



الموسم
غزل الله له في الدار

2010-08-17
www.tafsir.net
www.almosahm.blogspot.com

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
عمادة البحث العلمي

سلسلة الرسائل الجامعية

- ١٠٤ ، ١٠٣ -

التفسير البسيط

للإمام الحسن علي بن أحمد بن محمد الواسطي

(ت ٤٦٨ هـ)

سورة آل عمران من آية (١٣٩) إلى آخر السورة

تحقيق

د. أحمد بن صالح الحمادي

سورة النساء من أول السورة إلى آية (٨٣)

تحقيق

د. محمد بن حمد بن عبدالله المحميد

أشرف على طباعته وإخراجه

د. عبد العزيز بن رستم (الرحماني) د. زكي بن رستم (العنيني)

الجزء السادس



المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

عمادة البحث العلمي

سلسلة الرسائل الجامعية

- ١٠٤ ، ١٠٣ -

التفسير البسيط

للأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الواسطي

(ت ٤٦٨ هـ)

سورة آل عمران من آية (١٣٩) إلى آخر السورة

تحقيق

د. أحمد بن صالح الحمادي

سورة النساء من أول السورة إلى آية (٨٣)

تحقيق

د. محمد بن حمد بن عبدالله المحميد

أشرف على طباعته وإخراجه

د. عبد العزيز بن إبراهيم آل عجمي د. تركي بن هلال العتيبي

الجزء السادس

ح

جامعة الامام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٣٠هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الواحدى، على بن أحمد

التفسير البسيط لأبى الحسن على بن أحمد بن محمد الواحدى

(ت ٤٦٨هـ) ./ على بن أحمد الواحدى، أحمد بن صالح الحمادى؛

محمد بن حمد بن عبدالله المحميد، الرياض ١٤٣٠هـ.

٢٥مج. (سلسلة الرسائل الجامعية)

ردمك: ٤- ٨٥٧- ٠٤- ٩٩٦٠- ٩٧٨ (مجموعة)

٥- ٨٦٣- ٠٤- ٩٩٦٠- ٩٧٨ (ج ٦)

١. القرآن تفسير ٢. الواحدى، على بن أحمد

أ. العنوان ب. السلسلة

ديوى ٢٢٧.٣ ١٤٣٠/٨٦٨

رقم الإيداع: ١٤٣٠/٨٦٨هـ

ردمك: ٤- ٨٥٧- ٠٤- ٩٩٦٠- ٩٧٨ (مجموعة)

٥- ٨٦٣- ٠٤- ٩٩٦٠- ٩٧٨ (ج ٦)

التفسيرُ البسيطُ

للإمام أبي الحسين علي بن أحمد بن محمد الزمخشري

(ت ٤٦٨ هـ)

سَمِ الدِّعَا لِحَرِّ الْحَمِيرِ

التفسير البسيط

للإمام أبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الرازي

(ت ٤٦٨ هـ)

سورة آل عمران من آية (١٣٩) إلى آخر السورة

تحقيق

د. أحمد بن صالح الحمادي

١٣٩- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا﴾ الآية.
 قَالَ الزُّهْرِيُّ^(١)، وقتادة^(٢)، وابن أبي نَجِيج^(٣): هذه الآية تَسْلِيَةٌ مِنْ
 الله - تعالى - للمسلمين؛ لِمَا نَالَهُمْ يَوْمَ أُحُدٍ مِنَ الْقَتْلِ وَالْجَرْحِ.
 ومعنى ﴿وَلَا تَهِنُوا﴾: لَا تَضَعُفُوا. وَالْوَهْنُ^(٤): الضَّعْفُ فِي الْعَمَلِ،
 وَفِي الْعَظْمِ. يُقَالُ: (وَهِنَ) يَهِنُ، وَهْنًا، فَهُوَ (وَاهِنٌ): إِذَا ضَعُفَ فِي
 الْعَمَلِ. (وَمَوْهُونٌ) فِي الْعَظْمِ وَالْبَدَنِ، (وَوَهِنَ وَهْنًا)، لُغَةٌ^(٦). (وَأَوْهَنَهُ
 اللَّهُ)^(٧)، فَهُوَ (مَوْهُونٌ)؛ مِثْلُ: (أَحَمَّهُ)، فَهُوَ (مَحْمُومٌ)، (وَأَزَكَمَهُ) فَهُوَ
 (مَزْكُومٌ)^(٨). وَمِنْهُ قَوْلُ طَرَفَةَ:

(١) فِي (ج): (الزُّهْرِيُّ).

وَقَوْلُ الزُّهْرِيِّ، فِي «تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ» ١٠٢/٤.

(٢) قَوْلُهُ، فِي: «تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ» ١٠٢/٤، وَ«تَفْسِيرِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ» ٧٧٠/٣.

(٣) قَوْلُهُ هَذَا يَرْوِيهِ عَنْ مُجَاهِدٍ، وَهُوَ فِي: «تَفْسِيرِ مُجَاهِدٍ» ١٣٦، وَ«تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ» ٤/١٠٢، وَ«تَفْسِيرِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ» ٧٧٠/٣.

(٤) مِنْ قَوْلِهِ: (وَالْوَهْنُ ..) إِلَى (.. وَهْنًا لُغَةً): نَقَلَهُ - بِتَصَرُّفٍ وَابْتِصَارٍ - عَنْ:
 «تَهْذِيبِ اللُّغَةِ» ٣٩٦٦/٤ (وَهْن).

(٥) هَكَذَا جَاءَتْ فِي (أ): (وَهْنٌ) - بِكَسْرِ الْهَاءِ - وَفِي (ب)، (ج): مُهْمَلَةٌ مِنَ الشَّكْلِ.
 وَفِي «تَهْذِيبِ» (وَهْنٌ) - بِفَتْحِ الْهَاءِ - وَقَدْ وَرَدَتْ الْكَلِمَةُ فِي مَصَادِرِ اللُّغَةِ
 بِالْحُرُوكَاتِ الثَّلَاثِ (فَتْحُ الْهَاءِ وَكُسْرُهَا وَضَمُّهَا). انْظُرْ مَادَّةَ (وَهْن) فِي: «الصَّحَاحِ»
 ٢٢١٥، وَ«التَّاجِ» ٥٧٩/١٨.

(٦) فِي (أ): (وَهْنًا) بِتَسْكِينِ الْهَاءِ. وَفِي (ب)، (ج): مُهْمَلَةٌ غَيْرُ مُشْكُولَةٍ. وَالْمُثَبَّتُ هُوَ
 الصَّوَابُ. انْظُرْ: «تَهْذِيبِ اللُّغَةِ» ٣٩٦٦/٤ (وَهْن).

(٧) مِنْ قَوْلِهِ: (وَأَوْهَنَهُ اللَّهُ ..) إِلَى نِهَآيَةِ شَطْرِ بَيْتِ الشَّعْرِ: (.. فَقَر): نَقَلَهُ - بِتَصَرُّفٍ
 سِيرٍ - عَنْ «تَهْذِيبِ اللُّغَةِ» ٣٩٦٧/٤ (وَهْن).

(٨) انْظُرْ (وَهْن) فِي: «جُمْهُرَةُ اللُّغَةِ» ٩٩٦، وَ«الصَّحَاحِ» ٢٢١٥-٢٢١٦، وَ«التَّاجِ»
 ٥٧٩/١٨.

إِنِّي لَسْتُ بِمَوْهُونٍ فَقِرٌ^(١)
 قال المفسرون: ﴿وَلَا تَهِنُوا﴾ عن جهاد عدوكم؛ بما نالكم من
 الهزيمة^(٢)، ﴿وَلَا تَحْزَنُوا﴾ على ما فاتكم من الغنيمة^(٣)؛ فإنكم ﴿وَأَنْتُمْ
 الْأَعْلَوْنَ﴾؛ أي: لكم تكون العاقبة بالنصر والظفر.

(١) عجزيت، وصدته:

وَإِذَا تَلَسُّنِي أَلْسُنُهَا

وهو في: ديوانه: ٥٣، وورد منسوباً له في: «التهذيب» ٣٩٦٧/٤ (وهن)،
 و«الصحاح» ٢٢١٥ (وهن)، و«اللسان» ٤٤٥/٦ (فقر)، ٤٠٣٠/٧ (لسن)،
 ٤٩٣٥/٨ (وهن).

ومعنى (تلسني)؛ أي: تأخذني بلسانها، يقال: (لَسَنَهُ لَسْنَا): إذا أخذه بلسانه.
 انظر: «اللسان» ٤٠٣٠/٧ (لسن).

والمَوْهُون: هو الذي أصابه وَجَعٌ (الواهنة)، وهو وَجَعٌ يصيب العِرْقَ المستبطن
 حبل العاتق إلى الكتف. انظر: «التهذيب» ٣٩٦٧/٤ (وهن).
 والفَقِير: الذي يشتكي من فَقَارِهِ. انظر: «اللسان» ٤٤٥/٦ (فقر).

(٢) انظر: «تفسير الطبري» ١٠٢/٤-١٠٣، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٧٧١/٣.

(٣) في (ج): (القسمة). لم أقف على من قال بأنهم نُهِوا عن الحزن على ما فاتهم من
 الغنيمة. وقد ذكر هذا القول الثعلبي في «تفسيره» ١٢٢/٣ ب. وصدّره - مع القول
 السابق - بقوله: (وقيل: ..). ولم يبين القائل.

وأورده ابن الجوزي في «الزاد» ٤٦٦/١ وقال: (ذكره علي بن أحمد النيسابوري)
 يعني: المؤلف (الواحد).

ويرى مقاتل أنهم نُهِوا عن الحزن على ما أصابهم من هزيمة يوم أحد. انظر:
 «تفسيره» ٣٠٣/١. ويرى الماوردي أنهم نهوا عن الحزن على ما أصاب النبي ﷺ
 من شجّه، وكَسِرَ رِبَاعِيَّتِهِ. انظر: «النكت والعيون» ٤٦٦/١.

وقيل: نُهِوا عن الحزن على مَنْ قُتِلَ من إخوانهم من المسلمين. ونسبه ابن الجوزي
 لابن عباس. انظر: «زاد المسير» ٤٦٦/١.

قال ابن عباس^(١): يريد: في الدنيا والآخرة.
 وقوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ يعني: أَنَّ الْإِيمَانَ يُوجِبُ مَا
 ذَكَرَ مِنْ تَرْكِ الْوَهْنِ وَالْحُزْنِ. فقليل: إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ؛ فَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا؛
 أي^(٢): مَنْ كَانَ مُؤْمِنًا فَيَجِبُ أَلَّا^(٣) يَهِنَ، وَلَا يَحْزَنَ؛ لِثِقَتِهِ بِاللَّهِ -جَلَّ وَعَزَّ-.
 وإلى هذا أشار ابنُ عَبَّاسٍ، فقال^(٤) في قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾؛
 يريد: مُصَدِّقِينَ؛ تَحْرِيطًا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لَهُمْ.
 وفيه وَجْهٌ آخَرٌ، وهو: أَنْ^(٥) المعنى: إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ بِصِدْقِ^(٦)
 وَعَدِي إِيَّاكُمْ بِالنَّصْرِ؛ حَتَّى تَسْتَغْلُوا عَلَى عَدُوِّكُمْ، وَتَظْفَرُوا بِبُعِيَّتِكُمْ.
 وفي قوله: ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ وجهان:
 أحدهما: أَنَّهُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ؛ كَأَنَّهُ قِيلَ: لَا تَحْزَنُوا عَالِينَ؛ أَيِ:
 مَنْصُورِينَ عَلَى عَدُوِّكُمْ^(٧) بِالْحُجَّةِ^(٨).
 الثاني: أَنَّهُ اعْتِرَاضٌ بِوَعْدٍ مُؤَكَّدٍ؛ كَأَنَّهُ قِيلَ: لَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا إِنْ
 كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ، وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ^(٩).

(١) لم أقف على مصدر قوله.

(٢) في (ج): (إلى).

(٣) في (ب): (أَنْ لَا).

(٤) لم أقف على مصدر قوله.

(٥) (أَنْ): ساقطة من (ج).

(٦) في (ج): (لصدق).

(٧) (على عدوكم): ساقطة من (ج).

(٨) انظر: «البيان»، للأنباري ٢٢٢/١، و«الدر المصون» ٤٠١/٣.

(٩) انظر: «الفريد في إعراب القرآن المجيد» ٦٣٣/١.

وفي هذه الآية إشارة إلى أنَّ^(١) مَنْ كان مؤمناً، لا يَنْبَغِي له أن يَضْعُفَ لِمَا يَنَالُهُ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الدُّنْيَا، بل يجب أن يسكن نفسه، ويتنفي حزنه بما هو عليه مِنَ الاستعلاء، والفوز بِالْأُمْنِيَّةِ فِي الْعَاقِبَةِ.

١٤٠- قوله تعالى: ﴿إِنْ يَمَسُّكُمْ فَرْحٌ﴾ الآية.

مَعْنَى ﴿يَمَسُّكُمْ﴾: يُصِيبُكُمْ^(٢). يقال: (مَسَّهُ أَمْرٌ كَذَا)، [أو]^(٣) (مَسَّتُهُ الْحَاجَةُ)؛ أي: أصابته. وتأويله: لَصِقَ بِهِ، وَأَصَابَهُ فِي ذَاتِهِ^(٤).
(وَالْفَرْحُ): قُرْئٌ بِضَمِّ الْقَافِ، وَفَتْحِهِ^(٥).

قال أهل اللغة^(٦): هُمَا لُغَتَانِ فِي عَضِّ السَّلَاحِ وَنَحْوِهِ، مِمَّا يَجْرَحُ [الْجَسَدَ]^(٧)، مثل: (الْوُجْدُ، وَالْوُجْدُ)^(٨)، و(الضَّعْفُ، وَالضَّعْفُ)، وبابه^(٩).

(١) أن: ساقطة من (ج).

(٢) انظر: «تفسير الطبري» ١٠٤/٤.

(٣) (أو): في (أ)، (ب): و. والمثبت من (ج).

(٤) أصل (المَسِّ): لمس الشيء باليد. ثم تَوَسَّعَ فِيهِ، واستعير للتعبير عن معانٍ عدَّة. انظر: (مسس) في: «تهذيب اللغة» ٣٣٩٤/٤، و«اللسان» ٤٢٠١/٧.

(٥) القراءة بضم القاف في (فَرْح)، هي من رواية أبي بكر عن عاصم، وقراءة حمزة، الكسائي. والقراءة بفتحها (فَرْح)، من رواية حفص عن عاصم، وابن كثير، ونافع، وأبي عمرو، وابن عامر.

انظر: «علل القراءات» ١٢٦/١، و«الحجة» للفراسي ٧٩/٣، و«التبصرة» ٤٦٤.

(٦) هو قول الليث. ذكره الأزهري في: «تهذيب اللغة» ٢٩١٨/٣ (قرح).

(٧) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ)، والمثبت من (ب)، (ج).

(٨) يقال: (وَجَدَ الشَّيْءَ، يَجِدُهُ، جِدَّةً، وَوُجْدًا، وَوُجْدًا، وَوُجْدَانًا، وَإِجْدَانًا). وتأتي (الْوُجْدُ) و(الْوُجْدُ)، بمعنى: الْيَسَارَ، وَالسَّعَةَ. انظر: «اللسان» ٤٧٧٠/٨ (وجد).

(٩) ومنها: (الْكَرْهُ وَالْكَرْهُ)، و(الْفَقْرُ وَالْفَقْرُ)، و(الدَّفْتُ وَالدَّفْتُ)، و(الشَّهْدُ وَالشَّهْدُ)، =

قال الفراء^(١): وكأن (الْقُرْح): أَلَمَّ الْجِرَاحَات، وكأن (الْقَرْح): الجراحات^(٢) بأعيانها.

وقال الزجاج^(٣): هما عند أهل اللغة بمعنى واحد؛ ومعناهما: الجراح وأَلَمَّهَا. يقال: (قَرَحَهُ): إذا جَرَّحَهُ^(٤).

قال الشاعر:

لَا يُسَلِّمُونَ قَرِيحًا حَلَّ وَسَطَهُمْ يَوْمَ اللَّقَاءِ وَلَا يُشَوُّونَ مَنْ قَرَّحُوا^(٥)

= و(الْجَهْد والجُهد)، و(الْوَسْع والْوُسْع).

انظر: «معاني القرآن» للفراء ١/ ٢٣٤، و«الحجة» للفارسي ٣/ ٧٩.

(١) في «معاني القرآن» له ١/ ٢٣٤. نقله عنه بنصه.

(٢) (وكأن القرح الجراحات): ساقط من (ج).

وفي «معاني القرآن» الجرح - بدلًا من: الجراحات -.

(٣) في «معاني القرآن» للزجاج ١/ ٤٧٠. نقله عنه بنصه.

(٤) هكذا جاءت في (أ): (جَرَّحَهُ). وفي (ب)، (ج): مهملة من علامات الشُّكْلِ.

والأصوب: (جَرَّحَهُ) بدون تشديد في الرَّاء. وهكذا وردت في مصادر اللغة.

قال ابن السكيت: (قَرَحَهُ، يَقَرِّحُهُ، قَرَّحًا: إذا جَرَّحَهُ). «إصلاح المنطق» ص ٨٠،

١٩٥. وانظر: «تهذيب اللغة» ٣/ ٢٩١٨ (قرح)، و«مفردات ألفاظ القرآن» ٦٦٥

(قرح)، و«الدر المصون» ٣/ ٤٠٣.

(٥) البيت للمتنخل الهذلي. وقد ورد منسوبًا له في: «إصلاح المنطق» ٨١، ١٩٥،

و«شرح أشعار الهذليين» ١٢٧٩، و«الأمالي» للقالبي ١/ ٢٨، و«الصحاح» ٣٩٥

(قرح)، و«اللسان» ٦/ ٣٥٧١ (قرح).

وورد غير منسوب في: كتاب «المعاني الكبير» ٩٠١، و«جمهرة اللغة» ٥٢٠ (قرح).

وقد وردت روايته في «الجمهرة»:

لَا يُسَلِّمُونَ قَرِيحًا كَانَ وَسَطَهُمْ تَحْتَ الْعَجَاجِ وَلَا يَشَوُّونَ مَنْ قَرَّحُوا

الْقَرِيح: الجريح. و(لَا يُشَوُّونَ مَنْ قَرَّحُوا): يقال: (أَشَوَاهُ): إذا أَصَابَ (شَوَاهُ)،

وهي: أطرافه، وأخطأ مقتله. ومعنى البيت: أن من جُرِحَ منهم حاموا عليه حتى

يستنقذوه، وَلَا يُحِطُّونَ مقتل من جرحوه. انظر: «المعاني الكبير» ٩٠١،

و«الجمهرة» ٥٢٠ (قرح)، و«اللسان» ٦/ ٣٥٧١ (قرح).

و(قَرِحَ الرَّجُلُ، يَقْرَحُ): إِذَا صَارَ قَرِيحًا^(١).
قال المفسرون^(٢): يقول: إِنَّ أَصَابَكُمْ جُرْحٌ يَوْمَ أَحَدٍ، فَقَدْ أَصَابَ
المشركين^(٣) مثله يَوْمَ بَدْرٍ.

وقوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ﴾.
قال ابنُ عَبَّاسٍ^(٤): يعني: أَيَّامَ الدُّنْيَا، نُدَاوِلُهَا [بَيْنَ النَّاسِ]^(٥).
[قال الحسن]^(٦)، وَقَتَادَةُ^(٧)، وَالرَّبِيعُ^(٨)، وَالسُّدِّيُّ^(٩): نَصَرَفَهَا مَرَّةً

(١) انظر: المعاني السابقة ل(قرح) في: «إصلاح المنطق» ٨١، ١٩٥، و«جمهرة اللغة» ٥٢٠ (قرح)، و«التهذيب» ٣٧ (قرح)، و«المخصص» ٩٠/٥.

(٢) انظر: «تفسير مقاتل» ٣٠٣/١، و«الطبري» ١٠٤/٤، و«بحر العلوم» ٣٠٤/١، و«تفسير الثعلبي» ١٢٢/٣ ب، و«النكت والعيون» ٤٢٦/١.

وقد رجح هذا القول: البغوي، والقرطبي، والنسفي، والشوكاني، وصديق خان.
انظر: «تفسير البغوي» ١١٠/٢، و«تفسير القرطبي» ٢١٧/٤، و«تفسير النسفي» ٨٤/١، و«فتح القدير» ٥٨٤/١، و«فتح البيان» ١٣٧/٢.

(٣) في (ب)، (ج): (المشركون).

(٤) لم أقف على مصدر قوله هذا. ويُفهم من قوله - هنا - عموم أيام الدنيا، وما فيها من مداولة بين الناس، من عُسْرٍ وَبُسْرٍ، وَقَرَحٍ وَغَمٍّ، بينما وردت آثار أخرى عنه، تخصص هذه الأيام بما حدث يوم بدر واحد، حيث كانت الدولة للمسلمين على المشركين يوم بدر، وللمشركين على المسلمين يوم أحد. انظر: «تفسير الطبري» ١٠٥/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٧٧٢/٣.

(٥) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ). والمثبت من (ب)، (ج).

(٦) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ). والمثبت من (ب)، (ج).

وقول الحسن، في: «تفسير الطبري» ١٠٤/٤-١٠٥، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٧٧٣/٣، و«النكت والعيون» ٤٢٦/١.

(٧) قوله في: «تفسير الطبري» ١٠٥/٤، و«النكت والعيون» ٤٢٦/١.

(٨) قوله في: «تفسير الطبري» ١٠٥/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٧٧٣/٣.

(٩) قوله في: «تفسير الطبري» ١٠٥/٤.

لِفِرْقَةٍ وَمَرَّةً عَلَيْهَا.

والدَّوْلَةُ: الكَرَّةُ^(١). و(أَدَالَ اللهُ فُلَانًا مِنْ [فُلَان]): إِذَا جَعَلَ الْكَرَّةَ لَهُ عَلَيْهِ؛ يَرِيدُ^(٢): أَنَّهُ أَدَالَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَأَدَالَ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ.

وقوله تعالى: ﴿وَلَيَعْلَمَ اللهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾. اختلفوا في العامل في اللام، فذكروا فيه وجهين:

أحدهما: أن اللام صِلَةٌ لِفِعْلِ مُضْمَرٍ^(٣)، يدل عليه أول الكلام؛

(١) (الدَّوْلَةُ) - بفتح الدال -، أو (الدُّوْلَةُ) - بضم الدال - : أصل معناهما: تَحَوُّلُ شَيْءٍ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ. يقال: (تداولوا الشَّيْءَ بَيْنَهُمْ): إِذَا صَارَ مِنْ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ. وتستعمل (الدَّوْلَةُ) - بفتح الدال وبضمها -: لانقلاب الزمان من حال البؤس، إلى حال السرور. وكذلك في العُقْبَةِ في المال؛ أي: النَّوْبَةِ فيه . ويرى بعضُ أَهْلِ اللُّغَةِ أَنَّ بَيْنَهُمَا فَرْقًا، فَقَالُوا: الدَّوْلَةُ - بالفتح -: تستعمل في الحرب خاصة، وهو أن تَدَالَ إِحْدَى الْفَتَنِ عَلَى الْأُخْرَى. وبالضم: في المال خاصة. يقال: (صار الشيءُ دَوْلَةً بَيْنَهُمْ)؛ أي: يتداولونه مَرَّةً لِهَذَا وَمَرَّةً لِهَذَا. وقيل: بالفتح: للفعل، وهو الانتقال من حال إلى حال. وبالضم: اسمٌ لِلشَّيْءِ المتداول بعينه. وقيل: بالفتح: أن ترجع الكرة للجيش المهزوم، فينتصر على من هزمه، فتكون له الدَّوْلَةُ. وبالضم: في المُلْكِ والسنن التي تُغَيَّرُ وتُبدَلُ عن الدهر. انظر (دول) في: «التهذيب» ١٢٤٨/٢، و«المقاييس» ٣١٤/٢، و«اللسان» ١٤٥٥/٣، و«التاج» ٢٤٥/١٤.

(٢) ما بين المعقوفين ورد مكانه في صورة الأصل: العبارة التالية: (عن خلق وتأتي مثله). وهي عِبَارَةٌ مكانها في الصفحة التي تليها في الأصل، ولكن نظرًا لوجود خرم في الأصل في هذا الموضع، فقد ظهرت هذه العبارة في المصورة في هذه الصفحة. وقد أثبتتها من (ب)، (ج).

(٣) في (ب): (لمضمر). - بدلًا من: لفعل مضمر -.

بتقدير: وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا؛ نُدَاوِلْهَا^(١).

الوجه الثاني: أن العامل فيه: ﴿نُدَاوِلْهَا﴾^(٢) المذكور؛ بتقدير: نداولها بين الناس؛ ليظهر أمرهم، وَلِيَتَبَيَّنَ^(٣) أعمالهم، وليعلم الله الذين آمنوا.

فَلَمَّا انكشف معنى اللَّامِ الْمُضْمَرَةِ في (ليظهر)، و(لِيَتَبَيَّنَ)، جرت مجرى الظاهرة؛ فأمكن^(٤) العطفُ عليها. [و]^(٥) الوجهان، ذكرهما ابنُ الأنباري^(٦)، وغيره من أهلِ النَّحْوِ.

و(الْعِلْمُ) إذا لم يتعلق بالذاتِ، اقْتَضَى مَعْلُومَيْنِ؛ كما تقول: (عَلِمْتُ زَيْدًا عَاقِلًا، وَجَوَادًا). فلا^(٧) تقول: (عَلِمْتُ زَيْدًا) فقط؛ إِلَّا أن تريد به: عَرَفْتُهُ، وَعَلِمْتُ مَنْ هُوَ^(٨).

(١) انظر: «تفسير الطبري» ١٠٦/٤.

(٢) في (ج): (تداولها).

(٣) ورد هذا النص في: «الدر المصون» ٤٠٥/٣ ينقله عن ابن الأنباري، وفيه: وَلِنُظْهِرَ أَمْرَهُمْ، وَلِيَتَبَيَّنَ أَعْمَالَهُمْ.

(٤) في (ب): (وليكن).

(٥) غير واضحة في (أ)، وفي (ب): (ب). والمثبت من (ج).

(٦) لم أقف على مصدر قوله. وقد أورده السمين الحلبي في «الدر» ٤٠٥/٣.

(٧) في (ج): (ولا).

(٨) أي: أن الْعِلْمَ - هنا - متعلق بذاته. ويجوز أن يتعدى (عَلِمَ) إلى مفعول واحد؛ وذلك إذا كان بمعنى (عَرَفَ)، أو أن يكون الْعِلْمُ متعلقًا بالذوات دون الأحوال. فأما إذا كان بمعنى (عرف) فيرى السمين الحلبي أنه يُشْكِلُ في هذا الموضع؛ لأن الله - تعالى - لا يجوز أن يوصف بذلك، وإنما يوصف بالعلم؛ لأن المعرفة هي إدراك الشيء على ما هو عليه، وهي مسبقة بجهل، أو نسيان حاصل بعد العلم =

والمفعول الثاني - ههنا - محذوف. والتقدير: وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا [مُمَيِّزِينَ] ^(١) بالإيمان مِنْ غيرهم؛ أي: إنما يجعل الدولة للكفار على المسلمين؛ لِيُمَيِّزَ ^(٢) [المؤمن] ^(٣) المخلص ^(٤)، مِمَّنْ يَرْتَدُّ عَنِ الدِّينِ إِذَا أَصَابَتْهُ نَكْبَةٌ.

ويحتمل أن يكون (العِلْمُ) - ههنا - بمعنى: معرفة الذات؛ والتأويل: وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بما يظهر من صبرهم على جهاد عدوهم؛ أي: لِيَعْرِفَهُمْ بأعيانهم. إِلَّا أَنَّ سَبَبَ الْعِلْمِ، - وهو: ظهور الصبر - حذف ههنا -.

وقال الفراء ^(٥): هذا في مذهب [(أي)] ^(٦) و(مَنْ)؛ التأويل: ليعلم الله مَنْ الْمُؤْمِنِ، وَأَيُّهُمْ الْمُؤْمِنِ؛ كما قال: ﴿لَنَعْلَمَ أُمَّ الْخَزِينِ أَحْصَى﴾ [الكهف: ١٢]. وجاز ذلك؛ لأنَّ في (الذي)، وفي الألف واللام تأويل (مَنْ) و(أي)؛ كما قال: ﴿فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ٣].

= أما العِلْمُ، فهو: الاعتقاد الجازم الثابت المطابق للواقع، إذ هو صفة توجب تمييزاً لا يحتمل النقيض. انظر: كتاب «التعريفات» للجرجاني ١٥٥، ٢٢١، و«التوقيف على مهمات التعاريف» ٥٢٣، ٦٦٦، و«الدر المصون» ٤٠٦/٣، و«الكليات»، لأبي البقاء: ٨٦٨.

- (١) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ)، وساقط من (ب). والمثبت من (ج).
- (٢) في (ب): (ليتميز).
- (٣) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ)، وساقط من (ب). والمثبت من (ج).
- (٤) في (ب): (الملخص).
- (٥) في «معاني القرآن» له ٢٣٤/١. نقله عنه باختصار، وتصرف يسير. وانظر: «تفسير الطبري» ١٠٦/٤.
- (٦) ما بين المعقوفين في (أ) غير مقروء. وفي (ب): (أين). والمثبت من (ج).

وتأويل قوله: ﴿وَلْيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، والله تعالى يعلم الشيء قبل وجوده، ولا يحتاج إلى سبب حتى يعلم؛ وإنما المعنى: وَلْيَعْلَمَ ذلك واقعاً منهم.

أي: لِيَقَعَ ما عَلِمَهُ غَيْبًا، مُشَاهَدَةً للناس. والمُجَازاة إِنَّمَا تَقَعُ بِمَا يَعْلَمُهُ موجودًا كائناً، لا^(١) بِمَا عَلِمَهُ غَيْبًا^(٢). وهذا كقوله: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجْهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ﴾ [محمد: ٣١]. وقد استقصينا ما في هذا عند قوله: ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ﴾ [البقرة: ١٤٣].

وقوله تعالى: ﴿وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ﴾ أي: وَلِيُكْرِمْ قَوْمًا بِالشَّهَادَةِ؛ وذلك أَنَّ المسلمين تَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَأَنْ يَكُونَ لَهُمْ يَوْمَ كِيَوْمِ بَدْرٍ، يقاتِلُوا فيه الْعَدُوَّ، وَيَلْتَمِسُوا الشَّهَادَةَ^(٣).

والشُّهَدَاءُ: جمع شَهِيد؛ ك(الكَرَمَاءِ)، و(الظُّرَفَاءِ). والمقتول من المسلمين بِسَيْفِ الْكُفَّارِ، يُسَمَّى: شَهِيدًا.

واختلفوا فيه: لِمَ سُمِّيَ شَهِيدًا؟

فقال النضر بن شميل^(٤): الشَّهِيد: الْحَيُّ. قال الأزهري^(٥): أراه تَأَوَّلَ قول الله جلَّ وعزَّ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ

(١) (لا): ساقطة من (ج).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ١/ ٤٧٠-٤٧١، و«معاني القرآن» للنحاس ١/ ٤٨٢، و«المحرر الوجيز» ٣/ ٣٤١، و«البحر المحيط» ٣/ ٦٣.

(٣) ممن قال ذلك: ابن عباس، ومجاهد، وابن جريج، والضحاك، وقتادة، والربيع، والسدي، وابن إسحاق. انظر: «تفسير الطبري» ٤/ ١٠٦-١٠٧.

(٤) قوله، في: «تهذيب اللغة» ٢/ ١٩٤٣ (شهد)، و«اللسان» ٤/ ٢٣٤٨ (شهد).

(٥) قوله، في «التهذيب» ٢/ ١٩٤٣ (شهد). نقل أكثر قوله بنصّه وتصرف قليلًا في آخره.

عِنْدَ رَبِّهِمْ^(١)، كَأَنَّ أَرْوَاحَهُمْ أُخْضِرَتَ^(٢) دَارَ السَّلَامِ [أَحْيَاءٌ، و]^(٣) أَرْوَاحَ غَيْرِهِمْ لَا يَشْهَدُهَا^(٤). وهذا قولٌ حَسَنٌ.

وقال ابنُ الأنباري^(٥): سُمِّيَ شهيداً؛ لأن الله وملائكته شُهِدُوا له. فهو (فَعِيل)، بمعنى: (مَفْعُولُ له).

وقال قومٌ^(٦): سُمُّوا شُهَدَاءَ؛ لأنَّهُمْ يُسْتَشْهَدُونَ يَوْمَ الْبَعْثِ^(٧)، مع الأنبياء والصَّديقين على الأمم؛ كما ذَكَرَهُ اللهُ تعالى في قوله: ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣].

قال أبو منصور^(٨): والشهادة - يومئذ - تكون للأفضل^(٩) فالأفضل مِنَ الْأُمَّةِ. فأفضلهم مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ أَبَانَهُمُ اللهُ مِنْ غَيْرِهِمْ - بأفضل الذي يَمِيزُوا به - مِنْ جَمَاعَةِ الْمُؤْمِنِينَ^(١٠). وَبَيَّنَّ أَنَّهُمْ ﴿أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٩]، الآية. ثم يتلوهم في الفضل مَنْ عَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ

(١) سورة آل عمران ١٦٩. وبقيتها: ﴿بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾.

(٢) في (ج): (حضرت).

(٣) ما بين المعقوفين زيادة لازمة من: «تهذيب اللغة».

(٤) وفي «التهذيب»: وأرواح غيرهم أُخْضِرَتْ إلى يوم البعث.

(٥) قوله، في: المصدر السابق. نقله عنه بمعناه.

(٦) أورد هذا القول الأزهري في المصدر السابق، ولم ينسبه لقائل.

(٧) في (ب): (بالبعث). بدلاً من: (يوم البعث).

(٨) هو الأزهري، وقوله في: «تهذيب اللغة» ١٩٤٣/٢. نقله عنه بتصرف واختصار.

(٩) في (أ)، (ب): الأفضل. والمثبت من (ج)، و«تهذيب اللغة».

(١٠) وعبارة «التهذيب»: ميّزت هذه الطبقة عن الأمة بالفضل الذي حازوه. - بدلاً من

عبارة المؤلف: (أبأنهم.. المؤمنين).

المسلمين شهيدا؛ فإنه قال: «الْمَبْطُونُ شَهِيدٌ^(١)، والغريقُ شَهِيدٌ^(٢)»^(٣).
وَذَكَرَ - أَيْضًا - غيرَ هذين. ويدل على هذا ما رُوي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال:

(١) في (أ): (شهيدا). والمثبت من: (ب)، (ج)، و«التهذيب»، ومصادر الخبر.

(٢) في (ب): (شهيدا).

(٣) الحديث ورد من رواية جابر بن عتيك، ونصه: (.. فقال رسول الله ﷺ: «وما تعدُّون الشهادة؟» قالوا: القتل في سبيل الله. فقال رسول الله ﷺ: «الشهداء سَبْعَةٌ، سوى القتل في سبيل الله: الْمُطْعُونُ شهيد، والغَرِقُ شهيد، وصاحبُ ذات الجنبِ شهيد، والمَبْطُونُ شهيد، والحَرِقُ شهيد، والذي يموت تحت الهدمِ شهيد، والمرأةُ تموت بِجُمُعٍ شهيد».

وقد أخرجه مالك في: «الموطأ» ١٦١ رقم (٣٦) كتاب الجنائز. باب النهي عن البكاء على الميت. واللفظ له.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٤٤٦/٥. انظر: «الفتح الرباني» ٣٩/١٤، وأبو داود في «السنن» رقم (٣١١١). كتاب الجنائز. باب في فضل من مات في الطاعون. وأخرجها النسائي في «السنن» رقم (١٨٤٦) كتاب الجنائز. باب النهي عن البكاء على الميت. رقم (٣١٩٤) كتاب الجهاد. باب من خان غازيا..

وأخرجه ابن ماجه في «السنن» رقم (٢٨٠٣) كتاب الجهاد. ما يرجي فيه الشهادة، وصححه الألباني في «صحيح سنن ابن ماجه» رقم (٢٢٦١).

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» ٥٦٢/٣ رقم (٦٦٩٥).

وابن حبان في صحيحه ٤٦١/٧ رقم (٣١٨٩)، ٤٦٣ رقم (٣١٩٠).

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٣٥١/١ كتاب الجنائز، وصححه ووافقه الذهبي، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٩١/٢ رقم (١٧٧٩)، ١٩٢ رقم (١٧٨٠)، و«الأوسط» ١٤٢/٢ (١٢٦٥)، والبغوي في «شرح السنة» ٤٣٣/٥ رقم ١٥٣٢.

وأخرج الشافعيُّ أوَّلَه في «المسند» ١٩٩/١ رقم (٥٥٦)، وكذا البيهقي في «السنن» ٦٩/٤ واقتصر على أوَّلَه.

وقد ورد حديث آخر بنحو هذا الحديث عن أبي هريرة: (الشهداء خمسة: ..) وذكر بعض الأنواع التي وردت في الحديث السابق.

«مَالَكُمْ إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يُخْرَقُ»^(١) أَعْرَاضُ النَّاسِ، أَلَا تُعْرَبُوا عَلَيْهِ^(٢)؟

= أخرجه البخاري في «الصحيح» (٢٨٢٩). كتاب الجهاد: باب الشهادة سبع سوى القتل، ومسلم في «الصحيح» رقم (١٩١٤) كتاب الإمارة. باب بيان الشهداء. وأحمد في «المسند» ٤٤١/٢، ٣١٠، وابن ماجه في «السنن» رقم (٢٨٠٤)، والطيالسي ٣١٦ رقم (٢٤٠٧)، وعبد الرزاق في «المصنف» ٥/٢٧٠ رقم (٩٥٧٤).

وانظر أحاديث، وآثارًا أخرى في: «صحيح البخاري» (٥٧٣٣) كتاب الطب. باب ما يذكر في الطاعون، و«مصنف عبد الرزاق» ٥/٢٦٩ رقم (٩٥٧٢)، ٢٧١ رقم (٩٥٧٥، ٩٥٧٦، ٩٥٧٧)، و«سنن سعيد بن منصور» ٢/٢٣٥-٢٣٦ رقم (٢٦١٥، ٢٦١٦، ٢٦١٧)، و«فتح الباري» ٦/٤٣-٤٤، و«كنز العمال» ٤/٤٢١-٤٢٤ رقم (١١٢٣١-١١٢١٣)، و«الفتح الرباني» ١٤/٣٤-٣٩.

و(المبطون): الذي مات بداء البطن، كالاستسقاء، ونحوه من العلل. و(المطعون): الذي مات من إصابته بالطاعون. و(المرأة تموت بجُمُع): التي تموت وولدها في بطنها. وقيل: التي تموت بكرًا. و(ذات الجنب): التهاب يصيب غلاف الرئة، ينتج عنه سُعال وحمى، ونخس في الجنب، ويسمى - كذلك (الجنب).

(١) (يُخْرَقُ) جاءت في: (أ)، (ب)، (ج) مهملة من الشكل، وفي «تهذيب اللغة» ٢/١٩٤٤: (يَخْرَقُ)؛ خلاف ما جاء في مخطوط التهذيب؛ كما أشار إلى ذلك محقق التهذيب. وكذا ورد ضبطها في: «اللسان» ٤/٢٣٤٨ (شهد)، وما أثبتته هو ما استصوبته؛ لأنها وردت في مصادر الخبر (يُخْرَقُ)، ومن هذه المصادر: أصل مخطوط «تهذيب اللغة»؛ حيث أشار إلى ذلك محقق التهذيب في هامش نفس الصفحة قائلاً: (ضُبُّ فِي مُصَوِّرَةِ التَّهْذِيبِ بضم أوله؛ فكأنه يُراد فيها مشدّد الرَّاء من (التخريق). ولكن المحقق أثبتها (يَخْرَقُ) إما باجتهاد منه، أو اعتمادًا على ما في «اللسان». وكذا وردت (يُخْرَقُ) في: «غريب الحديث» لابن سلام ١/١٠٢، ٢/٢٨، و«الفائق» للزمخشري ٢/٤١٤، و«غريب الحديث» لابن الجوزي ٢/٧٨، و«النهاية» لابن الأثير ٣/٢٠١.

(٢) (تُعْرَبُوا) وردت في (أ)، (ب)، (ج) مهملة من الشكل. ووردت في «تهذيب اللغة» (تُعْرَبُوا)، وهو خلاف ما ورد في أصل التهذيب كما أشار إلى ذلك =

فقالوا: نَخَافُ لِسَانَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فقال: «ذلِكَ [أُذْنِي]»^(١) أَنْ لَا تَكُونُوا شُهَدَاءَ»^(٢) معناه: أنكم إذا لَمْ تُعَرِّبُوا على مَنْ يتناول أعراض المسلمين؛ مَخَافَةَ لِسَانِهِ، لَمْ تَدْخُلُوا فِي جُمْلَةِ الْمُسْتَشْهَدِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ على الأمم التي كَذَّبَتْ أَنْبِيَاءَهَا.

= محققه؛ حيث قال: (ضُبِطَ بتشديد الراء في المصورة).

وكذا وردت بتشديد الراء في مصادر الخبر المشار إليها سابقًا. وهي ما اعتمدت عليه في ضبط الكلمة.

أما في «لسان العرب» ٢٣٤٨/٤ (شهد) فقد نقل هذا النص عن الأزهري وفيه: (أَنْ لَا تَعْرِبُوا عليه).

(١) ما بين المعقوفين زيادة من «تهذيب اللغة»، وبقية مصادر الأثر التالية.

(٢) الأثر، لم أهتم إليه في كتب السنة، وقد أورده: أبو عبيد بن سلام في: «غريب الحديث» ١٠٢/١ من قول عمر رضي الله عنه، حيث قال: (وقد روي عن عمر أنه قال: .. وذكره، وفي: ٢٨/٢ قال: (وفي حديث عمر: ما يمنعكم إذا رأيتم الرجل .. وذكره. وأشار محقق «غريب الحديث» في هامش: ٢٥٢/٢ إلى أنه وردت زيادة في بعض نسخ الغريب فيها سند هذا الأثر، وهو: (.. قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن زيد بن صوحان، عن عمر..).

وفي «التهذيب» ٧٤/٦: جعله من قول عمر، حيث قال: (لقوله (..)، وقد أورده الزمخشري في «الفاثق» ٤١٤/٢، وابن الجوزي في «غريب الحديث» ٧٨/٢ وقال: (قال عمر: مالكم .. وذكره، وابن الأثير في «النهاية» ٢٠١/٣.

وفي جميع المصادر السابقة التي أوردت الأثر لم يرد فيها قولهم: (.. يا رسول الله ..) وقوله: (تُعَرِّبُوا عليه)؛ أي: تقبَّحوا قوله، وتعيبوه، وتردُّوه عليه، وتُفْسِدُوا عليه كلامه، وتهجَّنوه.

انظر: «الفاثق» ٤١٤/٢، و«اللسان» ٢٨٦٦/٥ (عرب)، في كتاب «النخل» لأبي حاتم السجستاني ١٠١: (وفي الحديث: (فما عَرَّبْتُمْ عليه)؛ أي: فما غَيَّرْتُمْ).

وقيل في الشَّهيد: إِنَّهُ سُمِّيَ (شَهِيداً)^(١): لأنه شَهِدَ الجَنَّةَ؛ أي: حَضَرَها حين استشهد. فهو على هذا التأويل، بمعنى^(٢): (شاهد)، وهو: الحاضر؛ كما يقال: (سميع وسامع)، و(عليم وعالم)^(٣). وهذا قريب مما قاله ابنُ شميل^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ قال ابن عباس^(٥): أي: المشركين .

وفي هذا [إشارة]^(٦) إلى أنه إنَّما [يُذِيل]^(٧) الكافرين على المؤمنين؛ لِمَا ذَكَرَ^(٨)، لا^(٩) لَأَنَّهُ يُحِبُّهُمْ. وإذ^(١٠) أَدَالَ المؤمنين، أَدَالَهُمْ نُصْرَةً لَهُمْ، وَمَحَبَّةً مِنْهُ إِيَّاهُمْ.

وجملة معنى الآية: أَنَّهَا [تَسْلِيَّةٌ]^(١١) للمؤمنين [عَمَّا نَالَهُمْ مِنْ

(١) لم أقف على من قال بهذا القول.

(٢) في (أ)، (ب): (معنى). والمثبت من (ج).

(٣) وردت - هنا - عبارة مكررة في (ج)، وهي: (فهو على هذا التأويل).

(٤) أورد ابن حجر في «فتح الباري» هذه الأقوال في سبب تسمية الشهيد بهذا الاسم، وزاد عليها أقوالاً أخرى، ثم قال: (وبعض هذه يختص بمن قتل في سبيل الله، وبعضها يعم غيره، وبعضها قد ينازع فيه). «فتح الباري» ٤٣/٦.

(٥) قوله، في «تفسير ابن أبي حاتم» ٧٧٤/٣.

(٦) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ). والمثبت من (ب)، (ج).

(٧) ما بين المعقوفين في (أ)، (ب): (يريد). والمثبت من (ج). وهو الصواب.

(٨) أي في قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءً﴾.

(٩) لا: ساقطة من (ج).

(١٠) في (ب)، (ج): (وإذا).

(١١) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ). والمثبت من (ب)، (ج).

الجِرَاحِ^(١) بِأَنَّ عَدُوَّهُمْ قَدْ نَالَ مِثْلَهُ، وَأَنَّ سُنَّةَ لَهُ فِي عِبَادِهِ أَنْ يَبْلُوَهُمْ مَرَّةً بِالْخَيْرِ، وَمَرَّةً بِالشَّرِّ [كما قال]^(٢): ﴿وَبَلَّوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً﴾^(٣) [٤].

١٤١- قوله تعالى: ﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي: لِيُظْهِرَهُمْ^(٥) مِنْ ذُنُوبِهِمْ، وَيُسْقِطَهَا عَنْهُمْ. وتأويل (المَحْصَ) [-في اللغة-: التَّنْقِيَةُ والتَّخْلِيفُ]^(٦) [٧].

قرأت على سَعِيد بن محمد الحِجْرِي، فقلت: أَخْبَرَكم أَبُو عَلِي الفَارِسِي، عَنِ الزَّجَّاجِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمَبْرَدَ يَقُولُ: (مَحْصَ^(٨) الْحَبْلُ،

(١) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ). والمثبت من (ب)، (ج).

(٢) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ). والمثبت من (ب)، (ج).

(٣) سورة الأنبياء: ٣٥. وتامامها: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَبَلَّوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾.

(٤) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ). والمثبت من (ب)، (ج).

(٥) هكذا في (أ)، (ب): (لِيُظْهِرَهُمْ) - بالطاء - . وفي (ج): (لِيُظْهِرَهُمْ) - بالطاء - . وهي أولى. إِلَّا أَنَّ الْأَوَّلَى، وهي (لِيُظْهِرَهُمْ) تدخل في المعنى المراد من التمحيص. جاء في «اللسان» (..) وقد أُمْحِصَتِ الشَّمْسُ؛ أي: ظهرت من الكسوف وانجلت). ٤١٤٥/٧ (محص).

وقد قال المؤلف - فيما سيأتي - عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [آية: ١٥٤]: (قد ذكرنا للتمحيص ثلاثة معانٍ، عند قوله تعالى: ﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾: التطهير، والكشف، والابتلاء.

وهذا القول يعزز ما جاء في نسخة (ج)؛ لأن التطهير مصدر ل(طهر)، إلا أنني أثرت أن أبقى ما في نسختي (أ)، (ب)؛ لأن الكلمة وردت فيهما مضبوطة بالشكل، واضحة، فكأن الناسخ أراد بشكلها أن يُبَيِّنَها إلى رسمها.

(٦) في (ب): (والتلخيص).

(٧) ما بين المعقوفين مطموس في (أ)، والمثبت من: (ب)، (ج) و«معاني القرآن»، للزجاج، حيث وردت العبارة فيه.

(٨) هكذا ضُبِطَ في (أ): (مَحْصَ) - بفتح الحاء - . وكذا وردت في «معاني =

يَمْحَصُّ، مَحَصًّا^(١): إذا ذهب زُبَيْرُهُ^(٢) حَتَّى [يَمْلِصَ]^(٣).
(حَبْلٌ مَحَصٌّ، وَمَلِصٌ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ^(٤)).

= القرآن، للزجاج ٤٧١/١. أمّا في (ب)، (ج) فأهْمِلَتْ من الشَّكْلِ. وفي «التهذيب» ٣٣٥٠/٤، و«اللسان» ٤١٤٥/٧ فقد وردت فيهما: (مَحَصٌّ) - بكسر الحاء -.

(١) (أ)، (ب)، (ج): (محصا) مُهْمَلَةٌ من الشَّكْلِ. وَضَبَطْتُهَا من: «معاني القرآن»، للزجاج ٤٧١/١، و«التهذيب» ٣٣٥٠/٤ حيث نقل نَصَّ الزجاج، و«الدر المصون» ٤٠٧/٣ حيث نقل هذا النص عن الواحدي. أمّا في: «الزاهر» ١٠٨/١، و«اللسان» ٤١٤٥/٧ فقد وردت فيها: (مَحَصًّا) - بفتح الحاء -.

(٢) (أ)، (ب)، (ج): زبيره. وفي «معاني القرآن» للزجاج: (إذا ذهب منه الوبر). وقد وردت (زبيره) في: «عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي: ٥٣٦ إلا أنني لم أجدها في كتب اللغة الأخرى التي رجعت إليها. وقد ذكرها السمين الحلبي - نفسه - في: «الدر المصون» ٤٠٧/٣ (زبيره) وفق ما أثبتُّه.

والمثبت من كتب اللغة. انظر: «مقاييس اللغة» ٣٠٠/٥ (محص)، و«اللسان» ٧/٤١٤٥، و«الدر المصون» ٤٠٧/٣.

الرَّزْبُورُ - بكسر الباء، وقد يضمها بعضهم -: هو ما يظهر من درز الثوب. وهو الرَّعْبُ والوبر الذي يعلو المنسوجات. انظر: «التاج» ٤٩٩/٦ (زأبر)، و«المعجم الوسيط» ٣٨٨/١ (زأبر).

(٣) ما بين المعقوفين مطموس في (أ). والمثبت من (ب)، (ج). وهي فيهما غير مشكولة.

وفي «معاني القرآن»، للزجاج وردت: (يَمْلِصُ). وقد ضَبَطْتُهَا بالشكل من: «تهذيب اللغة» ٣٣٥٠/٤ (محص)، و«اللسان» ٤١٤٥/٧ (محص). وهي الصواب. وَيَمْلِصُ: يَنْزَلِقُ من اليد. وَالْمَلِصُ: الرَّلَقُ. يقال: (مَلِصَ مَلَصًا)، (فهو أَمْلَصُ، وَمَلِصٌ، وَمَلِصٌ).

قال في: «اللسان» (وَأَمْلَصَ، وَتَمْلَصَ): زَلَّ انْسِلَاً لِمَلَا سَتِهِ. وَخَصَّ اللَّحْيَانِيَّ بِهِ الرَّشَاءُ، وَالْعِنَانُ، وَالْحَبْلُ، قَالَ: (وَأَتَمْلَصُ الشَّيْءَ): أَفَلْت. وَتُدْغَمُ النُّونُ فِي الْمِيمِ. ٤٢٦٢/٧ (ملص).

(٤) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤٧١/١، و«الزاهر» ١٠٨/١، و«تهذيب اللغة» =

قال^(١): وَيُسْتَحَبُّ مِنَ الْفَرَسِ أَنْ تَمَحَّصَ^(٢) قَوَائِمُهُ؛ أَي^(٣): تَخْلُصَ
 مِنَ الرَّهْلِ^(٤). وَأَنشَدَ^(٥) ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ^(٦) - عَلَى هَذَا - لِأَبِي دُوَادَ^(٧)، يَصِفُ
 قَوَائِمَ الْفَرَسِ:

صُمُّ النَّسُورِ صِحَاحٌ غَيْرُ عَائِرَةٍ رُكْبَنٌ فِي مَحْصَاتٍ مُلْتَقَى الْعَصَبِ^(٨)

= ٣٣٥٠/٤ (محص)، و«اللسان» ٤١٤٥/٧، و«الدر المصون» ٤٠٧/٣.
 (١) القائل هو الزجاج، ويروي المؤلف قوله هذا بسنده السابق، وقول الزجاج - بنصه -
 - في: «معاني القرآن» له ٤٧٢/١. قال الزجاج: (ويقال: ..) وذكره.
 (٢) في (ب): (يملص). وفي «معاني القرآن» (تُمَحَّصَ). وما أثبتته ورد كذلك في:
 «تهذيب اللغة» ٣٣٥٠/٤ (محص) حيث نقل نصَّ الزجاج. و«الدر المصون»
 ٤٠٧/٣ حيث نقل نصَّ المؤلف (الواحدي). وورد في «اللسان» ٤١٤٥/٧
 (محص) قوله: (أَنْ تُمَحَّصَ) - بضم التاء -.

(٣) في (ب)، (ج): (أَنْ).
 (٤) في (ب): (الرها). والرَّهْل - هنا - استرخاء اللحم مِنْ سِمَنِ. يقال: (رَهْلَ
 اللحم، يَرْهَلُ، رَهْلًا)، فهو (رَهْلٌ): إذا استرخى واضطرب.
 انظر (رهل) في: «جمهرة اللغة» ٨٠٢، و«المجمل» ٤٠٣، و«اللسان» ١٧٥٦/٣.

(٥) في (ج): (أَنشَدَ) - بدون واو -.
 (٦) في «الزاهر» ١٠٧/١.
 (٧) قال البغدادي: (وأبو دُوَادَ، بدالين مهملتين، أولاهما مضموم، بعدها واو).
 «خزانة الأدب» ٥٩٠/٩. وكذا كُتِبَ في «الأصمعيات» ١٨٥. أما في المصادر
 التالية، فقد ورد (دُوَادَ).

وهو: أبو دُوَادَ الإيادي، جارية بن الحَجَّاج، وقيل: جُوَيْرِيَّة بن الحجاج، وقيل:
 حنظلة بن الشَّرَفِي.

(٨) البيت في «ديوانه» ٢٨٥. وورد منسوبًا له في «الزاهر» ١٠٧/١، وورد غير منسوب
 في «الدر المصون» ٤٠٨/٣. وقد وردت روايته في المصادر السابقة: (.. صِحَاحٌ
 غَيْرُ عَائِرَةٍ ..) - بكسر (صِحَاح)، و(غَيْرِ).
 قال ابن الأنباري: (النَّسُور: اللحم الذي في باطن الحافر، شبه النوى، واحدها:
 نَسْر). «الزاهر» ١٠٧/١.

قوله: (في مَحْصَات)؛ معناه: في قوائم مُتَجَرِّدَاتٍ عن اللحم، ليس فيها إلا العَظْمُ، والعَصَبُ، والجِلْدُ^(١).

قال المُبَرِّدُ^(٢): وتأويل قول الناس: (مَحْصُ عَنَّا ذُنُوبَنَا)؛ أي: أذهب^(٣) ما تَعَلَّقَ بنا مِنَ الذُّنُوبِ.

وهذا الذي ذكره المُبَرِّدُ، تأويل (المَحْصِ) - بفتح الحاء -، وهو واقع^(٤)، و(المَحْصِ) - بسكون الحاء - مطاوع^(٥).

قال الخليل^(٦): يقال: (مَحْصَتُ الشيء، أَمْحَصُهُ، مَحْصًا): إذا

(١) انظر: المصدر السابق. وورد فيه: (.. من العظم، والجلد، والعصب).

(٢) قوله في «معاني القرآن» للزجاج ٤٧١/١.

(٣) في «معاني القرآن» أذهب هنا.

(٤) الفعل الواقع هو الفعل المتعدي إلى مفعول أو أكثر. وسمي ب(الواقع)؛ لوقوعه على المفعول به، ويسمى كذلك بالفعل المجاوز؛ لمجاوزته الفاعل إلى المفعول به. انظر: «معجم المصطلحات النحوية والصرفية» ٢٤٥، و«موسوعة النحو والصرف» ٤٩٨.

(٥) في «الدر المصون» ٤٠٨/٣ - وقد نقل نصَّ الواحدي هذا -: (.. والمحص - بسكون الحاء - مصنوعٌ).

المطاوع من (محص) هو: ائْمَحَصَ، وتُدْغَمُ النونُ في الميم فيصير: (ائْمَحَصَ) قال في «اللسان» (وقَدْ ائْمَحَصَتِ الشمسُ؛ أي: ظهرت من الكسوف وانجلت. ويُروى: ائْمَحَصَتِ على المطاوعة، وهو قليل في الرباعي). ١٤٥/٧ (محص).

(٦) قوله في: كتاب «العين» له ١٢٧/٣. ولكن المؤلف نقل قوله عن «معاني القرآن» للزجاج ٤٧٢/١ نظرًا لتطابق النص معه.

ونص قول الخليل: (المَحْصُ: خُلُوصُ الشيء. مَحْصَتُهُ مَحْصًا): خَلَصْتُهُ من كل عيب).

وفي «معاني القرآن» للنحاس: (قال أبو إسحاق: قرأت على أبي العباس، محمد =

خَلَّصْتَهُ مِنْ كُلِّ غَيْبٍ. قَالَ رُؤْبَةُ - يَصِفُ فَرَسًا^(١) - :
[شَدِيدٌ]^(٢) جَلَزَ الصُّلْبَ مَمْحُوصُ الشَّوَى^(٣)

= ابن يزيد، عن الخليل: أن التمحيص: التخليص؛ يقال: (مَحَصَهُ، يَمَحَصُ، مَحَصًا): إذا خَلَّصَهُ (١/٤٨٣).

(١) في (ب): (ذُبَا).

(٢) (شديد) غير مقروء في (أ). وفي (ب): (فيديد). والمثبت من (ج)، ومصادر البيت.

(٣) في (ج): السوى. - غير معجمة -.

والبيت من الرجز، وتماه:

كَالْكُرِّ لَا شَخْتُ وَلَا فِيهِ لَوَى

وقد ورد منسوبًا لرؤبة، في: «تهذيب اللغة» ٤/٣٣٥٠ (محص)، و«اللسان»

٧/٤١٤٥ (محص)، و«الدر المصون» ٣/٤٠٨، و«التاج» ٩/٣٥٩ (محص).

وفي «اللسان» ٧/٣٨٥١ (كرر) نقله عن الأزهرى، ولم ينسبه.

والبيت ليس في ديوان رؤبة، وإنما في ديوان العجاج (بعناية وليم بن الورد)

ص ٧٣. وقد ورد منسوبًا له في «اللسان» ٧/٤١٠٩، وقد أورد الأزهرى شطره

الثاني، ونسبه للعجاج في «التهذيب» ٤/٣٣١٤ (لوى).

وورد في «اللسان» ٧/٣٨٥١ (كرر): (.. لَا سَخْتُ ..) وهي تصحيف - والله أعلم

-، وفي «الدر المصون» (.. السوى ..).

(الجلز): الطي، واللّي. وكل شيء يُلَوَى على شيء، ففعله: الجلز. يقال:

(جَلَزْتُهُ، أَجْلَزُهُ، جَلَزًا). انظر: «اللسان» ٢/٦٥٦ (جلز).

و(الصُّلْب): الظهر. انظر: «المجمل» ٥٣٨ (صلب) و(الشَّوَى): الأطراف،

و(شَوَى الفَرَسِ): قوائمه. انظر: «اللسان» ٤/٢٣٦٨ (شوى).

يصف الفرس بأنه شديد طَيّ الظهر؛ أي: وثيق الخلق، أطرافه وقوائمه نَقِيَّةٌ من العيوب المشينة.

أما (السَّوَى) - على الرواية الثانية التي أوردها السمين الحلبي -، فقد فسره

السَّمينُ بأنه: الظَّهر. جعله مقصورًا للضرورة. وأصله: (السواء).

و(الكُر): الحبل الذي يصعد به على النخل. وجمعه (كُرُور). و(الشخت): =

وَمِنْ هَذَا؛ يُقَالُ لِللِّسَانِ الْمَجْلُوءِ: (مَمْحُوصٌ)^(١). قَالَ أَسَامَةُ
الْهَذَلِيُّ^(٢):

وَشَقُّوا^(٣) بِمَمْحُوصِ الْقِطَاعِ^(٤) فُؤَادَهُ^(٥)
يعني: بِمَجْلُوءِ النَّصَالِ^(٦).

= الدقيق، الضامر. و(اللَّوْى): العوج.

انظر: «التهذيب» ٣١٢٣/٤ (كرر)، ٣٣٥٠/٤ (محض)، و«القاموس» ١٩٨ (شخت).

(١) انظر (محض) في: «التهذيب» ٣٣٥٠/٤، و«اللسان» ٤١٤٥/٧.

(٢) هو: أسامة بن الحارث الهذلي. وقيل: أسامة بن حبيب. شاعرٌ مُخَضَّرَم (جاهلي، إسلامي). انظر: «الشعر والشعراء» ٦٧٠/٢، و«شرح أشعر الهذليين» ١٢٨٩/٣، و«الإصابة» لابن حجر ٣١/١.

(٣) في (ج): (شقوا) - ب• دون واو -.

(٤) في (ج): (القطاة).

(٥) صدر بيت، وتماه:

لَهُمْ قُتِرَاتٌ قَدْ بُنِينَ مَحَايِدُ

وقد ورد منسوبًا له في: «شرح أشعار الهذليين» ١٣٠٠/٣، و«تهذيب اللغة» ٣٣٥٠/٤ (محض)، و«اللسان» ٤١٤٥/٧ (محض)، و«التاج» ٤١٠/٤ (حتد).
وورد غير منسوب في: «اللسان» ٧٦٨/٢ (حتد).

ولكنه ورد في «شرح أشعار الهذليين» بالرواية التالية: (..) بِمَمْحُوصِ الْقِطَاعِ..
وليس في هذه الرواية شاهد على ما ذهب إليه المؤلف. وفي «التهذيب» (أَشَقُّوا
..)، وفي «اللسان» ٧٦٨/٢: (..) لَهُ قُتِرَاتٌ ..)، وفي ٤١٤٥/٧: (أَشَقُّوا ..).

يصف الشاعر حِمَارًا رُمِي بالنَّصَالِ، حتى رَقَّ فُؤَادُهُ مِنَ الْفَزَعِ، فيقول: شَقُّوا فُؤَادَهُ.
(مَمْحُوصِ الْقِطَاعِ)، وهو النَّصْلُ الدَّقِيقُ الْمُرْهَف. يقال: (سِنَانٌ نَحِيطٌ)، أي:
رقيق. و(نَحَضَهُ): رَقَّقَهُ. و(الْقِطَاعُ): جمع: قِطْعٌ، وهو نَصْلٌ قَصِيرٌ عَرِضٌ.

و(القُتِرَاتُ) واحدها: (قُتْرٌ)، و(قُتْرَةٌ)، وهي: نوع من النصال حاد الطَّرْفِ.

و(محادث): أي: قديمة ورثوها عن آبائهم فهي لهم أصل، و(المَحْتَدُ): الأصل.
انظر: المصادر السابقة. و«الصحاح» ١١٠٧ (نحض)، و«اللسان» ٣٥٢٦/٦ (قتر).

(٦) (النَّصَالُ، وَالْأَنْصُلُ، وَالنُّصُولُ)، واحدها: (نَصْلٌ)، وهي حديدة السَّهْمِ، =

فمعنى قوله: ﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾؛ أي: لِيُخَلِّصَهُمْ مِنْ ذُنُوبِهِمْ. وإلى هذا ذهب أكثر أهل المعاني والتفسير.

وقال^(١) ابن عباس^(٢): يريد^(٣): يُمَحِّصَ ذُنُوبَهُمْ حَتَّى يَلْقَوْهُ؛ وليس لهم قَبْلَهُ سَيِّئَةٌ يَعَذِّبُهُمْ عَلَيْهَا. ووجه هذا القول: ما قاله أبو عمرو الشيباني^(٤): معنى التمحيص في اللغة: الكشف. و(مَحَّصٌ عَنَّا ذُنُوبَنَا)؛ معناه: واكشف^(٥) عَنَّا ذُنُوبَنَا. و(تَمَحَّصَ الشَّيْءُ): إِذَا تَكَشَّفَ. وأنشد: حَتَّى بَدَتْ قَمَرَاؤُهُ وَتَمَحَّصَتْ ظُلَمٌ

مَاؤُهُ^(٦) وَرَأَى الطَّرِيقَ الْمُبْصِرُ^(٧)

وهذا اختيار الفراء؛ لأنه قال^(٨): يريد: لِيُمَحِّصَ^(٩) اللَّهُ الذُّنُوبَ عَنِ الَّذِينَ ءَامَنُوا.

= والرُّمَح، والسَّيْف ما لم يكن له مِقْبَضٌ، فإذا كان له مقبض، فهو سيف. انظر: «التاج» ٧٣٨/١٥ (نصل).

(١) في (ج): (قال) - بدون واو -.

(٢) لم أقف على مصدر قوله.

(٣) (يريد): ساقطة من (ب).

(٤) لم أقف على مصدر قوله، وليس في كتابه (الجيم). نقله عنه القالي في «أماله» ٢/٢٧٥.

(٥) في (ب): (اكشف) - بدون واو -.

(٦) في (أ): (ظلماء)، والمثبت من (ب)، (ج).

و(القَمَرَاء): ضوء القَمَر. و(ليلة قمراء): مضية. و(الظُّلَمَاء): الظُّلْمَة. و(ليلة

ظلماء): شديدة الظلمة. انظر: «اللسان» ٣٧٣٦/٧ (قمر)، ٢٧٥٩/٥ (ظلم).

(٧) ينظر: «أماله القالي» ٢/٢٧٥، و«الفاخر» ١٣٥، و«اللائل» ٩١٦، و«أساس

البلاغة» (محص)، والزاهر ١٥/١.

(٨) في «معاني القرآن» له ١/٢٣٥. نقله بنصه.

(٩) في «معاني القرآن» يمحص.

وعلى هذا القول؛ تقدير الآية: وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ ذُنُوبَ الَّذِينَ آمَنُوا. فحذف المضاف^(١).

وروى أبو عُبَيْد^(٢)، عن أَبِي عَمْرٍو، قال^(٣): التَّمَحِّيصُ: الابتلاء والاختبار^(٤). وإلى هذا القول ذهب جماعة من المفسرين: السُّدِّي^(٥)، ومجاهد^(٦)، وروي ذلك عن ابن عباس - في بعض الروايات -^(٧)، قالوا: ﴿وَلِيُمَحِّصَ﴾؛ أي: لِيَبْتَلِيَ. وهذا اختيار الْقُتَيْبِيِّ^(٨).

وقوله تعالى: ﴿وَيَمَحِّقُ الْكُفْرَ﴾.

(الْمَحَقُّ) في اللغة معناه: النُّقْصَانُ.

يقال: (مَحَقَهُ اللَّهُ، فامْتَحَقَ، وامَّحَقَ)^(٩).

(١) انظر: «مجالس ثعلب» ٢٦٦/١، فقد حكى هذا القول.

(٢) (أبو عبيد): في (أ) تُقرأ: (أبو عبيدة) - فيشتهبه السكون على الدال بالتاء المربوطة - . وفي (ج): أبو عبيدة. وما أثبتته من (ب)، و«تهذيب اللغة»، وهو الصواب؛ لأن أبا عبيد هو المعروف بالرواية عن أبي عمرو الشيباني. انظر: مقدمة تحقيق كتاب «الحجيم» ٢٥/١.

(٣) انظر قوله في «تهذيب اللغة» ٣٣٥٠/٤ (محص).

(٤) في (ج): (والاختيار) وفي «التهذيب» الاختبار والابتلاء.

(٥) قوله، في «تفسير الطبري» ١٠٧/٤، و«زاد المسير» ٤٦٧/١.

(٦) قوله، في «تفسيره» ١٣٧، و«تفسير الطبري» ١٠٧/٤ - ١٠٨، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٧٧٤/٣.

(٧) في «تفسير الطبري» ١٠٨/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٧٧٥/٣ - من رواية ابن جريج عنه -، وانظر: «النكت والعيون» ٤٢٦/١.

وهو قول: الحسن، وابن إسحاق، وقتادة. انظر: المصادر السابقة.

(٨) هو ابن قتيبة، واختياره هذا في: «تفسير غريب القرآن»، له ١٠٦/١، وهو - كذلك - قول المبرد في «الكامل» ٢١٣/١.

(٩) انظر: (محق) في: «تهذيب اللغة» ٣٣٥١/٤، و«اللسان» ٤١٤٦/٧.

وقال أبو زيد^(١): (مَحَقَهُ اللهُ)، و(أَمْحَقَهُ). والأصمعي يَأبَى إلَّا (مَحَقَهُ)^(٢). وأما (أَمْحَقَ)^(٣)، فقال أبو عمرو^(٤): هو أن يَنْقُصَ وَيَدِقَّ^(٥)، كَمْحَاقٍ^(٦) الِهَلَالِ .
 وأنشد ابن السَّكِّيتِ^(٧):
 ... حتى أنْسَ وأَمْحَقَا^(٨)

-
- (١) قوله، في: «تهذيب اللغة» ٣٣٥٢/٤ (محق)، و«اللسان» ٤١٤٦/٧ (محق).
 (٢) قول الأصمعي هذا، من تنمة كلام أبي زيد. قال: (وأبى الأصمعي إلّا (محقه)).
 وفي «الصحاح» (و(مَحَقَهُ اللهُ)؛ أي: ذهب ببركته. و(أَمْحَقَهُ) لغة رديئة). ١٥٥٣ (محق). وانظر: «اللسان» ٤١٤٦/٧ (محق).
 (٣) نلاحظ هنا أن الفعل (أَمْحَقَ) لازم، وأما (أَمْحَقَهُ) السابق، فمتعدّ.
 (٤) قوله في: «إصلاح المنطق» ٢٧٨، و«التهذيب» ٣٣٥٢/٤ (محق)، و«الصحاح» ١٥٥٣ (محق).
 (٥) في (ب): (يرق).
 (٦) مُحَاق، وَمَحَاق، وَمِحَاق. بضم الميم، وفتحها، وكسرهما. - انظر: «اللسان» ٤١٤٧/٧ (محق).
 (٧) ولفظ أبي عمرو كما في «إصلاح المنطق» (قال أبو عمرو: الإمحاق: أن يَهْلِكَ؛ كَمْحَاقِ الِهَلَالِ، وأنشد ..). وفي «التهذيب» (عن ابن السكيت عن أبي عمرو: الإمحاق: أن يهلك الشيء ..).
 (٨) في (ج): (وَأَمْحَقَا).

وهذا مقطع من بيت وتماهه - حسب روايته في «إصلاح المنطق» ٢٧٨ - :
 أبوك الذي يَطْوي أُنُوفَ غُنُوقِهِ بأظفاره حتى أنْسَ وأَمْحَقَا
 وقد نسبته في «اللسان» ٤١٤٧/٧ (محق) لِسَبْرَةَ بن عمرو الأسدي، يهجو به خالد بن قيس، وقد ورد غير منسوب في: «إصلاح المنطق» ٢٧٨، و«تهذيب اللغة» ٣٣٥٢/٤ (محق)، و«الصحاح» ١٥٥٣ (محق)، و«اللسان» ٤١٤٧/٧ (محق). وقد وردت روايته في هذه المصادر - عدا «إصلاح المنطق» - : (يَكُوي أنوف غنوقه).
 و(الغُنُوق): مفردتها: (عَنَاق)، وهي: الأنثى من أولاد المِعْزَى، إذا أتت عليها=

وقال ابن الأعرابي - عن المفضل - ^(١): (المَحْقُ) - عند العرب ^(٢) - :
أن يذهب الشيء كله، حتى لا يرى منه شيء. ومنه ﴿يَمْحُقُ اللَّهُ الرِّبَا﴾ ^(٣)؛
أي: يستأصله.

قال أبو إسحاق ^(٤): ومعنى الآية: جعل الله الأيام مداولة بين الناس؛
ليُمَحِّصَ الله المؤمنين، إذا أدال عليهم، بما يقع عليهم ^(٥) من قتل وجرح
وذهاب مال. و﴿وَيَمْحُقُ الْكَافِرِينَ﴾: يستأصلهم، إذا أدال عليهم، ويهلكهم
بذنوبهم.

فَقَابِلٌ ^(٦) تَمَحِّصُ المؤمنين بِمَحْقِ الكافرين؛ لأن تمحيص هؤلاء؛
بإهلاك ذنوبهم، نظير محق أولئك؛ بإهلاك أنفسهم. وهذا مُتْقَابِلٌ في
المعنى، حسن.

١٤٢ - قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ﴾ الآية ^(٧).

= سنة. وتُجمع - كذلك - على: (أَعْنُقُ، وَعُنُقُ). و(العُنُق) جمع نادر.
(أُنْسٌ)؛ أي: بلغ نسيته، ونسيته؛ وهو: بقية روحه، أو غاية جهده.
انظر: «التهذيب» ٢٥٩٧/٣ (عنق)، و«القاموس» ٥٧٧/٤ (نسس).
(١) قول ابن الأعرابي في: «تهذيب اللغة» ٣٣٥٣/٤ (محق)، وفيه: (أبو العباس عن
ابن الأعرابي، قال: المحق: ..) وليس فيه (عن المفضل). وكذا أورده صاحب
«اللسان» في: ٤١٤٦/٧ (محق).

(٢) (عند العرب): ليس في «تهذيب اللغة»، ولا في «اللسان».
(٣) سورة البقرة: ٢٧٦. وتامها: ﴿يَمْحُقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ
كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾.

(٤) في «معاني القرآن» له ٤٧٠/١. نقله عنه بتصريف.

(٥) (بما يقع عليهم): ساقط من (ج).

(٦) في (ب): (مقابل).

(٧) (الآية): ساقطة من (ج).

معنى ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾: (بَلْ حَسِبْتُمْ)؛ على جهة الإنكار^(١)؛ أي: لا تحسبوا ذلك. ومضى الكلام في هذا، في مواضع^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ﴾.

قال أبو إسحاق^(٣): (لَمَّا) جوابٌ لقولِ القائل: (قَدْ فَعَلَ فُلَان). فجوابه: (لَمَّا^(٤) يَفْعَل)؛ لأن (لَمَّا) مُؤَكِّدٌ بِحَرْفٍ؛ كما أُكِّدَ الْإِبْتِدَاءُ بِ(قَدْ). وإذا قال: (فَعَلَ فُلَان)، فجوابه: (لَمْ يَفْعَل). وإذا قال: (لَقَدْ فَعَلَ)، فجوابه: (مَا فَعَلَ)^(٥)؛ كأنه قال: (وَاللَّهِ لَقَدْ فَعَلَ)^(٦)، وقال الْمُجِيبُ: (وَاللَّهِ مَا فَعَلَ) وإذا قال هو يفعل فجوابه و(لا يَفْعَل)^(٧) وإذا قال سيفعل

(١) (أَمْ) هذه، هي المنقطعة، التي تقدر ب(بَل) - التي للإضراب -، وهمزة الاستفهام التي تفيد الإنكار. والتقدير: (بَلْ أَحْسَبْتُمْ؟). وانظر أقوالاً أخرى فيها، في: «المغني» لابن هشام ٨٢١، و«البحر المحيط» ٣/٦٥-٦٦، و«الدر المصون» ٢/٣٨٠، ٣/٤٠٨-٤٠٩، و«دراسات لأسلوب القرآن الكريم» القسم الأول ٣١٣-٣١٥.

(٢) انظر: «البيسط» عند تفسير الآيات: ١٠٨، ١٣٣، ٢١٤ من سورة البقرة.

(٣) في «معاني القرآن» ١/٤٧٢. نقله عنه بتصريف.

(٤) (لَمَّا): ساقطة من (ج). (٥) في «المعاني»: ما يفعل.

(٦) في «المعاني» (والله هو يفعل). وقد أورد هذا سيبويه في «الكتاب» ٣/١١٧ وفيه: (والله لقد فعل) كما هي عند المؤلف.

(٧) انظر: «كتاب سيبويه» ٣/١١٧ فقد وردت نفس العبارات التي أوردتها الزجاج، ويبدو أنه نقلها عن سيبويه.

قال الزمخشري: (وَلَمَّا) بمعنى (لَمْ)، إلا أن فيها ضرباً من التوقع، فدل على نفي الجهاد فيما مضى، وعلى توقعه فيما يُستقبل. وتقول: (وعدني أن يفعل كذا، وَلَمَّا)، تريد: ولم يفعل، وأنا أتوقع فعله. «الكشاف» ١/٤٦٧.

قال أبو حيان - معلقاً على قول الزمخشري السابق - : (وهذا الذي قاله في (لَمَّا) =

فجوابه (لن يفعل) و(لا يفعل).

والتَّنْفِي في الآية، واقعٌ على العِلْم. والمعنى: على نَفْي الجِهَادِ دُونَ العِلْم؛ وذلك لِمَا فِيهِ مِنَ الإيجاز في انتفاء جهاد؛ لَوْ كَانَ؛ لَعَلِمَهُ. والتقدير: (ولمَّا لم^(١) يكن المعلوم من الجهاد الذي أَوْجَبَ عليكم). فجرى النفي على العِلْم؛ للإيجاز؛ على سبيل التوسع في الكلام؛ إذ المعنى مفهومٌ من غير إخلال.

وقال الزجاج^(٢): المعنى: وَلَمَّا يَقَعُ العِلْمُ بالجهاد، والعِلْمُ بِصَبْرِ الصابرين؛ أي^(٣): وَلَمَّا يَعْلَمِ اللهُ ذلك واقِعًا منكم^(٤)؛ لأنه يَعْلَمُهُ عَيْنًا^(٥)، وإنما يجازيهم على عَمَلِهِمْ.

وقوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ﴾ انتصب على الصَّرْفِ^(٦) عن

= أنها تدل على توقع الفعل المنهي بها، فيما يُسْتَقْبَل؛ لا أعلم أحدًا من النحويين ذكره، بل ذكروا: أنك إذا قلت: (لمَّا يخرج زيد)، دَلَّ ذلك على انتفاء الخروج فيما مضى، متصلًا نفيه إلى وقت الإخبار، أمَّا أنها تدل على توقعه في المستقبل، فلا، لكنني وجدت في كلام الفراء شيئًا يقارب ما قاله الزمخشري، قال: (لَمَّا) لتعريض الوجود، بخلاف (لم) (

«البحر المحيط» ٦٦/٣. وانظر: «دراسات لأسلوب القرآن الكريم» القسم الأول ٦٢٠-٦٢٢/٢.

(١) لم: ساقطة من (ج).

(٢) في «معاني القرآن» له ٤٧٢/١. نقله عنه بنصه.

(٣) أي: ليست في «معاني القرآن».

(٤) في «معاني القرآن»: منهم.

(٥) في (أ): (غيا). والمثبت من: (ب)، (ج)، و«معاني القرآن».

(٦) (الصرف) اصطلاح للكوفيين؛ يعني: أن الفعل كان من حقه أن يُعَرَّبَ بإعراب ما=

العطف^(١). إذ ليس المعنى على نفي الثاني والأول، وإنما هو على نفي اجتماع الثاني والأول؛ على نحو: (لا يَسْعُنِي^(٢) شيءٌ، وَيَعْجَزُ^(٣) عنك). ومثله:

لَا تَنَّهُ عَن خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلُهُ^(٤)

- = قبله، ولكن صَرَفَتْهُ الواو إلى وجه آخر من الإعراب.
- انظر: «المحلى» لابن شقير ٤٢، و«مغني اللبيب» ٤٧٢، و«الدر المصون» ٣/٤١١، و«النحو وكتب التفسير» ١/١٨٧. وسيُفسر الفراء هذا المصطلح، كما سيأتي.
- (١) والرأي الثاني، - وهو للبصريين - أن النصب في هذه الآية وأمثالها، بإضمار (أن) وجوباً بعد الواو، إذا قصد بها المصاحبة.
- والرأي الثالث، - وهو لأبي عمرو الجرمي، من البصريين - أنها نصبت بالواو نفسها؛ لأنها خرجت عن باب العطف.
- وقد عرض هذه الآراء وناقشها أبو البركات الأنباري في «الإنصاف» ص ٤٤٢.
- وانظر: «شرح ابن عقيل» ٤/١٤.
- (٢) (أ)، (ب): (يستعني). والمثبت من (ج). وهو الصواب.
- (٣) في (ب)، (ج): (ولا يعجز). وهو خطأ؛ لأنه خلاف ما يريد المؤلف في هذه المسألة النحوية، وسيأتي بيان ذلك في قول الفراء.
- (٤) صدر بيت، وعجزه:

عار عليك إذا فعلت عظيم

وقد اختلف في قائله، فُنُسِبَ للشعراء التاليين: أبي الأسود الدؤلي، والمتوكل الليثي، وسابق البربري، وحسان بن ثابت، والطرماح. وقد ورد في الكتب التالية: «ديوان أبي الأسود الدؤلي» ٢٣١، و«كتاب سيبويه» ٣/٤٢، و«معاني القرآن» للفراء ١/٣٤، و«المقتضب» ٢/٢٦، و«تفسير الطبري» ١/٢٥٥، ٢/١٨٥، و«الأصول في النحو» ٢/١٥٤، و«المحلى» لابن شقير ٤٢، و«اللمع» لابن جني ١٨٩، و«الإيضاح العضدي» ١/٣٢٣، و«جامع بيان العلم» لابن عبد البر ١/٢٤٠، و«فصل المقال» للبكري ٩٣/٩، و«شرح المفصل» ٧/٢٤، و«البسيط في»

قال الفراء^(١): ومعنى (الصرف): أن يجتمع فِعْلان ببعض حروف النَّسَقِ^(٢)، وفي أوله ما لا يَحْسُنُ إِعَادَتُهُ في حروف النَّسَقِ^(٣)، فتنصب الذي بعد حرف العطف؛ لأنه مَضْرُوفٌ عن معنى الأول. وذلك يكون مع جَحْدٍ أو استفهامٍ أو نَهْيٍ في أول الكلام. كقولهم: (لا يَسْعُنِي مكانٌ، وَيَضِيقَ عنك) بفتح (ويضيق)؛ لأن (لا) التي مع (يَسْعُنِي)، لا يَحْسُنُ أن يذكرها مع (يضيقَ عنك)^(٤).

وقال ابن الأنباري^(٥): قوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾؛ معناه:

= شرح جمل الزجاجي ٢٣٢/١، و«المغني» لابن هشام ٤٧٢، و«شرح شذور الذهب» ٢٩٦، ٣٦٠، و«شرح ابن عقيل» ١٥/٤، و«خزانة الأدب» ٥٦٤/٨ وقد ذكر البيت، والاختلاف في قائله.

والشاهد في البيت: نصب الفعل المضارع (وتأتني) بعد الواو في جواب النهي. وهي الواو التي يسميها الكوفيون: واو الصرف. أما عند البصريين: فالنصب بـ (أن) المضمرة وجوباً، بعد واو المعية التي تقتضي الجمع. انظر: «شرح ابن عقيل» ١٤/٤ والمصادر النحوية السابقة.

(١) في «معاني القرآن» له ٢٣٥/١. نقله عنه بالمعنى. وعبارة المؤلف قريبة جداً من عبارة الطبري في «تفسيره» ٢٤٧/٧، وقد يكون المؤلف نقل قول الفراء عن الطبري. وعبارة الفراء في المعاني أوضح وأجلى.

(٢) في المعاني: بالواو، أو (ثُمَّ)، أو الفاء، أو (أو).

(٣) في المعاني: (وفي أوله جحد، أو استفهام، ثم ترى ذلك الجحد، أو الاستفهام، ممتنعاً أن يُكْرَرَ في العطف، فذلك الصرف..).

(٤) انظر - لبيان معنى الصرف - : «تفسير البسيط» فقد تناول هذه المسألة عند تفسير آية ٤٢ من سورة البقرة، و«معاني القرآن»، للفراء: ٣٣-٣٤، و«تفسير الطبري» ٢٥٥/١، ١٠٨/٤، و«الإنصاف» ٥٥٥-٥٥٦.

(٥) لم أقف على مصدر قوله.

الحال لِمَا قبله. وهذه الواو، يُسْمُونَ^(١) النحويون: (واو الصرف)، والذي بعدها يُنْصَبُ^(٢) على خلاف ما قبلها. كما تقول العرب: (لا تأكل السَّمَكَ، وَتَشْرَبِ اللَّبَنَ^(٣))؛ أي: لا تجمع بينهما، ولا تأكلِ السَّمَكَ، في حال شُرْبِكَ اللَّبَنِ.

قال: وَقَرَأَ الْحَسَنُ: ﴿وَيَعْلَمِ الْقَائِدِينَ﴾ - بالكسر -^(٤)، وهو جزمٌ بالعطف على الأول، وليس بحالٍ لما قبله.

وهذه الآية خطابٌ للذين انهزموا يوم أحد، فقيل لهم: أَحْسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ، كَمَا دَخَلَ الَّذِينَ قُتِلُوا، وَبَدَلُوا مُهْجَهُمْ^(٥) لِرَبِّهِمْ، وَثَبَّتُوا عَلَى أَلَمِ الْجِرَاحِ وَالضَّرْبِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْلُكُوا^(٦) طَرِيقَهُمْ، وَتَصْبِرُوا صَبْرَهُمْ. ١٤٣- قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ﴾ الآية.

قال الحسن^(٧)، ومجاهد^(٨)،

(١) هكذا جاءت في: (أ)، (ب). وفي (ج): (تسميها).

(٢) في (ب): (نصب).

(٣) في (ب): (الماين).

(٤) انظر قراءة الحسن في: «معاني القرآن»، للفرأء ١/ ٢٣٥، «تفسير الطبري» ٤/ ١٠٨،

وهي - كذلك - قراءة: يحيى بن يعمر، وابن حيوة، وعمرو بن عبيد، انظر:

«المحرر الوجيز» ٣/ ٤١.

وقرأها عبد الوارث عن أبي عمرو بن العلاء بالرفع: (ويعلم)، وهي إما على الاستئناف، وهو الأظهر، أو على أن الواو للحال.

انظر: «الكشاف» ١/ ٤٦٧، و«المحرر الوجيز» ٣/ ٣٤٤، و«الدر المصون» ٣/ ٤١١.

(٥) في (ب): (جهدهم).

(٦) في (ج): (يسلكوا).

(٧) قوله، في: «تفسير الطبري» ٤/ ١٠٩، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٣/ ٧٧٦.

(٨) قوله، في: «تفسيره» ١٣٧، و«تفسير الطبري» ٤/ ١٠٩، و«تفسير ابن أبي حاتم» =

وَقَتَادَةُ^(١)، وَالرَّيِّعُ^(٢)، وَالسُّدِّيُّ^(٣)، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ^(٤): كَانُوا يَتَأَسَّفُونَ^(٥) عَلَى مَا فَاتَهُمْ مِنْ [بَدْرٍ]^(٦)، وَيَتَمَنَّونَ يَوْمًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَقُولُونَ: لَنَفْعَلَنَّ وَلَنَفْعَلَنَّ، ثُمَّ انْهَزَمُوا يَوْمَ أُحُدٍ، وَاسْتَحَقُّوا الْعِتَابَ^(٧).

وقوله تعالى: ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ﴾. يعني: مِنْ قَبْلِ يَوْمِ أُحُدٍ.
وقوله تعالى: ﴿فَقَدْ رَأَيْتُمْوهُ﴾ أي: رَأَيْتُمْ أَسْبَابَهُ، وَمَا يَتَوَلَّدُ مِنْهُ الْمَوْتُ^(٨)؛ كَالسَّيْفِ، وَالْأَسِنَّةِ، وَنَحْوِهَا^(٩).
وقوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾.

قال الأخفش^(١٠): هُوَ تَوْكِيدٌ^(١١) لِقَوْلِهِ: ﴿فَقَدْ رَأَيْتُمْوهُ﴾.
وقال أبو إسحاق^(١٢): الْمَعْنَى: فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ، وَأَنْتُمْ بُصْرَاءُ؛ كَمَا

= ٧٧٦/٣، و«معاني القرآن»، للنحاس ٤٨٥، وأورده السيوطي في «الدر»

١٤١/٢ وزاد نسبة إخراجهِ إلى عبد بن حميد، وابن المنذر.

(١) قوله، في: «تفسير عبد الرزاق» ١٣٤/١، و«الطبري» ١٠٩/٤، و«ابن أبي حاتم»

٧٧٦/٣، وأورده السيوطي في «الدر» ١٤١/٢ وزاد نسبته إلى عبد بن حميد.

(٢) قوله، في: المصادر السابقة.

(٣) قوله، في: «تفسير الطبري» ١١٠/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٧٧٦/٣.

(٤) قوله في: «سيرة ابن هشام» ٦٤/٣، والمصادر السابقة.

(٥) في (ج): (يأسفون).

(٦) ما بين المعقوفين مطموس في (أ)، والمثبت من (ب)، (ج).

(٧) في (ج): (العقاب).

(٨) في (أ): (وما يتولد منه الموت منه)، وفي (ب): (وما يتولد الموت منه)، والمثبت

من (ج).

(٩) انظر: «معاني القرآن»، للفراء ٢٣٦/١، و«تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة

١٠٦/١، و«تفسير الطبري» ١٠٨/٤.

(١٠) قوله في «معاني القرآن» له ٢٣٦/١، وهو معنى قوله.

(١١) في (ب): (تأكيد).

(١٢) في «معاني القرآن»، له ٤٧٣/١. نقله عنه بنصه.

تقول: (رأيت كذا وكذا)، وليس في عينيك^(١) عِلَّةٌ^(٢)؛ أي: قد رأيتَهُ رؤيةً حقيقية، وهو راجع إلى معنى التوكيد.
وقال غيره^(٣): لئَلَّا يُتَوَهَّم رؤية القلب؛ كما يقال: (رأيتَهُ عِيَانًا)،
(وسمعتَهُ بأذني)؛ لئَلَّا يتوهم سَمْع العِلْم.
وقيل^(٤): ﴿وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾؛ أي: تَتَأَمَّلُونَ الحالَ في ذلك، كيف هي؟^(٥)

(١) في (ج): (عينك).

(٢) ورد في مخطوطات «معاني القرآن» - كما ذكر محققه - : (علمه)، ورأى المحقق أنها لا تناسب ما بعدها؛ ولذا أثبتّها (عَمَه)، وفسرها في الحاشية ب(العَمَى).
وليس كما قال؛ لأن (العَمَه) هو: التَّخَيُّرُ في منازعة أو طريق، والتردد في الضلال.
انظر: (عمه) في: «اللسان» ٣١١٤/٥، و«القاموس» ١٢٥٠.

وأرى أن صوابها كما أثبت المؤلف هنا، وإنما صُحِّفَتْ في أصول مخطوطات «معاني القرآن». وقد وردت (عِلَّةٌ) في «بحر العلوم» ٣٠٥/١ حيث نقل قول الزجاج.

(٣) لم أهتد إلى القائل.

(٤) لم أهتد إلى القائل.

(٥) قال الطبري: ﴿فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ﴾ يعني: فقد رأيتُموه بمرأى منكم ومنظر؛ أي: بقرب منكم). «تفسيره» ١٠٩/٤.

وحكى الزجاج قولاً، ولم يعزه لقائل، فقال: (وقال بعضهم: وأنتم تنظرون إلى محمد ﷺ). «معاني القرآن» ٤٧٣/١، وانظر: «غرائب التفسير» للكرماني ٢٧١/١.
وقد أورده ابن عطية، وضَعَفَهُ. انظر: «المحرر» ٣٤٦/٣.

وقال أبو الليث: (وأنتم تنظرون إلى السيوف التي فيها الموت). «بحر العلوم» ٣٠٥/١ وأورد هذا القول ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٦٨/١، وعزاه إلى ابن عباس. وعن ابن إسحاق: (تنظرون إليهم). «سيرة ابن هشام» ٦٤/٣، و«تفسير الطبري» ١١٠/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٧٧٧/٣.

وفي الآية محذوف؛ لأن المعنى: (فقد رأيتموه، وأنتم تنظرون، فلم انهزمتم)؟ وهذا موضع العتاب. وهو قول ابن عباس^(١).

١٤٤- وقوله^(٢) تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ الآية.

قال أهل التفسير^(٣): لَمَّا نُعِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، وَأُشِيعَ أَنَّهُ قَدْ قُتِلَ، قَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ: لَيْتَ لَنَا رَسُولًا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِيٍّ، فَيَأْخُذَ لَنَا أَمَانًا مِنْ أَبِي سُفْيَانَ!

وقال أناسٌ مِنْ أَهْلِ التَّفَاق: إِنَّ كَانَ مُحَمَّدٌ قَدْ قُتِلَ، فَالْحَقُّوا بِدِينِكُمْ^(٤) الْأَوَّلَ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ^(٥).

و(مُحَمَّدٌ)^(٦) هُوَ الْمُسْتَعْرِقُ لَجَمِيعِ الْمَحَامِدِ؛ لِأَنَّ الْحَمْدَ لَا يَسْتَوْجِبُهُ إِلَّا الْكَامِلُ. وَ(التَّحْمِيدُ) فَوْقَ^(٧) (الْحَمْدِ)^(٨)، فَلَا يَسْتَحِقُّهُ إِلَّا الْمُسْتَوْلِي عَلَى

(١) لم أقف على مصدر قوله.

(٢) في (ج): (قوله) - بدون واو -.

(٣) ممن قال بذلك: السدّي، وقد ورد معناه عن ابن عباس، من رواية عطية العوفي. انظر: «تفسير الطبري» ١١٣/٤، و«تاريخ الطبري» ٥٢٠/٢، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٧٧٧/٣، و«أسباب النزول» للواحدي ١٢٩.

(٤) في (ج): (لديكم).

(٥) ورد ذلك عن الضحاك، وابن جريج. انظر: «تفسير الطبري» ١١٣/٤، ١١٤، و«تفسير الثعلبي» ١٢٥/٣ ب.

(٦) من قوله: (ومحمد) إلى (في الكمال): نقله بنصه عن «تفسير الثعلبي» ١٢٦/٣.

(٧) في «تفسير الثعلبي» (قول). وما أثبتّه موجود - كذلك - في «تفسير البغوي» ١١٥/٢ حيث نقل هذا النص.

(٨) لأن التحميد أبلغ من الحمد؛ يقال: (فلان محمود: إذا حمّد، ومُحمّد: إذا كثرت خصاله المحمودة). انظر: «مفردات ألفاظ القرآن» ٢٥٦ (حمد).

قال ابن فارس: (فإذا بلغ النهاية في ذلك، وتكاملت فيه المحاسن والمناقب، =

الأمَد^(١) في الكمال.

و(الرَّسُول) - قال ابن الأنباري، فيما حكى عنه الأزهرى -^(٢) :
معناه في اللغة: الذي يُتَابَعُ أخبار مَنْ^(٣) بَعَثَهُ^(٤)؛ أُخِذَ مِنْ قولهم:
(جاءت^(٥) الإِبِلُ رَسَلًا)^(٦)؛ أي: متتابعة^(٧).
فمعنى^(٨): ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾؛ أي: إِلَّا مُتَابِعٌ للأخبار عن الله.
وقال الأخفش^(٩): (الرسول): هو^(١٠) الرِّسَالَةُ، وهو اسمٌ مِنْ
(أَرْسَلْتُ)^(١١).

= فهو (محمد).. وهذا البناء أبدًا يدل على الكثرة، وبلوغ النهاية.. وكذلك بناء اسم
محمد ﷺ، دليل على كثرة المحامد وبلوغ النهاية في الحمد..). «أسماء رسول الله
ﷺ ومعانيها» ٣٠.

(١) في «تفسير الثعلبي»: على الأمة. وفي «تفسير البغوي»: على الأمر.
(٢) في «التهذيب» ١٤٠٧/٢ (رسل)، وقول ابن الأنباري في كتابه «الزاهر» ١٢٧/١.
(٣) في «التهذيب»، و«الزاهر» الذي.
(٤) (بعثه): مَطْمُوسٌ في (ج).
(٥) في «الزاهر» قد جاءت.
(٦) في (ج): (رحلا).
(٧) الرَّسُلُ: القطيع من كل شيء، أو هو: القطيع من الإبل والغنم، وقيل: قطيع من
الإبل، قدر عشر، يُرسل بعد قطع، وقيل: ما بين عشر إلى خمس وعشرين.
والجمع: أرسال. فإذا أَوْرَدَ الرجلُ إِبِلَهُ متقطعةً، قيل: أَوْرَدَهَا أرسالًا. انظر:
«اللسان» ١٦٤٣/٣ (رسل).

(٨) من قوله: (فمعنى ..) إلى (.. الرسول هو): ساقط من (ج).
(٩) لم أهتمد إلى قوله في كتابه «المعاني»، وهو في «تهذيب اللغة» ١٤٠٧/٢ (رسل).
(١٠) في (ب): (من) بدلا من: (هو)، وساقطة من (ج).
(١١) وممن فُسِّرَ بذلك: يونس بن حبيب البصري، وأبو عبيدة، والزجاج. فقالوا عن
قوله تعالى: ﴿إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٦]: إنه في معنى الرسالة؛ كأنه =

وقال أبو علي^(١): (الرسول)، جاء على ضربين: أحدهما: يراد به المرسل، والآخر: الرسالة.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾؛ يريد: المرسل. يُقَوِّي ذلك قوله: ﴿إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [يس: ٣]. ومثل^(٢) هذا في (فَعُول)، يراد به (المفعول): (الرَّكُوب)، و(الحَلُوب): لِمَا يُحْلَبُ، وَيُرْكَبُ^(٣).

والرسول بمعنى الرسالة كقوله:

لَقَدْ كَذَبَ الْوَاسُونَ مَا^(٤) بَحْتُ عَنْهُمْ

بِسِرٍّ وَلَا أَرْسَلْتُهُمْ بِرَسُولٍ^(٥)

أي: برسالة. ومن هذا قوله تعالى: ﴿أَنَا رَسُولُ رَبِّكَ﴾^(٦) [مريم: ١٩].

= قال: إنا رسالة رب العالمين.

انظر: «مجاز القرآن» ٢/ ٨٤، و«معاني القرآن» للزجاج ٤/ ٨٥، و«الزاهر» ١/ ١٢٨.

(١) لم أقف على مصدر قوله.

(٢) في (ج): (وقيل).

(٣) في (ج): (لما يركب ويحلب).

(٤) في (ب): (بما).

(٥) البيت لكثير عزة. وهو في «ديوانه» ١١٠. وورد منسوباً له في «مجاز القرآن»

٢/ ٨٤، و«الصحيح» ١٧٠٩ (رسل)، و«اللسان» ٣/ ١٦٤٥ (رسل).

وورد غير منسوب في: «معاني القرآن»، للزجاج ٢/ ٨٥، و«الزاهر» ١/ ١٢٥،

و«تهذيب اللغة» ٢/ ١٤٠٧، و«المسائل العضديات» ٣٦، و«البيان» للأنباري

٢/ ٢٠٦، ٢١٢، و«اللسان» ٣/ ١٦٤٤، و«تخليص الشواهد» لابن هشام ١٧٦،

و«المقاصد النحوية» ١/ ٥٠٦، و«خزانة الأدب» ١٠/ ٢٧٨.

وقد وردت روايته في بعض المصادر: (ما فُهِتُ) بدلاً من: (ما بُحْتُ)، وفي

بعضها: (بسوء)، وفي أخرى: (بليلى)، بدلاً من: (يسر).

(٦) في (ج): ﴿إِنَّا رَسُولَا رَبِّكَ﴾ [سورة طه: ٤٧]. وكذا وردت في تفسير الفخر

الرازي ٩/ ٢٢، حيث نقل هذا النص.

وسنذكره^(١) في موضعه إن شاء الله.

وقوله تعالى: ﴿قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ معناه: أنه يموت كما ماتت الرُّسُلُ قَبْلَهُ.

وقوله تعالى: ﴿أَفَايُنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ﴾ أَلِفُ^(٢) الاستفهام دخلت على حرف الشرط؛ ومعناها: الدخول على الجزاء. المعنى: (أتقبلون على أعقابكم؛ إن مات محمد^(٣) أو قُتِلَ)، إِلَّا أَنَّ الشرط والجزاء مُعَلَّقٌ أَحَدُهُمَا بِالْآخِرِ، فانعقدا جملةً واحدةً، وَخَبَرًا وَاحِدًا؛ فدخلت أَلِفُ الاستفهام على الشرط، وَأُنْبِئَاتٌ عن معنى الدخول على الجزاء؛ كما أنك إذا قلت: (هل زيدٌ قائمٌ؟)؛ فَإِنَّمَا تستفهم عن قيامه، إِلَّا أَنْكَ أَدْخَلْتَ (هَلْ) على الاسم؛ لِيُعْلَمَ الذي استفهمت عن قيامه، مَنْ هُوَ؟ وكذلك قولك^(٤): (ما زيدٌ قائمًا)، إِنَّمَا نَفَيْتَ الْقِيَامَ، وَلَمْ تَنْفِ زَيْدًا، وَلَكِنْكَ أَدْخَلْتَ (مَا) على (زيد)؛ لِيُعْلَمَ مَنْ الذي نَفَيْتَ عَنْهُ الْقِيَامَ. يوضح هذا: أن هذا الاستفهام للإنكار، ولم ينكر عليهم الموت، وإنما أنكر عليهم الانقلاب.

وقوله تعالى: ﴿أَنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ أي: ارتدذتم كُفَّارًا بعد إيمانكم؛ وذلك؛ لأن الرجوع عن الحق إلى الباطل، بمنزلة رجوع الْقَهْقَرَى^(٥)، في الْقُبْحِ والتنكيل بالنفس.

(١) في (أ): (سنذكر). والمثبت من (ب)، (ج).

(٢) من قوله: (ألف ..) إلى (.. نفي عنه القيام): نقله - بتصرف - عن «معاني القرآن» للزجاج ٤٧٤/١. وانظر: «الصاحبي» ٢٩٥-٢٩٦.

(٣) في (أ): (محمد). وفي (ج): (محمدًا). والمثبت من (ب)، وهو الصواب.

(٤) في (ج): (قول).

(٥) الْقَهْقَرَى: الرجوع إلى خَلْفٍ. والفعل: (قَهَقَرَ)، وَتَقَهَّقَرَ: إذا رجع على عقبه.

انظر: (قهر) في: «اللسان» ٣٧٤٦/٦، و«القاموس» ٤٦٧.

وَيُقَالُ لِكُلِّ مَنْ عَادَ إِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ، وَرَجَعَ وَرَاءَهُ^(١): انْقَلَبَ عَلَى عَقْبِهِ^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا﴾ فيه معنى الوعيد؛ أي: فإنما يضرُّ نفسه؛ باستحقاق العقاب.

﴿وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ بما يستحقونه مِنَ الثَّوَابِ. قال ابن عباس^(٣): يريد: الطائعين لله من المهاجرين والأنصار.

١٤٥- وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ الآية. قال الأخفش^(٤)، والزجاج^(٥): اللَّامُ فِي (لِنَفْسٍ)^(٦)؛ معناها: النقل؛ بتقدير: وما كانت نفسٌ لَتَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ^(٧).

قال ابن عباس^(٨): يريد: بقضائه وَقَدَرِهِ. وفي هذا ردُّ على الْقَدَرِيَّةِ؛ حيث قالوا: إِنَّ الْمَقْتُولَ لَا يَكُونُ مَيِّتًا بِأَجَلِهِ^(٩).

(١) في (ج): (وراء).

(٢) انظر: «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة ١١٣.

ومن قوله: (على عقبه.. إلى .. فلن يضر الله): ساقط من (ج).

(٣) لم أقف على مصدر قوله.

(٤) لم أهد إلى قوله في كتاب «المعاني» له، وقد ذكره الثعلبي في «تفسيره» ١٢٨/٣.

(٥) في «معاني القرآن» له ٤٧٤/١. وهو قول أبي عبيدة في «مجاز القرآن» ١٠٤/١.

(٦) في (ج): النفس.

(٧) أي: أن قوله: ﴿أَنْ تَمُوتَ﴾ جعل خبراً لـ ﴿كَانَ﴾، بعد أن كان اسماً لها. وجعل

﴿لِنَفْسٍ﴾ اسماً لـ ﴿كَانَ﴾ بعد أن كان خبراً لها. انظر: «الدر المصون» ٤٠٨/٣.

(٨) لم أقف على مصدر قوله.

(٩) انظر رأيهم حول هذه المسألة في «كتاب الرد والاحتجاج على الحسن بن محمد بن

الحنفية» ليحيى بن الحسين ١٥٣ وما بعدها، و«شرح جوهرة التوحيد» ١٦٠-١٦٢، =

واختلفوا في المراد بهذا: فقال بعض^(١) أهل المعاني^(٢): المراد به التَّسْلِيَةُ عَمَّا يلحق النفس بموت النبي ﷺ إذا^(٣) وَقَعَ من جهة أنه إذا وَقَعَ كان بإذن الله.

وقال بعضهم^(٤): المراد به: الحَضُّ على الجهاد، من حيث لا يموت أحدٌ فيه إِلَّا بإذن الله.

وقال ابن الأنباري^(٥): عاتب الله تعالى^(٦) بهذا الْمُتَهَزِّمِينَ يومَ أُحُدٍ؛ رَغْبَةً في الدنيا، وَضَنًّا بالحياة، وأخبرهم أن الحياة [لا تزيد]^(٧) ولا تنقص، وأنَّ الموتَ بِأَجَلٍ عنده، لا يتقدم ولا يتأخر.

وقوله تعالى: ﴿كُنَّا مُؤَجِّلًا﴾ انتصب ﴿كُنَّا﴾ بالفعل الذي دلَّ عليه ما قبله؛ وذلك أن قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾، يدل على: (كُنَّا). وكذلك قوله: ﴿كُنَّا اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٤]؛ لأن في قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] دَلَالَةٌ على: (كُنَّا) هذا التحريم

= فقد ذكر آراء المعتزلة المختلفة في هذا الأمر، وذكر رأي أهل السنة، وانظر: «بحر العلوم» ٣٠٥/١، و«المحرر الوجيز» ٣/٣٥١، و«تفسير القرطبي» ٢٠٢/٧، و«روح المعاني» ٧٦/٤.

- (١) (بعض): ساقطة من (ج).
- (٢) ممن قال بذلك: ابن فورك. انظر: «المحرر الوجيز» ٣/٣٥١.
- (٣) في (ج): (وإذا).
- (٤) لم أقف عليهم. وقد ذكر هذا القول ابن عطية في «المحرر» ٣/٣٥١، ولم يعزه لقائل.
- (٥) لم أقف على مصدر قوله.
- (٦) كلمة (تعالى): ساقطة من (ج).
- (٧) ما بين المعقوفين مطموس في (أ). والمثبت من (ب)، (ج).

عليكم). ومثله: ﴿صُنِعَ اللَّهُ﴾ [النمل: ٨٨]، و﴿وَعَدَ اللَّهُ﴾ [النساء: ١٢٢].
و(المُؤَجَّلُ): ذو الأجل. و(الأجلُ): الوقت المعلوم^(١).
[و]^(٢) قال عطاء^(٣)، ومقاتل^(٤): يريد مُؤَجَّلًا إلى أجله الذي هو في اللوح المحفوظ.

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ قال المفسرون^(٥):
أي: من يُرِدْ بطاعته وعمله زينة الدنيا، وزُخْرُفَهَا؛ نُؤْتِهِ مِنْهَا.
قال أهل المعاني^(٦): هو مُجْمَلٌ^(٧)، ومعناه: نُؤْتِهِ مِنْهَا ما نشاء، مِمَّا قَدَرْنَاهُ لَهُ^(٨) كقوله: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾ [الإسراء: ١٨].
يعني بهذا: الذين تركوا المَرَكَزَ يوم أُحُد طلبًا للغنيمة، ورَغْبَةً في الدنيا^(٩).

-
- (١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ١/ ٤٧٤.
(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).
(٣) لم أقف على مصدر قوله.
(٤) في «تفسيره» ١/ ٣٠٥.
(٥) انظر: «تفسير الطبري» ٤/ ١١٥-١١٦، و«معاني القرآن» للزجاج ١/ ٤٧٥، و«بحر العلوم» ١/ ٣٠٦، و«تفسير الثعلبي» ٣/ ١٢٨ أ.
(٦) من قوله: (قال ..) إلى (.. طلبًا للغنيمة): نقله - بتصريف يسير - عن «تفسير الثعلبي» ٣/ ١٢٨ أ.
(٧) (هو مجمل): ساقط من (ج).
(٨) وممن قال بهذا: ابن إسحاق. انظر: «سيرة ابن هشام» ٣/ ٦٤، و«تفسير الطبري» ٤/ ١١٥-١١٦، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٣/ ٧٧٩، و«الدر المنثور» ٢/ ١٤٥ وزاد نسبة إخراجهِ لابن المنذر. وهو قول الطبري. انظر: «تفسيره» ٤/ ١١٥-١١٦.
(٩) ممن قال هذا: مقاتل في «تفسيره» ١/ ٣٠٥.

﴿وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ﴾ أي: مَنْ كَانَ قَصْدُهُ بِعَمَلِهِ ثَوَابَ الْآخِرَةِ. قال عطاء^(١): يعني: زينتها ومُلْكها وسُرورها. ﴿نُؤْتِيهِ مِنْهَا﴾. يعني بهذا: أولئك الذين ثَبَتُوا يَوْمَ أَحَدٍ حَتَّى قُتِلُوا^(٢). أَعْلَمَ اللهُ - تعالى - أَنَّهُ يُجَازِي كُلًّا عَلَى قَصْدِهِ وَإِرَادَتِهِ، فَمَنْ نَصَبَ لِلدُّنْيَا، وَ^(٣) عَمِلَ لَهَا، أُعْطِيَ مِنْهَا حَقًّا عَلَى قَدَرِ مَا قُسِمَ لَهُ، وَمَنْ عَمِلَ لِلْآخِرَةِ فَازَ بِهَا^(٤)، كَمَا رُوِيَ عَنْ^(٥) النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ: «الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»^(٦)، الْحَدِيثُ الْمَعْرُوفُ.

(١) لم أقف على مصدر قوله.

(٢) هذا قول مقاتل في: «تفسيره» ٣٠٥/١، والشعلبي في «تفسيره» ٣/١٢٨ ب.

(٣) في (ج): (أو).

(٤) قال الزجاج: (وليس في هذا دليل أنه يحرمه خير الدنيا؛ لأنه لم يقل: (ومن يرد ثواب الآخرة، لم نُؤْتِهِ إِلَّا مِنْهَا)، والله - ﷻ - ذو الفضل العظيم). «معاني القرآن» ٤٧٥/١.

(٥) في (ج): (قال النبي) بدلاً من: روي عن.

(٦) الحديث أخرجه البخاري في «صحيحه» - في مواضع منها - : (١) كتاب بدء الوحي. باب كيف كان بدء الوحي، و(٥٤) كتاب الإيمان: باب ما جاء من الأعمال بالنية، و(٢٥٢٩) كتاب العتق. باب الخطأ والنسيان في العتاق والطلاق، و(٣٨٩٨) كتاب مناقب الأنصار. باب هجرة النبي إلى المدينة.

وأخرجه مسلم في «صحيحه» رقم (١٩٠٧) كتاب الإمامة. باب إنما الأعمال بالنيات. وأبو داود في «السنن» رقم (٢٢٠١) كتاب الطلاق. باب فيما عني به الطلاق والنيات. والترمذي رقم (١٦٤٧) كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء فيمن يقاتل رياءاً وللدنيا. والنسائي ٥٨/١ كتاب الطهارة. باب النية في الوضوء، و١٥٨/٦ كتاب الطلاق. باب الكلام إذا قصد به فيما يحتمل معناه، و١٣/٧ في الإيمان. باب النية في اليمين. وابن ماجه في «السنن» رقم (٤٢٢٧) كتاب «الزهد». باب النية. وأحمد في «المسند» ٢٥/١، ٤٣، والدارقطني في «السنن» ٥٠/١، =

وَأَنْتَ الْكِنَايَةُ^(١) فِي ﴿مِنْهَا﴾، - وهي^(٢) فِي الْمَعْنَى رَاجِعَةٌ إِلَى الثَّوَابِ-؛ لِأَنَّ ثَوَابَ الدُّنْيَا، هُوَ: الدُّنْيَا، وَثَوَابَ الْآخِرَةِ، هُوَ: الْآخِرَةُ. فَرَجُوعُ الْكِنَايَةِ إِلَيْهَا، كَرَجُوعِهَا^(٣) إِلَى الثَّوَابِ. وَيَقُولُ الْقَائِلُ: (اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي الْآخِرَةَ)؛ وَهُوَ يَرِيدُ: ثَوَابَهَا.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ﴾ قِيلَ^(٤): إِنَّهُ تَكْرِيرٌ لِلتَّأْكِيدِ الَّذِي يُوجِبُ تَمَكِينَ الْمَعْنَى فِي النَّفْسِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ قَالَ فِي الْآيَةِ الْأُولَى: ﴿وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ^(٥): فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ مَنْ أَرَادَ بِعَمَلِهِ الْآخِرَةَ،

= وابن خزيمة في «الصحيح» ٧٣/١ رقم (١٤٢، ٢٤٣)، ٢٣٢/١ رقم (٤٥٥). وابن حبان في «الصحيح». انظر: «الإحسان» ١١٣/٢ رقم: (٣٨٨)، (٣٨٩)، و١١٠/١١ رقم: (٤٨٦٨)، والبيهقي في «السنن» ٤١/١، ٢٩٨، و١٤/٢، و١١٢/٤، و٣٩/٥، و٣٤١/٧، والحميدي في مسنده ١٧/١ رقم (٢٨)، وأبو داود الطيالسي ١/٤١-٤٢ (٣٧)، وابن المبارك في «الزهد» ٦٢ رقم (١٨٨)، وهناد بن السري في «الزهد» ٢٨٦/٢ رقم (٨٨٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٤٦/٩، و٢٤٤/٤. وابن الجارود في: «المنتقى» انظر: «غوث المكذوب» ١/٦٥ رقم (٦٤). وقد وردت معظم روايات الحديث بلفظ: (إنما الأعمال بالنية)، ووردت بعض الروايات: (الأعمال بالنية)، وفي رواية: (العمل بالنية)، والرواية التي أوردها المؤلف موافقة لما أورده ابن حبان في: «صحيحه»، ولفظه: «الأعمال بالنيات، ولكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه».

- (١) أي: الضمير.
- (٢) في (ج): (وهو).
- (٣) في (ج): (لرجوعهما).
- (٤) لم أقف على من قال بهذا القول.
- (٥) قوله، في: «تفسير الطبري» ١١٥/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٣/٧٧٩.

أُعْطِيَ ثَوَابَهَا، وَلَمْ يُحَرِّمْ مِنَ الدُّنْيَا مَا يُعْطَاهُ مِنْ عَمَلِ الدُّنْيَا^(١)، مِمَّا قُسِمَ لَهُ.
١٤٦- قوله تعالى: ﴿وَكَايْنٍ مِّن نَّيِّ﴾.

اجتمعوا^(٢) على أَنَّ معنى (كَأَيْنٍ): كم^(٣)؛ وتأويلها: التكثير لعدد الأنبياء الذين هذه صفتهم. والكاف^(٤) في (كَأَيْنٍ) كافُ التَّشْبِيهِ، دخلت على (أَيٍّ)، التي هي الاستفهام -، كما دخلت على (ذَا) مِنْ (كَذَا)^(٥)، و(أَنَّ) مِنْ (كَأَنَّ)، ولا معنى للتشبيه فيه، كما أنه لا معنى للتشبيه في (كَذَا)؛ لأنك تقول: (لي عليه كَذَا وَكَذَا)؛ معناه: لي عليه عددٌ مَّا. فلا معنى للتشبيه. إلا أنها زيادةٌ لازمةٌ، لا يجوز حذفها.

ولم يقع للتونين صورةٌ في الخط، إلا في هذا الحرف خاصَّةً.
وكثُر استعمالُ هذه الكلمة، فصارت كَكَلِمَةٍ واحدةٍ، موضوعة

(١) في «تفسير الطبري» مع ما يجري عليه من الرزق في الدنيا.
(٢) في (ج): (أجمعوا). وكذا ورد في «تفسير الفخر الرازي» ٢٧/٩ حيث نقل هذا النص عن المؤلف.

(٣) هي (كم) الخبرية التي يُكنى بها عن معدود كثير، ولكنه مجهول الجنس والكمية. و(كأين تشترك مع (كم) - هنا - في إفادة التكثير للمعدود، وهو الغالب من استعمالها، وتستعمل في الأكثر مع (مِنْ)، ولا تأتي استفهامًا إلا في النادر، وهو رأي الجمهور، وأثبت وقوعها استفهامًا: ابن قتيبة وابن عصفور وابن مالك؛ كما أفاد ذلك ابن هشام. ويرى سيبويه أن معنى (كأين) معنى: (رُبَّ).

انظر: «كتاب سيبويه» ١٧٠/٢، و«تأويل مشكل القرآن» ٥١٩، و«الإيضاح العضدي» ١٤٣/١، و«المغني» لابن هشام ٢٤٦، و«النحو الوافي» ٥٧٧/٤-٥٨٠.

(٤) من هنا إلى نهاية: (.. لدن غدوة): نقل معناه عن «الحجة»، للفارسي ٨٠/٣-٨٢، مع إضافات أخرى لم أقف على مصادرها.

(٥) (كذا) من كنايات العدد المبهمة التي يكنى بها عن معدود؛ سواء كان كثيرًا أو قليلًا.

للتكثير؛ كقول الشاعر:

كَأَيُّنْ فِي الْمَعَاشِرِ مِنْ أَنْاسٍ أَخُوهُمْ فَوْقَهُمْ وَهُمْ كِرَامٌ^(١)
أي: كَم مِنْ أَنْاسٍ .

وقرأ ابنُ كَثِيرٍ^(٢): ﴿وَكَايُنْ﴾^(٣)، في وزن: (كَاعِنْ) .

ووجه هذه الْقِرَاءَةُ: أن^(٤) (كَأَيُّنْ) لَمَّا جُعِلَتْ كلمةً واحدةً، قُلِبَتْ قَلْبُ
الكلمة الواحدة؛ كما فُعِلَ ذلك، فيما حكاه أحمد بن يحيى^(٥) مِنْ قولهم:
(لَعَمْرِي)، و(رَعْمَلِي)، فصارت بِالْقَلْبِ (كَيَّانٍ). فَحُذِفَتْ^(٦) الياءُ الثانيةُ
تخفيفاً؛ كما حُذِفَتْ مِنْ (مَيَّت) و(هَيِّن) و(لَيِّن)^(٧)، فصارت: (كَيَّانٍ)^(٨) بعد

(١) للكميت بن زيد الأسدي في ديوانه، وأخبار أبي تمام، بلفظ (أخوهم منهم)
والوساطة للجرجاني ص ٣٢٩.

وقد ورد في: «معاني القرآن» للزجاج ٤٧٦/١، و«حجة القراءات» ١٧٥، و«تفسير
الثعلبي» ١٢٩/٣، و«المحرر الوجيز» ٣٥٤/٣، و«تفسير القرطبي» ٢٢٨/٤،
و«البحر المحيط» ٧٢/٣، و«الدر المصون» ٤٢٢/٣. وروايته عند الثعلبي:

(وكأين من أناس لم يزالوا).

المَعَاشِر: جماعات الناس. والمَعَشَرُ: كلُّ جماعةٍ أمرُهُم واحد؛ نحو: مَعَشَرُ
المسلمين، ومَعَشَرُ المشركين. انظر: «اللسان» ٧٥٤/٤ (عشر).

(٢) انظر: «السبعة» ٢١٦، و«الحجة» للفارسي ٨٠/٣، و«الكشف» ٣٥٧/١.

(٣) (أ)، (ب)، (ج): (وكاين). والمُثَبِّت هو الموافق للقراءة.

(٤) (أن): ساقطة من (ج).

(٥) هو ثعلب. وقوله في: «الحجة»، للفارسي ٨١/٣، و«المسائل المشكلة» له ٣٩٤،
و«سر صناعة الإعراب» ٣٠٨/١.

(٦) من قوله: (فحذفت ..) إلى (.. فصارت كَيَّانٍ): ساقط من (ج).

(٧) الأصل فيها: (مَيَّت، وَهَيِّن، وَلَيِّن). انظر: «المنصف» ١٥/٢.

(٨) في (أ)، (ب): (كَيَّانٍ). والمُثَبِّت من: «الحجة» ٨١/٣، و«سر صناعة الإعراب»
٣٠٧/١، و«المحتسب» ١٧١/١. وَرُسِمَت الكلمةُ فيها: (كَيَّء).

الحذف، ثم أُبْدِلت من الياء الألف؛ كما أُبدلت في (طَائِيٍّ)^(١)، وكما أُبدلت في (آيَةٍ) عند سيبويه^(٢)، وكانت (آيَةً)^(٣)، وقد حُذِفَت الياءُ مِنْ (أَيٍّ) في قول الفرزدق:

تَنْظَرْتُ نَضْرًا وَالسَّمَاكَيْنِ أَيُّهُمَا^(٤)

عَلَيَّ مِنَ الْغَيْثِ اسْتَهَلَّتْ مَوَاطِرُهُ^(٥)

(١) في (أ)، (ب)، (ج): (طاي). والمثبت من المصادر السابقة، و«المسائل المشكلة» ٣٩٤.

والأصل في كلمة (طائي): (طَيَّيْتُ)، ثم حذفوا الياء المتحركة من الياء المشددة الأولى، فصارت: (طَيَّيْتُ)، ثم قلبوا الياء الساكنة أَلِفًا، فصارت (طائي). انظر: «الدر المصون» ٤٢٣/٣، و«روح المعاني» ٢٧/٤، ويرى مَكِّي بن أبي طالب أنَّ أصل (طائي): «طَيَّيْتُ» - بياءين مشددتين -؛ لأنه ينسب إلى (طَيَّيْتُ)، لكن أبدلوا من الياء الأولى الساكنة أَلِفًا، ف وقعت الياء الثانية بعد ألف زائدة، فأبدلوا منها همزة). «الكشف» ٣٥٧/١. وانظر: «سر صناعة الإعراب» ٢٣/١، ٣٠٧، ٦٦٩/٢.

(٢) انظر: «الكتاب» له ٣٩٨/٤، و«الحجة» للفراسي ٨٥/١، و«سر صناعة الإعراب» ٢٣/١، ٦٦٩/٢، و«الكشف» ٣٥٧/١.

(٣) في (ب): (أبيه). (٤) في (ج): (الهما).

(٥) في (ب): (مواطر). والبيت في: ديوانه: ٢٤٦. وقد ورد منسوبًا له في: «الحجة» للفراسي ٩٢/١، ٨١/٣، و«المحتسب» ٤١/١، ١٠٨، ١٥٢/٢، و«المحرر الوجيز» ٣٥٥/٣، و«اللسان» ١٠٦٨/٢ (حير). وقد ورد في: «اللسان» (تنظرت نسرا...).

وقوله: (نصرا) يعني: نَصَرَ بن سَيَّار، الذي قال القصيدة في مدحه. والسَّمَاكَان: نجمان تَيَّران، أحدهما: السماك الرامح، والآخر: السماك الأعزل. و(الرامح) لا نَوَاء له، وهو في جهة الشمال. و(الأعزل): من منازل القمر، وهو من كواكب الأنوار، وجهة الجنوب.

انظر: (سمك) في: «التهذيب» ١٧٥٩/٢، و«اللسان» ٢٠٩٩/٤.

والشاهد فيه: تخفيفه ل(أَيُّهُمَا)؛ بأن حذف الياء الثانية.

فَلَمَّا أُبْدِلَتِ الْأَلْفُ مِنَ الْيَاءِ، صارت: (كَائِنْ)، على وزن: (كَاعِنْ).
وأكثر ما جاء في الشعر، على هذه اللغة .

قال جرير:

وَكَايِنْ فِي الْأَبَاطِحِ مِنْ صَدِيقٍ يَرَانِي لَوْ أُصِيبَ^(١) هُوَ الْمُصَابَا^(٢)

(١) هكذا جاءت في كل (أ)، (ب)، (ج): (أصِيبَ). وهي خلاف ما جاء في كل المصادر التي أوردت البيت. وقد أثبتُّها كذلك؛ لاتفاق النسخ عليها، ولأنني وجدت ابن الحاجب أوردتها كذلك. انظر: «أماليه» ٦٦٢/٢.

وجاء في جميع نسخ تفسير (الوسيط) للمؤلف: (لو أُصِيبَ)، ولكن المحقق جعلها (لو أُصِيبْتُ)، وقال: (في جميع النسخ: (لو أُصِيبَ) وما أثبتته هو «الصحيح».)
«الوسيط» (تحقيق: بالطيور) ٣٤٦.

(٢) البيت في «ديوانه» ٢١. وقد ورد منسوباً له في أكثر المصادر التالية: «معاني القرآن» للزجاج ٤٧٥/١، و«الإيضاح العضدي»، للفارسي ١٤٣/١، و«شرح الأبيات المشككة» له ٢٤٤، و«الحجة» له ٨٠/٣، و«حجة القراءات» ١٧٤، و«أمالى ابن الشجري» ١٠٦/١، و«غرائب التفسير» للكرمانى ٢٧٢/١، و«المحرر الوجيز» ٣٥٢/٣، و«شرح المفصل» ١١٠/٣، ١٣٥/٤، و«أمالى ابن الحاجب» ٦٦٢/٢، و«تفسير القرطبي» ٢٢٨/٤، و«المغني» ٦٤٣، و«منهج السالك» ٨٧/٤، و«ممع الهوامع» ٦٨/١، ٢٥٦، و«شرح شواهد المغني» ٨٧٥، و«الدرر اللوامع» ٤٦/١، ٢١٣، ٩٢/٢، و«خزانة الأدب» ٣٩٧/٥ .

ورد البيت في جميع المصادر السابقة: (بالأباطح ..). وورد في الديوان وجميع المصادر السابقة - عدا أمالي ابن الحاجب - : (.. يراني لو أُصِيبْتُ هو المصابا). وأشار في: «خزانة الأدب» ٤٠١/٥ إلى أن الأخفش رواه: (وكم في الأباطح ..)، وليس فيه موضع الشاهد.

الأباطح، جمع: أبطح، وهو: مَسِيل واسع فيه دقاق الحصى. ويجمع - كذلك - على: (بَطَاح)، و(بَطَاحِج). انظر: «القاموس» ص ٢١٣ (بطح) .

ومعنى (يراني لو أُصِيبَ هو المصابا) - على الرواية التي أوردتها المؤلف - : يراني أننى المصابُ فيما أُصِيب هو. - والله أعلم - .

وَأُنْشَدَ الْمُفَضَّلُ^(١):

وَكَايْنُ^(٢) تَرَى^(٣) فِي الْحَيِّ مِنْ ذِي قَرَابَةٍ

وَعَيْرَانِ يَدْعُو وَيَلُهُ مِنْ حِذَارِيَا^(٤)

فإن وقفت على هذه الكلمة؛ فلك في الوقف على قراءة ابن كثير، ثلاثة أوجه:

أحدها: أن تحذف التنوين الدَّاخلَ الكلمة مع الجرّ، فيقول^(٥):
(كاء). فَتُسَكَّنُ^(٦) الهمزة المجرورة للوقف.

الثاني: أن يقول: (كائي)^(٧)؛ على لغة من يقول: (مَرَرْتُ بِزَيْدِي)،
في الوقف، فَيُبْدِلُ^(٨) مِنَ التَّنْوِينِ الياء.

(١) قوله: (وأنشد ..) إلى نهاية بيت الشعر: (.. حذاريا): ورد بنصه في «تفسير الثعلبي» ١٢٩/٣ أ. ويبدو أن المؤلف نقله عنه.

(٢) في (أ)، (ب)، (ج): (وكاين).

(٣) في (ب): (برى). وفي (ج): (نرى).

(٤) لم أقف على قائله. وقد ورد في المصدر السابق، وأورد شطره الأول الفخر الرازي في «تفسيره» ٢٧/٩. والحِذَار: المحاذرة، والتحرز، والتأهب. انظر: «اللسان» ٨٠٩/٢ (حذر).

(٥) هكذا في: (أ)، (ب). وفي (ج): مهملة من النقط. وقد تكون على تقدير: فيقول الواقف، أو القارئ.

(٦) في (ب): (كائتسكن). وفي (ج): (كافتسكن).

(٧) (أ)، (ب)، (ج): (كاي). وما أثبتته من «الحجة»، للفارسي ٨٢/٣، وهو الصواب؛ لأن الإبدال من التنوين، وليس من الهمز.

(٨) في (ج): (فتبدل).

الوجه الثالث: أَنْ تَقَفَ على التنوين، وترك الحركة^(١)؛ فتقول: (كَائِنْ)^(٢)؛ وذلك أَنَّ التنوين - بِالْقَلْبِ الذي حدث في هذه الكلمة -، صارت بمنزلة النون التي من نَفْسِ الكلمة [فَتَقَرُّهُ نُونًا في الْوَقْفِ]^(٣)، بمنزلة [ما هو من نفس الكلمة؛ كما أنهم جعلوا ما هو من نفس الكلمة]^(٤)، [التنوين]^(٥) الزائد^(٦)، في قول من قال: (لَدُنْ غُدُوَّةٌ)^(٧).

فأما الوقف في القراءة^(٨) الأولى، فتقف على الياء، وترك التنوين، ولا

(١) في (ب): أَنْ تترك الحركة، وتقف على التنوين.

(٢) في (ب)، (ج): (كاين).

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

(٥) ما بين المعقوفين زيادة أضفتها ليتضح الكلام. انظر: «الحجة» ٨٢/٣.

(٦) في (ج): (الزائدة).

(٧) لَدُنْ: ظرف زمان ومكان، على حسب إضافتها، وهي مبنية على السكون، وتعني:

(عند)، وهي تلازم الإضافة؛ إما إلى الاسم، أو الضمير. ويقال: (لَدُنْ، وَلَدُنْ،

وَلَدِنْ، وَلَدُ، وَلَدَى). أما (لَدُنْ غُدُوَّةٌ)، فقال الأزهري عنها: (وَرَوَى أبو عمرو عن

الإمامين: المبرد، وثعلب، قالا: العرب تقول: (لَدُنْ غُدُوَّةٌ) و(لَدُنْ غُدُوَّةٌ)،

و(لَدُنْ غُدُوَّةٌ). قالا: فمن رَفَعَ؛ أراد: لدن كانت غُدُوَّةٌ [أي: (كان) - هنا -

التَّامَّةُ: - ومن نَصَبَ؛ أراد: لدن كان الوقت غُدُوَّةً. ومن خَفَضَ؛ أراد: من عِنْدِ

غُدُوَّةٍ). «التهذيب» ٢٦٣٦/٣ (غدا)، وانظر: «شرح المفصل» ١٢٧/٢،

و«اللسان» ٤٠٢٢/٧ (لدن)، و«معجم الشوارد النحوية» ٥١١-٥١٢.

وَالْغُدُوَّةُ: الْبُكْرَةُ ما بين صلاة الفجر، وطلوع الشمس. فإذا كانت من يَوْمٍ بعينه،

فهي عَلَمٌ للوقت، غير مَضْرُوفَةٍ، فلا يدخلها التَّنْوِينُ؛ لأنها مَعْرِفَةٌ، أما إِذَا كانت

نَكِيرَةً، فإنها تُنَوَّنُ. انظر: «اللسان» ١١٦/١٥.

(٨) في (ب)، (ج): (القراءة).

تقف على النون؛ لأنه لم يُقَلَّبْ، كما ذكرنا من القَلْبِ في قراءة ابن كثير^(١).
وقوله تعالى: ﴿قَتَلَ مَعَهُ رَيْثُونٌ كَثِيرٌ﴾. ﴿قُتِلَ﴾، و﴿قَتَلَ﴾^(٢). فمن
قرأ: ﴿قُتِلَ﴾^(٣)، احتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون القتلُ مُسْنَدًا إلى ﴿نَبِيِّ﴾. [وقوله: ﴿مَعَهُ رَيْثُونٌ﴾]^(٤) صِفَةً لـ ﴿نَبِيِّ﴾. و(الرَّيْثُونَ) - على هذا - مرتفعٌ بِالظَّرْفِ^(٥).
والثاني: أن يُسْنَدَ القتلُ إلى قوله: ﴿رَيْثُونٌ﴾. ويكون معنى قوله: ﴿فَمَا وَهَنُوا﴾؛ أي: مَا وَهَنَ بَاقِيهِمْ بَعْدُ، بِمَنْ قُتِلَ مِنْهُمْ في سبيل الله. فَحُذِفَ الْمُضَافُ، وَأُقِيمَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ؛ والمعنى: مَا وَهَنَ مَنْ بَقِيَ

(١) انظر: الكلام حول (كائن) في: «كتاب سيبويه» ١٥١/٣، ١٧٠/٢-١٧١، و«الحجة» للفارسي ٨٠/٣-٨٢، و«المسائل المشككة» ٣٩٣-٣٩٤، و«سر صناعة الإعراب» ٣٠٦-٣٠٨/١، و«المحتسب» ١٧٠/١-١٧٣، و«الكشف» لمكي ٣٥٧/١، ٣٥٨، و«مشكل إعراب القرآن» له ١٧٥/١.

(٢) قرأ ابن كثير، وأبو عمرو، ونافع - من السبعة -، ويعقوب: ﴿قُتِلَ﴾. وقرأ باقي القراء: ﴿قَتَلَ﴾.

انظر: «السبعة» ٢١٧، و«الحجة»، للفارسي ٨٢/٣، و«النشر» ٢٤٢/٢، و«إتحاف فضلاء البشر» ص ١٨٠.

(٣) من قوله: (فمن قرأ...) إلى (..) وتضمير للمبتدأ خبراً: نقله - بتصرف واختصار - عن «الحجة»، للفارسي ٨٣/٣.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

(٥) ويكون الضمير الذي في ﴿مَعَهُ﴾ يعود لـ ﴿نَبِيِّ﴾. ويجوز أن يكون ﴿قُتِلَ﴾ في محل جرٍّ، صِفَةً لـ ﴿نَبِيِّ﴾، و﴿مَعَهُ رَيْثُونٌ﴾ صِفَةً ثانية. أو يكون ﴿مَعَهُ رَيْثُونٌ﴾ في حالة إسناد القتل إلى ﴿نَبِيِّ﴾ -: حالاً مِنَ الضَّمِيرِ الذي في ﴿قُتِلَ﴾.

انظر: «الحجة» ٨٣/٣، و«الدر المصون» ٤٢٧/٣.

(٦) في «الحجة» بَعْدَ مَنْ.

منهم لِقَتْلٍ^(١) مَنْ قُتِلَ مِنَ الرِّبِّيْنَ؛ لَأَنْ مَنْ قُتِلُوا لَا يُوصَفُونَ بِأَنَّهُمْ (ما وَهْنُوا).

وَحُجَّةُ هذه القراءة: أَنَّ هذا الكلامَ، اقتصاصٌ ما جرى عليه سَيْرُ^(٢) أُمِّ الْأَنْبِيَاءِ - عليهم السلام - قبلهم؛ لِيَتَأَسَّوْا بِهِمْ. وقد قال: ﴿أَفَايُنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْفَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤].

وَمَنْ قَرَأَ: ﴿قَتَلَ﴾، جاز فيه الوجهان اللذان ذكرنا في ﴿قُتِلَ﴾، مِنْ إِسْنَادِ الْقِتَالِ إِلَى ﴿نَبِيِّ﴾، أَوْ إِلَى ﴿الرِّبِّيْنَ﴾.

وَحُجَّةُ هذه القراءة: أَنَّ الْمُرَادَ بهذه الآية مدح الطائفة الذين مع النَّبِيِّ، بِالْقِتَالِ وَالثَّبَاتِ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ نَبِيُّهُمْ. وَالْقِتَالُ أَلْيَقُ بهذا المعنى مِنَ الْقَتْلِ، فَحَصَلَ مِنْ هَذَا أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿وَكَايُنْ﴾، مَوْضِعُ الْكَافِ الْجَارَةِ مَعَ الْمَجْرُورِ، رَفَعَ بِالْإِبْتِدَاءِ، كَمَا أَنَّ مَوْضِعَ (لَهُ كَذَا وَكَذَا)، رَفَعَ. وَخَبَرُهُ: ﴿قُتِلَ﴾؛ إِذَا أَسْنَدْتَ الْقَتْلَ إِلَى ﴿نَبِيِّ﴾. وَإِذَا لَمْ يُسْنَدِ الْقَتْلُ إِلَيْهِ، كَانَ قَوْلُهُ: ﴿قُتِلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ﴾: صِفَةً لـ ﴿نَبِيِّ﴾، وَتُضْمِرُ لِلْمَبْتَدِئِ خَبَرًا؛ بِتَقْدِيرٍ: (كَأَيُنْ مِنْ نَبِيِّ قُتِلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ قَبْلَكُمْ أَوْ مَضَى). وَمَا أَشْبَهَهُ مِنَ التَّقْدِيرِ.

وهذا الذي ذكرنا في هذه الآية: قَوْلُ الْفَرَّاءِ^(٣)، وَالزَّجَّاجِ^(٤)، وَأَبِي عَلِيٍّ^(٥)، وَجَمِيعُ مَنْ يُوثَّقُ بِعِلْمِهِ فِي النُّحُو^(٦).

(١) فِي (ج): (بِقَتْل).

(٢) فِي «الْحِجَّة»، ضُبِطَتْ: سَيْرٌ.

(٣) فِي «معاني القرآن» لَهُ ٢٣٧/١.

(٤) فِي «معاني القرآن» لَهُ ٤٧٦.

(٥) فِي «الْحِجَّة لِلْفَرَّاءِ السَّبْعَةُ» ٨٣/٣-٨٤.

(٦) انْظُرْ: «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» ١١٧/٤، وَ«إِضَاحُ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ» ٥٨٥-٥٨٧، =

وقوله تعالى: ﴿رَبِّئُون﴾.

قال الفراء^(١): الربِّيُّون: الألوف. وهو قول ابن مسعود^(٢)، والضحاك^(٣)، والكلبي^(٤).

وقال الزجاج^(٥): هم الجماعة الكثيرة.

أخبرنا العروضي^(٦)، عن الأزهري، عن المنذري، عن أبي طالب،

قال^(٧): الربِّيُّون: الجماعات الكثيرة. الواحد: (رَبِّي).

= وكتاب «القطع والائتناف» ٢٣٦-٢٣٧، و«حجة القراءات» ١٧٥-١٧٦، و«التيان»، للعكبري ص ٢١٢-٢١٣.

(١) في «معاني القرآن»، له ٢٣٧/١.

(٢) قوله في «تفسير عبد الرزاق» ١/١٣٤، و«تفسير الطبري» ٤/١١٨، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٣/٧٨٠، و«معاني القرآن» للنحاس ١/٤٩٠، و«تفسير الثعلبي» ٣/١٢٩، و«تفسير البغوي» ٢/١١٦، و«زاد المسير» ١/٤٧٢، وأورده السيوطي في «الدر» ٢/١٤٦ وزاد نسبة إخراجهم إلى عبد بن حميد، وابن المنذر. (٣) قوله في «تفسير الطبري» ٤/١١٩ ونصه عنده: (جموع كثيرة، قتل نبهم). وفي «تفسير الثعلبي» ٣/١٢٩، ونصه عند: (الرَّبِّيَّة الواحدة: ألف)، وكذا في: «تفسير البغوي» ٢/١١٦.

وأورده السيوطي في «الدر» ٢/١٤٦ ونسب إخراجهم إلى سعيد بن منصور، ولفظه: (الرَّبَّة الواحدة: ألف).

(٤) قوله، في: «بحر العلوم» ١/٣٠٦، و«تفسير الثعلبي» ٣/١٢٩، و«تفسير البغوي» ٢/١١٦، ونصه: (الرَّبِّيَّة الواحدة: عشرة آلاف).

(٥) في «معاني القرآن» له ١/٤٧٦، وأورده بلفظ: (قيل: .. إنهم الجماعات الكثيرة) واستحسنه.

(٦) هو: أحمد بن محمد، أبو الفضل. تقدمت ترجمته.

(٧) انظر: «تهذيب اللغة» ٢/١٣٣٦-١٣٣٧ (رب).

وهو قول ابن عباس^(١)، ومجاهد^(٢)، وقتادة^(٣)، والرَّبِيع^(٤)، والسُّدِّي^(٥).

[و] ^(٦) قال ابن قتيبة^(٧) وأصله من (الرَّبَّة)؛ وهي: الجماعة، يقال ^(٨) : (رَبِّي)؛ كأنه نُسِبَ ^(٩) إلى (الرَّبَّة) ^(١٠)، ثم يُجَمَع (رَبِّي) بالواو ^(١١). وقال الأخفش^(١٢) : الرَّبِّيُّونَ : الذين ^(١٣) يعبدون الرَّبَّ، واحِدُهُم : (رَبِّي).

(١) قوله في: «تفسير الطبري» ١١٧/٤-١١٨، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٧٨٠/٣، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ١٤٦/٢-١٤٧ وزاد نسبة إخراجِه إلى ابن المنذر.

وفي رواية أخرى عنه فَسَّرَهَا بـ(علماء كثير). انظر: «تفسير الطبري» ١١٧/٤.
(٢) قوله، في: «تفسير الطبري» ١١٨/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٧٨٠/٣، و«معاني القرآن»، للنحاس: ٤٩٠، و«تفسير الثعلبي» ١٢٩/٣، و«النكت والعيون» ٤٢٨/١، و«زاد المسير» ٤٧٢/١.

(٣) قوله، في: «تفسير عبد الرزاق» ١٣٤/١، و«تفسير الطبري» ١١٨/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٧٨٠/٣، و«تفسير الثعلبي» ١٢٩/٣، و«زاد المسير» ٤٧٢/١.
(٤) قوله، في: «تفسير الطبري» ١١٨/٤، و«تفسير الثعلبي» ١٢٩/٣، و«زاد المسير» ٤٧٢/١.

(٥) قوله، في: المصادر السابقة، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٧٨٠/٣.

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

(٧) في «تفسير غريب القرآن» له ص ١٠٦.

(٨) في «تفسير الغريب» يقال للجمع.

(٩) في (ج): (ينسب).

(١٠) (الربة): مطموس في (ج).

(١١) في «تفسير غريب القرآن» فيقال: رِبِّيُّونَ.

(١٢) في «معاني القرآن»، له ٢١٧/١.

(١٣) (أ)، (ب): (الذي). والمثبت من (ج)، و«معاني القرآن».

قال أحمد بن يحيى^(١): ينبغي أن يُفْتَحَ [الرَّاءُ]^(٢) على قول الأخفش، فيقال: (رَبِّي)^(٣)؛ لِيَكُونَ منسوبًا إلى الرَّبِّ.

فقال مَنْ نَصَرَ الْأَخْفَشَ^(٤): العرب تنسب الشيء إلى الشيء، فتغيّر حَرَكَتُهُ؛ كما قالوا: (بِضْرِي)، في النسبة إلى البَصْرَةِ.

وقوله تعالى: ﴿فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا﴾ جَمَعَ بين الْوَهْنِ وَالضَّعْفِ؛ لِأَنَّ (الْوَهْنَ): انكسارُ الْحَدِّ بالخوف^(٥).

و(الضَّعْفُ): نُقْصَانُ الْقُوَّةِ. أَي: لَمْ يَهِنُوا بالخوف، وَلَا ضَعُفُوا بِنُقْصَانِ الْقُوَّةِ. هذا معنى قول أبي إسحاق^(٦): مَا جَبُنُوا عَنْ قِتَالِ عَدُوِّهِمْ،

(١) قوله، في: «تهذيب اللغة» ١٣٣٦/٢ (رَبِّ)، و«اللسان» ١٥٤٨/٣-١٥٤٩ (رَبِّ).

(٢) ما بين المعقوفين في (أ)، (ب)، (ج): (إِلَّا). وهي تَخْلُ بالمعنى، وأراها تصحيفًا من النسخ. والمثبت من: المصادر السابقة.

(٣) في (أ): رَبِّي - بكسر الراء - وفي (ب)، (ج): مهمل من النقط. وما أثبتته - بفتح الراء - هو الصواب.

(٤) هو الثعلبي، في: «تفسيره» ١٢٩/٣ ب.

(٥) في (ج): (بالحذف).

لم أرَ في مصادر اللغة والتفسير التي رجعت إليها، مَنْ فَسَّرَ (الْوَهْنَ) بهذا المعنى الدقيق، وإنما فَسَّرُوهُ جميعًا بـ(الضَّعْفِ)، وجعلوهما مترادفين، وهما من عطف الشيء على نفسه. ومنهم من قال بأنه الضعف في الخَلْقِ والخُلُقِ، ومنهم من فَسَّرَهُ بالضعف في العمل والأمر.

انظر: «غريب القرآن»، لابن اليزيدي ٤٤، و«تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١٠٦، و«غريب الحديث» للحري ١٠٥٦، وانظر مادة (وهن) في: «تهذيب اللغة» ٣٩٦٦/٤، و«الصحاح» ٢٢١٥، و«المقاييس» ١٤٩/٦، و«اللسان» ٨/٤٩٣٥، و«تخليص الشواهد» لابن هشام ٤٥٢، و«عمدة الحفاظ» ٦٤٥.

(٦) في «معاني القرآن» له ٤٧٦/١.

وَمَا فَتَرُوا^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَمَا اسْتَكَاثُوا﴾ الاستِكَانَةُ: الخُضُوعُ. وهو أن يَسْكُنَ لِصَاحِبِهِ؛ لِيَفْعَلَ^(٢) بِهِ ما يريد؛ أي: وما خضعوا لِعَدُوِّهِمْ^(٣).
قال المفسرون: هذه الآية احتجاج على المنهزمين يوم أُحُد؛ وذلك أن صائِحًا صاح: قد قُتِلَ مُحَمَّدًا! فاضْطَرَبَ أمرُ المسلمين؛ كما ذكرنا القصة في قوله: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، الآية.

واختلفوا فيما بينهم، فأنزل الله هذه الآية، يعاتبهم على ما كان من فعلهم، وَيَحْضُهُم على الجهاد في سبيل الله؛ لِسُلُوكِ طريقة العلماء من صَحَابَةِ الأنبياء؛ لِيَقْتَدِيَ الْخَلْفُ بِالسَّلَفِ في الصَّبْرِ، حتى يأتي الله ﷻ

(١) نص عبارة الزجاج: ﴿فَمَا وَهَنُوا﴾: فما فَتَرُوا، ﴿وَمَا ضَعُفُوا﴾: وما جنبوا عن قتال عدوهم).

أفهم من عبارة المؤلف - والله أعلم - أن (الْوَهْنَ): أقرب إلى أن يكون نقصان القوة المعنوية، ومنها خَوَر العزيمة، ودبيب اليأس إلى النفس، وحُلُول الخوف. وأما (الضعف)؛ فهو: نقصان القوى البدنية، والفشل في المقاومة. ومن الطبيعي أنه إذا عمل الخوف عَمَلَه في النفس، خارت العزيمة، وضعفت القُوَى البدنية، وقلَّ إثرها اندفاع الإنسان، وكُسِرَتْ حَدَّتُهُ، فيتضعع حينها، ويذل، ويستكين. فالوهن يكون أولاً ثم الضعف، ثم الاستكانة.

انظر حول هذا المعنى: «التحرير والتنوير» لابن عاشور ١١٨/٤، و«تفسير الفخر الرازي» ٢٨/٩.

(٢) من قوله: (ليفعل ..) إلى نهاية قوله: (.. وقال في موضع آخر: السلطان في اللغة: الحجة): سقط من: (ج) من هذا الموضع من المخطوط، ثم عاد الناسخ وكتبه بعد تفسير قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُشِلْتُمْ﴾ آية: ١٥٢، بحيث تداخل مع تفسير هذه الآية.

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤٧٦/١.

بالفتح^(١).

وقال ابن الأنباري^(٢) في هذه الآية: أي: وقد كان واجباً عليكم، أن تُقاتِلُوا على أمرٍ نبيكم لو قُتِلَ؛ كما قاتَلَ أُمُّ الأنبياء بعد قتلِهِم، وَلَمْ يَرْجِعُوا عَنْ دِينِهِم.

١٤٧- قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾ قال ابن عباس^(٣): يريد: عند لقاء العدو. وهذا بعد أن قُتِلَ نبيُّهم.

وقوله^(٤) تعالى: ﴿وَإِسْرَافَنَا﴾ الإسْرَافُ - في اللغة - : مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ. ومثله: السَّرْفُ^(٥).

قال ابن الأعرابي^(٦): هو تَجَاوُزُ ما حُدَّ لك. قال ابن عباس^(٧) - في قوله: ﴿وَإِسْرَافَنَا فِيْ أَمْرِنَا﴾ - يريد: في المَعَاصِي.

وقوله تعالى: ﴿وَكَيْتَ أَفْءَامِنَا﴾ قال ابن عباس^(٨): يريد: بالقُوَّةِ مِنْ عِنْدِكَ، وَالتُّصَرَّةِ. وعلى هذا أكثر المفسرين؛ أَنَّ المراد بهذا: سؤال

(١) (بالفتح): ساقط من (ج).

وانظر: التعليق على تفسير المؤلف لقوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ من آية: ١٤٤ سورة آل عمران، فقد وردت مصادر هذه الأقوال هناك.

(٢) لم أقف على مصدر قوله.

(٣) لم أقف على مصدر قوله.

(٤) في (ج): قوله. - بدون واو -.

(٥) انظر: (سرف) في: «مقاييس اللغة» ١٥٣/٣، و«مفردات ألفاظ القرآن» ٤٠٧، و«بصائر ذوي التمييز» ١٠٥/٢.

(٦) قوله في «تهذيب اللغة» ١٦٧٥/٢ (سرف).

(٧) قوله في: «تفسير الطبري» ١٢٠/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٧٨٣/٣.

(٨) لم أقف على مصدر قوله.

[القوة و^(١) المعونة التي تَقْوَى^(٢) بها قُلُوبُهُمْ على جِهَادِ عدوهم، حتى يقع معها ثُبُوت^(٣) أَقْدَامِهِمْ^(٤)].

وقال^(٥) أبو إسحاق^(٦): معنى ﴿وَكَيْتَ أَقْدَامَنَا﴾؛ أي: ثَبَّتْنَا على دينك. قال: فإذا^(٧) ثَبَّتَهُمْ على دينهم، ثَبَّتُوا في حربهم. واحتج بقوله: ﴿فَزَلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا﴾ [النحل: ٩٤]؛ قال: المعنى: تَزَلَّ عن الدين.

وهذا تعليم لدعاء الاستفتاح والاستنصار على الكُفَّار، وتعرض بالعتابِ معهم، حين أخبر عن غيرهم من الأمم بهذا.

١٤٨- قوله تعالى: ﴿فَقَالَتْهُمْ أَلَلَّهُ نَوَابَ الدُّنْيَا﴾ قال ابن عباس^(٨): يريد: النَّصْر^(٩) وَالظَّفَرُ والغنيمة.

﴿وَحَسَنَ نَوَابِ الْآخِرَةِ﴾ يعنى: الأجر والمغفرة، وما يَلْقَوْنَهُ مِنَ النِّعَمِ.

١٤٩- قوله تعالى: ﴿إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ يعنى: اليهود؛

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (ب).

(٢) في (ب): (تقوي).

(٣) في (ب): (ثبات).

(٤) انظر: «تفسير مقاتل» ٣٠٧/١، و«تفسير الطبري» ١٢١/٤، و«تفسير الثعلبي» ٣/

١٣٠ ب. وهو قول ابن عباس؛ كما في: «زاد المسير» ٤٧٣/١.

(٥) في (ج): (قال).

(٦) في «معاني القرآن» له ٤٧٧/١.

(٧) في (ج): (وإذا).

(٨) لم أقف على مصدر قوله.

وهو قول: الحسن، وقتادة، والربيع، وابن جريج، وابن إسحاق.

انظر: «تفسير الطبري» ١٢٢/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٧٨٣-٧٨٤/٣.

(٩) في (ب): (بالنصر).

في قول ابن عباس^(١)، والأكثرين .
وقال السُّدِّي^(٢): يعني: أبا سفيان، وأصحابه.
وقال علي^(٣): يعني: المنافقين؛ في قولهم للمؤمنين عند الهزيمة:
ارجعوا إلى دين آبائكم.
وقوله تعالى: ﴿يَرْدُّوكُمْ عَلَىٰ أَغْقَابِكُمْ﴾ أي: يُرجِعوكم إلى أوَّل
أمرِكُم؛ الشُّرك بالله^(٤).
١٥٠- وقوله تعالى: ﴿بَلِ اللَّهَ مَوْلَانَكُمْ﴾ أي: ناصِرُكُمْ ومُعِينُكُمْ.
والمعني في هذه الآية: يقول: أنا مولاكم؛ فاستغنوا عن موالاة الكفار،
وناصِرُكُمْ؛ فلا تَسْتَنْصِرُوهم.
١٥١- [و]^(٥) قوله تعالى: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾.
قال المفسرون: هذا وَعْدٌ مِنَ اللَّهِ تعالى للمؤمنين، بِخِذلان أعدائهم
بالرُّعْب^(٦).

(١) لم أقف على مصدر قوله. وقد ورد عن ابن جريج: أنهم اليهود والنصارى، وممن
قال بذلك: الطبري، والثعلبي.

انظر: «تفسير الطبري» ١٢٣/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٧٨٥/٣، و«تفسير
الثعلبي» ١٣٠/٣ ب.

(٢) قوله في: «تفسير الطبري» ١٢٣/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٧٨٤/٣.

(٣) قوله في: «تفسير الثعلبي» ١٣٠/٣ ب، و«زاد المسير» ٤٧٤/١، و«تفسير القرطبي»
٢٣٢/٤.

وبه قال مقاتل في «تفسيره» ٣٠٦/١، وأبو الليث في «بحر العلوم» ٣٠٧/١.

(٤) انظر: «بحر العلوم» ٣٠٧/١، و«زاد المسير» ٤٧٤/١، و«تفسير القرطبي» ٢٣٢/٤.

(٥) زيادة من (ب).

(٦) انظر: «تفسير الثعلبي» ٢٧٩/٧.

وقال السُّدِّيُّ^(١): لَمَّا انصَرَفَ أَبُو سَفِيَّانٍ وَأَصْحَابُهُ مِنْ أُحُدٍ إِلَى مَكَّةَ، هَمُّوا بِالرَّجُوعِ لِاسْتِثْصَالِ الْمُسْلِمِينَ، فَأَلْقَى اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ، فَمَضَوْا وَلَمْ يَرْجِعُوا.

و(الإلقاء)^(٢): أَصْلُهُ فِي الْأَعْيَانِ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿وَأَلْقَى الْأَلْوَابَ﴾ [الأعراف: ١٥٠]، ﴿فَأَلْقَوْا حِبَالَهُمْ وَعَصِيَّتَهُمْ﴾ [الشعراء: ٤٤]، ﴿إِذْ يُلْقُونَ﴾ [آل عمران: ٤٤].

وَيُسْتَعْمَلُ فِي غَيْرِ الْأَعْيَانِ؛ تَوْسَعًا؛ كَقَوْلِهِ: ﴿وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ حَبَّةَ مَنَى﴾ [طه: ٣٩]، وَيُقَالُ: أَلْقَى عَلَيْهِ مَسْئَلَةً.

وَمِثْلُ (الإلقاء) - فِي أَنَّهُ يُسْتَعْمَلُ فِي الْأَعْيَانِ حَقِيقَةً، وَفِي غَيْرِ الْأَعْيَانِ تَوْسَعًا - : (الْقَذْفُ)، وَ(الرَّجْمُ)، وَ(الرَّمْيُ)؛ يُقَالُ: (رَمَاهُ بِالزَّنَا)؛ قَالَ اللَّهُ - ﷻ - : ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ [النور: ٦]؛ أَي: بِالزَّنَا. وَهَذَا اتِّسَاعٌ؛ لِأَنَّ هَذَا لَيْسَ بِعَيْنٍ، وَكَذَلِكَ: (الْقَذْفُ).
قال الشاعر:

قَذَفُوا سَيِّدَهُمْ فِي وَرْطَةٍ قَذَفَكَ الْمَقَلَّةَ وَسَطَ الْمُعْتَرَكِ^(٣)

(١) قوله، في: «تفسير الطبري» ١٢٤/٤، و«تفسير الثعلبي» ١٣٠/٣، و«زاد المسير» ٤٧٤/١.

(٢) من قوله: (والإلقاء ..) إلى (.. والعنق): نقله - بتصرف واختصار - عن «الحجة» للفارسي ٨٥-٨٨.

(٣) البيت ليزيد بن طُعْمَةَ الْخَطْمِيِّ. وقد ورد منسوبًا له في: كتاب «المعاني الكبير» ٣٠٩/١، و«تهذيب اللغة» ٣٤٣٠/٤ (مقل)، و«اللسان» ٨١٣/٨ (ورط)، ٤٢٤٥/٧ (مقل).

وورد غير منسوب في: «مجالس ثعلب» ٥٤٢/٢، و«الحجة» للفارسي ٨٧/٣. وقد ورد في «المعاني الكبير» (قذفوا جارهم في هُوَّةٍ..).

فَالْأَوَّلُ: على الاتِّسَاعِ، والثاني: على الأَصْل؛ أَلَا تَرَى أَنَّ الْمَقْلَةَ تُلْقَى لِلتَّصَافُنِ^(١).

وقوله تعالى: ﴿الرُّعْبُ﴾ يُقْرَأُ^(٢) بِالتَّثْقِيلِ، والتَّخْفِيفِ^(٣)، وهما لُغَتَانِ، كَالطُّنْبِ^(٤) وَالطُّنْبِ، وَالْعُنُقِ وَالْعُنُقِ، ومثله كثير^(٥).

= وَالْوَرْطَةُ: الْهَلَكَةُ، أَوْ كُلُّ غَامِضٍ. وَأَصْلُهَا: الْأَرْضُ الَّتِي لَا طَرِيقَ فِيهَا. وَ(أَوْرَطَهُ)، وَ(وَرَّطَهُ): أَوْقَعَهُ فِيمَا لَا خَلَاصَ لَهُ مِنْهُ.

وَالْمَقْلَةُ: هِيَ حِصَاةُ الْقَسَمِ، الَّتِي تَوْضَعُ فِي الْإِنَاءِ، وَيَصَبُ فِيهِ الْمَاءُ حَتَّى يَغْمُرَهَا، فَيَعْرِفُ بِهَا قَدْرُ مَا يَسْقَى كُلُّ وَاحِدٍ؛ وَذَلِكَ إِذَا قُلَّ الْمَاءُ، وَكَانُوا فِي سَفَرٍ. وَفِي «مَجَالِسِ ثَعْلَبٍ»: ٥٤٢/٢: أَنَّهَا الْحَجَرُ الَّذِي يُلْقَى فِي الْبَيْتِ، يُقَدَّرُ بِهِ الْمَاءُ. انْظُرْ: «اللسان» ٤٨١٢/٨ (ورط)، ٤٢٤٥/٧ (مقل).

(١) يُقَالُ: (تَصَافَنَ الْقَوْمُ، تَصَافُنًا): إِذَا اقْتَسَمُوا الْمَاءَ بَيْنَهُمْ عَلَى طَرِيقَةِ إِقَاءِ الْمَقْلَةِ فِي الْإِنَاءِ. وَذَلِكَ عِنْدَ قَلَّةِ الْمَاءِ. كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ فِي الْهَامِشِ السَّابِقِ. انْظُرْ: «اللسان» ٢٤٩/١٣ (صفن).

(٢) فِي (ج): (يَقْرَى).

(٣) قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ، وَنَافِعٌ، وَعَاصِمٌ، وَأَبُو عَمْرٍو، وَحُمَزَةُ: (الرُّعْبُ) مُخَفَّفَةٌ؛ أَيِ: سَاكِنَةُ الْعَيْنِ.

وَقَرَأَ ابْنُ عَامِرٍ، وَالْكَسَائِيُّ: (الرُّعْبُ) بِالتَّثْقِيلِ؛ أَيِ: مُضْمُومَةُ الْعَيْنِ.

انْظُرْ: كِتَابُ «السَّبْعَةِ» ٢١٧، وَ«الْحِجَةُ» لِلْفَارِسِيِّ ٨٥/٣، وَ«حِجَةُ الْقِرَاءَاتِ» لِابْنِ زَنْجَلَةَ ١٧٦.

(٤) فِي (أ): كَالطُّنْبِ. وَهِيَ خَطَأٌ، وَفِي (ب): مَهْمَلَةٌ مِنْ غَيْرِ شَكْلِ. وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَهُ. الطُّنْبُ: الْحَبْلُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ الْجَبَاءُ وَالشَّرَادِقُ. أَوْ هُوَ - أَيْضًا - : عِرْقُ الشَّجَرِ، وَعَصَبُ الْجَسَدِ، وَسَيْرٌ يُوصَلُ بِوَتَرِ الْقَوْسِ، ثُمَّ يَدَارُ عَلَى مَحَرِّهَا الَّذِي تَقَعُ فِيهِ حَلَقَةُ الْوَتَرِ. وَيُسَمَّى - كَذَلِكَ - : (الْإِطْنَابَةُ). وَجَمْعُ الطُّنْبِ: (أُطْنَابٌ)، وَ(طَبَّةٌ).

انْظُرْ: (طنب) فِي «الصَّحَاحِ» ١٧٢/١، وَ«اللسان» ٢٧٠٨/٥، وَ«التَّاج» ١٨٦/٢ - ١٨٨.

(٥) انْظُرْ: «أَدَبُ الْكَاتِبِ» ٥٣٦-٥٣٧.

والرُّعْبُ، بمعنى: الرُّوع^(١). يقال: (رَعَبْتُهُ^(٢) رَعْبًا، ورُعْبًا)^(٣) - لُغْتَان -، فهو (مَرُعُوبٌ)، وَ(رَعِيبٌ)^(٤). وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ (الرَّعْبُ)^(٥) مَصْدَرًا، وَ(الرُّعْبُ) اسم منه^(٦). وهو: الخوف الذي يحصل [في القلب].

(١) الرُّوع: الفزع. يقال: (رُعْتُهُ، أَرُوْعُهُ، رَوْعًا). انظر: «إصلاح المنطق» ١٢٣ (روع).
(٢) هكذا جاءت في أ- بتشديد العين المفتوحة - وأهملت من الشكل في (ب)، (ج).
أكثر مصادر اللغة التي بين يدي، أوردتها: (رَعَبه) - بفتح العين من غير تشديد - والمصدر منها: (رُعْبًا ورُعْبًا). أما (رَعَبه) فمصدرها: (الترعيب).
انظر: (رعب) في: «اللسان» ١٦٦٧/٣، و«القاموس» ص ٩٠، و«التاج» ٢٥-٢٦/٢. وفي «الجمهرة» لابن دريد: «رُعِبَ الرجل، يُرْعَبُ رُعْبًا، فهو (مرعوب)، وَ(رَعَبْتُهُ أنا، أَرَعَبْتُهُ)، ف(أنا راعِبٌ له. ٣١٨/١ (رعب)).

(٣) وهكذا ورد ضبطها - بفتح الراء في الأولى، وضمها في الثانية، مع تسكين العين في الحالتين في: «تهذيب اللغة» ١٤٢٢/٢، و«المقاييس» ٤١٠/٢، و«المجمل» ٣٨٤/١.

وورد ضَبُّهَا في أكثر المصادر اللغوية التي بين يدي، كالتالي: (رُعْبًا، ورُعْبًا). انظر: (رعب) في: كتاب «العين» ١٣٠/٢، و«اللسان» ١٦٦٧/٣، و«القاموس» ص ٩٠، و«المصباح المنير» ٨٨، و«عمدة الحفاظ» ٢٠٥، و«التاج» ٢٥-٢٦/٢. وانظر: «تفسير القرطبي» ٢٣٢/٤.

(٤) و - كذلك -: (رَعِبٌ). انظر: «عمدة الحفاظ» ٢٠٥.

(٥) في (أ): (الرَّعْب). وفي (ب): (غير مشكولة). وفي (ج): ساقطة. والمثبت من: مصادر اللغة. ولتناسب مع ما قبلها من قوله: (رَعْبًا ورُعْبًا).

(٦) انظر: «مقاييس اللغة» ٤١٠/٢.

وقال في «تاج العروس» عن الحالة الثانية، وهي: (الرُّعْب، والرُّعْب): (هما لغتان. وقيل: الأصل الضم، ولاسكون تخفيف. وقيل: العكس، والضم إبتاع. وقيل: الأول مصدر، والثاني: اسم. وقيل: كلاهما اسم. وقيل: كلاهما مصدر). ٣٧١/١ (رعب).

وانظر: «تفسير القرطبي» ٢٣٢/٤، و«تفسير الفخر الرازي» ٣٣/٩.

(رَعَبْتُ^(١)) الشيء، أَرَعَبُهُ رَعْبًا). و(سَيِّلُ رَاعِبٌ): يملأ الأودية والأنهار^(٢). ثم قالوا: (رَعَبْتُهُ فَارْتَعَبَ)؛ أي: أفرغته ففرغ؛ كأنك قلت: ملأت قلبه فرغًا. ومعنى الآية: يملأ قلوبهم فرغًا.

وقوله تعالى: ﴿بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ﴾ (ما) ليست بموصولة؛ لأنها للمصدر؛ أي: بإشراكهم بالله.

والباء في ﴿بِاللَّهِ﴾، مِنْ صِلَةٍ معنى الإشراك، لا لَفْظٍ؛ لأن لفظ الإشراك لا يقتضي الباء.

قال الأزهري^(٣): إِنَّمَا دَخَلَتِ الْبَاءُ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ﴾ [لقمان: ١٣]؛ لأن معناه: لا تَعْدِلْ بِهِ غَيْرَهُ، فتجعله شريكًا له، وذلك^(٤) قوله - تعالى -: ﴿بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ﴾؛ أي: بِمَا عَدَلُوا بِاللَّهِ، وَمَنْ عَدَلَ بِاللَّهِ شَيْئًا مِنْ خَلْقِهِ، فَهُوَ كَافِرٌ^(٥).

وقوله تعالى: ﴿مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾. أي: حُجَّةٌ، وَبَيِّنَاتٌ. و(السُّلْطَانُ)؛ معناه: الحُجَّةُ، في قول أكثر المفسرين، وأهل اللغة^(٦).

- (١) ما بين المعقوفين مطموس في (أ). وساقط من (ج). والمثبت من (ب).
 (٢) ويقال: (رَعَبَ الحوض)، (يَرَعَبُهُ رَعْبًا): مَلَأَهُ. و(رَعَبَ السيل الوادي): مَلَأَهُ.
 انظر: (رعب) في: «المقاييس» ٤١٠/٢، و«اللسان» ١٦٦٧/٣.
 (٣) في «تهذيب اللغة» ١٦/١٠ (شرك). نقله عنه بتصريف يسير.
 (٤) في «التهذيب» وكذلك.
 (٥) في «التهذيب» فهو مشرك. وفي نسخ أخرى منه أشار إليها محققه: فهو كافر مشرك.
 (٦) انظر: «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١٠٦، و«تأويل المشكل» له ٥٠٤، و«تفسير الطبري» ٢٧٩/٧، و«نزهة القلوب» للسجستاني ٢٧٦، و«تهذيب اللغة» ١٧٣٢/٢ (سلط)، و«المجمل» ٤٧١/٢ (سلط)، و«مفردات ألفاظ القرآن» ٤٢٠ (سلط).

قال الزَّجَّاجُ^(١): واشتقاق (السُّلْطَانِ) مِنْ (السَّلِيطِ)، وهو: ما يُضَاءُ بِهِ^(٢) السَّرَاجُ^(٣). وقيل^(٤) للأمرء: سلاطين؛ لأنهم الذين يُقَامُ^(٥) بهم الحُجَجُ، والحُقُوقُ.

وقال في موضع آخر^(٦): السُّلْطَانُ - في اللغة - : الحُجَّةُ. وَإِنَّمَا قِيلَ للخليفة والأمير: (سُلْطَان)؛ لأن معناه: أنه ذو الحُجَّةِ. والعَرَبُ تُؤَنِّتُ (السلطان) وتُذَكِّرُ^(٧)؛ فتقول: (قَضَتْ^(٨) بِهِ عَلَيْكَ السُّلْطَانُ^(٩))، و(أَمَرْتُكَ السُّلْطَانُ)؛ أي: قَضَتْ بِهِ عَلَيْكَ الحُجَّةُ، وَقَضَتْ بِهِ عَلَيْكَ حُجَّةٌ الْوَالِي.

وَمَنْ قَالَ: (قَضَى بِهِ عَلَيْكَ السُّلْطَانُ)؛ ذَهَبَ إِلَى معنى: (صاحب السُّلْطَانِ)؛ أي: صاحب الحُجَّةِ. وجائزٌ أَنْ يذهب بـ(السُّلْطَانِ) إِلَى معنى: الاحتجاج والبرهان.

-
- (١) في «معاني القرآن» له ٧٦/٣ عند تفسير آية ٩٦ من سورة هود.
- (٢) السَّلِيطُ - عند عامَّة العرب -: الزَّيْتُ، وعند أهل اليمن: دُهن السَّمْسِمِ، وقيل: هو كل دهن غُصِرَ من حَبِّ. انظر: «اللسان» ٢٠٦٥/٤ (سلط).
- (٣) السراج: ليست في: «معاني القرآن».
- (٤) من قوله: (وقيل.. على (.. الحقوق): في «معاني القرآن» للزجاج ١٢٧/٥ عند تفسير آية ٢٩ من سورة الحاقة.
- (٥) في (ج)، و«معاني القرآن»: (تقام).
- (٦) في «معاني القرآن» له ١٢٣/٢ - ١٢٤ عند تفسير آية ١٤٤ من سورة النساء. نقله عنه باختصار، وتصرف ببعض عباراته. وانظر: «المذكر والمؤنث» له ٧٤.
- (٧) في (ج)، و«معاني القرآن» (وتُذَكِّرُهُ).
- (٨) في (ج): (قضيت).
- (٩) من قوله: (السلطان ..) إلى (.. قضت به عليك): ساقط من (ج).

قال ابن السكيت^(١): السُلطان: مؤنثة^(٢)؛ يُقال: (قَصَتْ^(٣) به عليهم^(٤) السُلطانُ)، وقد (آمَنَتْهُ^(٥) السُلطانُ).

قال الأزهرى^(٦): وَرَبَّمَا ذُكِّرَ (السُلطانُ)؛ لأن لفظه^(٧) مُذَكَّرٌ؛ قال الله تعالى: ﴿وَسُلْطَنٍ مُّبِينٍ﴾^(٨).

وقال الليث^(٩): السُلطان: القُدْرَةُ. يقال: (جعلت لفلانٍ سُلطانا على كذا). والتَّوْنُ فيه زيادة؛ لأن أصل بِنَائِهِ^(١٠) مِنْ (التَّسْلِيْطِ). وعلى هذا: (سُلطان المَلِكِ): قُوَّتُهُ وقُدْرَتُهُ.

والسُلطانُ: البُرْهانُ؛ لِقُوَّتِهِ على دفع الباطل. والتَّسْلِيْطُ على الشيء:

(١) في «إصلاح المنطق» ٣٦٢. نقله عنه بتصرف يسير.

(٢) في (ج): (مؤنث).

(٣) في (ج): (قضيت).

(٤) في «إصلاح المنطق» علينا. وفي بعض النسخ منه أشار إليها محققه: (عليك)، و(عليه).

(٥) في (ج): (أمنه).

(٦) في «تهذيب اللغة» ١٧٣٢/٢ (سلط). نقله عنه بنصه.

(٧) في (ج): (لأنه لفظاً).

(٨) سورة هود: ٩٦، والمؤمنون: ٤٥، وغافر: ٢٣.

وورد في: «تهذيب اللغة» ﴿يَسُلْطَنٍ مُّبِينٍ﴾. وهي من سورة إبراهيم: ١٠، والنمل:

٢١، والدخان: ١٩، والذاريات: ٣٨، والطور: ٣٨.

انظر حول تذكير وتأنيث (السُلطان): «المذكر والمؤنث» للفراء ٧٤، و«المذكر

والمؤنث» لابن الأنباري ٣٨١/١، و«الزاهر» لابن الأنباري ٢٩/٢-٣٠،

و«المذكر والمؤنث» لابن التستري ٥١، ٨٣، و«اللسان» ٢٠٦٥/٤ (سلط).

(٩) قوله: في «تهذيب اللغة» ١٧٣٣/٢ (سلط). نقله عنه بمعناه.

(١٠) في (أ): (بنايه)، وفي (ج): (بيانه)، والمثبت من: (ب)، و«التهذيب».

التَّقْوِيَّة عَلَيْهِ.

وقال ابن دُرَيْد^(١): سُلْطَانُ كُلِّ شَيْءٍ: حَدَّثُهُ. مِنْ^(٢) اللِّسَانِ السَّلِيطِ الْحَدِيدِ. وَ(السَّلَاطَةُ)؛ بِمَعْنَى: الْحِدَّةِ، قَدْ جَاءَ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ - يَصِفُ نَضْلًا^(٣) مُحَدَّدَةً^(٤) -:

سِلَاطٌ حِدَادٌ أَرْهَقَتْهَا الْمَوَاقِعُ^(٥)

هذا كلام أهل اللغة في معنى (السلطان) واشتقاقه.
قال أهل التفسير: لم [يُنْزَلْ]^(٦) اللَّهُ حُجَّةً وَلَا بَيِّنَاتٍ فِي عِبَادَةِ غَيْرِهِ،

(١) في «الجمهرة» ٨٣٦/٢ (سلط). قال: (حَدَّثَهُ وَسَطَوْتَهُ). ويبدو أن المؤلف نقله عن الأزهري، نظرا لتوافق عبارة المؤلف مع عبارة التهذيب. انظر: «تهذيب اللغة» ١٧٢٣/٢ (سلط).

(٢) من قوله: (من ..) إلى (.. أَرْهَقَتْهَا الْمَوَاقِعُ): بنصه في: «تهذيب اللغة» ١٧٣٢/٢ (سلط).

(٣) في «التهذيب» نصلا.

النَّضْلُ: الحديدية التي توضع في رأس السهم أو الرمح، أو حديدة السيف ما لم يكن له مقبض. والجمع: أَنْضُلٌ، وَنِصَالٌ، وَنُصُولٌ. انظر: «القاموس» ١٠٦٢ - ١٠٦٣ (نصل).

(٤) في (أ)، (ب): (محدودة). والمثبت من: (ج)، و«تهذيب اللغة»، وهو ما استصوبته؛ لأنه يقال: (حَدَّدَهُ، فَهُوَ مُحَدَّدٌ). «التاج» ٣٣٢/٢ (حدد). أما (المحدود) - في اللغة -، فهو: المَمْنُوعُ من الخير وغيره، أو كُلُّ مَضْرُوفٍ عن خير أو شر.

انظر: (حدد) في: «اللسان» ٧٩٩/٢، و«القاموس» ص ٢٧٦.

(٥) لم أهتم إلى قائله. وقد ورد غير منسوب في: «تهذيب اللغة» ١٧٣٢/٢ (سلط)، و«اللسان» ٢٠٦٥/٤ (سلط).

(٦) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ). والمثبت من (ب)، (ج).

والإِشْرَاقِ بِهِ؛ فَهَمْ يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ الْأَوْثَانَ مِنْ غَيْرِ حُجَّةٍ وَلَا بُرْهَانٍ^(١).
 وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَوْلَاهُمْ النَّكَارُ﴾. أي مرجعهم ومصيرهم.
 ﴿وَيَنْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ﴾ المَثْوَى: المكان الذي^(٢) يُقِيمُ بِهِ؛ مِنْ
 قولهم: (ثَوَى، يَثْوِي، ثَوَاءً)^(٣).
 ويقال للمقتول: (ثَوَى)^(٤)؛ لِإِقَامَتِهِ حَيْثُ قُتِلَ. وَجَمْعُ (الْمَثْوَى)^(٥):
 مَثَاوِي^(٦).

١٥٢- قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ الآية.
 قال القرطبي^(٧): لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَقَدْ

(١) انظر: «تفسير الطبري» ٤/ ١٢٤، و«بحر العلوم» ١/ ٣٠٧، و«تفسير القرطبي» ٤/ ٢٣٣.

(٢) (الذي): ساقطة من (ب).

(٣) يقال: (ثَوَى المكان)، و(ثَوَى بِهِ)، (يَثْوِي، ثَوَاءً، وَثَوِيًّا). ويقال - كذلك - :
 (أَثْوَى)؛ بمعنى: أقام. و(أَثْوَيْتُهُ، وَثَوَيْتُهُ): أَلَزَمْتُهُ الثَّوَاءَ فِيهِ.

انظر (ثَوَى) في: «التهذيب» ١/ ٥١٠، و«اللسان» ١/ ٥٢٤، و«التاج» ١٩/ ٢٦٢.

(٤) في «التهذيب» ١/ ٥١٠ (ثَوَى)، و«اللسان» ١/ ٥٢٥ (ثَوَى): (ويقال للمقتول: قد
 ثَوَى).

(٥) في (ج): (الثوى).

(٦) انظر: المصادر السابقة، و«القاموس» (١٢٦٨) (ثَوَى).

(٧) قوله في: «تفسير الثعلبي» ٣/ ١٣١. وقد نقله المؤلف بنصه عنه، من قوله: (لما
 رجع ..) إلى (.. ولقد صدقكم الله وعده).

وانظر قوله - كذلك - في: «أسباب النزول» للمؤلف (١٢٩)، و«زاد المسير» ١/
 ٤٧٥، و«تفسير القرطبي» ٤/ ٢٣٣.

والقرطبي، هو: أبو حمزة، محمد بن كعب بن سليم بن أسد القرطبي. تقدمت
 ترجمته.

أصابهم ما أصابهم بأحد، قال ناسٌ من أصحابه: مِنْ أين أصابنا هذا، وقد وَعَدَنَا اللهُ النصرَ؟ [فأنزل اللهُ] ^(١): ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللهُ وَعْدَهُ﴾؟.

وقال بعضهم: كان رسولُ اللهِ ﷺ، رَأَى في المنام أَنَّهُ ^(٢) يذبح كَبْشًا، فَصَدَّقَ رُؤْيَاهُ بِقَتْلِ ^(٣) طَلْحَةَ بنِ عَثْمَانَ ^(٤)، صاحبِ لِيَوَاءِ المشركين، يومَ أُحُدٍ، وَقَتْلِ تِسْعَةِ نَفَرٍ بعده على اللِوَاءِ ^(٥)؛ فذلك قوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللهُ وَعْدَهُ﴾؛ يريد: تصديق رؤيا رسول الله ﷺ.

والصُّدُق يتعدى إلى مفعولين؛ تقول: صَدَقْتُه الوَعْدَ، والوَعِيدَ ^(٦).

(١) ما بين المعقوفين مطموس في (أ)، والمثبت من: (ب)، (ج)، و«تفسير الثعلبي».

(٢) (أ)، (ب)، (ج): (أن). وما أُبْتُه هو ما استصوبته.

(٣) في (ب): (فقتل).

(٤) انظر: «تفسير الطبري» ١٢٥/٤-١٢٦.

وعند الواقدي: هو طلحة بن أبي طلحة، وأبو طلحة هو: عبد الله بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قُصَي. انظر: «المغازي» ١/٢٢٠.

والذي ورد في كتب السِّير عن رؤيا رسول الله ﷺ: أَنَّهُ رَأَى في منامه كأنه في دِرْعٍ حَصِينَةٍ، ورَأَى كأن سيفه ذا الفقار انفصم من عند طَبَّتَيْهِ، ورَأَى بقرا تُذبح، ورَأَى كأنه مُردِفٌ كَبْشًا. فأولُّ النبي ﷺ الدِرْعُ الحَصِينَةُ بالمدينة، وأما انفصام سيفه من عند طَبَّتَيْهِ: فمصيصة في نفسه؛ بأن يُقتل رجلٌ من أهل بيته، وأما البقر المذبوح: فقتلى في أصحابه، وأما أَنَّهُ مُردِفٌ كَبْشًا: فكبش كتيبة العدو الذي سيقتلونه، أي: حامل لواء المشركين. وفي رواية عن الواقدي: (ورأيت في سفي فلأ فكرهته)، فهو الذي أصاب وجهه الشريف ﷺ.

انظر: «المغازي» ١/٢٠٩، و«سيرة ابن هشام» ٣/٦٦-٦٧، و«طبقات ابن سعد» ٣٧/٢-٣٨، و«تاريخ الطبري» ٢/٥٠٢، و«إمتاع الأسماع» للمقريزي ١/١١٦.

(٥) انظر: «المغازي» ١/٢٢٦-٢٢٨، و«الطبقات الكبرى» ٢/٤٠-٤١، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٣/٧٨٧.

(٦) وقد يتعدى للثاني بالحرف؛ تقول: (صَدَقْتُكَ في القول).

قوله تعالى: ﴿إِذْ تَحْسُونَهُمْ بِإِذْنِهِ﴾.
قال الليث^(١): الحَسُّ: القَتْلُ الذَّرِيع. قال: و﴿تَحْسُونَهُمْ﴾؛ أي:
تقتلونهم قَتْلًا شديدًا كثيرًا.

وروى الحرَّاني^(٢) عن ابن السَّكَيْت^(٣): الحَسُّ: مصدرٌ (حَسَسْتُ
القَوْمَ، أَحْسُهُمْ، حَسًّا): إذا قتلتهم.
وقال أبو عبيدة^(٤)، والزَّجَّاجُ^(٥)، وابنُ قُتَيْبَةَ^(٦): الحَسُّ: الاستئصال
بالقتل؛ يقال: (جَرَادٌ مَحْسُوسٌ): إذا قَتَلَهُ الْبَرْدُ. و(سَنَّةٌ حَسُوسٌ): إذا أَتَتْ
على كلِّ شيءٍ^(٧) ومعنى ﴿تَحْسُونَهُمْ﴾: تستأصلونهم قَتْلًا^(٨).
وقال أصحاب الاشتقاق: (حَسَّهُ، يَحْسُهُ): إذا قَتَلَهُ؛ لأنه أبطل حِسَّهُ
بالقتل، وأصابه^(٩)؛ كما يقال: (بَطَنَهُ): إذا أصاب بَطْنَهُ^(١٠)، و(رَأَسَهُ): إذا

(١) قوله في: «تهذيب اللغة» ٨١٦/١ (حسس). نقله عنه ببعض التصرف.

(٢) هو: أبو شعيب، عبد الله بن الحسن الحرَّاني. تقدمت ترجمته.

(٣) في «تهذيب اللغة» ٨١٦/١ (حسس). وانظر قول ابن السكيت في «إصلاح المنطق»
٢٦.

(٤) في «مجاز القرآن» ١٠٤/١.

(٥) في «معاني القرآن» ٤٧٨.

(٦) في «تفسير غريب القرآن» له ١١٣.

(٧) هذا قول ابن قتيبة المصدر السابق، تصرف فيه المؤلف بالتقديم والتأخير.

(٨) انظر: «تفسير الطبري» ١٢٧/٤، «نزهة القلوب»، للسجستاني ١٥٥، و«الموضح
في تفسير القرآن» للحدادي ٣٩.

(٩) انظر: «مقاييس اللغة» ٩/٢ (حسس)، و«النكت والعيون» ٤٢٩/١، و«تفسير
القرطبي» ٢٣٥/٤.

(١٠) (إذا أصاب بطنه): ساقط من (ج).

أَصَابَ رَأْسَهُ^(١). وَالتَّحَسُّسُ: طَلَبُ الْأَخْبَارِ بِحَاسَّةِ السَّمْعِ^(٢).

وقوله تعالى: ﴿يَاذِينَهُ﴾ أي: بِعِلْمِهِ^(٣).

قال المفسرون^(٤): كَانَ الْمُسْلِمُونَ يَوْمَ أُحُدٍ، يَقْتُلُونَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلًا ذَرِيعًا حَتَّى وَلَّوْا هَارِبِينَ، وَانْكَشَفُوا مِنْهَزْمِينَ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَلَقَدْ مَكَنَّاكُمْ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ﴾.

ثم أَخْلَى الرُّمَاءُ^(٥) بِالْمَكَانِ الَّذِي أَلْزَمَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهُ، فَحَمَلَ - حِينُذْ - خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ^(٦)، مِنْ وَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، وَتَرَاجَعَ الْمُشْرِكُونَ، وَقُتِلَ

(١) يقال: (بَطَّنَهُ)، و(بَطَّنَ لَهُ)، و(بَطَّنَهُ): ضَرَبَ بَطْنَهُ. انظر: «القاموس المحيط» ص ١١٨٠ (بطن).

و(رَأْسَهُ، يَرَأْسُهُ، رَأْسًا): أَصَابَ رَأْسَهُ. انظر: «اللسان» ١٥٣٣/٣ (رأس).

(٢) انظر: «الزاهر» ١/٤٧٣.

(٣) هذا قول الزجاج في «معاني القرآن» ١/٤٧٨.

وقيل: بِأَمْرِهِ وَحُكْمِهِ وَقَضَائِهِ. وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَالطَّبْرِيِّ، وَأَبُو سَلِيمَانَ الدَّمَشْقِيِّ، وَأَبُو اللَّيْثِ .

انظر: «تفسير الطبري» ٤/١٢٧، و«بحر العلوم» ١/٣٠٨، و«زاد المسير» ١/٤٧٦، و«تفسير القرطبي» ٤/٢٣٥.

وقيل: بِلُطْفِهِ، وَقِيلَ: بِمَعُونَتِهِ، وَقِيلَ: بِصَدَقِ وَعْدِهِ. وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ الثَّلَاثَةُ ذَكَرَهَا الْمَاورِدِي فِي: «النكت والعيون» ٢/٩٠٦.

(٤) انظر: «تفسير البغوي» ٢/١١٨، و«تفسير الثعلبي» ٣/١٣١ ب، و«تفسير ابن كثير» ١/٤٤٤.

(٥) فِي (ب): (أَجَلَ الزَّمَانِ).

(٦) هُوَ: أَبُو سَلِيمَانَ، خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ الْمَغِيرَةِ الْمَخْزُومِي. سَمَاهُ الرَّسُولُ ﷺ:

(سيف الله)، كَانَ أَحَدَ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَقَائِدَ خَيْلِهِمْ، وَشَهِدَ مَعَ الْكُفَّارِ حُرُوبَهُمْ ضِدَّ الْمُسْلِمِينَ إِلَى عَمْرَةِ الْحَدِيثِيَّةِ، وَأَسْلَمَ سَنَةَ سَبْعٍ بَعْدَ خَيْبَرَ، وَقِيلَ: قَبْلَهَا. وَهُوَ مِنْ أَشْهَرِ قَادَةِ الْجِيُوشِ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ. تَوَفَّى سَنَةَ (٢١هـ).

انظر: «الاستيعاب» ٢/١١، و«الإصابة» ١/٤١٣.

من المسلمين سبعون رجلاً، ثم هُزِمُوا^(١).

وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُشِلْتُمْ﴾ أي: جَبُئْتُمْ عن عَدُوِّكُمْ^(٢).

قال الليث^(٣): يقال: (فُشِلَ الرَّجُلُ، يَفْشَلُ) - عند الحَرْبِ والشَّدَّةِ:

إِذَا ضَعُفَ، وَذَهَبَتْ قُوَاهُ^(٤). ويقال: (إِنَّهُ لَفُشِلٌ)، و(فُشِلٌ)^(٥).

واختلفوا في جواب ﴿حَتَّىٰ إِذَا﴾^(٦):

فقال الفراء^(٧): جوابه: ﴿وَتَنْزَعْتُمْ﴾، والواو فيه مُقَحَّمَةٌ، معناها

السقوط؛ كما قال: ﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَلَكُهُ لِّلْجَيْنِ ﴿١٠٣﴾ وَنَدَيْتَهُ﴾^(٨)؛ المعنى:

نَادَيْتَاهُ. واحتج بقول الشاعر:

حَتَّىٰ إِذَا قَمِلَتْ بُطُونُكُمْ وَرَأَيْتُمْ أَبْنَاءَكُمْ شَبُّوا

(١) انظر: أخبار غزوة أحد في: «صحيح البخاري» (٤٠٤٣) كتاب المغازي. باب

غزوة أحد، و«سيرة ابن هشام» ٣/٣، و«الطبقات الكبرى» ٣٦/٢، و«إمتاع الأسماع» ١١٦/١ وما بعدها، و«البداية والنهاية» ١٠/٤ وما بعدها.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤٧٨/١، و«تفسير الطبري» ١٢٨/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٧٨٦/٣.

(٣) قوله في: «تهذيب اللغة» ٢٧٩٢/٣ (فشل). نقله عنه بتصريف يسير.

(٤) في (ب)، (ج): (قوته).

(٥) (فشل): ساقطة من (ج).

وفي «التهذيب» ويقال: (وَإِنَّهُ لَخَشِلٌ فَشِلٌ، وَإِنَّهُ لَخَشِلٌ فَشِلٌ).

وَالْفُشْلُ: الرجل الضعيف الجبان، وجمعه: أَفْشَالٌ. يقال: فُشِلَ فَشَلًا.

أما الْحَشْلُ وَالْحَشْلُ: فهو -هنا-: الرديء من كل شيء. والله أعلم. انظر: «الصحيح» ١٦٨٥/٤ (خشل)، و«اللسان» ٣٤١٨/٦ (فشل)، ١١٦٧/٢ (خشل).

(٦) (إذا): ساقطة من (ج).

(٧) في «معاني القرآن» له ٢٣٨/١. نقله عنه باختصار، وتصريف.

(٨) سورة الصافات: ١٠٣، ١٠٤. وبقيتها: ﴿وَنَدَيْنَهُ أَنْ يَأْتِ بِزَهْدٍ﴾. آية: ١٠٤.

وَقَلَّبْتُمْ ظَهَرَ الْمَجَنِّ لَنَا إِنَّ اللَّئِيمَ الْعَاجِزُ الْخَبُّ^(١)
قال: يريد: قَلَّبْتُمْ. هذا مذهب الكوفيين.

وعند البصريين: لا يجوز زيادة الواو. ويتأولون هذه الآية وأمثالها،

(١) البيتان للأسود بن يَغْفَرُ النهشلي. وهما في «ديوانه» ١٩ .

وأورد البكري في «معجم ما استعجم» ٣٧٩/٢ البيت الأول ضمن أبيات نسبها للأسود قالها في هجاء بني نجيع من بني مجاشع بن دارم .
وقد أوردتهما المصادر التالية، بدون نسبة «معاني القرآن» للفراء ٥١/٢، و«تأويل مشكل القرآن» ٢٥٤، وكتاب «المعاني الكبير» ٥٣٣/١، و«المقتضب» ٨١/٢، و«مجالس ثعلب» ٥٩/١، و«شرح القصائد السبع» لابن الأنباري ٥٥، و«تهذيب اللغة» ٣٠٤٧/٣ (قمل)، ٨٤/١ (باب الواوات)، و«سر صناعة الإعراب» ٦٤٦/٢، ٦٤٧، و«أمالى ابن الشجري» ١٢١/٢، و«الإنصاف» للأنباري ص ٣٦٧، ٣٦٨، و«شرح المفصل» ٩٤/٨، و«رصف المباني» ٤٨٧، و«لسان العرب» ٣٧٤٢/٦ (قمل)، و«الجنى الداني» ١٦٥، و«تذكرة النحاة» ٤٥، و«خزانة الأدب» ٤٤/١١، ٤٥.

ورد في: «شرح القصائد السبع» (وقلبتهم بطن المجن). وورد في بعض المصادر: (إِنَّ الْعَدُوَّ الْفَاحِشُ الْخَبُّ)، وفي بعضها: (إِنَّ اللَّئِيمَ الْفَاجِرَ)، وفي «سر صناعة الإعراب» (حتى إذا امتلأت بطونكم).
قَمِلْتُ: من (قَمِلَ الْقَوْمُ): كثروا، و(قَمِلَ الرَّجُلُ): سَمِنَ بعد هُزَال. ويريد -هنا-: كثرت قبائلكم.

وَالْمَجَنُّ: التُّرْس. وقوله: (وقلبتهم ظهر المجن): كناية عن إسقاط الحياء والتنكر للمعروف، وإبداء العداوة.

وَالْخَبُّ - بفتح الخاء وكسرهما -: الخَدَاع الذي يسعى بين الناس بالفساد. أما بكسر الخاء فقط - (الْخَبُّ) -، فهو: الْعَدْر.

والشاهد فيه عنده: أن الواو في (قلبتهم) زائدة، وحقها أن تُسْقَط. و(قلبتهم): جواب (إذا).

على حذف الجواب؛ والتقدير عندهم: (حتى إذا فُشِلْتُمْ، وَتَنَارَعْتُمْ في الأمر، وَعَصَيْتُمْ، امْتَحِثْتُمْ^(١)؛ بَأَنْ نِيلَ مِنْكُمْ، وَغُوبِيتُمْ بِظَفَرِ أَعْدَائِكُمْ بِكُمْ)، فحذف الجواب؛ لبيان^(٢) معناه؛ كما حذف في قوله - ﷻ -: ﴿فَإِنْ أَسْطَقَتْ أَنْ تَبْلُغِي نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَمًا فِي السَّمَاءِ﴾ [الأنعام: ٣٥]؛ معناه: فافعل. فأسقط الجواب؛ إِذْ أُمِنَ^(٣) اللَّبَسُ^(٤).

والآية - عند الفراء - على التقديم والتأخير؛ لأنه يذهب إلى أن الفشلَ مُؤَخَّرٌ بعد التَّنَازُعِ؛ والمعنى عنده: (حتى إذا تنازعتُم في الأمر وَعَصَيْتُمْ؛ فُشِلْتُمْ). فقدم المؤخر وأخر المقدم؛ كقوله: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾^(٥). وغيره يقول: الفشل في موضعه، غَيْرُ مَنُويٍّ به التأخير. والتنازع والعصيان كانا بعد الفشل^(٦).

والتنازع^(٧): الاختلاف. وأصله مِنْ: (نَزَعَ الْقَوْمُ الشَّيْءَ، بَعْضُهُمْ مِنْ

(١) في (أ): (امْتَحِثْتُمْ) - بالبناء للمعلوم - . وفي: (ب)، (ج): مهمله من الشكل. والصواب ما أثبتته.

(٢) (ليان): ساقطة من (ج).

(٣) (أ)، (ب): (أَمَرٌ). والمثبت من (ج).

(٤) وقد بينا مذهبي البصريين، والكوفيين في زيادة الواو من عدمه، مع ذكر طرف من أدلة الفريقين على ذلك. انظر التعليق على تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَأُحِثَّنَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾ آية: ٥٠ من سورة آل عمران. والتعليق على زيادة الواو في قوله تعالى: ﴿وَرَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾ آية: ٤٩، والتعليق على زيادة (إذ) في قوله: ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ﴾ آية: ٣٥.

(٥) سورة آل عمران: ٥٥.

(٦) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ١/٤٧٨، و«تفسير الطبري» ٤/١٢٨-١٢٩.

(٧) من قوله: (والتنازع ..) إلى (.. من بعض): نقله بنصه عن «تفسير الثعلبي» ٣/١٣١ب.

بَعْضٍ). وسنذكر شرحه عند قوله: ﴿فَإِنْ نَنْزَعُكُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [النساء: ٥٩]، إن شاء الله.

وكان اختلاف القوم^(١): أن المشركين لَمَّا انكشفوا؛ قال بعض الرُّمَّة: ما مَقَامُنَا هاهنا، قد انْهَزَمَ القوم. وقال بعضهم: لا نُجَاوِزُ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَعَصَيْتُمْ﴾. أي^(٣): بِتَرِكِ الْمَرْكَزِ^(٤).

وقوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ مَا أَرْبَكُمْ مَا تُحِبُّونَ﴾ يعني: الظَّفَرُ والنَّصْرَ والْفَتْحَ، حين كان الدَّبْرَةُ^(٥) على المشركين^(٦).

وقوله تعالى: ﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا﴾ يعني^(٧): الذين تَرَكُوا الْمَرْكَزَ، وَأَقْبَلُوا إِلَى النَّهْبِ.

(١) (القوم): ساقط من (ج).

(٢) انظر: «صحيح البخاري» (٤٠٤٣) كتاب المغازي. باب غزوة أحد، و«سنن أبي داود» رقم (٢٦٦٢)، و«تفسير النسائي» ١/٣٣٤، و«مسند الطيالسي» ٢/٩٥-٩٦ رقم (٧٦١)، و«الطبقات الكبرى» ٢/٤١، و«تفسير الطبري» ٤/١٢٨-١٢٩، و«تاريخه» ٢/٥٠٧، و«إمتاع الأسماع» ١/١٢٧، و«البداية والنهاية» ٤/٢٦.

(٣) من قوله: (أي ..) إلى (.. تحبون) ساقط من (ج).

(٤) يعني ترك الرماة لموقعهم الذي عينه لهم رسول الله ﷺ وأمرهم ألا يبرحوه. انظر: «تفسير الطبري» ٤/١٢٨-١٢٩.

(٥) الدَّبْرَةُ - بفتح الدال - : الهزيمة في القتال. أما الدَّبْرَةُ - بكسر الدال - : فهي خلاف القبلة. انظر: «القاموس» ص ٣٩٠ (دبر).

(٦) وهذا قول عامة المفسرين، منهم: ابن عباس، وقتادة، ومجاهد، والسدي، وابن إسحاق.

انظر: «تفسير الطبري» ٤/١٢٨-١٢٩، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٣/٧٨٨.

(٧) من قوله: (يعني ..) إلى (.. بالهزيمة) بنصه في: «تفسير الثعلبي» ٣/١٣٢.

﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ يعني: الذين ثَبَّتُوا مَعَ عبد الله بن جُبَيْر - وهو أمير الرِّمَاءِ^(١) - حتى قُتِلُوا.

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ﴾ [أي]^(٢): بالهزيمة؛ على معنى: صَرَفَ وجوهكم عنهم^(٣).

وقال عطاء^(٤): يريد: صرف حدكم^(٥) عنهم. وهذا صريح في أن [المعصية مخلوقة لله]^(٦)؛ حيث أضاف انهزامهم وتوَلَّيْهم إلى نفسه؛ فقال: ﴿صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ﴾، ولم يقل: (انصرفتُمْ)^(٧).

وقوله تعالى: ﴿لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾. أي: لِيُخَبِّرَكُمْ بِمَا جَعَلَ عليكم مِنَ الدَّبَرَةِ والهزيمة، فَيَتَبَيَّنَ الصَّابِرُ^(٨) مِنَ الْجَازِعِ، وَالْمُخْلِصُ مِنَ الْمَنَافِقِ^(٩).

(١) وهو أمير الرماة: ليس في «تفسير الثعلبي». وفي (ب): (الرملة).

انظر: «تفسير الطبري» ١٢٩/٤ - ١٣٠، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٧٨٩/٣، و«المستدرک» ٢٩٦/٢ كتاب التفسير. سورة آل عمران.

وعبد الله بن جُبَيْر بن النعمان الأوسي الأنصاري. شهد العقبة وبدراً، واستشهد يوم أحد ﷺ. انظر: «الاستيعاب» ١٤/٣، و«أسد الغابة» ١٩٤/٣.

(٢) ما بين المعقوفين في (أ): (إلى). والمثبت من: (ب)، (ج)، و«تفسير الثعلبي».

(٣) في (ج): (وهم).

(٤) لم أقف على مصدر قوله.

(٥) هكذا في: (أ)، (ب)، (ج).

ومعناها - والله أعلم - : صرف بأسكم وقوتكم عنهم؛ لأن (حَدَّ الرَّجُلِ): بأسه ونفاذه. في نجدته. يقال: (إنه لذو حَدٍّ). انظر: «اللسان» ٨٠١/٢ (حدد).

(٦) ما بين المعقوفين مطموس في (أ). والمثبت من (ب)، (ج).

(٧) انظر تأويل المعتزلة لها في: «تنزيه القرآن عن المطاعن» ٨٢.

(٨) (أ)، (ب): (الصابرين). والمثبت من (ج).

(٩) في (ب): (الشاك).

وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾^(١) أي: ذَنْبُكُمْ^(١)؛ حيث عصيتم رسول الله ﷺ؛ وحيث^(٢) انهزمت، فَلَمْ يُؤَاخِذْكُمْ بِذُنُوبِكُمْ. وقال بعض المفسرين^(٣): ولقد عفا عنكم، فَلَمْ يَسْتَأْصِلْكُمْ بعد المعصية والمخالفة، نظيره: ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ﴾^(٤).
وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ قال ابن عباس^(٥): يريد: بالمَغْفِرَةِ.

١٥٣- قوله تعالى: ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ﴾ (إِذْ مُتَعَلِّقٌ بِ(عَفَا)؛ يعني: ولقد عفا عنكم إِذْ تُصْعِدُونَ.
(والإِصْعَادُ)، قال الفراء^(٦) والزجاج^(٧): هو الابتداء في كلِّ سَفَرٍ؛ يقال: (أَصْعَدْنَا مِنْ بَغْدَادَ إِلَى خُرَّاسَانَ وَإِلَى مَكَّةَ): إِذَا خَرَجْنَا إِلَيْهَا، وَأَخَذْنَا^(٨) فِي السَّفَرِ نَحْوَهَا^(٩).

(١) في (ج): (دينكم).

(٢) في (ج): (فحيث).

(٣) ممن قال ذلك: مقاتل، والحسن، وابن جريج، وابن إسحاق، والطبري، وأبو الليث، والثعلبي.

انظر: «تفسير الطبري» ٤/ ١٣١-١٣٢، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٣/ ٧٨٩-٧٩٠،

و«بحر العلوم» ١/ ٣٠٨، و«تفسير الثعلبي» ٣/ ١٣٢ أ. والعبارة له.

(٤) سورة البقرة: ٥٢. ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

(٥) لم أقف على مصدر قوله بهذا النص. وقد أورد ابن الجوزي في «الزاد» ١/ ٤٧٧، عنه قوله: (إِذْ عَفَا عَنْهُمْ جَمِيعًا).

(٦) في «معاني القرآن» له ١/ ٢٣٩.

(٧) في «معاني القرآن» له ١/ ٤٧٨-٤٧٩.

(٨) في (ب): (وابتدأنا).

(٩) في (ب): (يوما).

وَأَقْرَأَنِي الْعَرُوضِيَّ، عن الأزهري، عن المُنْذِرِي، عن الْحَرَانِي، عن ابن السَّكِّيت، قال^(١): يقال: (صَعَدَ فِي الْجَبَلِ)، و(أَصْعَدَ فِي الْبَلَادِ). وقال الأخفش^(٢): (أَصْعَدَ فِي الْبَلَادِ): سار وَمَضَى^(٣). أبو عُبَيْدٍ، عن أبي زيد، وأبي عمرو: يقال: (أَصْعَدَ الرَّجُلُ فِي الْبَلَادِ): حَيْثُ تَوَجَّهَ^(٤) قال الأعشى:

أَلَا أَيُّهَا السَّائِلِي أَيْنَ أَصْعَدْتُ فَإِنَّ لَهَا فِي أَهْلِ يَثْرِبَ مَوْعِدًا^(٥)

(١) قوله في «إصلاح المنطق» ٢٥٦. ونصه: (قد أَصْعَدَ فِي الْأَرْضِ إِصْعَادًا، وقد صَعِدَ فِي الْجَبَلِ، وعلى الجبل). وأورده الأزهريُّ في «تهذيب اللغة» ٢٠١٣/٢ (صعد)، والنص له.

(٢) في «معاني القرآن» له ٢١٨/١.

(٣) ونصه عنده: «أصعد»؛ أي: مضى وسار. و(أصعد في الوادي)؛ أي: انحدر فيه. وأما (صعد)، فإنه ارتقى). وأورده الأزهريُّ - كما هو عند المؤلف - ويبدو أن المؤلف نقله عنه. انظر: «التهذيب» ٢٠١٣/٢ (صعد).

(٤) نقله - بنصه - عن «تهذيب اللغة» ٢٠١٣/٢ (صعد).

(٥) البيت في: ديوانه: ٤٥. وقد ورد منسوبًا له في المصادر التالية: «السيرة النبوية» لابن هشام ٤١٢/١، و«المقتضب» ٢٥٩/٤، و«الأضداد» لابن الأنباري ٣١٥، و«تفسير الثعلبي» ١٣٢/٣، و«تفسير القرطبي» ٢٣٩/٤، و«المقاصد النحوية» ٣/٦٠، ٣٢٦، و«الدرر اللوامع» ١٥٣/١، وأورده السيوطي في «همع الهوامع» ٥١/٣ ولم ينسبه.

وقد ورد البيت في الديوان، وكل المصادر السابقة - ما عدا «الأضداد» وتفسير الثعلبي، والقرطبي - (أَيْنَ يَمَّمْتُ) بدلًا من: (أَيْنَ أَصْعَدْتُ) وليس فيها موضع الشاهد. وورد عند القرطبي: (فإن لها من بطن يثرب موعدا).

والبيت من قصيدة طويلة يمدح فيها النبي ﷺ، وهو متوجه إلى المدينة المنورة؛ لِيُسَلِّمَ، إلا أن قريشًا صرفته عن ذلك، فرجع ولم يُسَلِّم. انظر خبره في: «سيرة ابن هشام» ٤١١/١.

وقال ابن قتيبة^(١): ﴿تُصْعِدُونَ﴾: تُبْعِدُونَ فِي الْهَزِيمَةِ؛ يقال: أَضْعَدَ فِي الْأَرْضِ: إِذَا أَمَعَنَ فِيهَا^(٢) فِي الذَّهَابِ^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا عَلَى أَحَدٍ﴾ أي: لَا تُعَرِّجُونَ وَلَا تُقِيمُونَ وَلَا تَلْتَفِتُونَ هَرَبًا. يقال: (مَضَى وَلَمْ يَلَوْ عَلَى شَيْءٍ)؛ أي: لَمْ يُعَرِّجْ. وأصله: أَنَّ الْمُعَرِّجَ عَلَى الشَّيْءِ، يَلْوِي إِلَيْهِ عُقْبَهُ، أَوْ عِنَانًا^(٤) دَابَّتِهِ. فإذا مَضَى، وَلَمْ يُعَرِّجْ، قِيلَ: (لَمْ يَلَوْ). ثم اسْتَعْمِلَ فِي تَرْكِ التَّعْرِيجِ عَلَى الشَّيْءِ. فَإِنْ قِيلَ: أَلَيْسَ اللَّهُ قَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ عَفَا عَنْهُمْ - إِذْ هُزِمُوا-، فَكَيْفَ ذَلِكَ الْعَفْوُ، مَعَ مَا ابْتَلَاهُمْ بِهِ مِنَ الْقَتْلِ وَالْجَرْحِ، وَإِدَالَةِ الْعَدُوِّ عَلَيْهِمْ؟

قيل: لَوْلَا عَفْوُ اللَّهِ، مَا نَجَا مِنْهُمْ أَحَدٌ^(٥)، وَلَصَارُوا فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ؛ حِينَ عَصَوْا رَسُولَهُ فِي تَرْكِ الْمَرْكَزِ وَالْهَزِيمَةِ، وَهُوَ يَنَادِيهِمْ مِنْ وَرَائِهِمْ: (إِلَيَّ عِبَادَ اللَّهِ! إِلَيَّ عِبَادَ اللَّهِ!) وَهُمْ لَا يَلْتَفِتُونَ إِلَيْهِ. وَذَلِكَ قَوْلُهُ:

(١) فِي «تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْقُرْآنِ» لَهُ ١١٤، وَانْظُرْ: «أَدَبُ الْكَاتِبِ» لَهُ ٢٧٨.

(٢) (فِيهَا): لَيْسَتْ فِي (ج)، وَلَا فِي «تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْقُرْآنِ».

(٣) وَبَقِيَّةُ عِبَارَةِ ابْنِ قَتِيْبَةَ: (وَصَعِدَ الْجَبَلَ وَالسَّطْحَ).

قَالَ الطَّبْرِيُّ: (قَالُوا: فَالْهَرَبُ فِي مَسْتَوَى الْأَرْضِ، وَبَطُونُ الْأَوْدِيَةِ وَالشَّعَابِ: (إِصْعَادٌ) لَا صَعُودَ. قَالُوا: وَإِنَّمَا يَكُونُ (الصُّعُودُ) عَلَى الْجِبَالِ وَالسَّلَالِمِ وَالذَّرَجِ؛ لِأَنَّ مَعْنَى (الصُّعُودِ): الْارْتِقَاءُ، وَالْارْتِفَاعُ عَلَى الشَّيْءِ غُلُوءًا). «تَفْسِيرُهُ» ١٣٢/٤ - ١٣٣. وَانْظُرْ: «مَجَازُ الْقُرْآنِ» ١/١٠٥، وَ«الْأَضْدَادُ» لِابْنِ الْأَنْبَارِيِّ ٣١٥.

وَنَقَلَ الثَّلَعْبِيُّ عَنِ الْمَفْضَلِ، أَنَّ: (صَعِدَ، وَأَصْعَدَ، وَصَعَّدَ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ). «تَفْسِيرِ الثَّلَعْبِيِّ» ١٣٢/٣ ب.

وَكَذَا فَسَّرَ ابْنُ الْيَزِيدِيِّ (الْإِصْعَادَ) بِالصُّعُودِ عَلَى الْجَبَلِ. انْظُرْ: «غَرِيبُ الْقُرْآنِ» لِابْنِ الْيَزِيدِيِّ ٤٤.

(٤) (أ)، (ب): (عَيْنَانِ). وَالْمُثَبَّتُ مِنْ (ج).

(٥) فِي (ج): (أَحَدًا).

﴿وَالرُّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرَابِكُمْ﴾.

قال ابن عباس^(١): يريد: مِنْ خَلْفِكُمْ. يقال^(٢): (جاء فلان في آخرِ النَّاسِ)، و(آخِرَةَ^(٣) النَّاسِ)، و(أُخْرَى النَّاسِ)، و(أُخْرَاة النَّاسِ)^(٤).
وقوله تعالى: ﴿فَأْتِبْكُمْ﴾ الإِثَابَةُ: أكثر ما تُسْتَعْمَلُ^(٥) في الخير، ويجوز استعماله في الشرِّ؛ لأن أصله: ما يَرْجِعُ مِنَ الْجَزَاءِ عَلَى الْفِعْلِ، طاعةً كان أو معصيةً، ولكنه كَثُرَ في جَزَاءِ الطاعة^(٦)، كما تقول في (الطَّرَبِ)؛ فَإِنَّ أَصْلَهُ: خِفَّةٌ تَأْخُذُ الْإِنْسَانَ، مِنْ فَرَحٍ أَوْ حُزْنٍ^(٧)؛ كما قال^(٨):

(١) لم أقف على مصدر قوله بهذا النص. والذي في «تفسير الطبري» ١٣٣/٤ من قوله - في تفسيرها -: (إِلَيَّ عِبَادَ اللَّهِ!) وقد يفهم من هذا القول أنه يناديهم مِنْ خَلْفِهِمْ، وهو ما فهمه الطبري، حيث فسرها بذلك، ثم أورد قول ابن عباس - السابق - دليلاً على ذلك. انظر: «تفسيره» ١٣٣/٤.

(٢) من قوله: (يقال ..) إلى (.. وأخراة الناس): بنصه في: «تفسير الثعلبي» ١٣٣/٣ أ. وأورده القرطبي في «تفسيره» ٢٤٠/٤. وعندهما زيادة: (.. وأخريات الناس).

(٣) في (ج): (احرة). وفي «تفسير الثعلبي» (أَخْرَة) وعند القرطبي: (أُخْرَة). وماورد في (أ)، (ب) مِمَّا أُثْبِتَهُ، قد ورد في مصادر اللغة. يقال: (جاء أَخْرَة، وبأَخْرَة، وَأَخْرَة، وبأَخْرَة)؛ أي: جاء آخر كل شيء. ويقال: (جاء أُخْرًا، وبأَخْرَة)، ويقال: (وَأَخْرَة السَّرَج، أو الرَّحْل).

انظر: (آخر) في: «اللسان» ٣٩/١، و«التاج» ١٧/٦.

(٤) (وأخرى الناس وأخراة الناس): ساقط من (ج). وقوله: (وأخراة الناس) ليس في «تفسير القرطبي».

و(أخراة) مثل (أخرى)؛ مؤنث (الآخر). انظر: «التاج» ١٧/٦ (آخر).

(٥) في (ج): (يستعمل).

(٦) انظر: (ثوب) في: «تهذيب اللغة» ٤٦٥/١، و«اللسان» ٥١٩/١.

(٧) انظر: (طرب) في: «التهذيب» ٢١٧٤/٣، و«اللسان» ٢٦٤٩/٥.

(٨) في (ب): (يقال).

طَرَبَ الْوَالِهَ أَوْ كَالْمُخْتَبَلِ^(١)
 إِلَّا أَنَّهُ كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ فِي خِفَّةِ الْفَرَحِ، وَنَشَاطِ السُّرُورِ^(٢).
 وقال أصحابُ المعاني^(٣): معنى قوله: ﴿فَأَثْبَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ﴾؛
 أي: جَعَلَ مَكَانَ مَا تَرْجُونَ مِنَ الثَّوَابِ، الْغَمَّ؛ كما تقول: (تَحِيَّتُكَ
 الضَّرْبُ)، و(عِتَابُكَ السَّيْفُ)^(٤)؛ أي: تجعل هذا مكانَ ذاك. قال عمرو بن
 مَعْدِيكَرِبٍ^(٥):
 وَخَيْلٍ قَدْ دَلَفْتُ لَهَا بِخَيْلٍ تَحِيَّةً بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ وَجِيعٌ^(٦)

(١) شطر بيت للناطقة الجعدي. وصدرة:

وَأَرَانِي طَرِبًا فِي إِثْرِهِمْ

وقد ورد في: شعره: ٩٣. وورد منسوبًا له في: «أدب الكاتب» ١٨، و«تهذيب
 اللغة» ٢١٧٤/٣ (طرب)، و«الاقتضاب» ١٤/٣، و«اللسان» ٢٦٤٩/٥ (طرب).
 وروايته في شعره: (فأراني ..).

(الواله): الذي ذهب عقله، أو قارب الذهاب؛ لفقد حبيبه، أو ولده، وهو (الناكل).
 و(المُخْتَبَل): الذي خَبَلَهُ الْحُزْنُ فَجَنَّتْهُ وَأَفْقَدَهُ عَقْلَهُ، أو هو الذي قُطِعَ عَضْوٌ مِنْ
 أَعْضَائِهِ. وهذا التفسير الثاني، قال في: «الاقتضاب» إنه (أجود في هذا الموضع؛
 لِيخْتَلِفَ الْمَعْنَيَانِ).

انظر: «الاقتضاب» ١٤/٣، و«القاموس» ٩٧٢ (ثكل)، ٩٩٠ (خبل).

(٢) انظر: (مادة: طرب) في المصادر السابقة.

(٣) انظر: «تفسير الطبري» ١٣٤/٤، و«معاني القرآن» للنحاس ٤٩٧/١، و«بحر
 العلوم» ٣٠٨/١، و«تفسير الثعلبي» ١٣٣/٣ ب.

(٤) وهذا من كلام العرب السائر. كما يقول أبو زيد في: النوادر: ١٤٩.

(٥) أبو ثور الرُّيْدِي، تقدم.

(٦) ورد البيت في: شعره ١٤٩. وقد ورد منسوبًا له في:

«كتاب سيويه» ٥٠/٣، و«النوادر» لأبي زيد ١٥٠، و«العمدة» لابن رشيق

١٠٥٦/٢، و«الممتع في صنعة الشعر» ١٥٩.

أي: جَعَلُوا الضَرْبَ الْوَجِيعَ، مَكَانَ التَّحِيَّةِ بَيْنَ الْقَوْمِ.
وقال الفراء^(١): الإثابة - ههنا - في معنى: (عِقَاب)، ولكنه كما قال

الشاعر:

أَخَافُ زِيَادًا أَنْ يَكُونَ عَطَاؤُهُ^(٢) أَدَاهِمَ سُودًا أَوْ مُحَدَّرَجَةً فُتْلًا^(٣)

= وأوردته المصادر التالية غير منسوب: «كتاب سيبويه» ٢/٢٣٢، و«المقتضب» ٢/٢٠، ٤/٤١٣، و«الخصائص» ١/٣٦٨، و«مفردات ألفاظ القرآن» ١٢٦، ٨٣٥، و«المحرر الوجيز» ٣/٣٧٥، و«شرح المفصل» ٢/٨٠، و«التصريح» ١/٣٥٣، و«خزانة الأدب» ٩/٢٥٧، ٢٦٣؛ حيث ذكر نسبته للشاعر ولم يجزم بذلك.

أراد الشاعر بـ (الخيّل) الأولى: خيل الأعداء، وبالثانية: خيلَه. والخيّل - هنا -، يعني بها: الفرسان. (دَلَفْتُ): دَنَوْتُ وَرَخَفْتُ؛ يقال: (دَلَفَ الشَّيْخُ): إِذَا مَشَى مَشْيًا لَيْتًا. انظر: «خزانة الأدب» ٩/٢٦٤.

(١) في «معاني القرآن» له ١/٢٣٩. نقله بنصه إلى نهاية بيت الشعر (فتلا).

(٢) (أ)، (ب): (عطاءه). والمثبت من: (ج)، ومصادر البيت.

(٣) في (ج): (فتلا).

البيت، للفرزدق، وهو في: ديوانه: ١٦٩. وقد ورد منسوبًا له في: «طبقات فحول الشعراء» ٢/٣٠٤، و«تاريخ الطبري» ٥/٢٤٧، و«الصحاح» ١/٣٠٥ (حدرج)، و«اللسان» ٢/٨٠٤ (حدرج). وورد غير منسوب في: «معاني القرآن»، للفراء ١/٢٣٩، و«تفسير الطبري» ٤/١٣٤، و«تفسير الثعلبي» ٣/١١٣٣، و«المدخل» للحدادي ٣٥٧، و«المحرر الوجيز» ٣/٣٧٦، و«زاد المسير» ١/٤٧٨، و«البحر المحيط» ٣/٨٣.

ورواية البيت في الديوان، و«تاريخ الطبري»:

فَلَمَّا خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عَطَاؤُهُ أَدَاهِمَ سُودًا أَوْ مُحَدَّرَجَةً سُمُرًا

وفي «طبقات فحول الشعراء» (فلما خشينا ..). وورد في كل المصادر - ما عدا «تفسير الثعلبي» - (سُمُرًا) بدلًا من: (فُتْلًا) التي لا تستقيم مع قافية القصيدة الرائية. واتفقت رواية المؤلف للبيت مع الثعلبي، مما يدل على أن المؤلف أخذ البيت عنه. =

يعني بـ(السُّود): القيود^(١)، وبـ(المَحْدَرَجَة): السَّيَاط. وأراد: أخافُ
 أَنْ يَجْعَلَ^(٢) مَكَانَ عَطَائِهِ، الْقِيُودَ وَالسَّيَاطَ.
 قال^(٣): وقد يقول الرَّجُلُ [لـ]^(٤) الذي اجترَمَ^(٥) إليه^(٦): ((لَيْنٌ))^(٧)
 أَتَيْتَنِي^(٨)؛ لِأُثَبِّتَكَ ثَوَابَكَ؛ معناه: لأعاقبَنَّكَ. وهذا راجعٌ إلى ما ذكرنا من
 قَوْلِ أصحابِ المعاني.
 وقوله تعالى: ﴿عَمَّا يَغْمُرُ﴾ أي: أثابكم غَمًّا، وهو: الهَزِيمَة، وظَفَر

= (الأداهم): جمع: (أَذْهَم)، وهو: الأسود. وتُطْلَقُ (الأداهم) على القيود - وهي
 المرادة - هنا - في البيت -، وسميت بذلك؛ لِسَوَادِهَا.
 و(المَحْدَرَجَة): السَّيَاط، وأصل المَحْدَرَج: المفتول، والأملس. ويقال - كذلك -:
 (الحُدْرَج)، و(الحُدْرُوج). انظر: «اللسان» ١٤٤٣/٤ (دهم)، ٨٠٤/٢ (حدرج).
 والبيت ضمن قصيدة طويلة قالها الشاعر في زياد بن أبيه، وكان قد تَوَعَّدَ الفرزدقَ،
 ثم أظهر عفوهُ عنه، وأنه سيؤمِّنه ويمنُّ عليه، فلم يثق الشاعرُ في أمانه، وقال
 القصيدة في ذلك.

(١) في (ج): (القيود والسياط).

(٢) في (ج): (تجعل).

(٣) الفراء في: «معاني القرآن» ٢٣٩/١. نقله عنه بنصه.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة لازمة لتستقيم العبارة.

(٥) في (ج): (احترم). اجترَمَ، بمعنى: (جَرَمَ، وأجرَمَ): تَعَدَّى، وارتكب جُرْماً؛ أي:
 ذنباً. يقال: (جرم إليهم، وعليهم جريمة)، و(فلان يتجرَّم علينا)؛ أي: يتجنَّى علينا
 ما لم نجنِّه. انظر: «اللسان» ٦٠٤/١ (جرم).

(٦) في «معاني القرآن» عليك.

(٧) ما بين المعقوفين في (أ)، (ج): (أي). وساقط من (ب). والمثبت من «معاني
 القرآن».

(٨) في (أ): (أثيبتني)، وفي (ب): (أثبتني)، وفي (ج): مهملة من النقط. والمثبت من
 «معاني القرآن».

المشركين بكم. ﴿يَغْمِرُ﴾؛ يعني: يَغْمِكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ إِذْ عَصَيْتُمُوهُ وَضَيَّعْتُمْ أَمْرَهُ. فَالْغَمُّ الْأَوَّلُ لَهُمْ، وَالْغَمُّ الثَّانِي لِلنَّبِيِّ ﷺ. وهذا القول، اختيار الزجاج^(١).

وقال الحسن^(٢): غَمَّ يَوْمَ أُحُدٍ لِلْمُسْلِمِينَ، بَغَمٍّ يَوْمَ بَدْرٍ لِلْمُشْرِكِينَ^(٣). وقيل: الْغَمُّ الْأَوَّلُ: مَا أَصَابَهُمْ مِنَ الْهَزِيمَةِ وَالْقَتْلِ. وَالْغَمُّ الثَّانِي: إِشْرَافُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ عَلَيْهِمْ، فِي خَيْلِهِ، فَرَعَبَهُمْ ذَلِكَ، وَزَادَ مِنْ قَلْقَلِهِمْ. وهذا قول أكثر المفسرين^(٤)، واختيار الفراء^(٥).

وقيل: الْغَمُّ الْأَوَّلُ: مَا أَصَابَهُمْ مِنَ الْقَتْلِ وَالْجَرَحِ. وَالْغَمُّ الثَّانِي: مَا سَمِعُوا أَنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ. وهذا قول: قَتَادَةَ^(٦)، وَالرَّبِيعِ^(٧)، وَابْنِ عَبَّاسٍ - فِي رِوَايَةِ عَطَاءٍ -^(٨) فَإِنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِهِ: ﴿عَمَّا يَغْمِرُ﴾؛ يريد: الْهَزِيمَةَ، وَحَيْثُ قَالَ ابْنُ قَمِيئَةَ^(٩): قَدْ قَتَلْتُ مُحَمَّدًا.

(١) فِي «مَعَانِي الْقُرْآن» لَهُ ٤٧٩/١.

(٢) قَوْلُهُ فِي: «تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ» ١٣٣/٣ أ، وَ«النَّكْتِ وَالْعِيُونَ» ٤٣٠/١، وَ«زَادَ الْمَسِيرَ» ٤٧٩/١، وَ«تَفْسِيرِ الْقُرْطُبِيِّ» ٢٤٠/٤.

(٣) وَأَخْرَجَ عَنْهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ قَوْلَهُ فِي تَفْسِيرِهَا: (قَالَ غَمًّا - وَاللَّهُ - شَدِيدٌ، عَلَى غَمِّ شَدِيدٍ، مَا مِنْهُمْ إِنْسَانٌ إِلَّا وَقَدْ هَمَّتْهُ نَفْسُهُ). «تَفْسِيرُهُ» ٧٩١/٣.

(٤) مِمَّنْ قَالَ ذَلِكَ: ابْنُ عَبَّاسٍ. انْظُرْ: «زَادَ الْمَسِيرَ» ٤٧٨/١، وَمَقَاتِلُ. انْظُرْ: «تَفْسِيرُهُ» ٣٠٧/١. وَلَمْ أَقِفْ عَلَى غَيْرِهِمَا قَالَ بِهِ.

(٥) فِي «مَعَانِي الْقُرْآن» لَهُ ٢٤٠/١.

(٦) قَوْلُهُ فِي: «تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ» ١٣٥/٤، وَ«تَفْسِيرِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ» ٧٩١/٣، وَ«زَادَ الْمَسِيرَ» ٤٧٨/١، وَأَوْرَدَهُ السَّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ» ١٥٤/٢، وَزَادَ نِسْبَةَ إِخْرَاجِهِ لِابْنِ الْمَنْذَرِ.

(٧) قَوْلُهُ فِي: «تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ» ١٣٥/٤.

(٨) لَمْ أَقِفْ عَلَى مَصْدَرِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ عَنْهُ.

(٩) فِي (ج): (قَتِيْبَةٌ).

والباء في قوله: ﴿يَغْمِرْ﴾ - في القولين المتأخرين -؛ بمعنى: [مع] ^(١) أو بمعنى: (على)؛ كما يقال ^(٢): (نزلت ببني فلان)، و(على بني فلان)، و(ما زلت به حتى فعل)، و(ما زلت معه حتى فعل) ^(٤).
قوله تعالى: ﴿لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ﴾.
اختلفوا ^(٥) في اللام في قوله: ﴿لِكَيْلَا﴾:

فقال بعض النحويين ^(٦): إنها متصلة بقوله: ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾
[كأنه قال: ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾] ^(٧)، ﴿لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَى مَا

= ابن قميئة: اسمه عمرو، وقيل: عبد الله. وهو الذي قتل مُضْعَب ابن عُمَيْر (وكان يُظَنُّه رسول الله ﷺ، وكان بيد مُضْعَب اللِّواء.

انظر: «المغازي» ١/ ٢٤٤-٢٤٦، و«تاريخ الطبري» ٢/ ٥١٦، و«إمتاع الأسماع» ١/ ١٢٩، ١٣٠، ١٣١.

(١) ما بين المعقوفين زيادة لازمة من (ج).

(٢) في (ب): (قال).

(٣) في (ج): (بني).

(٤) انظر: «معاني القرآن» للأخفش ١/ ٨١٢، و«تفسير الطبري» ٤/ ١٣٤، و«رصف المباني» ٢٢٢، و«الجنى الداني» ٤٠، ٤٢.

و(الباء) في القول - وهو قول الحسن - : للسبية؛ أي: فأثابكم غمًا؛ بسبب الغم الذي حلَّ بالكفار - على أيديكم - يوم بدر.
وابن عطية يسمي هذه الباء: (باء معادلة).

انظر: «المحرر الوجيز» ٣/ ٣٧٦، و«البحر المحيط» ٣/ ٨٤، و«الدر المصون» ٣/ ٤٤٢.

(٥) في (ب): (واختلفوا).

(٦) لم أهتمد إليهم.

(٧) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

فَأَنْتَكُمْ^(١)؛ [لأن]^(٢) في^(٣) عَفْوِهِ - جَلَّ وَعَزَّ - ، ما يُذْهِبُ كُلَّ غَمٍّ وَحُزْنٍ^(٤) .
وقال آخرون : إنها مُتَّصِلَةٌ بقوله : ﴿فَأَنْتَبَكُمْ﴾ .

ثُمَّ اخْتَلَفُوا :

فَقَالَ [أبو إسحاق]^(٥) : المعنى : أثابكم غَمَّ الهزيمة ، بِغَمِّكُمْ النَّبِيَّ ﷺ ؛ بِمُخَالَفَتِهِ^(٦) ؛ لِيَكُونَ غَمُّكُمْ ، بِأَنْ خَالَفْتُمُوهُ فَقَطْ ، لَا عَلَى مَا فَاتَكُمْ مِنْ غَنِيمَةٍ ، وَلَا مَا أَصَابَكُمْ مِنْ هَزِيمَةٍ وَجِرَاحٍ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ غَمَّ مُخَالَفَةِ الرَّسُولِ ، يُنْسِيهِمْ غَمَّ قُوَّةِ الْغَنِيمَةِ .

وقال غيره : كان أصحاب رسول الله ﷺ ، يَتَأَسَّفُونَ عَلَى مَا فَاتَهُمْ مِنْ غَنَائِمِ الْمُشْرِكِينَ ، وَعَلَى مَا حَلَّ بِهِمْ مِنَ الْقَتْلِ وَالْجِرَاحِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بِقُلُوبِهِمْ غَمَّ قَتْلِ الرَّسُولِ ﷺ ، ثُمَّ أزال ذلك الغم عنهم ؛ لِيَفْرَحُوا بِبَقَائِهِ ، وَلَا يَحْزَنُوا مَعَ بَقَائِهِ عَلَى شَيْءٍ^(٧) فَاتَهُمْ^(٨) .

وقول أبي إسحاق أَلْيَقُ بَظَاهِرِ الْآيَةِ ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ ذِكْرُ إِزَالَةِ غَمٍّ

(١) ما بين المعقوفين مطموس في (أ)، وساقط من (ب)، والمثبت من (ج).

(٢) في (ب) : (من).

(٣) وقد استحسّن هذا الوجه : القرطبي ، واستبعده أبو حيان ، والسمين الحلبي ؛ وذلك لطول الفصل ، ولأنه - في الظاهر - يتعلق بمجاوره ، وهو : ﴿فَأَنْتَبَكُمْ﴾ . انظر :

«تفسير القرطبي» ٢٤١/٤ ، و«البحر المحيط» ٨٥/٣ ، و«الدر المصون» ٤٤٣/٣ .

(٤) ما بين المعقوفين مطموس في (أ)، والمثبت من (ب)، (ج).

وقول أبي إسحاق في «معاني القرآن» له ٤٧٩/١ . نقله عنه بمعناه .

(٥) في (ج) : (مخالفة).

(٦) في (ج) : (ما) بدلا من (شيء).

(٧) لم أقف على من قال هذا القول بتمامه ، إلا أن بعضه ، وهو : أن الغم الأول : ما أصابهم من قتل وجراح ، والغم الثاني : سماعهم قتل النبي ﷺ . قد سبق ورودُه عند تفسير قوله تعالى : ﴿عَمَّا يَغْمُرُ﴾ آية : ١٥٣ .

قَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ، إِلَّا بَأْسٌ^(١) يُقَالُ: إِنَّ ذَلِكَ الْعَمَّ، لَمْ يَتَحَقَّقْ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَصْدُقْ نَعْيُ الرَّسُولِ.

وَحُكِيَ عَنِ الْمُفَضَّلِ^(٢) أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ (لَا) - فِي هَذِهِ الْآيَةِ - صِلَةً^(٣)، وَيَقُولُ: الْمَعْنَى: لِكَيْ تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَمَا أَصَابَكُمْ؛ عُقُوبَةً لَكُمْ فِي خِلَافِكُمْ إِيَّاهُ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿لَيْلًا يَعْلَمُ﴾^(٤) [الحديد: ٢٩].

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾. تذكير؛ لِلتَّحْذِيرِ^(٥).
١٥٤ - قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾ الْآيَةَ. قال المُفسِّرون^(٦): إِنَّ الْمَشْرِكِينَ لَمَّا انصرفوا يوم أُحُد، كانوا يَتَوَعَّدُونَ الْمُسْلِمِينَ بِالرَّجُوعِ، وَلَمْ يَأْمَنِ الْمُسْلِمُونَ^(٧) كَرَّتِهِمْ، وَكَانُوا تَحْتَ الْحَجَفِ^(٨)؛ مُتَّهِّينَ لِلْقِتَالِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - [عليهم]^(٩) - دُونَ الْمُنَافِقِينَ - أَمَنَةً؛ فَأَخَذَهُمُ النَّعَاسُ.

(١) فِي (ج): (أَن).

(٢) حَكَى قَوْلَ الْمُفَضَّلِ: الشَّعْلِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» ١٣٣/٣ ب، وَالْقُرْطُبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» ٢٤١/٤.

(٣) بِمَعْنَى: (زِيَادَةً).

(٤) انْظُرْ: «تَفْسِيرُ الْبَيْضَاوِيِّ» ٢/٢٥٠، وَ«تَفْسِيرُ النَّسْفِيِّ» ٤/٢٢١.

(٥) فِي (أ)، (ب): (التَّحْذِيرُ)، وَالْمُثَبِّتُ مِنْ (ج).

(٦) انْظُرْ: «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» ٤/١٤٠، ١٤١، وَ«النَّكَتُ وَالْعَيُونُ» ١/٤٣٠.

(٧) فِي (ج): (الْمُسْلِمِينَ).

(٨) (الْحَجَفُ)، جَمْعٌ، وَمُفْرَدُهَا: (حَجَفَةٌ)، وَهِيَ: الثَّرَوَسُ الصَّغِيرَةُ، وَالْمُتَّخِذَةُ مِنَ الْجُلُودِ، وَلَيْسَ فِيهَا خَشَبٌ، يُطَارَقُ بَيْنَ جِلْدَيْنِ، وَيُجْعَلُ مِنْهَا حَجَفَةٌ. انْظُرْ: (حَجَفُ) فِي: «الْمَجْمَلُ» ١/٢٦٥، وَ«الْقَامُوسُ» (٧٩٨)، وَ«الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ» ١/١٠٨.

(٩) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفِينَ زِيَادَةً مِنْ (ج).

قال ابن عباس^(١): آمَنَهُمْ^(٢) - يومئذ - بُنْعَاسِ يَعْشَاهُمْ بعد خوف،
وإنَّمَا يَنْعَسُ مَنْ يَأْمَنُ، والخائف لا ينام.
قال أبو طلحة^(٣): رَفَعْتُ رَأْسِي يوم أُحُد، فَجَعَلْتُ^(٤) ما^(٥) أرى أَحَدًا
مِنَ الْقَوْمِ، إِلَّا وَهُوَ يَمِيدُ تَحْتَ حَجَفَتِهِ؛ مِنَ النَّعَاسِ. قال^(٦): وكنت مِمَّنْ

(١) قوله، في: «تفسير الطبري» ١٤٠/٤، و«تفسير الثعلبي» ١٣٤/٣.

(٢) عند الطبري: آمَنَهُمْ. وعند الثعلبي: آمَنَهُمْ.

(٣) أخرج قوله: ابن أبي شبة في: «المصنف» ٣٧٢/٧ رقم (٣٦٧٨٠).
والترمذي في: «السنن» رقم (٢٠٠٧) كتاب التفسير. باب سورة آل عمران. وقال:
(حسن صحيح).

والطبري في: «تفسيره» ١٤٠/٤، والحاكم في «المستدرک» ٢٩٧/٢. وقال:
(صحيح على شرط مسلم)، ووافقه الذهبي.

والطبراني في: «المعجم الكبير» ٩٨/٥ رقم (٤٧٠٧)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة»
٤٨٧ رقم (٤٢١)، والثعلبي في «تفسيره» ١٣٤/٣، والبغوي في «تفسيره» ١٢١/٢.
وأبو طلحة، هو: زيد بن سهل بن الأسود، النجاري الأنصاري. من فضلاء
الصحابه، اشتهر بكنيته، شهد العقبة، وبدرا، وأحدا، وهو زوج أم سليم بنت
ملحان، أم أنس بن مالك، - رضي الله عنهم -، اختلف في تاريخ وفاته على
السنوات التالية: (٣٢، ٣٣، ٣٤، هـ)، وقيل: (٥١هـ).

انظر: «أسد الغابة» ٢٨٩/٢، و«الإصابة» ١١٣/٤.

(٤) (فجعلت): ساقطة من (ج).

(٥) في (ج): (فما).

(٦) أخرج قوله هذا: البخاري في: «صحيحه» (٤٠٦٨) كتاب المغازي. باب (ثم أنزل
عليكم ..)، كتاب التفسير. سورة آل عمران. باب قوله: أمنة نعاسا..

والنسائي في «تفسيره» ٣٣٧/١، ٥١٦، والترمذي في «السنن» رقم (٣٠٠٨) كتاب
التفسير. باب: (سورة آل عمران). وأحمد في «المسند» ٢٩/٤، والطبراني في
«المعجم الكبير» ٩٦/٥ رقم (٤٧٠٠)، والطبري في «تفسيره» ١٤١/٤، وابن أبي
حاتم ٧٩٣/٣، والثعلبي ١٣٤/٣، والبغوي ١٢١/٢.

أُلْقِيَ عَلَيْهِ النَّعَاسُ - يَوْمئِذٍ - ، فَكَانَ السَّيْفُ يَسْقُطُ مِنْ يَدَيْ فَآخُذُهُ ، ثُمَّ يَسْقُطُ السَّوْطُ مِنْ يَدَيْ فَآخُذُهُ.

وقال أبو إسحاق^(١) - في قوله : ﴿ثُمَّ أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنَةً نُعَاسًا﴾ - أي : أَعْقَبَكُمْ - بما نالكم^(٢) مِنَ الرُّعْبِ - ؛ أَنْ أَمَنَكُمْ^(٣) أَمْنًا تَنَامُونَ معه ؛ لِأَنَّ الشَّدِيدَ الْخَوْفِ لَا يَكَادُ يَنَامُ.

والأَمْنَةُ : مصدرٌ ، ك(الْأَمْنِ). ومثله من المصادر : (الْعَظْمَةُ) ، و(الْعَلْبَةُ). وقال اللِّحْيَانِيُّ^(٤) : يُقَالُ : (أَمِنَ فُلَانٌ ، يَأْمُنُ ، أَمْنًا ، وَأَمْنَةً ، وَأَمْنَةً^(٥) ،

(١) في «معاني القرآن» ، له ٤٧٩/١. نقله عنه بنصه.

(٢) في (ج) : (أَنَالَكُمْ).

(٣) في «معاني القرآن» (أَمَنَكُمْ).

(٤) قوله ، في «تهذيب اللغة» ٢٠٩/١ (أَمِنَ).

(٥) (وَأَمْنَةً) : ساقطة من (ج). وليست في «تهذيب اللغة».

ويبدو أنَّ إثبات هذه الكلمة ، سبق قلم من الناسخ ؛ حيث أبدلها بـ(أَمْنًا) التي وردت في قول اللحياني في (التهذيب) ، ولم يذكرها المؤلف هنا ، ولم أقف في مصادر اللغة التي رجعت إليها ، على مجيء (أَمْنَةً) مصدرًا لـ(أَمِنَ) ، إلا أنها وردت في قراءة ابن محيصن ، وزويت عن يحيى ، وإبراهيم من القُرَّاء. وقال ابن جني : (روينا عن قطرب أنه قال : (الْأَمْنَةُ) : الْأَمْنُ. و(الْأَمْنَةُ) - بفتح الميم - ، أشبه بمعاقبة الْأَمْنِ). «المحتسب» ١٧٤/١.

وانظر : «تفسير القرطبي» ٢٤١/٤ ، و«فتح القدير» ٥٨٩/١ ، و«القراءات الشاذة» لعبد الفتاح القاضي : ٣٠.

وورد من مصادرها : (.. إِمْنًا) - بالكسر - . انظر : «القاموس» ١١٧٦.

وفي «اللسان» «ما أحسن أَمْنَتَكَ ، وإِمْنَتَكَ» ؛ أي : دينك وخلقك. ١٤١/١ (أَمِنَ). و(أَمْنَةً) - إضافةً إلى مجيئها مصدرًا - فإنها تأتي صفةً ؛ بمعنى : الذي يثق بكلِّ أحد ، أما (الْأَمْنَةُ) - بضم الهمزة ، وفتح الميم والنون - ، فإنها صفة فقط ، ك(الْأَمْنَةُ) ، ولا تأتي مصدرًا.

وَأَمَانًا). والنعاس: بَدَلٌ مِنَ (الْأَمَنَةِ)^(١).

وقوله تعالى: ﴿يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنْكُمْ﴾ قُرِئَ بالياء والتاء^(٢). فَمَنْ قرأ بالياء؛ فلأن النعاس هو الغاشي، والعرب تقول: (غَشِيَنِي النُّعَاسُ)، وقلما تقول: (غَشِيَنِي الْأَمْنُ).

و-أيضاً- فَإِنَّ النعاسَ مذكورٌ بِالْغُشْيَانِ في قوله: ﴿إِذْ يُغَشِّكُمُ النُّعَاسُ أَمَنَةً مِّنْهُ﴾ [الأنفال: ١١]؛ ولأن النعاسَ يَلِي الفِعْلَ، وهو أقرب في اللفظ إلى ذِكْرِ الغُشْيَانِ مِنَ الْأَمَنَةِ. فالتذكير أولى.

ومن قرأ بالتاء: جعل الْأَمَنَةُ هي الغَاشِيَةُ.

وَالْأَمَنَةُ وَالتُّعَاسُ، أحدهما بَدَلٌ عن الثاني، فيجوز وَيَحْسُنُ رَدُّ الْكِنَايَةِ^(٣) إلى أَيُّهُمَا شِئْتُ؛ كقوله: ﴿إِنَّ شَجَرَتَ الزَّقُّومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ الْأَشِيمِ ﴿٤٤﴾ كَالْمُهْلِ يَغْلِي﴾ [الدخان: ٤٣-٤٥]، وَ﴿تَغْلِي﴾^(٤).

= انظر (أمن) في: «الصحاح» ٢٠٧١/٥، و«اللسان» ١٤٠/١، و«التاج» ٢٣/١٨ وما بعدها.

(١) وهو بدل اشتغال، ويكون بدلاً في حالة إعراب ﴿أَمَنَةً﴾ مفعولاً به لـ ﴿أَنْزَلَ﴾. وقيل: هو عطف بيان، ويجوز أن يكون ﴿تُعَاسًا﴾ مفعولاً، و﴿أَمَنَةً﴾ حال منه. وقيل غير ذلك.

انظر: «معاني القرآن»، للزجاج ٤٧٨/١، و«البيان» للأنباري ٢٢٦/١، و«التيبان» للعكبري (٢١٥)، و«الدر المصون» ٤٤٤/٣، و«فتح القدير» ٥٨٩/١.

(٢) قرأ ابن كثير، ونافع، وأبو عمرو، وعاصم، وابن عامر ﴿يَغْشَىٰ﴾ - بالياء -. وقرأ حمزة، والكسائي ﴿وَتَغْشَىٰ﴾ بالتاء.

انظر: «القراءات» للأزهري ١٢٨/١، و«الحجة» ٨٨، و«الكشف» ٣٦٠/١.

(٣) الكناية: الضمير.

(٤) قرأ ابن كثير، وحفص عن عاصم: ﴿يَغْلِي﴾. وقرأ أبو عمرو، وابن عامر، ونافع، وحمزة، والكسائي، وعاصم - في رواية أبي بكر - : ﴿تَغْلِي﴾.

وَمِمَّا يُؤَيِّ الْقِرَاءَةُ بِالنَّاءِ: أَنَّ الْأَصْلَ: الْأَمْنَةُ، وَ(النُّعَاسُ): بَدَلٌ.
وَرَدُّ الْكِتَابَةِ إِلَى الْأَصْلِ أَحْسَنُ. وَالْأَمْنَةُ هِيَ الْمَقْصُودَةُ، فَإِذَا حَصَلَتْ^(١)
الْأَمْنَةُ، حَصَلَ^(٢) النُّعَاسُ؛ لِأَنَّهَا سَبَبُهُ، فَإِنَّ الْخَائِفَ لَا يَكَادُ يَنْعَسُ.
وقوله تعالى: ﴿طَائِفَةٌ مِّنْكُمْ﴾ قال ابن عباس^(٣): هم المهاجرون،
وعامة الأنصار^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ هؤلاء هم المنافقون:
عبد الله بن أبي، ومُعْتَبُ بْنُ قُشَيْرٍ^(٥)، وأصحابُهُمَا، كَانَ هُمُومُهُمْ خَلَاصَ
أَنفُسِهِمْ^(٦). يقال: (أَهَمَّنِي الشَّيْءُ): إِذَا كَانَ مِنْ هِمَّتِي وَقَصْدِي.
والواو في قوله ﴿وَطَائِفَةٌ﴾، واو الحال.

= قال الفراء: (إِذَا كَانَتْ تَغْلِي)، فِيهِ الشَّجَرَةُ، وَإِذَا كَانَتْ ﴿يَغْلِي﴾، فَهُوَ الْمُهْلُ).
«معاني القرآن» ١/ ٢٤٠. وانظر: «السبعة» ٥٩٢، و«تفسير الطبري» ١٣٩/٤،
و«المدخل» للحدادي ١٤٧-١٤٩، و«المسائل العضديات» ١٦٦.

(١) في (ج): (حصل).

(٢) في (ج): (وحصل).

(٣) لم أقف على مصدر قوله.

(٤) انظر: «تفسير البغوي» ١٢١/٢، و«زاد المسير» ٤٨٠/١، و«تفسير ابن كثير»
٤٥١/١، و«فتح القدير» ٥٩٠/١.

(٥) ويقال: مُعْتَبُ بْنُ بَشِيرٍ الْأَوْسِيُّ الْأَنْصَارِيُّ. شَهِدَ الْعُقْبَةَ وَبَدْرًا وَأُحُدًا، وَقَالَ ابْنُ
هَشَامٍ بِأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، وَقِيلَ: إِنَّهُ تَابَ مِمَّا قَالَهُ يَوْمَ أُحُدٍ.
انظر: «سيرة ابن هشام» ٢٣٨/٣، ٣٤٤، و«الاستيعاب» ٤٨٢/٣، و«أسد الغابة»
٢٢٥/٥، و«الإصابة» ٤٤٣/٣.

(٦) انظر: «تفسير الطبري» ١٤١/٤، و«النكت والعيون» ٤٣٠/١، و«تفسير البغوي»
١٢٢/٢.

قال سيويه^(١): المعنى: إِذْ طَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ، وهو^(٢) رَفَعَ بالابتداء، وخبره: ﴿قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ﴾. وجائز أن يكون الخبر: ﴿يُظُنُّونَ﴾، ويكون ﴿قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ﴾: مِنْ صِفَةِ النِّكَرَةِ، ويكون المعنى: وطائفةٌ مُهِمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ، يُظُنُّونَ.

قال أبو الفتح الموصلي^(٣): هذه الواو للحال، وهي وما بعدها في مَوْضِعِ نَصْبٍ، على تقدير: يَغْشَى طَائِفَةٌ مِنْكُمْ، مُهِمَّةٌ^(٤) طَائِفَةٌ أُخْرَى مِنْكُمْ أَنْفُسُهُمْ، في وقت غَشْيَانِهِ تِلْكَ الطَّائِفَةُ^(٥) الأولى. ولا بُدَّ مِنْ هذا التقدير؛ كما أَنَّ قولك: (جاءت هند، وعمرو ضاحك)، في تقدير: (جاءت هند ضاحكاً)^(٦) عمرو في وقت مجيئها، حتى يعود من الجملة التي هي حالٌ، ضميرٌ على صاحب الحال، ولهذا شَبَّهَهَا سيويه بـ(إِذْ)^(٧).

(١) في «الكتاب» ٩٠/١. نقله عنه بمعناه.

وانظر: «الكامل» للمبرد ١/٣٢٧، ٣٢٨، وكتاب «معاني الحروف» للرماني ٦٠، و«الصاحبي» ١٥٧، و«أمالى ابن الشجري» ١١/٣، و«تذكرة النحاة» ٦٤٨.

(٢) من قوله: (وهو ..) إلى (..) وطائفة مهمتهم أنفسهم: ساقط من (ج).

(٣) هو ابن جني في: «سر صناعة الإعراب» ٢/٦٤٤-٦٤٥. نقله عنه بعضه بتصريف، ونقل أكثره بنصه.

(٤) في (أ): مهمة - بضم التاء المربوطة المُنَوَّنَة - وفي (ب)، (ج): مهملة من الشكل. والمثبت من: «سر صناعة الإعراب»؛ وهو الصواب؛ لأن موقعها في الجملة حال منصوب.

(٥) في (ب): (النعاس) بدلاً من: الطائفة.

(٦) في (أ)، (ب)، (ج): (ضاحك)، والمثبت من: سر الصناعة؛ لأن ابن جني أراد أنها حال منصوبة.

(٧) بـ(إِذْ): ساقط من (ج).

قال أبو علي^(١): إنما فَعَلَ ذلك من حيث كانت (إِذْ) منتصبه المَوْضِع في الحال^(٢)، وأنَّ ما بعد (إِذْ) لا يكون إلا جملةً، كما أنَّ ما بعد واو الحال لا يكون إلا جملةً مركَّبةً من مبتدأ وخبر؛ كقولك: (مَرَرْتُ بِزَيْدٍ، وعمرُّو قائمٌ)^(٣).

وقوله تعالى: ﴿يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ أي: يظنون أنَّ أمرَ النبي ﷺ مُضْمَحِلٌّ، وأنه لا يُنْصَرُ^(٤).

وقوله تعالى: ﴿ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةُ﴾. الجاهلية: زَمَانُ الْفِتْرِ، قبل الإسلام^(٥). والمعنى: إنهم على جاهليتهم في ظنهم هذا. وتقدير الكلام: يَظُنُّونَ ظَنَّ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ^(٦).

وقوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ﴾ أي: ما لنا. استفهام يتضمن الجَحْدَ.

قال الحسن^(٧): يقولون: أُخْرِجْنَا كَرْهًا، ولو كان الأمرُ إلينا ما

(١) قول أبي الفارسي - هنا - من تنمة كلام ابن جني في: المصدر السابق: ٦٤٥/٢ نقله المؤلف عنه بمعناه.

وانظر رأي أبي علي الفارسي حول هذه المسألة في كتابه: «المسائل المشككة» ٥٩٣، و«المسائل الحلييات» ١٥١.

(٢) عبارة أبي علي - كما نقلها ابن جني -، هي: (.. من حيث كانت (إِذْ) منتصبه الموضع بما قبلها، أو بعدها؛ كما أن (أو) منتصبه الموضع في الحال ..).

(٣) في (ب): (قائما).

(٤) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤٧٩/١، و«زاد المسير» ٤٨١/١.

(٥) قال النووي: (سموا بذلك؛ لكثرة جهالاتهم). «صحيح مسلم بشرح النووي» ٨٧/٣، وانظر: «المزهر» للسيوطي ٢٠٢/٢.

(٦) انظر: «تفسير الطبري» ١٤٢/٤، و«معاني القرآن»، للزجاج ٤٣١/١.

(٧) قوله، في: «تفسير ابن أبي حاتم» ٧٩٥/٣، و«النكت والعيون» ٩٠٩/٢، و«زاد المسير» ٤٨١/١.

خَرَجْنَا^(١) وقال الأَكْثَرُونَ^(٢): أَي: ليس لَنَا مِنَ النَّصْرِ وَالظَّفَرِ شَيْءٌ كما وعدنا، بل هو للمشركين. يقولون ذلك^(٣) على جهة التكذيب. فقال الله: ﴿إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾؛ أَي: النَّصْرُ بيد الله ﷻ.

وقال عطاء، عن ابن عباس^(٤): يريد: القضاء والقدر، والنُّصْرَةُ والشَّهَادَةُ. واختلف القراء^(٥) في قوله: ﴿كُلُّهُ﴾: فَنَصَبُهُ [أَكْثَرُهُمْ]^(٦)؛ لأنَّ^(٧) الْكُلَّ بمنزلة (أجمعين)، وَجُمَعَ؛ في أنه لِلإِحَاطَةِ وَالْعُمُومِ.

(١) لفظه عند ابن أبي حاتم: (.. ذلك المنافق، لما قُتِلَ مِنْ أصحاب محمد، أَتَوْا عبد الله بن أبي، فقالوا له: ما تَرَى؟ فقال: إِنَّا والله ما نُؤَامِر، لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ههنا). وما أورده المؤلف هو معنى هذا اللفظ.

(٢) في (ب): (وقال الآخرون الأَكْثَرُونَ). ولم أقف على من قال بهذا القول، وقد أورده بعض كتب التفسير ولم تعزه. انظر: «النكت والعيون» ١/ ٤٣١، و«زاد المسير» ١/ ٤٨١، و«تفسير القرطبي» ٤/ ٢٤٢، و«فتح القدير» ١/ ٥٩٠.

(٣) (ذلك): ساقطة من (ج). (٤) لم أقف على مصدر هذ الرواية. وأورد الثعلبي، والقرطبي - من رواية جوير عن الضحاك عن ابن عباس - ما نصه: (يعني: القدر خيره وشره من الله). وهي بمعنى رواية عطاء عنه.

انظر: «تفسير الثعلبي» ٣/ ١٣٤ ب، و«تفسير القرطبي» ٤/ ٢٤٢.

(٥) في (ب): (واختلفوا القراء).

(٦) ما بين المعقوفين في (أ): غير واضح. والمثبت من (ب)، (ج).

انظر هذه القراءة في: «السبعة» ٢١٨٧، و«الحجة» للفارسي ٣/ ٩٠.

(٧) من قوله: (لأن ..) إلى (.. إذا قال كله): نقله - بتصرف يسير - عن «الحجة» للفارسي ٣/ ٩٠.

ولو قيل: (إن الأمر أجمع)، لم يكن إلا النَّصْبُ، - كذلك - إذا^(١)
قال ﴿كُلُّهُ﴾^(٢).

وقرأ أبو عمرو بالرفع^(٣)؛ وذلك أنه لم يُجْرِهِ على ما قَبْلَهُ، ورفَعَهُ على
الابتداء، و﴿لِلَّهِ﴾: الخبر.

قال القرأ^(٤): ومثله مِمَّا قُطِعَ مِمَّا^(٥) قَبْلَهُ: قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ
تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾^(٦) [الزمر: ٦٠]، ومن هذا -
أيضاً - ما أجازَه سيبويه من قولهم: (أين تظُنُّ زيدٌ ذاهِبٌ).

وقوله تعالى: ﴿يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ﴾ أي: مِنَ الشَّكِّ
والتَّفَاقِقِ، وتكذيب الوَعْدِ بالاستعلاء على أهل الشرك.

وقوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَان لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا ههنا﴾
رُوي^(٧) عن الزُّبَيْرِ بن العَوَّامِ ؓ، أَنَّهُ قال^(٨): أَرْسَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا النَّوْمَ،

(١) (أ)، (ب): (إذ). والمثبت من: (ج)، و«الحجة».

(٢) فنصب ﴿كُلُّهُ﴾ إما على التوكيد، أو النعت، أو البدل.

انظر: «معاني القرآن» للقرأ ٢٤٣/١، و«معاني القرآن» للأخفش ٢١٨/١،
و«الأصول في النحو» لابن السراج ٢٣/٢، و«إعراب القرآن» للنحاس ٣٧١/١،
و«البيان» للعكبري ص ٢١٦.

(٣) أي: ﴿كُلُّهُ﴾ انظر: المصادر السابقة.

(٤) في «معاني القرآن»، له ٢٤٣/١. نقله عنه بمعناه.

(٥) في (ج): (من).

(٦) قوله تعالى: ﴿وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾، جملة مكونة من: مبتدأ، وهو: ﴿وُجُوهُهُم﴾،
وخبر، وهو: ﴿مُسْوَدَّةٌ﴾. والجملة في محل نصب على الحال.
ويجوز من الناحية النحوية أن تُنْصَبَ ﴿وُجُوهُهُم﴾ على أنها بدل من ﴿الَّذِينَ﴾.
انظر: «البيان» للأباري ٣٢٥/٢.

(٧) في (أ): (رُوي). والمثبت من: (ب)، (ج).

(٨) أخرج قوله: الواقدي في «المغازي» ٣٢٣/١، والطبري في «تفسيره» ١٤٣/٤، =

وإِنِّي لَأَسْمَعُ قَوْلَ مُعْتَبِ بْنِ قُشَيْرٍ - وَالنُّعَاسِ يَغْشَانِي - ، مَا أَسْمَعُهُ إِلَّا كَالْحُلُمِ^(١) ، يَقُولُ: لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ، مَا قُتِلْنَا ههنا^(٢). يَعْتُونَ أَنَّهُمْ أُخْرِجُوا كُرْهًا، وَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ بِيَدِهِمْ لَمْ يَخْرُجُوا.

وقال المفسرون^(٣): إِنَّ الْمُنَافِقِينَ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: لَوْ كَانَ لَنَا عُقُولٌ، لَمْ نَخْرُجْ مَعَ مُحَمَّدٍ لِقِتَالِ أَهْلِ مَكَّةَ، وَلَمَّا قُتِلَ رُؤُسَاؤُنَا. وهذا منهم تكذيبٌ بِالْقَدَرِ؛ حِينَ ظَنُّوا أَنَّهُمْ لَوْ لَمْ يَخْرُجُوا لَمْ يَقْتُلُوا. فَرَدَّ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِمْ هَذَا الْكَلَامَ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي يُبُوتِكُمْ﴾ أَيُّهَا الْمُنَافِقُونَ، وَلَمْ تَخْرُجُوا إِلَى أَحَدٍ.

﴿لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾ يعني: لَوْ تَخَلَّفْتُمْ عَنِ الْقِتَالِ؛ لَخَرَجَ مِنْكُمْ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ، وَلَمْ يَكُنْ لِيُنَجِّهِمْ قُعُودُهُمْ. ومعنى (بَرَزَ): صَارَ إِلَى (بَرَازٍ)؛ وَهُوَ الْمَكَانُ الْمُنْكَشَفُ^(٤).

والمضاجع: جَمْعُ (الْمَضْجَعِ)؛ وَهُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يَضْجَعُ عَلَيْهِ الْإِنْسَانُ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦].

= وابن أبي حاتم ٧٩٥/٣، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» ٤٨٧ فصل ٢٥. رقم (٤٢٣)، وأورده السيوطي في «لباب النقول» ٥٩، و«الدر المنثور» ١٥٦/٢، وزاد نسبة إخراجَه إِلَى ابن إسحاق، وابن راهويه، وعبد بن حميد، وابن المنذر، والبيهقي في «الدلائل». وانظر: «سيرة ابن هشام» ٦٨/٣.

(١) في (أ): (كالحكم). والمثبت من: (ب)، (ج)، ومصادر الخبر.

(٢) في (أ): (هنا). والمثبت من: (ب)، (ج)، ومصادر الأثر.

(٣) انظر: «تفسير الطبري» ١٤٢/٤، و«تفسير الثعلبي» ١٣٤/٣ ب، والنَّصُّ لَهُ.

(٤) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤٨٠/١، و«نزهة القلوب» للسجستاني ١٤٤، و«المقاييس» ٢١٨/١ (برز).

قال الهذلي^(١):

أَمْ مَا لِحَبْنِكَ لَا يُلَايِمُ مَضْجَعًا إِلَّا أَقْضَ عَلَيْكَ ذَاكَ الْمَضْجَعُ^(٢)
ويقال: (أَضْجَعْتُ فَلَانًا): إِذَا وَضَعْتَ جَنْبَهُ بِالْأَرْضِ. وَ(ضَجَعَ)، فَهُوَ
يَضْجَعُ بِنَفْسِهِ. ويريد بـ﴿الْمَضْجَعِ﴾ ههنا: مَصَارِعَهُمَ لِلْقَتْلِ؛ أَي: حَيْثُ
يَسْقُطُونَ^(٣) - هناك - قَتْلَى.

وقوله تعالى: ﴿وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾ قال الكسائي وغيره^(٤):
وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ، فَعَلَّ مَا فَعَلَ يَوْمَ أُحُدٍ. فَحُذِفَ وَاخْتَصِرَ؛ لِيَبَيَّنَ
الْمَعْنَى.

ومعنى ﴿لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾: لِيَعَامِلَكُمْ مَعَامَلَةَ الْمُبْتَلَى، الْمُخْتَبِرِ لَكُمْ.

(١) هو أبو ذؤيب، خويلد بن خالد الهذلي.

(٢) البيت ورد منسوباً له في: «المفضليات» ٤٢١، و«الزاهر» ٤٧٣/١، و«الأمالي»
١٨٢/١، و«تهذيب اللغة» ٢٩٨٢/٣ (قضض)، و«شرح أشعار الهذليين» ٥/١،
و«مقاييس اللغة» ٢١/٥ (قضض)، و«جمهرة أشعار العرب» ص ٢٤١، و«اللسان»
٣٦٦٢/٦ (قضض).

ورد في (التهذيب): (.. أَقْضَ عَلَيْهِ ذَاكَ..)، وفي «المقاييس» (أَمْ مَا لِحَبْنِكَ..).
البيت من مراثيه التي يرثي بها أبناءه الخمسة الذين ماتوا في عام واحد. وقبل هذا
البيت:

قَالَتْ أُمَيْمَةُ مَا لِحَبْنِكَ شَاحِبَا مِنْذُ ابْتُلِيَتْ وَمِثْلُ مَالِكَ يَنْفَعُ
(أَمْ) فِي الْبَيْتِ هِيَ الْمَنْقُطَةُ، بِمَعْنَى: (بَل) وَالِاسْتِفْهَامِ. وَقَوْلُهُ: (لَا يُلَايِمُ): لَا
يُوَافِقُ، (أَقْضَ عَلَيْكَ ذَاكَ الْمَضْجَعِ)؛ أَي: لَمْ يَطْمِئَنَّ بِكَ النَّوْمُ، كَأَن تَحْتَ جَنْبِكَ
(قَضِيضًا)، وَهُوَ: الْحَصَى الصَّغَارُ.

انظر: «الزاهر» ٤٧٣/١، و«تهذيب» ٢٩٨٢/٣، و«شرح أشعار الهذليين» ٦/١.

(٣) يسقطون: مطموسة في (ج).

(٤) لم أقف على مصدر قول الكسائي، ولا على مصدر قول غيره ممن قال هذا القول.

وقال أبو إسحاق^(١): أي: لِيُخْتَبَرَ ما في صدوركم، لِيَعْلَمَهُ مُشَاهِدَةً، كما يعلمه غَيْبًا؛ لأنَّ المُجَازَاةَ تَقَعُ على ما عِلِمَهُ مُشَاهِدَةً.
وقيل^(٢): لِيَبْتَلِيَ أولياء الله ما في صدوركم. إلَّا أنه أُضِيفَ الابتلاءُ إلى الله - تعالى -؛ تفخيما لشأنهم؛ كقوله: ﴿فَلَمَّا ءَاسَفُونَا﴾^(٣).

-
- (١) في «معاني القرآن» له ٤٨٠/١. نقله عن بتصرف.
- (٢) ممن قال ذلك: الطبري في «تفسيره» ١٤٣/٤، وقد أورد هذا القول الماوردي في: «النكت والعيون» ٤٣١/١ ولم يعزه.
- (٣) الزخرف: ٥٥. ومعنى ﴿ءَاسَفُونَا﴾: أغضبونا. وهو قول: ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبیر، ومحمد بن كعب القرظي، وقتادة، والسدي، وغيرهم من المفسرين. انظر: «تفسير الطبري» ٨٤/٢٥، و«تفسير ابن كثير» ١٣٧/٤.
- والمؤلف يقصد - هنا - أن معنى الآية: فلما أغضبوا موسى ﷺ ومن معه من أولياء الله، ولكن نُسِبَ الغضبُ إلى الله تعالى؛ تفخيماً لشأن أولياء الله. ولا مانع من قبول هذا التأويل الذي يراه المؤلف، مع إثبات صفة الغضب لله تعالى، ولكن قد يكون الدافع لهذا التأويل هو الهرب من نسبة هذه الصفة إليه تعالى، وحينها، فإن هذا التأويل لا يُسَلِّم؛ وذلك أنَّ الأشاعرة - والمؤلف منهم - يرون أن الغضب من صفات المخلوقين التي يجب أن لا تنسب إلى الله على الحقيقة؛ حيث إن الغضبَ عندهم هو: غَلْيَانُ دَمِ الْقَلْبِ؛ لإرادة الانتقام، وذاك محال على الله، وإنما يُنسَبُ إلى الله - ﷻ - على سبيل المجاز، ويراد به - حينها - : إرادة العقوبة، فيكون صفة ذات، أو يُراد به العقوبة ذاتها، فيكون صفة فعل.
- ولكن سَلَفُ الأُمَّة - وقد سبق بيان مذهبهم الحق في صفات الباري تعالى - يرون أن الغضب من صفات الله، يُنسَبُ إليه - تعالى - على الحقيقة، بما يليق بذاته، والشأن في الصفات أن تُمرَّ كما جاءت، دون تعطيل ولا تشبيه ولا تحريف ولا تأويل، ولا بيان لكيفيةها، كما أن صفة الغضب تنسب إلى المخلوق على الحقيقة، بما يتناسب مع خَلْقِهِ، وطبيعته، ومن توابع هذه الصفة، ولوازمها في المخلوق: هو ما ذكره المؤولون مِنْ غَلْيَانِ دَمِ الْقَلْبِ، وبذا تفرق صفة الخالق عن المخلوق. انظر: «النكت والعيون» ٢٣١-٢٣٢، و«تفسير الفخر الرازي» ٢٢٠/٢٧، =

وقوله تعالى: ﴿وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ قد ذكرنا للتَّمَحِيصِ ثلاث مَعَانٍ، عند قوله - تعالى - : ﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [آل عمران: ١٤١]: التَّظْهِيرُ، والكَشْفُ، والابْتِلَاءُ. وهذا كلها مُحْتَمَلَةٌ في هذه الآية.

قال قتادة^(١) - في قوله: ﴿وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ - ؛ أي: يُظْهِرُهَا^(٢) مِنَ الشَّكِّ وَالْارْتِيَابِ؛ بما يُرِيكُمْ من عجائب صُنْعِهِ في إلقاء الأَمْنَةِ، وَصَرْفِ الْعُدُوِّ، وإعلانِ سَرَائِرِ الْمُنَافِقِينَ. وهذا^(٣) التَّمَحِيصُ خَاصٌّ لِلْمُؤْمِنِينَ؛ فابن عباس قال^(٤): يريد: يُمَحِّصُ قُلُوبَ أَوْلِيَائِهِ مِنَ الْخَطَا.

وقال الكلبي^(٥): ﴿وَلِيُمَحِّصَ﴾: يُبَيِّنُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ. يعني: أن المؤمن يُظْهِرُ الرِّضَا بِقَدْرِ اللَّهِ، وَالْمُنَافِقُ يُظْهِرُ مِثْلَ مَا أَظْهَرَ مُعْتَبَرُ بْنُ قُسَيْرٍ وَأَصْحَابُهُ. فَعَلَ اللَّهُ مَا فَعَلَ يَوْمَ أُحُدٍ؛ لِيُبَيِّنَ مَا فِي قُلُوبِ الْفَرِيقَيْنِ.

وَيَحْتَمِلُ التَّمَحِيصُ - ههنا - معنى الابتلاء، غير أن القولين الْأَوَّلَيْنِ أَجُودُ؛ لِزِيَادَةِ الْفَائِدَةِ؛ فَإِنَّ الْإِبْتِلَاءَ قَدْ ذُكِرَ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ﴾.

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ (ذاتُ الصدور)، تحتل معنيين: أحدهما: أن (ذات الصدور) هي: الصدور؛ لأن ذات الشيء

= و«لوامع الأنوار» للسفاريني ١/ ٢٢١-٢٢٣، و«روح المعاني» ٢٥/ ٩١، و«أضواء البيان» ٧/ ٢٥٦، و«العقائد السلفية» لأحمد بن حجر ١/ ٨٦.

(١) لم أقف على مصدر قوله. وقد أورده ابن الجوزي في: «الزاد» ١/ ٤٨٢.

(٢) في (ب)، (ج): (يطهرها) بالطاء.

انظر: «بحر العلوم» ١/ ٣٠٩، و«تفسير الثعلبي» ٣/ ١٣٤ ب، و«تفسير البغوي» ٢/ ١٢٢، و«زاد المسير» ١/ ٤٨٢.

(٣) من قوله: (وهذا ..) إلى (.. يمحص قلوب): ساقط من (ج).

(٤) لم أقف على مصدر قوله.

(٥) لم أقف على مصدر قوله.

نَفْسُهُ، وَعَيْنُهُ. يقال: (فَهَمْتُ ذاتَ كَلامِك)، كما يقال: (نَفْسَ كَلامِك). قال الشاعر:

نَطُوفُ بِذَاتِ الْبَيْتِ وَالْخَيْرُ ظَاهِرٌ^(١)

أي: البيت نفسه. وفيه معنى التأكيد. فيكون المعنى: والله عليم بالصدور.

والثاني: أَنَّ (ذاتَ الصدور): الأشياء التي في الصدور، وهي الأسرار والضمائر، وهي (ذات الصدور)؛ لأنها فيها، تَحُلُّهَا^(٢) وتصاحبها. وصاحب الشيء: (دُوءُهُ)، وصاحبه: (ذاته)^(٣).

١٥٥- قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ آتَتْهُمُ الْجَمْعَانِ﴾ هذا الخطاب للمؤمنين خاصّةً، يعني: الذين انهزموا يوم أحد^(٤).
﴿إِنَّمَا أَسْأَلَهُمُ الشَّيْطَانُ﴾ أي: حَمَلَهُمْ عَلَى الزَّلَّةِ، وَكَسَبَهُمُ الزَّلَّةَ^(٥).

(١) هو عمرو بن الحارث بن مضاض كما في «الأغاني» ١٧/١٥ بلفظ (نمشی به والخير إذ ذاك) وفي «نهاية الأرب» للنويري بلفظ (نطوف بذاك). وصدوره:

فنحن ولالة البيت من بعد نابت

وينظر: «السيرة الحلبية» (١٥/١)، و«البدء والتاريخ» ١٢٦/٤، و«أخبار مكة» للأزرقي ٩٧/١، و«الاكتفاء» للكلاعي ٥٩/١، و«البدایة والنهاية» ١٨٦/٢، و«المنتظم» ٣٢١/٢، و«تاريخ الطبري» ٥٢٣/١، و«الأنساب» ٤٤٠/٥، و«معجم البلدان» ٣٦/٥، ١٨٦.

(٢) في (ب): (وتحلها).

(٣) انظر: «تهذيب اللغة» ١٢٩٩-١٣٠١ (ذو)، و«اللسان» ١٤٧٦-١٤٧٧ (ذو).

وانظر: تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾. آية: ١١٩.

(٤) انظر: «تفسير الطبري» ١٤٤/٤.

(٥) (وكسبهم الزلة): ساقط من (ج).

و(أَزَلَّ)، و(اسْتَزَلَّ)، بمعنى واحد. ذكرنا ذلك في قوله: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ﴾ [البقرة: ٣٦] ^(١).

وقال ابن قُتَيْبَةَ ^(٢): ﴿اسْتَزَلَّهُمْ﴾: طَلَبَ زَلَّتْهُمْ؛ كما يقال: (استعجلته)؛ أي: طَلَبْتُ عَجَلَتُهُ، و(استعملته): طَلَبْتُ عَمَلَهُ.

وقوله تعالى: ﴿يَبْعُضُ مَا كَسَبُوا﴾ قال مقاتل ^(٣): يعني: معصيتهم النبي ﷺ، وتركهم المَرْكَزَ.

وقيل: استزَلَّهُم الشيطانُ بِتَذْكِيرِ خَطَايَا سَلَفَتْ لَهُمْ، فكَرَهُوا أَنْ يُقْتَلُوا قَبْلَ إِخْلَاصِ التَّوْبَةِ. وهذا اختيار الرَّجَّاحِ؛ لأنه قال ^(٤): لَمْ يَتَوَلَّوْا عَلَى جِهَةِ الْمُعَانَدَةِ، وَلَا عَلَى الْفِرَارِ مِنَ الرَّحْفِ؛ رَغْبَةً فِي الدُّنْيَا، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُمُ الشَّيْطَانُ خَطَايَا كَانَتْ لَهُمْ، فَكَرَهُوا لِقَاءَ اللَّهِ، إِلَّا عَلَى حَالَةٍ يَرْضَوْنَهَا ^(٥).
وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾.

= يقال: (كَسَبَ هو)؛ بمعنى: أصاب. ويقال: (كَسَبْتُ زَيْدًا مَالًا)، و(أَكْسَبْتُ زَيْدًا مَالًا)؛ أي: أَعْتَه عَلَى كَسْبِهِ، أَوْ جَعَلْتَهُ يَكْسِبُهُ. انظر: «اللسان» ٣٨٧٠/٧ (كسب)، و«القاموس» ١٣١ (كسب).

والزَّلَّةُ: الخطيئة. انظر: «تفسير الطبري» ٤/١٤٥، و«القاموس» ص ١٠١٠ (زلل).

(١) انظر: «تفسير البسيط» عند تفسير هذه الآية.

(٢) في «تفسير غريب القرآن» له ١٠٧. نقله عنه بتصريف.

(٣) في «تفسيره» ٣٠٩/١.

(٤) في «معاني القرآن» له ٤٨١/١. نقله عنه بتصريف يسير جدًا. وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٥٠٠/١.

(٥) قال أبو حَيَّان عن قول الرَّجَّاحِ - هذا - : (وَلَا يَظْهَرُ هَذَا الْقَوْلُ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا قَادِرِينَ عَلَى التَّوْبَةِ قَبْلَ الْقِتَالِ، وَفِي حَالَةِ الْقِتَالِ، وَالتَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ). «البحر المحيط» ٩١/٣.

قال الكلبي^(١)، ومقاتل^(٢): عفا عنهم إذ لم يُقتلوا جميعاً، ولم يَسْتَأْصِلْهُمْ^(٣).

وقيل^(٤): عفا عنهم؛ أي: غفر لهم تلك الخطيئة.
 ١٥٦- قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآية.
 قال ابن عباس - في رواية عطاء^(٥) - : يريد قومًا من المنافقين قالوا
 فيمن بعثه رسول الله ﷺ، مِنَ السَّرَايَا إِلَى بَثْرِ مَعُونَةٍ^(٦)، وإلى

(١) لم أقف عليه.

(٢) في «تفسيره» ٣٠٩/١.

(٣) وممن قال بهذا القول: الحسن البصري، وسعيد بن جبير، وأبو الليث.

انظر: «تفسير ابن أبي حاتم» ٧٩٧-٧٩٨/٣، و«بحر العلوم» ٣١٠/١.

(٤) هذا قول الجمهور، ومنهم: عثمان بن عفان رضي الله عنه، وابن عمر - رضي الله عنهما -، وقتادة، والربيع، والطبري.

انظر: «صحيح البخاري» (٤٠٦٦) كتاب المغازي. باب: قول الله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾، و«تفسير الطبري» ١٤٤-١٤٦/٤، و«بحر العلوم» ٣١٠/١، و«تفسير الثعلبي» ١٣٥/٣، و«المحرر الوجيز» ٣/٢٨٧، و«تفسير القرطبي» ٢٤٤-٣٤٥/٤، و«البحر المحيط» ٩١/٣، و«مجمع الزوائد» ٨٣-٨٤/٩.

(٥) لم أقف على مصدر هذه الرواية.

(٦) بَعَثَ النبي ﷺ، سَبْعِينَ رَجُلًا؛ لِحَاجَةٍ، يُقَالُ لَهُمُ الْفُرَّاءُ، فَعَرَضَ لَهُمْ حَيَّانٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ: رِغْلٌ وَذَكْوَانٌ، عِنْدَ بَثْرِ يُقَالُ لَهَا بَثْرٌ مَعُونَةٌ، فَقَالَ الْقَوْمُ: وَاللَّهِ مَا يَأْكُم أَرْدَنًا، إِنَّمَا نَحْنُ مُجْتَازُونَ فِي حَاجَةٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَتَلَّوْهُمْ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ، عَلَيْهِمْ شَهْرًا، فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ.

«صحيح البخاري» (٤٠٨٨)، كتاب: المغازي. باب: غزوة الرجيع. وهذا إحدى الروايات التي أوردها البخاري حول هذه السرية، وهناك روايات أخرى عنده. انظرها في الباب نفسه.

الرَّجِيع^(١)، فَأُصِيبُوا: ﴿لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾.
وقال مجاهد^(٢)، ومحمد بن إسحاق^(٣): يعني ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾:
جميع المنافقين.
وقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾. أي: في النِّفَاق. وقيل: في
النَّسَبِ^(٤).

= وانظر روايات أخرى لهذه السِّريَّة في كتب السيرة، منها:
«المغازي» ٣٤٦/١، و«سيرة ابن هشام» ١٨٤/٣، و«الطبقات الكبرى» ٥١/٢،
و«تاريخ الطبري» ٥٤٥/٢.

(١) بعث النبي ﷺ، سَرِيَّةً؛ عَيْنًا لَهُ، وقيل بعثهم استجابة لطلب عَضَلٍ وَالْقَارَةَ أَنْ يَبْعَثَ
مَعَهُمْ مَنْ يُفَقِّهُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ وَيَقْرَأُ لَهُمُ الْقُرْآنَ، - وكان ذلك خدعة منهم، اتفقوا
فيه مع بني لحيان -، وَأَمَرَ عَلَى السَّرِيَّةِ عَاصِمَ بْنَ ثَابِتٍ، وقيل: مَرْثَدُ بْنُ أَبِي مَرْثَدٍ
الْعَنَوِيُّ، فخرجوا حتى إذا كانوا عند ماءٍ لَهْذِيلٍ، يقال له: الرَّجِيعُ، بناحية
الحجاز، هجم عليهم بنو لحيان، حيٌّ من هذيل، فاستل الصحابة سيوفهم، فقال
لَهُمُ الْأَعْدَاءُ: لَكُمْ الْعَهْدُ وَالْمِيثَاقُ أَلَّا نَقْتُلَ مِنْكُمْ رَجُلًا، فرفض عاصم، وقاتل
حتى قتل، مع نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَأَسِيرَ الْبَقِيَّةُ، وانطلق الأعداء بِحُيَيْبِ بْنِ عَدِي،
وزيد بن الدُّبَيْتَةِ، وباعوهما بمكة، فقتلهما أهل مكة ثأرًا لقتلهم في بدر.
انظر تفصيل أخبار هذه السَّرِيَّةِ فِي: «صحيح البخاري» (٤٠٨٦). كتاب: المغازي،
باب: غزوة الرجيع، و«المغازي» ٣٥٤/١، و«سيرة ابن هشام» ١٦٠/٣،
و«الطبقات الكبرى» ٥٥/٢، و«تاريخ الطبري» ٥٣٨/٢.

(٢) الذي وقفت عليه عنه: قوله: (قول المنافق؛ عبد الله بن أبي بن سلول) «تفسير
الطبري» ١٤٦/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٧٩٩/٣.
وقد أورده السيوطي في «الدر» ١٥٨/٢، إِلَّا أَنْ لَفْظَهُ عَنْهُ: (هذا قول عبد الله بن
أبي بن سلول، والمنافقين). ونسبه السيوطي إخراجهما لهما، وزاد نسبته للفريابي،
وعبد بن حميد وابن المنذر.

(٣) قوله في: «سيرة ابن هشام» ٦٩/٣، و«تفسير الطبري» ١٤٦/٤، و«تفسير ابن أبي
حاتم» ٧٩٨/٣.

(٤) ذكر القولين: الثعلبي في: «تفسيره» ١٣٥/٣ ب، ولم يعزهما لقائل. ورجح ابن=

﴿إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ﴾ أي: ساروا وسافروا فيها. وكان^(١) ينبغي في العَرِيَّة أَنْ يُقَالَ: (وقالوا لإخوانهم إذ^(٢) ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ)؛ لأنه ماضٍ، كما تقول: (ضربتكَ إذ قُمْتَ)، ولا تقول^(٣): (ضربتكَ إذ قُمْتَ). والذي في كتاب الله عَرَبِيٌّ حَسَنٌ؛ لأنَّ الْقَوْلَ - وإن كان ماضياً في اللفظ - فهو في معنى^(٤) الاستقبال؛ لأن (الذين) يُذْهَبُ بها إلى معنى الجزاء، وكذلك: (مَنْ)، و(ما). فإذا وقع الماضي صِلَةً لِمُبْتَهَمٍ مِنْ (مَنْ) و(ما) و(الذين)، جاز أن يكون بمعنى الاستقبال^(٥).

فقوله^(٦): ﴿كَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾، في معنى: يَكْفُرُونَ، فدخلت (إذا) لِمَعْنَى الاستقبال؛ والتقدير: (لا تكونوا كالذين يكفرون^(٧))، ويقولون لإخوانهم

= عطية القول بأنها أحوُّ النَّسَبِ؛ فائلا: (لأن قَتْلَى أُحْدَ كانوا من الأنصار، أكثرهم من الخزرج، ولم يكن فيهم من المهاجرين إلا أربعة). «المحرر» ٣/٣٨٩. (١) من قوله: (وكان...) إلى نهاية بيت الشعر: (.. ما كان في غد): نقله - بتصرف - عن «معاني القرآن»، للفراء ١/٢٤٣-٢٤٤، وأضاف إليه - مُلَفَّقاً - بعضاً من كلام ابن الأنباري الذي أورده الأزهري في «التهذيب» ١/١٣٧ (إذ). وانظر: «الأضداد» لابن الأنباري ١٢١.

(٢) (أ)، (ب)، (ج): (إذا). وهي خطأ. والمثبت من «معاني القرآن». وهي الصواب.

(٣) (ضربتكَ إذ قمت ولا تقول): ساقطة من (ج).

(٤) في (ج): (بمعنى) بدلاً من: (في معنى).

(٥) يقول ابن عطية: (ودخلت (إذا) في هذه الآية - وهي حرف استقبال -؛ من حيث (الذين) اسمٌ فيه إبهام، ويعمُّ مَنْ قال في الماضي وَمَنْ يقول في المستقبل، ومن حيث هذه النازلة تتصور في مستقبل الزمان). «المحرر» ٣/٣٨٩.

(٦) في (أ)، (ب): (بقوله). وساقطة من (ج). وليست في «معاني القرآن»، والمثبت هو ما اسْتَصَوَّبْتُهُ.

ومن قوله: (بقوله...) إلى (.. بمعنى الاستقبال): ساقط من (ج).

(٧) في (ج): (كفروا).

إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ). ومثله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الحج: ٢٥]؛ معناه: إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ. وكذلك قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا﴾ [المائدة: ٣٤]؛ معناه: يَتُوبُونَ. ومثله: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ [مريم: ٦٠]؛ معناه: إِلَّا مَنْ يَتُوبُ.

ومشهورٌ في كلامهم، أن يقول الرجل للرجل: (لا تضرب إلا الذي ضَرَبَكَ؛ إِذَا سَلَّمْتَ عليه). فيجيء بـ(إذا)؛ لأن (الذي) غير مُؤَقَّت، فلو وَقَّته، لَقَالَ: (اضرب هذا الذي ضَرَبَكَ؛ إِذَا^(١) سَلَّمْتَ عليه). ولا يجوز: (إِذَا سَلَّمْتَ) - ههنا -؛ لأنَّ توقيت (الذي) أَبْطَلَ أن يكون الماضي في معنى المستقبل. وتقول: (ما هَلَكَ امرؤُ عَرَفَ قَدْرَهُ)؛ لأن الفعل حديثٌ عن مَنكُورٍ؛ يُراد به الجنس؛ كأنَّ المتكلم يريد: (ما يهلك كُلُّ امرئٍ إِذَا عرف قدره)، أو الرَّجُل وما أشبهها^(٢).

هذا مذهب الفراء^(٣)، وأنشد:

وإِنِّي لَا تِيَكُمُ تَشْكُرُ مَا مَضَى مِنْ الْأَمْرِ وَاسْتِجَابَ مَا كَانَ فِي غَدٍ^(٤)

(١) في (أ)، (ب): (إذا). والمثبت من (ج). وهو الصواب.

(٢) في (ج): (أشبههما).

(٣) في «معاني القرآن» له ٢٤٤/١.

(٤) البيت للطَّرمَاح بن حكيم الطائي، وهو في: ذيل ديوانه ٥٧٢، وورد منسوباً له، في: «أمالى بن الشجري» ٦٧/١، ٥٣/٢، ٤٥٣، و«اللسان» ٣٩٦٢/٧ (كون). وورد غير منسوب في: «معاني الفراء» ١٨٠/١، و«تفسير الطبري» ١٤٨/٤، و«الخصائص» ٣٣١/٣، و«سر صناعة الإعراب» ٣٩٨/١، و«المحرر الوجيز» ٣٩٠/٣.

وردت روايته عند ابن الشجري: (من الود)، و(من البر)، و(من الأمس) بدلاً من: (من الأمر). كما وردت روايته: (.. في الغد). وفي «اللسان» (واستنجاز ما كان =

أي: ما يكون.

وأجاز^(١) فُطِرْب^(٢) أَنْ تُوقَعَ (إِذْ) على معنى (إِذَا)، و(إِذَا) على معنى

(إِذْ)، واحتج بقول الشاعر:

ثُمَّ جَزَاهُ اللَّهُ عَنِّي إِذْ جَزَى جَنَاتٍ عَدْنٍ فِي الْعَلَالِيِّ الْعُلَى^(٣)
معناه: إِذَا يَجْزِي^(٤).

قال ابن الأنباري^(٥): والاختيار: مذهب الفراء؛ لأنه لا يصلح في

كُلِّ مَوْضِعٍ وَضَعُ^(٦) (إِذْ) في موضع (إِذَا)، ولا وَضَعُ (إِذَا) في موضع (إِذْ).

= في غد). وفي جميع المصادر السابقة - ما عدا «معاني القرآن» - ورد: (وإني)، والصواب ما ورد في الديوان، و«معاني الفراء» (فإني)؛ لأن جواباً للشرط الوارد في البيت الذي قبله، وهو:

مَنْ كَانَ لَا يَأْتِيكَ إِلَّا لِحَاجَةٍ يَرُوحُ بِهَا فِيمَا يَرُوحُ وَيَغْتَدِي

(١) في (ج): (وأجاب).

(٢) في كتاب «الأضداد» له ١٥٠-١٥٢. وانظر: «الأضداد» لابن الأنباري ١١٩، فقد ناقش هذا الأمر، وأورد قول الأخفش هذا.

(٣) البيت لأبي النجم العجلي. وقد ورد منسوباً له في: المصادر السابقة، و«تفسير

الطبري» ١٣٧/٧، و«الصاحبي» ١٩٦، و«أمالي ابن الشجري» ٦٧/١، ١٥٣،

و«اللسان» ٢٧١٦/٥ (طها)، ٥٠/١ (إِذْ) ولم ينسبه هنا. وورد غير منسوب في:

«تهذيب اللغة» ١٣٨/١. وقد ورد في كل المصادر السابقة: (.. جزاه الله عنا).

(العلالي)، جمع: عُلَيَّةٌ - بكسر العين وضمها -، وهي العُرْفَةُ العالية في البيت.

وأراد هنا (عُلَيَّيْنِ) الواردة في القرآن. و(العُلَى)، جمع: عُلَيَا. انظر: «عمدة

الحفاظ» ٣٧٩، ٣٨٠ (علو).

(٤) في (ج): (إِذْ يَجْزِي). وفي «الأضداد»، لقطرب، وابن الأنباري: إِذَا جَزَى.

(٥) لم أقف على مصدر قوله، وليس هو في كتابه «الأضداد» الذي تعرض فيه لهذه المسألة.

(٦) في (أ): (وَضَعُ). وفي (ب)، (ج): مهملة من الشكل. وما أثبتته هو ما استصوبته.

والذي احتجَّ به من قولِ الراجز؛ فإن معناه: (ثم جزاه الله عني؛ إذ حَكَمَ بالجزاء وأوجبه). ف(إذ) في بابها، غير منقولة إلى معنى غيرها^(١).

وقوله تعالى: ﴿أَوْ كَانُوا عُزَّىٰ﴾ (العُزَّى)^(٢): جمع (غازٍ)؛ مثل: (شاهِدٍ، وشَهِدَ)، و(نَائِمٌ ونُومٌ)، و(صَائِمٌ وصُومٌ)، و(قَائِلٌ وقُؤْلٌ). ومثله من الناقص: (عَافٍ وعُفَى)^(٣). ويجوز (غَزَاة)؛ مثل: (قُصَاة)، و(دُعَاة)، و(رُمَاة). ويجوز (غَزَاء) مثل: (حُرَّاب)^(٤)، و(ضُرَّاب)^(٥).

ومعنى (الغَزُو) - في كلام العرب - : قَصْدُ الْعَدُوِّ. و(الْمَغْزَى): المَقْصَد.

روى عَمْرُو^(٦) عن أبيه: (الغَزُو): الْقَصْد. و- كذلك - (الغَوْزُ). و(قد غَزَاه، وَغَازَهُ، غَزَوْا، وَغَوْزًا): إِذَا قَصَدَهُ.

(١) انظر هذه المسألة في: «تفسير الطبري» ١٤٧/٤-١٤٨، و«تهذيب اللغة» ١٣٨/١ (إذ)، و«اللسان» ٥٠/١ (تفسير إذ).

(٢) في (ب): (الغز).

(٣) (العُقَى، والعَافِيَةُ والعُفَاة)؛ كلها جمعُ (عَافٍ) و(مُعْتَفٍ)، وهو: كُلُّ مَنْ جَاءَكَ يَطْلُبُ رِزْقًا أَوْ مَعْرُوفًا، ويقال: (وَفُلَانٌ تَعَتَّقِيهِ الْأَضْيَافُ) أَوْ (هُوَ كَثِيرُ الْعُقَى أَوْ الْعَافِيَةِ)؛ أي: كَثِيرُ الْأَضْيَافِ. انظر: «اللسان» ٣٠١٩/٥ (عفا).

(٤) في (أ): (خراب) بالخاء. والمثبت من: (ب)، (ج)، و«معاني القرآن» للزجاج.

(٥) انظر: «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (١٠٧)، «معاني القرآن» للزجاج ٤٨١/١-٤٨٢.

٤٨٢، و«تفسير الطبري» ١٤٧/٤، و«إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٢-٣٧٣، و«الدر المصون» ٤٥٤/٣، وقال: (ويقال: غَزَاء - بالمد، أيضًا -، وهو شاذ).

(٦) في (أ)، (ب): (عمر). والمثبت من (ج)، و«تهذيب اللغة» ٢٦٦١-٢٦٦٢؛ حيث نقل قول عمرو عنه بنصه. وعمرو هو: ابن أبي عمرو الشيباني (إسحاق بن مرار).

(٧) قوله في: المصدر السابق ٢٦٦٢/٣.

قال الأزهري: ويقال لِيَجْمَعَ (الغَازِي): (غَزِيٌّ)؛ مثل: (نَاجٍ، وَنَجِيٌّ)؛ للقوم يَتَنَاجَوْنَ، وأنشد لِيَزِيدُ^(١) الأعجم:

قُلْ لِلْقَوَافِلِ وَالْغَزِيِّ إِذَا غَزَوْا وَالْبَاكِرِينَ وَلِلْمُجِدِّ الرَّائِحِ^(٢)

(١) في (أ)، (ب): (الزياد). والمثبت من (ج)، وهو الصواب؛ لأن اسمه (زياد) في المصادر التي تَرَجَّمَتْ له، وليس (الزياد). وفي «التهذيب» (وقال زياد الأعجم). وهو: زياد بن سَلَمَى، وقيل: زياد بن جابر بن عمرو بن عامر، من عبد القيس، وقيل له الأعجم؛ لِلكُنَّةِ كانت فيه، شاعر إسلامي، شهد فتح إصطخر، وتوفي في حدود المائة للهجرة.

انظر: «الشعر والشعراء» ص ٢٧٩، و«معجم الأدباء» ٣/ ٣٥٢.

(٢) البيت، ورد في: «تهذيب اللغة» ٣/ ٢٦٦٢ (غزا)، و«إعراب القرآن»، للنحاس ص ٣٧٣، و«الأمالى» لأبي عبد الله اليزيدي ١، و«ذيل الأمالى» للقالى ٣/ ٨، و«أمالى المرتضى» ٢/ ١٩٩، و«اللسان» ٦/ ٣٢٥٣ (غزا)، و«المقاصد النحوية» ٢/ ٥٠٢.

وقد اختلف في نسبته، فقال اليزيدي في «الأمالى» (وقد قال لي الأصمعي، يرويها للصلتان العبدى). وقال القالى: (وكان في كتابي للصلتان، فقال [يعني ابن دريد]: هي لزياد الأعجم؛ وكان ينزل إصطخر، ورثى بهذه القصيدة المغيرة بن المهلب بن أبي صفرة. قال: وأنشدنا هذه القصيدة أبو الحسن الأخفش لزياد الأعجم). «ذيل الأمالى» ٣/ ٨.

وقال ابن منظور: (رأيت في حواشي ابن برّي أن هذا البيت للصليان [هكذا في «اللسان»، بالياء] العبدى، لا لزياد. قال: وقد غلط أيضًا في نسبتها لزياد، أبو الفرج الأصبهاني، صاحب الأغاني، وتبعه الناس على ذلك). «اللسان» ٦/ ٣٢٥٣. والصَّلَتَان، هو: قُثْم بن خبيثة، من عبد القيس.

انظر: «الشعر والشعراء» (٣٣١)، و«معاهد التنصيص» ١/ ٧٤.

وقد ورد في بعض المصادر: (والغزاة إذا غزو) وليس فيها موضع للشاهد. وورد: (للباكرين).

و(القوافل): جمع (قافلة)، وهي: الرُّفْقَة الراجعة من سفرها إلى وطنها. =

وفي الآية محذوفٌ، يَدُلُّ عليه الكلامُ؛ والتقدير: إذا ضَرَبُوا في الأرض، فَمَاتُوا أو كانوا غُرَى فَقُتِلُوا، ﴿لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾^(١).
 فقوله: ﴿مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾؛ يَدُلُّ على موتهم وقَتْلِهِمْ.
 وقوله تعالى: ﴿لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾ أي: لِيَجْعَلَ ظَنَّهُمْ - أَنَّهُمْ لو [لَمْ]^(٢) يَحْضُرُوا^(٣) الحرب؛ لاندفع عنهم القتل - حَسْرَةً في قلوبهم. وَحَسَرْتُهُمْ - في مَقَالَتِهِمْ، التي كانوا كاذبين فيها على القضاء والقدر -؛ أَشَدُّ^(٤) عليهم مما^(٥) نالهم في قَتْلِ إخوانهم ومَوْتِهِمْ.
 وتقدير الآية: لا تكونوا كهؤلاء الكفار في هذا القول منهم؛ لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذلك حَسْرَةً في قلوبهم دونكم. ف(اللام) في ﴿لِيَجْعَلَ﴾ متعلقة بـ﴿لَا تَكُونُوا﴾.
 وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ أي^(٦): ليس يمنع الإنسانَ تَحَرُّرَهُ مِنْ إِتْيَانِ أَجَلِهِ على ما سَبَقَ في عِلْمِ الله - ﷻ - . فهو إنكارٌ على مَنْ خالفَ أَمَرَ الله في الجهاد؛ طَلَبًا^(٧) للحياة، وَهَرَبًا من الموت. هذا قول أكثر

= و(الباكِرِينَ): المُسْرِعِينَ في الذهاب من أوَّلِ النهار. و(المُجِدِّ الرَّائِحِ): المجتهد في رجوعه آخر النهار، أو المجتهد في السير في وقت الرواح، وهو: من الزوال إلى الليل. والشاهد في البيت قوله: (العَزِيَّ)، وهي جمعُ (غازٍ).
 انظر: «اللسان» ١٧٦٣/٣ (روح)، و«الخزانة» ٥/١٠.

- (١) (وما قتلوا): ليس في (ج).
- (٢) ما بين المعقوفين ساقط من (أ)، (ب)، والمثبت من (ج).
- (٣) في (ب): (حضروا).
- (٤) في (أ): (اشتد). وفي (ب): (واشتد). والمثبت من (ج).
- (٥) في (ب): (فيما).
- (٦) من: (أي ..) إلى (.. في علم الله): نقله - بتصرف يسير جدًا - عن «معاني القرآن» للزجاج ٨٢٤/١.
- (٧) في (أ)، (ب)، (ج): (وطلبًا). ولم أرَ للواو وجهًا - هنا - فحذفتها.

المفسرين في هذه الآية^(١).

وقال ابن عباس - في رواية عطاء^(٢) - في قوله: ﴿لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾؛ يريد: يوم القيامة؛ لما هم فيه من الخزي والهوان، ولما فيه أولياء^(٣) الله من الكرامة والنعيم. ﴿حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾؛ يريد: الندامة على ترك الإسلام.

﴿وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾؛ يريد: يحيى قلوب أوليائه وأهل طاعته، ويُرشدهم للعمل بطاعته، ويميت قلوب أعدائه من المنافقين والكفار. واللام^(٤) - على هذا التفسير - في قوله ﴿لِيَجْعَلَ اللَّهُ﴾؛ متعلق^(٥) بقوله ﴿كَفَرُوا﴾؛ على [أنها]^(٦) لام العاقبة^(٧)؛ مثل قوله: ﴿فَالنَّكَطَةُءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾^(٨).

(١) انظر: المصدر السابق، و«تفسير الطبري» ١٤٨/٤.

(٢) لم أقف على مصدر هذه الرواية.

(٣) في (ج): (لأولياء).

(٤) في (ج): (فاللام).

(٥) في (ب): (تعلق).

(٦) ما بين المعقوفين زيادة أضفتها لتستقيم بها العبارة.

(٧) وتسمى لام الصيرورة، ولام المآل.

(٨) سورة القصص: ٨. وبقيتها: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهُنَّ وَخُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ﴾.

وينسب القول بأن اللام - هنا - لام الصيرورة، للأخفش، وليس هو رأي أكثر النحويين. قال ابن هشام: (وأنكر البصريون ومن تابعهم، لام العاقبة. قال الزمخشري: والتحقيق أنها لام العلة، وأن التعليل فيها وارد على طريق المجاز، دون الحقيقة؛ وبيانه: أنه لم يكن داعيهم إلى الالتقاط أن يكون لهم عدوًا وحزنًا، بل المحبة والتبني، غير أن ذلك لما كان نتيجة التقاطهم له وثمرته، شبه بالداعي الذي يُفَعَّلُ الفعلُ لأجله. فاللام مستعارة لما يشبه التعليل، كما استعير الأسد لمن=

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ بالياء والتاء^(١). فمن قرأ بالتاء؛ فلأن الآية خطاب؛ وهو قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا﴾. ومن قرأ [الياء]^(٢)؛ فَلِلْعَيَّةِ التي قبلها؛ وهو قوله: ﴿وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾، فحمل الكلام على العَيَّة.

١٥٧- قوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾.

اللام في ﴿لَيْنَ﴾ لام القسم؛ بتقدير: والله لئن قُتِلْتُمْ في سبيل الله - أيها المؤمنون - ﴿أَوْ مُتُّم﴾؛ يريد: في سبيل الله؛ كقوله: ﴿وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]؛ يعني: فُرُوجَهُمْ. وقال الكلبي^(٣): أَوْ مُتُّم في إقامتكم، وأنتم مؤمنون. وقرأ بعضهم: ﴿مُتُّم﴾ بكسر الميم^(٤).

= يشبه الأسد). «معني اللبيب» ٢٨٣.

وانظر: كتاب «معاني الحروف» للرماني ٥٦، و«الدر المصون» ٣/ ٤٥٤-٤٥٦، و«مع الهوامع» ٤/ ٢٠٠.

(١) قرأ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ بالياء: ابن كثير، وحمزة، والكسائي، وخلف. وقرأ الباقر: نافع، وأبو عمرو، وابن عامر، وعاصم، وأبو جعفر، ويعقوب: ﴿تَعْمَلُونَ﴾ بالتاء. انظر: «السبعة» ٢١٧، و«الحجة» للفارسي ٩١/٣، و«المبسوط» لابن مهران ١٤٨، و«إتحاف فضلاء البشر» ص ١٨١.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من: (أ). والمثبت من (ب)، (ج).

(٣) لم أقف على مصدر قوله. وانظر: «بحر العلوم» ٣١٠/١، و«زاد المسير» ١/ ٤٨٥.

(٤) هي قراءة: نافع، وحمزة، والكسائي، وخلف. وقد كسروا الميم في: ﴿مِتَّ﴾، و﴿مِتْنَا﴾، و﴿مُتُّم﴾ في كل القرآن. وقد كسر عاصم - في رواية حفص - هذه الكلمات في كل القرآن، ما عدا ما ورد في سورة آل عمران ﴿مُتُّم﴾: الآية ١٥٧، ١٥٨ فقد رفعهما.

ورفع الميم فيها في كل القرآن: ابن كثير، وعاصم - في رواية أبي بكر -، وأبو =

قال أهل اللغة^(١): الأشهر الأقيس: (مُتَّ، تَمُوتُ)، مثل: (قُلْتُ، تَقُولُ). والكسر شاذ^(٢). ونظيره في الصحيح^(٣): (فَضِلَ يَفْضُلُ)^(٤).
هذا مذهب الخليل^(٥).
وحكى المبرد^(٦): أَنَّ (مَاتَ يَمَاتُ)، لغة، مثل: (هَابَ يَهَابُ)،

= عمرو، وابن عامر، وأبو جعفر، ويعقوب.

انظر: «الحجة»، للفارسي ٩٢/٣، و«المبسوط» لابن مهران ١٤٨، و«إتحاف فضلاء البشر» ص ١٨١.

(١) نقله باختصار عن «الحجة» للفارسي ٩٣/٣، وانظر: «كتاب سيبويه» ٣٤٣/٤.
(٢) الشذوذ - هنا - هو الشذوذ في القياس، لا في الاستعمال. انظر: «الكشف» لمكي ٣٦٢/١، و«شرح الشافية» ١/١٣٥.

(٣) يعني بـ«الصحيح» الفعل الصحيح الذي سلمت حروفه الأصلية من حرف العلة.
(٤) (يفضل): ساقطة من (ج).

وفي (أ)، (ب): فصل، يفصل - بالصاد - والمثبت من «الحجة» للفارسي، و«كتاب سيبويه»، و«كتاب العين»، للخليل ٤٤/٧ (فصل)، وهي التي وردت في كتب اللغة والتصريف، مثلاً على الشذوذ عن القياس؛ لأن القياس في مضارع (فَعَلَ)، هو: (يَفْعَلُ) - بفتح العين -.

ونقل ابن السكيت عن أبي عبيدة، أنه (ليس في الكلام حرفٌ من السالم يشبه هذا).
«إصلاح المنطق» ٢١٢.

قال في «اللسان» (وَفَضَّلَ الشَّيْءُ يَفْضُلُ، مثال: (دَخَلَ يَدْخُلُ). وَفَضِلَ يَفْضُلُ، كَحَزِرٍ يَحْزَرُ). وفيه لغة ثالثة مركبة منهما: فَضِلَ - بالكسر -، يَفْضُلُ - بالضم -، وهو شاذ لا نظير له. قال ابن سيده: هو نادر. ٥٢٥/١١ (فضل).

(٥) انظر: «كتاب سيبويه» ٣٤٣-٣٤٥، و«التكملة» للفارسي ٩٧٩، و«حجة القراءات» ١٧٨، و«الكشف» ٣٦٢/١، و«الدر المصون» ٤٥٨-٤٥٩، و«شرح الشافية» ١٣٥-١٣٧.

ونسب الخليل (فَضِلَ يَفْضُلُ) لأهل الحجاز. انظر: «العين» ٤٤/٧.

(٦) لم أقف على مصدر قوله.

و(خَافَ يَخَافُ)، وأنشد:

عِيشِي وَلَا يَوْمِي بِأَنْ تَمَاتِي^(١)
فَإِنْ ثَبَّتَ هَذَا، فَهُوَ لُغَةٌ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ^(٢): هَذِهِ الْآيَةُ رَدٌّ عَلَى الْمُنَافِقِينَ؛ حَيْثُ اخْتَارُوا الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ، وَتَرَكُوا الْجِهَادَ؛ مَحَبَّةً لِلدُّنْيَا. فَقِيلَ لِلْمُؤْمِنِينَ: ﴿وَلَكِنْ قُتِلْتُمْ﴾ فِي الْجِهَادِ ﴿أَوْ مُتُّمْ﴾ لِيُغْفَرَ لَكُمْ، وَهُوَ ﴿خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ﴾.

﴿لَمَغْفِرَةٌ﴾^(٣): جَوَابُ الْقِسْمِ. وَقَدْ قَامَ مَقَامَ جَوَابِ الْجَزَاءِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ أَي: مِنْ أَعْرَاضِ الدُّنْيَا، الَّتِي

= وَقَوْلُ الْمُؤَلَّفِ: (هَذَا مَذْهَبُ الْخَلِيلِ، وَحَكَى الْمُبَرِّدُ): لَيْسَ فِي «الْحِجَةِ»، لِلْفَارِسِيِّ. وَمَا بَعْدَهُ إِلَى نَهَايَةِ بَيْتِ الشَّعْرِ، فِي «الْحِجَةِ».

(١) شَطْرُ بَيْتٍ مِنَ الرِّجْزِ، لَمْ أَقِفْ عَلَى قَائِلِهِ .

وَقَدْ وَرَدَ غَيْرُ مَنْسُوبٍ فِي: الْجُمْهَرَةِ، لِابْنِ دُرَيْدٍ ١٣٠٨/٣، وَ«الْحِجَةُ» لِلْفَارِسِيِّ ٩٣/٣، وَ«الصَّحَاحُ» ٢٦٧/١ (مُوتَ)، وَ«تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ» ٢٢٠/١، وَ«شَرْحُ الشَّافِيَّةِ» ١٣٧/١، وَ«اللسان» ٤٢٩٥/٧ (مُوتَ)، وَ«الدَّرُ الْمَصُونُ» ١٧٤/١، ٤٥٨/٣، وَ«شَرْحُ شَوَاهِدِ الشَّافِيَّةِ» ٥٧.

وَتَمَامُ الْبَيْتِ:

بَنِيَّتِي سَيِّدَةُ الْبَنَاتِ عِيشِي وَلَا يَوْمِي بِأَنْ تَمَاتِي
وَقَدْ وَرَدَ فِي بَعْضِ الْمَصَادِرِ: (بُنَيَّ يَا سَيِّدَةَ..)، وَوَرَدَ: (وَلَا نَأْمَنُ أَنْ ..)، وَ(وَلَا يُؤْمَنُ أَنْ ..). أَمَّا (يَوْمِي) فَقَدْ وَرَدَتْ فِي (الْجُمْهَرَةِ)، وَ«الْحِجَةُ» فَقَطْ مِنَ الْمَصَادِرِ السَّابِقَةِ. وَوَرَدَ: (بَنِيَّتِي يَا خَيْرَةَ الْبَنَاتِ). قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ عَنْ (مِثِّ تَمَاتِ): (وَأَكْثَرُ مَا يَتَكَلَّمُ بِهَا طَيِّئٌ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بِهَا سَائِرُ الْعَرَبِ). «الْجُمْهَرَةُ» ١٣٠٨/٣.

(٢) لَمْ أَقِفْ عَلَى مَصْدَرِ قَوْلِهِ.

(٣) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ مَطْمُوسٌ فِي (أ). وَالْمُثَبَّتُ مِنْ (ب)، (ج).

يتركون القتال^(١) في سبيل الله؛ للاشتغال بجمعها.

وروي عن ابن عباس، أنه قال^(٢): ﴿تَجْمَعُونَ﴾^(٣): خطاب المنافقين؛ لأنه قال: ﴿خَيْرٌ مِّمَّا تَجْمَعُونَ﴾^(٤) يا معشر المنافقين. ومثله، قال الكلبي^(٥).

وقرأ حفص، عن عاصم: ﴿يَجْمَعُونَ﴾ - بالياء - ويكون المعنى: لَمَغْفِرَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةً، خيرٌ مِمَّا يَجْمَعُهُ غَيْرُكُمْ، مِمَّا تَرَكَوا الْقِتَالَ لِجَمْعِهِ^(٦).
١٥٨ - قوله تعالى: ﴿وَلَيْنُ مُتَمِّمٌ﴾ قال المفسرون: يريد: مقيمين عن الجهاد. ﴿أَوْ قُتِلْتُمْ﴾؛ يريد: مجاهدين^(٧).

﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَحْشُرُونَ﴾؛ يعني: في الحاليين. وهذا تهديد بالحشر، وتحذير من القيامة.

واللام في ﴿لَيْنٌ﴾ خلف من القسم. والثانية^(٨): جواب؛ على معنى: والله إن متم، أو قتلتهم لتحشرون إلى الله.

(١) في (أ)، (ج): (للقتال). والمثبت من (ب). وهي الصواب. انظر: «الحجة»، للفراسي ٩٤/٣، فقد وردت العبارة فيه.

(٢) لم أقف على مصدر قوله. وقد ورد في «زاد المسير» ٤٨٥/١.

(٣) قرأ ﴿تَجْمَعُونَ﴾ - بالياء - كلُّ القراء، ما عدا عاصم في رواية حفص؛ حيث قرأها: ﴿يَجْمَعُونَ﴾ بالياء.

انظر: «الحجة» للفراسي ٩٤/٣، و«الكشف» ٣٦٢/١.

(٤) في (ج): (يجمعها).

(٥) لم أقف على مصدر قوله.

(٦) انظر: «الحجة» للفراسي ٩٣/٣.

(٧) انظر: «بحر العلوم» ٣١٠/١، و«زاد المسير» ٤٨٥/١.

(٨) أي (اللام) التي في قوله: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾.

قال أبو عبيد: وتقول في الكلام: (لَئِنْ أَحْسَنْتَ إِلَيَّ؛ لأَحْسِنَنَّ إِلَيْكَ) - بالثَّوْنِ - . فإذا حُلَّتْ بينهما بالصفة^(١)، قلت: (لَئِنْ أَحْسَنْتَ إِلَيَّ، لِإِلَيْكَ أُحْسِنُ) - بغير نُونٍ - . كما في الآية -؛ لأن اللام قد تحولت إلى الصفة^(٢).
١٥٩- قوله تعالى: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ﴾.

أكثر النحويين على أنَّ (ما) - ههنا - صِلَةٌ^(٣)، لا تمنع الباء من عَمَلِهَا فيما عملت فيه، وهي مع كونها صِلَةً، تُحَدِّثُ معنى التأكيد^(٤) وحُسْنُ النَّظْمِ. وهي كثيرة في القرآن؛ كقوله: ﴿عَمَّا قَلِيلٍ﴾ [المؤمنون: ٤٠]، و﴿جُنْدٌ مَّا﴾ [ص: ١١]، ﴿فِيمَا نَقَضِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٥]، ﴿مِمَّا خَطَايَاهُمْ﴾^(٥) [نوح: ٢٥].

(١) (بالصفة): ساقطة من (ج). ويعني بـ(الصفة): حرف الجرّ.

(٢) انظر: «الأصول في النحو» ١٦٦/٢، و«البيسط في شرح جمل الزجاجي» ٩١٩/٢.

(٣) (صلة): بمعنى زيادة.

(٤) في (ب): (التوكيد).

(٥) المؤلف -هنا- أوردها على قراءة أبي عمرو: ﴿خَطِيئَتُهُمْ﴾. وقرأ الباقر:

﴿خَطِيئَتِهِمْ﴾. انظر: «الكشف» لمكي ٣٣٧/٢، و«إتحاف فضلاء البشر» (٤٢٥).

وممن ذهب إلى كون (ما) - هنا - (صِلَةٌ):

الفراء في: «معاني القرآن» ١١٤، والمبرد في «الكامل» ٣٤٢/١، والطبري في «تفسيره» ١٥٠/٤، وكراع النمل في «المنتخب» ٦٨٧/٢، والزجاج في «معاني القرآن» ٤٨٢/١، وابن شقير في «المحلى ووجوه النصب» ٢٩٠، وابن جني في «سر صناعة الإعراب» ٢٦١/١، والثعلبي في «تفسيره» ١٣٦/٣، والسفاريني في «لباب الإعراب» ٤٦٣.

قال الزجاج في «معاني القرآن» ٤٨٢/١: «ما» بإجماع النحويين - هنا - صِلَةٌ، لا تمنع الباء من عملها فيما عملت.

[وتكثر]^(١) - أيضًا - في الشعر؛ قال امرؤ القيس:
وقاهم جدُّهم ببني أبيهم وبالأشقيين ما كان العقاب^(٢)
أراد: (وبالأشقيين^(٣) كان العقاب^(٤)).

وقال النابغة:

المرء يهوى أن يعي شَ وطول عيشٍ ما يضره^(٥)

(١) ما بين المعقوفين مطموس في (أ). والمثبت من (ب)، (ج).
(٢) البيت في «ديوانه» ٤٥. وورد منسوبًا له في «الأصمعيات» ١٣١، و«الشعر والشعراء» ٥٤، وكتاب «المعاني الكبير» ٨٨٦/٢، و«فصل المقال» للبكري ٣٨٥. البيت من قصيدة قالها الشاعر حين غزا بني أسد فأخطأهم، وأصاب بني كنانة بدلًا منهم، وهو لا يدري. و(الجَدُّ) - هنا - : الحظ والبخت.
أي: أن بني أسد وقاهم حظهم من سطوته، بقتل بني عمهم - بني كنانة - لأن أسد وكنانة أخوان.

والشاهد في البيت زيادة (ما) في قوله: (وبالأشقيين ما كان العقاب). ويجوز كون (ما) مع الفعل بتأويل المصدر؛ أي: وبالأشقيين كون العقاب.

(٣) في (ج): (بالأشقيين). بدون واو.

(٤) (العقاب): ساقطة من (ج).

(٥) البيت نسب للنابغة الذبياني، وقد ورد في ديوانه ١٢٢. ونسبته له المصادر التالية: «الشعر والشعراء» ٨٥، و«جمهرة أشعار العرب» (٦٣)، و«الأضداد» لابن الأنباري ١٩٦. ونسب للنابغة الجعدي، وقد ورد منسوبًا له في «ديوانه» ١٩١. ونسبته إليه المصادر التالية: «الأمال» للقالبي ٨/٢، و«الأمال» للمرتضى ٢٦٦/١، و«الأشباه والنظائر في النحو» للسيوطي ١٦٣/٥، و«خزانة الأدب» ١٧٢/٣.

وقد ورد في الشعر المنسوب لليبي. انظر «ديوانه» ٣٥٦.

وأورده ابن الشجري في «أماله» ٣٦٥/٢، ونسبه لبعض المعمرين.

وورد في: «المدخل» للحدادي ١٤٦، و«زاد المسير» ٤٨٥/١ ونسباه للنابغة ولم يحددا منْ منهما.

أراد: (وطول عيش يَصُرُّهُ). فأكد الكلام بـ(ما).

والعرب قد تزيد في الكلام ما يُسْتغنى عنه؛ للتأكيد؛ كقوله: (أنت فعلت كذا وكذا، يا هذا!). فأدخلوا (يا هذا)؛ للتأكيد؛ إذ كانت (أنت) دالاً على الخطاب. وكذلك قولهم: (لَمَّا أَنْ زارني عبد الله، زُرُّته). معناه: لَمَّا زارني^(١).

قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْبَشِيرُ﴾ [يوسف: ٩٦]؛ أراد: فَلَمَّا جاء. فأكد بـ(أَنْ)^(٢). وكذلك قولهم:

يَا تَيْمَ تَيْمَ عَدِي^(٣)

= وورد غير منسوب في: «أمالى الزجاجي» ١١١، و«النكت والعيون» ٩١١/٢. وورد البيت بروايات عدة منها: (المرء يرغب في الحياة)، و(المرء يأمل أن يعيش). و(المرء يهوى ما يعيش). وورد: (وطول عيش ..)، و(وطول عمر ..). وورد: (قد يضره) بدلاً من: (ما يضره) وليس فيها موضع الشاهد. ويجوز أن تكون (ما) في البيت بمعنى (الذي)، والتأويل: وطول عيش الذي يضره. انظر: «الأضداد»، لابن الأنباري ١٩٦.

(١) انظر: «مغني اللبيب» ٥٠.

(٢) في (ج): (أَنْ). بدلاً من: بَأَنْ.

(٣) في (أ)، (ب): (يتم يتم)، والمثبت من (ج)، ومصادر الشاهد.

وهذا جزء من بيت شعر لجريز، وهو في «ديوانه» ٢١٩، وتماه:

يَا تَيْمَ تَيْمَ عَدِي لَا أَبَا لَكُمْ لَا يُوقِعَنَّكُمْ فِي سَوَاءٍ عُمَرُ

وقد ورد منسوباً له في: «كتاب سيبويه» ٥٣/١، ٢٠٥/٢، و«الكامل» ٢١٧/٣، و«المقتضب» ٢٢٩/٤، و«اللامات» ١٠١، و«الخصائص» ٣٤٥/١، و«العمدة» ٨٤١/٢، و«شرح المفصل» ١٠/٢، ١٠٥، و«اللسان» ١٨/١ (أبي)، و«المقاصد النحوية» ٢٤٠/٤، و«شرح شواهد المغني» ٨٥٥/٢، و«خزانة الأدب» ٢٩٨/٢، ٣٠١، ٩٩/٤، ١٠٧، ٣١٧/٨، ١٩١/١٠.

أكد الكلام بـ(تيم)^(١) الثاني. هذا قول أكثر أهل التأويل.
وقال بعضهم^(٢): يجوز أن تكون (ما) استفهامًا للتعجب^(٣)؛ تقديره:
(فَبِأَيِّ رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ؟!): أي: سهّلت لهم أخلاقك، وكثرت

= وورد غير منسوب في: «الأصول في النحو» ٣٤٣/١، و«أمالى ابن الشجري» ٣٠٧/٢، و«شرح ابن عقيل» ١٧/٣، و«ارتشاف الضرب» ٣١٥/٣، و«منهج السالك» ١٥٣/٣، و«معجم الهوامع» ١٩٦/٥، ١٢٢/٢، و«الدرر اللوامع» ١٥٤/٢.

وورد في أكثر المصادر: (لا يُلقِيَنَّكُمْ في سِوَاةٍ ..).
والبيت من قصيدة قالها الشاعر في هجاء عمر بن لَجَأَ التَّيْمِي. ويعني بـ(تيم): تيم بن عبد مناة بن أد. و(عدي) أخو (تيم). وأضاف (تيم) إلى (عدي) تخصيصًا، وتمييزًا لهم عن بطون عدة كلها تُدْعَى تَيْمًا. وقوله: (لا أبا لكم)، أصلها: أن يُنسب المخاطبُ إلى غير أب معلوم؛ شتمًا له، ثم كثرت في الاستعمال حتى جعلت في كل خطاب يغلظ فيه على المخاطب. و(السوأة): الفعلة القبيحة.
يريد الشاعر تحذير بني تيم، وهي قبيلة عمر بن لجأ، بأن يمنعوا عمر من التعرض للشاعر بهجاء؛ وإلا فإن الشاعر سيتعرض لتيم في شعره، ويلقيهم في بليّة، هم في غنى عنها.

ويجوز في (تيم) الأولى الضم، على أنه منادى مفرد عَلم، ويجوز النصب على تقدير إضافته إلى ما بعد (تيم) الثانية، أو بتقدير إضافته إلى محذوف وهو: (عدي). (وتيم) الثاني لا يجوز فيه إلا النصب على أنه منادى مضاف، أو مفعول بإضمار (أعني)، أو عطف بيان، أو توكيد، أو بدل. انظر: «ارتشاف الضرب» ١٣٥/٣. والشاهد فيه: تكرير (تيم) للتأكيد.

(١) في (أ)، (ب): يتم. والمثبت من (ج).

(٢) لم أقف على القائل.

وممن أورد هذا القول ممن سبق المؤلف: الثعلبي في «تفسيره» ١٣٦/٣، قائلًا:
(وقال بعضهم: ..) ولم يعين.

(٣) ورد في: (ج) في هذا الموضع كلمة زائدة، لا وجه لها، وهي: (قوله).

احتمالك^(١).

وقوله تعالى: ﴿لَئِنْ لَمْ يَنْزِلْ بِرَأْسِهِ الْفَلَاحُ﴾ (لَا، يَلِينُ، لَيْنًا)^(٢)، و(لَيَانًا) - بالفتح: إذا رَقَّ، وَحَسُنَ [خُلُقُهُ]^(٣)، وانْقَادَ^(٤).

قال الشاعر:

وإن هي أعطتك الليانَ كأنها لغيرك من خلانها ستلين^(٥)

(١) وقد جوز هذا الرأي الفخر الرازي في «تفسيره» ٦٤/٩ قائلاً: (وقال المحققون: دخول اللفظ المهمل الضائع في كلام أحكم الحاكمين، غير جائز)، ثم ذكر هذا الرأي واستصوبه.

والذي دفع لهذا الرأي هو تنزيه كتاب الله من أن يكون فيه حرف زائد مهمل، لا معنى له. وهذا فيه نظر؛ لأن القائلين بزيادة (ما) وبغيرها من الحروف، لا يقصدون جواز سقوطها، وأنها مهملة لا معنى لها، بل يقولون: إنها مَزِيدَةٌ لمعنى مقصود، وهو - هنا - في (ما): التوكيد؛ أسوة بسائر ألفاظ التوكيد الواردة في القرآن. وكون (ما) للاستفهام التعجبي، قد رَدَّه علماء النحو، من ناحية الصناعة النحوية، ومنهم: ابن هشام في «المغني» ٣٩٤، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٩٨/٣، والسمين الحلبي في «الدر المصون» ٣٦٢/٣.

(٢) ضُبِطَتْ: (لَيْنًا) بفتح اللام، في «تهذيب اللغة» ٤/٣٣١٤ (لين)، و«تفسير الثعلبي» ١٣٦/٣، وضبطت في بقية المصادر اللغوية التالية: (لينا) بكسر اللام.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

(٤) ورد في مصادر اللغة: اللَّيْنُ: ضد الخشونة، قال الراغب: (وستعمل ذلك في الأجسام، ثم يستعار للخُلُق وغيره من المعاني). «مفردات ألفاظ القرآن» ٧٥٢ (لين). أما (الليان) بكسر اللام فمصدر الملاينة، يقال: (لَا يَنْتَه مُلَايَنَةً)، و(لَيَانًا). انظر (لين) في: «جمهرة اللغة» ٩٨٩/٢، و«الصحاح» ٢١٩٨/٦، و«المقاييس» ٢٢٥/٥، و«اللسان» ٤١١٧/٧، و«القاموس» (١٢٣٢).

(٥) البيت، لكثير عزة. وقد ورد منسوباً له في: «زهر الآداب» ١٧/١. وليس في ديوانه، وأورده محقق ديوانه وجعله مما نُسِبَ له، وأحال على المصدر السابقة =

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا﴾ الفُظُّ^(١): الغليظ الجانب، السَّيِّءُ الخُلُقُ^(٢). يقال: (فَظُظْتُ، تَفُظُّ، فَظَاطَةً، وَفَظَاطًا)، فأنت فَظٌّ^(٣)، وأصله: (فَظُظُّ)؛ كقولك: (حَذِرٌ)^(٤)؛ من: (حَذَرْتُ)^(٥)، و(فَرِقٌ)^(٦)؛ مِنْ: (فَرِقْتُ). إِلَّا أَنَّ مَا كَانَ مِنَ الْمُضَاعَفِ عَلَى هَذَا الْوِزْنِ، يُدْعَمُ؛ نَحْوُ: (رَجُلٌ صَبٌّ)^(٧). وأصله: صَبَبٌ^(٨).

= انظر «ديوانه» ١٧٦.

ورواية البيت في المصدر السابق:

وإن هي أعطتك اللبان فإنها لآخر من خلانها ستلين

(١) من قوله: (الفظ ..) إلى (.. وأصله صبيب): نقله - بتصرف - عن «معاني القرآن»، للزجاج: ٤٨٣/١.

(٢) انظر: «تهذيب اللغة» ٢٨٠٦/٣ (فظظ)، و«الفرق بين الحروف الخمسة» ١٥٥، و«زينة الفضلاء» للأباري ٩٨.

(٣) انظر: «اللسان» ٣٤٣٧/٦ (فظظ). قال الراغب: (الفظ: الكريه الخُلُق؛ مستعار من: (الفظ)؛ أي: ماء الكرش، وذلك مكروه شربه، لا يتناول إلا في أشد ضرورة). «مفردات ألفاظ القرآن» ٦٤٠ (فظظ).

(٤) في (أ): (حَذِرَ) بفتح الراء، وفي (ب)، (ج): مهملة من الشكل، والصواب ما أثبت.

(٥) في (أ): (حَذَرْتُ) بفتح الذال، وفي (ب)، (ج): مهملة من الشكل، والصواب ما أثبت، وهي بكسر الذال.

انظر: (حذر) في: «التهذيب» ٧٦٧/١، و«القاموس» ٣٧٣.

(٦) في (أ): (فَرِقَ) بفتح القاف، وفي (ب)، (ج): مهملة من الشكل. والصواب ما أثبت. يقال: (رجلٌ فَرِيقٌ): شديد الفزع. انظر: «القاموس» ٩١٧ (فرق).

(٧) في (أ): (صَبٌّ)، وفي (ب)، (ج): مهملة من الشكل. والصواب ما أثبت. يقال: (رجلٌ صَبٌّ): يَبِينُ الصَّبَابَةُ. والصباية: رِقَّةُ الشَّوْقِ. انظر: «جمهرة اللغة» ١/٧١ (صب)، و«المخصص» ٦١/٤.

(٨) في (أ): (صَبَبٌ) بفتح الباء الأولى، وفي (ب)، (ج): مهملة من الشكل، =

قال الكلبي^(١): ولو كنت فظًا في القول، غليظ القلب في الفعل^(٢).
﴿لَا تَقْضُوا مِنْ حَوْلِكُمْ﴾ أي: لتفرقوا ونفروا منك؛ كما تتطاير شظايا
الشيء المتكسر.

والفَضُّ: الكسر والتفريق^(٣). يقال: (فَضَضْتُ الْقَوْمَ، فَاَنْقَضُوا). ومنه
يقال: (لَا يَفْضُضُ اللَّهُ فَاكًا)^(٤).

قال الزجاج^(٥): المعنى: إِنَّ لِيَنَّكَ لَهُمْ، يُوجِبُ^(٦) دخولهم في
الإسلام^(٧)؛ لأنك تأتيهم بالحُجَجِ والبراهين، مع لينٍ وخُلُقٍ عظيم.

= والصواب ما أثبت .

قال سيويه عن (صَبَّ): (زعم الخليل أنها (فَعِلٌ)؛ لأنك تقول: (صَبِيتُ صَبَابَةً)،
كما تقول: (فَعِيتُ فَنَاعَةً)، و«فَنِعَ». «كتاب سيويه» ٤/١٩٤. وانظر: «المخصص»
٦١/٤.

(١) قوله في: «تفسير الثعلبي» ٣/١٣٦ ب.

(٢) قال السمين الحلبي: (وعن الغلظة تنشأ الفظاظة، فلم قُدِّمَتْ؟ فقليل: قَدِّم ما هو
ظاهر للحسن، على ما هو خافٍ في القلب؛ لأنه كما تقدم أن الفظاظة: الجفوة في
العشرة قولًا وفعلاً. والغلظة: قساوة القلب، وهذا أحسن من قول من جعلهما
بمعنى، وجمع بينهما). «الدر المصون» ٣/٤٦٣.

(٣) انظر: «تهذيب اللغة» ٣/٢٧٩٩ (فض)، و«الفرق بين الحروف الخمسة» ١٥٦،
و«زينة الفضلاء» ٩٨.

(٤) معناه لا يكسر الله أسنانك، ويفرقها. والفم يقوم مقام الأسنان. وقد يقال: (لا
يُفْضِضُ اللَّهُ فَاكًا)، ومعناه حينها: لا يجعل الله فاك فضاءً، لا أسنان فيه.
انظر: «الزاهر» ١/٢٧٤-٢٧٧، و«تهذيب اللغة» (فض) ٣/٢٧٩٩، و«الفائق» ٣/
١٢٣، و«النهاية في غريب الحديث» ٣/٤٥٣.

(٥) في «معاني القرآن» له ١/٤٨٢. نقله عنه بنصه.

(٦) في «المعاني» مما يوجب.

(٧) في «المعاني» في الدين.

وقوله تعالى: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ﴾. أي: ما فعلوا يوم أُحُد حتى أشفعك فيهم. وقال الكلبي: فاعف عنهم أي الشيء يكون منهم و﴿وَأَسْتَغْفِرَ لَهُمْ﴾ مِنْ ذَلِكَ الذَّنْبِ.

وقوله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ يقال: (شَاوَرَ مُشَاوَرَةً)، و(شَوَارًا)^(١)، و(مَشُورَةً)^(٢)، و(مَشُورَةً)^(٣). و(القوم سُورَى). وهي مصدرٌ، سُمِّيَ القومُ بها؛ كقوله: ﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَى﴾^(٤) [الإسراء: ٤٧].

وقد ذَكَّرْنَا أَمْرَ هذه الكلمة وما فيها، عند قوله: ﴿عَنْ تَرَاوِضٍ مِّنْهُمَا وَكَشَاوِرٍ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

قال أصحاب المعاني^(٥): هذه عامَّةٌ في اللفظ، خاصَّةٌ في المعنى؛ لأن المعنى: وشاورهم فيما ليس عندك فيه من الله^(٦) أَمْرٌ وَوَحْيٌ^(٧) وعَهْدٌ. يدل عليه: قراءة ابن عباس: (وشاورهم في بعض الأمر)^(٨).

(١) في (ج): (سوارا).

(٢) قال في (لسان العرب): (والمَشُورَةُ بضم السين مَفْعَلَةٌ) ولا تكون (مفعولة)؛ لأنها مصدر، والمصادر لا تجيء على مثال (مفعولة)، وإن جاءت على مثال (مفعول)، وكذلك المَشُورَةُ. ٢٣٥٨/٤ (شور).

(٣) (ومَشُورَةٌ): ساقطة من (ج).

انظر (شور) في: «تهذيب اللغة» ١٨٠٣/٢، و«اللسان» ٢٣٥٨/٤.

(٤) في (ج): (فإذا).

(٥) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤٨٣/١.

ومن قوله: (قال أصحاب المعاني ..) إلى نهاية تفسير هذا المقطع: موجود في «تفسير الثعلبي» ١٣٧/٣. أ. نقله عنه بالمعنى.

(٦) في (ب): (من الله فيه) بدلاً من (فيه من الله).

(٧) في (ج): (ورحى).

(٨) أخرج هذه القراءة عنه البخاري في «الأدب المفرد» رقم (٢٥٧)، وابن أبي =

وقال الكلبي^(١): إنما أُمرَ بالمُشاوَرَةِ معهم في لِقَاءِ العُدُوِّ، والحربِ ومكايِدِها^(٢). فالأمر - عنده - بالمشاورة، خاصٌّ في الحرب. وروى عمرو بن دينار، عن ابن عباس، أنه قال^(٣): الذي أُمِرَ النبيُّ ﷺ، بمشاورته في هذه الآية: أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - . وقال قتادة^(٤)، والربيع^(٥)، ومقاتل^(٦): إنما أُمِرَ بالمشاورة مع استغنائه بوحى الله وَجَزَالَةِ رأيه؛ تَطْيِيبًا لِنُفُوسِ القومِ، وَرَفْعًا^(٧) مِنْ أَقْدَارِهِمْ؛ إِذْ كانت العربُ إِذَا لم يُشاوروا في الأمرِ، شَقَّ عليهم .

= حاتم في «تفسيره» ٨٠٢/٣، وذكرها ابن جني في «المحتسب» ١٧٥/١، وأبو الليث في «بحر العلوم» ٣١١/١، والثعلبي في «تفسيره» ١٣٧/٣، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٨٩/١، ونسبها - كذلك - إلى ابن مسعود، وذكرها السيوطي في «الدر المنثور» ١٦٠/٢ وقال: (بسنَد حسن)، وزاد نسبة إخراجها إلى سعيد بن منصور، وابن المنذر.

(١) قوله في: «تفسير الثعلبي» / ١٣٧أ.

(٢) من قوله: (ومكايدها ..) إلى (.. خاص في الحرب): ساقط من (ج).

(٣) أخرج قوله: الحاكم في «المستدرک» ٧٠/٣ كتاب معرفة الصحابة. وقال: (صحيح على شرط الشيخين) ووافقه الذهبي، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ١٠٩/١٠ كتاب أدب القاضي. باب: (مشاورة الوالي ..)، والنحاس في «معاني القرآن» ٥٠٢/١.

(٤) قوله في: «تفسير الطبري» ١٥٢/٤، و«ابن أبي حاتم» ٨٠٢/٣، و«الثعلبي» ١٣٧/٣، وأورده السيوطي في «الدر» ١٥٩/٢ وزاد نسبة إخراجها إلى ابن المنذر.

(٥) قوله في «تفسير الطبري» ١٥٢/٤، والمصادر السابقة.

(٦) قوله في: «تفسيره» ٣١٠/١، و«تفسير الثعلبي» ١٣٧/٣.

(٧) في (ب): (ورخصا).

قال الشافعي (١): وهذا كقوله ﷺ: «وَالْبَكْرُ تُسْتَأْمَرُ» (٢)، ولو أكرهها (٣) الأبُّ على النِّكَاحِ، جَازَ، لَكُنْهَا تُسْتَأْمَرُ؛ تَطْيِيبًا لِنَفْسِهَا. وقال الحَسَنُ (٤)، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (٥): إِنَّمَا ذَلِكَ؛ لِيَقْتَدِيَ بِهِ غَيْرُهُ فِي الْمُشَاوَرَةِ، وَيَصِيرُ سُنَّةً. وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ﴾؛ أَي: على ما تريد إِمْضَاءَهُ (٦). ﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾، لا على المشاورة. ومعنى التَّوَكَّلِ: تَفْوِضُ الْأَمْرِ إِلَى اللَّهِ؛ لِلثِّقَةِ بِحُسْنِ تَدْبِيرِهِ.

-
- (١) قوله معناه في كتاب «الأم» ١٩/٥.
- (٢) الحديث: أخرجه مسلم في «صحيحه» رقم (١٤٢١) كتاب النِّكَاح. باب: (استئذان الثيب في النِّكَاح). ونصه عنده: «الْثِيْبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبَكْرُ تُسْتَأْمَرُ، وَإِذْنُهَا سَكُوتُهَا». وورد عنده بلفظ: «الْأَيِّمُ أَحَقُّ.. وَالْبَكْرُ تَسْتَأْذِنُ فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا». وأخرجه الشافعي بلفظ (تستأمر) في «الأم» ١٦٥/٧، ولفظ (تستأذن) في «الأم» ١٩٠/٢، وأخرجه أحمد في «المسند» ٢١٩/١، وانظر: «الدراية» لابن حجر ٥٩/٢، ٦١، ٦٢.
- (٣) في (ب): أكرمها.
- (٤) قوله في: كتاب «الأم» للشافعي ١٠٠/٧، و«أحكام القرآن» له ١١٩/٢، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٦٣٢، و«معاني القرآن» للنحاس ٥٠٢، و«سنن البيهقي» ١٠٩/١٠، كتاب «آداب القاضي»، و«زاد المسير» ٤٨٨/١.
- وأورده السيوطي في: «الدر» ١٥٩/٢ وزاد نسبة إخراجها إلى سعيد بن منصور، وابن المنذر.
- (٥) قوله، في: «تفسير الطبري» ١٥٣/٤، و«زاد المسير» ٤٨٨/١.
- (٦) في (أ)، (ب)، (ج): إِمْضَاؤُهُ. وما أثبت هو الصواب.

١٦٠- قوله تعالى: ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ﴾ الآية.
معنى (الخِذْلَان): القعود عن النَّصْرَةِ وقت الحاجة إليها، والإسلامُ
للِهَلَكَةٍ.

يقال: (خَذَلَ، يَخْذُلُ، خِذْلَانًا، وَخِذْلًا). ويقال للبقرة والظبية، إذا
تخلفت مع ولدها في المرعى، وتركت صواحباتها: (خَذُولٌ)^(١).
قال^(٢) طَرْفَةٌ:

خَذُولُ تَرَاعِي رَبْرَبًا بِخَمِيلَةٍ تَنَاولُ أَطْرَافَ الْبَرِيرِ وَتَرْتَدِي^(٣)

(١) وتُسَمَّى كذلك: خاذِل.

انظر هذه المعاني ل(خذل) في: «ما اتفق لفظه واختلف معناه» لليزیدی ١٢١،
و«التهذيب» ٩٩٨/١، و«معاني القرآن»، للنحاس ٥٠٣/١، و«المقاييس» ١٦٥/٢،
و«الکليات» لأبي البقاء ٣١٠، و«اللسان» ١١١٨/٢.

(٢) في (ج): (وقال).

(٣) البيت من معلقته، وهو في: «ديوانه» ٢١، و«شرح القصائد السبع» لابن الأنباري
١٤١، و«جمهرة أشعار العرب» ص ١٤٩، و«تهذيب اللغة» ٩٩٩/١ (خذل)،
و«المقاييس» ١٦٥/٢، و«شرح المعلقات السبع» للزوزني ٤٧، و«شرح القصائد
العشر» للتبريزي ٥٨، و«اللسان» ١١١٨/٢ ولم ينسبه.
قوله: (تراعي ربربا)؛ أي: ترعى مع (الرَّبْرَب)، وهو: قطع الظباء وبقر الوحش،
وقيل: أولاد البقرة.

و(الخميلة): الأرض السهلة اللينة، التي فيها شجر. والجمع: (خَمَائِل).

و(البرير): ثمر الإراك البالغ، ومفردها: (بريرة).

وخصَّ الخذول - هنا -؛ لأنها فَرْعَةٌ بانفرادها، وَلَهَّةٌ على وليدها، فهي تمد عنقها
مرتاعة، فيظهر - حينها - جمالها، وحسنها، ولو كانت في قطيعها، لم يَبِنْ حسنُها،
ثم وصفها بأنها ترعى أطراف شجر الأراك، وتمد عنقها، وتتناول؛ لتنال ما علا
من أغصان الشجر، فتتهذّل عليها الأغصان حتى تصبح كأنها رداءٌ لها.
انظر: «شرح القصائد» لابن الأنباري ١٤١-١٤٢، والتبريزي ٥٨-٥٩.

وقال ذو الرُّمَّة^(١):

دَعَتْ مَيَّةَ الأَعْدَادُ واستَبَدَلَتْ بها خَنَاطِيلَ آجَالٍ^(٢) مِنْ العَيْنِ^(٣) خُذَلِ^(٤)
أي: متخلفات من الأولاد .
والخَنَاطِيلُ^(٥): جماعاتٌ في تَفْرِقَةٍ، لا واحد لها مِنْ لَفْظِها. وقيل:
واحدها (خُنْطُول)^(٦).

(١) هو: أبو الحارث، غِيلَان بن عُقْبَةَ بن بُهَيْش. شاعر إسلامي، في الطبقة الثانية من
فحول شعراء الإسلام، مات سنة (١١٧هـ).
انظر: «الشعر والشعراء» ص ٣٥٠، و«طبقات فحول الشعراء» ٥٤٩/٢، و«وفيات
الأعيان» ١١/٤.

(٢) في (أ)، (ب)، (ج): مهملة من الشكل. والمثبت من مصادر البيت.
(٣) في (أ): (العَيْن). في (ب)، (ج): مهملة من الشكل. والمثبت من مصادر البيت.
(٤) البيت في: ديوانه: ١٤٥٥ .

وورد منسوبًا له في: «الصحاح» ١٦٨٦/٤ (خطل)، و«اللسان» ٢٨٣٥/٥ (عدد)،
و«التاج» ٢١٥/١٤ (خنطل).

(الأعداد): جمع (عِدٌّ)، وهو الماء الدائم الذي لا ينقطع. و(الخناطيل): القطعان
من الإبل والبقر، وهي - هنا في البيت - بقر الوحش. و(آجال): جمع: (إِجْل) -
بكسر الهمزة، وتسكين الجيم - وهو: القطيع من بقر الوحش والظباء. و(العَيْن):
بقر الوحش. والثور منها: (أَعْيَن)، والبقرة: (عَيْنَاء). و(خُذَل): أي: أقامت على
ولدها، وتركت صواحبيها.

الشاعر - هنا - يذكر امرأة تسمى (مَيَّة)، وهي التي كان يشبب بها ويعشقهها، يقول:
تركت منازلها وطمعت عنها، بعدما نضبت الغدرانُ في القيظ، وحضرت ماءً عِدًّا،
واستبدلت الدارُ بها بقرَ الوحش، التي خالفتها إلى منازلها وأقامت فيها.
انظر: «اللسان» ٢٨٣٥/٥ (عدد)، ١٢٧٨/٣ (خطل)، ٣٣-٣٢/١ (أجل)،
و«القاموس» ص ١٢١٨ (عين).

(٥) في (أ)، (ب)، (ج): والخناطيل - بالطاء - والمثبت من: مصادر اللغة.

(٦) في (أ)، (ب)، (ج): (خنطول) بالطاء .

قال محمد بن إسحاق بن يسار - في هذه الآية -^(١): أي: إن يَنْصُرَكَ^(٢) الله؛ فَلَا غَالِبَ لَكَ مِنَ النَّاسِ، وَلَنْ يَضُرَّكَ خِذْلَانُ مَنْ خَذَلَكَ، وَإِنْ يَخْذُلَكَ؛ فَلَنْ يَنْصُرَكَ النَّاسُ؛ أي: لا تترك أمري للناس، وارفض الناس^(٣) لأمري.

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ﴾.
(مَنْ) - ههنا - تقريرٌ لِلنَّفْيِ؛ أي: لا يَنْصُرُكُمْ أَحَدٌ^(٤) مِنْ بَعْدِهِ. وإنما تضمن حرف الاستفهام معنى النفي؛ لأن جوابه يجب أن يكون بالنفي، فصار ذِكْرُهُ يغني عن ذِكْرِ جوابه، وكان أبلغ لتقرير المخاطب فيه، بما لا يتهيأ له إنكاره.

١٦١- قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ الآية.

اختلفوا في سبب نزول هذه الآية:

فَرَوَى عِكْرَمَةُ، وَمُقَسَّمٌ^(٥)، وسعيد بن جبير، عن ابن عباس: أَنَّ الآية

= الوارد في كتب اللغة التي رجعت إليها، أن واحد الخناطيل: (خِنْطِيلَةٌ)، و(خُنْطُولَةٌ). أما (الخنطول)، فهو يطلق على: القرن الطويل.

انظر: «التهذيب» ١١١٣/١ (خنطل)، و«الصحيح» ١٦٨٦/٤ (خطل)، و«اللسان» ١٢٧٨/٣ (خنطل)، و«التاج»: ٢١٥/١٤ (خنطل).

(١) قوله، في: «سيرة ابن هشام» ٧٠/٣، و«تفسير الطبري» ١٥٤/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨٠٣/٣.

(٢) في (ج): (ينصركم).

(٣) في «سيرة ابن هشام»: (وارفض أمر الناس ..).

(٤) (أحد): مطموسة في: (ب).

(٥) هو: أبو القاسم، مُقَسَّم بن بُجْرة، ويقال: نَجْدَةُ الْكِنْدِيِّ، ثم التَّجْبِي النخعي.

يقال له: مولى ابن عباس، من مشاهير التابعين، أسلم في حياة النبي ﷺ، وباع =

نزلت في قَطِيفَةٍ^(١) حمراء، فُقِدَتْ يوم بَدْر، فقال بعض الناس: لَعَلَّ النبي ﷺ أخذها^(٢).

وقال - في رواية الضحَّاك -^(٣): إن رسول الله ﷺ، لَمَّا وَقَعَ في يده غنائمُ هَوَازِنَ يوم حُنَيْنٍ، غَلَّه رجلٌ بِمِخْيَطٍ، فأَنْزَلَ الله هذه الآية.

وقال قتادة - في نزول هذه الآية -^(٤): نزلت وقد غَلَّ طوائفٌ من أصحابه. ورُوي عن ابن عباس - من طريقٍ آخرَ - : أنَّ أشرف الناس

= معاذًا في اليمن، ويقال: إن له ضُحبة، صدوق وكان يُرسل، مات سنة (١٠١هـ).
انظر: «مِيزان الاعتدال» ٣٠١/٥، و«الإصابة» ٤٥٥/٣، و«تقريب التهذيب» ٥٤٥ (٦٨٧٣).

(١) القطيفة: دِنَارٌ أو كِسَاءٌ مُخَمَّلٌ؛ أي: له أهداب. وجمعها: قطائف، وقُطِفَ.

انظر (قطف) في: «القاموس» ٨٤٥، و«المعجم الوسيط» ٧٥٣/٢.

(٢) الأثر عن ابن عباس - من رواية مقسم -، أخرجه: أبو داود (٣٩٧١) كتاب الحروف والقراءات، والترمذي (٣٠٠٩) كتاب التفسير. باب: (٤) من سورة آل عمران. وقال: (حديث حسن غريب)، والطبري في «تفسيره» ٣٤٨/٧، ٣٤٩، وأورده السيوطي في «الدر» ٣٦١/٢ وزاد نسبة إخراجهِ إلى عبد بن حميد. ومن رواية عكرمة، أخرجه: الطبري في «تفسيره» ١٥٥/٤، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٨٠٣/٣، والطبراني في «المعجم الكبير» ٣٦٤/١١ رقم (١٢٠٢٨)، (١٢٠٢٩)، والواحدي في «أسباب النزول» (١٣٠).

ومن رواية سعيد بن جبير، أخرجه الطبري في «تفسيره» ١٥٥/٤.

(٣) من رواية جوير عن الضحَّاك، عن ابن عباس، أوردها الثعلبي ١٤٠/٣ ب، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٩٠/١.

(٤) قوله في: «تفسير الطبري» ١٥٧/٤، و«زاد المسير» ٤٩٠/١. وهذا القول من قتادة تفسير للآية على القراءة الثانية ﴿يُغَلِّ﴾.

استدعوا رسول الله ﷺ، [وطلبوا] ^(١) تخصيصهم ^(٢) بشيءٍ من المغانم؛ فنزلت هذه الآية ^(٣).

وقال الكلبي ^(٤)، ومقاتل ^(٥): نزلت حين ترك الرماة المركز يوم أحد؛ طلبًا للغنيمة، وقالوا: نخشى أن يقول النبي ﷺ: من ^(٦) أخذ شيئًا فهو له، وأن لا يقسم الغنائم، كما لم يقسم ^(٧) يوم بدر. فقال النبي ﷺ: ظننتم أنا نغل، ولا نقسم لكم. فأنزل الله هذه الآية.

وفي قوله ﴿يَغْلُ﴾ قراءتان: أحدهما: فتح الياء، وضم الغين ^(٨)؛ ومعناه: ما كان لِنبي أن يخون. من (الغلول)، وهو: الخيانة. يُقال: (غلَّ، يغْلُ، غُلُولًا): إذا خان، وأصله: أخذ الشيء في خفية ^(٩).

(١) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق.

(٢) ويجوز أن تكون: لتخصيصهم. بدلًا من الكلمة التي أضفتها قبلها.

(٣) لم أقف على مصدر هذه الرواية، وقد ذكرها ابن الجوزي في «زاد المسير» ١/ ٤٩٠.

(٤) قوله في «تفسير الثعلبي» ٣/ ١٤٠ ب.

(٥) قوله في «تفسيره» ١/ ٣١٠، والمصدر السابق. وبه قال الفراء في «معاني القرآن» ٢٤٦/١.

(٦) من قوله: (من ..) إلى (فقال النبي ﷺ): ساقط من (ج).

(٧) في (أ): (يُقَسِّم). وفي: (ب)، (ج): مهمله من الشكل. وأثبت ضبطها من «تفسير الثعلبي» ٣/ ١٤٠ ب؛ نظرًا لتقارب سياق المؤلف لهذا القول، مع سياق الثعلبي، وهي الأليق بسياق الكلام.

(٨) القراءة بفتح الياء، وضم الغين: ﴿يَغْلُ﴾، قرأ بها: ابن كثير، وأبو عمرو، وعاصم. وقرأ الباقر: ﴿يَغْلُ﴾ - بضم الياء، وفتح الغين -.

انظر: «الحجة» للفراسي ٣/ ٩٤، و«النشر» ٢/ ٢٤٣، و«إتحاف فضلاء البشر» ١٨١.

(٩) انظر: «تهذيب اللغة» ٣/ ٢٦٨٩.

(١٠) في «معاني القرآن» له ١/ ٤٨٤، وقد نقله عنه بتصريف، واختصار. وقد ورد نص

قال الرَّجَاجُ^(١): وما^(٢) كان مِنْ هذا الباب، فهو راجعٌ إلى هذا، مِنْ ذلك: (الْغَالُ): وهو الوادي الذي^(٣) يُنْبِتُ الشَّجَرَ، في مُطْمَئِنٍ مِنَ الأرض^(٤)، وجمعه: (غُلَان)، ومن ذلك: (الْغِلّ): الحقد في الصدر؛ لأنه كامن^(٥)، و(الْغِلَالَة): الثوب الذي يلبس تحت الثياب^(٦). و(الْغَلْلُ)^(٧): الماء الذي يجري في أصول الشجر؛ لأنه مستترٌ بالأشجار. فمعنى قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلُّ﴾؛ أي: أن يخونَ فيكم^(٨)

قول الزجاج في «تهذيب اللغة» ٢٦٨٩/٣، مع اختلاف يسير عما في «معاني القرآن»، ووافق نقل المؤلف - هنا - عن الزجاج، بعضًا مما في نسخة «المعاني» المطبوعة، ووافق بعضًا مما في «التهذيب»، وليس في «المعاني». مما يدل على أن المؤلف نقل عن نسخة من المعاني فيها بعض اختلاف عن النسخة المطبوعة المتداولة، أو نقل قولَ الزجاج عن كتابٍ آخر تصرف في عبارة الزجاج.

- (١) في «المعاني»: فكل ما.
- (٢) في (ب): (التي).
- (٣) (في مطمئن من الأرض): ليست في «معاني القرآن». والعبارة في «التهذيب» (وهو الوادي المطمئن الكثير الشجر). وانظر: «المنتخب» لكراع النمل ٤٢٤/١.
- (٤) في «المعاني»: وهو الحقد. وفي «التهذيب»: وهو الحقد الكامن.
- (٥) قوله: (والغلالة: الثوب الذي يلبس تحت الثياب): أورده في «التهذيب» من قول أبي زيد، وليس من قول الزجاج.
- (٦) في (أ)، (ب)، (ج): (الغال). وفي «المعاني»: الغل. وما أثبت من مصادر اللغة. انظر (غلل) في: «إصلاح المنطق» ٢٦، و«غريب الحديث» لأبي عبيد ٤٩/١، و«جمهرة اللغة» لابن دريد ٢/٢٠١٢، و«تهذيب اللغة» ٢٦٨٩/٣، و«المقاييس» ٣٧٦/٤، و«اللسان» ٣٢٨٧/٦.

(٧) هكذا وردت (فيكم) في (أ)، (ب)، (ج)، و«تفسير الوسيط» المؤلف ٣٧١. وأرى أن الأصوب أن تكون: (فيكتم)؛ لأنه أنسبٌ للسياق الذي أراد المؤلف =

الْغَنِيمَةَ مِنْ أَصْحَابِهِ. أَوْ أَنْ يَخُونَ بَأَنْ يَعْطِيَ الْبَعْضَ دُونَ الْبَعْضِ، عَلَى مَا رَوَى فِي سَبَبِ النُّزُولِ.

فَإِنْ قِيلَ: مَا مَعْنَى تَخْصِيصِ النَّبِيِّ ﷺ - ههنا -، وَغَيْرُهُ يَسَاوِيهِ فِي أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ ذَلِكَ؟.

قُلْنَا: (أَنَّ) مَعَ الْمُسْتَقْبَلِ، تَكُونُ بِمَعْنَى الْمَصْدَرِ؛ كَأَنَّهُ قِيلَ: (مَا كَانَ لِنَبِيِّ الْعُلُولِ)؛ أَرَادَ: مَا عَلَّ نَبِيٌّ. يَنْفِي عَنِ الْأَنْبِيَاءِ الْعُلُولَ، لَا أَنَّهُ ^(١) يَنْهَاهُمْ بِهَذَا اللَّفْظِ.

وَقَالَ ^(٢) بَعْضُ أَهْلِ الْمَعَانِي: اللَّامُ فِيهِ مَنْقُولَةٌ؛ مَعْنَاهُ: مَا كَانَ نَبِيٌّ ^(٣) لِيُعْلَ، كَقَوْلِهِ - ﷺ -: ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ﴾ [مريم: ٣٥]؛ أَيُّ: مَا كَانَ اللَّهُ لِيَتَّخِذَ [وُلْدًا] ^(٤)، عَلَى نَفْيِ الْإِتِّخَاذِ، - كَذَلِكَ - الْآيَةُ عَلَى نَفْيِ الْعُلُولِ عَنِ الْأَنْبِيَاءِ.

وَحُجَّةُ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ: مَا رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - فِي أَكْثَرِ الرِّوَايَاتِ - فِي سَبَبِ نَزُولِ الْآيَةِ، وَعَنِ الْكَلْبِيِّ وَمِقَاتِلَ، وَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى نَسَبِ الْعُلُولِ إِلَى

= من خلاله أن يُدَلَّلَ عَلَى أَنَّ مَعْنَى (الغل) - هنا - فِيهِ كِتْمَانٌ وَكُمُونٌ وَسْتِرٌ، وَهُوَ أَنْسَبُ بِسَبَبِ النُّزُولِ الَّذِي أَوْرَدَهُ الْمُؤَلِّفُ سَابِقًا، وَأَشَارَ إِلَيْهَا هُنَا. وَيُعَزِّزُ هَذَا مَا قَالَهُ فِي تَفْسِيرِهِ «الْوَجِيزُ»: (أَيُّ: يَخُونُ بِكِتْمَانٍ شَيْءٌ مِنَ الْغَنِيمَةِ عَنْ أَصْحَابِهِ) ٢٤٠/١.

- (١) فِي (ج): لِأَنَّهُ - بَدَلًا مِنْ: (لَا أَنَّهُ).
- (٢) مِنْ قَوْلِهِ: (وَقَالَ ..) إِلَى (.. لِيَتَّخِذَ وَلَدًا): نَقَلَهُ بَنَصَهُ عَنْ «تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ» ١٤١/٣ أ.
- وَلَمْ أَقِفْ عَلَى مَنْ قَالَ بِهَذَا الْقَوْلِ، مِنْ أَصْحَابِ الْمَعَانِي.
- (٣) فِي (ج): (لِنَبِيٍّ).
- (٤) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ زِيَادَةٌ مِنْ (ج).

النبي ﷺ، فَفَنَى ذَلِكَ عَنْهُ. وَ- أَيْضًا - فَإِنَّ مَا هُوَ مِنْ هَذَا^(١) الْقَبِيلِ فِي التَّنْزِيلِ، أُسْنَدَ الْفِعْلُ فِيهِ إِلَى الْفَاعِلِ، نَحْوُ: ﴿وَمَا كَانَتْ لَنَا أَنْ تُشْرِكَ بِاللَّهِ﴾ [يوسف: ٣٨]، و﴿وَمَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ﴾ [يوسف: ٧٦]، ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ﴾ [آل عمران: ١٤٥]، و﴿وَمَا كَانَتْ أَلَلَةُ لِيُضِلَّ قَوْمًا﴾ [التوبة: ١١٥]، و﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٩].

ولا يكاد يجيء منه: (ما كان زيدٌ يُضربُ)، فَيُسْنَدُ الْفِعْلُ فِيهِ إِلَى الْمَفْعُولِ بِهِ، فَكَذَلِكَ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ يُسْنَدُ^(٢) فِيهِ الْفِعْلُ إِلَى الْفَاعِلِ. يُؤَكِّدُ^(٣) هَذَا الْفَصْلُ، مَا حَكَى أَبُو عُبَيْدٍ^(٤) عَنْ يُونُسَ^(٥) أَنَّهُ اخْتَارَ (يَغُلُّ) - بفتح الياء -، وَقَالَ: لَا يَكُونُ فِي الْكَلَامِ: (ما كان لك أن تُضربَ) بضم التاء.

(١) من قوله: (من هذا ..) إلى (يُسند فيه الفعل إلى الفاعل): نقله - بتصرف يسير - عن «الحجة» للفراسي ٩٦/٣.

(٢) من قوله: (يسند ..) إلى (.. عن يونس أنه): ساقط من (ج).

(٣) في (أ): (بمؤكد). والمثبت من (ب)، (ج).

(٤) (أ)، (ب)، (ج): (أبو عبيدة). وما أثبتته فمن «تهذيب اللغة» ٢٦٨٨/٣. فقد ورد فيه: (وأخبرني المنذري، عن الحسين بن فهم، عن ابن سلام، قال: كان أبو عمرو بن العلاء، ويونس يختاران ..) وذكره. وابن سَلَام، هو: أبو عبيد. والمؤلف، كثيرًا ما ينقل عن «تهذيب اللغة» بتصرف. وانظر: «اللسان» ٣٢٨٦/٦ (غلل).

(٥) هو: أبو عبد الرحمن، يونس بن حبيب الضبيّ بالولاء. نحوي بصري، أخذ عن أبي عمرو بن العلاء، وحماد بن سلمة، وكانت له حلقة بالبصرة يحضرها أهل العلم، والأدباء وفصحاء الأعراب، توفي سنة (١٨٣هـ). انظر: «أخبار النحويين البصريين» ٥١، و«طبقات النحويين» للزبيدي ٥١، و«إنباه الرواة» ٧٤/٤.

وهذه القراءة اختيار ابن عباس، كان^(١) يقرأ (يُغْل) بفتح الياء، فقليل له: إِنَّ ابن مسعود يقرأ: ﴿يُغْل﴾، فقال ابن عباس: قد كان النبي يُقْتَل، فكيف^(٢) لا يُخَوَّن؟^(٣).

والقراءة الثانية: ﴿يُغْل﴾ بضم الياء، وفتح الغين.
وهذه القراءة تحتمل وجهين^(٤): أحدهما: أن يكون من (الْغُلُول).
والثاني: أن يكون من (الإِغْلَال).

فإن جعلتها من (الْغُلُول) احتملت معنيين: أحدهما: أن معنى قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾^(٥)؛ أي: ليس لأحد أن يَغْلَهُ، فيأخذ من الغنيمة التي حازها^(٦) على طريق الخيانة، وإن كان لا يجوز أن يَغْلَ غير النبي، من إمام المسلمين وأمير لهم^(٧).

وفائدة تخصيص النبي ﷺ بالذكر: أن الغُلُول يَعْظُم بحضرته، ويكبر كِبَرًا لا يكبر عند غيره؛ لأن المعاصي بحضرته أعظم.

المعنى^(٨) الثاني: أن تكون (أَنْ) مع الفعل، بمنزلة المصدر؛ كما

(١) من هنا، وإلى: (..) لأن المعاصي بحضرته أعظم: نقله - بتصرف - عن «الحجة» للفارسي ٩٧-٩٦/٣. وهو من تمة النقل السابق.

(٢) في (ج): (كيف).

(٣) انظر هذا الأثر عن ابن عباس في: «تفسير الطبري» ١٥٥/٤، وانظر قراءة ابن عباس في «تفسير سفيان الثوري» ٨١، و«المعجم الكبير» للطبراني ١٠١/١١ (١١١٧٤).

(٤) انظر: «غريب الحديث» لأبي عبيد ١٢٤/١، و«تفسير الثعلبي» ١٤١/٣ ب.

(٥) (أ)، (ب): (يُغْل) - بفتح الياء، وضم الغين، والمثبت من (ج)، وهو الصواب.

(٦) في (أ): (جازها). والمثبت من (ب)، (ج).

(٧) في (ب): (وأميرهم).

(٨) (المعنى): ساقط من (ب).

ذَكَرْنَا فِي الْقِرَاءَةِ الْأُولَى. ويكون المعنى: ما كان لِنَبِيِّ غُلُولٍ مِنَ الْمُتَحَقِّقِينَ بِنُبُوتِهِ؛ أي: لم يَخُنْهُ أَصْحَابُهُ وَأَنْصَارُهُ، ويكون في هذا ذَمٌّ لِمَنْ خَانَهُ. يُؤَكِّدُ هَذَا الْمَعْنَى مَا رَوَى عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(١)، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَعْلُ^٢﴾؛ يريد: أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ يَصْحَبُهُ، أَحَدٌ يَعْلُ وَيَسْتَجِلُّ الْغُلُولَ.

وإن أخذت بهذه القراءة مِنَ (الإِغْلَالِ)، احْتَمَلْتُ - أَيْضًا - مَعْنَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَكُونَ (الإِغْلَالُ) بِمَعْنَى (الْغُلُولُ). يُقَالُ: (غَلَّ الرَّجُلُ مِنْ الْغَنِيمَةِ، يَغْلُ غَلًّا، وَغُلُولًا)، وَ(أَغْلَّ إِغْلَالًا): إِذَا سَرَقَ مِنْهَا^(٢). ذَكَرَهُ الزَّجَاجُ فِي بَابِ الْوِفَاقِ^(٣) وَمِنْ هَذَا يُقَالُ: (أَغْلَّ الْجَازِرُ، وَالسَّالِخُ): إِذَا أَبْقَى فِي الْجِلْدِ شَيْئًا مِنَ اللَّحْمِ؛ عَلَى طَرِيقِ السَّرِقَةِ وَالْخِيَانَةِ^(٤). قَالَ النَّمْرُ بْنُ تَوَلَّبٍ^(٥):

(١) لم أقف على مصدر هذه الرواية.

(٢) يُقَالُ: (غَلَّ، يَغْلُ، غُلُولًا): لِلْخِيَانَةِ فِي الْمَغْنَمِ خَاصَةً. وَ(أَغْلَّ، يَغْلُ، إِغْلَالًا): لِلْخِيَانَةِ فِي الْمَغَانِمِ، وَغَيْرِهَا. وَ(غَلَّ، يَغْلُ، غِلًّا): لِلْحَقْدِ وَالضُّغْنِ وَالشُّحْنَاءِ. انظر: «غريب الحديث» لأبي عبيد ١/١٢٤، و«إصلاح المنطق» ٢٦٥-٢٦٦، و«تهذيب اللغة» ٣/٢٦٨٨ (غلل)، و«ما جاء على فعلت وأفعلت» للجواليقي ٥٧، و«اللسان» ٦/٣٢٨٥ (غلل).

(٣) لم أقف على مصدر قول الزجاج هذا.

(٤) انظر (غلل) في: «إصلاح المنطق» ٦٥، و«التهذيب» ٣/٢٦٩٠، و«اللسان» ٦/٣٢٨٦.

(٥) من بداية بيت الشعر، وإلى (.. أي: لا يقال له: غللت): نقله المؤلف - بتصرف، واختصار - عن: «الحجة» للفارسي ٣/٩٥-٩٧.

وَالنَّمْرُ، هُوَ: ابْنُ تَوَلَّبِ بْنِ أَقِيْشِ الْعُكْلِيِّ، وَكُنْيَتُهُ: أَبُو قَيْسٍ، وَأَبُو رَيْبَعَةَ. شَاعِرٌ مُخَضَّرَمٌ، أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ، وَقَدَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَسْلَمَ وَحَسَنَ إِسْلَامَهُ. انظر: «الشعر والشعراء» ص ١٩١، و«الإصابة» ٣/٥٧٢، و«الأعلام» ٨/٤٨.

جَزَى اللَّهُ عَنَّا جَمْرَةَ ابْنَةَ نَوْفَلٍ جَزَاءَ مُغِلٍّ^(١) بِالْأَمَانَةِ كَاذِبٍ^(٢)
وقال آخر:

حَدَّثْتُ^(٣) نَفْسَكَ بِالْوَفَاءِ وَلَمْ تَكُنْ لِلْعُدْرِ خَائِنَةً مُغِلًّا الْإِصْبَعِ^(٤)
قوله: (لِلْعُدْرِ)^(٥)؛ أي: لِكِرَاهَةِ الْعُدْرِ. و(الخائِنَةُ): يحتمل أن تكون
مصدرًا؛ ك(العافية)، و(العاقبة).

(١) في (أ): (مُغِلٌّ). وفي (ب)، (ج): مهملة من الشكل. والمثبت من مصادر البيت.
(٢) البيت ورد في «شعره» ص ٣٨، وورد منسوبًا له في: «غريب الحديث» لأبي عبيد
١٢٣/١، و«إصلاح المنطق» ٢٦٦، و«الزاهر» ٤٦٩/١، و«تهذيب اللغة» ٣/٢٦٨٩
(غلل)، و«الصحيح» ١٧٨٤/٥ (غلل)، و«المقاييس» ٣٧٦/٤ (غلل)، و«المحرر
الوجيز» ٤٠١/٣، و«اللسان» ٣٢٨٥/٦ (غلل).

وقد ورد في «التهذيب»، و«الصحيح»: (حمزة) بدلًا من (جمرة).
ومعنى (المُغِلُّ): الخائن.

ورد في إحدى نسخ «إصلاح المنطق» أشار إليها محقق الكتاب: (جَمْرَة)، كانت أخيدة
عنده، فسألته أن يزيروها قومها، ففعل، فلما أتتهم منعوها الرجوع ..). ص ٢٦٦.

(٣) في (ب): (حدثته).

(٤) نسبته المصادر التالية لرجل من بني أبي بكر بن كلاب:

«مجاز القرآن» ١٥٨/١، و«الكامل» للمبرد ٣٥٩/١، و«اللسان» ١٢٩٤/٣ (خون).
وورد غير منسوب في: «إصلاح المنطق» ٢٦٦، و«تفسير الطبري» ١٥٦/٦،
و«الجمهرة» لابن دريد ٣٤٧/١، و«المخصص» ٤/٢، و«اللسان» ٢٣٩٥/٤
(صبع)، ٣٢٨٦/٦ (غلل).

يقال: (فلانٌ مُغِلُّ الإصبع): إذا كان خائنًا. انظر: «اللسان» ٢٣٩٥/٤ (صبع).
يخاطب الشاعر رجلاً يُسَمَّى (قرين بن سُلَيمٍ الحنفي) قتل أخاه، وقبل هذا البيت:
أَقْرَبُ إِنَّكَ لَوْ رَأَيْتَ فَوَارِسِي بَعْمَايَتَيْنِ إِلَى جَوَانِبِ ضُلْفَعٍ
و(عمائتين)، و(ضلفع): مواضع في نجد. انظر مناسبة البيت في «الكامل» ١/
٣٥٩-٣٥٨.

(٥) في (ج): (الغدر).

و- حينئذٍ - يُقَدَّرُ حذفُ المضاف؛ أي: لم يكن صاحبَ خائنةٍ؛ أي: خيانة. وإن شئت جعلته مثل: (راوية).

وَنَسَبَ^(١) الإِغْلَالَ إِلَى الإِضْبَعِ، كَمَا نَسَبَ^(٢) الْآخِرُ الْخِيَانَةَ إِلَى الْيَدِ،

في قوله:

أَحَذَّ^(٣) يَدِ الْقَمِيصِ^(٤)

(١) في (أ): (نُسِبَ)، وفي (ب)، (ج) مهملة من الشكل. والمثبت من «الحجة»

للفارسي. وهو الصواب؛ حتى تتناسب مع الكلمة المنصوبة المعمولة لها بعدها.

(٢) في (أ): (نُسِبَ). وفي (ب)، (ج) مهملة من الشكل. والمثبت من «الحجة»

للفارسي، ويقال فيها ما قيل في التي قبلها.

(٣) في (أ)، (ب): (أَحَذَ). والمثبت من (ج)، ومصادر البيت.

(٤) جزء من بيت شعر، للفرزدق. وتماه:

أَطْعَمْتُ الْعِرَاقَ وَرَافِذِيهِ فَزَارِيًّا أَحَذَّ يَدِ الْقَمِيصِ

وهو في «ديوانه» ٣٣٨، وورد منسوباً له في: «الحيوان» للجاحظ ١٩٧/٥، ٥١٠/٦،

و«الشعر والشعراء» ٩٤/١، و«المعارف» ٤٠٨، و«الكامل» ٨٣/٣، و«اللسان»

١٦٨٨/٣ (رغد)، ٨٠٩/٢ (حذ).

وورد غير منسوب في: «المخصص» ٤/٢، و«همع الهوامع» ١٧٢/١، و«الدرر

اللوامع» ٢٥.

جاء في بعض المصادر: (أَوَّلَيْتُ الْعِرَاقَ)، وورد: (فَوَلَّيْتُ)، وورد: (بَعَثْتُ إِلَى

الْعِرَاقِ)، وفي الهمع: (لَأَطْعَمْتُ ..) وهي خطأ بلا شك.

ومعنى (أَحَذَّ يَدِ الْقَمِيصِ)؛ أي: خفيف اليد. يصفه بالغلول والسرقة، وأراد: أحذ

اليد، وأضاف اليد إلى القميص؛ لحاجته.

و(الْحَذَّ): السرعة، وقيل: السرعة والخفة، و- كذلك - : خفة الذنب، واللحية.

و(فَرَسٌ أَحَذَّ): خفيف شعر الذنب، و(رَجُلٌ أَحَذَّ): سريع اليد خفيفها، وهذا

التفسير هو الذي أراده المؤلف أعلاه. وقيل: (الْأَحَذَّ): المقطوع؛ أي: أنه قصير

اليد عن نيل المعالي، فجعله كالأحذ، الذي لا شعر لذنبه. انظر: «اللسان»

٨٠٨/٢ (حذ).

قال: جعلت (الإغلال) بمعنى (الغُلُول). فقد ذكرنا للغُلُول معنيين في هذه القراءة.

المعنى الثاني: أن يكون (الإغلال) بمعنى النسبة إلى الغُلُول. وقد يَرِدُ^(١) (الإفْعَال) بمعنى النسبة، شاذًّا، وإن كان الأكثر فيه التفعيل؛ كقولهم: (أسْقَاهُ)، أي: قال له: سَقَاكَ اللهُ^(٢).
ومنه قول ذي الرِّمَّة:
وَأُسْقِيهِ حَتَّى كَادَ^(٣) . . . البيت.

= والبيت، ضمن أبيات، يهجو بها الشاعرُ عمرَ بن هيرة الفزاري، ويخاطب - معاتبًا - يزيدَ بن عبد الملك، الذي وَلَّى ابنَ هيرة العراق.

(١) في (ج): (ترد).

(٢) في «الحجة» للفارسي ٩٧/٣: (.. كقولك: أسْقِيْتُهُ؛ أي: قلت له: سَقَاكَ اللهُ).

(٣) وتماهه:

وَأُسْقِيهِ حَتَّى كَادَ مِمَّا أُبْتُهُ تَكَلَّمَنِي أَحْجَارُهُ وَمَلَاعِبُهُ
وقبل هذا البيت:

وقفت على رُبْعٍ لِمَيَّةٍ نَاقَتِي فما زلت أبكي عنده وأخاطبه
وهو في «ديوانه» ٨٢١. وورد البيت - الشاهد - منسوبًا له، في: «كتاب سبويه» ٤/
٥٩، و«النوادر» ٢١٣، و«مجاز القرآن» ١/٣٥٠، و«طبقات فحول الشعراء» ٢/
٥٥٧، و«تهذيب اللغة» ١٠/٢٩٧، و«المحرر الوجيز» ٣/٤٠٤، و«لسان العرب»
٤/٢٠٤٢ (سقى)، ٤/٢٣١٤ (شكا)، و«المقاصد النحوية» ٢/١٧٦، و«التصريح»
للأزهري ١/٢٠٤، و«شرح شواهد الشافية» ٤١، و«الدرر اللوامع» ١/١٠٨.

وورد غير منسوب في: «منهج السالك» ١/٢٦٣، و«معجم الهوامع» ٢/١٤٤.
ورد في بعض الروايات: (وَأُسْقِيهِ ..)، وورد: (.. أُبْتُهُ) -بضم الهمزة، وكسر الباء-.
ومعنى (أُبْتُهُ): أظهر له البَثَّ، وهو: الحزن والغم. انظر: «اللسان» ١/٢٠٨ (بث).
يخاطب الشاعرُ - هنا - منزلَ معشوقته (مِية).

و(أسقيهِ): أدعو له بالسَّقْيَا. والماضي: أسْقَاهُ.

ويقال (أَكْفَرُهُ): إذا نَسَبَهُ إلى الكفر .

قال الكُمَيْت^(١):

فَطَائِفَةٌ قَدْ أَكْفَرُونِي بِحُبِّكُمْ^(٢)

فيكون المعنى: وما كان لِنَبِيِّ أَنْ يُنْسَبَ إلى الْغُلُولِ؛ أي: لا يُقَالُ له

غَلَلْتُ.

قال الفراء، في^(٣) هذه الآية^(٤): وقرأ^(٥) أصحاب عبد الله^(٦):

﴿يُعَلِّمُ﴾؛ يريدون: أَنْ يُسَرِّقَ وَيُخَوِّنَ^(٧)، وذلك جائزٌ، وإن لم يَقُلْ:

﴿يُعَلِّلُ﴾، فيكون مثل قوله: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾، و﴿وَيُكَذِّبُونَكَ﴾^(٨)

[الأنعام: ٣٣].

(١) هو: أبو المُسْتَهْل، الكُمَيْت بن زيد بن حُيَيْش، من بني أسد. شاعر إسلامي، عاش في أيام الدولة الأموية، ولم يدرك الدولة العباسية، وكان متشيّعاً لبني هاشم، وُلِدَ سنة (٦٠هـ)، ومات سنة (١٢٦هـ).

انظر: «الشعر والشعراء» ٢/ ٣٨٥، و«جمهرة أشعار العرب» ٣٥١، و«أمالي الزجاجي» ١٣٧، و«الخزانة» ١/ ١٤٤.

(٢) صدر بيت، وعجزه:

وطائفة قالوا مسيء ومذنب

ورد في: «شرح هاشميات الكمي» ٥٣، وورد منسوباً له في «خزانة الأدب» ٤/ ٣١٤. وورد فيه: (.. قد أكفرتني بحبهم..).

قال في «شرح الهاشميات»: (و) طائفة؛ يريد: الحرورية. (وطائفة)؛ يريد: المرجئة.

(٣) في (ج): (وفي).

(٤) في «معاني القرآن» له ١/ ٢٤٦، نقله عنه بتصريف يسير.

(٥) في (ج): (وقال).

(٦) أي: ابن مسعود رضي الله عنه. وقال الطبري: (وهي قراءة عظم قرأها أهل المدينة والكوفة).

«تفسيره» ٤/ ١٥٧.

(٧) أي: ينسب إلى السرقة والخيانة.

(٨) القراءة الأولى: ﴿يُكَذِّبُونَكَ﴾، لابن كثير، وعاصم، وأبي عمرو، وابن عامر

ومن حُجَّةِ هذه القراءة: ما رُوي عن ابن عباس، من طريق الضَّحَّاك، وما روي عن قتادة، في سبب نزول هذه الآية^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾.

أي: يأتي به حاملاً له على ظهره، كما روي أن النبي ﷺ، خَطَبَ يوماً، فذَكَرَ الغُلُولَ، وَعَظَّمَهُ، وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، فقال: «لَا أَلْفَيْنَ»^(٢) أَحَدُكُمْ يَجِيءُ عَلَى رَقَبَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِعَيْرٍ لَهُ رُغَاءٌ»^(٣)، يقول: يا رسول الله! أَعْنِي^(٤).

= والقراءة الثانية: ﴿يُكْذِبُونَكَ﴾، لنافع، والكسائي.

انظر: «السبعة» ٢٥٧، و«الحجة» للفرسي ٣/٣٠٢، و«المبسوط» لابن مهران ٦١٨. أي: أن (كَذَبَهُ، وَأَكْذَبَهُ)، بمعنى واحد، وهو: نسبته إلى الكذب، وكذلك: (غَلَّ، وَأَغْلَّ) تتواردان على معنى واحد، وهو: النسبة إلى الغلول.

انظر: «كتاب سيويه» ٤/٥٨، و«الحجة» للفرسي ٣/٣٠٢.

وحول رأي الفراء - هذا -، قال الأزهري: (وقال أبو العباس: جَعَلَ يُغْلَ)، بمعنى: (يُغْلَلُ)، وكلام العرب على غير ذلك في (فَعَّلَتْ)، و(أَفْعَلَتْ). و(أَفْعَلَتْ): أدخلت ذاك فيه، و(فَعَّلَتْ): كَثُرَتْ ذاك فيه). «التهذيب» ٣/٢٦٨٨. وانظر: «الحجة» للفرسي ٣٠٢-٣٠٤.

(١) انظر ما سبق ص ١٢٨-١٢٩.

(٢) في (ج): (لألفين).

وهذه توافق رواية الإمام أحمد في «المسند»: (لألفين يجيء أحدكم يوم القيامة ..) وسيأتي تخريجه.

وفي بعض الروايات: (لا ألفين ..) انظر: «فتح الباري» ٦/١٨٦.

ألفى الشيء: وجده. يقال: (أَلْفَيْتُ الشيء، أَلْفَيْهِ، إِفَاءً): إذا وجدته وصادفته ولقيته. انظر: «اللسان»: ٧/٤٠٥٦ (لفا).

(٣) الرُّغَاءُ: صوت البعير. يقال: (رَغَا البعيرُ، والضَّيْعُ، والتَّعَامُ، رُغَاءً): صَوَّتَ فَضَجَّتْ. انظر: «القاموس» (١٢٨٩) (رغا).

(٤) في مصادر الحديث التالية: أغثنِي.

فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً، قد أبلغتكَ». وذكر في الحديث: الشاة والفرس والصائم^(١).

وهذا قول: ابن عباس^(٢)، وأبي هريرة^(٣)، وأبي حميد الساعدي^(٤)،

(١) في (ج): (والفرس الصائم).

والصامت من المال: الذهب، والفضة، خلاف الناطق منه، وهو: الحيوان. انظر: «النهاية في غريب الحديث» ٥٢/٣، و«القاموس» ١٥٥ (صمت)، و«فتح الباري» ١٨٦/٦.

والحديث من رواية أبي هريرة، أخرجه: البخاري في «الصحيح» (٣٠٧٣) كتاب الجهاد. باب الغلول وقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ﴾.

ومسلم في «الصحيح» رقم (١٨٣١) كتاب الإمارة. باب غلظ تحريم الغلول. وأحمد في «المسند» ٤٢٦/٢، وابن أبي شيبة في «المصنف» ٥٢٩/٦، رقم (٣٣٥١٩). والطبري في «تفسيره» ١٥٨/٤، والبيهقي في «السنن» ١٠١/٩، والثعلبي في «تفسيره» ١٤١/٣ ب.

وأورده السيوطي في «الدر» ١٦٣/٢ وزاد نسبة إخرجه إلى البيهقي في «الشعب». (٢) قول ابن عباس ؓ ومن بعده، هي آثار رواها المذكورون عن النبي ﷺ، بالمعنى نفسه.

وقول ابن عباس رضي الله عنهما في «تفسير الطبري» ١٥٩/٤، وأورد الأثر ابن كثير في «تفسيره» ٤٥٥/١ ونسب إخرجه إلى ابن جرير، وقال: (لم يروه أحد من أهل الكتب الستة).

(٣) قوله في: «تفسير الطبري» ١٥٨/٤، ١٦٠، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨٠٥/٣.

(٤) قوله في: «صحيح مسلم» رقم (١٨٣٢) كتاب الإمارة، باب تحريم هدايا العمال، والطبري في «تفسيره» ١٥٩/٤، والبغوي في «تفسيره» ١٢٧/٢، وابن كثير في «تفسيره» ٤٥٥/١.

وأبو حميد الساعدي، اختلف في اسمه كثيراً، فقليل: المنذر بن سعد، وقيل: عبد الرحمن بن سعد بن المنذر، وقيل غير ذلك. أنصاري، صحابي مشهور، شهد أحداً وما بعدها، توفي في آخر خلافة معاوية، وأول خلافة يزيد بن معاوية. انظر: «الاستيعاب» ١٩٩/٤، و«الإصابة» ٤٦/٤.

وابن عمر^(١)، وقتادة^(٢).

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَوَفَّيْتُمْ كُلَّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ﴾.

قال ابن عباس^(٣): يريد: تجازى ثواب عملها.

﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾. قال^(٤): وهم لا يُنْقَضُونَ مِنْ ثَوَابِ أَعْمَالِهِمْ شَيْئًا.

١٦٢- قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ أَتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ﴾.

يعني: بترك الغُلُولِ - في قول: الكلبي^(٥)، والضحاك^(٦) -.

﴿كَمْ بَاءً بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ﴾، في فعل الغُلُولِ.

وقيل: ﴿أَفَمَنْ أَتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ﴾ بالعمل بطاعته والإيمان، ﴿كَمْ بَاءً

بِسَخَطٍ مِنَ اللَّهِ﴾ في العمل بمعصيته، والكفر به. وهذا القول يُحْكَمُ عن

محمد بن إسحاق^(٧).

وعلى هذا المعنى دلّ كلام ابن عباس - في رواية عطاء -؛ لأنه

قال^(٨): ﴿أَفَمَنْ أَتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ﴾؛ يريد: المهاجرين والأنصار، ﴿كَمْ بَاءً

(١) قوله في: «تفسير الطبري» ٤/ ١٦٠، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/ ٨٦،

وقال: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح.

(٢) قوله في: «المصنف» لعبد الرزاق ٥/ ٢٤٢ (٩٤٩٣)، و«تفسير الطبري» ٤/ ١٦١.

(٣) لم أقف على مصدر قوله.

(٤) لم أقف على مصدر قوله.

(٥) قوله في «بحر العلوم» ١/ ٣١٢.

(٦) قوله في: «المصنف» لعبد الرزاق ٥/ ٢٤٦ رقم (٩٥٠٧)، و«تفسير الطبري»

٤/ ١٦١، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٣/ ٨٠٦.

وأورده السيوطي في «الدر» ٢/ ١٦٥ وزاد نسبة إخراجهم إلى ابن المنذر.

(٧) قوله في: «سيرة ابن هشام» ٣/ ٧٠، و«تفسير الطبري» ٤/ ١٦١، و«تفسير ابن أبي

حاتم» ٣/ ٨٠٧.

(٨) لم أقف على مصدر قوله.

بِسَخَطٍ مِّنَ اللَّهِ ﴿١﴾؛ يريد: المنافقين.

وقال الزجاج^(١): يروى أن النبي ﷺ، حين أمر المسلمين يوم أحد بالحرب، اتَّبَعَهُ المؤمنون، وَتَخَلَّفَ عَنْهُ جماعةٌ مِّنَ المنافقين^(٢).

فأعلم الله ﷻ: أَنَّ مَنْ اتَّبَعَ نَبِيَّهٗ، اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ، وَأَنَّ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ فَقَدْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِّنَ اللَّهِ.

ومعنى (باء به)؛ أي: احتمله، وَرَجَعَ بِهِ. وقد ذكرنا هذا في سورة البقرة^(٣).

١٦٣- قوله تعالى: ﴿هُمْ دَرَجَتٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾ أي: ذَوُو^(٤) درجات. فحذف المضاف. وَحَسُنَ ذَلِكَ ههنا؛ لأن اختلاف أعمالهم، قد صَيَّرَهُم بمنزلة المختلفي الذوات، كاختلاف مراتب الدرجات؛ لتبعيدهم من استواء الأحوال، فجاء على هذا المَجَاز.

والمجاز في موضعه، أَحْسَنُ مِّنَ الحقيقة؛ لِمَا فِيهِ [مِنْ]^(٥) الإيجاز مِنْ غيرِ إخلال، وَمِنْ المُبالغة التي لا ينوبُ مَنَابِهَا الحقيقة؛ إِذْ^(٦) قولك: (هو الشمسُ ضياءً)، أَبْلَغُ فِي النفسِ مِنْ: (هو كالشمس ضياءً). فكذلك: ﴿هُمْ دَرَجَتٌ﴾^(٧)، أَبْلَغُ مِنْ: (هم أهلُ درجاتٍ)^(٨).

(١) في «معاني القرآن» له ٤٨٦/١. نقله عنه بتصريف.

(٢) انظر: تفسير ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ آية: ١٢٢ من سورة آل عمران.

(٣) انظر: «تفسير البسيط» عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ البقرة: ٦١.

(٤) في (ب): (ذو).

(٥) ما بين المعقوفين: زيادة من (ج).

(٦) في (أ)، (ب): إذا. والمثبت من (ج).

(٧) في (أ): (بدرجات درجات).

(٨) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤٨٦/١، و«معاني القرآن» للنحاس ٥٠٦/١.

وأصل الدَّرَجَةِ: الرُّتْبَةُ^(١)، ومنه: (الدَّرَجُ)، لأنه يُطَوَى رُتْبَةً بعد رُتْبَةٍ؛ يقال: (أدْرَجَنِي إدْرَاجًا)^(٢). و(الدَّرَجَانُ)^(٣): تَقَارُبُ الخَطْوِ؛ كَمِشْيَةِ الشَّيْخِ، والصَّبِيِّ؛ لتَقَارُبِ الرُّتَبِ^(٤).
فأما التفسير: فالآيةُ تحتُمِلُ ثلاثةَ أوجه:

أحدها: أن يكون المراد بقولهم: دَرَجَاتُ الْمُؤْمِنِينَ والكافرين جميعًا. والمعنى: أن المؤمنين ذُووُ^(٥) دَرَجَةٍ رَفِيعَةٍ، والكافرين ذُووُ

= قيل في تأويل الآية: إنهم جعلوا نفس الدرجات؛ للمبالغة؛ أي: إنهم متفاوتون في الجزاء على حسبهم، كما أن الدرجات متفاوتة. والأصل فيه: هم مثل الدرجات في التفاوت. انظر: «الدر المصون» ٤٦٩/٣-٤٧٠.

(١) انظر (درج) في: «جمهرة اللغة» ٤٤٦/١، و«التهذيب» ١١٦٧/٢، و«اللسان» ١٣٥١/٣، وانظر: «تفسير الطبري» ١٦٢/٤.

قال الراغب: (الدرجة، نحو المنزلة، لكن يقال للمنزلة: (درجة)، إذا اعتُبرت بالصعود، دون الامتداد على البسيط؛ كدرجة السطح والسلم، ويعبر بها عن المنزلة الرفيعة ..). «مفردات ألفاظ القرآن»: ٣١٠ (درج).

(٢) قال ابن دريد: (والدَّرَجُ: مصدر دَرَجْتُ الشيءَ دَرَجًا)، و(أدرجته إدراجًا): إذا طويته. «جمهرة اللغة» ٤٤٦/١.

وأراد المؤلف، هنا والله أعلم: الدَّرَجُ -أو الدَّرَجُ-: الذي يُكْتَبُ فيه. يقال: (أنفذته في دَرَجِ الكتاب)؛ أي: في طَيِّهِ. انظر: «الصحاح» ٣١٤ (درج). وفي «مفردات ألفاظ القرآن»: ٣١١ (درج): (والدرج: طَيُّ الكتاب والثوب. ويقال للمطوي: دَرَج).

(٣) في (أ)، (ب): (والدرجات). والمثبت من: (ج)، ومصادر اللغة.

(٤) انظر: (درج) في: «التهذيب» ١١٦٧/٢، و«مفردات ألفاظ القرآن» ٣١١، و«اللسان» ١٣٥١/٣.

(٥) في (ب): (ذو). وكذا في الموضع التالي.

درجة^(١) خَسِيسَةٍ.

وهذا الوجه مروى عن ابن عباس، قال^(٢): يعني أَنَّ مَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ الله، وَمَنْ بَاءَ بِسَخَطِ مَنْ الله، مَخْتَلِفُو^(٣) الْمَنَازِلِ عند الله فَلِمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ الْكَرَامَةُ والثواب، وَلِمَنْ بَاءَ بِسَخَطِ مَنْه المَهَانَةُ والعذاب.

وهذا قول الكلبي - أيضًا -، فإنه قال^(٤): هم درجات، بعضهم أشدَّ عذابًا مِنْ بعض، وكلُّ في عذابٍ وَهَوَانٍ، وأهل الْجَنَّةِ بعضهم أفضل من بعض، وكلُّ^(٥) في فَضْلٍ وَكَرَامَةٍ^(٦).

الوجه الثاني: أن تكون الآية خاصة في المؤمنين؛ يريد: أَنَّ بعضهم أرفع درجة عند الله مِنْ بعض.

وهذا قول ابن عباس - في رواية عطاء -، قال^(٧): يريد: أصحاب النبي ﷺ، بعضهم أفضل من بعض، وهذا أيضًا اختيارُ الفراء، قال^(٨): يقول: هم في الفضل مختلفون، بعضهم أرفع من بعض.

الوجه الثالث: أن تكون الآية خاصة في الكافرين^(٩). وهذا قول

(١) (ذوو درجة): بياض في (ج).

(٢) قوله في: «تفسير الثعلبي» ١٤٣/٣ ب، و«تفسير البغوي» ١٢٩/٢، و«زاد المسير» ٤٩٣/١.

(٣) في (ب): (يختلفوا).

(٤) لم أقف على مصدر قوله.

(٥) من قوله: (وكل ..) إلى (.. بعضهم أفضل من بعض): ساقط من (ج).

(٦) وهو قول ابن إسحاق، واختيار الطبري. انظر: «تفسيره» ١٦٢/٤.

(٧) لم أقف على مصدر هذه الرواية عنه.

(٨) في «معاني القرآن» له ٢٤٦/١. نقله عنه بتصريف.

(٩) في (ج): (المنافقين).

الحسن، يقول^(١): بعض أهل النار أشدُّ عذاباً مِنْ بعضٍ؛ ألا تَرَاهُ^(٢) يقول: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَتٌ مِمَّا عَمِلُوا﴾ [الأنعام: ١٣٢].
قال: وبلغني أن النبي ﷺ قال: (إِنَّ مِنْهَا^(٣) ضَحَضًا^(٤))، وَإِنَّ مِنْهَا غَمَرًا^(٥))، وإني لأرجو أن يكون أبو طالب في ضَحَضَاحِهَا^(٦).

(١) لم أقف على مصدر قوله. والذي وقفت عليه من قوله، الآتي:

أ- يعني أهل الخير وأهل الشر درجات.

ب- إنها درجات الجنة.

ج- للناس درجات بأعمالهم، في الخير والشر. انظر: «تفسير الحسن البصري» ٢٤٦، ٢٤٧.

(٢) في (ج): (تسمعه) بدلاً من: (تراه).

(٣) الضمير يعود على النار.

(٤) أصل الضحَضاح: الماء القليل، الرقيق، أو الذي يصل إلى الكعبين. فَشَبَّهَ قِلَّةَ النار به. انظر: «غريب الحديث» لأبي عبيد ٤٠٠/٢، و«الفاثق» ٣٣٢/٢.

(٥) الغَمَر: الماء الكثير. وجمعه: غِمَار، وَغُمُور. انظر: «القاموس» ٤٥٢ (غمر).

(٦) هذا الجزء من قول الحسن (والمتضمن حديث النبي ﷺ)، - المرسل عن الحسن (إن منها ضحَضًا ..)، قد ورد بألفاظ مختلفة من طريق أخرى صحيحة، في بيان حال أبي طالب عم النبي ﷺ، يوم القيامة.

فقد أخرج البخاري عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، أن العباس بن عبد المطلب، قال للنبي ﷺ: ما أغنيت عن عمك؟ فوالله كان يحيطك ويغضب لك. قال: «هو في ضحَضاح من نار، ولولا أنا، لكان في الدرك الأسفل من النار». «الصحيح» (٣٨٨٣). كتاب مناقب الأنصار. باب قصة أبي طالب، (٦٢٠٨) كتاب الأدب. باب كنية المشرك.

وأخرجه مسلم في «الصحيح» رقم (٢٠٩) كتاب الإيمان رقم (٣٥٧) باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب، وورد في لفظ لمسلم: «نعم وجدته في غمرات من النار، فأخرجته إلى ضحَضاح».

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أنه سمع رسول الله ﷺ وذكرَ عنده عَمُّهُ أبو طالب، فقال - واللفظ للبخاري - : «لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في ضحَضاح من النار، يبلغ كعبه، يغلي منه أم دماغه».

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِصِيرُ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾^(١).

فيه تحريض على العمل بطاعته؛ لأن ثوابه لا يضيع؛ إذا عَمِلَهُ^(٢) مَنْ يعمل له، وتحذير مَنْ العملِ بمعصيته؛ لأن جزاءه لا يفوت إذا كان عالمًا به. فهو تهديد ووعيد للكافرين، وتبشير ووعد للمؤمنين.

١٦٤ - قوله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ

أَنْفُسِهِمْ﴾ الآية.

(لِالْمَنْ)^(٣) - في كلام العرب - مَعَانٍ:

أحدها: الذي يسقط من السماء، وقد مرّ ذكره في قوله: ﴿وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلَوى﴾ [البقرة: ٥٧]. والمَنْ: الاعتداد بالصَّنِيعَةِ^(٤)، وهو: أَنْ تَمَنَّ بِمَا أُعْطِيت، وذلك في قوله: ﴿لَا تُبْطِلُوا صِدْقَتَكُمْ بِالْمَنْ﴾ [البقرة: ٢٦٤].

وَالْمَنْ: الْقَطْعُ. ومنه قوله: ﴿أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [فصلت: ٨]؛ أي: غيرُ مَقْطُوعٍ^(٥).

= «صحيح البخاري»: (٦٥٦٤) كتاب الرقاق. باب صفة الجنة والنار. و«صحيح مسلم» رقم (١٢٠) كتاب الإيمان، رقم (٣٦٠) باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب.

وانظر روايات أخرى بألفاظ أخرى في: «فتح الباري» ٧/ ١٩٣-١٩٤، و«الفائق» للزمخشري ٢/ ٣٣٢.

(١) في (أ)، (ب)، (ج): تعملون. والمثبت من رسم المصحف.

(٢) في (ج): (علمه).

(٣) في (ج): (المن) بدلا من: (للمن).

(٤) الصَّنِيعَةُ: العَطِيَّةُ، والكرامة، والإحسان. والجمع: صَنَائِعُ. انظر: (صنع) في:

«اللسان» ٤/ ٢٥١٠، و«القاموس» ٧٣٩.

(٥) وهذا قول ابن عباس، ومجاهد، والضحاك، وغيرهم. وحكى السُّدِّي عن بعضهم:

وَالْمَنُّ: الإِعْطَاءُ وَالْإِنْعَامُ، وَالْإِحْسَانُ إِلَى مَنْ لَا تَسْتَيْبِهِ. مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ﴾ [ص: ٣٩]، وقوله: ﴿وَلَا تَمَنَّ تَسْكُرُ﴾ [المدثر: ٦]^(١). و(الْمَنَّانُ) - فِي صِفَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - ؛ مَعْنَاهُ: الْمُعْطِي ابْتِدَاءً^(٢).

فَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ ؛ أَي: أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ، وَأَحْسَنَ

= أَنْ مَعْنَاهُ: غَيْرُ مَمْنُونٍ عَلَيْهِمْ. وَرَدَّ عَلَيْهِ ؛ لِأَنَّ الْمِنَّةَ لِلَّهِ تَعَالَى عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ ؛ لِأَنَّهُمْ دَخَلُوهَا بِرَحْمَتِهِ تَعَالَى وَفَضْلِهِ، لَا بِأَعْمَالِهِمْ. انْظُرْ: «تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ» ٥١٩/٤.

(١) مَعْنَى الْآيَةِ - عَلَى هَذَا الْوَجْهِ - : لَا تُعْطِ الْعَطِيَّةَ تَلْتَمِسُ أَكْثَرَ مِنْهَا. وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعُكْرَمَةَ، وَمَجَاهِدٍ، وَعَطَاءٍ، وَطَاوُسٍ، وَأَبِي الْأَحْوَصِ، وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، وَالضَّحَّاكَ، وَقَتَادَةَ، وَالسَّيِّدِي، وَغَيْرِهِمْ، وَاسْتَظْهَرَهُ ابْنُ كَثِيرٍ. وَيُرَى الضَّحَّاكَ أَنَّ هَذَا خَاصٌّ بِالنَّبِيِّ ﷺ، مَبَاحٌ لِلنَّاسِ عَامَةً. وَقِيلَ: لَا تَعْطِ عَطَاءً وَتَسْتَكْثِرُهُ ؛ لِأَنَّ الْكَرِيمَ يَسْتَقِلُّ مَا يُعْطِي، وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا. ذَكَرَهُ ابْنُ جُزَيٍّ.

وَهُنَاكَ أَقْوَالٌ أُخْرَى فِي الْآيَةِ، هِيَ:

- لَا تَمَنَّ بِعَمَلِكَ عَلَى رَبِّكَ تَسْتَكْثِرُهُ. وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ، وَالرَّبِيعِ، وَاخْتِيَارَ الطَّبْرِيِّ.
- وَقِيلَ: لَا تَضَعِفْ أَنْ تَسْتَكْثِرَ مِنَ الْخَيْرِ؛ عَلَى أَنَّ (تَمَنَّ) - فِي كَلَامِ الْعَرَبِ - : تَضَعِفُ. وَهِيَ رَوَايَةُ خَصِيفٍ عَنْ مَجَاهِدٍ. أَوْ لَا تَضَعِفْ عَنْ تَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ، وَتَسْتَكْثِرْ مَا حَمَلْنَاكَ مِنْ ذَلِكَ. ذَكَرَهُ ابْنُ جُزَيٍّ.

- وَقِيلَ: لَا تَمَنَّ بِالنَّبُوَّةِ وَالْقُرْآنِ عَلَى النَّاسِ، تَسْتَكْثِرُهُمْ بِهِ، تَأْخُذُ عَلَيْهِ عَوْضًا مِنَ الدُّنْيَا. وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ زَيْدٍ.

انْظُرْ: «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» ١٤٨/٢٩-١٥٠، وَ«تَفْسِيرُ ابْنِ جُزَيٍّ» ٨٠٦، وَ«تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ» ٤٦٦/٤.

(٢) انْظُرْ هَذِهِ الْمَعَانِي لَ(الْمَنَّ) فِي: «الزَّاهِرِ» ٣٥٥/٢-٣٥٧، وَ«تَهْذِيبُ اللُّغَةِ» ٣٤٥٩/٤-٣٤٦٠، وَ«مَفْرَدَاتُ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ» ٧٧٧، وَ«قَامُوسُ الْقُرْآنِ» لِلدَّامِغَانِيِّ ٤٤٤، وَ«بَصَائِرُ ذَوِي التَّمْيِيزِ» ٥٢٧/٤-٥٢٨.

إليهم، إذ بَعَثَ فيهم رَسُولًا.

واختلفوا في المراد بـ(المؤمنين) في قوله: ﴿عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾. فقال بعضهم^(١): هذا خاص في العرب؛ لأن النبي ﷺ، كان من العرب، ولم يكن حَيٍّ من أحياء العرب، إلّا [و]^(٢) قد وَلَدَهُ، وله فيهم نَسَبٌ، غير بني تَغْلِب؛ لأنهم كانوا نَصَارَى^(٣)، فَظَهَرَهُ^(٤) الله منهم؛ لأنهم ثَبَتُوا على النصرانية^(٥). وعلى هذا دلّ كلام ابن عباس - في رواية عطاء-^(٦)، فإنه قال: يعني المهاجرين والأنصار. وعلى هذا التفسير، معنى قوله: ﴿مَنْ أَنْفُسِهِمْ﴾؛ أي: مِنْ نَسَبِهِمْ. قال ابن عباس^(٧): يريد: نَسَبَهُ نَسَبَهُمْ، هو مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيل. وبه قال الكلبي^(٨).

-
- (١) من قوله: (قال بعضهم ..) إلى (.. على النصرانية): نقله - بتصرف - عن «تفسير الثعلبي» ١٤٣/٣ - ب.
- (٢) ما بين المعقوفين زيادة من (ج)، و«تفسير الثعلبي».
- (٢) هم بنو تَغْلِب بن وائل بن قاسط. ينتهي نسبهم إلى مَعَدّ بن عدنان. ومساكنهم بالجزيرة الفُراتية، وتعرف بديار بكر. وبينهم وبين بني بكر بن وائل دارت حرب (البُسُوس) المشهورة التي استمرت (٤٠) سنة.
- انظر: «جمهرة أنساب العرب» ٣٠٣، ٤٦٩، و«صبح الأعشى» ٣٣٨/١، و«معجم القبائل العربية» ١/١٢٠.
- (٤) في (أ)، (ب): (فظهره). والمثبت من (ج)، و«تفسير الثعلبي»، وكذا جاءت في «تفسير القرطبي» ٢٦٤/٤، ٩٢/١٨. وهي الصواب.
- (٥) أورد هذا القول القرطبي في «تفسيره» ٩٢/١٨ ونسبه لابن إسحاق، وكذا أورد ابن عطية في «المحرر» ٤٠٩/٣ ونسبه للنقاش.
- (٦) لم أقف على مصدر هذه الرواية عنه.
- (٧) لم أقف على مصدر قوله، وقد ذكره ابن الجوزي في «الزاد» ٤٩٤/١.
- (٨) لم أقف على مصدر قوله

ومعنى (المِثَّة) - على هذا التفسير - : أنه بُعِثَ واحدًا منهم ؛ ليكون ذلك شَرَفًا لهم^(١). ففيه إنعاءٌ مِنْ وجهين :

أحدهما : أنه أنقذهم به من النار، وهداهم. والثاني : أن جعله منهم. ودليل هذا التأويل ، قوله : ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيَّةِ رُسُلًا مِنْهُمْ﴾ [الجمعة : ٢]. وقال آخرون^(٢) : أراد المؤمنين كلهم ، وعلى هذا معنى قوله : ﴿مَنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ ؛ أي : إنه واحدٌ منهم ، يعرفونه ، ويعرفون نَسَبَهُ ، ليس بِمَلَكٍ ، ولا أحدٍ مِنْ غيرِ بني آدم.

ومعنى (المِثَّة) - على هذا القول - : أنه^(٣) مَنْ عَلَى المؤمنين ، بإرساله واحدًا منهم ، عُرِفَ أمرُهُ ، وَخُبِرَ صِدْقُهُ وَأَمَانَتُهُ ، فَكَانَ تَنَاقُلُ^(٤) الْحُجَّةِ وَالْبِرْهَانِ^(٥) سَهْلًا مِنْ قَبْلِهِ^(٦) .

= وممن ورد عنه أن هذا خاصٌّ في العرب : عائشة - رضي الله عنها - . فقد أخرج عنها ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٨٠٨/٣ أنها قالت - بعد أن قرأت هذه الآية - : (هذه للعرب خاصة). وأورده القرطبي في : «تفسيره» ٢٦٤/٤ ، ونسب إخراجَه لأبي محمد عبد الغني ، بسنده عنها. وأورده السيوطي في «الدر» ١٦٥/٢ وزاد نسبة إخراجَه إلى ابن المنذر ، والبيهقي في «الشعب».

وهو اختيار الطبري في «تفسيره» ١٦٣/٤ حيث قال : ﴿مَنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ نبيًا من أهل لسانهم ، ولم يجعله من غير أهل لسانهم ، فلا يفقهوا عنه ما يقول.

(١) انظر : «بحر العلوم» لأبي الليث ٣١٣/١ ، و«النكت والعيون» ٤٣٤/١ .
(٢) ممن قال هذا : الزجاج - كما سيأتي - ، وذكره الثعلبي في «تفسيره» ١٤٣/٣ ب ، ولم يعزه لقائل.

(٣) من قوله : (أنه) إلى (من قبله) نقله - بتصرف - عن «معاني القرآن» للزجاج ٤٨٧/١ .

(٤) في (أ) ، (ب) : (يتأول). والمثبت من (ج) ، و«معاني القرآن».

(٥) في (أ) : (البرهان) بضم النون. وفي (ب) ، (ج) : مهملة ، وما أثبتته هو الصواب.

(٦) في (ب) : (قبل).

وهذا القول اختيار الزجاج؛ لأنه قال^(١): لو كانت المِثَّةُ فيه [أنه]^(٢) من العرب؛ لكان^(٣) العَجْمُ لا مِثَّةَ عليهم فيه، ولكن المِثَّةُ^(٤) فيه: أنه قد خُبرَ أمره، وشأنه، وعُلِمَ صدقُه، بعد أن عُلِمُوا أنه كان واحداً منهم، وإذا كان واحداً منهم، كان أيسرَ عليهم معرفةَ أحواله من الصدق والأمانة. وعلى هذا التفسير: خُصَّ المؤمنون بالذكر، وإن كان جميعُ المُكَلَّفِينَ في هذا سواء؛ لأن المِثَّةَ على المؤمن في هذا أعظمُ منها على الكافر؛ لانتفاع المؤمن ببعثته، فصار كقوله: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ مَّن يَخْشَاهَا﴾ [النازعات: ٤٥]، وهو كان منذراً لجميع البشر، ولكن لما كان المؤمن يخشى الساعةَ دون الكافرين، وكان للمؤمن الانتفاعُ بإنذاره، أُضيفَ إليه. وباقي الآية مفسرةٌ في سورة البقرة^(٥).

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ قيل: معناه: وقد كانوا^(٦).

وقيل: معناه: وما كانوا من قبله؛ أي^(٧): من قبل محمد، إلا في

(١) في «معاني القرآن» له ٤٨٧/١. نقله عنه بتصريف يسير.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة ليستقيم بها السياق.

(٣) في (ب): (لكانت).

(٤) في (ب): (أمانته).

(٥) انظر: تفسير الآية ١٢٩، والآية ١٥١ من سورة البقرة.

(٦) لم أقف على من قال بهذا القول، إلا أنه يُخَرَّجُ على قول الكسائي - من الكوفيين - أن (إن) إن دخلت على جملة فعلية، تكون بمعنى (قد)، واللام زائدة للتوكيد، وإن دخلت على جملة اسمية، فتكون (إن) هي النافية، واللام بمعنى (إلا).

انظر: «تفسير الطبري» ١٦٣/٤، و«اللامات» للزجاجي ١١٥، و«الجنى الداني» ٢١٤، و«الدر المصون» ٣٣٤/٢.

(٧) (من قبله أي): ساقط من (ج).

ضلال مبين. ومثله قوله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ﴾^(١)
[البقرة: ١٩٨].

١٦٥- قوله تعالى: ﴿أَوْ لَمَّا أَصَبْتَكُمْ مُصِيبَةً﴾ الآية.
الواو في ﴿أَوْ لَمَّا﴾؛ لِعَظْفِ جُمْلَةٍ عَلَى جُمْلَةٍ. ودخل أَلِفُ الاستفهام
على واو النَّسْقِ^(٢)؛ لِأَنَّ لَهُ صَدْرَ الْكَلَامِ.
قال الزَّجَّاجُ^(٣): ومثله من الكلام قولُ القائل: (تَكَلَّمَ فلانٌ بكذا
وكذا) فيقول مجيباً له: (أَوْ هُوَ مِمَّنْ يَقُولُ ذَلِكَ؟).
والمعنى: أَوْ حِينَ أَصَابْتَكُمْ مُصِيبَةً. ويعنى بالمصيبة: ما أصابتهم يوم
أحد.

وقوله تعالى: ﴿قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا﴾.
هو مِنْ صِفَةِ النَّكِرَةِ^(٤). ومعناه: قد أصبتم مثلها يوم بدر؛ وذلك
[أَنَّ]^(٥) المشركين قتلوا من المسلمين يوم أُحُد سبعين، [وَقَتَلَ الْمُسْلِمُونَ
مِنْهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ، سَبْعِينَ]^(٦) وأسروا سبعين. هذا قول أكثر المفسرين: ابن

(١) هذا رأي الكوفيين، ومنهم: الفراء، أَنَّ (إِنْ) - هنا - نافية، بمعنى (ما)، واللام
بمعنى: (إلا)، بينما مذهب أهل البصرة أَنَّ (إِنْ) هي المخففة من الثقيلة، واللام
هي الفارقة بينها وبين (إِنْ) النافية.

انظر: المصادر السابقة، و«الفريد في إعراب القرآن المجيد» ٦٥٦/١، و«الجنى
الداني» ٢٠٩، و«المغني» لابن هشام ٣٠٦.

(٢) النَّسْقُ، هو: العطف.

(٣) في «معاني القرآن» له ٤٨٧/١. نقله عنه بتصريف يسير.

(٤) أي: في موضع رفع؛ صفة لـ(مصيبة).

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

عباس^(١)، وقتادة^(٢)، وعكرمة^(٣)، والربيع^(٤)، والسُدِّي^(٥).
وقال بعضهم^(٦): أي: أصبتم في يوم أحد مثلها^(٧)، وفي يوم بدر مثلها^(٨). فقد أصبتم مثلي ما أصابكم، وقتلوا منكم في يوم أحد، وقتلتم منهم في يومين. وهذا اختيار الزجاج^(٩).
والأول أصح؛ لأن الكفار يوم بدر، نالوا من المسلمين - أيضًا-^(١٠)؛ بقتل بعضهم^(١١).

-
- (١) قوله في «تفسير الطبري» ١٦٥/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨١٠/٣.
(٢) قوله في المصدرين السابقين.
(٣) قوله في المصدرين السابقين.
(٤) قوله في المصدرين السابقين.
(٥) قوله في المصدرين السابقين.
وانظر: «سيرة ابن هشام» ٧١/٣، و«عيون الأثر» ٤٣٢/١، ٤٧/٢-٤٨، و«فتح الباري» ٣٠٧/٧، كتاب المغازي. باب ١٠ رقم الحديث: (٣٩٨٦).
قال ابن حجر: (واتفق أهل العلم بالتفسير على أن المخاطبين بذلك أهل أحد، وأن المراد بـ ﴿أَصَبْتُمْ مِثْلِي﴾ يوم بدر، وعلى أن عدة من استشهد من المسلمين بأحد سبعون نفسًا). «الفتح» ٣٠٧/٧ وقد عدّه الطبري إجماعًا. انظر «تفسيره» ١٦٤/٤.
(٦) لم أقف على من قال بهذا القول. إلا ما ورد عن الزجاج كما سيأتي.
(٧) حيث قتل من الكفار يوم أحد ثلاثة وعشرون رجلًا. انظر: «عيون الأثر» ٤٨/٢.
(٨) (وفي يوم بدر مثلها): ساقط من (ج).
حيث قُتل المسلمون من الكفار سبعين - كما سبق -، ولا مدخل للأسرى - هنا - على هذا القول؛ لأنهم قد تم فداؤهم، فلا تتم المماثلة بهم.
(٩) في «معاني القرآن» له ٤٨٨/١.
(١٠) في (ب): (تعبًا).
(١١) في (أ): (بعضهم) برفع الضاد. وفي (ب)، (ج): مهمله. والصواب ما أثبت.
واستشهد من المسلمين في بدر: أربعة عشر رجلًا؛ ستة من المهاجرين، وثمانية من الأنصار. انظر: «عيون الأثر» ٤٣٢/١.

وقوله تعالى: ﴿قُلْتُمْ أَنِّي هَذَا﴾.

جواب الاستفهام. ومعناه: قلت: مِنْ أَيْنَ أَصَابَنَا هَذَا الْقَتْلُ والهزيمة، وقد تقدم الْوَعْدُ بِالنُّصْرَةِ، ونحن مسلمون، ورسول الله فينا، والوحي ينزل عليه [فينا] ^(١)؟.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾.
فيه ثلاثة أوجه:

أحدهما - وهو قول أكثر أهل التأويل - : أن ^(٢) معناه: أنكم تركتم ما أُمِرْتُمْ به، وطلبتُم الغنيمة وتركتم مراكزكم، فَمِنْ قَبْلِكُمْ جاء الشرُّ. وهذا قول: الكلبي ^(٣)، وعطاء ^(٤)، واختيار: الفراء ^(٥)، والزجاج ^(٦).
وعلى هذا القول: أضاف إليهم المعصية والهزيمة، وإن كانت مخلوقة لله - تعالى - مُرَادَةً؛ لأن المعصية تضاف إلى العاصي من حيث المباشرة والكسب ^(٧).

(١) ما بين المعقوفين مطموس في (أ)، والمثبت من (ب)، (ج).

(٢) (أن): ساقطة من (ج).

(٣) لم أقف على مصدر قوله.

(٤) لم أقف على مصدر قوله. وقد يكون قوله هو قول ابن عباس الذي أورده ابن الجوزي في: «الزاد» ٤٩٦/١؛ حيث إن أغلب أقوال عطاء التي يوردها المؤلف هي روايته عن ابن عباس.

(٥) في «معاني القرآن» له ٢٤٦/١، وقد نقل المؤلف هذا القول عنه بنصه، وهو من قوله (تركتم ما أُمِرْتُمْ) إلى (.. جاء الشر).

(٦) في «معاني القرآن» له ٤٨٨/١. وهو قول مقاتل في «تفسيره» ٣١١/١، وأبي الليث في «بحر العلوم» ٣١٣/١.

(٧) (الكسب هو الفعل الذي يعود على فاعله بنفع، أو خير؛ كما قال تعالى: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]). «مجموع فتاوى ابن تيمية» ٣٨٧/٨ =

والثاني: أن معنى قوله: ﴿مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾؛ أي: بخروجكم من المدينة، وخلافكم على رسولكم؛ وذلك أنه دعاهم إلى التَّحَصُّنِ بالمدينة، وكان^(١) قد رأى في المنام أنَّ عليه دُرْعًا حَصِينَةً، فأولَّها: المدينة. فقالوا: كنا نَمْتَنِعُ في الجاهلية، ونحن اليوم أحقُّ بالامتناع، فأكرهوا رسولَ الله على الخروج. وهذا قول: قتادة^(٢)، والربيع^(٣)، وابن عباس - في رواية عطاء -^(٤)؛ لأنه قال: يريد: حيث اختلفوا على النبي ﷺ^(٥).

الوجه الثالث^(٦): ما روي عن علي عليه السلام، أنه قال: جاء جبريلُ إلى النبي ﷺ، يوم بدر، فقال^(٧): يا محمد: إنَّ الله - تعالى - قد كَرِهَ ما صَنَعَ

= وانظر: «شرح العقيدة الطحاوية» ص ٤٤٨.

وقد نقل السفاريني بعض اصطلاحات المتكلمين حول الكسب، فقال: (الكسب في اصطلاح المتكلمين: ما وقع من الفاعل مقارنًا لقدرة محدثة واختيار، وقيل: هو ما وجد بقدره محدثة في المكتسب.

وقال العلامة ابن حمدان - من علمائنا - : الكسب هو ما خلقه الله في محل قدرة المكتسب على وفق إرادته في كسبه ..). «لوامع الأنوار» ١ / ٢٩١. وانظر ما بعدها. وانظر للتوسع في موضوع الكسب: «شفاء العليل» ١٢١ وما بعدها، و«شرح العقيدة الطحاوية» ص ٤٣٨ وما بعدها، و«المعتزلة وأصولهم الخمسة» ١٦٩ - ١٨٤، و«أفعال العباد في القرآن الكريم» لعبد العزيز المجذوب ٣٢٥ وما بعدها، و«الكليات»، لأبي البقاء ١٦١.

(١) (وكان): ساقطة من (ج).

(٢) قوله في: «تفسير الطبري» ٤ / ١٦٤، و«زاد المسير» ١ / ٤٩٦، و«الدر المنثور» ٢ / ١٦٦، وزاد السيوطي نسبته إلى عبد بن حميد.

(٣) قوله في: «تفسير الطبري» ٤ / ١٦٥، و«زاد المسير» ١ / ٤٩٦.

(٤) لم أقف على مصدر قوله.

(٥) انظر ما سبق عند تفسير الآية: ١٥٢ ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾.

(٦) في (ج): (الثاني).

(٧) في (ج): (وقال).

قَوْمَكَ فِي أَخْذِهِمُ الْفِدَاءَ مِنَ الْأَسَارَى، وَقَدْ أَمَرَكَ أَنْ تُخَيِّرَهُمْ بَيْنَ أَنْ يُقَدِّمُوا الْأَسَارَى فَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ، وَبَيْنَ أَنْ يَأْخُذُوا الْفِدَاءَ، عَلَى أَنْ يُقْتَلَ مِنْهُمْ عِدَّتُهُمْ. فَذَكَرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِقَوْمِهِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: عَشَائِرُنَا وَإِخْوَانُنَا، لَا؛ بَلْ نَأْخُذُ فِدَاهِمُ^(١)، فَتَقْوَى^(٢) بِهِ عَلَى قِتَالِ الْعَدُوِّ، وَيُسْتَشْهَدَ مِنَّا بَعْدَهُمْ^(٣).

فَقُتِلَ مِنْهُمْ يَوْمَ أَحَدٍ سَبْعُونَ رَجُلًا، عَدَدُ^(٤) أَسَارَى أَهْلِ بَدْرٍ. فَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾؛ أَي: بِأَخْذِكُمْ الْفِدَاءَ، وَاخْتِيَارَكُمْ الْقَتْلِ^(٥).

(١) هكذا جاءت في: (أ)، (ب)، (ج). على التخفيف. والأصل فيها أن تكون:

(فداءهم). كما هي في «تفسير الطبري». وقد وردت في بعض ألفاظ الحديث: ..

بل نغاديهم، ووردت: (قالوا الفداء).

(٢) هكذا في: (أ)، (ب)، (ج). وجاءت في المصادر التالية: (فتنقوى).

(٣) الحديث أخرجه: الترمذي في «السنن» رقم (١٥٦٧). كتاب السير. باب ١٨ (ما جاء

في قتل الأسارى والفداء) وقال الترمذي: (حديث حسن غريب)، وأخرجه الطبري

في «تفسيره» ١٦٦/١، وذكره الثعلبي في «تفسيره» ١٤٤/٣، والبغوي في

«تفسيره» ١٢٩/٢، وابن كثير في «تفسيره» ٤٥٩/١ وزاد نسبة إخرجه للنسائي،

ولم أهتم إليه في (سننه المطبوعة).

وأورده السيوطي في «الدر» ٣٦٨/٢ وزاد نسبة إخرجه لابن أبي شيبة، وابن مردويه.

(٤) في (ج): (بعدد).

(٥) قال الشوكاني - بعد إيراده لهذا الأثر عن علي عليه السلام -: (ولكنه يشكل على حديث

التخيير السابق؛ ما نزل من المعاتبة منه ﷺ لمن أخذ الفداء، بقوله: ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ

أَنْ يَكُونَ لَهُ أُتْرَى حَتَّى يُشْرَخَ فِي الْأَرْضِ﴾ [سورة الأنفال: ٦٧]، وما روي من بكائه

ﷺ، هو وأبو بكر؛ ندماً على أخذ الفداء. ولو كان أخذ ذلك بعد التخيير لهم من

الله - سبحانه -، لم يعاتبهم عليه، ولا حصل ما حصل من النبي ﷺ، ومن معه

من الندم والحزن، ولا صوب النبي ﷺ رأي عمر عليه السلام؛ حيث أشار بقتل الأسرى،

وقال ما معناه: لو نزلت عقوبة لم ينج منها إلا عمر). «فتح القدير» ١/٥٩٨-٥٩٩.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ يعني: مِنَ النَّصْرِ؛ مع طاعتكم النبي ﷺ، وترك النصر؛ مع مخالفتكم ما أُمِرتُم به. وقال ابن عباس^(١): يريد: على نَصْرِكُمْ، وعلى اتِّخَاذِ الشَّهَدَاءِ مِنْكُمْ، وتعجيلِ أَوْلِيَائِهِ إِلَى الْجَنَّةِ، قَدِيرٌ.

١٦٦- قوله تعالى: ﴿وَمَا أَصْبَحْتُمْ يَوْمَ التَّنَافُؤِ الْجَمْعَانِ فِيَاذِنِ اللَّهِ﴾ دَخَلْتُ الْفَاءُ فِي ﴿فِيَاذِنِ اللَّهِ﴾^(٢)؛ لَأَن خَبَرَ (مَا) الَّتِي بِمَعْنَى (الَّذِي)، يَشْبَهُ جَوَابَ الْجَزَاءِ؛ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ مُعَلَّقٌ^(٣) بِالْفِعْلِ الَّذِي فِي الصَّلَةِ، كَتَعَلَّقَهُ بِالْفِعْلِ الَّذِي فِي الشَّرْطِ. وقد شرحنا هذه المسألة عند قوله: ﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ حَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٥٨].

ومعنى قوله: ﴿فِيَاذِنِ اللَّهِ﴾: قِيلَ: بِعِلْمِ اللَّهِ^(٤). وقال ابن عباس^(٥): يريد: فَبِقَضَاءِ اللَّهِ. وهذا أَوْلَى؛ لَأَن الْآيَةَ تَسْلِيَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ مِمَّا أَصَابَهُمْ^(٦)، وَلَا تَقَعُ التَّسْلِيَةُ إِذَا كَانَ وَاقِعًا بِعِلْمِهِ، وَإِنَّمَا تَقَعُ؛ إِذَا كَانَ وَاقِعًا بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدْرِهِ، فَحِينَئِذٍ يَرْضَوْنَ بِمَا قَضَى عَلَيْهِمْ. وفي هذا دليلٌ عَلَى أَنَّ الْكَائِنَاتِ كُلَّهَا تَقَعُ عَلَى مَا قَضَاهُ اللَّهُ فِي الْأَزَلِ. وقوله تعالى: ﴿وَلْيَعْلَمِ الْمُؤْمِنِينَ﴾.

١٦٧- ﴿وَلْيَعْلَمِ الَّذِينَ نَافَقُوا﴾ أَي: لِيُظْهَرَ إِيمَانُ [الْمُؤْمِنِينَ]^(٧)،

(١) لم أقف على مصدر قوله.

(٢) في (ج): (بِإِذْنِ).

(٣) في (ج): (مُتَعَلِّقٌ).

(٤) ممن قال ذلك الزجاج، في «معاني القرآن» ١/ ٤٨٨.

(٥) لم أقف على مصدر قوله. وقد أورده ابن الجوزي في: «زاد المسير» ١/ ٤٩٧.

(٦) في (أ): (أَصَابَكُمْ). والمثبت من: (ب)، (ج).

(٧) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

يُثْبِتُهُمْ^(١) عَلَى مَا نَالَهُمْ، وَيُظْهِرُ نِفَاقَ الْمُنَافِقِينَ، بِفَسْلِهِمْ، وَقِلَّةِ صَبْرِهِمْ عَلَى مَا يَنْزِلُ بِهِمْ.

وقد مضت نظائر لهذه الآية، وذكرنا معنى عِلْمِهِ فيما لا يزال، مع سبقِ عِلْمِهِ بالكائنات فيما لم يزل^(٢).

وقوله تعالى: ﴿نَافِقُوا﴾.

يقال: (نافق الرجل)، ف(هو منافق): إذا أظهر كلمة الإيمان، وأضمر^(٣) خلافها. و(النَّفَاقُ): اسمٌ إسلامي^(٤).

واختلفوا في اشتقاقه:

(١) في (ب): (ثبوتهم).

(٢) انظر: «تفسير البسيط»، عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَنْتَعِ الرُّسُولُ﴾ [البقرة: ١٤٣]، وانظر تفسير قوله تعالى: ﴿وَلْيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [آل عمران: ١٤٠]، وتفسير: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا﴾ [آل عمران: ١٤٢].

(٣) في (ج): (وأظهر).

(٤) يعني أن (النفاق) اصطلاح جاءت به الشريعة الإسلامية، ولم يكن معروفاً من قبل، وإن كان أصله في اللغة معروفاً. انظر: «اللسان» ٨/ ٤٥٠٨ (نفاق)، و«المزهر» ١/ ٣٠١.

وقد ذكر د. عودة أبو عودة في كتابه «التطور الدلالي بين لغة الشعر ولغة القرآن» ٢٦٦ أن (النفاق) بمعنى التَّلَوُّنِ والمخادعة قد عرف في الجاهلية، واستدل بيت شعرٍ منسوب إلى طرفة، وهو:

وَأَمَّا رِجَالٌ نَافِقُوا فِي إِخَائِهِمْ وَلَسْتُ إِذَا أَحْبَبْتُ حُرًّا أَنَافِقُهُ
وفيد د. عودة أن هذا البيت لم تتأكد نسبته لطرفة؛ كما يفيد شارح ديوانه، وإن ثبتَ فيدل على استخدام مصطلح (النفاق) في الجاهلية، ولكن لا على سبيل الشيوع والانتشار، ولا ينفي ذلك إسلامية هذا المصطلح.

قال أبو عبيد^(١): يقال (نافق اليربوع)^(٢)، و(نَفَق)^(٣). و(نافقاً اليربوع): أحدٌ جُحْرِيه. وله جُحْرٌ آخر يقال له: (القاصعاء)، فإذا طُلِبَ مِنْ النافقاء، خرج^(٤) من القاصعاء، وإذا طُلِبَ مِنَ القاصعاء، خَرَجَ^(٥) مِنَ النافقاء، فقليل للمنافق: (مُنافِقٌ)؛ لأن يخرجَ مِنَ الإسلامِ مِنْ غير الوجه الذي دَخَلَ فيه؛ وذلك أنه دَخَلَ عِلَائيَةً وخرج سِرًّا.

وَحَكَّى ابنُ الأنباري^(٦) عن بعضهم: أن المنافقَ مِنَ (النَّفَق)، وهو: السَّرْب. ومعناه: أنه يَتَسَتَّرُ بالإسلام، كما يتستر^(٧) الرجل في السَّرْب. وقال قوم^(٨): هو مأخوذ من (النافقاء)، على غير الوجه الذي ذكره أبو عبيد، وهو: أن [النافقاء]^(٩) جُحْرٌ يَخْفِرُهُ اليربوعُ مِنْ داخلِ الأرض، فإذا بَلَغَ إلى جِلْدَةٍ^(١٠) الأرض، رَفَقَ التُّرابُ، ولم يُتِمَّ الحَفَرُ، حتى إذا رَأَى

(١) في «غريب الحديث» له ٣٨٢/١. نقله عنه بتصريف.

(٢) اليربوع: حيوان صغير على هيئة الجرذ الصغير، وله ذنب طويل ينتهي بِخُضْلَةٍ من الشعر، وهو قصير اليدين، طويل الرجلين. والجمع: يَرَابِيع. انظر (ربع) في: «الصحاح» ١٢١٥/٢، و«المعجم الوسيط» ٣٢٥/١.

(٣) يقال: (نَفَقَ، وَنَفَقَ، وَانْفَقَ). انظر: «اللسان» ٤٥٠٧/٨ (نفق).

(٤) في (ب): أخرج.

وفي «غريب الحديث» قَصَعَ فخرج من القاصعاء.

(٥) في (ب): (أخرج).

(٦) في «الزاهر»: ٢٣٠/١. نقله عنه بتصريف.

(٧) (بالإسلام كما يتستر): ساقط من (ج).

(٨) ذكر هذا ابن الأنباري في: «الزاهر» ٢٣٠/١ ونقله عنه المؤلف بتصريف.

وقائل هذا القول هو ابن الأعرابي، وقد نقل معنى قوله هذا الأزهري، في:

«تهذيب اللغة» ٣٦٣٥/٤ (نفق).

(٩) ما بين المعقوفين في (أ) (النا)، والمثبت من: (ب)، (ج)، ومصادر القول.

(١٠) في (ج): (جلد).

رَيْبٌ، دَفَعَ التُّرَابَ بِرَأْسِهِ، فَخَرَجَ.

فَقِيلَ لِلْمَنَافِقِ: مَنَافِقُ؛ لِأَنَّهُ يُضْمَرُ غَيْرَ مَا يُظْهَرُ؛ بِمَنْزِلَةِ النَّافِقَاءِ، ظَاهِرُهُ^(١) غَيْرُ بَيِّنٍ، وَبَاطِنُهُ مُحْفُورٌ فِي الْأَرْضِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ^(٢): وَيُرِيدُ^(٣) ب ﴿الَّذِينَ نَافَقُوا﴾: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي وَأَصْحَابُهُ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا فَنَاقِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾.

قَالَ السَّيِّدُ^(٤)، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ^(٥): هَذَا حِينَ انْصَرَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

أَبِي، قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ أَحَدٌ، بِثَلَاثِمِائَةٍ مِنْ جُمْلَةِ الْأَلْفِ الَّذِينَ خَرَجَ بِهِمْ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ حَرَامٍ - أَبُو جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ -^(٦):

أَذْكُرُكُمْ اللَّهُ أَنْ تَخَذِلُوا نَبِيَّكُمْ وَقَوْمَكُمْ، عِنْدَمَا حَضَرَ^(٧) عَدُوُّهُمْ^(٨)! وَدَعَاهُمْ

إِلَى الْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَقِيلَ لَهُمْ﴾، يَعْنِي: قَوْلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَمْرٍو: تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

(١) (ظاهره): ساقط من (ج).

(٢) لم أقف على مصدر قوله.

(٣) في (ج): (يريد) بدون واو.

(٤) قوله في «تفسير الطبري» ١٦٨/٤.

(٥) قوله في: «سيرة ابن هشام» ٧١-٨٢/٣، والمصدر السابق: ١٦٧-١٦٨/٤.

(٦) الأنصاري. الصحابي الجليل، شهد العقبة وكان نقيباً، وشهد بدرًا، واستشهد في أحد، وصلى عليه النبي ﷺ.

انظر: «الاستيعاب» ٢٦/٣ (١٦٣٣)، و«الإصابة» ٣٥٠/٢ (٤٨٣٨).

(٧) في (ب): (خبر).

(٨) في (ج): (عدوكم).

انظر خبر انصراف ابن أبي بمن معه في: «المغازي» للواقدي ٢١٩/١، ٣٢٥،

و«الطبقات الكبرى» ٣٩/٢، و«تاريخ الطبري» ٥٠٤/٢، و«حدايق الأنوار»

٥٢١/٢.

وقوله تعالى: ﴿أَوْ ادْفَعُوا﴾.

قال السدي^(١)، وابن جريج^(٢): ادفعوا عنا العدو^(٣)؛ بتكثير^(٤) سَوَادِنَا، إِنْ لَمْ تُقَاتِلُوا معنا. وهذا اختيار الفراء؛ لأنه قال^(٥): لأنهم إذا كثروا دفعوا القوم عنهم بكثرتهم.

وقال جماعة من المفسرين^(٦): معناه: أو ادفعوا عن أهلكم وبلدكم وحریمکم. يعنى: إِنْ لَمْ تَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لِأَجْلِ دِينِهِ^(٧)، فَقَاتِلُوا لِلدَّفْعِ عَنِ الْأَهْلِ وَالْمَالِ. يقول: فافعلوا هذا، أو ذلك.

وقوله تعالى: ﴿قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَكُمْ﴾.

هذا جواب المنافقين لعبد الله بن عمرو بن حرام.

قال محمد بن إسحاق^(٨): لَمَّا قَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ مَا قَالَ، قَالُوا: لَوْ

(١) قوله في: «تفسير الطبري» ١٦٨/٤، و«تفسير الثعلبي» ١٤٤/٣، و«زاد المسير» لابن الجوزي ٤٩٧/١.

(٢) قوله في المصادر السابقة.

وزاد ابن الجوزي نسبة هذا القول لابن عباس، والحسن، وعكرمة، والضحاك، وهو قول ابن قتيبة في: «تفسير غريب القرآن» ص ١٠٨، والنحاس في: «معاني القرآن»: ٥٠٨/١.

(٣) في (ج): (العذاب).

(٤) في (ج): (وبتكثير).

(٥) في «معاني القرآن» له ٢٤٦/١. نقله عنه بتصريف.

(٦) منهم مقاتل في: «تفسيره» ٣١٢/١، ونسبه ابن الجوزي لابن عباس، من رواية أبي صالح عنه. انظر: «زاد المسير» ٤٩٨/١، و«المحرر الوجيز» ٤٧٤/٣، والقرطبي ٢٦٦/٤.

(٧) في (ج): (دينكم).

(٨) قوله، في: «سيرة ابن هشام» ٨٢/٣. نقله عنه بتصريف.

نعلم أنكم تقاتلون ما أسلمناكم، ولكننا لا نرى أن يكون قتال؛ يعنون: لا يكون اليوم قتال، ولو نعلم أنه يكون لا تتبعناكم؛ وأرادوا: أن انصرفنا؛ لعلنا بأن^(١) الفريقين لا يقتتلان. وناقضوا بهذا القول؛ لأنه كان في قلوبهم خلاف ما تكلموا به.

قال الله تعالى: ﴿هُم لِلْكَفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ يريد: أنهم [بما]^(٢) أظهروا من خذلان المؤمنين عند الحرب، صاروا أقرب إلى الكفر منهم إلى الإيمان؛ وذلك^(٣) أنهم قبل هذا، كانوا - بظاهر حالهم - أقرب إلى الإيمان، حتى هتكوا أنفسهم عند من تخفى عليه حالهم من المؤمنين، الذين كانوا يحسنون الظن بهم. وفي هذا دليل على أن من أتى بكلمة التوحيد لم يكفر، ولم يطلق القول بتكفيره؛ لأن الله تعالى لم يطلق القول بتكفيرهم، مع أنهم كانوا كافرين؛ لإظهارهم القول ب(لا إله إلا الله، محمد رسول الله).

وقوله تعالى^(٤): ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ قال المفسرون^(٥): يعني: بإظهار الإيمان وإضمار الكفر. وقال بعضهم^(٦): يعني^(٧) قولهم: ﴿لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَا تَتَّبِعَنَّكُمْ﴾، ولو

(١) في (ج): (أن).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من: (أ)، (ب). والمثبت من (ج).

(٣) من قوله: (وذلك ..) إلى (.. إلى الإيمان): ساقط من (ج).

(٤) (وقيل): بدلاً من: (وقوله تعالى).

(٥) لم أقف على من قال بهذا القول. وقد أورده الماوردي في «النكت والعيون» ٤٣٥/١.

(٦) ممن قال ذلك الطبري في «تفسيره» ١٦٩/٤.

(٧) في (ب) وردت هنا عبارة وهي: (إظهار الإيمان). وهي زيادة لا وجه لها.

عَلِمُوا مَا اتَّبَعُوهُمْ.

وَذِكْرُ الْأَفْوَاهِ - ههنا - زيادة للتوكيد^(١)؛ لأن القول قد يضاف إلى الإنسان، إذا كَتَبَ أو أشار به.
فَاعْلَمْ اللَّهُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ؛ لِيُفَرِّقَ بَيْنَ قَوْلِ^(٢) اللسان وقول الكتابة^(٣).

١٦٨ - قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾.

في محل ﴿الَّذِينَ﴾ ثلاثة أَوْجُه:

أحدها: النصب على البدل من ﴿الَّذِينَ نَافَقُوا﴾^(٤).

و^(٥) الثاني: الرفع على البدل من الضمير في ﴿يَكْتُمُونَ﴾^(٦).

الثالث: الرفع على خبر الابتداء، بتقدير: (هم الذين)^(٧).

(١) في (ب): (للتأكيد).

(٢) قول: ساقط من (ج).

(٣) وذكر الماوردي فائدة للتقييد - هنا - بـ (أفواههم)، وهي: أنه (ربما نُسِبَ القول للسانك مجازاً؛ إذا كان به راضياً). «النكت» ٤٣٦/١.

وقال الزمخشري: (وذكر الأفواه مع القلوب، تصوير لنفاقهم، وأن إيمانهم موجود في أفواههم، معدوم في قلوبهم). «الكشاف» ٤٧٨/١.

وقال السمين الحلبي - معلقاً على قول الزمخشري -: (وبهذا الذي قاله الزمخشري، ينتفي كونه للتأكيد؛ لتحصيله هذه الفائدة). «الدر المصون» ٧٨/٣.

(٤) وهناك وجهان آخران للنصب، هما: النصب على الذم؛ أي: أذم الذين قالوا... أو بإضمار (أعني)، أو النصب على الصفة لـ ﴿الَّذِينَ نَافَقُوا﴾.

(٥) الواو زيادة من (ج).

(٦) في (ج): (بالتون).

(٧) وهناك وجه ثالث، للرفع، وهو: أنه مبتدأ. والخبر: ﴿قُلْ فَادْرَأُوا﴾ على تقدير: قل لهم فادرأوا.

والمراد بـ﴿الَّذِينَ قَالُوا﴾: عبد الله بن أبيّ، وأصحابه^(١).
 وقوله: ﴿لِإِخْوَانِهِمْ﴾، أكثر المفسرين^(٢) على أن المراد به شهداء
 أُحُد، قالوا فيهم: لو أطاعونا في القعود بالمدينة، والانصراف عن رسول
 الله ﷺ، بعد الخروج، ما قُتلوا. وعلى هذا؛ المراد بـ(الأخوة) - ههنا -
 أخوة النسب، لا أخوة الدين^(٣).

أو نقول: يجوز هذا في إطلاق اللفظ، من حيث إنهم كانوا يظهرهم
 المودة والمواخاة للمؤمنين.

فالمراد^(٤) بقوله: ﴿قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾^(٥): قالوا في إخوانهم الذين قُتلوا،

= ويجوز - كذلك - الجرّ في موضع ﴿الَّذِينَ﴾، إما على أنه بدل من الضمير في
 ﴿بِأَفْوَاهِهِمْ﴾، أو من الضمير في ﴿قُلُوبِهِمْ﴾.

انظر هذه الوجوه في: «إعراب القرآن» للنحاس ٣٧٧، و«مشكل إعراب القرآن»،
 لمكي ١/١٧٨، و«البيان» للأنباري ١/٢٣٠-٢٣١، و«التبيان» للعكبري ص ٢١٩،
 و«الفريد في إعراب القرآن المجيد» ١/٦٥٨، و«الدر المصون» ٣/٤٧٩.

(١) هذا قول: جابر بن عبد الله، وابن عباس، وقتادة، والسدي، وابن جريج،
 والربيع، ومقاتل، والماوردي.

انظر: «تفسير مقاتل» ١/٣١٢، و«تفسير الطبري» ٤/١٦٩-١٧٠، و«تفسير ابن أبي
 حاتم» ٣/٨١١، و«زاد المسير» ١/٤٩٨، و«الدر المشثور» ٢/١٦٧.

(٢) منهم: مقاتل، وابن إسحاق، والطبري، والثعلبي.

انظر: «تفسير مقاتل» ١/٣١٢، و«سيرة ابن هشام» ٣/٧٢، و«تفسير الطبري»
 ٤/١٦٩، و«تفسير الثعلبي» ٣/١٤٤ ب.

(٣) قال مقاتل: (كقوله سبحانه: ﴿وَالْإِخْوَانُ أَخَاهُمْ صَاحِبًا﴾ [هود: ٦١]، ليس بأخيهم
 في الدين ولا في الولاية، ولكن أخوهم في النسب والقربة). «تفسيره» ١/٣١٣.

(٤) في (ج): (والمراد).

(٥) (قالوا): ساقطة من (ج).

لَوْ أَطَاعُونَا؛ لأنهم بعد أَنْ قَتَلُوا لَا يُخَاطَبُونَ. ومثل هذا، قوله: ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٥٦].
الآية. وقال الكلبي^(٢): ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾^(٣)؛ يعني: من^(٤) المنافقين^(٥).

وعلى هذا التفسير: لا إشكال؛ فإن أصحاب عبد الله بن أبي قالوا لقرنائهم مِنَ المنافقين: لو أطاعنا^(٦) هؤلاء - الذين خرجوا مع محمد - في القعود؛ ما قَتَلُوا.

وقوله تعالى: ﴿وَقَعَدُوا﴾ يعني: المنافقين، قعدوا عن الجهاد. والواو للحال^(٧).

﴿لَوْ أَطَاعُونَا﴾؛ يعنون: شهداء أحد. ﴿مَا قَتَلُوا﴾.
فَرَدَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، وقال: قل لهم يا محمد: ﴿فَادَّرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ﴾ إِنَّ صَدَقْتُمْ أَنَّ الْحَذَرَ يَنْفَعُ مِنَ الْقَدَرِ.

(١) في (أ)، (ب)، (ج): (ولا). والمثبت من رسم المصحف.

(٢) لم أقف على مصدر قوله.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

(٤) (من): ساقطة من (ج).

(٥) ممن قال بهذا: ابن عباس، كما في «زاد المسير» ٤٩٨/١، وإليه ذهب أبو الليث في «بحر العلوم» ٣١٤/١.

(٦) في (ج): (أطاعونا).

(٧) قال السمين الحلبي: (وقد) مرادة؛ أي: (وقد قعدوا). ومجيء الماضي حالاً بالواو (وقد)، أو بأحدهما، أو بدونهما، ثابت من لسان العرب، ثم ذكر وجهاً آخر لإعراب جملة ﴿وَقَعَدُوا﴾ وهي أنها معطوفة على ﴿قَالُوا﴾، فتكون جملة اعتراضية بين ﴿قَالُوا﴾ ومعمولها ﴿أَطَاعُونَا﴾. «الدر المصون» ٤٨٠/٣.

وفي هذا دليل على أن المقتول يُقْتَلُ بِأَجَلِهِ، وأنَّ^(١) المُنَافِقِينَ كَذَبُوا في أَنَّهُمْ لو قعدوا ما قُتِلُوا.
ومعنى (الدَّرء) - في اللغة - : الدَّفْعُ. ومنه قوله : ﴿وَيَذَرُوهَا عَنْهَا الْعَذَابَ﴾
[النور: ٨]؛ أي : يدفع^(٢) وقوله ﷺ : «ادْرءوا الحُدُودَ بالشُّبُهَاتِ»^(٣).

(١) في (ج) : (فإن).

(٢) انظر : «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١٠٨، و«تفسير الطبري» ١٦٩/٤.

(٣) الحديث من الأحاديث المشهورة، وقد أورده السيوطي في «جمع الجوامع»
٢٨٤/١ رقم (٨٧٤) (٨٧٥)، وفي «الجامع الصغير» انظر : «فيض القدير» ٢٩٣/١
(٣١٤) ونسب إخراجه إلى ابن عدي في جزء له من حديث أهل مصر والجزيرة،
من رواية ابن لهيعة عن ابن عباس، ونسب إخراجه كذلك إلى أبي سعد، عبد
الكريم السمعاني، في «ذيل تاريخ بغداد»، بسنده عن عمر بن عبد العزيز، عن
النبي ﷺ، مُرسلاً، ونسبه - كذلك - لأبي مسلم الكجِّي في سننه، عن عمر بن عبد
العزيز مُرسلاً.

وأورده الزركشي في : «المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر» ٣٦ رقم
(٧٦)، وابن حجر في «التلخيص الحبير» ٥٦/٤ رقم (١٧٥٥)، والسخاوي في
«المقاصد الحسنة» ٥٠ رقم (٤٦) ونسبوا إخراجه للحارثي، في «مسند أبي حنيفة»
له، بسنده عن مِقْسَم، عن ابن عباس، مرفوعاً.

ونقل المُنَاوِي - في «فيض القدير» - قولَ الحافظ ابن حجر، عن رواية ابن عدي :
(إن كان بين ابن عدي وابن لهيعة مقبولٌ، فهو حسن).

وقال الزركشي عن رواية أبي مسلم الكجِّي : إنها معضلة. ونقل السخاوي عن
شيخه ابن حجر، أن في سننه من لا يعرف. وضعفه الألباني في : ضعيف «الجامع
الصغير» ١١٧/١ رقم (٢٥٨).

وقد ورد الأثر موقوفاً على ابن مسعود من رواية سفيان الثوري، عن عصام، عن
أبي وائل عنه، وكذا رواه مسدد في مسنده موقوفاً عليه، بلفظ : (ادرءوا الحدود
بالشبهة). وقال عنه ابن حجر : (وهو موقوف حسن الإسناد). انظر : «فيض
القدير» : ٢٩٤/١.

١٦٩- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾.
أكثر أهل التفسير على أن هذه الآية نزلت في شهداء أحد^(١).

= وورد بلفظ: (ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم ..) أخرجه - من رواية يزيد بن زياد الدمشقي عن الزهري عن عروة عائشة -:

الترمذي في «السنن» رقم (١٤٢٤) كتاب الحدود. باب: (ما جاء في درء الحدود)، وصحح الترمذي وقفه على عائشة، من رواية وكيع عن يزيد بن زياد، وقال: (وقد روي عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ، أنهم قالوا مثل ذلك، ويزيد بن زياد الدمشقي ضعيف في الحديث).

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٣٨٤/٤. وحكم عليه بالصحة. وتعقبه الذهبي بأن فيه يزيد بن زياد، شامي متروك.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٨٤/٣، والبيهقي في «السنن» ٢٣٨/٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٣١/٥، والديلمى في «مسند الفردوس» ٨٢ رقم (٢٥٦).

وورد عن علي، بلفظ: (ادرءوا الحدود ..)، أخرجه الدارقطني في: «السنن»: ٨٤/٣، والبيهقي في «السنن» ٢٣٨/٨ وفيه المختار بن نافع منكر الحديث.

وورد عن أبي هريرة، بلفظ: (ادرءوا الحدود ما استطعتم ..) أخرجه: أبو يعلى في: مسنده. انظر: «نصب الراية» للزليعي ٣٠٩/٣، و«الدراية» لابن حجر ٩٥/٢. قال الغماري: (وفيه إبراهيم بن الفضل، ضعيف). «الابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج» للغماري ٢٥٦.

وانظر في الكلام على هذا الحديث بألفاظه المختلفة - إضافة إلى ما ورد من مصادر - : «كشف الخفاء»، للعجلوني ٧٣/١ رقم ١٦٦.

(١) ممن قال ذلك: ابن عباس، وابن مسعود، وجابر بن عبد الله، وقتادة، وسعيد بن جبیر، والضحاك، وأبو الضحى، والربيع.

انظر: «تفسير الطبري» ١٧٥-١٧٠/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨١٢-٨١٣/٣، و«زاد المسير» ٤٩٩/١، و«تفسير القرطبي» ٢٦٨-٢٦٩/٤، و«تفسير ابن كثير» ٤٦٠-٤٦٣/١.

وقيل: نزلت في شهداء بدر. وهو قول مقاتل في «تفسيره» ٣١٣/١.

وقيل: نزلت في شهداء بئر معونة. روى ذلك عكرمة عن إسحاق بن أبي طلحة عن=

روى ابن عباس عن النبي ﷺ، قال: «لَمَّا أَصِيبَ إِخْوَانُكُمْ يَوْمَ أُحُدٍ، جَعَلَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ فِي أَجَوافِ طَيْرٍ خُضِرَ، تَرِدُ أَنْهَارَ الْجَنَّةِ، وَتَأْكُلُ مِنْ ثَمَارِهَا، وَتَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَلَمَّا رَأَوْا طَيْبَ مَقِيلِهِمْ^(١) وَمَطْعَمَهُمْ وَمَشْرَبَهُمْ، قَالُوا: يَا لَيْتَ قَوْمَنَا يَعْلَمُونَ مَا نَحْنُ فِيهِ مِنَ النِّعَمِ، وَمَا صَنَعَ اللَّهُ ﷻ بِنَا؛ كَيْ يَرْغَبُوا فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا مُخَيَّرٌ عَنْكُمْ، وَمُيْلَغٌ إِخْوَانَكُمْ، فَفَرَحُوا بِذَلِكَ وَاسْتَبْشَرُوا؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ»^(٢).

= أنس بن مالك. انظر: «سيرة ابن هشام» ٣/ ١٨٤-١٨٧، و«تفسير الطبري» ٤/ ١٧٣، و«تفسير الثعلبي» ٣/ ١٤٦ أ، و«أسباب النزول»، للواحدي ص ١٣٤، و«زاد المسير» ١/ ٥٠٠، و«تفسير القرطبي» ٤/ ٢٦٩.

وقيل: إن أولياء الشهداء كانوا إذا أصابتهم نعمة أو سرور، تحسروا على الشهداء وقالوا: نحن في النعمة والسرور، وآباؤنا وأبناؤنا وإخواننا في القبور. فأنزل الله تعالى هذه الآية؛ تنفيصاً عنهم، وإخباراً عن حال قتلاهم. ذكره الثعلبي في «تفسيره» ٣/ ١٤٧ ب، والواحدي في «أسباب النزول» ص ١٣٤ ولم يعزوه لقائل. وانظر الروايات في أسبابها في: «الدر المنثور» ٢/ ١٦٩، و«فتح القدير» ١/ ٦٠٠-٦٠١، و«تفسير ابن كثير» ١/ ٤٦٣.

(١) المقيّل: هو النوم وقت القائلة، وهو: نصف النهار. يقال: (قال قَيْلاً، وقائلة، وَقِيلُولة، ومَقَالاً، ومَقِيلًا). انظر: «القاموس» ١٣٥٩ (قيل).

(٢) الحديث، أخرجه: أبو داود في «السنن» رقم (٢٥٢٠) كتاب الجهاد. باب فضل الشهادة، وأحمد في «المسند» (شرح الشيخ شاكر) ٤/ ١٢٣، ١٢٤ رقم (٢٣٨٨)، (٢٣٨٩)، وهنّاد بن السري في «الزهد» ١/ ٢٣٤ رقم (١٥٦)، والطبري في «تفسيره» ٤/ ١٧٠-١٧١، والحاكم في «المستدرک» ٢/ ٢٩٧-٢٩٨. وقال: (صحيح على شرط مسلم) ووافقه الذهبي، والثعلبي في «تفسيره» ٣/ ١٤٥ أ، والواحدي في «أسباب النزول» ص ١٣٢، والبيهقي في «السنن» ٩/ ١٦٣، وأورده التبريزي في «مشكاة المصابيح» ٢/ ١١٣١ رقم (٣٨٥٣)، وابن كثير في «تفسيره» =

وقوله تعالى: ﴿بَلْ أَحْيَاءٌ﴾ أي: (بل هم أحياء)، فهو رَفَعُ بالابتداء وخبره: قوله^(١): ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾^(٢). قال أبو إسحاق^(٣): ولو قُرِئ: (أحياء)^(٤) - بالنصب -، لجاز^(٥)؛ على معنى: بل احسبهم أحياء^(٦). قال أبو علي الفارسي^(٧): لا يجوز ذلك؛ لأنه أَمْرٌ بالشك، ولا يجوز أَنْ يَأْمُرَ^(٨) الله^(٩) بالشك، ولا يجوز أَنْ نتأول^(١٠) في (الحِسْبَانِ)

= ٤٢٧/١ وزاد نسبة إخراجهِ لسفيان الثوري، وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» (انظر: «صحيح الجامع الصغير» للألباني ٩٢٤/٢ رقم (٥٢٠٥) وصححه)، وأورده في «الدر المنثور» ١٦٨/٢ وزاد نسبة إخراجهِ إلى عبد بن حميد، وابن أبي شيبه، وابن المنذر، والبيهقي في «الدلائل».

(١) (قوله): ساقط من (ب).

(٢) ف ﴿أَحْيَاءٌ﴾ خبر لمبتدأ مقدر هو (هم)، وجملة ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ خبر ثانٍ للمبتدأ المقدر. وقيل: إنها في محل رفع صفة لـ ﴿أَحْيَاءٌ﴾، وقيل في إعرابها غير ذلك. انظر: «الدر المصون»: ٤٨٣/٣، و«روح المعاني» ١٢٢/٤.

(٣) في «معاني القرآن»، له ٤٨٨/١. نقله عنه بمعناه.

(٤) في (ج): (أحيا). وهكذا رسمت في (ج) فيما بعدها مما سيأتي منها. وقد قرأها بالنصب ابن أبي عبله. انظر: «البحر المحيط» ١١٣/٣، و«تفسير الثعلبي» ١١٤٨/٣، و«المحرر الوجيز» ٤١٧/٣.

(٥) أي: لجاز من الناحية النحوية، لا من ناحية جواز القراءة بها.

(٦) وإليه ذهب الزمخشري في «الكشاف» ٤٧٩/١.

وهناك توجيه آخر للنصب، وهو: العطف على ﴿أَمْوَنًا﴾، كما تقول: (ما ظننت زيدًا قائمًا بل قاعدًا). انظر: «التيان» للعكبري ٣٠٩/١.

(٧) في «الإغفال» ٥٠٩/١. نقله عنه بمعناه.

(٨) في (ج): (يأمرك).

(٩) (لفظ الجلالة): ليس في (ج).

(١٠) ورد في (ب) بعد قوله: (نتأول) عبارة: (هذا أن). وهي زيادة لا وجه لها.

معنى العِلْم، على أن يكون معنى (احسبهم أحياء): اعلمهم؛ لأن ذلك لم يذهب إليه [أحد من أهل] ^(١) اللغة ^(٢).

واختلفوا في كيفية حياة الشهداء: فالأصح ما ذكرنا عن النبي ﷺ، أن أرواحهم في أجواف طير خضر، وأنهم يُرزقون ويأكلون ويتنعمون. وقال جماعة من أهل العلم ^(٣): معنى قوله: ﴿أَحْيَاءُ﴾: أن أرواحهم أُخْضِرَتْ دَارَ السَّلَام، وأرواح غيرهم لا تشهدا ^(٤) إلى يوم البعث. وقال آخرون ^(٥): لا تحبسهم أمواتاً في الدين والإيمان؛ بل هم ^(٦) أحياء، كما قال الله تعالى: ﴿أَوْ مَن كَانَ مَيِّتًا فَأُحْيَيْنَاهُ﴾ [الأنعام: ١٢٢]. [وهذا الوجه] ^(٧) اختيار أبي إسحاق ^(٨).

(١) ما بين المعقوفين مطموس في (أ). والمثبت من: (ب)، (ج).
(٢) قال أبو حيان - بعد أن ذكر قول الفارسي -: (وهذا الذي ذكره هو الأكثر، وقد يقع (حسب) لليقين؛ كما تقع (ظن)، لكنه في (ظن) كثير، وفي (حسب) قليل). ثم ذكر شواهد شعرية على ذلك. «البحر المحيط» ١١٣/٣، وانظر: «الدر المصون» ٤٨٢/٣.

(٣) لم أقف عليهم.
(٤) (٤) في (ج): (يشهدا).
(٥) ممن قال ذلك: الأصم البلخي؛ كما في «تفسير الفخر الرازي» ٩٥/٩.
والأصم، هو: حاتم بن عنوان الأصم، زاهد اشتهر بالورع والتقشف، من أهل بلخ، زار بغداد واجتمع بأحمد بن حنبل، توفي ٢٣٧هـ. انظر: «الأعلام» للزركلي ١٥٢/٢.

وقد ذكر هذا القول الزجاج في «المعاني» ٤٨٨/١، والثعلبي في «تفسيره» ١٤٨/٣، ولم يعزوا لقائل.
(٦) (هم): ساقط من (ج).

(٧) ما بين المعقوفين: مطموس في (أ). وفي (ج): (في هذا). والمثبت من (ب).
(٨) سياق أبي إسحاق لهذا القول لا يدل على اختياره له؛ حيث أورده مصدراً له بقوله: (قال بعضهم: ..) ولم يعقب عليه. وأتبعه بأقوال آخر في الآية.

وقيل^(١): لأن أرواحهم تركع وتسجد كل ليلة تحت العرش، إلى يوم القيامة، كأرواح الأحياء من المؤمنين الذين باتوا على الوضوء^(٢).
 وقوله تعالى: ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ فيه وجهان: أحدهما: بحيث لا يملك لهم أحد نفعاً ولا ضرراً؛ إلا^(٣) الله ﷻ.

(١) لم أفق على القائل. وقد أورده الثعلبي في «تفسيره» ١٤٨/٣، وأورد الأقوال السابقة وغيرها، ولم يعزها لقائل. وانظر: «تفسير القرطبي» ٢٧٠/٤.
 (٢) (أ)، (ب): (تابوا على الوضوء)، وفي (ج): (ماتوا على الوضوء). والمثبت من: «تفسير الثعلبي» ١٤٨/٣ أ، و«تفسير القرطبي» ٢٧٠/٤؛ حيث ورد فيهما هذا القول.

والأثر في هذا المعنى أخرجه عبد الله بن المبارك في «الزهد» ٤٤١ رقم (١٢٤٥) بسنده المتصل من طريق ابن لهيعة (قال: حدثنا عثمان بن نعيم الرعيني، عن أبي عثمان الأصبحي، عن أبي الدرداء، قال: إذا نام الإنسان عرج بروحه حتى يؤتى بها إلى العرش، فإن كان طاهراً أذن لها بالسجود، وإن كانت جنباً لم يؤذن لها بالسجود).

وأورد هذا الأثر الحكيم الترمذي في «نوادير الأصول» ٣٥٦/٢، موقوفاً على أبي الدرداء، ولفظه: (إن النفوس تعرج إلى الله - تعالى - في منامها، فما كان طاهراً سجد تحت العرش، وما كان غير طاهر تباعد في سجوده، وما كان جنباً لم يؤذن لها في السجود).

وأورده ابن القيم في كتاب «الروح» ٤٤ موقوفاً على أبي الدرداء من طريق ابن لهيعة. وأورد الحكيم الترمذي في «نوادير الأصول» ٣٥٥/٢ عن عبد الله بن عمرو، قال: (تعرج الأرواح إلى الله - تعالى - في منامها، فما كان طاهراً يسجد تحت العرش، وما لم يكن طاهراً يسجد قاصياً، فلذلك يستحب أن لا ينام الرجل إلا وهو طاهر).

وذكر المعنى الغزالي في «الإحياء» ٣٤٣/١ وزاد العراقي في «تخريج الإحياء» نسبته إلى البيهقي في «الشُعَب» موقوفاً على عبد الله بن عمرو بن العاص.
 (٣) في (ج): (لأن).

والثاني: هم أحياء عند ربهم؛ أي: في عِلْمِهِ بِعَمَلِهِمْ، - كذلك -
 كما تقول: (هذا عند الشافعي كذا)؛ أي: في عِلْمِهِ وقوله.
 وقيل^(١): معنى ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾: أنهم أحياء في دار كرامته، فمعنى
 (عند): معنى القرب والإكرام، بحضور دار السلام.
 ١٧٠ - وقوله تعالى: ﴿وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ﴾
 الاستبشار: السرور بالبشارة^(٢) يُبَشِّرُ بها. وأصل الاستفعال: طَلَبُ الفعل.
 فالمستبشِّر بمنزلة الذي طَلَبَ السُّرُورَ فوجده بالبشارة^(٣).
 وفي هذا ثلاثة أقوال:

أحدها: أنهم يفرحون بإخوانهم الذين فارقوهم وهم أحياء، يقولون:
 إخواننا يُقْتُلُونَ كما قُتِلْنَا، فَيُصِيبُونَ مِنْ كَرَامَةِ اللَّهِ مَا أَصَبْنَا. وهذا قول:

(١) لم أقف على القائل.

(٢) في (ج): (بمنزلة البشارة). بدلاً من (السرور بالبشارة).

(٣) يرى ابن عطية أن (استفعل) - هنا - ليس بمعنى: طلب البشارة، بل بمعنى الفعل المجرد، مثل: (استغنى الله) أي: غني.

وقد ورد في اللغة: (بَشِّرَ، واستبشِرَ)، بمعنى واحد، وهو: فَرِحَ.
 إلا أن أبا حيان يرى أن هذا المعنى لا يتعين، وأجاز أن يكون (استبشِرَ) فعلاً مطاوعاً لـ (أبشِرَ)؛ أي: أبشره الله، فاستبشِرَ؛ كقولهم: (أكانه الله فاستكان)،
 و(أراحه فاستراح). واستظهر أبو حيان هذا؛ لأن المطاوعة تدل على الانفعال عن
 الغير، فحصلت له البشرية بإيثار الله له بذلك، ولا يلزم المعنى إذا كان بمعنى
 الفعل المجرد لعدم دلالة المطاوعة.

انظر: «المحجر الوجيز» ٢٢١/٣، و«لسان العرب» ٢٨٧/١ (بشر)، و«البحر المحيط» ١١٥/٣.

الْحَسَنَ^(١)، وابن جريج^(٢)، وقتادة^(٣)، واختيار الفراء^(٤)؛ فَإِنَّهُ قَالَ: وَیَسْتَبْشِرُونَ بِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ يَرْجُونَ لَهُمُ الشَّهَادَةَ، لِلَّذِي^(٥) رَأَوْا مِنْ ثَوَابِ اللَّهِ، فَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ بِهِمْ.

والثاني: يستبشرون بإخوانهم الذين لم يلحقوا بهم في الفضل؛ لأنهم لم يُقْتَلُوا في سبيل الله، إلا أن لهم فضلاً عظيماً بتصديقهم النبي ﷺ^(٦)، وإيمانهم بالله، عَلِمُوا ذلك بإعلام الله إِيَّاهُمْ، [أن]^(٧) أولئك الإخوان الذين خَلَفُوهُمْ في الدنيا، هم مرحومون عند الله، لا خوف عليهم ولا هم يحزنون. فالشهداء يفرحون بذلك ويستبشرون. وهذا القول، اختيار أبي إسحاق^(٨).

القول الثالث: ما قاله السُّدِّي^(٩): وهو أن الشهيد يؤتى بكتاب فيه

(١) لم أقف على مصدر قوله.

(٢) قوله في: «تفسير الطبري» ١٧٤/٤، و«النكت والعيون» ٤٣٧/١.

(٣) قوله في: «تفسير الطبري» ١٧٤/٤، و«زاد المسير» ٥٠٢/١.

(٤) في «معاني القرآن» له ٢٤٧/١. نقله عنه بتصريف يسير.

وهو - كذلك - قول: الربيع، وابن إسحاق، وابن زيد. أخرجه عنه الطبري وذهب

إليه. انظر: «تفسيره» ١٧٤-١٧٥/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨١٤-٨١٥/٣.

(٥) في (ج): للذين.

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

(٧) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

(٨) في «معاني القرآن» له ٤٨٩/١. ونسبه الفخر الرازي - كذلك - لأبي مسلم

الأصفهاني. انظر: «تفسير الفخر الرازي» ٩٧/٩.

(٩) قوله في: «تفسير الطبري» ١٧٥/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨١٤/٣، و«تفسير

الثعلبي» ١٤٩/٣ أ، و«النكت والعيون» ٤٣٧/١، و«زاد المسير» ٥٠٢/١.

ذِكْرٌ^(١) مَنْ يَقْدَمُ^(٢) عليه من إخوانه، فَيَقَالَ: يَقْدَمُ^(٣) عليك فلانٌ يومَ كذا، وفلانٌ يومَ كذا، فَيَسْتَبْشِرُ^(٤) بهم حين يقدمون عليه، كما يستبشر أهلُ الغائب بقدومه في الدنيا.

وقوله تعالى: ﴿أَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾^(٥) موضع (أن): خفض؛ لأن المعنى: بأن لا خوفٌ عليهم. هذا قول الخليل^(٦)، والكسائي^(٧)، والزجاج^(٨).

(١) من قوله: (فيه ذكر ..) إلى (.. عليك فلان): ساقط من (ج).

(٢) في (ب): (تقدم).

(٣) في (ب): (تقدم).

(٤) في (ج): (يستبشرون).

(٥) (ألا): كتب في (أ)، (ب)، (ج): (أن لا). وأثبتها وفق رسم المصحف.

(٦) انظر مذهبه في «معاني القرآن»، للزجاج ٣٠٩/١ عند تفسير ﴿فلا جناح عليهما أن يتراجعا﴾ [البقرة: ٢٣].

(٧) انظر مذهبه في «معاني القرآن» للفرأء ١٤٨/١، و«معاني القرآن» للزجاج ٣٠٩/١.

(٨) في «معاني القرآن» له ٤٨٩/١.

وقد ذكر الزجاج - موضحاً مذهب الكسائي والخليل - عند قوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا﴾ [البقرة: ٢٣]، أن موضع ﴿أَنْ يَتَرَاجَعَا﴾ خفض على إسقاط (في)، ومعنى إرادتها في الكلام.. ثم قال: والحذف مع (أن) سائغ؛ فلهذا أجاز الخليل وغيره أن يكون موضع جرٍّ على إرادة (في). «المعاني» ٣٠٩/١. وعلى غرار هذا المثال يأتي قوله تعالى: ﴿أَلَا خَوْفٌ﴾ على إرادة الباء، فتصير: (بأن لا خوف ..) كما ذكر المؤلف.

وتعرب - كذلك - بدل اشتمال من (الذين)؛ أي: يستبشرون بعدم خوفهم وحزنهم، لأنه هو المستبشر به في الحقيقة، أما الذوات فلا يستبشر بها.

انظر: «إعراب القرآن» المنسوب للزجاج ٥٨١/٢، و«البحر المحيط» ١١٥/٣، و«الدر المصون» ٤٨٦/٣.

ويجوز أن يكون نصباً، على أنه لَمَّا حُذِفَ الجارُّ، نُصِبَ بالفعل، كما

قال:

أمرتكَ الخيرَ^(١).

أي: بالخير. وهذا هو القياس^(٢). وقد مضت هذه المسألة فيما تقدم.

١٧١- قوله تعالى: ﴿يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ﴾ الآية.

(١) مقطع من بيت شعر، وتماهه:

أمرتُكَ الخيرَ فافعلْ ما أمرتَ به فقد تَرَكْتُكَ ذا مالٍ وذا نَسَبٍ
وقد اختلف في نسبه، فنسب لعمر بن معديكرب، ولخفاف بن نُدْبَة، ولزرعة بن
خفاف، وللعباس بن مرداس، ولأعشى طرود. فقد ورد في: «شعر عمرو بن
معديكرب» ٦٣. ونسبته له المصادر التالية: «كتاب سيبويه» ٣٧/١، و«الأصول في
النحو» ١٧٨/١، و«المخصص» ٧١/١٤، و«أُمالي ابن الشجري» ٥٥٨/٢،
و«شرح شواهد المغني» ٧٢٧/٢، و«الخزانة» ١٢٤/٩.

وورد في: «شعر خفاف بن ندبة السلمي» ١٢٦.

ونسب لزرعة بن خفاف. انظر: «خزانة الأدب» ٣٣٩/١، ٣٤٢، ٣٤٣.

وورد في «ديوان العباس بن مرداس» ١٣١.

ونسب لأعشى طرود في: «المؤتلف والمختلف» للآمدي ١٧، و«الخزانة»
٣٤٢/١، ٣٤٣.

وروايته عند الآمدي: (أمرتكَ الرُّشد ..) وقال الآمدي: (ويروى: بالسين
المهملة)؛ أي: (وذا نسب).

وورد غير منسوب في: «الكامل» للمبرد ٣٣/١، و«المقتضب» ٣٦/٢، ٨٦،
٣٢١، و«اللامات» ١٣٩، و«المحتسب» ٥١/١، ٢٧٢، و«الإفصاح» للفارقي
١٢٧، ٢٧٠، و«أُمالي ابن الشجري» ١٣٣/٢، و«شرح المفصل» ٤٤/٢، ٨،
٥٠، و«البسيط في شرح جمل الزجاجي» ٤٢٦، و«شرح شذور الذهب» ٤٤٣.
والنسب: المال الأصيل، المنقول منه والثابت. انظر (نسب) في: «القاموس»
١٣٧، و«المعجم الوسيط» ٩٢٨.

(٢) أو إنها مفعول لأجله، بتقدير: لأنهم لا خوف عليهم. انظر: «البيان» ص ٢٢٠.

يُقرأ: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ﴾ بالفتح والكسر^(١). فمن فتحها^(٢): جعلها خفصًا، على معنى: (وَيَأَنَّ اللَّهَ)، ف(أَنَّ) معطوفة على الباء في ﴿بِنِعْمَةِ﴾؛ والمعنى: يستبشرون بتوفير نِعْمَةِ الله عليهم، ووصول أجرهم إليهم؛ لأنه إذا لم يُضِعْهُ^(٣)، وَصَلَ إليهم.

وَمَنْ^(٤) كَسَرَهَا: استأنف، وهو يُؤوِلُ إلى معنى القراءة الأولى؛ لأنه إذا لم يُضِعْهُ وَصَلَ إليهم. والأول أشد إبانة لهذا المعنى.

١٧٢- قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ الآية.

[قال المفسرون^(٥): لما انصرف أبو سفيان^(٦) وأصحابه من أحد، ندموا على انصرافهم، وتلاوموا فيما بينهم، وقالوا: قتلتموهم حتى إذا [لم يَبْقَ إِلَّا الشَّرِيدَ تركتموهم؟]^(٧) ارجعوا فاستأصلوهم. فَبَلَغَ ذلك رسول الله ﷺ، فأراد أن يهرب العدو، ويريه من نفسه وأصحابه [قُوَّةً؛ فَنَدَبَ]^(٨) أصحابه للخروج

(١) قراءة ﴿وَأَنَّ﴾ - بكسر الهمزة - للكسائي. وقرأ الباقون: بفتحها ﴿وَأَنَّ﴾. انظر: كتاب «القطع والائتناف» للنحاس ٢٤٠، و«الحجة» للفارسي ٩٨/٣، و«النشر» ٢/٢٤٤، و«إتحاف فضلاء البشر» ص ١٨٢.

(٢) قوله: (فمن فتحها ..) إلى (.. لهذا المعنى): نقله بتصريف واختصار عن «الحجة» للفارسي ٩٨/٣-٩٩.

(٣) (يضعه): غير واضحة في (أ). والمثبت من: (ب)، (ج)، و«الحجة».

(٤) من قوله: (ومن ..) على (.. وصل إليهم): ساقط من (ج).

(٥) منهم: عكرمة، وابن إسحاق، وقتادة، والسدي، وابن جريج، والحسن.

انظر: «تفسير الطبري» ٤/١٧٦-١٧٨، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٣/٨١٥-٨١٧، و«أسباب النزول»، للواحدي: ص ١٧٢-١٧٣.

(٦) ما بين المعقوفين: بياض في (أ). والمثبت من (ب)، (ج).

(٧) ما بين المعقوفين: بياض في (أ). والمثبت من (ب)، (ج).

(٨) ما بين المعقوفين: بياض في (أ). والمثبت من (ب)، (ج).

في طلب أبي سفيان، فانتدب عَصَابَةً منهم، مع ما^(١) بهم من الجرح الذي أصابهم يوم أحد، فخرج رسول الله ﷺ في أصحابه، حتى بلغوا حَمْرَاءَ الْأَسَدِ - وهي مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى ثَمَانِيَةِ أَمْيَالٍ^(٢) -، وَأَلْقَى^(٣) اللَّهُ الرَّعْبَ فِي قُلُوبِ الْمُشْرِكِينَ، فانهزموا من غير حَرْبٍ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾^(٤). ومحل ﴿الَّذِينَ﴾: خَفَضُ، عَلَى النِّعَةِ لِلْمُؤْمِنِينَ^(٥). قال الزَّجَّاجُ^(٦): وَالْأَحْسَنُ أَنْ يَكُونَ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ، عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، وَ^(٧) يَكُونُ خَبَرُ الْإِبْتِدَاءِ^(٨): ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا﴾ عَلَى آخِرِ الْآيَةِ^(٩). و﴿اسْتَجَابُوا﴾؛ بِمَعْنَى: أَجَابُوا^(١٠). وَقَدْ مَرَّ^(١١).

(١) فِي (ج): (مَعْمَا).

(٢) قَالَ ابْنُ سَعْدٍ فِي: «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى» ٤٩/٢: (وَهِيَ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى عَشْرَةِ أَمْيَالٍ، طَرِيقَ الْعَقِيقِ، مَتَاسِرَةً عَنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ، إِذَا أَخَذْتَهَا مِنَ الْوَادِي).

(٣) فِي (ج): (فَأَلْقَى).

(٤) انْظُرْ: «الْمَغَازِي» لِلْوَاقِدِيِّ ٣٣٤/١-٣٤٠، و«سِيرَةُ ابْنِ هِشَامٍ» ٧٤/٣-٧٥، و«الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى» لِابْنِ سَعْدٍ ٤٨/٢-٤٩، و«تَارِيخُ الطَّبَرِيِّ» ٥٣٤/٢، و«الْبَدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ» ٥٠٤/٤. (٥) فِي (ب): (مَنْ لِلْمُؤْمِنِينَ).

(٦) فِي «مَعَانِي الْقُرْآنِ» لَهُ ٤٨٩/١، نَقَلَهُ عَنْهُ بِتَصْرِفٍ.

(٧) (أ)، (ب): (أَوْ). وَسَاقَطَ مِنْ (ج). وَالْمُثَبَّتُ مِنْ: «مَعَانِي الْقُرْآنِ».

(٨) (وَيَكُونُ خَبَرُ الْإِبْتِدَاءِ): سَاقَطَ مِنْ (ج).

(٩) وَفِيهِ وَجْهٌ أُخَرَى مِنَ الْإِعْرَابِ:

أَنَّهُ خَبَرٌ لِمَبْتَدَأٍ مُضْمَرٍ، تَقْدِيرُهُ: (هُمُ الَّذِينَ)، أَوْ إِنَّهُ مَنْصُوبٌ بِإِضْمَارِ أَعْنِي، أَوْ أَنَّهُ بَدَلٌ مِنْ ﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾، أَوْ مِنْ ﴿الَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا لَهُمْ﴾. انْظُرْ: «الدَّرُ الْمَصُونُ»: ٤٨٨/٣.

(١٠) فِي (أ)، (ب): (جَابُوا). وَالْمُثَبَّتُ مِنْ (ج). وَهُوَ الصَّوَابُ؛ لِأَنَّ (جَابُوا) لَا وَجْهَ لَهَا - هُنَا - لِأَنَّهَا بِمَعْنَى: خَرَقُوا. يُقَالُ: (جَابَ الشَّيْءُ جَوًّا)، وَ(اجْتَابَهُ): خَرَقَهُ. وَ(جَابَ يَجُوبُ جَوًّا): قَطَعَ وَخَرَقَ انْظُرْ: «اللسان» ٧١٧/٢ (جُوب).

(١١) انْظُرْ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ ١٨٦ سُورَةُ الْبَقَرَةِ.

وقوله: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ﴾ أي: بطاعة رسول الله، وإجابته إلى ما دعاهم إليه، وَاتَّقُوا مَعْصِيَتَهُ ومخالفته.

١٧٣- قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ الآية.

قال المفسرون: إنَّ أبا سفيان يوم أحد، حين أراد أن ينصرف، قال: يا محمد! موعد ما بيننا وبينك موسمُ بَدْرِ الصُّغْرَى^(١)، لِقَابِلٍ، إنْ شِئْتَ. فقال^(٢) رسول الله ﷺ^(٣)، (ذلك بيننا [وبينك]^(٤))، إن شاء الله). فَلَمَّا كان العام المقبل، خرج أبو سفيان في أهل مَكَّةَ، حتى نزل [مَجَنَّةَ]^(٥)، ثم ألقى الله الرُّعْبَ في قَلْبِهِ. فَبَدَأَ له الرجوع، فلقي نُعَيْمَ بْنَ مَسْعُودٍ الأَشْجَعِيَّ^(٦)، فبعثه أبو سفيان، وقال: ثَبِّطْ^(٧) عَنَّا مُحَمَّدًا، وَخَوْفُهُ حَتَّى

(١) وتسمى هذه الغزوة - كذلك - بغزوة بدر الثانية، والآخرة، والموعد. (وبدر) هو نفسه المكان الذي وقعت فيه معركة بدر الكبرى، أو الأولى. وقد حدد المشركون هذا المكان للقاء رسول الله ﷺ؛ انتقاماً لقتلهم المسلمين في هذا الموضع في معركة بدر الأولى. انظر أخبار هذه الغزوة في: «سيرة ابن هشام» ٢٢١-٢٢٢، و«المغازي» ٣٨٤/١.

(٢) في (ج): (وقال).

(٣) (رسول الله ﷺ): ليس في: (ج).

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

(٥) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ). وفي (ب): (جنة). والمثبت من (ج)، ومصادر الخبر.

وَمَجَنَّةٌ: موضعٌ، كان سوقاً للجاهلية، يقع بناحية مَرِّ الظهران، قرب جبل يقال له الأصفر، على بعد مسافة من مكة. وقيل في تحديد موقع مجنة غير ذلك. انظر: «معجم ما استعجم» ١١٨٧/٤، و«معجم البلدان» ٥٨/٥.

(٦) تقدمت ترجمته.

(٧) في (ج): (نسط).

لا^(١) يلقانا بيدر الصغرى. ولأن يكون الخلف من قبلهم، أحب إلي من أن يكون من قبلي. فأتاهم نعيم [وخوفهم]^(٢)، فوجدهم يتجهزون لميعاد أبي سفيان، فقال: قد أتوكم في بلدكم، وصنعوا بكم ما صنعوا، فكيف بكم إذا وردتم عليهم في بلدتهم، وهم أكثر، وأنتم أقل؟ وهذا قول: مجاهد^(٣)، ومقاتل^(٤)، وعكرمة^(٥)، والواقدي^(٦)، والكلبي^(٧).

﴿النَّاسِ﴾ على قول هؤلاء، في قوله: ﴿قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾: هو نعيم ابن مسعود. وهو من العام الذي أريد به الخاص. وهذا^(٨) اختيار الفراء^(٩) والزجاج^(١٠) أن ﴿النَّاسِ﴾ - في هذا الموضع^(١١) -: واحد. وجاز ذلك؛

(١) (لا): ساقطة من (ج).

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

(٣) قوله، في: «تفسير الطبري» ١٨١/٤، و«تفسير الثعلبي» ١٥٣/٣، و«الدر المنثور» ١٨١/٢ وزاد نسبة إخراج له عبد بن حميد، وابن المنذر.

(٤) قوله في «تفسيره» ٣١٥/١.

(٥) قوله في: «تفسير سفيان بن عيينة» ٢٣٠، و«تفسير عبد الرزاق» ١٤٠/١، و«سنن سعيد بن منصور» ٣٢٧/٢ رقم (٢٩١٤)، و«تفسير الطبري» ١٨١/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨١٦/٣، و«تفسير الثعلبي» ١٥٣/٣، و«الدر المنثور» ١٨١/٢ وزاد نسبه إلى ابن المنذر.

(٦) قوله في «المغازي» ٣٢٧/١.

(٧) لم أقف على مصدر قوله. وقد ذكره القرطبي في «تفسيره» ٢٧٩/٤.

(٨) من قوله: (وهذا..) إلى (..) وجاز ذلك): ساقط من (ب).

(٩) في «معاني القرآن» له ٢٤٧/١.

(١٠) في «معاني القرآن» له ٤٨٩/١. وبه قال ابن قتيبة في «تأويل مشكل القرآن» ٢٨٢.

(١١) في (ج): (القول).

لأن هذا القول^(١) جاء من قِبَل الناس، فَوُضِعَ كلامٌ مَوْضِعَ كلام؛ للإيجاز^(٢)؛ وذلك أن نُعِيْمًا^(٣) ابتدأ بقوله: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾، ثم انتشر هذا القول، وخاض فيه الناس، وتكلم به كلُّ^(٤) أَحَدٍ، و- أيضًا - فقد يُطْلَقُ لفظُ (الناس) على الواحد، كما تقول - إذا انتظرت قومًا، فجاء واحدٌ منهم -: (قد جاء الناسُ)؛ إمَّا لتفخيم الشأن، وإمَّا لابتداء الإتيان. وقال ابن عباس^(٥)، ومحمد بن إسحاق^(٦) - في قوله: ﴿قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ -: هم^(٧) رَكْبٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ، مَرُّوا بِأَبِي سَفْيَانَ، فَدَسَّهِمْ^(٨) عَلَى الْمُسْلِمِينَ لِيُجَبِّنُوهُمْ^(٩) عَنْهُ، وَضَمَّنَ عَلَى ذَلِكَ لَهُمْ جُعْلًا^(١٠).

(١) (واحد وجاز ذلك لأن هذا القول): ساقط من (ج).

(٢) في (أ)، (ب)، (ج): الإيجاز. والمثبت هو ما استصوبته.

(٣) في (ب): (فيهما).

(٤) كل: ساقطة من (ج).

(٥) قوله في «تفسير الطبري» ١٨٠/٤.

(٦) قوله في: «سيرة ابن هشام» ٧٥/٣، و«تفسير الطبري» ١٨٠/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨١٨/٣.

(٧) هم: ساقطة من (ج).

(٨) هكذا في (أ)، (ب)، (ج). وقد تكون (فندبهم)، وهي أولى وأنسب للمعنى.

(٩) في (ب): (ليجيوهم).

(١٠) الْجُعْلُ، وَالْجِعَالُ، وَالْجُعَالَةُ، وَالْجَعَالَةُ، وَالْجَعِيلَةُ: هو ما جُعِلَ من عطاءٍ على عملٍ، وهو أعم من الأجرة والثواب. والجمع: جُعْلٌ، وجعائل. انظر: (جعل) في: «اللسان» ٦٣٧/٢، و«التاج» ١٠٩/١٤.

وما ذكره ابن عباس، وابن إسحاق - هنا - يعنيان به ما حدث عند خروج النبي ﷺ، وأصحابه في طلب أبي سفيان والمشركين، بعد انصرافهم من أحد إلى حمراء الأسد، وكان المشركون قد عزموا على الكثرة على المسلمين لاستئصالهم، فلما أن علموا بخروج رسول الله ﷺ، في إثرهم، فَتَ ذَلِكَ فِي عَضْدِهِمْ، وحينها =

وقال السُّدِّي^(١): ﴿النَّاسِ﴾ ههنا هم : المنافقون؛ قالوا للمسلمين حين تجهزوا للمسير إلى بدر، لميعاد أبي سفيان: قد أتوكم في دياركم، فقاتلوكم^(٢) وظفروا^(٣)؛ فَإِنْ أَتَيْتُمُوهُمْ فِي دْيَارِهِمْ لَا يَرْجِعُ مِنْكُمْ أَحَدٌ. ومحل ﴿الَّذِينَ﴾: رَفَعَ أَوْ خَفَضَ، على ما ذكرنا في قوله: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا﴾ [آل عمران: ١٧٢] لأن هذا بدل منه.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ يعني: أبا سفيان وأصحابه. وقوله^(٤): ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَنًا﴾ أي: زادهم قول الناس لهم إيمانًا. أضمر المصدر، وأسند الفعل إليه. ومثله: قوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ نَذِيرٌ مَّا زَادَهُمْ إِلَّا نُفُورًا﴾ [فاطر: ٤٢]؛ أي: ما زادهم^(٥) مجيء النذير. ومثله: قوله: ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَنًا﴾ [الأحزاب: ٢٢]؛ أي: ما زادهم رؤيتهم لهم.

= طلبوا من الركب من (عبد القيس) الذين مروا بهم مبتغين المدينة للميرة أن يهولوا من أمر جيش المشركين، ويبتطوا المسلمين عن لقائهم. وهذا ما رجحه الطبري في «تفسيره» ١٨٢/٤، وقال ابن عطية: (وهذا هو تفسير الجمهور لهذه الآية، وأنها في غزوة أحد في الخرجة إلى حمراء الأسد)، واستصوبه. «المحرر الوجيز» ٤٢٦/٣. ورجحه ابن كثير في «تفسيره» ٤٦٣/١. وانظر: «أسباب النزول» للواحدي ١٣٤-١٣٥.

(١) قوله في: «تفسير الثعلبي» ١٥٤/٣ ب، و«تفسير القرطبي» ٢٧٩/٤، و«زاد المسير» ٥٠٥/١.

(٢) (فقاتلوكم): ساقطة من (ج).

(٣) في (ج): (فظفروا).

(٤) (أ)، (ب): (وقولهم)، والمثبت من (ج).

(٥) في (ج): (ما جأهم).

ومثله من إضمار المصدر لدلالة الفعل عليه كثير.
 ومعنى قوله: ﴿إِيْمَنَّا﴾: قال ابن عباس^(١): أي: تصديقًا و يقينًا.
 وقال أبو إسحاق^(٢): أي: فزادهم ذلك التخويف ثبوتًا في دينهم،
 وإقامة على نُصرة نبيهم.
 ﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ﴾ [أي: الذي^(٣) يكفينا أمرهم: الله .
 قال ابن الأنباري^(٤): معنى قوله: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ﴾^(٥): كافينا الله،
 وأنشد:

إذا كانت الهيجاء وأنشقتِ العصا فحسبك والضحاك سيفٌ مُهندٌ^(٦)
 قال: معناه: يكفيك ويكفي الضحاك^(٧).

-
- (١) لم أقف على مصدر قوله.
 (٢) في «معاني القرآن» له ٤٩٠/١، نقله عنه بنصّه.
 (٣) (الذي): ساقطة من (أ)، (ب). وفي (ج): الذي. والمثبت هو ما استصوبته.
 (٤) في «الزاهر» ٩٦/١. نقله عنه باختصار.
 (٥) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).
 (٦) البيت، نُسب لجبرير في «ذيل الأمالي» ١٤٠. ولم أقف عليه في ديوانه.
 ونُسب لِلْبَيْدِ في: «إعراب القرآن» المنسوب للزجاج ٨٧٠/٣، ولم أقف عليه في ديوانه. وورد غير منسوب في: «معاني القرآن» للفراء ٤١٧/١، و«الأصول في النحو» ٣٧/٢، و«جمهرة اللغة» ١٠٤٧/٢، و«الزاهر» ٩٦/١، و«التهذيب» ٨١٠/١، و«التكملة» للفارسي ٣٢٤، و«الصحاح» ٢٤٢٩/٦ (عصا)، و«المخصص» ١٤/١٦، و«سمط الآلي» ٨٩٩، و«شرح المفصل» ٥١/٢، و«اللسان» ٨٦٥/٢ (حسب)، ٤٧٣٢/٨ (هيج)، ٢٩٨١/٥ (عصا)، و«مغني اللبيب» ٧٣١، و«المقاصد النحوية» ٨٤/٣، ١٣٦/٢.
 الهَيْجَاءُ، والهَيْجَا، والهَيْجُ، والهَيْجَا: الحرب. انظر: «اللسان» ٤٧٣٢/٨ (هيج).
 (انشقت العصا): أي: وقع الخلاف. انظر: «الصحاح» ٢٤٢٨/٦ (عصا).
 (٧) نقل في «لسان العرب» عن ابن بَرِّي معنى آخر، فقال: (الواو في قوله: =

ومثله^(١) قولُ امرئ القيس:

وَحَسْبُكَ مِنْ غِنَى شَبَعٍ وَرِيٌّ^(٢)

أي: يكفيك الشَّبَعُ والرِّيُّ .

ويقال: (أَحْسَبَنِي الشَّيْءُ، إِحْسَابًا): إذا كفاني^(٣). ف(حَسْبُ) مأخوذٌ من (الإحساب)، وهو: الكِفَايَةُ. وهو اسمٌ فيه معنى الفعل؛ ألا ترى أنه يُعْطَفُ على المَكْنِي المتصل به بالنصب، كقوله: (فَحَسْبُكَ وَالضَّحَّاكَ)، على معنى: يكفيك. ومثله: ﴿إِنَّا مُنْجُوكَ وَأَهْلَكَ﴾ [العنكبوت: ٣٣].

وقوله تعالى: ﴿وَيَعْمَ الْوَكِيلُ﴾ أي: الموكول إليه الأمور. (فَعِيل)

= (والضحك) بمعنى الباء، وإن كانت معطوفة على المفعول، كما تقول: (بعت الشاء شاةً ودرهماً)؛ لأن المعنى: أن الضحاك نفسه هو السيف المُهَنْد، وليس المعنى: يكفيك ويكفي الضحاك سيفٌ مَهَنْدٌ كما ذكر). «اللسان» ٢٩٨١/٥ (عصا). ولكن المعنى الأول الذي ذكره المؤلف هو الأوضح والأشهر.

(١) في (ج): ومنه. وفي «الزاهر»: (ومن ذلك).

(٢) عجز بيت، وصدرة:

فَتُوسِعُ أَهْلَهَا أَقْطَا وَسَمْنَا

وهو في «ديوانه» ص ١٧١. وقد نسب له - كذلك - في: «الزاهر» ٩٦/١،

و«الأمالي» للقالبي ٢٦٢/٢، و«اللسان» ٤٨٣٥/٨ (وسع)، ٢١٠٤/٤ (سمن).

وورد غير منسوب في: «تفسير الثعلبي» ٣/١٥٧ أ، و«تفسير القرطبي» ٢٨٢/٤.

وقد ورد في بعض المصادر: (فتملاً بيتنا أقطاً ..).

والأقْط: شيء يصنع من اللبن المخيض، على هيئة الجبن.

والشاعر - هنا - يتحدث عن (مغزى)، تَدْرُ الحليب، وتوسع أهلها بالأقْط، والسَّمين.

(٣) يقال: (أَحْسَبَنِي الشَّيْءُ إِحْسَابًا)، وهو (مُحْسِبٌ): إذا كفاني. انظر: «تفسير أسماء

الله الحسنى» للزجاج ٤٩، و«الزاهر» ٩٦/١، و«الأمالي» للقالبي ٢٦٢/٢.

انظر: «معاني القرآن» للفراء ٤١٧/١.

بمعنى: (مَفْعُول)^(١).

قال ابن الأنباري^(٢): والعرب تتكلم بالوكيل، بمعنى: الكفيل. فتقول: (هو وكيلٌ بكذا وكذا)؛ يريدون: كفالته به. قال الشاعر:
ذَكَرْتُ أبا أَرْوَى فَبِتُّ كَأَنَّيَ بِرَدِّ^(٣) الْأُمُورِ الْمَاضِيَاتِ وَكِيلٌ^(٤)
أراد: كأنني برد الأمور كفيلٌ.

وقال الفراء^(٥): الوكيل: الكافي. قال الله - ﷻ -: ﴿أَلَّا تَتَّخِذُوا مِنْ دُونِي وَكِيلًا﴾ [الإسراء: ٢]؛ أي: كافيا.

قال أبو بكر^(٦): والذي أختاره: مذهب الفراء؛ لأن (نِعَمَ) سبيلها أن يكون الذي بعدها موافقاً للذي قبلها؛ كما تقول: (رازقنا الله؛ ونِعَمَ الرّازق). و(خالقنا الله؛ ونعم الخالق). فيكون أحسنَ مِنْ قولك: (رازقنا الله؛ ونِعَمَ الخالق)، وكذلك الآية: يكفينا^(٧) الله، ونِعَمَ الكافي. وأصله في اللغة: ما ذكرنا؛ أنه الموكول إليه، ثم الكافي^(٨).

(١) انظر: «تفسير أسماء الله الحسنى» للزجاج ٥٤.

(٢) في «الزاهر» ١/ ١٠٠، نقله عنه بتصريف.

(٣) في (أ)، (ب): (بود). والمثبت من (ج)، ومصادر البيت.

(٤) البيت، ورد منسوباً لشقران السلامي، في «بهجة المجالس» ٣/ ١١٢.

وورد غير منسوب في: «البيان والتبيين» ٣/ ١٦٤، و«الزاهر» ١/ ١٠٠.

وقد ورد في المصادر السابقة: (.. برد أمور الماضيات).

(٥) في «معاني القرآن» له ٢/ ١١٦. وقول الفراء - هنا -، هو من تنمة نقل المؤلف عن «الزاهر» ١/ ٩٩-١٠٠.

(٦) هو ابن الأنباري، في «الزاهر» ١/ ١٠٠. نقله عنه بالمعنى.

(٧) في (ج): (ويكفيننا).

(٨) أنكر الزجاج أن يكون (الوكيل) بمعنى (الكافي)؛ فقال - بعد أن ذكر رأي =

والكفيل؛ يجوز أن يُسمَّى: وَكِيلاً؛ لأن الوكيل يكفي الأمور.
والكفيل - أيضاً - موكلٌ إليها الأمر.

١٧٤- قوله تعالى: ﴿فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ﴾ وذلك أن رسول الله ﷺ، خرج في أصحابه حتى وافوا بدرَ الصُّغرى، وهي ماءٌ لبني كِنانة^(١)، وكانت موضع سوقٍ لهم، يجتمعون إليها في كل عام ثمانية أيام. فلم يلقَ رسولُ الله ﷺ، وأصحابه، أحداً من المشركين، ووافقوا السوقَ، وكانت معهم نفقاتٌ وتجارَات، فباعوا واشتروا أدماً^(٢) وزبيباً، وربحوا وأصابوا للدرهم درهمين، وانصرفوا إلى المدينة سالمين غانمين^(٣)؛ فذلك قوله: ﴿فَانْقَلَبُوا﴾؛ أي: وخرجوا فانقلبوا. فحذف الخروج؛ لأن الانقلاب يدلُّ عليه؛ كقوله: ﴿أَنِ اضْرِبَ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَانْفَلَقَ﴾ [الشعراء: ٦٣]؛ أي: فَضْرَبَهُ^(٤) فانفلق.

وقوله تعالى: ﴿بِنِعْمَةِ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ﴾ قال السُّدي^(٥)، ومجاهد:

= الفراء -: (ونحن لا نعرف في الكلام: (وَكَلْتُ) ولا (وَكَلْتُ إِلَيْهِ): إذا كَفَيْت. فلا ندري من أين له هذا القول). «تفسير أسماء الله الحسنى» ٥٤.

(١) انظر: «معجم البلدان» ٣٥٧/١، وانظر تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ [آية: ١٢٣].

(٢) الأدم: جمع، ومفردها: (أدم)، و(إدام)، وهو: ما يُستمرأ به الخبز؛ من سائل: كالخل، والزيت، واللبن، وما أشبهه؛ أو من جامد. انظر: «غريب الحديث» لأبي عبيد ٢٨٦/١، و«المصباح المنير» ٤ (أدم)، و«المعجم الوسيط» ١٠/١ (أدم).

(٣) انظر: «تفسير الطبري» ١٨٢/٤-١٨٣، و«تفسير النسائي» ٣٤٣-٣٤٥.

(٤) في (ج): (فضرب).

(٥) قوله في: «تفسير الطبري» ١٨٣/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨١٩/٣، و«زاد المسير» ٥٠٥-٥٠٦.

النِّعْمَةُ - ههنا - : العافية. والْفَضْلُ : التجارة^(١).

وقوله تعالى : ﴿لَمْ يَمَسَّهْمُ سَوْءٌ﴾. لم يُصِبْهُمْ قَتْلٌ وَلَا جِرَاحٌ. في قول

الجميع.

﴿وَاتَّبِعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ﴾ في طاعة رَسُولِهِ.

١٧٥ - قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ﴾ (ذلك) إشارة إلى التخويف ؛

أي^(٢) : ذلك التخويفُ الذي كان، فِعْلُ الشَّيْطَانِ ؛ لأنه سَوَّلَهُ لِلْمُخَوِّفِينَ.

قاله^(٣) الزجاج^(٤).

وعلى هذا^(٥) ؛ الآية مِنْ باب حذف المضاف، على تقدير : إنما ذلكم

فِعْلُ الشَّيْطَانِ^(٦)، أو كَيْدُ الشَّيْطَانِ، أو تخويفُ الشَّيْطَانِ ؛ لأنه سبب ذلك ؛

بالدعاء^(٧) إليه والإغواء فيه.

وقوله تعالى : ﴿يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ مذهب النحويين في هذا^(٨) : أَنَّ

﴿يُخَوِّفُ﴾ قد حُذِفَ معه مفعول^(٩) يقتضيه ؛ تقديره : يخوفكم^(١٠)، أو :

(١) ورد قوله في المصادر السابقة، ولكنه فُسِّرَ فيها (النعمة) و(الفضل) بما أصابوا من التجارة والأجر، ولم يَرِدْ فيها أنه فُسِّرَها بالعافية.

(٢) في (ج) : (إلى).

(٣) في (ج) : (قال).

(٤) في : «معاني القرآن» له ٤٩٠/١. نقله عنه بنصه.

(٥) في (ج) : (هذه).

(٦) في (ج) : (الشيد).

(٧) في (ب) : (الدعاء).

(٨) في (ب) : (في هذه الآية).

(٩) من قوله : (يقتضيه ..) إلى (.. حذف منه) : ساقط من (ج).

(١٠) في (ب) : (خوفكم).

يخوف المؤمنين.

وقوله تعالى ﴿أُولِيَاءَهُ﴾ حُذِفَ منه الجارُّ، أي: بأوليائه، أو: من أوليائه، فَلَمَّا حُذِفَ الجارُّ، وَصَلَ الفعلُ إلى المفعول الثاني فَنَصَبَهُ. ومثله - من حذف المفعول منه -، قوله: ﴿فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَكَلِّمِيهِ فِي الْيَمِينِ﴾ [القصص: ٧] المعنى: إذا خِفْتِ عليه فِرْعَوْنَ أو الهلاك. والجارُّ الْمُظْهَرُّ في قوله: ﴿فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ﴾، بمنزلة المحذوف من قوله: ﴿أُولِيَاءَهُ﴾.

والتقديرُ عندهم: يُخَوِّفُكُمْ بأوليائه. قال الفراء^(١): ومثله، قوله: ﴿لِيُنْذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ﴾ [غافر: ١٥]؛ معناه: لِيُنْذِرَكُمْ يَوْمَ التَّلَاقِ. وقوله: ﴿لِيُنْذِرَ بَأْسًا﴾ [الكهف: ٢]؛ معناه: لِيُنْذِرَكُمْ بِيَأْسٍ.

هذا الذي ذَكَّرْنَا: مذهب الفراء، والزجاج^(٢)، وأبي علي^(٣). والذي يدلُّ عل هذا: قراءة أبي بن كعب: (يُخَوِّفُكُمْ بِأُولِيَائِهِ)^(٤). وللمفسِّرينَ في هذه الآية مذهبان، سوى ما ذكرنا: أحدهما: أنَّ هذا، على قول القائل: (خَوَّفْتُ زَيْدًا عَمْرًا). ومعنى الآية: يُخَوِّفُكُمْ أوليائه. فحذف المفعول الأول؛ كما تقول: (أُعْطِيتُ

(١) في «معاني القرآن» له ٢٤٨/١، نقله عنه بمعناه.

(٢) في «معاني القرآن» له ٤٩٠/١.

(٣) لم أقف على مصدر مذهبه.

انظر: «معاني القرآن» للأخفش ٢٢١/١، و«تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة

ص ١٠٨، و«تأويل المشكل» له ٢٢٢، و«معاني القرآن» للنحاس ٥١٢/١.

(٤) أخرج القراءة عنه بسنده: الثعلبي في «تفسيره» ١٥٨/٣، وذكرها البغوي في

«تفسيره» ١٣٩/٢، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٤٢٩/٣، وأبو حيان في

«البحر» ١٢٠/٣.

الأموال)؛ أي: أعطيتُ القومَ، أو الناسَ الأموالَ.
 قال ابن الأنباري^(١): وهذا أشبه من ادّعاء جارٍ^(٢) ما عليه دليلٌ .
 قال: وقوله: ﴿لِيُنذِرَ بَأْسًا﴾ [الكهف: ٢]؛ معناه: لِيُنذِرَكُمْ بَأْسًا. وكذلك
 قوله: ﴿لِيُنذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ﴾ [غافر: ١٥]. [معناه: لِيُنذِرَكُمْ يَوْمَ التَّلَاقِ]^(٣).
 والتخويفُ يتعدّى إلى مفعولين، من غير حرف جرٍّ؛ تقول^(٤): (خافَ
 زَيْدُ الْقِتَالِ)، و(خَوَّفْتُهُ الْقِتَالَ)؛ كما تقول: (عَرَفَ زَيْدٌ أَخَاكَ)، و(عَرَفْتُهُ
 أَخَاكَ).

وهذا مذهب ابن عباس^(٥)، ومجاهد^(٦)، وقتادة^(٧). ويدلُّ على هذا

(١) لم أقف على مصدر قوله. وقد ورد - بنصه - في «زاد المسير» ٥٠٧/١، وورد -
 كما هو عند المؤلف - في: «تفسير الفخر الرازي» ١٠٥/٩.

(٢) في (ج): (جاز). وفي «زاد المسير»: (وهذا أشبه من ادّعاء (باء) ما عليها دليل،
 ولا تدعو إليها ضرورة).

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

(٤) (تقول): ساقطة من (ب).

(٥) انظر: «تفسير الطبري» ١٨٣/٤ - ١٨٤، و«النكت والعيون» ٤٣٨/١، وقد ورد عنه
 من رواية عطاء، أنه كان يقرأها: (يخوفكم أولياءه). انظر: «المصاحف» لابن أبي
 داود ٧٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨٢٠/٣، و«المحتسب» ١٧٧/١، و«المحرر
 الوجيز» ٣٢٨/٣، وأوردها عنه السيوطي في «الدر المنثور» ١٨٢/٢ وزاد نسبة
 إخراجها إلى الفريابي: وعبد بن حميد، وابن الأنباري في «المصاحف».
 وأورد عنه ابن عطية في «المحرر» ٤٢٨/٣ أنه قرأ: (يخوفكم أوليائه)؛ أي:
 يخوفكم قريش ومن معهم.

(٦) انظر: «تفسيره» ١٣٩، و«تفسير الطبري» ١٨٣/٤، و«ابن أبي حاتم» ٨٢٠/٣،
 و«النكت والعيون» ٤٣٨/١، و«الدر المنثور» ١٨٢/٢ وزاد نسبة إخراجها إلى عبد
 ابن حميد، وابن المنذر.

(٧) انظر: «الطبري» ١٨٣/٤، و«ابن أبي حاتم» ٨٢١/٣، و«النكت والعيون» ٤٣٨/١.

قراءة ابن مسعود: (يُخَوِّفُكُمْ أَوْلِيَاءَهُ)^(١).

المذهب الثاني: أَنَّ معنى الآية: يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ [المنافقين]^(٢)؛ لِيَقْعِدُوا عَنْ قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ. كَأَنَّ المعنى: يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ^(٣) الذين يُطِيعُونَهُ، وَيُؤَثِّرُونَ أَمْرَهُ، وَيَعْصُونَ رَبَّهُمْ، وَيُقِيمُونَ عَلَى خِلَافِهِ. فَأَمَّا أَوْلِيَاءُ اللَّهِ، فَإِنَّهُمْ لَا يَخَافُونَهُ إِذَا خَوَّفَهُمْ، وَلَا يَنْقَادُونَ لِمُرَادِهِ مِنْهُمْ. وهذا قول: الْحَسَنِ^(٤)، وَالسَّدي^(٥)، وابن عباس في رواية عطاء^(٦).

فالمذهب الأول: فيه محذوفان، والثاني: فيه محذوف واحد، والثالث: لا حذف فيه.

ومعنى (الأَوْلِيَاءَ) - في القولين الأَوَّلَيْنِ - : المشركون والكفار. وقوله تعالى: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ﴾ الكناية^(٧) تعود إلى الأَوْلِيَاءَ في القولين الأَوَّلَيْنِ. وفي الثالث: تعود إلى المشركين؛ وهم قد ذُكِرُوا في قوله: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣].

(١) ذكر الثعلبي القراءة - بسنده عن عطاء - في «تفسيره» ١٥٨/٣، وأوردها أبو حيان في «البحر» ١٢٠/٣.

(٢) أي: أَوْلِيَاءَهُ من المنافقين. فالمنافقين - هنا - بدل من (أَوْلِيَاءَهُ).

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

(٤) لم أقف على مصدر قوله. وقد ورد في: «النكت والعيون» ٤٣٨/١، و«زاد المسير» ٥٠٧/١، و«تفسير القرطبي» ٢٨٢/٤.

(٥) قوله في: «تفسير الطبري» ١٨٣/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨٢٠/٣، و«النكت والعيون» ٤٣٨/١، و«زاد المسير» ٥٠٧/١، و«تفسير القرطبي» ٢٨٢/٤.

(٦) لم أقف على مصدر هذه الرواية عنه.

(٧) الكناية: هي الضمير.

وقوله تعالى: ﴿وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ أي: خافون^(١) في ترك أمري؛ إِنْ كُنْتُمْ مُصَدِّقِينَ بوعدِي، وقد أعلمتكم أَنِّي أنصركم عليهم^(٢)، فقد سقط عنكم^(٣) الخوف.

١٧٦- قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾.

أكثر القراء على ﴿يَحْزُنْكَ﴾ - مِنَ الثلاثي - . وقرأ نافع: ﴿يُحْزِنُكَ﴾ - بِضَمِّ الياء -^(٤).

واختلف أهل اللغة في هذا: فقال قوم: (حَزَنَ، وَأَحْزَنَ)، بمعنى واحد^(٥).

قال الزجاج - في باب الوفاق -^(٦): (حَزَنِي الأمرُ، وَأَحْزَنِي).

(١) في (أ)، (ج): (خافوني)، والمثبت من (ب).

(٢) في (ج): (عليكم).

(٣) في (ج): (عنهم).

(٤) وقد قرأ نافع هذه الآية، وقرأ ﴿وَلْيُحْزِنْ﴾ في الآية ١٠ من سورة المجادلة، و﴿يُحْزِنِي﴾ في الآية ١٣ من سورة يوسف، بضم الياء وكسر الزاي في كل القرآن، إلا قوله تعالى: ﴿لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ﴾ [آية: ١٠٣] من سورة الأنبياء، فقد قرأها كباقي القراء الذين فتحوا الياء وضمُّوا الزاي في كل القرآن.

انظر: «السبعة» ٢١٩، و«القراءات»، للأزهري ١/ ١٣١، و«الحجة» للفارسي ٣/ ٩٩.

(٥) انظر: «تهذيب اللغة» ١/ ٨٠٧ (حزن)، و«المقاييس» ٢/ ٥٤ (حزن)، و«تفسير الثعلبي» ٣/ ١٥٨، و«ما جاء على فعلت وأفعلت» للجواليقي ٣٤.

قال ابن دريد: (وَحَزَنِي الأمرُ)، و(أَحْزَنِي)، لغتان فصيحتان، أجازهما أبو زيد وغيره. وقال الأصمعي: لا أعرف إلا حَزَنِي يحزني، والرجل (محزون) و(حزين)، ولم يقولوا: (مُحْزَن). «الجمهرة» ١/ ٥٢٩.

وفي «الصحاح» للجوهري، ينقل عن البيهقي قوله: (حَزَنَ)، لغة قريش، و(أَحْزَنَهُ) لغة تميم. ٥/ ٢٠٩٨ (حزن).

(٦) لم أقف على هذا المصدر.

و(أَمْرٌ حَازِنٌ وَمُحْزِنٌ).

وقال ابن المظفر^(١): تقول^(٢): (حَزَنِي)، و(هُوَ يَحْزُنُنِي حُزْنًا)، (فَأَنَا مَحْزُونٌ)، و(هُوَ حَازِنٌ)^(٣) و(أَحْزَنَنِي، فَأَنَا مَحْزُونٌ)^(٤)، و(هُوَ مُحْزِنٌ).
وحكى - أيضًا - سيبويه^(٥) - عن بعض العرب - : أنهم يقولون:
(أَحْزَنْتُ الرَّجُلَ): إذا جعلته حزينًا.

وحكى أبو زيد - في كتاب (خُبَاة)^(٦): (أَحْزَنَنِي الْأَمْرُ إِحْزَانًا)، و(هُوَ

(١) ورد القول التالي - مع اختلاف يسير - في: «تهذيب اللغة»: ٨٠٧/١ (حزن)، من قول أبي عمرو، برواية يونس عنه، وليس من قول الليث بن المظفر، فالمؤلف ينقل هنا عن «العين» للخليل وينسب الكلام لابن المظفر.
وانظر هذا المعنى في «العين» للخليل ١٦٠/٣ (حزن).

(٢) في (ج): (يقول).

(٣) (وهو حازن): لم ترد في «تهذيب اللغة».

(٤) في «التهذيب»: (وَأَنَا مُحْزَنٌ)، وكلا الكلمتين واردتان في اللغة. انظر: «اللسان» ٨٥١/٢ (حزن).

(٥) في «الكتاب» ٥٧/٤.

(٦) لم أقف على هذا المصدر، ولم أعثر في ترجمة أبي زيد فيما رجعت إلي من مصادر على كتاب له بهذا الاسم. انظر: «معجم الأدباء» ٣/٣٧٨.
والخُبَاة - في اللغة - : هي المرأة التي تلزم بيتها، وتستتر. والتي تَطَّلَعُ ثم تختبئ.
انظر: «اللسان» ١٠٨٥/٢ (خبأ).

وكان الكتاب في الكلمة الغريبة المهمة، وهو ما يتناسب مع المعنى اللغوي له.
وقد يكون الاسم محرفًا عن كتاب آخر له، يحتمل رسمُ اسمه التحريفُ في الخط، وهو: كتاب (حِيلَة وَمَحَالَة)؛ حيث أن رسم (حيلة) قريب من (خُبَاة)، فحصل فيه التحريف. والله أعلم. انظر: المصدر السابق.

ومعنى (حيلة) و(مَحَالَة): الجِدْقُ وجودة النظر، والقدرة على التصرف. انظر: «القاموس» ص ٩٨٩ (حول).

يُحْزِنُنِي) بضم الياء.

وقال الخليل^(١): إذا أردت تغيير^(٢) (حَزَنَ)، قلت: (أحزنه). فهذا قولٌ مَنْ سَوَّى بينهما، وجعلهما لُغَتَيْنِ. وهو حُجَّةٌ لِقِرَاءَةِ نافع. وروى أبو عُبيد، عن أبي زيد، قال^(٣): لا يقولون: (حَزَنه الأمر). ويقولون: (يَحْزُنُهُ). فإذا صاروا^(٤) على الماضي، قالوا: [أَحْزَنُهُ]^(٥). يستعمل الماضي مِنَ الرُّبَاعِي، والمضارع مِنَ الثَّلَاثِي. وهذا شاذٌّ؛ لأنه استعمل (أَحْزَنَ)، وأهمل (يُحْزِنَ)، واستعمل (يَحْزُنُ)، وأهمل (حَزَنَ). فمن قرأ بقراءة العامة، فَحُجَّتْ: أنه أشهر اللغَتَيْنِ، وأكثرهما استعمالاً.

قال الأزهري^(٦): اللغة الجيدة: (حَزَنُهُ، يَحْزُنُهُ)، على ما قرأ به أكثر القراء.

وحجّة نافع: قولٌ مَنْ زَعَمَ أنهما لُغَتَانِ، وما حكاه سيبويه^(٧) عن الخليل، أنك حيث قلت: (حَزَنُهُ)، لم تُرِدْ أن تقول: [جعلته حزينا، كما

(١) انظر: «كتاب سيبويه» ٥٦/٤.

(٢) في (ب): (تعين).

(٣) قوله، في: «تهذيب اللغة» ٨٠٧/١ (حزن). نقله عنه بتصريف.

(٤) في (ب): (صيروا).

(٥) ما بين المعقوفين في (أ)، (ب)، (ج): (حزنه) والمثبت هو الصواب.

وقد جاء في «التهذيب»: (.. ويقولون: يَحْزُنُهُ. فإذا قالوا أفعله الله؛ فهو بالالف).

وهو يتناسب مع ذكره المؤلف بعده من استعمال الماضي من الرباعي.

(٦) في «تهذيب اللغة» ٨٠٧/١ (حزن). نقله عنه بتصريف.

وانظر: قريباً من عبارة الأزهري هذه في كتابه: «القراءات» ١٣١.

(٧) في «الكتاب» له ٥٦/٤. نقله عنه بتصريف واختصار يسيرين.

أنك حيث قلت: (أَدْخَلْتَهُ)، أردت: (جعلته داخلاً). ولكنك أردت أن تقول: ^(١) جعلت فيه حُزْناً.

كما تقول: (كَحَلَّتْهُ)؛ أي: جعلت فيه كُحْلاً، و(دَهَنَتْهُ)؛ جعلت ^(٢) فيه دُهْنًا، و(فَتَنَتْهُ)؛ جعلت فيه فِتْنَةً. فجئت بـ(فَعَلَّتْهُ) على حَدِّه ^(٣)، ولم ^(٤) تُرِدْ بـ(فَعَلَّتْهُ) - ههنا - تغيير قوله: (حَزَنَ)، و(فَتَنَ) ^(٥). ولو أردت ذلك، لقلت: (أحزنته)، و(أفتنته).

وهذا الذي حكاؤه، حُجَّةٌ نافع؛ لأنه أراد تغيير (حَزَنَ)، فنقله بالهمز. قال الخليل ^(٦): ومثله: (شَتَرَ ^(٧) الرجلُ)، و(شَتَرْتُ عَيْنَهُ). فإذا أردت

- (١) ما بين المعقوفين زيادة من (ج). وهي في المصادر السابقة.
 - (٢) في (ب): (أي جعلت). ولم أثبت (أي)؛ لأنها لم ترد في بقية النسخ، ولا في مصادر النص.
 - (٣) ضُبِطَتْ في «كتاب سيبويه»: (جِدَّة). وقد ورد النصُّ في كتاب «الحجة» للفارسي ١٠٠/٣، وُضُبِطَتْ فيه كالتالي: (حَدَّه) كما هي مثبتة أعلاه.
 - (٤) في (ج): (لم) بدون واو.
 - (٥) هكذا ضُبِطَتْ - هنا - بكسر التاء، وكذا عند الفارسي في «الحجة». وُضِبِطَتْ في (كتاب سيبويه): (فَتَنَ) - بفتح التاء -، وأكثر مصادر اللغة التي رجعت إليها لم تشر إلى (فَتَنَ) بالكسر، وإنما ذَكَرَتْهَا بفتح التاء، إلا ما وجدته في «تهذيب اللغة» ٢٧٣٩/٣ (فتن)؛ حيث نقل عن أبي زيد قوله: (فَتَنَ الرجلُ، يَقْتَنُ، فُتُونًا: إذا وقع في الفتنة، أو تحول من حال حسنة إلى حال سيئة).
 - (٦) قوله في «كتاب سيبويه» ٥٧/٤. نقله عنه بمعناه.
 - (٧) في (ج): (شتر) مهملة من النقط والشكل. وهذا جاءت فيا بعدها مهملة من النقط والشكل.
- وَالشَّتْرُ: القطع. و(شَتَرَ ثَوْبَهُ): مَرَقَهُ. و(الشَّتْرُ): الانقطاع، وانقلابٌ في جَنِّ العَيْنِ، وانشقاقُهُ، وانشقاقُ الشَّفَةِ السفلى. يقال: (شَتَرْتُ عَيْنَهُ شَتْرًا)، و(شَتَرَهَا يَشْتَرُهَا شَتْرًا)، و(أَشْتَرَهَا وَشَتَرَهَا)، و(شَتَرَ يَشْتَرُ شَتْرًا).
- انظر (شتر) في: «اللسان» ٢١٩٣/٤، و«القاموس» ٤١٣.

تغيير (شَتَرَ الرجلُ)، قلت: (أَشْتَرْتُ؛ كما تقول: (فَزَعَ) ^(١) [و] ^(٢) (أَفَزَعْتُهُ). وأراد بـ ﴿الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾: المنافقين، وقُرَيْظَةَ والنَّصِير - في قول ابن عباس - ^(٣).

ومعنى مسارعته في الكفر: مُظَاهَرَتُهُمْ ^(٤) الْكَفَّارَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ. وتأويله: يُسَارِعُونَ فِي نُصْرَةِ الْكُفْرِ. وقال الضَّحَّاكُ ^(٥): يعني: كفَّار قريش. فإذا قيل: معنى قوله: ﴿لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾: لا تحزن لِكُفْرِهِمْ. والحزن على كفر الكافر، ومعصية العاصي، طاعة، فكيف نهى عنه؟.

قيل: إنما نهى عنه النبي ﷺ، لأنه كان يُفِرُّطُ وَيُسْرِفُ فِي الْحُزْنِ عَلَى كُفْرِ قَوْمِهِ، حتى كان يؤدي ذلك إلى أن يَضُرَّ ^(٦) به، فَنَهَى ^(٧) [عن] ^(٨) الإسراف فيه؛ ألا ترى إلى قوله - ﷺ -: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾ [فاطر: ٨].

(١) في (ج): (فزع) - مهملة من النقط ولاشكل - وكذا التي بعدها.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من: كتاب سيويه.

(٣) لم أقف على مصدر قوله. وقد ورد هذا القول عن الكلبي. انظر: «بحر العلوم» ٣١٧/١.

وورد عن مجاهد، وابن إسحاق: أنهم المنافقون. انظر: «تفسير مجاهد» ١٣٩/١، و«تفسير الطبري» ٤/١٨٥.

(٤) الْمُظَاهَرَةُ: الْمُعَاوَنَةُ. (ظَاهَرَ فَلَانٌ فَلَانًا): عَاوَنَهُ. انظر: «اللسان» ٥/٢٧٦٨ (ظهر).

(٥) قوله في: «تفسير الثعلبي» ٣/١٥٨ أ، و«زاد المسير» ١/٥٠٨.

(٦) في (ج): (نصر).

(٧) في (ج): (نهى).

(٨) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا﴾ يعنى: أَنَّ عَائِدَ الْوَبَالِ فِي ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، لا على غيرهم. وقال عطاء^(١): يريد: لن يضرروا أولياء الله شيئاً.

وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الْآخِرَةِ﴾ يعنى: نصيباً في الجنة. وفي هذا ردُّ على القَدَرِيَّة، وبيان أَنَّ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ بِإِرَادَةِ اللَّهِ -جَلَّ وَعَزَّ-^(٢).

(١) لم أقف على مصدر قوله. وقد ذكره ابن الجوزي في «الزاد» ٥٠٨/١.
(٢) إِنَّ اللَّهَ - تعالى - خالق الخير والشر، ولكنَّ الشرَّ في بعض مخلوقاته، وليس في خلق الله وفعله؛ لأنَّ خلقَ الله وفعله، وقضاءه وقدره، خيرٌ كُلُّهُ؛ لأنه - تعالى - وضع الأمور في مواضعها، وذلك هو الخير والعدل، أما الشرُّ؛ فهو: وضع الأمور في غير مواضعها، وذلك هو الظُّلم، والله مُنَزَّهٌ عَنِ الظُّلْم. فأفعاله كلها تدور بين العدل والفضل والحكمة والمصلحة، ولا تخرج عن ذلك، فالله - تعالى - لا ينسب إليه الشرُّ، بل ينسب إليه الخير، وإنما صار الشرُّ شرًّا، لانقطاع نسبته وإضافته إلى الله تعالى، وفي الحديث: (.. والخير كله في يديك، والشر ليس إليك ..). أخرجه النسائي في «السنن» ١٣٠/٢ كتاب الصلاة. باب: الدعاء بين التكبيرة والقراءة.

فلو أضيف إليه، لم يكن شرًّا. انظر: «شفاء العليل» لابن القيم ١٧٩. وقال: (فإن قلت: لِمَ خَلَقَهُ وهو شر؟ قلت: خَلَقَهُ لَهُ وَفَعَلَهُ، خيرٌ لا شرٌّ، فإنَّ الخلق والفعل قائمٌ به - سبحانه -، والشر يستحيل قيامه به واتصافه به. وما كان في المخلوق من شر؛ فلعدم إضافته ونسبته إليه، والفعل والخلق يضاف إليه، فكان خيرًا، والذي شاءه كله خير، والذي لم يشأ وجوده بقي على العدم الأصلي، وهو الشر، فإن الشر كله عَدَمٌ، وإنَّ سَبَبَهُ جهل وهو: عدم العلم، وظلم وهو: عدم العدل. وما يترتب على ذلك من الآلام فهو من عدم استعداد المحل، وقوله لأسباب الخيرات (واللذات). ١٨١. المصدر السابق، وانظر: «شرح العقيدة الطحاوية» (٤٥٣) وما بعدها.

١٧٨- وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُثَمِّلُ لَهُمْ﴾ الآية.
 ﴿الَّذِينَ﴾^(١) - في قراءة من قرأ: ﴿يَحْسَبَنَّ﴾ بالياء^(٢) -، رَفَعَ؛ بأنه
 فاعل (يَحْسَبُ)^(٣).

وإذا كان ﴿الَّذِينَ﴾ فاعلاً؛ اقتضى (يَحْسَبُ) مفعولين؛ لأنه يتعدى
 إلى مفعولين، أو إلى مفعولٍ يسُدُّ مَسَدَّ مفعولين، وذلك إذا جرى - في صلة

(١) من قوله: (الذين ..) إلى (.. الذين يقتضيهما ﴿يَحْسَبَنَّ﴾): نقله - بتصرف - عن:
 «الحجة»، للفراسي: ١٠١/٣ - ١٠٢.

(٢) القراءة الواردة في قوله: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ﴾ في الآية: ١٧٨، ١٨٠ و﴿لَا تَحْسَبَنَّ﴾،
 و﴿فَلَا تَحْسَبْنَهُمْ﴾ في آية: ١٨٨ كالتالي:

قرأها ابن كثير، وأبو عمرو، كلُّها بالياء، في كل القرآن.

وقرأها نافع، وابن عامر (لا تحسبن) و(فلا تحسبنهم).

وقرأ عاصم، والكسائي، ويعقوب: ﴿يَحْسَبَنَّ﴾ في الآية: ١٧٨، ١٨٠ بالياء.

وقرأوا ﴿تَحْسَبَنَّ﴾ و﴿تَحْسَبْنَهُمْ﴾ في الآية: ١٨٨، بالتاء. وكَسَرَ الكسائي السين،

وفتحها عاصم. وقرأها حمزة كلُّها بالتاء.

ومن قرأ ﴿فَلَا تَحْسَبْنَهُمْ﴾ بالتاء، فتح الباء، ومن قرأها بالياء، ضم الباء.

انظر: «السبعة» ٢١٩، ٢٢٠، و«القراءات» للأزهري ١٣١/١، و«الحجة»

للفراسي ١٠٠/٣ - ١٠١، و«الكشف» ٣٦٤/١ - ٣٦٨.

(٣) يقال: «حَسِبْتُ الشيء»: ظَنَنْتُهُ، (أَحْسَبُهُ، وَأَحْسَبُهُ)، والكسر أجودُ اللغتين).

«تهذيب اللغة» ٨١٠/١ (حسب).

قال الجوهري: (ويقال: (أَحْسَبُهُ) - بالكسر -، وهو شاذ؛ لأن كلَّ فعلٍ كان

ماضيه مكسوراً، فإن مستقبله يأتي مفتوح العين؛ نحو: (عَلِمَ، يَعْلَمُ)، إلا أربعة

أحرف جاءت نوادر؛ قالوا: (حَسِبَ يحسب ويحسبُ)، و(بَشِيَ يبأس ويُبَشِّسُ)،

و(يَبْسُ يبأس ويُبَشِّسُ)، و(نَعِمَ ينعم وينعمُ) فإنها جاءت من السالم بالكسر والفتح.

ومن المعتلُّ ما جاء ماضيه ومستقبله جميعاً بالكسر؛ نحو: (وَمَقَّ يَمَقُّ)، و(وَفَقَّ

يَفِقُّ)، و(وَوَقَّ يَوَقُّ)، و(وَرَعَ يَرَعُ)، و(وَرِمَ يَرِمُ)، و(وَرِثَ يَرِثُ)، و(وَرِثَ الزَنْدُ

يَرِي)، و(وَلِيَ يَلِي). «الصحاح» ١١٢/١ (حسب).

ما يتعدى إليه الحِسْبَانُ -، ذُكِرَ الحديثُ والمُحَدَّث عنه؛ نحو: (حَسِبْتُ أَنْ زَيْدًا مُنْطَلِقًا)، و(حَسِبْتُ أَنْ يَقُومَ عَمْرُو) ^(١).

فجرى ^(٢) فيما تَعَدَّى إليه (حَسِبْتُ) الحديثُ، وهو: الانطلاقُ والقيامُ. والمُحَدَّث عنه، وهو: زَيْدٌ أو عَمْرُو. فقام المفعولُ الواحدُ مقامَ المفعولين. وفقوله: ﴿أَنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ﴾ قد سَدَّ مَسَدَّ المفعولين اللَّذِينَ يقتضيهما ﴿يَحْسَبَنَّ﴾.

وقرأ حمزة: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بالتاء. و﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ - في هذه القراءة - في موضع نَضْبٍ؛ بآته المفعول الأول. واختلفوا في وجه هذه القراءة:

فقال الفراء ^(٣): هو على التكرير. المعنى: وَلَا تَحْسَبَنَّ يَا مُحَمَّدُ الَّذِينَ كَفَرُوا، وَلَا تَحْسَبَنَّ أَنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ خَيْرٌ ^(٤) لِّأَنفُسِهِمْ. قال: وهذا كقوله - تعالى -: ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً﴾ ^(٥) [محمد: ١٨]؛ يعنى: فهل ينظرون إلا الساعة، هل يَنْظُرُونَ ^(٦) إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً؟. وقال الزَّجَّاج ^(٧): هذه القراءة عندي، يجوز على البدل من

(١) في (ج): (أَنْ عَمْرُو يَقُومُ) وفي «الحجة»: وحسبت أن تقوم.

(٢) في (أ)، (ب): (جرت). والمثبت من (ج).

(٣) في «معاني القرآن» له ٤٤٨/١. نقله عنه بالمعنى.

وهو رأي الكسائي - كذلك - انظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٣٨٠/١، و«تفسير القرطبي» ٢٨٧/٤.

(٤) في (ج): (خير).

(٥) في (ج)، و«معاني القرآن»: (هل).

(٦) في (ج): (ينتظرون).

(٧) في «معاني القرآن» له ٤٩١/١. نقله عنه بتصريف يسير.

﴿الَّذِينَ﴾؛ المعنى: ولا تَحَسَبَنَّ ﴿أَنَّمَا نُمِلُّ لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ﴾^(١). وأنشد:
فَمَا كَانَ قَيْسٌ هُلْكُهُ هُلْكَ وَاحِدٍ^(٢)

جعل (هُلْكُهُ) بدلًا من (قَيْس)؛ المعنى: فما كان هُلْكَ قَيْسٍ هُلْكَ

وَاحِدٍ.

(١) في «معاني القرآن»: (لا تحسبن إملأنا للذين كفروا خيرا لهم).

(٢) صدر بيت، وعجزه:

ولكنه بنيان قوم تهلما

وهو لعبدة بن الطبيب السعدي التميمي، وهو في «شعره» ٨٨. وورد منسوبا له في:
«كتاب سيويه» ١٥٦/١، و«البيان والتبيين» ٣٦٣/٢، و«الشعر والشعراء» (٤٨٧)،
و«عيون الأخبار» ٢٨٧/١، و«الأصول في النحو» ٥١/٢، و«الأغاني» ٢٥/٢١،
٢٦، و«شرح القصائد السبع»، لابن الأنباري ٩، و«ديوان المعاني» لأبي هلال
العسكري (تصحیح: كرنكو، ن: مطبعة القدسي، القاهرة، ١٣٤٢هـ): ١٧٥/٢،
و«أمالي المرتضى» ١١٤/١، و«بهجة المجالس» ٥١٤/١، و«شرح ديوان
الحماسة» للتبريزي (ن: دار القلم) ٣٢٨/١، و«شرح المفصل» ٦٥/٣. ونسبه في
«الأغاني» ٨٦/١٤ لمرداس بن عبدة.

وورد غير منسوب في: «تفسير الثعلبي» ١٥٨/٣ ب، و«شرح المفصل» ٥٥/٨،
و«البسيط في شرح جمل الزجاجي» ١٩٨/٢، و«إعراب القرآن» للنحاس ١/
٣٨٠، و«الإغفال» للفارسي ٥٩٣/١.

وقد ورد في بعض المصادر: (فلم يك قيس ..).

قال الشاعر البيت في رثاء قيس بن عاصم المنقري، سيد بني تميم.

والشاهد في البيت: رفع (هُلْكُهُ) على أنه بدل من (قيس) اسم (كان) ويكون حينها
(هُلْكَ) منصوبا على أنه خبر (كان). ويجوز أن يكون (هُلْكُهُ) مرفوعا على الابتداء،
وحينها تكون (هُلْكَ) مرفوعة على أنها خبر المبتدأ.

قال ابن الأنباري: (والرواية الجيدة: (هُلْكُهُ هُلْكَ وَاحِدٍ) برفعهما جميعا). «شرح
القصائد السبع» ٩.

ومثله - مما جُعِلَ (أَنَّ) مع الفعل بدلًا من المفعول -، قوله: ﴿وَمَا أُنْسِنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَكُمْ﴾^(١) [الكهف: ٦٣]، وقوله - تعالى -: ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾^(٢) [الأنفال: ٧]، بدلًا مِنْ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ.

قال أبو علي الفارسي^(٣): هذه القراءة على تقدير البدل، لا يصح إلا بنصب (خير)^(٤)؛ لأن (أَنَّ) تصير بدلًا من ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾، وإذا صار بدلًا منه، فكأنه قال: لا تَحْسَبَنَّ إِمْلَاءَ الَّذِينَ كَفَرُوا خيرًا. فيلزم انتصاب (خير)^(٥) من حيثُ كان المفعول الثاني لـ (حَسِبْتُ).

ألا ترى أنه أبدل^(٦) ﴿أَنَّمَا﴾ كما^(٧) أبدل الشاعر (هلكه) من (قيس)، فصار التقدير: وما كان هُلْكَ قَيْسٍ هُلْكَ واحدٍ، انتصب (هلك واحد)^(٨) على أنه خبر (كان)، ولو^(٩) لم يبدل (هلكه) من (قيس)؛ لارتفع بالابتداء، وصار (هُلْكَ واحدٍ) خبره. والجملة في موضع نصب على خبر (كان). كما أنه لو لم يُبدل (أَنَّ) من ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ لكسرها ولم يَفْتَحْهَا، ولو كسرها لصارت (أَنَّ) واسمها وخبرها، في موضع نصب؛ لأنه مفعول ثانٍ لـ ﴿تَحْسَبَنَّ﴾.

(١) انظر: «الحجة» للفارسي ١٠٧/٣، و«البيان» للعكبري (٥٤٢).

(٢) انظر: «الحجة» للفارسي ١٠٧/٣، و«البيان» للعكبري ٤٠٤/٢.

(٣) في: «الإغفال» ٥٩٣/١. نقله عنه بتصريف. وانظر: «الحجة» له ١٠٧/٣.

(٤) في (ج): (خبر).

(٥) في (ج): (خبر).

(٦) (أبدل): ساقطة من (ج).

(٧) في (ج): (كان).

(٨) (انتصب هلك واحد): ساقط من (ج).

(٩) (ولو): ساقطة من (ج).

وكما انتصب (هُلِكَ واحد) في البيت، لَمَّا أبدل الأول مِنْ (قيس) بأنه خَبِرَ (كان)؛ كذلك ينتصب ﴿خَيْرٌ لَهُمْ﴾ في الآية، إذا أبدل الإملاء من ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بأنه مفعول ثانٍ لـ ﴿تَحَسَّبَ﴾.

فإذا، قد جاء أَنَّهُ لا يجوز أن يُقرأ ﴿تَحَسَّبَ﴾ بالتاء، إِلَّا أن يُكسر (إِنَّ) في ﴿أَنَّمَا نُمَلِّي﴾، أو يُنصب ﴿خَيْرٌ﴾^(١)، مع فتح ﴿أَنَّمَا﴾، فيقرأ: (أَنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ خَيْرًا لأنفسهم).

ولم يُرَوَ عن حمزة كسْرُ (أَنَّ)، ولا نَصْبُ (خَيْرٍ)، فلا تصح القراءة بالتاء، على ما قرأ به حمزة، عند أبي علي^(٢).

قال ابن عباس^(٣): أراد بـ ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: المنافقين، وقُرَيْظَةَ والنَّضِير. وقال مقاتل^(٤): يعنى: مشركي مكة.

وقوله: ﴿أَنَّمَا﴾، (ما) تحتل وجهين: أحدهما: أن يَكُون بمعنى (الذي)^(٥)، فيكون التقدير: لا يحسبن

(١) في (ج): (خبر).

وقد جاء في (ج) بعد (خير) العبارة التالية: (فلا يصح بالياء إنما). وهي عبارة مقحمة لا وجه لها.

(٢) قال النحاس، عن قراءة حمزة لقوله تعالى ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ﴾ [الآيتان: ١٧٨، ١٨٠] (وزعم أبو حاتم أنه لحن لا يجوز، وتابعه على ذلك جماعة). «إعراب القرآن» ١/ ٣٧٩.

وعَقَّب القرطبي على زعم أبي حاتم، قائلاً: (قلت: وهذا ليس بشيء؛ لما تقدم بيانه من الإعراب، ولصحة القراءة وثبوتها نقلاً). «تفسيره» ٤/ ٢٨٨.

(٣) لم أقف على مصدر قوله. وقد ورد في: «زاد المسير» ١/ ٨٠٥.

(٤) في «تفسيره» ١/ ٣١٧. نصه عنده - بعد أن ذكر الآية -: (أبا سفيان وأصحابه، يوم أحد).

(٥) انظر: «مجاز القرآن» ١/ ١٠٨.

الذين كفروا أن الذي نمليه خيرٌ لأنفسهم، وحَذَفَ (الهاء) مِنْ ﴿نُملِي﴾؛
لأنه يجوز حذفُ الهاءِ مِنْ صِلَةٍ (الذي)؛ كقولك: (الذي رأيتُ زيدًا).
والآخر: أن يَكُون (ما) بمنزلة الإملاء، فيكون مصدرًا، وإذا كان
مصدرًا^(١)، لم تقتضِ راجعًا إليها^(٢).

وقوله تعالى: ﴿نُملِي لَهُمْ﴾.

معنى ﴿نُملِي﴾ - في اللغة - : نُطِيل، ونُؤَخِّر. والإملاء: الإمهال
والتأخير. واشتقاقه^(٣) من (المِلْوَة)، وهي: المُدَّة من الزمان. يقال: (مِلْوَةٌ
مِنَ الدَّهْرِ)، و(مِلْوَةٌ، ومِلْوَةٌ، ومِلَاوَةٌ^(٤)، ومِلَاوَةٌ^(٥)، ومِلَاوَةٌ)، بمعنى^(٦).
قال العَجَّاج:

وقد أَرَانِي لِلْغَوَانِي^(٧) مَضِيدًا مُلَاوَةٌ كَأَنَّ فَوْقِي جَلَدًا^(٨)

(١) (وإذا كان مصدرًا): ساقط من (ج).

(٢) في (ج): (إليهما).

(٣) من قوله: (واشتقاقه ..) إلى نهاية بيت الشعر: (.. من طريف وتالد): هو من قول
ابن الأنباري؛ حيث ورد بعض النص في: «زاد المسير» ٥٠٩/١، و«اللسان» ٧/
٤٢٧٢ (ملا). ونسباه لابن الأنباري، ولم يبين المصدر.

(٤) (أ)، (ب): ومِلَاوَةٌ. والمثبت من: (ج)، ومصادر اللغة.

(٥) في (ج): (ومِلَاوَةٌ، ومِلَاوَةٌ).

(٦) انظر: «مجاز القرآن» ٢٣٤/١، و«غريب القرآن» لابن الزبيدي ٤٥، و«تفسير
غريب القرآن» لابن قتيبة ١١٦، و«غريب الحديث» للحري ٣٤١/١، و«تحفة
الأريب» ٣٨٨، وانظر مادة (ملا) في: «تهذيب اللغة» ٣٤٣٨/٤، و«الصحاح» ٦/
٢٤٩٦، و«اللسان» ٧/٤٢٧٢.

(٧) في (ج): (الغواني).

(٨) البيت في «ديوانه» (تح: د. عزة حسن): ٣٤٠. وورد منسوبًا له في: «إصلاح
المنطق» ٤٧، ومادة (جلد) في: «تهذيب اللغة» ٦٣٤/١، و«الصحاح» ٢/٤٥٨ =

ومنه قولُ العَرَبِ: (البَسْ جَدِيدًا، وَتَمَلَّ حَبِيْبًا)^(١)؛ أَي: لِتَظَلَّ أَيَّامَكَ معه. وَقَالَ مُتَمِّمٌ^(٢):
بُودِيَّ أَتِي لَوْ تَمَلَّيْتُ عُمْرَهُ بِمَالِي مِنْ مَالٍ طَرِيفٍ وَتَالِدٍ^(٣)

= و«المقاييس» ٤٧١/١، و«اللسان» ٦٥٤/٢.

وورد غير منسوب في: «جمهرة اللغة» ٤٤٩/١، و«تفسير الثعلبي» ١٥٩/٣.

وروايته في الديوان والجمهرة: (فقد أكون ..).

و(الغواني): جمع غانية، وقيل في معناها: التي غَنِيَتْ بالزوج. وقيل: التي غَنِيَتْ بحُسْنِهَا عن الزينة. وقيل: التي تُطَلَّب، وَلَا تَطْلُب. وقيل: الشَّابَّةُ العفيفة؛ كان لها زَوْجٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ. وقيل: كُلُّ امْرَأَةٍ، فَإِنَّهَا تُسَمَّى غَانِيَةً. وقيل غير ذلك. انظر: «اللسان» ٣٣٠٩/٦ (غنا).

و(المُضَيِّد) - بكسر الميم، وفتحها - : مَا يُصَاد بِهِ. «اللسان» ٢٥٣٤/٤ (صيد). و(الجلد)، فيه قولان: أحدهما: أَنْ يُسْلَخَ جِلْدُ البعير وغيره، وَيُلْبَسَ غيرَه من الدواب، وَيُسَمَّى هذا (جلداً). والقول الثاني: أَنْ يُسْلَخَ جِلْدُ الحُورِ، ثُمَّ يُحْشَى ثَمَامًا، أَوْ غيرَه من الشجر، ثُمَّ يُعْطَفُ عَلَيْهِ أُمُّهُ، فترأَمه. انظر: (جلد) في: «تهذيب اللغة» ٦٣٤/١، و«المقاييس» ٤٧١/١.

ومعنى البيت: إِنَّهِنَّ يَرَأُمْنِي وَيُعْطِفْنَ عَلَيَّ، كما ترأَمُ الناقَةُ الجِلْدَ.

(١) انظر: «مجاز القرآن» ٢٣٤/٢، و«الصحاح» ٢٤٩٧/٦ (ملا)، و«اللسان» ٤٢٧٢/٧ (ملا). وقد ورد المثل فيه: (أبليت جَدِيدًا، وَتَمَلَّيْتُ حَبِيْبًا). أَي: عشت معه ملاوتَكَ من دهرِكَ، وتمتعت به.

(٢) تقدمت ترجمته.

(٣) البيت في «شعره» ٨٦.

وقد ورد منسوبًا له، في: «الزاهر» ٢٥٦/١. وورد غير منسوب في: «اللسان» ٤٢٧٢/٧ (ملا) وردت روايته في المصادر السابقة: (بودي لو أتي ..).

قال في «الزاهر»: (الطريف، والطارف)، وهما: المال المستحدث الذي كَسَبَهُ الرجلُ، وَجَمَعَهُ. و(التَلِيدُ، والتَالِدُ): ما ورثه عن آبائه ولم يكتسبه) ٢٥٦/١.

وقال الأصمعي^(١): (أُمِّلَى عَلَيْهِ الزَّمَانُ)^(٢)؛ أي: طَالَ عَلَيْهِ. و(أُمِّلَى لَهُ)؛ أي: طَوَّلَ لَهُ، وَأَمْهَلَهُ.

قال أبو عبيدة: ومنه: (الْمَلَا)^(٣): الْأَرْضُ الْوَاسِعَةُ الطَّوِيلَةُ^(٤).

قال ابن عباس^(٥) - في قوله: ﴿إِنَّمَا نُكَلِّمُ هُمْ﴾ - يريد^(٦): تَمَادِيهِمْ

فِي مَعَاصِي اللَّهِ.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا نُكَلِّمُ هُمْ لِيَزِدَادُوا إِشْمًا﴾ قال ابن الأنباري^(٧):

قال جماعة من أهل العلم^(٨): أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ هَذِهِ الْآيَةَ فِي قَوْمٍ يَعَانِدُونَ الْحَقَّ، سَبَقَ فِي عِلْمِهِ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ، فَقَالَ: ﴿إِنَّمَا نُكَلِّمُ هُمْ لِيَزِدَادُوا إِشْمًا﴾ بِمَعَانِدَتِهِمُ الْحَقَّ، وَخِلَافِهِمُ الرَّسُولَ.

وقد قال رسول الله ﷺ: (إِذَا رَأَيْتَ اللَّهَ يُعْطِي عَلَى الْمَعَاصِي، فَإِنَّ

(١) قوله - بنصه -، في: «تهذيب اللغة» (٣٤٣٨) (ملو).

(٢) في «التهذيب»: الزمن.

(٣) وهي غير مهموزة، وتكتب بالألف والياء، والبصريون يكتبونها بالألف. وقال الفراء: (والألف أجود). وكذا قال ابن الأنباري.

انظر: «المقصود والممدود» للفراء ٤٣، ٦١، و«المنتخب» لكراع ٤٣٨/٢، و«شرح القصائد السبع» لابن الأنباري ٤٦٥، ومادة (ملا) في: «تهذيب اللغة» ٤/٣٤٣٨، و«الصحاح» ٢٤٩٧/٦، و«اللسان» ٤٢٧٢/٧.

(٤) لم أقف على مصدر قول أبي عبيدة، والذي ورد في «مجاز القرآن»: (ويقال للخرق الواسع في الأرض: مَلَا، مقصور) ٣٣٣/١.

(٥) لم أقف على مصدر قوله.

(٦) في (ج): (مريد).

(٧) لم أقف على مصدر قوله.

(٨) لم أقف عليهم.

ذلك استدراجٌ من الله ليخلقه، ثم تلا هذه الآية^(١).
ونحو هذا، قال الزجاج^(٢): إن هؤلاء قومٌ، أعلم الله نبيّه أنهم لا
يؤمنون أبداً، وأن بقاءهم يزيدهم كفراً وإثماً.
والآية حجة ظاهرة على القدرية^(٣)؛ حيث أخبر الله - تعالى -، أنه
يُطيل أعمارَ قومٍ ويُمهلُهُمْ؛ ليزدادوا عيًّا وكُفْراً.

(١) الحديث أخرجه: أحمد في «المسند» ١٤٥/٤، وابن أبي الدنيا في «كتاب الشكر»
٨٠ رقم (٣٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٣٣/١٧، والطبري في «تفسيره»
١٩٥/٧.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٠/٧، ٢٤٥/١٠، وقال: (رواه الطبراني في
الأوسط عن شيخه، الوليد بن العباس المصري، وهو ضعيف).
وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٢٢/٣ وزاد نسبة إخرجه إلى ابن أبي حاتم،
وابن المنذر، وأبي الشيخ، وابن مردويه، والبيهقي في «الشعب».
وأورده في «الجامع الصغير» ورمز له بالحسن. انظر: «فيض القدير» ١/٤٥٥.
وأورده الخطيب التبريزي في: «مشكاة المصابيح» ١٤٣٥/٣ رقم (٥٢٠١).
وحسن الحافظ العراقي سنده (انظر: «تخريج الإحياء» بهامش «إحياء علوم الدين»
١٣٢/٤).

وصححه الألباني في: صحيح «الجامع الصغير» ١٥٨/١ رقم (٥٦١)، وفي
«سلسلة الأحاديث الصحيحة» رقم (٤١٤).

ولفظ الحديث - كما عند أحمد، من رواية عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ -: «إذا
رأيت الله - عز وجل - يعطي العبد من الدنيا على معاصيه ما يحب، فإنما هو
استدراج»، ثم تلا رسولُ الله ﷺ: ﴿فَلَمَّا سَوَا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ
كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ [سورة الأنعام:
٤٤]. فليس في الأثر - عند من رواه - أنه ﷺ قرأ هذه الآية من سورة آل عمران.

(٢) في «معاني القرآن» له ٤٩١/١. نقله عنه بتصريف يسير.

(٣) سبق بيان أن المراد بـ (القدرية) هم المعتزلة، الذين وافقوا القدرية القدّامي في نفي
القدر.

وَالْقَدَرِيَّةَ، تَأُولُوا الْآيَةَ عَلَى وَجْهَيْنِ:

أحدهما: على التقديم والتأخير؛ فقالوا: التقدير: (ولا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ لِيُزِدَادُوا إِثْمًا؛ إِنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ خَيْرٌ لَّأَنْفُسِهِمْ). وهذا^(١) إنما كان يُحتمل لو قُرِئ بِكَسْرِ ﴿إِنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ خَيْرٌ لَّأَنْفُسِهِمْ﴾، وفتح ﴿إِنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ لِيُزِدَادُوا﴾. ولم يقرأ به أحدٌ يُعرَف. ولا يجوز حملُ الآية على وجهٍ لا يجوز أن يُقرأ به^(٢).

والوجه الثاني: قالوا^(٣): معنى قوله: ﴿إِنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ لِيُزِدَادُوا إِثْمًا﴾: إنما نُمَلِّي لهم، على أنَّ عاقبةَ أمرهم ازديادُ الإثم. وهذه لامُ العاقبة؛ كقوله: ﴿فَالنَّقْطَةُءُءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]. وهذا^(٤) الذي قالوه، خلافُ ما ذَكَرَهُ المفسرون وأهل العلم، وعُدُولٌ عن ظاهرِ الخطاب، فلا يُقبلُ.

على أن لامُ العاقبة يشاكل ما قبله؛ كقوله: ﴿فَالنَّقْطَةُءُءَالُ فِرْعَوْنَ﴾، الآية، وهم ما التقطوه لهذا؛ ولكن كان الالتقاط سببَ كونه عَدُوًّا لهم، كذلك في الآية، يجب أن يكون إِمْلَاءُ اللَّهِ إِيَّاهُمْ، سَبَبُ ازديادِهِم الإثم^(٥).

(١) من قوله: (وهذا ..) إلى (.. خير لأنفسهم): ساقط من (ج).

(٢) قال النحاس في «إعراب القرآن» ٣٨٠/١ (قال أبو حاتم: سمعت الأخفش يذكر كسر (إِنَّ) يحتج لأهل القَدَر؛ لأنه كان منهم، ويجعله على التقديم والتأخير .. قال: ورأيت في مصحف في المسجد الجامع، قد زادوا فيه حرفًا؛ فصار: (إنما) نُمَلِّي لهم ليزدادوا إيمانًا)، فنظر إليه يعقوب القارئ، فتبيَّن اللَّحَقَّ، فحَكَّهُ). وانظر: «تفسير القرطبي» ٢٨٨/٤.

(٣) انظر: «تنزيه القرآن عن المطاعن» للقاضي عبد الجبار ٨٣.

(٤) (أ)، (ب): (وهو)، والمثبت من: (ج)؛ وهو أولى وأصوب.

(٥) في (ج): (الكفر).

وهو ما نقول: إن الله - تعالى - يُمْلِي لَهُمْ؛ لِيَزِدَادُوا إِثْمًا.
١٧٩- قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ الآية.

اختلفوا في سبب نزول هذه الآية:

فقال الكلبي^(١): قال المشركون للنبي ﷺ: ما بَالُكَ تَزْعُمُ أَنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى يَدْخُلَ فِي دِينِكَ، فَإِذَا انْتَقَلَ إِلَى دِينِكَ، ادَّعَيْتَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فِينْبَغِي أَنْ تُعَرِّفَنَا الَّذِي يَنْتَقِلُ، قَبْلَ أَنْ يَنْتَقِلَ.

فأنزل الله - تعالى - مجيباً لهم -: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾؛ أي: ما كَانَ اللَّهُ لِيَدَعَ الْمُؤْمِنَ^(٢)، عَلَى مَا عَلَيْهِ الْكَافِرُ^(٣). وَأَعْلَمَ أَنَّ حُكْمَ مَنْ كَفَرَ، أَنْ يَقَالَ: أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَمَنْ آمَنَ: فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ.

ومعنى: ﴿حَتَّى يَمِيزَ الْخَيْثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ - على هذا التفسير -: حَتَّى يُفَرِّقَ بَيْنَ الْمُؤْمِنِ وَالْكَافِرِ؛ بِالْحُكْمِ لِلْمُؤْمِنِ بِالْجَنَّةِ، وَلِلْكَافِرِ بِالنَّارِ. وَالْخِطَابُ فِي قَوْلِهِ: ﴿أَنْتُمْ﴾ - على هذا الوجه -، لِلْمَشْرِكِينَ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾ أي^(٤): وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُخَبِّرَكُمْ بِإِسْلَامِ مَنْ يُسْلِمُ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ؛ فَيُدْلِكُمْ عَلَى غَيْبِهِ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ

(١) قوله في: «بحر العلوم» ٣١٨/١، و«تفسير الثعلبي» ١٥٩/٣، و«أسباب النزول» للمؤلف ١٣٦، و«تفسير البغوي» ١٤٠/٢، و«تفسير القرطبي» ٢٨٨/٤.
وأورد هذا القول ابنُ الجوزي في «الزاد» ٥١٠/١ ونسبه لابن عباس.
ونحو هذا القول، قال السُّدِّي. انظر: «تفسير الطبري» ١٨٨/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨٢٤/٣.

(٢) في (ج): (المؤمنين).

(٣) في (ج): (الكافرين).

(٤) أي: ساقطة من (ج).

سألوا أن يُعرِّفوا ذلك.

وقوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ أي: يختار من الرُّسل مَنْ يشاء بالغيب، فيُطلِّعه على بعض عِلْمِ الغيب؛ كقوله: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ (٣١) إِلَّا مَنْ أَرَادَ مِنْ رَسُولٍ ﴿[الجن: ٢٦-٢٧]، الآية.

قال الزَّجاج^(١): وإنما يُطلِّعُ الرسلَ على الغيب؛ لإقامة البرهان في أنهم رُسلٌ، وأنَّ ما أتوا به من عند الله.

ومعنى قوله: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾؛ أي: بالغيب. فحذف ذلك للعلم به؛ وذلك لاستثناء الرسولِ ممَّن لا يُطلِّعُ على الغيب. وهذا^(٢) قول جماعةٍ من المفسرين^(٣)، واختيار الفراء^(٤) والزَّجاج^(٥). والآية مطَّردة على هذا التفسير.

وقال مجاهد^(٦)، ومحمد بن إسحاق^(٧): نزلت الآية في المنافقين، وتمييزهم عن المؤمنين، و- على هذا التفسير - الخطابُ للمؤمنين في قوله: ﴿أَنْتُمْ﴾، رَجَعَ من الخبر عن المؤمنين إلى مخاطبتهم.

(١) في «معاني القرآن» له ٤٩٢/١. نقله عنه بتصريف يسير.

(٢) يعني به (هذا): ما قاله الكلبي في سبب نزول الآية، وما يترتب عليه في كون الخطاب فيها للمشركين.

(٣) منهم: مقاتل، في «تفسيره» ٣١٧/١-٣١٨.

(٤) في «معاني القرآن» له ٢٤٨/١.

(٥) في «معاني القرآن» له ٤٩٢/١.

(٦) قوله في: «تفسير الطبري» ١٨٧/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨٢٤/٣، و«النكت والعيون» ٤٣٩/١.

(٧) قوله في: «سيرة ابن هشام» ٧٥/٣، و«تفسير الطبري» ١٨٧/٤.

ومعنى الآية: ما كان الله ليذركم يا معشر المؤمنين، على ما أنتم عليه من التباس المنافق بالمؤمن، والمؤمن بالمنافق، حتى يُمَيِّزَ الخبيث من الطَّيِّب؛ أي: المنافق من المؤمنين.

قال مجاهد^(١): فَمَيَّزَ اللهُ المؤمنين يومَ أحدٍ مِنَ المنافقين؛ حيث أظهروا النفاق، وتَخَلَّوْا عن رسول الله ﷺ.

﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾ فتعرفوا المنافق من المؤمن قبل التمييز، ولكنَّ الله يختار بمعرفة^(٢) ذلك مَنْ يَشَاءُ مِنَ الرُّسُلِ.

قال ابن عباس^(٣): يريد: أنت يا محمد ممن اصطفيتُ وأُطلعتُه على هذا لغيب.

وهذا معنى قول السُّدِّي في هذه الآية، فإنه قال في سبب نزولهما ما يُشَاكِلُ هذا التفسير، وهو أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعْلِمْتُ مَنْ يُؤْمِنُ بِي وَمَنْ لَا يُؤْمِنُ» فَبَلَغَ ذلك المنافقين، فاستهزؤوا، وقالوا: كيف، ونحن معه لا يعرفنا؟! فأنزل الله هذه الآية^(٤).

(١) قوله في: «تفسير الطبري» ١٨٧/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨٢٤/٣، و«النكت والعيون» ٤٣٩/١.

(٢) في (ج): (بمعرفته).

(٣) لم أقف على مصدر قوله.

(٤) الحديث أورده - غير مسند -: الثعلبي في «تفسيره» ١٥٩/٣ ب. ونُصِّه عن الثعلبي: (قال السدي: قال رسول الله ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أُمِّي فِي صَوْرَهَا، كَمَا عُرِضَتْ عَلَى آدَمَ، وَأُعْلِمْتُ مَنْ يُؤْمِنُ بِي وَمَنْ يَكْفُرُ». فبلغ ذلك المنافقين، فاستهزؤوا، وقالوا: زعم محمد أنه يعلم من يؤمن به ومن يكفر، ممن لم يُخْلَقْ بعد، ونحن معه ولا يعرفنا. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقام على المنبر خطيباً، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: «ما بال أقوام جهلونني، وطعنوا في علمي، لا =

= تسألوني عن شيء فيما بينكم وبين الساعة إلا أنبأتكم به» فقام عبد الله بن حذافة السهمي، فقال: يا رسول الله. من أبي؟ قال: «حذافة». فقام عمر بن الخطاب، فقال: يا رسول الله ﷺ، رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبالقرآن إماماً وبك نبياً، فاعف عنا، عفا الله عنك. فقال النبي ﷺ: «فهل أنتم منتهون؟ هل أنتم منتهون؟» ثم نزل عن المنبر. فأنزل الله - تعالى - هذه الآية..).

والأثر طويل، وله عنده بقية، وأورده - كذلك - المؤلف في «أسباب النزول» ١٣٦، والبغوي في «تفسيره» ١٤١/٢، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٥١٠/١، وكلهم نسبه للسدي، عن رسول الله ﷺ.

ولم أقف عليه في مصادر أخرى بهذا النص، وإنما ورد بنص آخر - من رواية حذيفة بن أسيد - «عرضت علي أمتي البارحة، لَدُنْ هذه الحجرة، حتى إني لأعرف بالرجل منهم، من أحكم بصاحبه». فقال رجل من القوم: يا رسول الله، هذا عرض عليك مَنْ خُلِقَ منهم، أرايت من لم يُخلَقْ؟. فقال: «صُورُوا لي، فوالذي نفسي بيده، لأنا أعرف بالإنسان منهم بصاحبه».

أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٨١/٣ رقم (٣٠٥٤، ٣٠٥٥)، والدلمي في «مسند الفردوس» ٦٦/٣ رقم (٤١٨٥)، وأورده السيوطي في «الجامع الصغير» وزاد نسبه للضياء المقدسي، ورمز له بالصحة. (انظر: «فيض القدير» ٤١٤/٤). وقال الهيثمي: (رواه الطبراني، وفيه زياد بن المنذر، وهو كذاب). «مجمع الزوائد» ٦٩/١٠. وحكم عليه الألباني بالضعف في ضعيف «الجامع الصغير» ٢٩/٤ رقم (٣٧٠٣).

وهذه الرواية تختلف عما أورده الثعلبي في تفسيره، وليس فيه أنه سبب نزول الآية، ولا متعلق له بهذه الآية.

كما أخرج البخاري حديثاً آخر من رواية أنس، نحو ما أورده المؤلف، ونصه: «سألوا النبي ﷺ حتى أحفوه بالمسألة، فصعد النبي ﷺ ذات يوم المنبر، فقال: لا تسألوني عن شيء إلا بينت لكم، فجعلت أنظر يميناً وشمالاً فإذا كل رجل رأسه في ثوبه ييكى، فأنشأ رجل كان إذا لاحى يُدعى إلى غير أبيه، فقال: يا نبي الله من أبي؟ فقال: أبوك حذافة. ثم أنشأ عمرُ فقال: رضينا بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً. نعوذ بالله من سوء الفتن، فقال النبي ﷺ: ما رأيت في الخير والشر كالיום قط، إنما صورت لي الجنة والنار حتى رأيتهما دون الحائط». قال =

وهذا^(١) وجهان من التفسير لهذه الآية.

وقيل فيه وجه ثالث من التفسير، وهو: إن الخطاب للمشركين والمنافقين واليهود^(٢) في قوله: ﴿أَنْتُمْ﴾^(٣)؛ والمراد بـ(المؤمنين)^(٤) في قوله: ﴿لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾: الذين هم^(٥) في أصلاب الرجال من المشركين، وأرحام النساء من المشركات، ممن يؤمنون. ومعنى الآية: ما كان الله لِيَدَعَ أولادكم الذين جرى لهم الحكم بالإيمان، على ما أنتم عليه من الشُّرك، حتى يُفَرِّقَ بينكم وبين مَنْ في أصلابكم، وأرحام نسائكم من المؤمنين. وهذا قول الضَّحَّاك^(٦)، وابن عباس في رواية عطاء^(٧).

= قتادة: يُذكر هذا الحديث عند هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾. [١٠١ سورة المائدة]. «فتح الباري» ٤٣/١٣، كتاب الفتن. باب التعوذ من الفتن، ٢٦٥/١٣، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما يكره من كثرة السؤال.

(١) هكذا في (أ)، (ب)، (ج). والأصوب أن يكون (هذان) إلا أنني أبقيت (هذا) لاحتمال أن يريد بـ(هذا): ما سبق من قول في الآية.

(٢) في (ج): (ولليهود). (٣) (أنتم): ساقطة من (ج).

(٤) (المؤمنين): ساقطة من (ج). (٥) (هم): ساقطة من (ج).

(٦) قوله، في «تفسير الثعلبي» ١٦٠/٣ ب، و«تفسير البغوي» ١٤١/٢.

ورود في «بحر العلوم»، عنه: (إن المنافقين أعلنوا الإسلام، وأسروا الكفر، وصلوا وجاهدوا مع المؤمنين، فأحب أن يُمَيَّزَ بين الفريقين، وأن يُدَلَّ رسول الله على سرائر المنافقين، فقال: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾. يعني: المنافق من المؤمن) ٣١٩/١.

ورد في: «زاد المسير» ٥١٠/١ عن الضحَّاك، أن المخاطب في هذه الآية: الكفار والمنافقون.

(٧) لم أقف على مصدر قوله وفق سياق المؤلف. والذي ورد عن ابن عباس - من =

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾، لا يتعلق بأول الآية في المعنى - على هذا التفسير -، ولكن معناه: إنه أخبر ابتداءً، أنه لا يُطْلَعُ أحداً على عِلْمِ الْغَيْبِ؛ لأنه لا يعلمه أحدٌ غيره، ولكن يجتبي من رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ، فَيُطْلَعُ عَلَى بَعْضِ عِلْمِ الْغَيْبِ.

وقيل في سبب نزول قوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾: إنَّ المشركين أنكروا نبوة محمد ﷺ، وقالوا: ما بالنا نحن لا نكون أنبياء، فإنَّا أكثرُ أموالاً وأولاداً؟ فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾؛ أي: لم يكن ليوحى إليكم فيجعلكم بمنزلة الرُّسُل، بظنِّكم عند أنفسكم أنكم مستحقون ذاك^(١)، بل يُنبئ^(٢) مَنْ يَرَاهُ أَهْلاً لِلْخُصُوصِيَّةِ والتَّشْرِيفِ. وهذا معنى قول أبي إسحاق^(٣)، وابن الأنباري^(٤). قال ابن

= رواية علي بن أبي طلحة -، قال: (يقول للكفار: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ من الكفر، ﴿حَتَّى يَمِيزَ الْخَيْبَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ فيميز أهل السعادة من أهل الشقاوة). «تفسير ابن أبي حاتم»: ٨٢٤-٨٢٥/٣. وكون الخطاب في الآية للكفار والمنافقين - وفق المعنى الذي ذكرته عن ابن عباس سابقاً -، قال عنه الثعلبي: (هو قول: ابن عباس والضحاك ومقاتل والكلبي، وأكثر المفسرين). «تفسيره» ١٦٠/٣ أ.

(١) في (ج): (ذلك).

(٢) في (ج): (ينبأ).

(٣) في: «معاني القرآن» له ٤٩٢/١. ولكن هذا القول، ليس مما تبناه الزجاج، وإنما أورده بصيغة (قيل)؛ فقد ذكر أولاً قول الكلبي - الذي ذكره المؤلف -، وصدّره بقوله: (يروى في التفسير)، ثم ذكر هذا القول، قائلاً: (وقد قيل في التفسير ..) وذكره.

(٤) لم أقف على مصدر قوله.

الأنباري: وأوّل الآية يدل على هذا، ويمكن حمله على هذا التفسير؛ وهو: أنهم أنكروا نبوة محمد، وما يدعوا إليه من ترك دين الآباء والأجداد. فأعلم الله - تعالى - أنه لم يكن ليدع المؤمنين على ما عليه الكفار من العمى والحيرة؛ حتى يتأشهم^(١) ويستنقذهم من المهالك، بإرساله محمداً ﷺ، وإعطائه^(٢) إياه من الدلائل ما يكون علماً لصدقه، وسبباً لانقياد^(٣) [الناس]^(٤) إلى متابعتة.

فهذه أربعة أوجه من التفسير، في هذه الآية. فقوله: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ﴾، هذه اللام يُسمّيها بعض أهل النحو، لام الجحد؛ كما تقول: (ما كنت لأفعل ذلك)^(٥). وهي في تأويل (كي)؛ ولذلك نصبت ما بعدها.

وذكرنا الكلام في (يذر) عند قوله: ﴿وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾^(٦).

(١) يتأشهم؛ أي: يستخرجهم. وأصلها من: (التش)، وهو: نشف اللحم، وجذبه قرصاً، واستخراج الشوكة ونحوها. ويقال للمتأش: استخرجه. انظر (نتش) في: «اللسان» ٤٣٣٦/٧، و«القاموس» (٦٠٦).

(٢) في (أ)، (ب)، (ج): وأعطاه. والمثبت هو ما استصوبته.

(٣) في (ب): (للاقياد).

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

(٥) انظر: «اللامات»، للزجاجي ٦٨، و«المحلى» لابن شقير ٢٢٨.

وهي عند الكوفيين حرف زائد، يدخل لتقوية النفي، ويرى النحاس أن الصواب تسميتها (لام النفي)؛ لأن الجحد في اللغة إنكار ما تعرفه، لا مطلق الإنكار. انظر: «المغني» لابن هشام ٢٧٨.

(٦) سورة البقرة: من الآية: ٢٣٤ ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَرَوْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾، والآية: ٢٤٠ ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾.

قوله تعالى: ﴿حَتَّى يَمِيزَ﴾.

فيه ^(١) قراءتان: التشديد والتخفيف ^(٢). وهما لغتان. يقال: (مِرْتُ الشيءَ بَعْضُهُ عن بَعْضٍ)، فأنا (أَمِيرُهُ مِيرًا)، و(مَيِّزُهُ تَمِيرًا) ^(٣). ومنه الحديث: «مَنْ مَارَ أَدَى عن طريق، فهو له صدقة» ^(٤).

(١) (فيه): ساقطة من (ج).

(٢) قرأ ابن كثير، ونافع، وأبو عمرو، وابن عامر، وعاصم، وأبو جعفر: ﴿يَمِيزَ﴾ بفتح الياء الأولى، وكسر الميم مع التخفيف. وقرأ حمزة، والكسائي، ويعقوب، وخلف: ﴿يُمِيزَ﴾ - بضم الياء الأولى، وفتح الميم مع التشديد. انظر: «السبعة» ٢٢٠، و«الحجة»، للفارسي ١١٠/٣، و«المبسوط» لابن مهران ١٤٩-١٥٠.

(٣) أي: عزلته، وفرزته، وخلصته.

انظر: «علل القراءات» للأزهري ١٣٣/١، و«المجموع المغيث» ٢٤٨/٣، و«اللسان» ٤٣٠٧/٧ (ميز).

(٤) الحديث من رواية أبي عبيدة بن الجراح، أخرجه: أحمد في «المسند» ١٥٩/١ - ١٩٦، والخطابي في «غريب الحديث» ١٢٧/٣.

وأورده ابن الأثير في «النهاية في غريب الحديث» ٣٨٠/٤، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٠٠/٢، وزاد نسبة إخراج له لأبي يعلى، والبزار، وقال: (وفيه يسار بن أبي سيف، ولم أر من وثَّقه، ولا من جرحه، وبقي رجاله ثقات). قال البنا في: «الفتح الرباني» ١٩٧/١٩ - معلقًا على كلام الهيثمي -: (الظاهر أن النسخة التي وقعت للحافظ الهيثمي فيها يسار - بالياء التحتية، والسين المهملة -، وهو خطأ؛ ولذلك لم يجد له ترجمة، والصواب بشار بالياء الموحدة، والشين المعجمة -، كما جاء في نسختنا. وفي «تقريب التهذيب»: بشار بن أبي سيف الجرمي - بفتح الجيم - الشامي، نزل البصرة، مقبول).

ولفظه - عند أحمد -: (مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضَلَّ في سبيل الله، فبسبعمائة، ومن أَنْفَقَ على نفسه وأهله، أو عاد مريضًا، أو مَارَ أَدَى، فالحسنة بعشر أمثالها، الصوم =

وقال الشاعر:

تَنْفِي رُضَاضَ الْحَصَا مَنَاسِمُهَا كَمَا يَمِيزُ الزُّيُوفَ مُنْتَقِدٌ^(١)
و(التمييز)^(٢) ليس بمنقول بالتشديد عن (المِيز)؛ ك(التَّغْرِيم) مِنْ
(الْغَرْم)؛ لأنه لو كان منقولاً لَتَعَدَّى إِلَى مفعولين؛ ك(التغريم)؛ فإنه
[يقال]^(٣): غَرَمْتُ زَيْدًا مَالًا. و(التمييز) لَا يَتَعَدَّى إِلَى مفعولين إِلَّا بحرف
جَرٍّ؛ نحو قولك: (مَيَّزْتَ مَتَاعَكَ بَعْضَهُ مِنْ بَعْضٍ).

ومثل^(٤) (مَيَّزَ) - فِي أَنَّ التَّضْعِيفَ فِيهِ لَيْسَ لِلنَّقْلِ وَالتَّعْدِي - قَوْلُهُمْ:
(عَوَّضَ)، فَهُوَ بِمَعْنَى (عَاضَ). وَلَوْ كَانَ التَّضْعِيفُ فِيهِ لِلنَّقْلِ؛ لَتَعَدَّى إِلَى ثَلَاثَةِ
مَفْعُولِينَ^(٥)؛ لِأَنَّ (عَاضَ) يَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، فَ(عَوَّضَ) وَ(عَاضَ) لُغَتَانِ.
وَحِجَّةٌ مَنْ قَرَأَ بِالتَّخْفِيفِ: أَنَّهُ يَصْلُحُ لِلْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ؛ لِأَنَّ (الْمِيزَ)
ك(التمييز)، سَوَاءٌ، وَهُوَ - مَعَ ذَلِكَ - خَفِيفٌ فِي اللَّفْظِ. وَإِذَا اجْتَمَعَتْ خِفَّةُ
الْلَفْظِ مَعَ اسْتِيعَابِ الْمَعْنَى، كَانَ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ أَوَّلَى.

= جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا، وَمَنْ ابْتَلَاهُ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ فَهُوَ لَهُ حِطَّةٌ.
ومعنى (مَازَ): نَحَى وَأَزَالَ.

(١) لَمْ أَهْتَدِ إِلَى قَائِلِهِ.

رُضَاضُ الْحَصَا: فُتَاتُهُ. انظر: «اللسان» ١٦٥٩/٣ (رضض).

المناسم: جمع (مَنَسِم)، وهو: طَرَفُ الْخُفِّ مِنْ: الْبَعِيرِ وَالنَّعَامَةِ وَالْفِيلِ وَالْحَافِرِ.
انظر: «اللسان» ٤٤١٥/٧ (نسم).

وَالْمُنْتَقِدُ: الصَّيرْفِيُّ الْحَاقِظُ، الَّذِي يَمِيزُ الدَّرَاهِمَ الصَّحِيحَةَ مِنَ الزَّائِفَةِ.

(٢) مِنْ قَوْلِهِ: (وَالْتِمِيزُ ..) إِلَى (.. فَعَوْضٌ وَعَاضٌ لُغَتَانِ): نَقْلُهُ - بِمَعْنَاهُ - عَنْ «الْحِجَّةِ»
لِلْفَارِسِيِّ ١١١/٣-١١٣.

(٣) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفِينَ غَيْرَ مَقْرُوءٍ فِي (أ). وَسَاقَطٌ مِنْ (ب). وَالْمُثَبَّتُ مِنْ (ج).

(٤) فِي (ج): (وَمِثْلِي).

(٥) فِي (ب): (مِفَاعِيل).

وحكى أبو زيد، عن أبي عمرو، أنه كان يقول^(١) :
التشديد للكثرة، فأما واحدٌ من واحدٍ (يَمِيز) - بالتخفيف - . والله -
تعالى - يقول : ﴿حَتَّى يَمِيزَ الْخَيْثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ ، فَذَكَرَ شَيْئَيْنِ . - وهذا - كما
قال بعضهم^(٢) في (الْفَرْقِ) و(التَّفْرِيقِ)^(٣) .

وحجة من قرأ بالتشديد: أن التشديد للتكثير والمبالغة، ويكثر
المؤمنون والمنافقون. فالتمييز - وهنا - أولى، والله - تعالى - ذَكَرَ الْجَنَسَيْنِ
بلفظ ﴿الْخَيْثِ﴾ و﴿الطَّيِّبِ﴾ ، وهما للجنس؛ فالمراد بهما : جميع المؤمنين
والمنافقين، لا اثنان منهما. وقد قال الله - تعالى - : ﴿تَكَادُ تَمَيِّزُ مِنَ الْغَيْطِ﴾
[الملك : ٨] . وهذا مُطَاوِع [التَّمْيِيزِ] . والذي يدل على^(٤) أن التخفيف أولى،
قوله : ﴿وَأَمْنَزُوا الْيَوْمَ﴾ [يس : ٥٩] ، وهو مُطَاوِع^(٥) (الْمَيْزِ) .
وقوله تعالى : ﴿يُطْلِعْكُمْ﴾ .

الإِظْلَاحُ : أن تُطْلَعَ إنساناً على أمرٍ ، لم يكن عِلْمَ^(٦) به . فيقال^(٧) :

(١) لم أفق على مصدر قوله. وقد ذكره - بمعناه - ابنُ زنجلة في : «حجة القراءات» ١٨٢ .
(٢) ذكر الثعلبي والقرطبي هذا القائل ، وهو : أبو معاذ ، الفضل بن خالد المروزي ،
أحد كبار علماء النحو ، قال السيوطي : (وذكره ابن حبان في الثقات ، وصنف كتاباً
في القرآن). توفي سنة (٢١١هـ). انظر : «تفسير الثعلبي» ٣ / ١٦٠ أ - ب ، و«تفسير

القرطبي» ٢٨٩ / ٤ ، و«بغية الوعاة» ، للسيوطي ٢ / ٢٤٥ .

(٣) في «تفسير الثعلبي» ٣ / ١٦٠ أ ، (ومثله ، إذا جَعَلْتَ الواحدَ شَيْئَيْنِ ، قلت : (فَرَّقْتُ
بينهما) ؛ ومنه : (فَرَّقُ الشَّعْرَ). فإن جعلته أشياء ، قلت : (فَرَّقْتُهُ تَفْرِيقًا). وانظر :
«تفسير القرطبي» ٢٨٩ / ٤ .

(٤) وردت العبارة في (ج) : (والذي يدل من التمييز على ..). ولم أر لها وجهاً .
والعبارة ساقطة من : (أ) ، (ب). وما أثبتته هو ما استصوبته .

(٥) ما بين المعقوفين : زيادة من (ج) .

(٦) في (ج) : (يعلم). (٧) في (ج) : (فيقال).

(أُطْلِعْتَهُ عَلَى كَذَا)؛ أي: أعلمته. ويقال: (أُطْلِعْنِي طَلْعَ أَمْرِكَ)؛ أي: أعلمني بما خفي منه عَلَيَّ^(١).

ويقال: (طَلَعْتُ عَلَى كَذَا)، و(أَطْلَعْتُ)، و(أُطْلَعْتُ عَلَيْهِ)^(٢)، و(أُطْلَعْتُ غَيْرِي)^(٣). و(الاطلاع)، واقعٌ ومُطَاوَعٌ^(٤).

١٨٠ - قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾ الآية.

قُرئ: ﴿يَحْسَبَنَّ﴾ بالياء والتاء^(٥).

فمن قرأ بالياء؛ ف﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾: فاعل ﴿يَحْسَبَنَّ﴾^(٦)، والمفعول الأول محذوف؛ لدلالة اللفظ عليه؛ معناه: لا يَحْسَبَنَّ الذين يبخلون بما آتاهم الله مِنْ فَضْلِهِ، الْبُخْلُ خَيْرًا لَهُمْ. فدلَّ ﴿يَبْخُلُونَ﴾ على البخل، فَحُذِفَ؛ كقولهم: (مَنْ كَذَبَ كَانَ شَرًّا لَهُ)؛ أي: الكذب^(٧). ومثله: إِذَا نَهَى السَّفِيهُ جَرَى إِلَيْهِ^(٨)

(١) في (ج): (خفي علي منه).

(٢) (وأُطْلِعْتُ عليه): ساقطة من (ج).

(٣) انظر (طلع) في: «تهذيب اللغة» ٢٢٠٦/٣، و«اللسان» ٢٦٨٩/٥.

(٤) سبق بيان أن الفعل الواقع، هو: المتعدّي إلى مفعول به أو أكثر. وسُمّي بذلك؛ لأنه يقع على المفعول به.

أما الفعل المُطَاوَع، فيعني به - هنا - الفعل اللازم؛ لأن المطاوعة سبب من أسباب لزوم الفعل المتعدي لواحد.

انظر: «معجم المصطلحات النحوية والصرفية» د. أحمد اللبدي ١٤١.

(٥) قرأ حمزة ﴿يَحْسَبَنَّ﴾ بالتاء. وقرأ الباقون بالياء.

انظر: «حجة القراءات»، لابن زنجلة: ١٨٣، و«التبصرة» لمكي ٤٦٨.

(٦) ما بين المعقوفين: زيادة من (ج).

(٧) انظر: «الأصول في النحو» لابن السراج ٧٩/١، ١٦٧/٢.

(٨) صدر بيت، وعجزه:

وَحَالَفَ وَالسَّفِيهُ إِلَى خِلَافٍ

أي: إلى السَّفَةِ. وأنشد الفَرَاء^(١):
هُمُ الْمُلُوكُ وَأَبْنَاءُ الْمُلُوكِ هُمْ وَالْأَخِذُونَ بِهِ وَالسَّاسَةُ الْأَوَّلُ^(٢)
قوله: (به)؛ يريد: بالملك. فاكْتَفَى منه بِذِكْرِ (الملك).
وقوله تعالى: ﴿هُوَ خَيْرٌ لَّهُمْ﴾.
﴿هُوَ﴾ - ههنا - فَضْلُ^(٣)، وهو الذي يُسَمِّيهِ الكوفيون:

= وقد نُسِبَ في «إعراب القرآن»، المنسوب للزجاج ٩٠٢/٣ إلى أبي قيس الأسلت الأنصاري. وورد غير منسوب في: «معاني القرآن» للفراء ١٠٤/١، ٤٢٩، و«تأويل مشكل القرآن» ٢٢٧، و«مجالس ثعلب» ٦٠/١، و«تفسير الطبري» ٤٣١/٧، و«إعراب القرآن» للنحاس ٣٤٨/١، ٤٢٢، و«الخصائص» ٤٩/٣، و«المحتسب» ٧٠/١، ٣٧٠/٢، و«شرح الحماسة»، للمرزوقي ٢٤٤، و«أمالى المرتضى» ٢٠٣/١، و«تفسير الثعلبي» ١٦١/٣، و«العمدة» لابن رشيق ١٠٣٤/٢، و«أمالى ابن الشجري» ١٠٣/١، ١٦٩، ٣٦/٢، ٣٨٥، ٥٠٧، و«البيان» للأنباري ١٢٩/١، ٢٨٥، و«الأشباه والنظائر» للسيوطي ١٧٩/٥، و«خزانة الأدب» ٣٦٤/٤، ٢٢٦/٥.

وروايته في «شرح الحماسة»: (.. إذا زُجِرَ السفه..).

(١) في «معاني القرآن» له ١٠٤/١.

(٢) البيت للقطامي. وقد ورد في «ديوانه» ٣٠.

وورد منسوباً له في: «جمهرة أشعار العرب» ٨١١، و«أمالى المرتضى» ٢٠٣/١، و«أمالى ابن الشجري» ١٠٣/١، ٣٦/٢، ١٠٣/٣، و«خزانة الأدب» ٢٢٧/٥، ٢٢٨، ٤٨٣/٦، ٤٨٥.

وقد ورد في المصادر السابقة - عدا ديوانه - : (.. وأبناء الملوك لهم ..). ويعني بها: وأبناء الملوك منهم.

البيت من قصيدة قالها في مدح عبد الواحد بن الحارث بن الحكم بن أبي العاص، وقيل: هو عبد الواحد بن سليمان بن عبد الملك، وكان يكنى أبا عثمان. وقد ورد اسمُ عبد الواحد وكنيته في القصيدة.

(٣) في (ج): (فضل). وضمير الفضل، تَسْمِيَّةٌ بَصْرِيَّةٌ؛ (لأنه فَضَّلَ بين المبتدأ والخبر. وقيل: لأنه فصل بين الخبر والنعت. وقيل: لأنه فصل بين الخبر والتابع؛ لأن الفصل به يوضح كون الثاني خبراً تابعاً). «همع الهوامع» ٢٣٦/١. وانظر: «دراسة في النحو الكوفي» ٢٣٩.

عِمَادًا^(١)؛ وذلك أَنْ تَقْدَمَ ﴿يَبْخُلُونَ﴾ بمنزلة تقدم (البُخل)؛ فَكَأَنَّهُ قِيلَ: وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ الْبُخْلَ - هو - خَيْرًا لَهُمْ.
وَمَنْ قَرَأَ بِالنَّاءِ فَقَالَ الرَّجَّاجُ^(٢): معناه: وَلَا تَحْسَبَنَّ بُخْلَ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ، فَحُذِفَ الْمُضَافُ؛ كَأَنَّهُ قِيلَ: وَلَا تَحْسَبَنَّ بُخْلَ الْبَاخِلِينَ [هو]^(٣) خَيْرًا.

وأما التفسير فقال ابنُ عباس - في رواية عطاء -^(٤)، وأكثر أهل التفسير - ابن مسعود^(٥)، والشعبي^(٦)، والسُّدِّي^(٧)، وغيرهم^(٨) - : نزلت

(١) لأنه يعتمد عليه في الفائدة. وبعض الكوفيين يسميه: دِعَامَةً؛ لأنه يُدْعَمُ به الكلام؛ أي: يُقَوَّى به ويؤكد. وبعضهم سماه: صفة. انظر: المراجع السابقة، و«شرح المفصل» ١١٠/٣، و«الإنصاف» للأنباري ص ٥٦٧.

(٢) في «معاني القرآن» له ٤٩٣/١. نقله عنه بمعناه.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

(٤) قوله، في: «بحر العلوم» ٣١٩/١، و«تفسير الثعلبي»: ١٦١/٣ ب. إلا أنهما أطلقا العزو إليه، ولم يقيداه برواية عطاء.

وفي «زاد المسير» ٥١٢/١ أنه من رواية أبي صالح.

وورد عنه قول آخر - من رواية عطية العوفي - : إن المراد بالآية: أهل «الكتاب»، بخلوا أن يبينوه للناس. وهو قول مجاهد.

انظر: «تفسير الطبري» ١٩٠/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨٢٦/٣.

(٥) ورد قوله هذا في أثر يرفعه النبي ﷺ، في: «سنن الترمذي» رقم (٣٠١٢). كتاب التفسير. ومن سورة آل عمران. وقال: (حسن صحيح)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» ١٢/٤ رقم (٢٢٥٦)، والنسائي في «تفسيره» ٣٤٧/١ رقم (١٠٤)، والطبري في «تفسيره» ١٩٢/٤، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٨٢٦/٣.

(٦) قوله في: «تفسير الثعلبي» ١٦١/٣ ب.

(٧) قوله في: «تفسير الطبري» ١٩٠/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨٢٦/٣، و«تفسير الثعلبي» ١٦١/٣ ب، و«النكت والعيون» ٤٤٠/١.

(٨) انظر: المصادر السابقة.

الآية في الباخلين بالزكاة الواجبة^(١) عليهم.

وقوله تعالى: ﴿يَمَّا آتَتْهُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ قال ابن عباس^(٢): يريدون: الذهبَ والفِضَّةَ والحيوانَ والثَّمَارَ. فَفَسَّرَهُ^(٣) بالأشياء التي تَجِبُ فيها الزكاةُ. وقوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ﴾ قال الحَسَنُ^(٤): لأنهم نالوا به عَذَابَ الله.

وقوله تعالى: ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا يَخْلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ أكثرُ المفسِّرينَ على أنَّ معناه: يُجْعَلُ ما بَخَلَ به مِنَ المَالِ حَيَّةً، يُطَوَّقُهَا يَوْمَ القِيَامَةِ^(٥) في عُنُقِهِ، تَنْهَشُهُ^(٦) مِنْ قَرْنِهِ^(٧) إِلَى قَدَمِهِ^(٨).

يَذُلُّ على هذا ما روى ابن مسعود عن النبي ﷺ، [قال]^(٩): «ما مِنْ

(١) انظر: (الموجبة).

(٢) لم أقف على مصدر قوله.

(٣) في (ج): (يفسره).

(٤) لم أقف على مصدر قوله.

(٥) (يوم القيامة): ساقط من (ج).

(٦) في (ب)، (ج): (تنهشه).

(تنهشه، وتنهشه)، بمعنى واحد. ولكن (النَّهْسَ): أن يأخذه بمقدم الأسنان، و(النَّهَشَ): أن يأخذه بأضراسه.

انظر: «القاموس المحيط» ٥٧٩ (نهس)، ٦٠٨ (نهش).

(٧) (الْقَرْنُ) من الإنسان: الجانب الأعلى منه.

انظر (قرن) في: «القاموس» ١٢٢٣، و«المعجم الوسيط» ٧٣٧/٢.

(٨) ممن قال ذلك: أبو مالك العبدي، وابن مسعود، وأبو وائل، والسُّدِّي، ومقاتل.

انظر: «تفسير مقاتل» ٣١٨/١، و«تفسير الطبري» ١٩١-١٩٣/٤.

(٩) ما بين المعقوفين: زيادة من (ج).

رَجُلٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ إِلَّا جُعِلَ^(١) لَهُ شُجَاعٌ^(٢) فِي عَنَقِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مُصَدِّقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾^(٣) وقال إبراهيم النَّخَعِيُّ: معناه: يُجْعَلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي أَعْنَاقِهِمْ، طَوْقٌ مِنْ نَارٍ.

أخبرنا إسماعيل بن أبي القَاسِمِ الصوفي^(٤)، أَبْنَا^(٥) أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَلِّكَ الْجَوْهَرِيِّ^(٦)، بِمَرُوءٍ^(٧)، ثنا عبد الله بن محمود

(١) في (ج): (جعل الله).

(٢) الشجاع - بضم الشين وكسرهما -: الْحَيَّةُ الذَّكَرُ. وقيل: الْحَيَّةُ مطلقاً. انظر: «الفائق في غريب الحديث» ٢/٢٢٢، و«النهاية في غريب الحديث» ٢/٤٤٧.

(٣) الحديث أورده المؤلف بالمعنى، وقد أخرجه: الترمذي في «سننه» رقم (٣٠١٢). وقال: (حسن صحيح). والنسائي في «سننه» ١١/٥ رقم (٢٤٤١). وأخرجه في «تفسيره» ١/٣٤٦-٣٤٧. وابن ماجه في «سننه» رقم (١٧٨٤)، وأحمد في «المسند» (شرح شاكر): رقم (٣٥٧٧) وقال شاكر: (إسناده صحيح). والحاكم في «المستدرک» ٢/٢٩٨، ٢٩٩ كتاب التفسير. باب: سورة آل عمران. وابن خزيمة ١٢/٢ رقم (٢٢٥٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٩/٢٦٢ رقم (٩١٢٣)- (٩١٢٦). والطبري في «تفسيره» ٤/١٩٢، وابن أبي حاتم ٣/٨٢٧.

(٤) تقدمت ترجمته.

(٥) (أبنا): اختصار لـ (أخبرنا). وفي «تدريب الراوي»: (ويكتبون من (أخبرنا): (أنا)؛ أي: الهمزة والضمير. ولا تحسن زيادة الباء قبل النون، وإن فعله البيهقي وغيره؛ لأنها تلتبس برمز (حدثنا)). ٢/٨٧.

(٦) ويقال المروزي. أحد الحفاظ المتفق على جلالته، ويعد من نقاد أئمة الحديث (مرو). توفي سنة (٣٦٠هـ).

انظر: «سير أعلام النبلاء» ١٦/١٦٨، و«تذكرة الحفاظ» ٣/٩٢٩، و«شذرات الذهب» ٣/٣٧.

(٧) مَرُوءٌ، وتسمى: (مرو الشاهجان). وهي أشهر مدن خراسان، وقصبتها. والنسبة =

السَّعْدِي^(١)، ثنا موسى بن بحر^(٢)، ثنا عبيدة بن^(٣) حُمَيْد^(٤)، حَدَّثَنِي منصور^(٥)، عن إبراهيم^(٦) - في قوله: ﴿سَيَطُوقُونَ مَا بَحَلُّوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ -، قال: (يُطَوَّقُونَ بِطُوقٍ^(٧) مِنْ نَارٍ)^(٨).

= إليها: (مُرُوزِي) على غير قياس. ويقال عن الثوب (مُرُوزِي) على القياس. وهناك مدينة أخرى تسمى (مرو الرُّوذ). والنسب إليها: (مُرُوزُودِي) و(مُرُوزِي). وهي أصغر من (مرو الشاهيجان). انظر: «معجم البلدان» ١١٢/٥.

(١) هو: أبو عبد الرحمن، السعدي المروزي. الشيخ العالم الحافظ الثقة المأمون. توفي سنة (٣١١هـ).

انظر: «سير أعلام النبلاء» ٤٩٩/١٤، و«تذكرة الحفاظ» ٧١٨/٢، و«شذرات الذهب» ٢٦٢/٢.

(٢) أبو عمران، المروزي، أصله عراقي، مقبول، عده ابن حجر من الطبقة العاشرة، ممن لم يَلْقُوا التابعين، وإنما رَوَوْا عن أتباع التابعين، مات سنة (٢٣٠هـ). انظر: الثقات، لابن حبان: ١٦٢/٩، و«الجرح والتعديل» ١٣٧/٨، و«تقريب التهذيب» ص ٥٥٠ (٦٩٥٠).

(٣) في (ج): (عن) بدلًا من (بن).

(٤) هو: عبيدة بن حُمَيْد التيمي، وقيل: الليثي، وقيل: الضبي، أبو عبد الرحمن الحذاء. قال ابن المديني: ما رأيت أصح حديثًا منه، وأحسن الإمام أحمد الثناء عليه جدًا، ورفع أمره. وكان صاحب نحو وعربية وقراءة للقرآن. مات سنة: ١٩٠هـ. انظر: «الجرح والتعديل»: ٩٢/٦، و«تاريخ بغداد» ١٢٠/١١، و«ميزان الاعتدال» ٤٢٢/٣، و«تهذيب التهذيب» ٤٣/٣.

(٥) تقدمت ترجمته.

(٦) هو النخعي.

(٧) في (ج): (يطوق).

(٨) أخرج الأثر عنه - كذلك - : سفيان الثوري في «تفسيره» ٨٢، وعبد الرزاق في «تفسيره» ١٤١/١، والطبري في «تفسيره» ١٩٢/٤-١٩٣، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٨٢٨/٣، وأورده السيوطي في «الدر» ١٨٥/٢ وزاد نسبة إخراجهِ لسعيد ابن منصور، وعبد بن حميد، وابن المنذر.

وعلى هذا التفسير؛ يُجْعَلُ ما بَخِلُوا به مِنْ المالِ، طَوْقًا مِنْ نارٍ، كما جُعِلَ في التفسير الأولِ حَيَّةً.

وقال المؤرج^(١): معناه^(٢): يُلْزَمُونَ أعمالهم، مثل ما يلزم الطوقُ العنقَ. والعربُ تكني بالتطويق^(٣) عن الإلزام؛ ومنه قراءة مَنْ قرأ: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطَوَّقُونَهُ﴾ [البقرة: ١٨٤]^(٤)؛ أي: يَتَكَلَّفُونَهُ، وَيُلْزَمُونَهُ. يُقال: (طَوَّقَ) فلانٌ عَمَلَهُ، مثلَ طَوَّقِ الحَمَامَةِ).

قال ابنُ الأنباري^(٥): معناه - على هذا التفسير - : سَيُطَوَّقُونَ جَزَاءً ما بَخِلُوا به. وذَكَرُ التَّطْوِيقِ - ههنا - على جهة المَثَلِ، كِنَايَةً عن الإلزام، لا على أنَّ ثَمَّ أطواقًا.

وقال ابن عباس - في رواية العوفي^(٦): نزلت هذه الآية في اليهود الذين كتموا صِفَّةَ محمد ﷺ، وأراد بـ(البخل): كِتْمَانُ الْعِلْمِ الذي آتاهم الله.

(١) لم أقف على مصدر قوله.

(٢) (معناه): ساقط من (ج).

(٣) في (ج): (بالطريق).

(٤) القراءة التي ذكرها المؤلف: ﴿يُطَوَّقُونَهُ﴾، هي قراءة: عائشة، وابن عباس، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وعكرمة، وطاوس، وعطاء.

انظر: «صحيح البخاري» (٤٥٠٥) كتاب التفسير. باب: ٢٥ فقد رواها عن ابن عباس. و«مصنف عبد الرزاق» ٤/ ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٣ رقم (٧٥٧٣-٧٥٧٥)، (٧٥٧٧) رواها

عن ابن عباس، ورقم (٧٥٧٦) عن عائشة، ورقم (٧٥٨٣) رواها عن ابن جبير. و«الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد بن سلام ٤٦، ٤٧، و«تفسير الطبري» ١٣٢/ ٢، و«الدر المنثور» ١/ ٣٢٦، فقد أخرجوها عن سبقت.

(٥) لم أقف على مصدر قوله.

(٦) هذه الرواية في: «تفسير الطبري» ٤/ ١٩٠، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٣/ ٨٢٦، و«تفسير الثعلبي» ٣/ ١٦٢-ب، و«أسباب النزول» للمؤلف ١٣٦-١٣٧.

يَدُلُّ عَلَى هَذَا التفسير: قوله - تعالى - : ﴿الَّذِينَ يَبَخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٣٧].
وعلى هذا، معنى قوله: ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ﴾؛ أي: يُحْمَلُونَ وَزْرَهُ وَإِثْمَهُ. وهذا القول اختيار: ابن كيسان^(١)، وأبي إسحاق^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.
قال المفسرون كلهم^(٣): يعني أنه يَفْنَى أهلها، وتبقى الأملاك والأموال، ولا مالكَ لها إلا الله. فجرى هذا مجرى الوراثَةِ؛ إذ كَانَ الْخَلْقُ قبل ذلك يَدْعُونَ الْمُلْكَ، فَلَمَّا مَاتُوا عنها، ولم يُخْلَفُوا أَحَدًا، كَانَ هو الوارث لها - جل وعزَّ -.

قال أبو إسحاق^(٤): حُوطِبَ الْقَوْمُ بِمَا يَعْقِلُونَ؛ لأنهم يَجْعَلُونَ ما رَجَعَ إِلَى الْإِنْسَانِ مِيرَاثًا، [إذا كَانَ مَلَكًا لَهُ.
وتأويله: بَطْلَانُ مُلْكٍ جَمِيعِ الْمَالِكِينَ، إِلَّا مُلْكُ اللَّهِ - جَلَّ وَعَزَّ -]^(٥)،
فيصير كالميراث.

قال ابن الأنباري^(٦): والعرب تقول: (وَرِثَ فُلَانٌ عِلْمَ فُلَانٍ): إذا

(١) لم أقف على مصدر قوله.

(٢) هو الزجاج، في «معاني القرآن» له ٤٩٢/١.

(٣) انظر: «معاني القرآن» للبراء ٢٤٩/١، و«معاني القرآن» للزجاج ٤٩٣/١، و«تفسير الطبري» ٤٤٠/٧، و«بحر العلوم» ٣١٩/١، و«تفسير البغوي» ١٤٣/٢، و«تفسير القرطبي» ٢٩٣/٤.

(٤) في «معاني القرآن» له ٤٩٣/١. نقله عنه بنصه.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

(٦) لم أقف على مصدر قوله. وقد أورده الفخر الرازي في «تفسيره» ١١٩/٩، والنيسابوري في: «غرائب القرآن ورغائب الفرقان» ١٣٧/٤.

تَقَرَّدَ بِهِ^(١) بعد أن كان مشارِكًا فيه^(٢).
 وقد قال الله - تعالى -^(٣): ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَنُ دَاوُدَ﴾ [النمل: ١٦]، [فَذَهَبَ
 إِلَى وِرَاثَتِهِ عِلْمُهُ، بعد أن كَانَ دَاوُدُ]^(٤) مشارِكًا فيه^(٥)، أو^(٦) غَالِبًا عَلَيْهِ.
 وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾.
 مَنْ قَرَأَ بِآلِيَاءِ^(٧)، فَلَأَنَّ مَا قَبْلَهُ عَلَى الْعَيْبَةِ، وذلك قوله:
 ﴿سَيُطَوَّقُونَهُ﴾^(٨)، ﴿وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾^(٩) مِنْ مَنَعِهِمُ الْحَقُّوقَ،
 فَيُجَازِيهِمْ عَلَيْهِ.
 وَمَنْ قَرَأَ بِآلَتَاءِ؛ فَلَأَنَّ قَبْلَ هَذِهِ الْآيَةِ خِطَابًا، وهو قوله: ﴿وَإِنْ تُؤْمِنُوا
 وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٧٩]، ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾،
 فَيُجَازِيكُمْ عَلَيْهِ.

-
- (١) في (ب): (انفرد). وكذا وردت في «تفسير الفخر الرازي».
- (٢) في «غرائب القرآن»: (مشارِكًا له فيه).
- (٣) في «غرائب القرآن»: (ومثله). بدلًا من (وقد قال الله تعالى).
- (٤) ما بين المعقوفين: زيادة من (ج).
- والعبارة في «تفسير الفخر الرازي»: (وكان المعنى: انفراده بذلك الأمر، بعد أن كان داود ..).
- (٥) في «غرائب القرآن»: (مشارِكًا له فيه).
- (٦) في (ج) و«تفسير الفخر الرازي»: (و) بدلًا من (أو).
- (٧) قرأ ابن كثير، وأبو عمرو، ويعقوب: بآلياء في ﴿يَعْمَلُونَ﴾. وقرأ الباقون: بآلتاء ﴿يَعْمَلُونَ﴾. انظر: «السبعة» ٣٢٠، و«القراءات» للأزهري ١/ ١٣٣، و«الحجة»، للفراسي ١١٣/ ٣.
- ومن قوله: (من قرأ ..) إلى (.. أقرب إلى الصواب): نقله - بتصرف - عن: «الحجة» للفراسي ١١٣/ ٣.
- (٨) هكذا في (أ)، (ب)، (ج). وفي «الحجة»: (سيطوقون).
- (٩) في (ج): (تعملون).

وَالْعَيْبَةُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنَ الْخَطَابِ.

١٨١- وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ الآية.

قال ابن عباس^(١) والمفسرون^(٢): نزلت هذه الآية في اليهود، حين قالوا - لَمَّا نَزَلَ قَوْلُهُ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ﴾^(٣) - : إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ يَسْتَقْرِضُنَا، ونحن أغنياء.

ويروى أن قائل هذا رجل من اليهود، يقال له فُنْحَاصُ، قال: لو كان الله غنياً ما استقرضنا أموالنا^(٤)، وأنه^(٥) ينهى عن الربا، ويعطينا، ولو كان غنياً ما أعطانا الربا. وقيل: إن قائله: حُيَيُّ بن أخطب^(٦).

وقوله تعالى: ﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا﴾ أي: نأمر^(٧) الحَفَظَةَ بإثبات قولهم

(١) قوله، في: «تفسير الطبري» ١٩٤/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨٢٨/٣. وأورده السيوطي في: «الدر» ١٨٦/٢ وزاد نسبة إخراجه إلى ابن إسحاق، وابن المنذر. وذكره الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٢٣١/٨، والسيوطي في «لباب النقول» ٦١، ٦٢ وحسنا إسناده.

(٢) منهم: السُّدِّي، ومجاهد، وابن جريج، والحسن، وقتادة، وعكرمة، وابن إسحاق. انظر: «تفسير الطبري» ١٩٤-١٩٥، و«أسباب النزول»، للواحدي ص ١٣٧-١٣٨.

(٣) في (أ): (ذي). والمثبت من رسم المصحف، وبقية النسخ.

(٤) انظر: المصادر السابقة.

(٥) في (ج): (فإنه).

(٦) قال بذلك: قتادة. انظر: «تفسير الطبري» ١٩٥/٤، وأورده السيوطي في «الدر» ١٨٧/٢ وزاد نسبة إخراجه إلى ابن المنذر. ونُسِبَ القولُ بهذا للحسن. انظر: «تفسير الثعلبي» ١٦٣/٣، و«زاد المسير» ٥١٥/١. ويرى ابن عطية أنَّ هذا القول (صدر أولا عن فنحاص، وحُيَي، وأشباههما من الأحبار، ثم تقاولها اليهود...)، ويستدل ابن عطية بقوله تعالى: ﴿قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا﴾؛ حيث إنهم جماعة. انظر: «المحرر الوجيز» ٤٤١/٣.

(٧) في (ب): (نأمن).

في صحائف أعمالهم؛ وذلك أظهر في الحجة عليهم. وهذا كقوله: ﴿وَإِنَّا لَهُمْ كَافُونَ﴾ [آل عمران: ١٨١].

وقرأ^(١) حمزة^(٢): ﴿سَيُكْتَبُ مَا قَالُوا﴾ اعتباراً بقراءة عبد الله^(٣): (وَيُقَالُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ)^(٤)؛ ولأنه من التصرف في وجوه الكلام. وقراءة العامة أحسن؛ ليجري الكلام فيها على تشاكل^(٥). و﴿الْحَرِيقِ﴾: اسم للنار الملتهبة، وهو بمعنى المحرق^(٦). ١٨٢- قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيكُمْ﴾.

أي: ذلك^(٧) العذاب بما سلف من الإجماع، وأضيف التقديم إلى أيديهم - وهو لهم في الحقيقة -؛ ليكون أدل على تولي الفعل؛ لأنه قد يُضاف الفعل إلى الإنسان على أنه أمر به، ودعا إليه؛ نحو قوله: ﴿يَذْبَحْ

(١) في (ج): (وقال).

وانظر: «معاني القرآن» للفراء ٢٤٩/١ فقد ورد فيه معنى ما ذكره المؤلف.

(٢) وقد قرأ حمزة: ﴿سَيُكْتَبُ﴾ - بالياء -، و﴿قَتْلُهُمْ﴾ - بضم اللام -، و﴿يَقُولُ﴾ - بالياء -. وقرأ الباقون: ﴿سَنُكْتَبُ﴾ - بالنون -، و﴿قَتْلَهُمْ﴾ - بفتح اللام -، و﴿نَقُولُ﴾ - بالنون -.

انظر: «القراءات» للأزهري ١/١٣٤، و«الحجة» للفارسي ٣/١١٥، و«إتحاف فضلاء البشر» ص ١٨٣.

(٣) هو ابن مسعود ؓ.

(٤) انظر: قراءته، في «المصاحف» لابن أبي داود ٦٠، وهي فيه: (ويقال لهم ذوقوا)، و«معاني القرآن» للفراء ١/٢٤٩، و«تفسير الطبري» ٤/١٩٦، و«زاد المسير» ١/٥١٥، و«تفسير القرطبي» ٤/٢٩٥.

(٥) في (ب): (مشاكل).

(٦) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ١/٤٩٤.

(٧) (ذلك): ساقطة من (ج).

أُنْبَاءَهُمْ ﴿[القصص: ٤]﴾، فإذا ذُكِرَتِ الْيَدُ، دَلَّ عَلَى تَوَلَّى الْفِعْلِ؛ نحو قوله - تعالى - : ﴿مِمَّا عَمِلْتَ آيِدِينَ﴾ [يس: ٧١].

وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ﴾ ابتداءً. وَخَبَرُهُ: ﴿بِمَا قَدَّمْتُ﴾.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ﴾. أي: وبأن الله ﴿لَيْسَ بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ﴾. وموضع (أَنَّ)^(١): جَرٌّ^(٢).

١٨٣- قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا﴾ الآية.

قال أبو إسحاق^(٣): هذا مِنْ نَعْتِ (العبيد)^(٤).

ويجوز أن يكون رفعًا بالابتداء؛ على معنى: هم الذين قالوا. ويجوز

أن يكون بدلًا مِنْ ﴿الَّذِينَ﴾ الأوَّل^(٥).

قال السدي^(٦): إن الله أَمَرَ بني إسرائيلَ في التوراة: مَنْ جَاءَكُمْ^(٧)

يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ، فَلَا تُصَدِّقُوهُ حَتَّى يَأْتِيَكُمْ بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ، حَتَّى

يَأْتِيَكُمْ الْمَسِيحُ وَمُحَمَّدٌ، فَإِذَا أَتَيْكُمْ، فَأَمْنُوا بِهِمَا، فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ بغير قُرْبَانٍ.

وقوله تعالى: ﴿بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ﴾.

(١) في (ج): (أجر) بدلًا من: (أن).

(٢) لأنها معطوفة على (ما) المجرورة بالياء، من قوله: ﴿مِمَّا عَمِلْتَ﴾.

(٣) في «معاني القرآن» له ٤٩٤/١. نقله عنه بنصه.

(٤) قال ابن عطية عن هذا الإعراب: (وهذا مفسد للمعنى والرصف). «المحرر الوجيز»

٤٤٣/٣.

(٥) ويجوز أن يكون صفة لـ ﴿الَّذِينَ﴾ في قوله: ﴿قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا﴾.

ويجوز فيها النصب بإضمار فعل، مثل: (أدُمُّ)؛ أي: أذم الذين. انظر: «الدر

المصون» ٥١٦/٣.

(٦) قوله - بنصه - في: «تفسير الثعلبي» ١٦٤/٣ ب.

(٧) في المصدر السابق: (من جاءكم من أحد يزعم).

الْقُرْبَان: البرُّ الذي تتقرب به إلى الله^(١). وأصله المَصْدَر؛ من قولك: قَرُبَ قُرْبَانًا^(٢). كالْكُفْرَان والرُّجْحَان، والخُسْرَان، ثم يُسَمَّى^(٣) به نفسُ الْمُتَقَرَّب به. ومنه قوله ﷺ، لَكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ^(٤): «يَا كَعْبُ: الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّلَاةُ قُرْبَانٌ»^(٥)؛ أي: بها يُتَقَرَّبُ إلى الله، ويُسْتَشْفَعُ في الحاجة

(١) انظر: «جمهرة اللغة» ١/ ٣٢٥، و«الْكَلَيَّات» ٧٠٢، ٧٣٣، و«التوقيف على مهمات التعاريف» ٥٧٨.

(٢) قُرْبَانًا، وَقُرْبَانًا، وَقُرْبًا. انظر: «اللسان» ٦/ ٣٠٦٦ (قرب).

(٣) في (ج): (سمي).

(٤) كعب بن عجرة الفُضَاعِي، حليف الأنصار، صحابي، مدني، شهد عمرة الحديبية، وسكن الكوفة، مات بالمدينة سنة (٥١ أو ٥٢، أو ٥٣هـ).

انظر: «الاستيعاب» ٣/ ٣٧٩، و«الإصابة» ٣/ ٢٩٧.

(٥) مقطع من حديث طويل، أخرجه: عبد الرزاق في مصنفه ١١/ ٣٤٥ رقم (٢٠٧١٩). وابن حبان في صحيحه (انظر: الإحسان: ٩/ ٥ رقم (١٧٢٣)، و١٠/ ٣٧٢ رقم (٤٥١٤).

والحاكم في «المستدرک» ٤/ ٤٢٢. وقال: (صحيح الإسناد) ووافقه الذهبي. والبخاري (انظر: «كشف الأستار» ٢/ ٢٤١ رقم ١٦٠٩، وفيه: «.. الصلاة برهان، والصوم جنة»).

وورد من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن كعب، أخرجه: ابن حبان في صحيحه (انظر: الإحسان: ١٢/ ٣٧٨ رقم ٥٥٦٧).

والطبراني في «المعجم الكبير» ١٩/ ١٦٢ رقم (٣٦١)، ولفظه عنده: (الصلاة برهان، والصوم جنة)، وأخرجه من طرق أخرى عن كعب، في: ١٩/ ١٠٥ رقم (٢١٢)، ١٣٥ رقم (٢٩٨)، و١٤١ رقم (٣٠٩)، و١٤٥ رقم (٣١٨)، ولفظ بعضها: (الصلاة نور)، وبعضها: (الصلاة برهان).

وأخرجه الإمام أحمد في: المسند، عن جابر: ٣/ ٣١٢، انظر: «الفتح الرباني» ٢٦-٢٧، واقتصر على بعض ألفاظه، وليس فيه هذا المقطع، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» عن جابر ٥/ ٢٤٧، وقال: (رواه أحمد والبخاري، =

لَذِيهِ^(١).

قال عطاء^(٢): كانت بنو إسرائيل يَذْبَحُونَ لله، فيأخذون الثُّرُوبَ^(٣) وأطايِبَ اللَّحْمِ، يضعونها في وَسْطِ بَيْتٍ، والسَّقْفُ مكشوفٌ، فيقوم النبي في البيت، ويُنَاجِي رَبَّهُ، وبنو إسرائيل خارجون حول البيت، فتنزل نار^(٤) بيضاء لها دَوِيُّ وَحَفِيفٌ، ولا دُخَانَ لها، فتأكل ذلك القربان، فقال الله - تعالى - إقامةً لِلْحُجَّةِ عليهم:

﴿قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ﴾، إلى آخرها.

وَحُوطِب [بهذا]^(٥) اليهودُ الذين كانوا في عهد النبي ﷺ؛ لأنهم يجرون مجرى أسلافهم؛ لِرِضاهم بمذاهبهم، وكونهم على طريقتهم. وقد مضى مثل هذا في أوائل سورة البقرة^(٦).

١٨٤ - قوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ الآية.

= ورجالهما رجال الصحيح (..)، وفي: ٢٣٠/١٠ وقال: (رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح، غير أبي إسحاق بن أبي إسرائيل، وهو ثقة مأمون). وأورده المتقي الهندي في: «كنز العمال»: ٦/ ٧١-٧٢ رقم (١٤٨٩٣)، وزاد نسبة إخراج له عبد بن حميد، والدارمي، وابن زنجويه، وسعيد بن منصور، والطبري، والطبراني، وأبي نعيم في: الحلية، والبيهقي في: الشعب.

(١) في (ج): (إليه).

(٢) قوله، في: «تفسير الثعلبي» ٣/ ١٦٥ أ، و«زاد المسير» ١/ ٥١٦.

(٣) الثُّرُوب، جمع: ثَرْب، وهو: شحم رقيق يغشى الكرش والأمعاء. انظر: «القاموس» ٨٠ (ثرب).

(٤) في (ج)، و«تفسير الثعلبي»: (نارا).

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

(٦) انظر: تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾. من الآية: ٦١ من سورة البقرة، في «تفسير البسيط».

قال ابن عباس^(١)، والحسن^(٢)، والضحاك^(٣)، وابن جريج^(٤): هذه الآية تعزية للنبي ﷺ، في تكذيب اليهود إياه، وجواب لقائل يقول: لو كان ما جاء به حقاً لصدق به من أتاه من العقلاء، ويبان أنهم إن كذبوه، فالتكذيب عادة للأمم، وسائر الرسل قد كذبوا كما كُذِّب.

وقوله تعالى: ﴿وَالزُّبُرِ﴾.

معناه: الكتب. وهو جمع (زُبُور). والزُّبُور: الكتاب؛ بمعنى: المَزْبُور؛ أي: المكتوب. يقال: (زَبَرْتُ الْكِتَابَ)؛ أي: كتبت. وكلُّ كِتَابٍ زُبُورٌ^(٥).

قال امرؤ القيس:

لِمَنْ طَلَلٌ أَبْصَرْتُهُ فَشَجَانِي كَخَطِّ زُبُورٍ فِي عَسِيبِ يَمَانٍ^(٦)

(١) لم أقف على مصدر قوله.

(٢) لم أقف على مصدر قوله.

(٣) قوله في «تفسير الطبري» ١٩٨/٤.

(٤) قوله في المصدر السابق.

(٥) انظر: «تهذيب اللغة» ١٥٠٦/٢ (زبر)، و«تفسير الطبري» ١٩٨/٤.

(٦) قوله: (عسيب) في (أ)، (ب)، (ج) لم تضبط بالشكل.

البيت في «ديوانه» ص ١٦٥. وورد منسوباً له في: «تفسير الطبري» ١٩٨/٤،

و«اللامات» ٦٣، و«تفسير الثعلبي» ١٦٤/٣ ب، و«تفسير القرطبي» ٢٩٦/٤،

و«المحرر الوجيز» ٤٤٥/٣، و«اللسان» ٢٤٣٤/٤ (صرع).

الطَّلَل: ما بقي من آثار الدار. وجمعها: (أطلال)، و(طُلُول).

وقوله: (فشجاني) - هنا - : أحزنني، وترد بمعنى: أطينني؛ لأنها من الأضداد.

والعسيب: جريدة من النخل مستقيمة دقيقة، يُكشَطُ خوصها.

ويريد الشاعر: أنه نظر إلى هذا الطَّلَل، فأخزنه؛ حيث خفيت آثاره واندَرَسَتْ،

فأصبحت في خفائها كخط كتاب في عسيب النخلة.

وقال الزجاج^(١): الزُّبُور: كُلُّ كِتَابٍ ذِي^(٢) حِكْمَةٍ. وعلى هذا، يُشَبَّهُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الزُّبُورِ، مِنْ: (الزَّبْرِ)، الذي هو: الزَّجَرُ. يقال: (زَبَرْتُ الرجلَ، أَزْبِرُهُ زَبْرًا): إِذَا زَجَرْتُهُ مِنْ^(٣) الباطل^(٤). وسمي الكتاب: (زُبُورًا)؛ لما فيه من الزَّبَرِ عن خلاف الحق. وبه سُمِّي زُبُورُ داود؛ لكثرة ما فيه من المَزَاجِرِ، والمواعظ.

وقرأ^(٥) ابنُ عامر^(٦):

﴿وَالزُّبُرُ﴾^(٧)، ووجهه أنه أعاد الباء، وإن كان مُسْتَعْنَى عنه؛ لِضَرْبِ

= قال شارح ديوانه عن البيت: (وقوله في (عسيب يَمَان): كان أهل اليمن يكتبون في عسيب النخلة، عهودهم وصيكاكهم).

وقيل أيضًا (في عسيب يَمَان): فهي بمعنى: في عسيب رجل يَمَانٍ.

انظر: «المجمل» لابن فارس ٥٢٢ (شجو)، و«اللسان» ٢٩٣٥/٥ (عسب).

(١) في: «معاني القرآن» له ٤٩٥/١.

(٢) في «معاني القرآن»: ذو.

(٣) في (ج): (عن).

(٤) انظر: (زير) في: «تهذيب اللغة» ١٥٠٦/٢، و«اللسان» ١٨٠٤/٣.

وقال الأزهري - ناقلًا عن أبي الهيثم -: (وأصل (الزَّبَر): طَيُّ البئر؛ إِذَا طُوِيَتْ تَمَاسَكَ واستحكمت. والزَّبَرُ: الزجر؛ لأن من زبرته عن الغي، فقد أحكمته؛ كَزَبَرِ البئرِ بالطَّيْنِ).

(٥) من قوله: (وقرأ ..) إلى (.. حَسَنَ عربي): نقله - بمعناه - عن «الحجة» للفارسي ١١٤/٣.

(٦) هو: أبو عمران، عبد الله بن عامر بن تميم اليَحْضَبِي. إمام أهل الشام في القراءة، أحد القراء السبعة، توفي سنة (١١٨هـ).

انظر: «الفهرست» ص ٤٩، و«معرفة القراء الكبار» ٨٢/١، و«النشر» ١٤٤/١.

(٧) انظر قراءة ابن عامر في: «إعراب القراءات السبع» لابن خالويه ١٢٥/١، و«الحجة» للفارسي ١١٣/٣.

من التأكيد. ومما جاء على قياس هذه القراءة، قولُ رُؤبة:
يا دارَ عَفْراءَ وَدارَ البَخْدَنِ^(١)
فَكَرَّرَ الدارَ، والدار واحدةٌ لهما^(٢). يدلُّك^(٣) على ذلك: قوله:
فيكِ المَهَا مِنْ مُظْفِلٍ وَمُشْدِنٍ^(٤)

(١) في (أ): (النجدو). وفي (ب): (النجدر). والمثبت من (ج)، ومصادر البيت.
وهذا شطر بيت من الرجز، وقد ورد في: ديوانه (ضمن مجموعة أشعار العرب:
١٦١).

تصحیح: ولیم بن الورد. ط ليسغ سنة: ١٩٠٣م. وقد ورد منسوباً له، في: «كتاب
سيبويه» ١٨٨/٢، و«شرح أبيات سيبويه» للنحاس (تح: زهير غازي) ١٣١،
و«المخصص» ٢٩/٣، و«إعراب القرآن» المنسوب للزجاج ٤٥٣.

وورد غير منسوب، في «اللسان» ٢٢٠/١ (بخدن). وقال في «اللسان»:
(وَبَخْدَن، وَبِخْدِن، كل ذلك اسم امرأة)، ثم ذكر البيت، وَضَبَطَهَا فِيهِ: (البِخْدِن).
(٢) (لهما): ساقطة من (ج).

(٣) في (ج): (يدل).

(٤) في (ج): (ومشْدن) بتشديد الدال. وهي خطأ.

والبيت تكملة للبيت السابق. انظر: ديوانه (ضمن مجموعة أشعار العرب: ١٦٠)،
و«شرح أبيات سيبويه» للنحاس ١٣١.

المَهَا: بقر الوحش. وتجمع على (مَهَوَات)، و(مَهَيَات)، ومفردها: مَهَاة. انظر:
«القاموس المحيط» ص ١٣٣٦ (مهو).

و(المَهَا الْمُظْفِلُ): التي لها أولادٌ صِغار. و(المَهَا الْمُشْدِنُ): التي شَدَن ولدها؛
أي: قوي جسمه وترعرع، وظلَّع قرناه، واستغنى عن أمه. يقال: (شَدَن، يَشْدُن،
شُدُونًا)، ف(هو شَادِن). انظر: «اللسان» ٢٢١٧/٤ (شدن)، و«القاموس» ص ١٣٣٦
(مهو)، ص ١٠٢٥ (طفل).

ولم يورد الفارسي، في «الحجة» هذا المقطع من البيت، وإنما أورد بدلاً منه بيتاً
آخر من نفس القصيدة، وهو:

أَمَّا جَزَاءُ الْعَارِفِ الْمُسْتَيْقِنِ عِنْدَكَ إِلَّا حَاجَةُ التَّفَكُّنِ

ولم يقل: فيكما. فكذاك كرَّر ابنُ عامر الباءَ، وكلا^(١) الوجهين - من تكرير الباءِ وحذفه - حَسَنٌ عربيٌّ.

ومعنى^(٢) قوله: ﴿جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ﴾ إلى آخرها؛ أي: بالمعجزات، وكتب المَزَاجِرَ، و﴿الْكِتَابُ﴾ الهادي إلى الحق.

و﴿الْمُنِيرِ﴾؛ مِنْ قولك: (أَنزَلْتُ الشَّيْءَ، أُنِيرُهُ، إِنَارَةً)؛ أي: يَبَيِّنُهُ، وأوضحته؛ وفي الحديث: (فَرَضَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِلْجَدِّ، ثُمَّ أَنَارَهَا زَيْدُ ابْنِ ثَابِتٍ)^(٣)؛ أي: أوضحها. ويقال^(٤): (نَارَ الشَّيْءِ وَأَنَارَ، وَنَوَّرَ، وَاسْتَنَارَ) بمعنى واحد. كما^(٥) يقال: (أَبَانَ الشَّيْءُ)^(٦)، وَبَيَّنَّ، وَاسْتَبَانَ) بمعنى واحد. وعلى ما ذكرنا؛ (أَنَارَ) يكون واقعًا ومُطَاوَعًا^(٧).

(١) في (أ)، (ب)، (ج): (وكلي). والمثبت من: «الحجة»، للفارسي، وهو الصواب.
(٢) (معنى): ساقط من (ج).

(٣) ورد الأثر بهذا النص في: «تهذيب اللغة» ٣٤٧٩/٤ (نور)، و«غريب الحديث»، لابن الجوزي ٤٤٠/٢، و«النهاية» لابن الأثير ١٢٥/٢، و«اللسان» ٤٥٧١/٨ (نور). وأخرج نحوه عبد الرزاق، عن الزهري، قال: (إنما هذه فرائض عمر، ولكن زيد أثارها بعده، وفشت في الناس). «المصنف» ٢٦٦/١٠، رقم (١٩٠٦٠)، وانظر رقم (١٩٠٦١). وهكذا جاءت في «المصنف» (أثارها)، وأشار محققه إلى ورودها في نسخة أخرى (أناها).

(٤) من قوله: (ويقال ..) إلى (.. واستبان بمعنى واحد): نقله -بنصه- عن «تهذيب اللغة» ٣٤٨٢/٤ (نور). وانظر: «اللسان» ٤٥٧١/٨ (نور).

(٥) من قوله: (كما ..) إلى (بمعنى واحد): ساقط من (ج).

(٦) في «التهذيب» و«اللسان»: (بان الشيء، وأبان ..).

(٧) يعني بـ(الواقع): الفعل المتعدي، و(المطاول): الفعل اللازم. انظر تفسير قوله تعالى: ﴿يُطْلَعُكُمْ﴾ من الآية: ١٧٩ من هذه السورة.

١٨٥ - قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ الآية.

﴿ذَائِقَةُ﴾: فاعلة، مِنْ: (الذَّوق). واسم الفاعل إذا أضيف إلى اسم، وأريد^(١) بِهِ الْمُضِيِّ، لم يَجْزُ إِلَّا الْجَرْ، نحو:

(زَيْدٌ ضَارِبٌ عمرو أَمْسٍ)، فإن أردت به الحال والاستقبال، جازَ الْجَرْ والنَّصْبُ؛ تقول: (هو ضاربٌ زيدٌ غداً)، و(ضاربٌ زيداً^(٢) غداً). قال الله - تعالى - : ﴿هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ﴾ [الزمر: ٣٨]. و﴿كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ﴾^(٣)، قُرِئَ بالوجهين^(٤)؛ لأنه الاستقبال.

وروي عن الحسن أنه قرأ: (ذائقة الموت)^(٥) - بالتنوين، ونصب الموت -، واستقصاء الكلام في هذه المسألة يأتي عند قوله: ﴿ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ في سورة النساء.

(١) في (ج): (أريد) بدون واو.

(٢) في (أ)، (ب): (زيد). والمثبت من (ج)، وهو الصواب.

(٣) ﴿كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ﴾: ليس في: (ج).

(٤) ﴿كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ﴾ - بالتنوين، ونصب الراء المشددة من ﴿ضُرِّهِ﴾ - هي قراءة أبي عمرو، ورواية الكسائي عن أبي بكر عن عاصم. وقرأ الباقون: ﴿كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ﴾ على الإضافة.

انظر: «السبعة» ٥٦٢، و«التبصرة» لمكي ٦٦٠، و«الكشف» له ٢٣٩/٢، وكتاب «الإقناع» ٧٥٠/٢.

(٥) لم أقف على مصدر قراءة الحسن. وقد قرأ بها: الأعمش، واليزيدي، وأبو حيوة، ويحيى، وأبي إسحاق.

انظر: «تفسير الثعلبي» ١١٦٥/٣، و«تفسير القرطبي» ٢٩٧/٤، و«البحر المحيط» ١٣٣/٣.

وذكر الزمخشري، عن الأعمش، أنه قرأ: (ذائقة الموت) - بدون التنوين، مع النصب - . انظر: «الكشاف» ٤٨٥/١.

وقوله تعالى: ﴿فَقَدْ فَازَ﴾. الْفَوْزُ؛ معناه: الظَّفَرُ بالخير، والنجاة من الشر^(١). ألا ترى أن الله - تعالى - حَكَمَ بالفوز لِمَنْ أُبْعِدَ مِنَ النار، فَتَجَا مِنْ شَرِّهَا، وَأَدْخِلَ الْجَنَّةَ، فَظَفَرَ بنعيمها؟.

قال الزجاج^(٢): يقال لِكُلِّ مَنْ نَجَا مِنْ هَلَكَةٍ، وَلَقِيَ مَا يَعْتَبِطُ بِهِ^(٣): (فَازَ). فتأويل^(٤) ﴿فَازَ﴾: تَبَاعَدَ مِنَ الْمَكْرُوهِ، وَلَقِيَ مَا يُحِبُّ.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا الْحَيَوةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ يريد: العيش في هذه الدار الفانية، تَعُرُّ الإنسان بما تُمَنِّيه مِنْ طولِ البقاء، وسينقطع عن قريب. فَوُصِفَتْ بأنها متاعُ الْغُرُورِ؛ لأنها بمنزلة مَنْ يَغُرُّ ببذل المحبوب، والتخيل [إليك]^(٥) أنه يَدُومُ.

و﴿الْمَتَاعُ﴾ قد ذكرنا أنه كل ما يُتَنَفَّعُ به، وَيُسْتَمْتَعُ^(٦). وأضافه إلى ﴿الْغُرُورِ﴾؛ لأنه يَغُرُّ.

١٨٦ - قوله تعالى: ﴿لَتَبْلُوكَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾ الآية. اللّام، لام الْقَسَمِ. والنونُ دخلت مُؤَكِّدَةً. وَضُمَّت الواوُ لِسُكُونِهَا وسكون النون. ولم تكسر لالتقاء الساكنين؛ لأنها واو جمع، فحركت بما

(١) ورد هذا التعريف بنصه عن الليث بن المظفر، في «تهذيب اللغة» ٢٦٤/١٣ (فوز).

(٢) في: «معاني القرآن» له ٤٩٥/١. نقله عنه بتصريف.

(٣) الْغِبْطَةُ: حسن الحال، والنعمة والسرور؛ يقال: (فُلَانٌ مُغْبِطٌ)؛ أي: في غِبْطَةٍ. وجائز أن تقول: (مُغْبِطٌ) - بفتح الباء -، و(قد اغْبَطْتُ، فهو مُغْبِطٌ)، و(اغْبِطْتُ، فهو مُغْبِطٌ). انظر: «اللسان» ٣٢٠٨/٦ (غبط).

(٤) في (ج): (وتأويل)، وفي «معاني القرآن»: فتأويله.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

(٦) انظر: «تفسير البسيط» تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾. [سورة البقرة: ٣٦].

كَانَ يَجِبُ لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الضَّمِّ. ومثله: ﴿أَشْتَرُوا الضَّلَالَةَ﴾ [البقرة: ١٦]. وقد مرَّ مُسْتَقْصَى فِيهِ.

ومعنى ﴿لَتُبْلَوُنَّ﴾: لَتُخْتَبَرُنَّ. ولا يجوز في وصف الله تعالى الاختبار؛ لأنه طلب المعرفة، لِيُعْرَفَ الْجَيِّدُ مِنَ الرَّدِيِّ، ولكنَّ معناه - في وصف الله - : أنه يُعَامِلُ الْعَبْدَ مُعَامَلَةَ الْمُخْتَبَرِ.

واختلفوا في معنى هذا الابتلاء:

فقال ابن عباس - في رواية عطاء -^(١): الخطاب للمهاجرين؛ أَخَذَ الْمُشْرِكُونَ أَمْوَالَهُمْ، وَبَاعُوا رِبَاعَهُمْ، وَعَذَّبُوهُمْ.

وقال الْحَسَنُ^(٢): يعنى: بالفرائض التي أُوجِبَها في الأموال، وعلى الأنفس؛ كالصوم والصلاة والزكاة والحجَّ والجهاد^(٣). وقال مقاتل^(٤):

يعنى: بالحوادث^(٥)، والخسران في الأموال، والأمراض في الأنفس. قال^(٦): ونزلت الآية في النبي ﷺ، وأبي بكر رضي الله عنه.

(١) أورد هذا القول الثعلبي، في: «تفسيره» ١٦٧/٣ ب، قائلاً: (قال عطاء ..).

(٢) قوله، في: «تفسير ابن أبي حاتم» ٨٣٣/٣، و«تفسير الثعلبي» ١٦٧/٣ - ب.

(٣) ولفظه عند ابن أبي حاتم: (قال بُتِلَى - والله - في أموالنا وأنفسنا).

(٤) لم أقف على مصدر قوله، وليس هو في تفسيره. وقد أورد هذا القول - مع اختلاف يسير - الثعلبي، في «تفسيره» ١٦٧/٣ ب، ولم يعزه لقائل.

(٥) هكذا في (أ)، (ب). وفي (ج): (بالحوادث) بدون إعجام. وفي «تفسير الثعلبي»: (بالجوائح). وهي أولى بسياق الكلام والمعنى المراد؛ لأن الجوائح، هي: الشدائد التي تحتاج المال. ومفردها: جائحة.

انظر: «القاموس المحيط» ٢٧٦ (جوح).

(٦) في: «تفسيره» ٣٢٠/١.

وقوله تعالى: ﴿وَلَسْتُمْ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَىٰ كَثِيرًا﴾.

قال عكرمة^(١)، ومقاتل^(٢)، والكلبي^(٣)، وابن جريج^(٤): بعث رسول الله أبا بكر الصديق إلى فنحاص، يَسْتَمِدُّهُ. فقال فنحاص: قد احتاج ربكم إلى أن نُمِدَّه؟ فهم أبو بكر أن يضربه بالسيف، وقد كان رسول الله قال له - حين بعثه - : لا تَقْتَاتَنَّ^(٥) عليّ بشيء حتى ترجع. فتذكر أبو بكر ذلك، فكفَّ عن الضرب، ونزلت هذه الآية^(٦).

(١) من قوله: (قال عكرمة ..) إلى (.. ونزلت هذه الآية): نقله - باختصار وتصرف - عن «تفسير الثعلبي» ١٦٥/٣ ب.

وقول عكرمة في «تفسير الطبري» ٢٠٠/٤، و«النكت والعيون» ٤٤١/١.

(٢) في «تفسيره» ٣١٩/١.

(٣) لم أقف على مصدر آخر لقوله، سوى «تفسير الثعلبي».

(٤) لم أقف على مصدر قوله.

وقد ورد عنه في الآية قوله: (يعني اليهود والنصارى، ﴿وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَىٰ كَثِيرًا﴾، فكان المسلمون يسمعون من اليهود قولهم: ﴿عُزِّرْ أَبْنُ اللَّهِ﴾، ومن النصارى قولهم: ﴿الْمَسِيحُ أَبْنُ اللَّهِ﴾، فكان المسلمون ينصبون لهم الحرب إذ يَسْمَعُونَ إشراكهم ..). أخرجه: الطبري في: «تفسيره»: ٢٠٠-٢٠١، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٨٣٥، وأورده الماوردي في «النكت والعيون» ٤٤١/١، والسيوطي في «الدر المنثور» ١٨٩/٢ وزاد نسبة إخراجهم إلى ابن المنذر.

(٥) يقال: (اقتات عليك فيه، وفاتك به)؛ أي: أحدث شيئاً دون أمرك. والمصدر: (الافتيات)، وهو من: (الفوت)، وهو: سبق إلى الشيء دون ائتمار من يؤتمر. انظر: «اللسان» ٣٤٨١/٦ (فوت).

(٦) انظر تفسير الآية: ١٨١ والتعليق على قول ابن عباس في الهامش.

وقد ورد في سبب نزولها، ما رواه الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه: (أن كعب بن الأشرف اليهودي، كان شاعراً، وكان يهجو النبي ﷺ، =

= وَيُحَرِّضُ كَفَّارَ قُرَيْشٍ فِي شَعْرِهِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ، قَدِمَ الْمَدِينَةَ، وَأَهْلُهَا أَخْلَاطٌ: منهم المسلمون، ومنهم المشركون، ومنهم اليهود، فَأَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ، أَنْ يَسْتَصْلِحَهُمْ كُلَّهُمْ، وَكَانَ الْمَشْرُكُونَ وَالْيَهُودُ يُؤْذِنُونَهُ وَيُؤْذِنُونَ أَصْحَابَهُ أَشَدَّ الْأَذَى، فَأَمَرَ اللَّهُ النَّبِيَّ ﷺ، بِالصَّبْرِ عَلَى ذَلِكَ، وَفِيهِمْ أَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ (الآية). «أسباب النزول»، للمؤلف: ص ١٣٨-١٣٩.

وقد أخرجه: أبو داود في «السنن» رقم (٣٠٠٠) كتاب الخراج، باب: كيف كان إخراج اليهود من المدينة، وعبد الرزاق في «تفسيره» ١/ ١٤٢، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٢/ ٣٣، والطبري في «تفسيره» ٤/ ٢٠١ عن الزهري مرسلًا، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٣/ ٨٣٤ أخرجه متصلًا. وأورده الثعلبي في «تفسيره» ٣/ ١٦٦ أ، والسيوطي في «الباب النقول» ٦٢. وانظر: الصحيح المسند من «أسباب النزول» ص ٦٥.

وورد - كذلك - في سبب نزولها: أن رسول الله ﷺ، مرَّ - وهو على حمار - على مجلس فيه عبد الله بن أبيي - وذلك قبل إسلامه - وفي المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين واليهود، وفي المجلس عبد الله بن رواحة، فلما غشيت المجلس عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ، خَمَرَ ابْنُ أَبِيي أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تُعْبِّرُوا عَلَيْنَا. فسلم رسول الله ثم وقف، فنزل، ودعاهم إلى الله، وقرأ عليهم القرآن، فقال ابن أبيي: أيها المرء إنه لا أحسن مما تقول، إن كان حقًا فلا تؤذنا به في مجالسنا، ارجع إلى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه. فقال ابن رواحة: بلى يا رسول الله فاعشنا به في مجالسنا فإننا نحب ذلك. واستب المسلمون والمشركون واليهود، حتى كادوا يتساورون، فلم يزل ﷺ، يخفضهم حتى سكتوا. ففي فعل ابن أبيي نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾. انظر: السبب بالتفصيل في: «أسباب النزول» للمؤلف: ص ١٣٩-١٤٠. وقد أخرج هذه القصة: البخاري في «صحيحه» (٤٥٦٦) كتاب التفسير، باب: ﴿وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾، ولكن ليس فيه النص على أن هذه القصة سبب لنزول الآية. وإنما ذكر البخاري القصة، ثم ذكر عقبها: (قال الله - ﷻ -: ﴿وَلَتَسْمَعَنَّ﴾، وقال: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّوكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا﴾ [البقرة: ١٠٩]). =

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَصِيرُوا﴾ أي: على الأذى الذي ينالهم^(١) منهم مكترك المفارضة. ولان هذا قبل نزول آية السيف^(٢).
قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾.
قال المتن عباس^(٣): مِنْ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ. ومفنى القزم: تَوَطُّينَ النفس على الأمر. ومفنى ﴿مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾؛ أي: ذل بِمِمَّا يُقَزَمُ عليه مِنَ الْأَمْرِ^(٤)؛

= ومسلمٌ في «صحيحه» رقم (١٧٩٨). لاتباب الجهاد مكتاب في دعاء النبي ﷺ، وصبره على أذى المنلحقين. وليس عيه لار الآيه، وك أن القصة سبب لنزولها.

(١) في (ج): (الذين أنا للام) كدك من: (الأذى الذي ينالهم).
(٢) آية السيف، هي - في أصح الأقوال - : ﴿فَإِذَا أَسْلَحَ الْأَمُّهُرُ الْحَرُّمُ فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة التوبة: ٥].

ودعوى النسخ على هذه الآيه، ك يُسلم؛ حيث إننا مأمورونك الصبر على أذى أعداء الله على لال حال، قبل القتال وأثناءه لك فده لك إن الصبر أثناء القتال أحوج ما نلاون إليه، علايف ينسخه الأمك القتال؟

لأما أن الآيه طارت المكتكة في الأموال والأنفس، قبل طار أذى أعداء الله للمسلمين، عنحن مأمورونك الصبر على جميط أنواع المكتكة، عك يفقل أن يُنسخ لك فض الصبر، ويبقى فضه محلاً غير منسوخ.

لأما أن الآيه أمر بك التقي مط الصبر، عقلت: ﴿وَإِنْ تَصِيرُوا وَتَتَّقُوا﴾، وجُفِل الأمران عرقلين للشرط، وأشارت الآيه إليهما في جواب الشرط كاسم الإشارة، عقلت: ﴿فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾، عك يفقل أن يُنسخ فض الشرط، ويبقى الآخر محلاً غير منسوخ.

انظر: «النسخ في القرآن» د. مصعفي زيد ٥١٦/٢.

(٣) أورده هذا القول، الثفلي في «تفسيره» ١٦٧/٣ ب، وعزاه لفعاء. ويبدو أنه من رواية ععاء عن المتن عباس.

(٤) في (ج): (الأمور).

لِظُهُورِ رُشْدِهِ، وموضع الحِظِّ^(١) فيه، فيجب التَّمَسُّكُ به^(٢).

ومعنى قول ابن عباس: (مِنْ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ)؛ أي: مِمَّا عَزَمْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْأَمْرِ، وهو الْإِيمَانُ والتصديق لَوَعْدِ اللَّهِ بِالنَّصْرِ.

١٨٧- قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ الآية.

قال ابن عباس^(٣)، والسَّدي^(٤)، والكلي^(٥)، والمفسِّرون^(٦): نَزَلَتْ فِي يَهُودِ الْمَدِينَةِ، أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهُمْ فِي التَّوْرَةِ، لِيُبَيِّنَ شَأْنَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَنَعْيِهِ، وَمَبْعَئِهِ، وَلَا يُخْفُونَهُ، فَنَبَذُوا الْمِيثَاقَ، وَلَمْ يَعْمَلُوا بِهِ^(٧).

(١) في (ج): (الخط).

(٢) الْعَزْمُ - في اللغة - : الْجِدُّ، وما عَقَّدَ عَلَيْهِ قَلْبُكَ مِنْ أَنْتَكَ فاعله. (عَزَمَ الْأَمْرُ): جَدَّ الْأَمْرُ. (عَزَائِمُ الْأُمُورِ، وَعَوَازِمُهَا): فَرَائِضُهَا الَّتِي عَزَمَ اللَّهُ عَلَيْنَا بِفَعْلِهَا، أَوِ الَّتِي يُؤَكِّدُ الرَّأْيَ أَوِ النِّيَّةَ وَالْعَزْمَ عَلَيْهَا. (عَزَائِمُ اللَّهِ): فَرَائِضُهُ الَّتِي أَوْجَبَهَا عَلَيْنَا. انظر (عزم) في: «تهذيب اللغة» ٣/ ٢٤٢٥، و«اللسان» ٥/ ٢٩٣٢، و«الْكَلِّيَّاتُ» لأبي البقاء ٦٥٠، و«المصباح المنير» ١٥٥.

(٣) قوله في: «تفسير الطبري» ٤/ ٢٠٢، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٣/ ٨٣٥، و«النكت والعيون» ١/ ٤٤١، و«زاد المسير» ١/ ٥٢١، و«الدر المنثور» ٢/ ١٨٩.

(٤) قوله في: «تفسير الطبري» ٤/ ٢٠٢، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٣/ ٨٣٦، و«النكت والعيون» ١/ ٤٤١، و«زاد المسير» ١/ ٥٢١.

(٥) لم أقف على مصدر قوله.

(٦) منهم: سعيد بن جبير، وابن جريج، ومقاتل.

انظر: «تفسير مقاتل» ١/ ٣٢٠، و«تفسير الطبري» ٤/ ٢٠٢، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٣/ ٨٣٥-٨٣٦، و«زاد المسير» ١/ ٥٢١، و«الدر المنثور» ٢/ ١٩٠.

(٧) وذهب قتادة إلى أن الآية مَعْنِيٌّ بِهَا كُلٌّ مِنْ أُوتِيَ عِلْمًا بِأَمْرِ الدِّينِ.

انظر: «تفسير الطبري» ٧/ ٤٦١، و«ابن أبي حاتم» ٩٤٨، و«الثعلبي» ٣/ ١١٦٨، و«الدر المنثور» ٢/ ٤٠٢، وزاد نسبة إخراجِه إلى عبد بن حميد، وابن المنذر. وهو قول محمد بن كعب، والحسن. انظر: «تفسير الثعلبي» ٣/ ١١٦٨، و«تفسير =

قوله تعالى: ﴿لَبِيتَنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾^(١) يُقرأ بالياء والتاء^(٢). فَمَنْ قرأ بالياء؛ فلأنهم غُيِّبُوا. ومن قرأ بالتاء؛ حَكَى المخاطبة التي كانت في وقت أخذ الميثاق .

ومثل^(٣) هذه الآية: قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ﴾ [البقرة: ٨٣]، بالياء والتاء^(٤). وقد تقدم القول في ذلك.

= القرطبي «٣٠٤/٤»

ولا تعارض بين القولين؛ لأن الآية وإن كانت خاصة في اليهود، إلا أَنَّ الْعِبْرَةَ بعموم لفظها، فيدخل فيها هم وغيرهم مِنْ أَصْحَابِ الْعِلْمِ، ولذا قال ابن عَطِيَّة: (الآية تويخ لمُعَاصِرِي النَّبِيِّ ﷺ، ثم هو مع ذلك خير عَامٌّ لَهُمْ وَلِغَيْرِهِمْ)، ثم تابع قائلاً: (وقال جمهور من العلماء: الآية عامَّةٌ في كُلِّ مَنْ عَلَّمَهُ اللَّهُ عِلْماً، وعلماء الأُمَّة داخلون في هذا الميثاق).

«المحرر الوجيز» ٣/٤٤٩-٤٥٠، وانظر: «تفسير القرطبي» ٣٠٤/٤، و«تفسير ابن كثير» ٤٧٢/١.

(١) (أ)، (ب)، (ج): ﴿وَلَا يَكْتُمُونَهُ﴾. والمثبت وفق رسم المصحف الشريف.
(٢) قرأ بالياء فيهما - على الغيبة -: ﴿لَبِيتَنَّهُ﴾، ﴿وَلَا يَكْتُمُونَهُ﴾: ابن كثير، وأبو عمرو، وعاصم - في رواية أبي بكر عنه -.
وقرأ الباقون - نافع، وابن عامر، وحمزة، والكسائي، وعاصم، في رواية حفص - بالتاء فيهما - على الخطاب -.

انظر: «السبعة» ٢٢١، و«القراءات»، للأزهري ١/١٣٤، و«إعراب القراءات السبع» لابن خالويه ١/١٢٥، و«الحجة» للفارسي ٣/١٠٦، و«الإقناع» ٢/٦٢٥.
(٣) في (ج): (وميث) بدلاً من: (ومثل).

(٤) قرأ ابن كثير، وحمزة، والكسائي: ﴿لَا يَعْبُدُونَ﴾ - بالياء - . وقرأ أبو عمرو، ونافع، وعاصم، وابن عامر: ﴿لَا تَعْبُدُونَ﴾ - بالتاء - .
انظر: «الحجة» للفارسي ٢/١٢١، و«الكشف» لمكي ١/٢٤٩.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾^(١) ولم^(٢) يقل: ولا تَكْتُمَنَّه^(٣)؛ كما قال: ﴿لَبَّيْنَهُ﴾^(٤)؛ لأنه في معنى الحال^(٥)، لا في معنى الاستقبال المعطوف على ما قبله.

كأن المعنى: لَبَّيْنَهُ للناس غير كَاتِمِينَ^(٦). و(الهاء) في ﴿لَبَّيْنَهُ﴾، يعود^(٧) على محمد ﷺ، في قول أكثر المفسرين^(٨). فهو عائد على معلوم، ليس بمذكور.

وفي قول الحسن، وقَتَادَةَ^(٩): يعود على الكتاب، في قوله: ﴿الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾، [ويدخل فيه بيان أمر النبي ﷺ؛ لأنه في الكتاب]^(١٠).

(١) في (أ)، (ب)، (ج): ﴿ولا يكتُمونه﴾. والمثبت وفق رسم المصحف الشريف.

(٢) في (ج): (فلم).

(٣) في (ج): (ولاي كتمنه).

(٤) في (أ): (لبينه)، والمثبت من (ب)، ورسم المصحف الشريف.

ومن قوله: (لبينه ..) إلى (.. كأن المعنى): ساقط من (ج).

(٥) أي: أن الواو واو الحال. والفعل بعدها منصوب على الحال.

(٦) واستحسن أبو حيان أن تكون الواو للعطف، وأن الفعل بعدها من جملة المقسم عليه، ولكنه لم يؤكّد؛ لأنه منفي؛ كما تقول: (والله لا يقوم زيد). وقال: (وهذا الوجه - عندي - أغرب وأفصح). «البحر المحيط» ١٣٦/٣.

(٧) في (ج): (تعود).

(٨) منهم: السدي، وسعيد بن جبیر، ومقاتل. وإليه ذهب الطبري. وقال ابن الجوزي: (وهذا قول من قال: هم اليهود)؛ أي: المَعْنِيْنَ بِالْآيَةِ.

انظر: «تفسير مقاتل» ١/٣٢٠، و«تفسير الطبري» ٤/٢٠٢، و«زاد المسير» لابن الجوزي ١/٥٢١، و«الدر المثور» ٢/١٩٠.

(٩) انظر قولهما في: «النكت والعيون» ١/٤٤٢، و«زاد المسير» ١/٥٣١، و«تفسير القرطبي» ٤/٣٠٤.

(١٠) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

قال الحسن^(١): هذا ميثاق الله على علماء أهل الكتاب، أن يُبينوا للناس ما في كتابهم، وفيه ذكر رسول الله ﷺ، والإسلام، فنبذوه وراء ظهورهم.

وقال قتادة^(٢)، والقرطبي^(٣): كل من أوتي علم شيء من كتب^(٤) الله - جل وعز -^(٥)، فقد أخذ ميثاقه: أن يُبينه للناس ولا يكتمه. وقوله تعالى: ﴿فَبَذَلُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾.

قال ابن عباس^(٦): يريد: ألقوا ذلك الميثاق خلف ظهورهم. وقال أهل المعاني^(٨): تركوا العمل^(٩) به^(١٠)، وقد كانوا

= قال ابن الجوزي عن هذا الرأي: (وهو أصح؛ لأن الكتاب أقرب المذكورين، ولأن من ضرورة تبينهم ما فيه، إظهار صفة محمد ﷺ). «زاد المسير» ٥٢١/١. (١) لم أقف على مصدر قوله.

(٢) قوله في: «تفسير الطبري» ٢٠٣/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨٣٦/٣، و«معاني القرآن»، للنحاس ٥٢٠/١، و«تفسير الثعلبي» ١٦٨/٣، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ١٩٠/٢ وزاد نسبة إخراجهم إلى عبد بن حميد، وابن المنذر.

(٣) قوله في: «تفسير الثعلبي» ١٦٨/٣، و«تفسير القرطبي» ٣٠٤/٤.

(٤) في (ب): (كتاب).

(٥) (جل وعز): ليس في (ج).

(٦) من قوله: (قل ..) إلى (.. خلف ظهورهم): ساقط من (ج).

(٧) لم أقف على مصدر قوله.

(٨) ممن قال بذلك: الشعبي. انظر: «تفسير الطبري» ٢٠٤/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨٣٧/٣.

وقال به أبو عبيدة في «مجاز القرآن» ١١١/١، وأبو الليث في «بحر العلوم» ٣٢٢/١.

(٩) في (ج): (العلم).

(١٠) (به): ساقطة من (ج).

يقرأونه^(١)، فصاروا بترك العمل به، كأنهم قد ألقوه وراء ظهورهم.
قال الزجاج^(٢): يقال للذي يطرح الشيء، لا^(٣) يعبأ به: قد جعلت
هذا الأمر يَظْهَر^(٤).

وأنشد للفرزدق^(٥): تميم بن قيس:

لا يكونن حاجتي بظهر فلا يعبأ على جوابها
أي لا يتركها تعباً بها.

وقوله تعالى ﴿وَأَشْرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ يعني ما كان يأخذونه من سفلتهم
من المآكل التي كانوا يصيبنونها منهم برياستهم في العلم.
وقوله تعالى: ﴿فَيْتَسَّ مَا يَشْتَرُونَ﴾ قال ابن عباس^(٦): يريد: قَبَحَ
شراؤهم وخسروا.

١٨٨- قوله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ﴾ الآية.

قال أبو سعيد الخدري^(٧): نزلت في رجال من المنافقين، كانوا

(١) في (أ)، (ب)، (ج): (يقرونه). وأثبتها وفق الرسم الإملائي الحديث.

(٢) في «معاني القرآن» له ٤٩٧/١. نقله عنه بنصه.

(٣) في (المعاني): (ولا).

(٤) في (ج): (يظهر).

(٥) في (ج): (الفرزدق).

(٦) لم أقف على مصدر قوله.

(٧) أخرج قوله - في هذا المعنى -: البخاري في «الصحيح» (٤٥٦٧) كتاب: تفسير القرآن. سورة آل عمران. باب: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا﴾.

ومسلم في «الصحيح» ٢٠٥/٤ رقم (٢٧٧٧) كتاب: صفات المنافقين.

والطبري في «تفسيره» ٢٠٥/٤، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٨٣٩/٣، والمؤلف في «أسباب النزول» ١٤٠.

وأورده الثعلبي في «تفسيره» ١٦٨/٣ ب، والسيوطي في: «الدر المنثور» ١٩١/٢ وزاد نسبة إخراجهم إلى ابن المنذر، والبيهقي في «الشعب».

يتخلفون عن رسول الله في العَزْوِ، ويفرحون بعودهم عنه. فإذا قدم اعتذروا إليه، فيقبل عُذْرَهُمْ^(١)، وَأَحْبُوا أَنْ يُحْمَدُوا بما ليسوا عليه مِنَ الإيمان. وقال عكرمة^(٢): هم اليهود، فرحوا بإضلال الناس، وبنسبة الناس إِيَّاهُمْ إلى الْعِلْمِ؛ وليسوا كذلك.

وقال بعضهم: نزلت في الذين ذَمَّهُم الله - تعالى - بِكِتْمَانِ الْحَقِّ، كَتَمُوهُ وَفَرَحُوا بِذَلِكَ، وَأَحْبُوا أَنْ يُحْمَدُوا بالتمسك بالحق، وقالوا: نحن أصحاب التوراة، وأولوا الْعِلْمِ القديم، وكلُّ ما^(٣) قلناه واجبٌ على الناس قَبُولُهُ، وَاتَّبَاعُنَا فِيهِ. وهذا يُرَوَّى عن ابن عباس^(٤).

(١) (فيقبل عذرهم): ساقطة من (ج).

(٢) قوله في «تفسير الطبري» ٢٠٥-٢٠٦، وقد ورد فيه: (عن مولى زيد بن ثابت، عن عكرمة، مولى ابن عباس، وسعيد بن جبير)، وذكره بمعناه، وأخرجه من طريق آخر، وفيه: (عن مولى زيد بن ثابت، عن عكرمة، أنه حدثه عن ابن عباس بنحو ذلك ..). وأخرجه - منسوباً إليه - ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٨٣٨/٣.

(٣) في (ج): (كلما) بدلاً من: (كل ما).

(٤) أخرج قوله - بهذا المعنى -: البخاري في «صحيحه» (٤٥٦٨) كتاب التفسير. تفسير سورة آل عمران. باب: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا﴾.

ومسلم في «صحيحه» رقم (٢٧٧٨) كتاب صفات المنافقين. والترمذي في «سننه» رقم (٣٠١٤) كتاب تفسير القرآن. باب: من سورة آل عمران. وقال: (حسن صحيح غريب).

والحاكم في «المستدرک» ٢٩٩/٢ وصححه، ووافقه الذهبي. والنسائي في «تفسيره» ٣٥٢/١، والطبراني في «المعجم الكبير» ٣٦٤/١٠ رقم (١٠٧٣٠)، وعبد الرزاق في «تفسيره» ١٤١/١، والطبري في «تفسيره» ٢٠٦/٤، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٨٣٨/٣، والبخاري في «تفسيره» ١٥٠/٢، والمؤلف في «أسباب النزول» ١٤١.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ١٩١/٢ وزاد نسبة إخراجهِ إلى عبد بن حميد.

واختلف القراء في هذه الآية :

فقرأ ابن كثير، وأبو عمرو - كلاهما - : بالياء وضمّ الباء، مِنْ ﴿يَحْسِبُنَّهُمْ﴾^(١).

ووجه^(٢) هذه القراءة : أنهما لم يُعَدِّيا (حَسِبْتُ) إلى مفعوليه اللذين^(٣) يقتضيهما ؛ لأنهما جعلاً قوله - تعالى -^(٤) : ﴿فَلَا يَحْسِبُنَّهُمْ﴾^(٥) بدلاً مِنْ

= وابن المنذر، والبيهقي في «الشعب».

وقد ورد حول سبب النزول أقوال أخرى. انظرها في : «تفسير الطبري» ٢٠٥/٤ - ٢٠٨، و«تفسير البغوي» ١٥٠/٢، و«أسباب النزول» للمؤلف ١٤٠-١٤٢، و«الدر المنثور» ١٩١/٢ - ١٩٣.

قال ابن حجر عن الأثر الوارد عن أبي سعيد وابن عباس والآخرين : (ويمكن الجمع بأن تكون الآية نزلت في الفريقين معاً، وبهذا أجاب القرطبي وغيره). وقال - عن هذين الأثرين، وعن بقية الآثار الواردة في سبب نزولها - : (ولا مانع أن تكون نزلت في كل ذلك، أو نزلت في أشياء خاصة، وعمومها يتناول كل من أتى بحسنة ففرح بها فرح إعجاب، أحب أن يحمده الناس، ويشنوا عليه بما ليس فيه. والله أعلم).

«فتح الباري» ٢٣٣/٨، وانظر : «تفسير القرطبي» ٣٠٦-٣٠٧، و«تفسير ابن كثير» ٤٧٣/١.

(١) أي : قرأ : ﴿وَلَا يَحْسِبُنَّ﴾، و﴿فَلَا يَحْسِبُنَّهُمْ﴾ بكسر السين فيهما. انظر : «السبعة» ٢١٩، و«الحجة» للفارسي ١٠٠-١٠١/٣، و«حجة القراءات» ١٨٦-١٨٧.

وضبطت الكلمتان بفتح السين في : «إعراب القراءات السبع» لابن خالويه ١٢٥/١. (٢) من قوله : (وجه ..) إلى (.. فيستقيم فيه تقدير العطف) : نقله - بتصرف - عن «الحجة» للفارسي ١٠٤-١٠٥/٣.

(٣) في (ج) : (الذين).

(٤) (تعالى) : ليست في : (ج).

(٥) (أ)، (ب) : (تَحْسِبُنَّهُمْ) - بالتاء وكسر السين - . ولم ترد قراءة بهذه الصورة.

وفي (ب) : (تَحْسِبُنَّهُمْ). وفي (ج) : مهملة من النقط والشكل. ولكن المؤلف - هنا -- يتحدث عن توجيه قراءة ابن كثير وأبي عمرو، فالصواب ما أثبتّه، والله أعلم.

الأَوَّل. وَلَمَّا جَعَلَاهُ بَدَلًا، وَغُدِّيَ إِلَى مَفْعُولِيهِ، اسْتَغْنَى عَنْ تَعْدِيَةِ الْأَوَّلِيَّ إِلَيْهِمَا، كَمَا اسْتَغْنَى فِي قَوْلِهِ:

بِأَيِّ كِتَابٍ أَمْ بِأَيَّةِ سُنَّةٍ تَرَى حُبَّهُمْ عَارًا عَلَيَّ وَتَحَسَبُ^(١) بتعدية أحد الفعلين إلى مفعوليه، عن تعدية الآخر إليهما.

فَإِنْ قِيلَ: لَا^(٢) يَسْتَقِيمُ تَقْدِيرُ الْبَدَلِ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا يَحْسِبَنَّ^(٣) الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا فَلَا يَحْسِبْنَهُمْ^(٤) بِمَفَازَةٍ﴾، وَقَدْ دَخَلَتِ الْفَاءُ بَيْنَهُمَا، وَلَا يَدْخُلُ بَيْنَ الْبَدَلِ وَالْمُبْدَلِ مِنْهُ، الْفَاءُ^(٥).

قِيلَ: إِنْ الْفَاءُ زَائِدَةٌ^(٦)؛ يَذُلُّكَ^(٧) عَلَى ذَلِكَ: أَنَّهَا لَا يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ

(١) الْبَيْتُ لِلْكَمِّيَّةِ. وَقَدْ وَرَدَ مَنْسُوبًا لَهُ فِي: «شرح هاشميات الكميت» ٤٩، و«المحتسب» ١٨٣/١، و«شرح ديوان الحماسة» للمرزوقي ٦٩٢، و«المقاصد النحوية» ٤١٣/٢، ١١٢/٣، و«منهج السالك» ٣٥/٢، و«التصريح»، للأزهري ٢٥٩/١، و«خزانة الأدب» ٣١٤/٤، ١٣٧/٩. وورد غير منسوب في: «إعراب القرآن»، المنسوب للزجاج ٤٣٢/٢، و«أوضح المسالك» ص ٧٧، و«شرح ابن عقيل» ٥٥/٢. والشاهد فيه: أنه لم يذكر مفعولي (تحسب)؛ اكتفاءً بدلالة الفعل السابق عليهما، وهو: (ترى).

(٢) فِي (ج)، و«الحجة»: (كيف) بدلًا من (لأن).

(٣) (يَحْسِبَنَّ) فِي (أ)، (ج): الْيَاءُ غَيْرُ مَنْقُوطَةٍ، وَالْكَلِمَةُ غَيْرُ مُشْكُولَةٍ. وَفِي (ب): (تَحْسِبَنَّ)، وَالْمُثَبَّتُ مِنْ: «الحجة» لِلْفَارْسِيِّ؛ لِأَنَّ الْمُؤَلِّفَ - هُنَا - يَتَحَدَّثُ عَنْ تَوْجِيهِ قِرَاءَةِ ابْنِ كَثِيرٍ وَأَبِي عَمْرٍو.

(٤) فِي (أ)، (ب): (تَحْسِبْنَهُمْ). وَلَمْ تَرُدْ قِرَاءَةُ بِهِذِهِ الصُّورَةِ. وَفِي (ج): مُهْمَلَةٌ مِنَ النُّقْطِ وَالشَّكْلِ. وَالْمُثَبَّتُ مِنَ «الحجة» لِلْفَارْسِيِّ.

(٥) (الْفَاءُ): سَاقِطَةٌ مِنْ (ج).

(٦) انْظُرْ: «معاني القرآن»، لِلْأَخْفَشِ: ٢٢٢/١.

(٧) فِي (ج): (بِذَلِكَ).

عاطفة؛ لأن المعنى: لا يَحْسِبَنَّ الذين يفرحون بما أتوا، أَنْفُسَهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ.

وإذا كان كذلك، لَمْ يَجْزُ تقديرُ العطف؛ لأن الكلام لم يستقل بعدُ، فيستقيم فيه تقديرُ الْعُطْفِ. ولا يجوز^(١) - أيضًا - أن تكون للجزاء، كالتي في قوله: ﴿وَمَا يَكُم مِّن نَّعَمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾^(٢)، ونحوها؛ لأن هذا ليس من مواضع الجزاء. وإذا لم يَجْزُ أن تكون للعطف [و]^(٣) لا لِلْجَزَاءِ، ثَبَتَ أنها زائدة؛ كقوله:

وَإِذَا هَلَكْتُ^(٤) فَعِنْدَ ذَلِكَ فَاجْزَعِي^(٥)

(١) من قوله: (ولا يجوز ..) إلى نهاية بيت الشعر (.. فاجزعي): نقله - بتصرف واختصار - عن: «الحجة»، للفارسي ١٠٨/٣-١٠٩.

(٢) سورة النحل: ٥٣ وبقيتها: ﴿ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْتَرُونَ﴾.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (ج)، و«الحجة».

(٤) في (ب): (جزعت).

(٥) عجز بيت للنمر بن تَوْلَب. وصدّره:

لَا تَجْزَعِي إِنْ مُنْفِيسَا أَهْلَكَتْهُ

وهو في «شعره» ٧٢. وورد منسوبًا له في: «كتاب سيبويه» ١٣٤/١، و«الكامل»،

للمبرد ٣/٣٠٠، و«شرح الأبيات المشككة» ٩٠، ٣٦١، و«سمط اللآلئ» ٤٦٨،

و«أمالى ابن الشجري» ٤٨/١، ١٢٩/٣، و«اللسان» ٤٥٠٣/٨ (نفس)، ١٢٤٨/٢

(خلل)، و«المقاصد النحوية» ٥٣٥/٢، و«شرح شواهد المغني» ٤٧٢/١، ٢/

٨٢٩، و«خزانة الأدب» ٣١٤/١، ٣٢١، ٣٢/٣، ٤١/٩، ٤٣، ٤٤، ٣٦/١١.

وورد غير منسوب في: «المقتضب» ٧٦/٢، و«الحجة» للفارسي ٤٤/١، ٣/

١٠٩، و«شرح المفصل» ٣٨/٢، و«شرح ابن عقيل» ١٣٣/٢، و«الأزهية» ٢٤٨،

و«منهج السالك» ٧٥/٢، و«الأشباه والنظائر» للسيوطي ١٨١/٢. ويروى: (لا

تجزعي إِنْ مُنْفِيسٌ ..). انظر توجيه هذه الراوية في «خزانة الأدب» ٣١٤/١.

البيت ضمن أبيات يخاطب فيها الشاعرُ زوجته التي لامته على إسرافه وتبذيره في =

وكما أنشد^(١) قُطِرْب^(٢):

وَحِينَ تَرَكْتُ الْعَائِدَاتِ يَعْذُنُهُ يَقْلُنَ فَلَا تَبْعُدْ وَقُلْتُ لَهُ أَبْعِدْ^(٣)
وذكرنا وجهَ زيادة الفاء في الكلام، فيما تقدم.
وقوله تعالى: ﴿فَلَا يَحْسِبُنَّهُمْ﴾ قد^(٤) تَعَدَّى فيه فعلُ الفاعل إلى
ضميره. وفِعْلُ الفاعل في هذا الباب، يَتَعَدَّى إلى ضمير نفسه؛ نحو (ظَنَنْتَنِي
أخاه)، و(حَسِبْتَنِي ذاهبًا).

= إكرامه لأضيافه.

الْجَزَعُ: نقيض الصبر. و(الْمُنْفِسُ): المال النفيس الذي له قدر. ومعنى (أهلكته):
أفنيته، وأذهبته. انظر: «اللسان» ٦١٦/١ (جزع)، ٤٥٠٣/٨ (نفس).
والشاهد في البيت: زيادة الفاء. قال الفارسي: (ألا ترى أن إحدى الفاءين لا
تكون إلا زائدة؛ لأن (إذا) إنما يقتضي جوابًا واحدًا).
وانظر حول زيادة إحدى الفاءين - هنا - : «الخزانة» ٣١٥/١.

(١) في (ج): (أنشده).

(٢) انظر: «سر صناعة الإعراب» ٢٦٨-٢٦٩.

(٣) البيت لحاتم الطائي. وهو في «ديوانه» ٣٠.

وقد ورد منسوبًا له، في: «سر صناعة الإعراب» ٢٦٩/١، و«الأزھية» ٢٤٧.
وورد في المصادر السابقة: (حتى تركت ..). وفي الديوان: (وحتى ..*ينادين لا تبعد).
يتحدث عن شخص طعنه الشاعر طعنةً، تركه بين الحياة والموت. و(العائدات):
اللاتي يَزُرْنَ المريض. انظر: «القاموس» ٣٠٣ (عود).
و(لَا تَبْعُدْ): لا تهلك؛ من: (البُعْد)، وهو: الهلاك والموت؛ يقال: (بَعْدَ،
بَعْدًا)، و(بَعْدُ): هلك. ومن العرب من يقول: (بَعْدُ) - في المكان -، و(بَعْد) - في
الهلاك -. وقيل: (بَعْد)، و(بَعْدُ) فيكون مضارعها: (يَبْعُدُ) - بفتح العين -، وهكذا
ضَبَطُهَا في البيت. انظر: «المزھر» ٢٠٨-٢٠٩.

والشاهد فيه: زيادة الفاء في (فلا ..).

(٤) من قوله: (قد ..) على (.. لا يحسب زيدًا ذاهبًا): نقله - بتصرف واختصار - عن:

«الحجة» للفارسي ١٠٥-١٠٦.

يدل على ذلك: قُبِحَ دخول النفس عليها. ولو قلت: (حَسِبْتُ نفسي تفعل كذا). لم يَحْسُنْ، كما يَحْسُنُ: (حَسِبْتُني)، و(أَحْسِبُنِي)^(١).
وُحِذِفَتْ واوُ الضمير في ﴿يَحْسِبُنَّهُمْ﴾^(٢)؛ لِدُخُولِ النون الثقيلة، واجتماع الساكنين^(٣). - وكذلك - يُحذف عند دخول النون الخفيفة؛ كما تقول: (لا يَحْسِبُنْ زيدًا ذاهبًا).

وقوله تعالى: ﴿بِمَقَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ﴾.

في موضع المفعول الثاني. وقرأ حمزة، وعاصم والكسائي - كلاهما-^(٤): بالتاء، وفتحوا الباء من ﴿تَحْسِبُنَّهُمْ﴾^(٥).
ووجه هذه القراءة: أنه حذف^(٦) المفعول الثاني الذي يقتضيه ﴿تَحْسِبُنْ﴾ الأول؛ لأن ما يجيء بعدُ من قوله: ﴿فَلَا تَحْسِبُنَّهُمْ﴾؛ يدل عليه.

(١) يجوز في مضارع (حَسِبَ) كسر السين وفتحها. انظر: «المزهر» ٢٠٩/١.
(٢) في (أ): (تَحْسِبُنَّهُمْ) بالتاء وضم السين. وهي خطأ واضح. وفي (ب): (تحسبنهم)، وفي (ج): مهملة من النقط والشكل. والمثبت هو ما استصوبته؛ لاتساقه مع ما سبق.

(٣) أي: سكون الواو، وأول النون المشددة.
(٤) هكذا جاءت في: (أ)، (ب)، (ج): (كلاهما) - على الرفع للمثنى -، والأصل فيها أن تكون: (كلهم)، وتعود على القراءة الثلاثة. أو (كليهما) - بالنصب بالياء -، وتعود على القراءتين القرآنتين ﴿تَحْسِبُنْ﴾، و﴿تَحْسِبُنَّهُمْ﴾، وقد ترجع (كلاهما) على عاصم والكسائي.

(٥) أي: ﴿تَحْسِبُنَّهُمْ﴾ - بالتاء وفتح الباء والسين -. إلا أن الكسائي كسر السين.
انظر: «السبعة» ٢٢٠، و«الحجة» للفارسي ١٠١/٣، و«حجة القراءات» ١٨٦، و«إتحاف فضلاء البشر» ص ١٨٣.

(٦) من قوله: (حذف ..) إلى (.. لاتفاق الفعلين): نقله - بتصرف - عن: «الحجة» للفارسي ١٠٨/٣.

ويجوز أن تجعل^(١) ﴿تَحْسَبْنَهُمْ﴾ بدلاً من ﴿تَحْسَبَنَّ﴾؛ كما جاز أن تجعل ﴿يَحْسَبْنَهُمْ﴾^(٢) بدلاً من ﴿يَحْسَبَنَّ﴾^(٣) في قراءة ابن كثير وأبي عمرو، لاتّفاق^(٤) الفعلين.

قال أبو إسحاق^(٥): ووقعت (فلا^(٦) تَحْسَبْنَهُمْ) مُكْرَرَةً؛ لِطُولِ الْقِصَّةِ. والعربُ تُعيد إذا طالت القِصة (حَسَبْتُ) وما أشبهها؛ إعلاماً أن الذي جرى متصل بالأوّل، وتوكيد^(٧) له، فتقول: (لا تظنّ زيّداً إذا جاءك وكَلَمَكَ في كذا وكذا، فلا تظنّنه صادقاً)، فتكرره أيضاً للقِصة. وهذا - الذي ذكره أبو إسحاق - سائغٌ في القراءتين: قراءة أبي عمرو، وقراءة حمزة.

وقرأ نافعٌ وابنُ عامر: الأوّل بالياء، والثاني بالتاء وفتح الباء^(٨). ووجه هذه القراءة: أن المفعولين^(٩) اللَّذَيْنِ يقتضيهما الحِسبانُ في

(١) في (ب): (يجعل).

(٢) (أ)، (ب): (تحسبنهم)، وفي (ج): غير معجمة. والمثبت من «الحجة» للفارسي.

(٣) (أ)، (ب): (تحسبن)، وفي (ج): غير معجمة. والمثبت من «الحجة».

(٤) (أ)، (ب): (ولاتفاق)، ولا وجه للواو - هنا - والمثبت من (ج)، و«الحجة»، للفارسي.

(٥) في «معاني القرآن» له ٤٩٨/١. نقله عنه بتصريف واختصار يسيرين.

(٦) في (أ)، (ب)، (ج): (لا). والمثبت وفق رسم المصحف الشريف. وكذا جاءت في «معاني القرآن»..

(٧) في (ج): (وتأكّد)، وفي المعاني: وتوكيداً.

(٨) أي: ﴿يَحْسَبَنَّ﴾ و﴿تَحْسَبْنَهُمْ﴾، وكسر نافع السين وفتحها ابنُ عامر.

انظر: «السبعة» ٢١٩-٢٢٠، و«علل القراءات» ١/١٣١، و«الحجة» للفارسي ٣/

١٠١.

(٩) من قوله: (المفعولين ..) إلى (.. من بعد عليهما): نقله - بتصريف - عن «الحجة» للفارسي ٣/١٠٧.

قوله: ﴿لَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ﴾ محذوفان^(١)؛ لِدَلَالَةٍ مَا ذُكِرَ مِنْ بَعْدِ
عليهما^(٢). فَلَمَّا كَانَ قَوْلُهُ: ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّاهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ﴾ مَتَّصِلًا
بِمَفْعُولَيْنِ ظَاهِرَيْنِ، جُعِلَا مَفْعُولِي قَوْلِهِ^(٣): ﴿لَا يَحْسَبَنَّ﴾^(٤) الَّذِينَ
يَفْرَحُونَ؛ بِتَقْدِيرٍ: لَا يَحْسَبَنَّ^(٥) الَّذِينَ يَفْرَحُونَ أَنْفُسَهُمْ، بِمَفَازَةٍ مِنْ
الْعَذَابِ، وَلَا تَحْسَبَنَّاهُمْ أَنْتَ - أَيْضًا - كَذَلِكَ.

وقوله تعالى: ﴿بِمَا أَوْتَاكَ﴾ قَالَ الْفَرَّاءُ^(٦): يريد: [مَا]^(٧) فَعَلُوهُ؛ كَمَا قَالَ
﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا فَرِيًّا﴾ [مريم: ٢٧]؛ أَي: فَعَلْتَ. وَكَقَوْلِهِ: ﴿وَالَّذِينَ يَأْتِيْنَهَا
مِنْكُمْ﴾ [النساء: ١٦].

وقوله تعالى: ﴿بِمَفَازَةٍ﴾ أَي^(٨): بِمَنْجَاةٍ؛ مِنْ قَوْلِهِمْ: (فَارَ فُلَانٌ):
إِذَا^(٩) نَجَا. وَقَالَ الْفَرَّاءُ^(١٠): أَي: يُبْعِدُ^(١١) مِنَ الْعَذَابِ؛ لِأَنَّ الْقَوَرَ مَعْنَاهُ:

(١) فِي (ج): (مَحْذُوفًا).

(٢) فِي (ج): (عَلَيْهَا).

(٣) فِي (ج): (لِقَوْلِهِ).

(٤) (أ)، (ب): ﴿تَحْسَبَنَّ﴾ - بِالتَّاءِ - . وَفِي (ج): غَيْرَ مَعْجَمَةٍ. وَالْمُثَبَّتُ يَتَنَاسَبُ مَعَ
السِّيَاقِ؛ لِأَنَّ الْمُؤَلَّفَ يُوْجِّهُ قِرَاءَةَ نَافِعٍ وَابْنِ عَامِرٍ وَهِيَ بِالْيَاءِ.

(٥) فِي (أ)، (ب): ﴿تَحْسَبَنَّ﴾ - بِالتَّاءِ - . وَفِي (ج): غَيْرَ مَعْجَمَةٍ. وَالْمُثَبَّتُ يَتَنَاسَبُ مَعَ
السِّيَاقِ.

(٦) فِي «مَعَانِي الْقُرْآنِ» لَهُ ٢٥٠/١. نَقَلَهُ عَنْهُ بِتَصْرِفٍ.

(٧) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفِينَ زِيَادَةٌ مِنْ (ج). وَفِي «مَعَانِي الْقُرْآنِ»: بِمَا فَعَلُوا.

(٨) مِنْ قَوْلِهِ: (أَيِ ..) إِلَى (.. نَجَا): نَقَلَهُ - بِنَصِّهِ - عَنْ «تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْقُرْآنِ»، لِابْنِ
قَتِيْبَةَ ١٠٩/١.

(٩) فِي «تَفْسِيرِ الْغَرِيبِ» أَيِ.

(١٠) فِي «مَعَانِي الْقُرْآنِ» لَهُ ٢٥٠/١.

(١١) فِي (أ): (يُبْعِدُ)، وَفِي (ب)، (ج): رَسَمْتُ كَالْتِي فِي (أ)، إِلَّا أَنَّ النُّقْطَ غَيْرَ =

التباعد من المكروه^(١).

وذكرنا ذلك في قوله: ﴿فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

١٨٩- قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي: بِمُلْكِ تَدْبِيرِهِمَا^(٢)، وتصريفهما^(٣) على ما يشاء. وهذا تكذيبٌ لِلَّذِينَ قَالُوا: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾^(٤).

١٩١- قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا﴾ الآية.

رُوي عن علي، وابن عباس، وقتادة^(٥): أنهم قالوا: يعني^(٦) [أنهم]^(٧) يُصَلُّونَ على هذه الأحوال: قِيَامًا، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِيعُوا فَقُعُودًا، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِيعُوا فَعَلَى جُنُوبِهِمْ. وهذا اختيار الزجاج، قال^(٨): يصلون في^(٩) جميع هذه الأحوال،

واضحة. والمثبت هو ما استظهرت صوابه. وهي أقرب إلى رسمها في «معاني القرآن» (ببعد)، وكذا وردت في: «إعراب القراءات السبع» لابن خالويه ١٢٥/١ (بعد من النار).

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤٩٥/١.

(٢) في (ج): (سرهما).

(٣) في (ج): (وتصريفها).

(٤) سورة آل عمران: ١٨١. وانظر: «تفسير الطبري» ٢٠٩/٤.

(٥) ذكر قولهم الثعلبي في «تفسيره» ١٧٠/٣ ب، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٥٢٧/١.

(٦) في (ج): (معنى).

(٧) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

(٨) في «معاني القرآن»، له: ٤٩٩/١. نقله عنه بنصه. ولكن ليس هذا اختيار الزجاج، وإنما أورده وعزاه لبعض المفسرين، فقال: (وقال بعضهم ..) ثم ذكره، وأعقبه بقوله: (وحقيقته عندي - والله أعلم - : أنهم موحدون الله على كل حال). وقال قبلها: (..) وإنهم يذكرون الله في جميع أحوالهم. ٤٩٨/١. وهذا هو اختياره.

(٩) في «معاني القرآن»: على.

على قَدْرِ إمكانيهم، في صحتهم وسَقَمِهِم.
وقال آخرون^(١): يريد: أنهم يذكرون الله على كل حال.
وجاز^(٢) أن يعطف بـ(على) على ﴿قِيَمًا﴾ و﴿وَقُعُودًا﴾؛ لأن معناه
يُنْبِئُ عن حالٍ مِنْ أحوال تَصَرُّفِ الإنسان؛ كما تقول: (أنا أَصِيرُ إلى زيدٍ
ماشِيًا، وعلى الخيل). المعنى: ماشِيًا وراكِبًا^(٣).
وقوله تعالى: ﴿وَبَنَّفَكُرُونَا فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾.
لِيَكُونَ^(٤) ذلك أزيد في بَصِيرَتِهِمْ؛ لأن فكرهم يُرِيهِمْ عِظَمَ شأنِهِمَا،
فيكون تعظيمُهُم لله ﷻ على حسب ما يقفون عليه من آثار حكمته.
وقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطَلًا﴾.
أي: و^(٥) يقولون: رَبَّنَا ما خلقت هذا^(٦). الإشارة بـ﴿هَذَا﴾ راجعة إلى

(١) ممن قال به: قتادة، وابن جريج، ومجاهد.

انظر: «تفسير الطبري» ٢١٠/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨٤٢/٣.

(٢) من قوله: (وجاز ..) على (.. وراكِبًا): نقله - بتصرف - عن: «معاني القرآن»، للزجاج: ٤٩٨/١.

(٣) أي أَنَّ ﴿وَعَلَى جُنُوبِهِمْ﴾ في معنى الاسم؛ أي: (وَنِيَامًا)، أو (مُضْطَجِعِينَ على جنوبهم). فحسن حينها عطفها على ﴿قِيَمًا وَقُعُودًا﴾، كما قال في موضع آخر: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبَيْهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا﴾ [سورة يونس: ١٢]. فقوله: ﴿لِجَنبَيْهِ﴾؛ أي: (مضطجعا)، فعطف على الأسماء بعدها.

انظر: «معاني القرآن»، للفراء ٢٥٠/١، و«تفسير الطبري» ٢١٠/٤.

(٤) من قوله: (ليكون ..) إلى (.. آثار حكمته): نقله - بتصرف - عن «معاني القرآن»، للزجاج: ٤٩٩/١.

(٥) (الواو): زيادة من (ج).

(٦) في (ج): (هذه).

الْخَلْقِ. وَ﴿خَلَقْتَ﴾ يدل على الْخَلْقِ^(١).

وقوله تعالى: ﴿بَاطِلًا﴾.

أي: خلقته دليلاً على حكمتك، وَكَمَالِ قُدْرَتِكَ.

ومعنى الباطل: الزائل الذاهب، الذي لَا يَثْبُتُ^(٢). وَلَمَّا كَانَ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ خَلْقًا مُتَقَنَّاً، وَصُنْعًا مُحْكَمًا دَالًّا عَلَى قُدْرَةِ الصَّانِعِ، لَمْ يَكُنْ بَاطِلًا.

وكثير من المفسرين يذهبون إلى أن المعنى: (ما خلقتهما لِغَيْرِ شَيْءٍ)^(٣)؛ لأنه خلقهما لِيَبْلُوَ الْعِبَادَ بينهما بالأمر والنهي، فيثيب المطيع، ويعاقب العاصي^(٤)، وانتصب قوله ﴿بَاطِلًا﴾ على أنه نَعْتُ مصدرٍ محذوفٍ؛ أي: خَلَقًا بَاطِلًا^(٥).

(١) انظر: «تفسير الطبري» ٢١٠/٤. وقال مُعَلَّلًا ذلك: (يدل على ذلك قوله: ﴿سُبْحَنَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ ورغبتهم إلى رَبِّهِمْ أَنْ يُقِيمَهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ. ولو كان المعنى بقوله: ﴿فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾، معنى مفهوم؛ لأن السموات والأرض أدلة على بارئها، لا على الثواب والعقاب، وإنما الدليل على الثواب والعقاب الأمر والنهي).

(٢) قال ابن فارس (الباء والطاء واللام، أصل واحد، وهو: ذهاب الشيء، وَقِلَّةُ مُكْتَبِهِ وَلُيُتْبِه؛ يقال: (بَطَلَ الشيء، يَبْطُلُ بَطْلًا وَبُطُولًا). «مقاييس اللغة» ٢٥٨/١ (بطل).

(٣) وممن قال بهذا المعنى: مقاتل، والطبري، وأبو الليث السمرقندي، والثعلبي، والعز بن عبد السلام.

انظر: «تفسير مقاتل» ٣٢١/١، و«تفسير الطبري» ٢١٠/٤، و«بحر العلوم» ١/٣٢٤، و«تفسير الثعلبي» ١٧١/٣، و«فوائد في مشكل القرآن» لابن عبد السلام ١٠٩.

(٤) قال تعالى: ﴿وَخَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَلَيُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [سورة الجاثية: ٢٢].

(٥) وهذا وجه واحد من وجوه نصبه، وفيه وجوه أخرى، ذكرها أبو حيان في «البحر»

وقوله تعالى: ﴿سُبْحَانَكَ﴾.

أي: تنزيهاً لك، ببراءتك عما لا يجوز في وصفك^(١).

﴿فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾.

أي: قد اعترفنا بوحدايتك، وصدقنا أن لك جنةً وناراً، ففينا عذاب النار.

١٩٢- قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ﴾.

الإخزاء - في اللغة - يَرُدُّ على معانٍ، يَقْرُبُ بعضها مِنْ بَعْضٍ.

قال الزجاج^(٢): (أخزى الله العدو)؛ أي: أبعده. وقال غيره^(٣):

الْخِزْيُ: الْهَوَانُ، وَ(أَخْزَاهُ اللَّهُ)؛ أي: أهانه.

وقال شمر^(٤): أخزيته: فضحته. وفي القرآن: ﴿وَلَا تُخْزُونِ فِي

صَبِيئِي﴾ [هود: ٧٨].

= المحيط ٣/ ١٤٠، والسمين الحلبي في «الدر المصون» ٣/ ٥٣٢-٥٣٣ واستحسننا كونها حالاً من ﴿هَذَا﴾.

(١) التسييح: تنزيه الله - تعالى - من كل سوء. والتنزيه: التباعد. فقولهم: (سبحانك)؛ أي: تنزيهاً لك يا ربنا.. أي: نَزَّهْنَاكَ.

انظر: «الزاهر» ١/ ١٤٤، و«مقاييس اللغة» ٣/ ١٢٥ (سبح)، و«اللسان» ٤/ ١٩١٤ (سبح).

(٢) لم أقف على مصدر قوله.

وورد عنه في: «معاني القرآن» - عند هذه الآية - : (والمَخْزِي - في اللغة - : الْمُذَلُّ الْمَحْقُورُ بِأَمْرِ قَدْ لَزِمَهُ بِحُجَّةٍ، وكذلك (أخزيته)؛ أي: ألزمته حجة أدلته معها).

(٣) أورد هذا القول الأزهري في: «التهذيب» ١/ ١٠٢٧ (خزى) ولم ينسبه لقائل؛ حيث أورد قول الليث بن المظفر أولاً، ثم قال: (وقال غيره ..) وذكر القول.

(٤) قوله في: «تهذيب اللغة» ١/ ١٠٢٧ (خزى). ونصه في «التهذيب»: (قال شمر: قال بعضهم ..) ثم ذكره.

وقال^(١) الْمُفَضَّلُ^(٢) - في قوله: ﴿أَخْرَيْتَهُ﴾ -: أي: أهلكته.
 وقال ابن الأنباري^(٣): معنى الخَزْي - في اللغة -: الهلاك بتلفٍ أو انقطاع حُجَّةٍ، أو بوقوع في بلاء^(٤). قال جرير:
 تَمَّتْ تَمِيمٌ يَا أُخَيْطَلُ فَأَنْجَحِرْ خَزْيَ الْأُخَيْطَلُ حِينَ قُلْتُ وَقَالَ^(٥)
 أَي: هَلَكَ بانقطاع حُجَّتِهِ. ويحتمل: استحيا بانقطاعه. يقال^(٦):
 (خَزِي، يَخْزِي، خِزْيًا): إذا هلك. و(خَزِي، يَخْزِي^(٧)، خَزَايَةً): إذا استحيا^(٨).

وتعلقت الوَعِيدَةُ بهذه الآية، وقالوا: قد أخبر الله - تعالى -: أنه لا يُخْزِي النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ، فوجب أن كلَّ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ لَا يَكُونُ مُؤْمِنًا؛ لِقَوْلِهِ: ﴿أَخْرَيْتَهُ﴾. والجواب عن هذا، من وجوه:

-
- (١) في (ج): (قال) بدون واو.
 (٢) قوله في «تفسير الثعلبي» ١٧٢/٣.
 (٣) لم أقف على مصدر قوله.
 (٤) تعرض ابن الأنباري لهذه الكلمة في «الزاهر» ١/ ٣٧٤ فقال عن قولهم (أخزى الله فلانًا): (معناه: أذله الله وكسره وأهلكه. قال أبو العباس: الأصل فيه: أن يفعل الرجل فعلًا، يستحي منها وينكسر لها، ويذل من أجلها ..).
 (٥) البيت في: ديوانه: ٣٦٢. وهو من قصيدة يهجو فيها الأخطل، الشاعر النصراني. وروايته في الديوان: (تمت تميمي يا أخيطل فاحتجز ..).
 ومعنى (فأنجحِرْ): ادخل جُحرَكَ. من: (جَحَرَ الضَّبُّ): دخل جُحره. و(جَحَرَ فلانٌ الضَّبَّ): أدخله في جحره. انظر: «القاموس» ص ٣٦٢ (جحر).
 (٦) من قوله: (يقال ..) إلى (.. إذا استحيا): موجود في: «الزاهر» لابن الأنباري ١/ ٣٧٤.

- (٧) قوله: (خِزْيًا: إذا هلك وخزي يخزي) ساقط من (ج).
 (٨) ونصه عند ابن الأنباري: (يقال: (خَزِي يَخْزِي خَزَايَةً): إذا استحيا. و(خَزِي يَخْزِي خِزْيًا): إذا انكسر وهلك وذل).

أحدها: ما رَوَى قتادة، عن أنس^(١) - في قوله: ﴿إِنَّكَ مَنْ تَدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ﴾ -، قال: إِنَّكَ مَنْ تُخَلِّدُ فِي النَّارِ.

وقال الثوري: بَلَّغَنِي عن سعيد بن المسيب^(٢)، أنه قال في هذه الآية: هي خاصة في قوم لا يخرجون من النار بعد دُخُولِهِمْ إِيَّاهَا.

وروي هذا المعنى - أيضًا - عن قتادة^(٣) نفسه. فمذهب هؤلاء الثلاثة: أن الآية خاصة فيمن يدخلها للخلود فيها. يدل عليه آخر الآية، وهو قوله تعالى: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾؛ يريد: الكفار.

والثاني: أن المُدْخَلَ في النار مَخْزِيٌّ في حال دُخُولِهِ، وإن كانت عاقبته أن يخرج منها، فإن الدخول لا يقع إلا بخزي في ذلك الوقت. وهذا مذهب جابر بن عبد الله، واختيار ابن الأنباري.

يَدُلُّ عليه ما روي عن عمرو بن دينار، أنه قال: قَدِمَ علينا جابر - في عُمْرَةٍ -، فسألته عن هذه الآية، فقال: وما أخْزَاهُ^(٤) حين أحرقه بالنار! إن دون ذا^(٥) لَخِزْيًا^(٦).

(١) قوله في: «تفسير الطبري» ٢١١/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨٤٢/٣، و«معاني القرآن» للنحاس ٥٢٦/١، و«تفسير الثعلبي» ١١٧٢/٣.

(٢) قوله في «تفسير عبد الرزاق» ١٤٢/١، و«تفسير الطبري» ٢١١/٤، و«تفسير الثعلبي» ١١٧٢/٣، وفيها: (أخبرنا الثوري، عن رجل، عن ابن المسيب ..). وأورده ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٩٦٤ بدون إسناد.

(٣) قوله في «تفسير ابن أبي حاتم» ٨٤٢/٤، و«تفسير الثعلبي» ١١٧٢/٣.

وهو قول: سعيد بن جبیر، وابن جريج، ومقاتل. انظر: «زاد المسير» ٥٢٨/١. (٤) (أ)، (ب): (أخْزَاهُ). ولا وجه لها - هنا - والمثبت من (ج)، ومصادر الخبر التالية.

وقوله: (وما أخْزَاهُ) أي: ما أشد وأكثَر خزيه! أو: يا لخزيه!

(٥) في (ب): (ذلك) وكذا وردت في مصادر الخبر.

(٦) أخرج الخبر: الحاكم في «المستدرک» ٣٠٠/٢، والطبري في «تفسيره» ٢١١/٤، =

قال ابن الأنباري^(١): وَحَمَلُ الآيَةِ عَلَى الْعُمومِ أَوَّلَى مِنْ نَقْلِهَا إِلَى خُصُوصٍ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ.

والجواب الثالث: ما قال أهل المعاني، وهو: أَنَّ الإخْزاءَ يَحْتَمِلُ مَعْنَيْنِ: أَحَدُهُما: الإِهانةُ والإِهْلاكُ والإِبعادُ، كما ذكرنا. وهذا للكُفَّارِ. والثاني: الإِخْجالُ؛ يقال: (خَزِيَ خَزَايَةً): إِذا اسْتَحْيَا، و(أَخْزَاهُ غَيْرُهُ): إِذا عَمِلَ بِهِ عَمَلًا يُخْجِلُهُ، وَيَسْتَحْيِي مِنْهُ.

ومنه حديث يزيد بن شَجَرَةَ^(٢): (وَلَا تُخْزُوا الْحَوْرَ الْعَيْنَ)^(٣)؛ كَأَنَّهُنَّ

= وأورده السيوطي في «الدر» ١٩٦/٢.

وقد رجح الطبريُّ هذا القول. انظر: «تفسيره» ٢١١/٤.

(١) لم أقف على مصدر قوله.

(٢) هو: يزيد بن شَجَرَةَ بن أبي شجرة الرُّهاوي. شامي من مدحج، مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ، وَكَانَ مُعَاوِيَةَ (يَسْتَعْمِلُهُ عَلَى الْجِيوشِ، وَكَانَ أَمِيرًا حَازِمًا، قَتَلَ فِي إِحْدَى الْغَزَوَاتِ سَنَةَ ٥٥٥هـ)، وَقِيلَ: (٥٥٨هـ).

انظر: «الاستيعاب» ١٣٨/٤، و«الكامل» ١٩٠/٣، ٢٢٧، و«أسد الغابة» ٥/٤٩٥، و«الإصابة» ٦٥٨/٣.

(٣) الأثر، مِنْ خُطْبَةِ لِيْزِيدِ بْنِ شَجَرَةَ، أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزهد» ٤٣ رقم (١٣٣)، مَوْقُوفًا عَلَى يَزِيدٍ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا زَائِدَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كَانَ يَزِيدُ بْنُ شَجَرَةَ مِمَّا يُدَاكِرُنَا فَيَكِي ..) وَذَكَرَهُ.

وأخرجه أبو عبيد بن سلام في «غريب الحديث» ٣٥٨/٤-٣٥٩، مَوْقُوفًا. وأورده الأزهريُّ في «تهذيب اللغة» ١٠٢٧/١ نَقْلًا عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ، وَأُورِدَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي «الفاثق» ٣١٧/١، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «غريب الحديث» ٢٧٧/١. وَقَدْ أوردته - كذلك - ابْنُ الْأَثِيرِ فِي «أسد الغابة» ٥/٤٩٥، بِنَحْوِهِ، مَرْفُوعًا عَنْ يَزِيدٍ، وَكَذَا أوردته ابن حجر في «الإصابة»: ٦٥٨/٣، مَرْفُوعًا عَنْ يَزِيدٍ. وَعَزَاهُ ابْنُ حَجَرٍ لِلخُرَائِطِيِّ فِي: مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَزَاهُ لِلْبَغْويِّ مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ، وَلَأَبِي نَعِيمٍ مِنْ طَرِيقِ مَسْعُودِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدٍ، وَنَسَبَ ابْنُ

يَتَطَلَّعْنَ مَنْ يَصِيرُ إِلَيْهِنَّ بِالشَّهَادَةِ؛ يقول: فلا تُخْجِلُوهُنَّ بِفِرَارِكُمْ.
 فعلى هذا، خِزْيُ الْمُؤْمِنِينَ: الحياءُ مِنْ سَائِرِ أَهْلِ الْإِيمَانِ، بدخول
 النار إلى أن يخرجوا منها، وَخِزْيُ الْكَافِرِينَ: الهلاكُ بِالْخُلُودِ^(١) فيها.
 ١٩٣- قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا﴾ الآية.

المنادي: محمد ﷺ، في قول ابن عباس^(٢)، وابن مسعود^(٣)، وابن
 جريج^(٤)، وابن زيد^(٥)، والأكثرين^(٦).

وقيل: عين^(٧) المُنَادِي: القرآن؛ حِكَايَةً عَنْ مُؤْمِنِي الْإِنْسِ، كما حكى
 عن مؤمني الجن: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا﴾ [الجن: ١]. الآية.
 وهذا قول الْقُرْطُبِيِّ^(٨)، قال: لأنه ليس كلُّ أَحَدٍ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ. والذين

= حجر إخراجهم لآخرين غيرهم من طرق مختلفة، ونقل عن البغوي أنه موقوف،
 وقال ابن حجر: (وهو الصواب).

(١) في (ب): (في الخلود).
 (٢) قوله في: «تفسير الثعلبي» ١٧٢/٣ ب، و«تفسير البغوي» ١٥٣/٢، و«زاد المسير»
 ٥٢٨/١.

(٣) قوله في: المصادر السابقة، ما عدا «زاد المسير».
 (٤) قوله في: «تفسير الطبري» ٢١٢/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨٤٣/٣، و«النكت
 والعيون» ٤٤٣/١، و«زاد المسير» ٥٢٨/١، و«الدر المنثور» ١٩٦/٢ وزاد نسبة
 إخراجهم إلى ابن المنذر.

(٥) قوله في: «تفسير الطبري» ٢١٢/٤، و«النكت والعيون» ٤٤٣/١، و«زاد المسير»
 ٥٢٨/١.

(٦) انظر: «تفسير مقاتل» ٣٢١/١، و«تفسير القرطبي» ٣١٧/٤، وقال: (وهذا صحيح
 معنى)، و«تفسير ابن جزي» ١٠٤، و«تفسير ابن كثير» ٤٧٦/١.

(٧) هكذا في: (أ)، (ب). وفي (ج): (عنى).

(٨) قوله في: «تفسير سفيان الثوري» ٨٣، و«تفسير الطبري» ٢١٢/٤، و«ابن أبي حاتم»
 ٨٤٣/٣، و«معاني القرآن» للنحاس ٥٢٧/١، و«تفسير الثعلبي» ١٧٢/٣ ب، =

قالوا: إنه النبي؛ قالوا: إن من سَمِعَ القرآنَ، فكأنه رأى النبي وأدركه وسمع منه؛ لأن القرآن معجزته، لم يأت به غيره، فهو دليل عليه، وكل مَنْ بَلَغَهُ القرآنُ، فقد أُنْذِرَهُ رسولُ الله ﷺ.

وقال تعالى: ﴿يُنَادِي لِلْإِيمَانِ﴾ قال أبو عبيدة^(٢): هذا على التقديم والتأخير، أي: سمعنا منادياً للإيمان ينادي. وقيل^(٣): اللام؛ بمعنى: (إلى)؛ كقوله: ﴿تُمْ يَعُودُونَ لِمَا نُهُوا عَنْهُ﴾ [المجادلة: ٨]، ﴿تُمْ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾ [المجادلة: ٣]، ﴿يَأْنِ رَبِّكَ أَوْحَى لَهَا﴾ [الزلزلة: ٥]، و﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا﴾ [الأعراف: ٤٣]، ومثله كثير. وهذا قول أكثر النحويين^(٤).
وقيل: هي^(٥) لام (أجل)^(٦).

وقوله تعالى: ﴿وَكَفَرْنَا سَيَّئَاتِنَا﴾ معنى (التكفير) في اللغة: التغطية. و(رجلٌ مُكَفَّرٌ بالسلاح)؛ أي: مُعْطَى^(٧).

= «النكت والعيون» ٤٤٢/١، و«تفسير البغوي» ١٥٣/٢، و«زاد المسير» ١٩٦/٢، و«الدر المنثور» ٤١١/٢ وزاد نسبة إخراجهم إلى عبد بن حميد، وابن المنذر، والخطيب في «المتفق والمفترق». وهو قول قتادة. انظر: «تفسير الطبري» ٢١٢/٤، ورجحه الطبري، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨٤٢/٣.

(١) في (ب): (النبي).
(٢) في «مجاز القرآن» له ١١/١. نقله عنه بمعناه.
(٣) قال بذلك: الفراء في «معاني القرآن» ٢٥٠/١، والطبري في «تفسيره» ٢١٣/٤.
(٤) انظر - إضافة على ما سبق - : «تأويل مشكل القرآن» ٥٧٢، و«اللامات» ١٤٣، و«النكت والعيون» ٤٤٣/١.

(٥) في (ج): (هو).
(٦) ذكره الثعلبي بلفظ (قيل: ..) ولم ينسبه لقائل.
(٧) (كَفَر) و(كَفَّر) بِمَعْنَى، وأصله يدل على التغطية والستر. ويقال: (فارسٌ مُكَفَّرٌ) و(مُتَكَفَّرٌ بالسلاح).

والْكُفْرُ، منه ^(١) - أَيْضًا - ، وقد ^(٢) ذكرناه.

ومعنى ﴿كُفِّرْ عَنَا سَيِّئَاتِنَا﴾ ؛ أي: غَطَّهَا عَنَّا ^(٣)، حَتَّى لَا نَرَاهَا ^(٤)؛ كما تقول: (اغفر لي خطيئتي).

و(الْغُفْرُ) - في اللغة - : السَّرُّ ^(٥). وَجَمَعَ بَيْنَ غُفْرَانِ الذُّنُوبِ، وَتَكْفِيرِ السَّيِّئَاتِ؛ لِأَنَّ غُفْرَانَ الذُّنُوبِ، تَفَضُّلُهُ وَرَحْمَتُهُ؛ وَتَكْفِيرَ السَّيِّئَاتِ بِالطَّاعَاتِ؛ كَمَا تَقُولُ فِي الْأَشْيَاءِ الْمَوْجِبَةِ لِلْكَفَّارَةِ، فَإِنِهَا إِذَا كُفِّرَتْ، صَارَتْ مُكْفَرَةً بِتِلْكَ الطَّاعَةِ الَّتِي هِيَ كَفَّارَةٌ لَهَا، كَالصَّوْمِ فِي الظُّهَارِ، وَإِعْتَاقِ الرَّقَبَةِ فِي الْقَتْلِ الْخَطَا، وَالْإِطْعَامِ فِي الْحِنْتِ ^(٦). فَالْمَغْفِرَةُ بِفَضْلِهِ مِنْ غَيْرِ سَبَبٍ، وَالتَّكْفِيرُ، بِسَبَبٍ ^(٧) طَاعَةٍ.

وَالسَّيِّئَاتِ جَمْعُ: سَيِّئَةٍ. قَالَ اللَّيْثُ ^(٨): يَقَالُ: (سَاءَ الشَّيْءُ، يَسُوءُ)، فَهُوَ (سَيِّئٌ): إِذَا قُبِحَ.

= انظر: (كفر) في: «إصلاح المنطق» ١٢٦، ١٢٧، ٢٤٠، و«تهذيب اللغة» ٤/

٣١٦١، و«المقاييس» ١٩١/٥، و«بصائر ذوي التمييز» ٤/٣٦١.

(١) منه: ساقط من (ج).

(٢) في (ج): (قد) بدون واو.

(٣) (عنا): ساقطة من (ج).

(٤) في (ج): (نراها).

(٥) انظر: (غفر) في: «جمهرة اللغة» ١/٧٧٨، و«تهذيب اللغة» ٣/٢٦٧٩، و«الزاهر»

١/١٩٢، و«معجم المقاييس» ٤/٣٨٥، و«بصائر ذوي التمييز» ٤/١٣٦.

(٦) الْحِنْتُ - هنا - : الْحُلْفُ فِي الْيَمِينِ.

(٧) في (ج): (سبب).

(٨) قوله في: «تهذيب اللغة» ٢/١٥٨٣ (سوأ)، وقد دمج المؤلف - هنا - بين قول أبي

زيد، وقول الليث. فمن قوله: (السيء ..) إلى (.. للأنثى): هو نص قول الليث.

ومن قوله: (سوأ ..) إلى (.. بما صنع): من قول أبي زيد، تصرف فيه المؤلف.

وقال أبو زيد: (السَّيِّئُ)، و(السَّيِّئَةُ)، عملان قبيحان. يصير (السَّيِّئُ)^(١) نعتاً للذكرِ مِنَ الأفعال^(٢)، و(السَّيِّئَةُ) للأنثى؛ وَمِنْ هذا يقال: (سَوَّأْتُ عَلَى فلان فعله)؛ أي: قَبَّحْتُهُ عليه، وَعَبَّئْتُ بما صَنَعَ. وقوله تعالى: ﴿وَتَوَقَّأَ مَعَ الْأَبْرَارِ﴾.

قال ابن عباس^(٣): يريد: مع^(٤) الأنبياء؛ والمعنى: تَوَقَّأَ فِي جُمْلَتِهِمْ. وكلُّ مَنْ أَخَذَ فِي جُمْلَةٍ قوم صار معهم؛ فلذلك قال: ﴿مَعَ الْأَبْرَارِ﴾. ١٩٤ - قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ﴾ الآية. قالوا: معناه: على ألسِنِ رُسُلِكَ. فهو من باب حذف المضاف^(٥). وقال الكلبي - عن ابن عباس -^(٦): يقولون: على لسان رُسُلِكَ. ومعنى الدعاء - ههنا - مع العلم أنه مُنْجَزٌ وَعَدُهُ لا محالة - : التَّعَبُّدُ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْخُضُوعِ لِلَّهِ، وإظهار الحاجة إليه؛ وذلك أن (الدعاء مُخُّ الْعِبَادَةِ)^(٧).

(١) في (ج): (الشيء).

(٢) في «التهذيب»: الأفعال.

(٣) لم أقف على مصدر قوله. وقد ورد في «زاد المسير» ٥٢٩/١.

(٤) (مع): ساقطة من (ج).

(٥) انظر: «تفسير الطبري» ٢١٣/٤، و«بحر العلوم» ٣٢٤/١، و«تفسير الثعلبي»

١٧٣/٣، و«زاد المسير» ٥٢٩/١.

(٦) لم أقف على مصدر قوله.

(٧) هذا نص حديث، أخرجه بهذا اللفظ: الترمذي في «السنن» ٤٥٦/٥ رقم (٣٣٧١). كتاب: الدعاء. باب: (من فضل الدعاء)، عن أنس بن مالك، من طريق ابن لهيعة، وقال الترمذي: (حديث غريب من هذا الوجه، لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة).

وورد بلفظ: (الدعاء هو العبادة)، أخرجه: الترمذي في «السنن» رقم (٢٩٦٩) =

ومثله - مِمَّا لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ، وقد تعبدنا بالدعاء به - : قوله^(١) -
تعالى-^(٢) : ﴿قُلْ رَبِّ أَحْكُم بِالْحَقِّ﴾ [الأنبياء: ١١٢]، وقوله : ﴿فَاعْفِرْ لِلَّذِينَ
تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ﴾ [غافر: ٧]^(٣). الآية.

وقيل^(٤) : معناه : اجعلنا مِمَّنْ وَعَدْتَهُ بِالثَّوَابِ، دون الخِزْيِ وَالْعِقَابِ.
فمعنى (آتَيْنَا ذَلِكَ) : اجعلنا مِنْ أَهْلِهِ. وقيل^(٥) : معناه : و^(٦) آتَيْنَا مَا

كتاب : «التفسير» : باب (من سورة البقرة). وقال : (حسن صحيح)، رقم (٣٢٤٧)
كتاب : التفسير. باب (ومن سورة المؤمن)، رقم (٣٣٧٢) كتاب : الدعاء. باب : (ما
جاء في فضل الدعاء).

وأحمد في «المسند» ٢٧١/٤، والحاكم في «المستدرک» ٤٩١/١. وقال : (صحيح
الإسناد)، ووافقه الذهبي.

وابن ماجه في «السنن» رقم (٣٨٢٨) كتاب : الدعاء باب (فضل الدعاء).

وأبو داود في «السنن» رقم (١٤٧٩) كتاب : الصلاة. باب (الدعاء).

وابن حبان في صحيحه - انظر : «الإحسان» ١٧٢/٣ رقم : (٨٩٠).

وابن أبي شيبه في «مصنفه» ٢١/٦ - ٢٢ رقم (٢٩١٥٨).

والبخاري في «الأدب المفرد» رقم (٧١٤)، والطيالسي في «مسنده» ١٤٦/٢

(٨٣٨)، والبخاري في «شرح السنة» ١٨٤/٥ رقم (١٣٨٤).

(١) في (ج) : (وقوله).

(٢) (تعالى) : ليست في (ج).

(٣) وانظر : «روح المعاني» ١٦٧/٤.

(٤) ذكر معنى هذا القول : الطبري في «تفسيره» ٢١٤/٤، والثعلبي في «تفسيره»

١٧٣/٣، ولم ينسبها لقائل.

(٥) ممن قال به : ابن جريج. انظر : «تفسير الطبري» ٢١٣/٤، ٢١٤، و«تفسير ابن أبي

حاتم» ٨٤٣/٣.

واختاره الطبري في : «تفسيره» ٢١٤/٤. وقال الآلوسي : (وكلام أبي القاسم

البلخي يشير إلى هذا أيضًا). «روح المعاني» ١٦٧/٤.

(٦) (الواو) : زيادة من (ج).

وَعَدْتَنَا مِنَ النَّصْرِ لَنَا، وَالْخِذْلَانِ لِعَدُوِّنَا، عَاجِلًا. فَهَمْ سَأَلُوا تَعْجِيلَ مَا وُعدُوا.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْزَنْ﴾ قد ذكرنا معاني (الإحزاء)، عند قوله: ﴿مَنْ تَدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ﴾ [آل عمران: ١٩٢].

١٩٥- قوله تعالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي﴾ أي: بِأَنِّي. وقوله تعالى: ﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ أي: في الدين والنصرة، والمؤالاة. معناه: بعضكم يوالي بعضًا؛ كما ذكرنا في قوله: ﴿ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ﴾ [آل عمران: ٣٤]. هذا قول الكلبي^(١) وغيره^(٢).

وقيل^(٣): معناه: حُكْمُ جَمِيعِكُمْ حُكْمٌ وَاحِدٌ مِنْكُمْ؛ فيما أفعَلُ بكم؛ مِنْ مُجَازَاتِكُمْ عَلَى أَعْمَالِكُمْ، وَتَرَكْتُ تَضْيِيعَهَا لَكُمْ. يستوي في ذلك دُكرَانُكُمْ وَإِنَانُكُمْ.

وقوله تعالى: ﴿وَقَتَلُوا وَقُتِلُوا﴾. أحسن^(٤) وجوه القراءة: تقديم ﴿قَتَلُوا﴾ على ﴿قُتِلُوا﴾^(٥)؛ لأن القتال قبل القتل. وقرأ ابن عامر، وابن

(١) قوله، في: تفسير «بحر العلوم» ٣٢٤/١، و«تفسير الثعلبي» ٣/١٧٤.

(٢) وهو قول: ابن عباس، والحسن، وقتادة، واختيار الطبري. انظر: «تفسير الطبري» ٢١٦/٤، و«النكت والعيون» ٤٤٣/١، و«زاد المسير» ٣٧٥/١.

(٣) هذا القول، أورده الطبري في تفسيره؛ مِنْ تَتْمَةِ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ، وَلَمْ يَفْصِلْ بَيْنَهُمَا. انظر: «تفسيره» ٢١٦/٤. وأورده الثعلبي في «تفسيره» ٣/١٧٤، وَصَدَّرَهُ بِ(قِيلَ)، وَلَمْ يَنْسِبْ لِقَائِلٍ.

(٤) من قوله: (أحسن ..) إِلَى (لِلْقَتْلِ الَّذِي وَقَعَ بِهِمْ): نقله - بالمعنى - من «الحجة» للفارسي ١١٧/٣.

(٥) هي قراءة نافع، وعاصم، وأبي عمرو. انظر: «السبعة» ٢٢١، و«القراءات» للأزهري ١/١٣٥، و«الحجة» للفارسي ١١٧/٣، و«الكشف» لمكي ٣٧٣/١، و«التيسير» للداني ٩٣.

كثير: ﴿وَقُتِلُوا﴾ - مُشَدَّدة -^(١)؛ لَتَكَرَّرَ القتلُ فيهم، فهو مثل: ﴿مُفَنِّحَةً لَهُمُ الْأَبُوبَ﴾ [ص ٥٠]، وَمَنْ خَفَّفَ؛ فَإِن التَّخْفِيفُ يَقَعُ عَلَى الْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ.
وقرأ حمزة، والكسائي^(٢): ﴿وَقُتِلُوا وَقَاتَلُوا﴾، ولها وجهان:
أحدهما: أن المعطوف بالواو، هو الأول في المعنى، وإن كان مُؤَخَّرًا في اللفظ؛ لأن^(٣) الواو لا يُوجِبُ^(٤) ترتيبًا.
والثاني: أن المراد بقوله: ﴿وَقُتِلُوا﴾؛ أي: قُتِلَ بعضهم، ثم قاتل مَنْ بَقِيَ منهم، ولم يَهْنُوا، ولم يَضْعُفُوا؛ لِلْقَتْلِ الذي وَقَعَ بِهِمْ^(٥).
وقوله تعالى: ﴿ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ قال الزَّجَّاجُ^(٦): هو مصدرٌ مُؤَكَّدٌ لِمَا قَبْلَهُ^(٧)؛ لأن معنى ﴿وَلَاذُخْلَنَّهُمْ جَنَّتِ﴾: لَا تُبْسِنُهُمْ.
قال: ومثله: ﴿كَتَبَ اللَّهُ﴾^(٨)، و﴿صُنِعَ اللَّهُ﴾^(٩)؛ لأن ما قبله

(١) انظر: المصادر السابقة.

(٢) انظر: المصادر السابقة، و«النشر» ٢/٢٤٦.

(٣) في (ج): (فإن). (٤) في (ج): (لا توجب).

(٥) استشهد الفارسي في هذا الموضع بقوله تعالى: ﴿فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾. [الآية: ١٤٦. سورة آل عمران].

(٦) في «معاني القرآن» له ١/٥٠٠. نقله عنه بتصريف واختصار.

(٧) المصدر المؤكَّد، هو المفعول المطلق. وفي نصبه وجوه أخرى؛ منها: أنه منصوب على التمييز، الذي يسميه الفراء (التفسير). وقيل: منصوب على القطع؛ أي: الحال. وقيل غير ذلك.

انظر: «معاني القرآن» للفراء ١/٢٥١، و«إعراب القرآن» للنحاس ١/٣٨٧، و«مشكل إعراب القرآن» ١/١٨٥، و«الدر المصون» ٣/٥٤٣-٥٤٤.

(٨) سورة النساء: ٢٤. ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾؛ لأن قبلها جاء قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ﴾ إلى آخر الآية ٢٣ من سورة النساء.

(٩) سورة النمل: ٨٨. ﴿وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْفَرَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ﴾.

بمنزلة: (كَتَبَ اللَّهُ)، و(صَنَعَ اللَّهُ)^(١).

١٩٦- قوله تعالى: ﴿لَا يَغُرُّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ﴾.

قال المفسرون: نزلت^(٢) في مشركي مَكَّة؛ وذلك أنهم كانوا يَتَجَبَّرُونَ^(٣) وَيَتَنَعَّمُونَ. فقال بعض المؤمنين: إن^(٤) أعداء الله فيما نرى من الخير، وقد هَلَكْنَا من الجُوع والجَهد؛ فنزلت هذه الآية. وقال الفراء^(٥): كانت اليهود تضرب في الأرض فَتُصِيبُ الأموال، فأُنزل^(٦) الله: ﴿لَا يَغُرُّكَ﴾^(٧).

(١) انظر: «كتاب سيبويه» ٣٨١/١، و«المسائل الحلييات» ٣٠٣، وانظر: تفسير قوله تعالى: ﴿كُنْبًا مُؤَجَّلًا﴾ [الآية: ١٤٥].

(٢) من قوله: (نزلت ..) إلى (.. فأُنزل الله ﴿لَا يَغُرُّكَ﴾): نقله - بتصرف يسير - عن «تفسير الثعلبي» ١٧٥/٣.

وممن قال بذلك: مقاتل في «تفسيره» ٣٢٣/١، وذكره أبو الليث في «بحر العلوم» ٣٢٥/١ على أنه معنى الآية، ولم ينص على كونه سبباً في نزولها.

وذكره المؤلف في «أسباب النزول» ١٤٣، والبغوي في «تفسيره» ١٥٤/٢، ولم ينسبها لقائل. وذكره الألوسي، واستظهره. انظر: «روح المعاني» ١٧٢/٤.

(٣) في (ج)، و«تفسير الثعلبي»: (يَتَجَرَّونَ)، وكذا هي في: «روح المعاني»، حيث نقل الألوسي نَصَّ هذه العبارة عن الواحدي، وفيها (يتجرون). وهي أصوب وأليق بالمعنى المراد. والمثبت من (أ)، (ب)، وله وجه كذلك.

(٤) (إن): ساقطة من (ج).

(٥) في «معاني القرآن» له ٢٥١/١.

(٦) في «معاني القرآن»: (فقال الله عز وجل).

(٧) ذكر هذا السبب ابنُ الجوزي في «زاد المسير» ٥٣١/١، ونسبه لابن عباس .

وذكر ابن الجوزي عن أبي سليمان الدمشقي، أن النبي ﷺ، أراد أن يستلف من بعض اليهود شعيراً، فأبى إلا على رَهْنٍ، فقال النبي ﷺ: «لو أعطاني لأوفيته، إني لأمينٌ في السماء، أمينٌ في الأرض» فنزلت هذه الآية.

قال الزجاج^(١): خطاب النبي ﷺ، خطاب الخَلْق في هذا الموضع؛ المعنى: لا يَغُرَّتْكُمْ أيها المؤمنون. وهذا قول قتادة^(٢). قال: والله ما غَرُّوا نَبِيَّ اللَّهِ، حتى قبضه الله. والخطاب له، والمراد غيره^(٣). وقال بعض النحويين^(٤): هذا خطابٌ لكل من سمعه من المكلفين؛ كأنه قيل: لا يَغُرَّنْكَ أيُّها السامعُ. ويُبْنَى المضارعُ مع النون الشديدة؛ لأن النون لحقت حرفَ الإعراب، على جهة التأكيد، فصار بمنزلة ضَمِّ الاسم إلى الاسم في (خَمْسَةَ عَشَرَ)، ونحوه.

وقوله تعالى: ﴿تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَدِ﴾.

يعني: تَصَرَّفُهم للتجارات^(٥).

أَعْلَمَ^(٦) الله أن ذلك مما لا ينبغي أن يُعْبَطُوا به؛ لأن مصيرهم - بكفرهم - إلى النار، ولا خير^(٧) في نعيم^(٨) بعده النار.

(١) في «معاني القرآن» له ٥٠٠/١. نقله عنه بنصه.

(٢) قوله في: «تفسير الطبري» ٢١٧/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨٤٥/٣.

(٣) (الخطاب له والمراد غيره): العبارة للثعلبي في «تفسيره» ١٧٥/٣.

(٤) لم أقف عليهم.

(٥) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢٥١/١، و«تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة ١١٧،

و«معاني القرآن» للزجاج ٥٠٠/١، و«تفسير الثعلبي» ١٧٥/٣، و«زاد المسير» ١/

٥٣٢.

(٦) من قوله: (أعلم ..) إلى (.. نعيم بعده النار): نقله - بتصرف يسير - عن: «معاني

القرآن» للزجاج ٥٠٠-٥٠١.

(٧) في (ج): (وأخبر).

(٨) في «معاني القرآن»: (بخير) بدلًا من (في نعيم).

١٩٧- فقال: ﴿مَتَّعٌ قَلِيلٌ﴾ أي: تَقَلُّبُهُمْ مَتَّاعٌ قَلِيلٌ. وقال الفراء^(١): ذلك متاع قليل.

وقال الزجاج^(٢): ذلك الكَسْبُ والرِّبْحُ الذي يربحونه، مَتَّاعٌ قليل. وإنما وصفه^(٣) بالقلَّة؛ لأنه فانٍ مُنْقَطِعٌ؛ ولأنَّه^(٤) - بالإضافة إلى نعيم الآخرة - قليل.

١٩٨- قوله تعالى: ﴿لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا رَبَّهُمْ﴾ الآية. قد ذكرنا التخفيف والتشديد في ﴿لَكِنَّ﴾^(٥) عند قوله: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾^(٦)، ومعناه^(٧) - ههنا - : الاستدراك بها، خلاف المعنى المتقدم؛ وذلك أن^(٨) قوله: ﴿مَتَّعٌ قَلِيلٌ﴾ تَضَمَّنَ: ما لَهُمْ كثيرٌ انتفاع؛ فجاء على ذلك: ﴿لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا رَبَّهُمْ﴾ لَهُمْ^(٩) الخلود في النعيم المقيم.

(١) قد يُفْهَم قولُ الفراء هذا، من عباراته التي يقول فيها: (كانت اليهود تضرب في الأرض فنصيب الأموال، فقال الله ﷻ: لا يغرنك ذلك. وقوله: ﴿مَتَّعٌ قَلِيلٌ﴾ في الدنيا). «معاني القرآن» ٢٥١/١. معنى قوله: (ذلك)؛ أي: ضَرَبُ اليهود في الأرض، متاع قليل.

(٢) في «معاني القرآن» له ٥٠١/١. نقله عنه بنصه.

(٣) في (ب): (وصف).

(٤) في (ج): (وإنه).

(٥) قرأ أبو جعفر بتشديد النون المفتوحة. وقرأ الباقر بالتخفيف.

انظر: «المبسوط» لابن مهران ١٥١، و«تفسير الثعلبي» ١٧٥/٣ ب، و«زاد المسير» ٥٣٢/١، و«النشر» ٢٤٧/٢.

(٦) سورة البقرة: ١٠٢. وانظر: «الحجة» للفارسي ١٦٩/٢-١٨٠.

(٧) في (ج): (معناه) بدون واو.

(٨) (أن): ساقطة من (ج).

(٩) (لهم): زيادة من (ب).

وقوله تعالى: ﴿مِنْ تَحْتِهَا أَلْأَنْهَرُ﴾. المعنى: مِنْ تَحْتِ أَشْجَارِهَا وقصورها وأبنيتها.

وقوله تعالى: ﴿نُزُلًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ التُّزْلُ^(١): ما يُهَيَّأ لضيْف أو لقوم إذا نزلوا موضعًا.

ويقال: (أَقَمْتُ لَهُمْ نُزْلَهُمْ)؛ أي: أَقَمْتُ لَهُمْ غِذَاءَهُمْ^(٢)، وما يصلح معه أن ينزلوا^(٣) عليه. هذا معناه في اللغة^(٤).

وقال الكلبي في تفسيره^(٥): جزاءً وثواباً^(٦). وانتصابه على المصدر^(٧)، في قول الزجاج، قال^(٨): هو مصدرٌ مُؤَكَّدٌ^(٩)؛ لأن خلودهم فيها: إنزالهم فيها أو نزولهم^(١٠).

(١) التُّزْل، والتُّزْل - بضم الزاي وتسكينها. انظر: «القاموس المحيط» (١٠٦٢) (نزل).

(٢) في (ج): (عداؤهم).

(٣) من قوله: (أَقَمْتُ ..) إلى (.. ينزلوا عليه): هو نص قول الزجاج في: «معاني القرآن» له ٣٠٦/٤ عند تفسير الآية ٦٢ من سورة الصافات ﴿أَذْلِكَ خَيْرٌ نُزُلًا﴾.

(٤) انظر هذا المعنى، وبقيّة المعاني للنزل) في: «تهذيب اللغة» ٣٥٥٥/٤، و«المقاييس» ٤١٧/٥، و«مفردات ألفاظ القرآن» ٨٠٠، و«اللسان» ٤٤٠٠/٧.

(٥) في (أ)، (ب): (تفسير)، والمثبت من (ج).

وقد أورد قوله هذا: الثعلبي في: «تفسيره»: ١٧٥/٣ ب وورد في: «زاد المسير»

٥٣٢/١، ونسبه إلى ابن عباس. ويبدو أنه من رواية الكلبي عنه.

(٦) انظر: «بحر العلوم» ٣٢٥/١، و«تفسير البغوي» ١٥٤/٢.

(٧) أي: المفعول المطلق.

(٨) في «معاني القرآن» له ٥٠١/١. نقله عنه بنصه.

(٩) مؤكد: ليس في «معاني القرآن».

(١٠) (أو نزولهم): ليس في «معاني القرآن».

وقال الفراء^(١): هو نصبٌ على التفسير^(٢)؛ كما تقول: (هو لك: هبةٌ ويئعًا وصَدَقَة).

وقوله تعالى: ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ﴾ أي: مما يَتَقَلَّبُ^(٣) فيه الكفَّار في دار الدنيا. و(الأبرار)^(٤) يجوز أن يكون واحده (بارٌّ)، مثل: صاحبٌ وأصحاب. ويجوز أن يكون واحده (برٌّ)، وأصله: (بررٌ)^(٥)، فأدغم^(٦) للتضعيف^(٧).

١٩٩- وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ الآية.

(١) في «معاني القرآن» له ٢٥١/١. نقله عنه بتصرف.

(٢) (التفسير) من مصطلحات الكوفيين. وهو (التمييز) عند البصريين، ويقال له كذلك: التبيين. وقد يُطْلَقُ الفراء (التفسير) على المفعول لأجله، أو على بدل المطابقة. ولكنهما ليسا مرادان في هذا الموضع. انظر: «معجم الهوامع» ٦٢/٣. و«دراسة في النحو الكوفي» ٢٦٦-٢٢٨، و«النحو وكتب التفسير» ١٨٩/١، ١٩٠.

(٣) في (أ): (ينقلب). وفي (ج): غير معجمة. والمثبت من (ب)؛ لأنها أولى وأليق بالمعنى. وكذا وردت في: «الكشاف» ٤٩١/١، و«تفسير القرطبي» ٣٢٢/٤، و«تفسير البيضاوي» ٨٣/١.

(٤) من قوله: (والأبرار ..) إلى (للتضعيف) نقله عن «معاني القرآن» للزجاج ٥٠١/١.

(٥) (وأصله برر): ساقط من (ج).

(٦) في (ج): (وأدغم).

(٧) في «الصحاح»، و«اللسان»، و«المصباح المنير»، و«التاج»: أن (الأبرار) جمع (برٌّ). و(بررة) جمع (بارٌّ). انظر: (بر) في: «الصحاح» ٥٨٨/٢، و«اللسان» ١/٢٥٣، و«المصباح» ١٧، و«التاج» ٧٠١/٦.

وعند الراغب: أن (أبرار) جمع (بارٌّ). و(بررة) جمع (برٌّ). انظر: «مفردات ألفاظ القرآن»: ١١٥. وتبعه الفيروزآبادي في «بصائر ذوي التمييز» ٢١٣/٢. وانظر: «البرهان» للزركشي ١٨/٤، و«عمدة الحفاظ» ٤٥.

اختلفوا في نزولها؛ فقال ابن عباس^(١)، وجابر^(٢)، وقتادة^(٣): نزلت في النَّجَاشِيَّ^(٤) حينَ مات، وصَلَّى عليه النبيُّ ﷺ بالمدينة. فقال المنافقون: إنه يُصَلِّي على نصرانيٍّ لم يَرَهُ قَطُّ^(٥).

- (١) قوله في: «تفسير الثعلبي» ١١٧٦/٣، و«أسباب النزول» للمؤلف ١٤٣.
- (٢) قوله في: «تفسير الطبري» ٢١٨/٤، و«تفسير الثعلبي» ١١٧٦، و«أسباب النزول» للمؤلف ١٤٣، ١٤٤.
- (٣) قوله، في: «تفسير عبد الرزاق» ١٤٤/١، و«تفسير الطبري» ٢١٨-٢١٩/٤، و«تفسير الثعلبي» ١١٧٦/٣، و«أسباب النزول» للمؤلف ١٤٣، ١٤٤.
- (٤) هو: أصحمة بن أبجر، والنجاشي، لقبه. قال ابن عينة عن (أصحمة)، (هو بالعربية: عطية). وهو ملك الحبشة، وقد أكرم المسلمين الذين هاجروا إلى بلاده من مكة المكرمة، وأحسن استقبالهم، وأسلم ولم يهاجر.
- انظر: «تفسير عبد الرزاق» ١٤٤/١، و«الإصابة» ١٠٩/١.
- (٥) وبه قال ابن جريج في رواية عنه أخرجه الطبري في «تفسيره» ٢١٩١/٤.
- وقال به أنس بن مالك، أخرجه عنه النسائي في «تفسيره» ٣٥٦ رقم (١٠٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٨٤٦/٣، والمؤلف في: «أسباب النزول» ١٤٤، والبخاري (انظر: «كشف الأستار عن زوائد البخاري» ٣٩٢/١ رقم: ٨٣٢).
- وذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٨/٣ وزاد نسبة إخرجه للطبراني في «الأوسط»، وقال: (ورجال الطبراني ثقات)، وذكره ابن حجر في «الإصابة» ١٠٩/١، وزاد نسبة إخرجه لابن شاهين والدارقطني في: الأفراد.
- وانظر: «تفسير ابن كثير» ٤٨١/١، و«الدر المنثور» ٢٠٠/٢.
- وبه قال الحسن البصري. ذكر ذلك ابن كثير في «تفسيره» ٤٨١/١، ونسب إخراج الأثر عنه إلى عبد بن حميد، وابن أبي حاتم.
- وصلاة الرسول على النجاشي، أخرجه الشيخان، ولكن ليس فيها اعتراض المنافقين، ولا أنه سبب نزول الآية.
- انظر: «صحيح البخاري» (٣٨٧٧) كتاب: مناقب الأنصار. باب: موت النجاشي، و«صحيح مسلم» رقم (٩٥١-٩٥٣) كتاب الجنائز. باب: في التكبير على الجنازة.
- وانظر: «مجمع الزوائد» ٣٨-٣٩/٣.

وقال ابنُ جُرَيْج^(١)، وابنُ زيد^(٢): نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه .

وقال مجاهد^(٣): نزلت في مؤمني أهل الكتاب، كلهم.
و^(٤) قال الزجاج^(٥): لَمَّا ذَكَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ١٨٧]؛ ذكر حال مَنْ آمَنَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وأخبر أنهم صدَّقوا في حال خُشوع.
وقوله تعالى: ﴿لَا يَشْتَرُونَ بِكَائِنَتِ اللَّهُ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ أي: عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، كفعل اليهود الذين غَيَّرُوا التَّوْرَةَ بِثَمَنٍ.

ومعنى: ﴿سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ - ههنا - : أنه لا يُؤَخَّرُ الْجَزَاءُ عَمَّنْ اسْتَحَقَّهُ؛ لِطُولِ الْحِسَابِ وَالِاشْتِغَالِ بِهِ؛ كَمَا يَتَأَخَّرُ^(٦) لَذَلِكَ الْحَقُوقُ فِي الدُّنْيَا. ومضى الكلام في معنى سرعة حساب الله^(٧).

(١) قوله في: «تفسير الطبري» ٢١٩/٤، و«تفسير الثعلبي» ١٧٦/٣ ب، و«أسباب النزول» للمؤلف ١٤٤.

(٢) قوله في: المصادر السابقة. وبه قال مقاتل في «تفسيره» ٣٢٣/١.

(٣) قوله في: «تفسير الطبري» ٢١٩/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨٤٦/٣، و«تفسير الثعلبي» ١٧٦/٣ ب، و«أسباب النزول» للمؤلف ١٧٣، وهو قول ابن عباس من رواية أبي صالح عنه. انظر: «زاد المسير» ٥٣٣/١. وإلى هذا القول، ذهب الطبري في تفسيره، في الموضع السابق.

(٤) (الواو): زيادة من (ج).

(٥) في «معاني القرآن» له ٥٠١/١. نقله عنه بالمعنى.

(٦) في (أ)، (ب)، (ج): (يتأخر). والأصل أن يقول: تتأخر. إلا أن المُثَبَّتَ عَلَى معنى: يتأخر قضاء الحقوق.

(٧) انظر: تفسير الآية: ٢٠٢ من سورة البقرة.

- ٢٠٠- وقوله^(١) تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اصْبِرُوا﴾
قال الحسن^(٢): اصبروا على دينكم فلا تدعوه لشدّة. وهذا اختيار
الزجاج^(٣).
وقال زيد بن أسلم^(٤): أي: على الجهاد. وهو اختيار ابن
الأنباري^(٥).
وقال الفراء^(٦): ﴿اصْبِرُوا﴾ مع نبيكم^(٧)، ﴿وَصَابِرُوا﴾ عدوكم، فلا

- (١) في (ج): (قوله) بدون واو.
(٢) قوله في: «تفسير الطبري» ٢٢١/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨٤٩/٣، و«تفسير
الثعلبي» ١٧٦/٣ ب، و«زاد المسير» ٥٣٤/١.
(٣) في «معاني القرآن» له ٥٠١/١.
وهو قول محمد بن كعب القرظي. انظر: «تفسير الطبري» ٢٢١/٤، و«تفسير ابن
أبي حاتم» ٨٤٧/٣.
وهو اختيار الطبري في «تفسيره» ٢٢٢/٤ وعلله بقوله: (وذلك أن الله لم يخصص
من معاني الصبر على الدين والطاعة شيئاً، فيجوز إخراجه من ظاهر التنزيل،
فلذلك قلنا: إنه عنى بقوله: ﴿اصْبِرُوا﴾: الأمر بالصبر على جميع معاني طاعة الله،
فيما أمر ونهى، صعبها وشديدها، وسهلها وخفيفها).
(٤) قوله في: «تفسير الطبري» ٢٢٢/٤، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٨٤٨/٣، وأورده
السيوطي في «الدر» ٢٠١/٢، ٢٠٢. وزاد نسبة إخراجه لعبد بن حميد، والبيهقي
في «الشعب».
وأخرجه الحاكم بنفس سند الطبري وابن أبي حاتم، إلا أنه زاد فقال: (.. عن زيد
ابن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه) وفيه أن عمر بلغه أن أبا عبيدة حضر
بالشام، وتألّب عليه الأعداء، فكتب إليه يُصبره، وأنهى كتابه بهذه الآية.
انظر: «المستدرک» ٣٠٠/٢. وصححه، ووافقه الذهبي.
(٥) لم أقف على مصدر قوله.
(٦) في «معاني القرآن» له ٢٥١/١. نقله عنه بنصه.
(٧) في المعاني: (مع نبيكم على الجهاد).

يكونن^(١) أَضْبَرَ مِنْكُمْ.

﴿وَرَابِطُوا﴾؛ أي: أقيموا على جهاد عدوكم بالحرب والحُجَّة. قاله الزجاج^(٢). وأصله - عند أهل اللغة - : مِنْ (مُرَابِطَةِ الْخَيْلِ)، وهو ارتباطها بإيذاء العدوِّ في بعض الثُّغُور^(٣).

قال ابن قتيبة^(٤): أصل (المُرَابِطَةِ) و(الرِّبَاطِ): أَنْ يَرْبِطَ هَؤُلَاءِ خِيولَهُمْ فِي الثَّغْرِ، وَيَرْبِطَ الْكُفَّارُ خِيولَهُمْ، كُلٌّ يُعِدُّ لِصَاحِبِهِ، ثُمَّ سُمِّيَ الْمَقَامُ بِالثُّغُورِ (رِبَاطًا)؛ لوجود هذا المعنى^(٥).

وكلام ابن عباس - في رواية عطاء - يَدُلُّ على هذه الجملة، فإنه قال في قوله: ﴿وَرَابِطُوا﴾؛ يريد: عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ. حتى يرجع عن دينه إلى دينكم^(٦).

وهذا اللفظ يتضمن معنى^(٧) ملازمة الجهاد. وهذا قول أكثر أهل

(١) في (ج): (فلا يكون).

(٢) في: «معاني القرآن»، له: ٥٠١/١ - ٥٠٢. نقله عنه بنصه.

(٣) هذا نص قول الأزهري في: «تهذيب اللغة»: ١٣٤٦/٢ (ربط).

(٤) في: «تفسير غريب القرآن»، له: ١٠٩/١. نقله عنه بتصرف.

(٥) قال ابن فارس عن الرباط: هو (ملازمة ثَغْرِ العدو، كأنهم رُبطوا هناك، فثبتوا به، ولازموه). «المقاييس» ٤٧٨/٢ (ربط). وانظر: «تفسير الطبري» ٢٢٢/٤، و«معاني القرآن» للنحاس ٥٣٠/١، و«مفردات ألفاظ القرآن» ٣٣٨-٣٣٩ (ربط)، و«أساس البلاغة» (٣١٦) (ربط).

(٦) ورد معنى قول ابن عباس في: «زاد المسير» ٥٣٤/١، وأورد الثعلبي في «تفسيره» ١٧٧/٣ قول عطاء، دون أن يرفعه لابن عباس، وفيه: ﴿وَرَابِطُوا﴾: يعني: المشركين.

(٧) (معنى): ساقط من (ج).

التفسير^(١).

وقال أبو سلمة بن عبد الرحمن^(٢): معنى ﴿وَرَابِطُوا﴾: انتظروا الصلاة بعد الصلاة. واحتج^(٣) بقوله ﷺ - في حديث أبي هريرة، حيث ذكر انتظار الصلاة بعد الصلاة - قال: (فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ)، ثلاث مرّات^(٤). وأصل هذا من الرِّبْط، وهو: الشَّدُّ^(٥). ويقال لِكُلِّ مَنْ صَبَرَ عَلَى أَمْرٍ: (رَبَطَ قَلْبَهُ عَلَيْهِ)، و(ربط نفسه)^(٦).

قال لبيد:

(١) هو قول: قتادة، وابن جريج، والضحاك، ومحمد بن كعب القرظي، ومقاتل. انظر: «تفسير الطبري» ٢٢١/٤، ٢٢٢، و«تفسير مقاتل» ٣٢٤/١. وهو الذي رجحه الطبري في «تفسيره» ٢٢٣/٤؛ مُعَلِّلاً بأنه: (هو المعنى المعروف من معاني (الرباط)، وإنما يوجه الكلام إلى الأغلب المعروف في استعمال الناس من معانيه، دون الخفي، حتى يأتي بخلاف ذلك - مما يوجب صرفه إلى الخفي من معانيه - حُجَّةٌ يجب التسليم لها، من كتاب، أو خبر من الرسول ﷺ، أو إجماع من أهل التأويل) ٢٢٣/٤.

(٢) قوله في: «المستدرک» للحاكم ٣٠١/٢، و«تفسير الطبري» ٢٢٢/٤، وانظر: «تفسير ابن كثير» ٤٨١/١.

(٣) من قوله: (واحتج ..) إلى (.. الصلاة بعد الصلاة): ساقط من (ج).

(٤) الحديث من رواية أبي هريرة. أخرجه مسلم في «الصحيح» رقم (٢٥١). كتاب الطهارة، باب فضل إسباغ الوضوء، والترمذي رقم (٥١، ٥٢) أبواب الطهارة. باب ما جاء في إسباغ الوضوء، وقال: (حسن صحيح)، ومالك في «الموطأ» ص ١١٨ (٥٨) كتاب قصر الصلاة في السفر، باب انتظار الصلاة والمشي إليها.

(٥) في (ج): (الشدة).

(٦) انظر: (ربط): «تهذيب اللغة» ١٣٤٦/٢، و«مقاييس اللغة» ٧٨/٢، و«تفسير الثعلبي» ١١٧٧/٣.

رَابِطُ الْجَاشِ عَلَى كُلِّ وَجَلٍّ^(١)

أي: صابرٌ ثابت، فقليل للصبر على الصلاة وربط النفس عليها: (رَبَّاط).

وقال أبو عبيدة^(٢)، وابنُ الأنباري^(٣): معنى ﴿وَرَابِطُوا﴾؛ أي: اثْبُتُوا، وداوموا^(٤).

وأُنشد ابنُ الأنباري قولَ الأخطل^(٥):

(١) في (ب): (رجل).

وهذا عجز بيت، وصدرة:

يُسَيِّدُ السَّيْرَ عَلَيْهَا رَاكِبٌ

البيت في: «ديوانه» ١٧٦. وورد منسوبًا له في: «تهذيب اللغة» ١٥٩١/٢ (سأد)، و«الصحاح» ٤٨٢/٢ (سأد)، و«تفسير الثعلبي» ١٧٧/٣، و«اللسان» ١٩٠٥/٣. ومعنى (يُسَيِّدُ): يُغْذِي ويسرع السَّيْرَ. يقال: (أَسَادَ الرجلُ السَّيْرَ): أَدَابَهُ. و(الإِسَادُ): الإسراع والإغذاذ في السير، وأكثر ما يستعمل ذلك في سير الليل. وعن أبي عمرو: الإِسَادُ: أن تسير الإبلَ الليلَ مع النهار. و(الْوَجَلُ): الخوف. انظر (سأد) في: «الصحاح» ٤٨٢/٢، و«اللسان» ١٩٠٥/٣، و«القاموس» (١٠٦٧) (وجل).

(٢) في: «مجاز القرآن» ١١٢/١.

(٣) لم أقف على مصدر قوله.

(٤) في «مجاز القرآن»: ودوموا. وورد قول أبي عبيدة في: «تفسير الثعلبي» ١٧٧/٣، وفيه: (داوموا)، كما هي عند المؤلف.

(٥) هو: غياث بن غوث بن الصلت، أبو مالك التغلبي. شاعر نصراني، ومات على نصرانيته، كان مُقَدِّمًا عند خلفاء بني أمية، لكثرة مدحه لهم وانقطاعه إليهم. توفي سنة (٩٠هـ).

انظر: «شرح شواهد المغني» ١/١٢٣، و«الأعلام» ٥/١٢٣.

ما زال فينا رِبَاطُ الحَيْلِ مُعْلِمَةً

وفي كُتَيْبٍ رِبَاطُ اللُّؤْمِ والعَارِ^(١)

قال: إنما^(٢) أراد بـ(الرِّبَاط): اللزوم والثبات. وهذا المعنى راجع إلى

ما ذكرنا من الصبر وربط النفس.

ثم هذا الثبات والدوام يجوز أن يكون على جهاد العدو، ويجوز أن

يكون على الصلاة^(٣).



(١) البيت في «شعره» ٦٣٥. وورد منسوباً له في: «الصحاح» ١٩٩٠/٥ (علم)، و«اللسان» ٣٠٨٤/٥ (علم).

وورد غير منسوب في: «أساس البلاغة» ٣١٦/١.

قوله: (مُعْلِمَة) - بكسر اللام، وهكذا ضبطت في شعره، والصحاح، و«اللسان» - : هي من قولهم: (أَعْلَمَ الفَارِسُ): جعل لنفسه علامة الشجعان. فهو مُعْلِم. والخيل المُعْلِمَة: المشهورة التي لها علامة في الحرب.

وفي «مجاز القرآن»: (مُعْلِمَة) - بفتح اللام - : وهي للبناء للمجهول؛ من قولهم: (أَعْلَمَ الفَرَسَ): عَلَّقَ عليه صَوْفاً أحمر أو أبيض في الحرب. انظر: «اللسان» ٣٠٨٤/٥ (علم).

وَكُتَيْبٍ: هم رهط جرير، الذي يهجوهُ الأخطلُ في هذا البيت.

(٢) (إنما): ساقط من (ج).

(٣) والراجع أن (الرباط) - المذكور في الآية - معنيٌّ به المراقبة في الجهاد. وهو ما رجحه ابن جرير، وأكثر المفسرين. وقول رسول الله ﷺ: (فذلكم الرباط ..) إنما هو تشبيه المحافظة على الصلاة؛ بملازمتها والدوام عليها، والرباط في سبيل الله؛ بجامع ما في الأمرين من دوام ولزوم وانتظار. انظر: «المحرر الوجيز» ٤٧٧/٣.

التفسير البسيط

للأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الرازي

(ت ٤٦٨ هـ)

سورة النساء من أول السورة إلى آية (٨٣)

تحقيق

د. محمد بن حمد بن عبدالله المحميد

تفسير سورة النساء

بسم الله الرحمن الرحيم

- ١- ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾ قال ابن عباس: الخطاب لأهل مكة^(١).
 وقوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ أنشأ على لفظ النفس وإن
 عني به مُدْكَرًا كما قال:
 أَبُوكَ خَلِيفَةٌ وَلَدَتُهُ أُخْرَى وَأَنْتَ خَلِيفَةُ ذَاكَ الْكَمَالِ^(٢)
 وعني بالنفس الواحدة آدم^(٣).

(١) لم أجد هذا القول بنصه لابن عباس في تفسير هذه الآية، لكن قال ابن الجوزي: اختلفوا في نزولها على قولين: أحدهما: أنها مكية، رواه عطية عن ابن عباس. والثاني: أنها مدنية، رواه عطاء عن ابن عباس. «زاد المسير» ١/٢، وقد ذهب كثير من العلماء والمفسرين - ومنهم ابن عباس - إلى أن كل شيء نزل فيه ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ فهو بمكة، وكل شيء نزل فيه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فهو بالمدينة. انظر «البرهان» ١/١٨٩، ١٩٠. فلعل المؤلف ساق هذا الرأي لابن عباس بمعناه. هذا وقد رجح المحققون من العلماء أن سورة النساء مدنية. انظر «الجامع لأحكام القرآن» ١/٥، «الإتقان» ١/١٦، ٢٢. قال القرطبي: ومن تبين أحكامها علم أنها مدنية لا شك فيها. وأما من قال: إن قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ مكّي حيث وقع فليس بصحيح فإن البقرة مدنية وفيها قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ في موضعين، والله أعلم.

(٢) لم أعرف قائله، وهو غير منسوب في «معاني القرآن» للفراء ١/٢٠٨، «تفسير الطبري» ٤/٢٢٤، «لسان العرب» (خلف) ٢/١٢٣٥. والشاهد من البيت أن التأنيث يقع على اللفظ. قال الفراء: فقال (أخرى) لتأنيث اسم الخليفة، والوجه أن يقول: ولده آخر. «معاني القرآن» ١/٢٠٨.

(٣) هذا تفسير ابن عباس ومجاهد وقتادة والسدي، وهو ظاهر. انظر: «تفسير الطبري» ٤/٢٢٤، «تفسير البغوي» ٢/١٥٩، «الدر المنثور» ٢/٢٠٦.

وقوله تعالى: ﴿وَطَلَّقَ مِنْهَا ذَوْجَهَا﴾^(١)، خلقت من (ضلع)^(٢) من أضلاع آدم، ولذلك قال النبي ﷺ: «إن المرأة خلقت من ضلع، فإن ذهبت تقيمها كسرناها، وإن تركتها وفيها عوج استمعت بها»^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا﴾ يريد فرق ونشر^(٤). قال ابن المظفر^(٥): البث تفريقك الأشياء، يقال بثوا الخيل في الغارة، وبث الصياد كلابه، وخلق الله الخلق فبثهم في الأرض، بثت البسط إذا نشرتها^(٦)، قال الله تعالى: ﴿وَزَرَأْنِي مَبْنُوءَةً﴾^(٧) [الغاشية: ١٦].

قال الفراء، والزجاج: وبعض العرب يقول أبث^(٨) الله الخلق. وبث الحديث إذا نشره وأفشاه، وكذلك أبثه^(٩)، قال ذو الرمة:

(١) عن مجاهد وقتادة والسدي وغيرهم. انظر: «تفسير الطبري» ٢٢٤/٤، والبغوي ١٥٩/٢، و«ابن كثير» ٤٨٧/١، و«الدر المنثور» ٢٠٦/٢.

(٢) ما بين القوسين ساقط من (د).

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٣١) بنحوه من حديث أبي هريرة ؓ في كتاب الأنبياء، باب: خلق آدم وذريته (٦٣٥)، ولفظه: «استوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء». ومسلم (١٤٦٨) كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء.

(٤) انظر: «غريب القرآن» لابن قتيبة (١١١)، «تفسير الطبري» ٢٢٥/٤.

(٥) يعني الليث كما في «تهذيب اللغة» ٢٧٣/١ (بث). وكلما أتى بهذه الكنية فإنما يعني: الليث. وتقدمت ترجمته ضمن مصادر الواحدي.

(٦) في «التهذيب» ومثبت البسط إذا بسطت.

(٧) انتهى من «تهذيب اللغة» ٢٧٣/١ بتصرف، وانظر: «مقاييس اللغة» ٨٦-٨٧ (بث).

(٨) عند الفراء والزجاج: (بث).

(٩) «معاني القرآن» للفراء ٢٥٢/١ بنصه، «معاني الزجاج» ٥/٣ بتصرف.

وَأَسْقِيهِ حَتَّى كَادَ مِمَّا أَبَتْهُ

تُكَلِّمُنِي أَحْجَارُهُ وَمَلَاعِبُهُ^(١)

وقوله تعالى: ﴿وَأَنْقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ قُرئ (تساءلون) بالتخفيف والتشديد^(٢)؛ فمن شدد أراد: تتساءلون، فأدغم التاء في السين لاجتماعهما في أنهما من حروف طرف اللسان وأصول الثنايا واجتماعهما في الهمس.

ومن خفف، حذف تاء تتفاعلون لاجتماع حروف متقاربة فأعلَّها بالحذف، كما أعلَّ الأول بالإدغام^(٣)، وإذا اجتمعت المتقاربة خفت بالحذف أو بالإدغام أو بالإبدال^(٤)، (فالحذف والإدغام، كالقراءتين في

(١) البيت في «ديوان ذي الرمة» بشرح الباهلي ٨٢١/٢، «الكتاب» ٥٩/٤، «تهذيب اللغة» ١٩٠٨/٢ (شكا)، «اللسان» ٢٣١٤/٤، وفيهما: وأشكيه بدل: وأسقيه. انظر «معجم شواهد العربية» ص ٤٢٣. وهذا البيت ثاني بيت في القصيدة هو كما في الديوان والكتاب:

وقفتُ على رُبْعٍ لَمَيَّةٍ نَاقَتِي فَمَا زِلْتُ أَبْكِي عِنْدَهُ وَأَخَاطِبُهُ
قال الباهلي: قوله: أبته أي أخبره بكل ما في نفسي، وقوله: وأسقيه أي أدعوله بالسقيا، وملاعبه مواضع يلعب بها. واستشهد به المؤلف على أن أبث يأتي بمعنى: أفشى ونشر.

(٢) قراءة التخفيف (تساءلون) خفيفة السين لعاصم وحمزة والكسائي وخلف، وقراءة التشديد (تساءلون) مشددة السين لأبي عمرو ونافع وابن كثير وابن عامر وأبي جعفر ويعقوب. انظر: «السبعة» ص ٢٢٦، «الحجة» ١١٨/٣، «المبسوط» ص ١٥٣، «النشر» ٢٤٧/٢، «البدور الزاهرة» (٩٣). وتوجيه المؤلف للقراءة بعد ذلك من «الحجة» لأبي علي الفارسي.

(٣) انظر: «الحجة في القراءات السبعة» لابن خالويه ص ١١٨، «حجة القراءات» ص ١٨٨، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» لمكي ٣٧٥/١.

(٤) في «الحجة»: أو الإدغام والإبدال.

هذا الحرف^(١). والإبدال كقولهم: طست (للطس)^(٢) أُبدِلَ من السين الثانية التاء لتقاربهما، قال العجاج:

أِنْ رَأَيْتِ (هَامَتِي)^(٣) كَالطَّسْتِ^(٤)

وأنشد المازني في الطس:

لَوْ عَرَضْتَ لِأَيْبُلِي قَسَّ أَشَعَتْ فِي هَيْكَلِهِ مُنْدَسَّرَ
حَنْ إِيَّهَا كَحَنِينِ الطَّسِّ^(٥)

ومعنى: ﴿نَسَاءُ لُونٍ بِهِ وَالْأَرْحَامُ﴾ أي تتساءلون فيما بينكم حوائجكم

(١) ما بين القوسين ليس في «الحجة».

(٢) هذه الكلمات ليست في «الحجة»، ويبدو أنها ساقطة.

(٣) في (ب): (متى) ولعله تحريف.

(٤) نسبة المؤلف للعجاج تبعاً لأبي علي في «الحجة» ١٢٠/٣، والواقع أنه ليس له وإنما هو لابنه رؤية كما في ديوانه في «مجمع أشعار العرب» ص ٢٣، وهو عجز بيت صدره:

وِيْحَكِ إِنْ أَسْلَمَ فَأَنْتِ أَنْتِ

والطست: من آنية الصفر. «اللسان» ٢٦٧٠/٥ (طست).

(٥) إلى هنا انتهى أخذ المؤلف من «الحجة» ١١٨/٣-١٢٠. والرجز في «تهذيب اللغة»

٢١٩١/٣ (طس)، «سر صناعة الإعراب» ١٥٦/١، «اللسان» ٢٦٧١/٥ (طس)

بدون نسبة، ونسبه أبو حيان للعجاج في «البحر المحيط» ١٥٦/٣، لكن في

«البحر»: «لأسقفي بدل: لأيبلي، ولم أجده في «ديوانه». والأيبلي والأبيل هو

الراهب عند النصارى أو صاحب الناقوس الذي يدعوهم به إلى الصلاة. والقس هو

القسيس رئيس من رؤساء النصارى، والهيكل معبداً للنصارى فيه صنم على صورة

مريم وعيسى -عليهما السلام- فيما يزعمون، ومُنْدَسَّرٌ أي داخلٌ ومختفي،

والحنين الشديد من البكاء والطرب، والطس والطسة لغة في الطست. انظر

«اللسان» ١٣٧٢-١٣٧٣، ٢٦٧١/٥ (طسس)، ١١/١ (أبل)، ٤٦٨١/٨

(هكل)، ١٠٢٩/٢ (حنن).

وحقوقكم به فتقولون: أسألك بالله والرحم، وأنشدك الله والرحم^(١). قال ابن عباس: يريدون أن أهل مكة لم يكونوا يؤمنون بالبعث، وكانوا يتواصلون بالأرحام، فإذا ناشد الرجل الرجل، قال: أنشدك الله والرحم، وكذلك كان يكتب المشركون إلى رسول الله ﷺ: نناشدك الله والرحم (إلا)^(٢) بعثت إلينا فلاناً وفلاناً^(٣).

وعلى هذا التفسير انتصب ﴿وَالْأَرْحَامُ﴾ بالعطف على موضع ﴿بِهِ﴾، كأنه قيل: وتذكرون الأرحام؛ لأن معنى ﴿نَسَاءُ لَوْ بِهِ﴾: تذكرونه في سؤالكم ومناشدتكم، فالأرحام عطف على موضع الجار والمجرور.

قال أبو علي^(٤) وعلي بن عيسى^(٥): ويكون كقوله:

(١) انظر: «تفسير الطبري» ٢٢٦/٤، «معاني القرآن» للزجاج ٦/٢.

(٢) في (د): (أن لا).

(٣) لم أقف له على تخريج في تفسير هذه الآية عن ابن عباس.

(٤) ما نسبته المؤلف إلى أبي علي أحد الوجهين الذين ذكرهما في نصب الأرحام، والوجه الآخر أن يكون معطوفاً على قوله: ﴿وَاتَّقُوا﴾، التقدير: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي نَسَاءُ لَوْ بِهِ﴾، واتقوا الأرحام أي اتقوا حق الأرحام فصلوها ولا تقطعوها. «الحجة» ١٢١/٣.

وسياأتي نحوه عند المصنف قريباً.

(٥) لعله أبو الحسن علي بن عيسى بن عبد الله الرماني النحوي، وهو إمام في اللغة والنحو، صنف كتباً كثيرة منها: «شرح كتاب سيبويه»، «معاني الحروف». وكان متهماً بالاعتزال. توفي سنة ٣٨٤هـ.

انظر: «سير أعلام النبلاء» ٣٥٥/١٦، «البلغة» ص ١٥٤، «بغية الوعاة» ١٨٠/٢، ولم أقف على قوله.

فَلَسْنَا بِالْجِبَالِ وَلَا الْحَدِيدِ^(١)

وقال أكثر المفسرين: معنى ﴿وَالْأَرْحَامُ﴾ أي: واتقوا الأرحام أن تقطعوها. قاله: قتادة^(٢)، ومجاهد، والسدي، والضحاك، وابن زيد^(٣)، والربيع^{(٤)(٥)}، والفراء^(٦)، والزجاج^(٧).

(١) عجز بيت صدره:

معاويَ إننا بشرٌ فأسجِحْ

ومعنى أسجح: سهل علينا حتى نصبر، «شرح أبيات سيويه» للسيرافي ٣٠١/١. وقد نسب هذا البيت إلى عُقَيْبَةَ بن هيرة الأسدي كما نسب إلى عبد الله ابن الزبير وهو من «شواهد الكتاب» ٦٧/١، ٢٩٢/٢، ٣٤٤، ٩١٢/٣، «معاني القرآن» للفراء ٣٤٨/٢، «المقتضب» ٣٣٧/٢، ١١٢/٤، ٣٧١، «الجمل» للزجاجي ص ٥٥، «الإنصاف» للأباري ص ٢٨٤. وقد استشهد به المؤلف عند تفسير البسمة في أول الكتاب.

والشاهد منه نصبه الحديدًا عطفًا على موضع المجرور بالجبال، وقد أنكر بعضهم على سيويه استشهاده بهذا البيت لأنه من قصيدة القافية فيها مجرورة، لكن رد ذلك السيرافي بأن البيت له روايتان النصب والبحر، وكل رواية في قصيدة مشاكلة لها. انظر «شرح السيرافي» ٣٠٠-٣٠٣.

(٢) هو أبو الخطاب، قَتَادَةُ بن دِعَامَةَ السَّدُوسِي الشَّيْبَانِي، ولد سنة ٦٠ وهو أعمى، وعني بالعلم حتى صار من حفاظ التابعين وأعلمهم بالقرآن والسنة وهو من أخص تلامذة ابن عباس، توفي -رحمه الله- سنة ١١٧هـ، وقيل بعدها. انظر: «مشاهير علماء الأمصار» ص ٩٦، «وفيات الأعيان» ٨٥/٤.

(٣) هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العمري.

(٤) هو الربيع بن أنس البكري، تقدم.

(٥) أخرج أقوالهم: ابن جرير ٢٢٧-٢٢٨. انظر: «زاد المسير» ٣/٢، و«ابن كثير» ٤٨٧/١.

(٦) «معاني القرآن» ٢٥٢/١.

(٧) «معاني القرآن» ٦/٢.

وعلى هذا التفسير انتصب الأرحام بالعطف على قوله أي: اتقوا الله واتقوا الأرحام، أي: اتقوا حقَّ الأرحام فصلوها ولا تقطعوها^(١). ويجوز على هذا التفسير أن يكون منصوبًا بالإغراء، أي: والأرحام فاحفظوها وصلوها، كقولك: الأسد الأسد^(٢).

وهذا التفسير يدل على تحريم قطيعة الرحم، وينبئ بوجوب صلتها. وقرأ حمزة ﴿والأرحام﴾ جرًّا^(٣) بالعطف على المَكْنِيِّ في ﴿بِهِ﴾ كما يقال: سألتك بالله والرحم، ونشدتك بالله والرحم، وإنما حمله على هذه القراءة ما ورد في التفسير أن المشركين كانوا يقولون: نناشدك بالله والرحم، ونسألك بالله والرحم إلَّا فعلت كذا^(٤).

وضعف النحويون كلُّهم هذه القراءة واستقبحوها^(٥)، فقال أبو علي^(٦): هذا ضعيف في القياس قليل في الاستعمال، وما كان كذلك فَتَرَكُ الأخذ به أحسن^(٧)؛ وضعفه أن المشاكلة تُرَاعَى في باب العطف حتى

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢٥٢/١، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٩٠/١، «الحجة» ١٢١/٣.

(٢) القول بنصب ﴿الأرحام﴾ على الإغراء لم أره عند غير المؤلف.

(٣) هذه القراءة لحمزة وحده من العشرة، انظر «السبعة» ص ٢٢٦، «المبسوط» ص ١٥٣، «الحجة» ١٢١/٣، «النشر» ٢٤٧/٢، «البدور الزاهرة» ص ٩٣.

(٤) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢٥٢/١.

(٥) انظر: «معاني الفراء» ٢٥٢/١، «معاني الأخفش» ٤٣٠/١، «تفسير الطبري» ٢٢٦/٤، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٩١/١، «معاني الزجاج» ٦/٢، «الإنصاف» ٣٧٩-٣٧٣، «إملاء ما من به الرحمن» بهامش الفتوحات الإلهية ١٨٢/٢، «البحر المحيط» ١٥٨/٣، «الدر المصون» ٥٥٤/٣.

(٦) في «الحجة» ١٢١/٣.

(٧) إلى هنا نص كلامه أبي علي، وما بعده إلى قوله: قال: ويدلك.. بمعناه. انظر «الحجة» ١٢١/٣، ١٢٢.

يعطف الشك على الشكل، والمعطوف ينبغي أن يكون مُشاكلاً للمعطوف عليه، والمضمّر المجرور قد خرج عن شبه الاسم وصار بمنزلة الحرف بدلالة أنه لا ينفصل، وذلك أن الكاف والهاء في قولك: (بِهِ وَبِكَ)^(١) (أَلَا)^(٢) ترى واحداً منهما منفصلاً عن الجار، فصار كالتنوين؛ فلأن المضمّر المجرور أيضاً قد صار عَوْضاً من التنوين إذا اتصل باسم، نحو: غلامك، وغلامه، وغلامي، وأيضاً فإنه على حرف كما أن التنوين على حرف.

قال^(٣): ويدلك على أنه قد جرى عندهم مجرى التنوين حذفهم الياء من المُنَادَى المضاف^(٤) (في الاختيار)^(٥) كحذفهم التنوين (من المفرد)^(٦) وذلك قولهم: يا غلام، وهو أكثر في الاستعمال^(٧) من: يا غلامي، فشابه المضمّر المجرور التنوين من هذه الوجوه. وإذا كان كذلك خرج عن حدّ الاسم وصار بمنزلة الحرف، فلم يعطف على المضمّر المجرور لخروج المعطوف عليه عن شبه الاسم إلى شبه الحرف، وقد ذكرنا شأن التشاكل، يُرَاعَى في باب العطف فلا يُعطف الاسم على الحرف.

وقال الزجاج^(٨): إجماع النحويين أنه يقبح أن يُنسَقَ باسم ظاهر على اسم مضمّر في حال الخفض إلا بإظهار الخافض^(٩)، كقوله تعالى: ﴿فَخَسَفْنَا

(١) في (د): (بك وبه).

(٢) هكذا في النسختين، ولعل الصواب: لا وليس ألا.

(٣) أي: أبو علي.

(٤) في «الحجة» المضاف إليه.

(٥) ليس في «الحجة».

(٦) ليس في «الحجة».

(٧) انتهى كلام أبي علي من «الحجة» ١٢١/٣، ١٢٢.

(٨) في «معاني القرآن» ٦/٢.

(٩) دعوى الإجماع فيها نظر، لأن ذلك رأي البصريين وأنه لا يجوز إلا في الشعر، =

يَهُ وَيَدَارِهِ الْأَرْضُ ﴿[القصص: ٨١]﴾^(١)، ويستقبح النحويون: مررت به وزيد^(٢)، لأن المكني المخفوض حرف متصل غير منفصل، فكأنه كالتنوين في الاسم، فقبح أن (يعطف)^(٣) باسم يقوم بنفسه على اسم لا يقوم بنفسه. هذا كلامه^(٤). وقد ذكر أبو علي وجه الشبه بينهما كما حكينا.

وقال علي بن عيسى^(٥): ومما يزيد هذا الفصل بياناً أنهم لم يستحسنوا عطف الظاهر المرفوع على المضممر المرفوع حتى يؤكد، فينفع^(٦) العطف في اللفظ على المضممر المنفصل الذي يجري مجرى الأجنبي، وذلك نحو: اذهب وزيد، وذهبت وزيد، لا يستحسنون ذلك حتى يؤكدوه، فيقولوا: اذهب أنت وزيد، وذهبت أنا وزيد^(٧)؛ لأنه لما اختلط الاسم بالفعل حتى صار كبعض أجزائه لوقوع إعرابه بعده في نحو: تفعلين، وتفعلان، وتفعلون، ولإسكانهم الآخر منه إذا اتصل بالضمير مع تحريكهم نحو:

= وأما الكوفيون فقد أجازوا ذلك. انظر «المقتضب» ١٥٢/٤، «الأصول في النحو» ٧٩/٢، «الإنصاف» ص ٣٧١، «شذور الذهب» ص ٥٣٣.

(١) هذا الشاهد القرآني ليس في «معاني الزجاج».
(٢) بعد هذا المقال كلام للزجاج هو: وبك وزيد، إلا مع إظهار الخافض، حتى يقولوا: بك وبزيد، فقال بعضهم: لأن المخفوض... «معاني الزجاج» ٦/٢.

(٣) ليس في (د).

(٤) «معاني الزجاج» ٦/٢ بتصرف.

(٥) هذا الكلام في «الحجة» ١٢٥/٣، لكن دون نسبة إلى علي بن عيسى هذا، وعلي هذا لعله الرماني وقد تقدمت ترجمته.

(٦) في «الحجة»: فيقع.

(٧) هذا عند البصريين، لكن إذا طال الكلام حسن حذف التوكيد، أما الكوفيون فلا تُبَحُّ في الحاليين. انظر «المقتضب» ٢١٠/٣، ٢٧٩، «الإنصاف» ص ٣٨٠-٣٨١، «شذور الذهب» ص ٥٣١-٥٣٢.

(عَلَيْطُ)^(١)، (لم يستجيزوا العطف عليه إلا بالتأكيد)^(٢) ليقع العطف عليه في اللفظ، فلا يكون كأنه عطف اسمًا على فعل^(٣)، كما يصير في المجرور، كأنه عطف اسمًا على تنوين^(٤). وإذا ضَعُف في المرفوع مع أن له ضميرًا منفصلاً نحو: أنت وهو، امتنع في المجرور؛ لأن المضمّر المجرور لا منفصل له، وليس بعد الضعف إلا الامتناع.

فأما الضمير المنصوب نحو: ضربته، لا يستقبح العطف عليه؛ لأنه ظاهر لم يختلط بالفعل حتى صار كـبعض أجزائه، كضمير المرفوع، ولا يقوم مقام التنوين في موضع ما كضمير المجرور، وذلك أن ضمير المنصوب لا يتصل إلا بالفعل نحو: منعه وقتلته، ولا ينون الفعل قط. وضمير المجرور إما أن يتصل باسم فيقوم فيه مقام التنوين، أو بحرف نحو: به وبك، واتصاله بالحرف كاتصاله بالاسم، ألا ترى أنه لا يفصل من الاسم، ولا يفصل بينهما كما يفصل بين الجار والمجرور الظاهر في باب المضاف والمضاف إليه نحو:

كأن أصوات -مِنْ إِيغَالِهِنَّ بَنَّا- أَوَاخِرِ الْمَيْسِ إِنْقَاضِ الْفَرَارِيحِ^(٥)
وإذا اتَّصَلَ بالحرف لم يَنْفَصِلْ منه ولم يُفَصَّلْ أيضًا بينهما بشيء، فلا فصل إذا بين اتصاله بالاسم وبين اتصاله بالحرف.

(١) في (د): (عليط)، بإعجام الغين.

(٢) في «الحجة» لم يستجيزوا العطف عليه في حال السعة إلا بالتأكيد.

(٣) انظر: «الإنصاف» ص ٣٨١.

(٤) إلى هنا نفس الكلام في «الحجة» ٣/ ١٢٥، وما بعده يحتمل أن يكون من زيادة المؤلف.

(٥) البيت لذي الرمة: «ديوانه» ص ٧٦، وهو من شواهد سيبويه ١/ ١٧٩، ٢/ ١٦٦، ٢٨٠، «المقتضب» ٤/ ٣٧٦، والأزهري في «تهذيب اللغة» ٤/ ٣٦٤٨ (نقض)، =

ولأبي عثمان المازني^(١) تفسير لهذا الفصل مُقنع، وهو أنه قال:
الثاني في العطف شريكٌ للأول، فإن كان الأول يصلح أن يكون شريكًا
لِلثاني وإلا لم يصلح أن يكون الثاني شريكًا له. (بيان هذا أنك لا تقول)^(٢):
مررت بزيد وبك كذلك لا تقول: مررت بك وزيد.

وقال سيويه: لا يجوز عطف الظاهر على المكني المخفوض من غير
إعادة الخافض إلا في ضرورة الشعر^(٣)، وأنشد:
فَالْيَوْمَ قَرَّبْتُ تَهْجُونَا وَتَشْتُمُنَا فَاذْهَبْ فَمَا بِكَ وَالْأَيَّامُ مِنْ عَجَبٍ^(٤)
وأنشد الفراء أيضًا:

= «سر صناعة الإعراب» ١٠/١، «اللسان» ٤٥٢٥/٨ (نقض).

قال الأزهري: وفي تقديم وتأخير، أراد كأن أصوات أواخر الميس إنقاض
الفراييج من إيغال الرواحل بنا، أي من إسراعها السير بنا. والفراييج جمع فروج
وهو الفتى من ولد الدجاج. «اللسان» ٣٣٧١/٦ (فرج)، وإنقاضها أصواتها، ففي
«سر صناعة الإعراب» أصوات الفراييج وبين ابن جني فيه أن الميس خشب
الرحل. والشاهد منه أنه فصل بين المضاف أصوات والمضاف إليه أواخر.

(١) من «معاني القرآن» للزجاج ٦/٢.

(٢) في «معاني الزجاج» قال: فكما لا تقول....

(٣) معنى كلام سيويه. انظر «الكتاب» ٣٨٢-٣٨٣/٢.

(٤) الظاهر أن هذا البيت من الأبيات الخمسين عند سيويه التي لم يُعرف لها قائل.
انظر: «الكتاب» ٣٨٣/٢، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٩٠/١، «الإنصاف»
ص ٣٧٧. وقد استشهد بالبيت الزجاج في «معاني القرآن» ٧/٢، وقال محققه:
البيت للأعشى وينسب لعمر بن معد يكرب، ولم أجده في ديوان الأعشى.
قال عبد السلام هارون في تحقيقه للكتاب: قَرَّبْتُ: أخذت وشرهت. يقول:
إن هجاءك الناس وشتمهم صار أمرًا معروفًا لا يتعجب منه. كما لا يتعجب الناس
من فعل الدهر. والشاهد فيه أنه عطف الأيام على الكاف الخطاب دون إعادة
حرف الجر.

نُعَلِّقُ فِي مِثْلِ السَّوَارِي سَيُوفَنَا وَمَا بَيْنَهَا وَالْكَعْبِ غَوْظُ نَفَائِفُ^(١)
 قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ^(٢): وَقِرَاءَةُ حَمْزَةٍ مَعَ ضَعْفِهَا وَقُبْحُهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ خَطَأٌ
 فِي أَمْرِ الدِّينِ عَظِيمٌ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ»^(٣) فَكَيْفَ
 يَكُونُ: تَتَسَاءَلُونَ بِاللَّهِ (وَالرَّحْمِ)؟^{(٤)(٥)}.

يَعْنِي أَنَّ الْحَلْفَ بِغَيْرِ اللَّهِ لَا يَجُوزُ، وَإِذَا عَطَفْتَ الْأَرْحَامَ (كَالْمَكْنِيِّ)^(٦)
 عَنْ اسْمِ اللَّهِ أَوْ جَبَّ جَوَازَ الْحَلْفِ بِالْأَرْحَامِ، وَذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ.

(١) «معاني القرآن» للفراء ٢٥٣/١. والبيت نسبة الجاحظ في «الحيوان» ٤٩٤/٦
 لمسكين الدارمي، وانظر «الإنصاف» ص ٣٧٨، «معجم شواهد العربية» ص ٢٣٧.
 واختلفت الروايات لأول البيت بين نُعَلِّقُ بِالنُّونِ والبناء للمعلوم فيكون سيوفنا
 منصوباً على أنه مفعول به، وبين تُعَلِّقُ بِالنَّاءِ والبناء للمفعول ويكون سيوفنا مرفوعاً
 على أنه نائب فاعل. كما أن قافيته جاءت على روايتين: نفايف، وتنائف. قال
 عبد السلام هارون في شرحه للحيوان: مثل السواري، عنى بها أعناق الرجال.
 والسارية: الأسطوانة من أساطين البيوت ونحوها. التنائف جمع تنوفة وهي
 المفازة، وهذه مبالغة ظاهرة أن يجعل ما بين أعناقهم وكعوبهم تنايف. والشاهد منه
 أنه عطف الكعب على الضمير في بينها دون إعادة الخافض.

(٢) أي الزجاج في «معاني القرآن» ٦/٢.

(٣) طرف حديث أخرجه ابن ماجه من حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- رقم (٢١٠١)
 كتاب الكفارات، باب: من حُلف له بالله فليرض ٦٧٩/١، والحاكم في كتاب
 الأيمان من «مستدرکه» ٥٢/١، وصححه الألباني في «صحيح الجامع الصغير»
 ١٣٦/٦ (٧٢٤٧). كما أخرجه من حديث أبي هريرة ؓ أبو داود (٣٢٤٧) في
 الأيمان والنذور، باب: في كراهية الحلف بالآباء، والنسائي ٥/٧ في الأيمان
 والنذور، باب: الحلف بالأمهات ٥/٧، وابن حبان ١٩٩/١٠ رقم (٤٣٥٧).

(٤) في (أ): (والأرحام)، وما أثبتته هو الموافق لما في «معاني الزجاج» إلا أن فيه:
 وبالرحم.

(٥) انتهى من «معاني القرآن» للزجاج ٦/٢.

(٦) هكذا في (أ)، و(د)، ولعل الصواب: على المكنى.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]. الرقيب: الحافظ، يقال: رَقَبَ يَرْقُبُ رِقْبَةً وَرُقُوبًا^(١). ومعناه: أنه يرقُبُ عليكم أعمالكم فاتقوه فيما نهاكم.

٢- قوله تعالى: ﴿وَأَنذُوا الَّذِينَ آمَنُوا أَتُولِيهِمْ﴾. قال المفسرون: الخطاب للأوصياء وأولياء اليتامى^(٢). أي أعطوهم أموالهم. وإنما يُعطى إذا بلغ، ولا يُتَمَّ بعد البلوغ^(٣)، ولكن قد يُستَصحب الاسم وإن زال معناه، كقوله: ﴿فَأُلْفِيَ السَّحَرَةُ سَجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٤٦] أي: الذين كانوا سحرة قبل السجود. وقد كان يقال للنبي ﷺ يَتِيمُ أَبِي طَالِبٍ^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَدَّلُوا الْحَيْثُ بِالطَّيِّبِ﴾.

يقال: تبدل الشيء بالشيء إذا أخذه مكانه^(٥)، قال العجاج:

مَنْ إِنْ تَبَدَّلْتُ بِلَادِي آدُرُ^(٦)

قال أكثر المفسرين: كان ولي اليتيم يأخذ الجيد من ماله ويجعل

(١) انظر: «تهذيب اللغة» ١٤٤٨/٢ (رقب)، «مقاييس اللغة» ٤٢٧/٢ (رقب) والمصدر فيهما: رُقْبَانًا.

(٢) انظر: «تفسير الطبري» ٢٢٨/٤، «تفسير البغوي» ١٥٩/٢.

(٣) اليتيم هو الذي مات أبوه ويسمى بذلك حتى يبلغ فإذا بلغ زال عنه اسم اليتيم. هذا من ناحية الأحكام الشرعية، أما من الناحية اللغوية فيبقى الاسم لمن مات أبوه وإن كان بالغًا، لأن اليتيم لغة مأخوذ من الانفراد ومنه الدرة اليتيمة: أي المنفردة. انظر «تهذيب اللغة» ٣٩٧٣/٤، ٣٤٠ (يتم).

(٤) انظر: «معاني الزجاج» ٧/٢، «تهذيب اللغة» ٣٩٧٣/٤ (يتم)، «تفسير القرطبي» ٩، ٨/٥، والمقصود أنه كان يقال ذلك بعدما كبر ﷺ.

(٥) انظر: «تهذيب اللغة» ٢٩٤/١ (بدل).

(٦) لم أجده في «ديوان العجاج» برواية الأصمعي وشرحه.

مكانه الرديء، بجعل الزائف بدل الجيد، والمهزول بدل السمين، فنهى الله تعالى عن ذلك^(١).

قال مجاهد وبأذان^(٢): أي: لا تجعل بدل رزقك الحلال حراماً تتعجله، فتأخذه عن مال اليتيم^(٣).

ومعنى هذا ما قال الفراء والزجاج: يقول: لا تأكلوا أموال اليتامى بدل أموالكم، وأموالهم عليكم حرام، وأموالكم حلال^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾. قال أكثر المفسرين: لا (تضيفوا)^(٥) أموالهم في الأكل إلى أموالكم، إن احتجتم إليها فليس لكم أن تأكلوها مع أموالكم^(٦).

قال عطاء: يريد تربح على يتيملك، بأن يهوى دابة عندك أو ثوباً فتبيعه منه بأكثر من ثمنه، وهو غر^(٧) صغير السن^(٨).

(١) انظر: «تفسير الطبري» ٢٢٩/٤-٢٣٠، «زاد المسير» ٥/٢، «تفسير ابن كثير» ٤٨٧/١، «الدر المنثور» ٢/٢٠٧-٢٠٨.

(٢) باذان ويقال: باذام - بالميم - هو أبو صالح مولى أم هانئ، تقدمت ترجمته.
(٣) في «تفسير مجاهد» ١/١٤٣ يقول: لا تبدلوا الحرام من أموال اليتامى بالحلال من أموالكم.

وأخرج الأثر عن مجاهد وبأذان (أبي صالح) ابن جرير في «تفسيره» ٢٣١/٤ بنحوه، انظر «الكشف والبيان» ٤/٤ ب، «تفسير القرطبي» ٩/٥، «الدر المنثور» ٢/٢٠٨.
(٤) هذا نص كلام الفراء في «معاني القرآن» ١/٢٥٣، ونحو كلام الزجاج في «معانيه» ٧/٢.
(٥) في (د): (تضيفوا) بالعين.

(٦) نص كلام الزجاج في «معانيه» ٧/٢، وانظر: «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١١١، «تفسير الطبري» ٤/٢٣٠.

(٧) كأنها في النسختين: (عن) والمُرَجَّح ما أثبتته لما عند الثعلبي في الحاشية التالية.
(٨) من «الكشف والبيان» ٤/٤ ب بتصرف، وانظر: «زاد المسير» ٥/٢، «القرطبي» ١٠/٥.

وهذا الذي ذكره عطاء هو نوع من أكل مال اليتيم، ولا يجوز ذلك بأي وجه كان.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٢]. الكناية تعود إلى الأكل، ودل (تأكلوا) على المصدر^(١). والحُوب الإثم الكبير، وكذلك الحُوب والحَاب، ثلاث لغات في الاسم والمصدر، يقال: حَاب يَحُوب حُوبًا، وَحُوبًا وَحَابًا وَحِيَابَةً، إِذَا أَثِمَ^(٢).

قال الفراء: الحُوب لأهل الحجاز، والحُوب لتميم، ومعناها الإثم^(٣).

وقال أمية بن الأسكر الليثي^(٤) - وكان ابنه قد هاجر بغير إذنه^(٥) -:
وَإِنَّ مُهَاجِرِينَ تَكْنَفَاهُ غَدَاتِيذٍ لَقَدْ خَطِئَا وَحَابًا^(٦)

(١) انظر: «تفسير الطبري» ٢٣٠/٤، «الدر المصون» ٥٥٧/٣.

(٢) انظر: «معاني الفراء» ٢٥٣/١، «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١١٣، «تفسير ابن جرير» ٢٣٠/٤، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٩٢/١، «مقاييس اللغة» ١١٣/٢، «اللسان» ١٠٣٦/٢ (حوب).

(٣) ليس في «المعاني»، فقد يكون في كتابه المصادر، وهو مفقود.

(٤) هو أمية بن حُرثان بن الأُسْكُر - بالسين المهملة على الصحيح - الكناني الليثي، شاعر مخضرم، له صحبة، كان سيدًا في قومه، توفي ﷺ سنة ٢٠ هـ. انظر: «طبقات فحول الشعراء» ١٩٠/١، «الإصابة» ٦٤-٦٥/١، «الأعلام» ٢٢/٢.

(٥) ابن أمية هو كلاب، وقصته أنه خرج وأُخِّ له في زمن عمر بن الخطاب ﷺ وتركها أباهما أمية وهو شيخ كبير وكان لا يصبر عن كلاب، فاشتكى أمية إلى عمر وأنشده قصيدة كان البيت التالي منها، فكتب عمر إلي سعد بن أبي وقاص أن رحل كلاب ابن أمية فرحله، فلما قدم المدينة جمعه عمر بأبيه فجعل أمية يَشُمُّ ابنه ويبكي.

انظر: «ذيل الأمالي والنوادر» للقالبي ص ١٠٨، ١٠٩، «الإصابة» ٦٤-٦٥/١. (٦) البيت في «مجاز القرآن» ١١٣/١، «تفسير الطبري» ٢٣٠/٤، ٥٢٩/٧ لكن عجزه في الموضع الأول: لعمر الله قد خطئنا وحابا، «ذيل الأمالي والنوادر» ص ١٠٩، =

وحكى الفراء، عن بني أسد أنهم يقولون للقتال: حَائِبٌ^(١). وقال النبي ﷺ: «رب تقبل توبتي، واغسل حوبتي»^(٢)، قال أبو عبيد^(٣): حَوْبَتِي يعني: المأثم، قال: وكل مأثم حُوبٌ وحَوْبٌ، والواحدة حَوْبَةٌ، ومن هذا قوله: ألك حوبة؟ قال: نعم^(٤).

وهو عندي: كل حرمة تأثم الإنسان بتركها وتضييعها من أمٍّ أو أُختٍ أو بنتٍ أو غيرهن^(٥).

ويقال^(٦): تَحَوَّبَ فلان إذا تعبد، كأنه يُلقِي الحُوبَ عن نفسه بالعبادة، مثل: تأثم^(٧).

= وعجزه فيه :

ليترك شيخه خطأ وخابا

«الإصابة» ٦٥/١ وجل ألفاظه مغايرة، حيث إنه جاء:

أتاه مهاجران فرنَّخاه عباد الله قد عَقَّا وخابا
والشاهد: خابا أي أثما.

(١) في «معاني القرآن» ٢٥٣/١.

(٢) جزء من دعاء للنبي ﷺ في حديث أخرجه أحمد من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- ٢٢٧/١، وأبو داود (١٥١٠) كتاب الوتر، باب: ما يقول الرجل إذا سَلَّمَ، والترمذي (٣٥٥١) كتاب الدعوات، باب: في دعاء النبي ﷺ.

(٣) في «غريب الحديث» ٢٢٠/١ وقد أخذ عنه المؤلف بتصرف.

(٤) جزء من حديث اختصره المؤلف وسياق أبي عبيد: أن رجلاً أتى إلى النبي ﷺ فقال: إني أتيك لأجاهد معك. فقال: «ألك حوبة؟» فقال: نعم. قال: «ففيها فجاهد». يُروى عن أشعث ابن عبد الرحمن عن الحسن يرفعه. «غريب الحديث» ٢٢٠/١. ولم أقف على هذا الحديث في دواوين السنة.

(٥) «غريب الحديث» ٢٢٠/١، ٢٢١ بتصرف.

(٦) الظاهر أنه من قول أبي عبيد، وليس في «غريب الحديث» وإنما في «تهذيب اللغة» ٦٩٠/١ (حَاب)، وفي «الغريب» ٢٢١/١: وقد يكون التحوب التعبد والتجنب للمأثم.

(٧) انتهى أخذه عن أبي عبيد، وانظر «تهذيب اللغة» ٦٩٠-٦٩١ (حَاب).

قال الكُميت:

وَصَبَّ لَهُ شَوْلٌ مِنَ الْمَاءِ غَائِرٌ^(١) بِهِ كَفَّ عَنْهُ الْحَبِيبَةُ الْمُتَحَوِّبُ^(٢)
وَالْحَبِيبَةُ مَا يُتَأَثَّمُ مِنْهُ، يَصِفُ ذُبًّا سَقَاهُ وَأَطْعَمَهُ^(٣).
قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْبَيْنِ فَاُنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ
النِّسَاءِ﴾ الآية.

الإقساط: العدل، يقال أقسط الرجل إذا عدل^(٤)، قال تعالى:
﴿وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٩].
والقسط: العدل والنصفة^(٥)، قال الله تعالى: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ﴾
[النساء: ١٣٥].

قال الزجاجي: وأصل قَسَطَ وَأَقْسَطَ جميعاً من القِسط، وهو النصيب،
فإذا قالوا: قسط بمعنى: جار، أرادوا أنه ظلم صاحبه في قِسطه الذي
يُصِيبه. ألا ترى أنهم قالوا: قاسطته فقسطته إذا غلبته على قِسطه، فبني قَسَطَ
على بناء ظلم وجار وعسف وغلب، وإذا قالوا: أقسط، فالمراد به أنه صار
ذا قسط وعدل، فبني على بناء أنصف، إذا أتى بالنصف والعدل في قوله،
وفعله، وقسمه^(٦).

-
- (١) في النسختين: (عابر) بالباء، ولعلها تصحفت عن: غابر.
(٢) البيت في «تهذيب اللغة» ٦٩١/١ (حاب)، «اللسان» ١٠٣٦/٢. والشَوْل: هو الماء
القليل. انظر «مقاييس اللغة» ٢٣٠/٣. والشاهد: الْمُتَحَوِّبُ أي المتعبد.
(٣) من «تهذيب اللغة» ٦٩١/١٣ (حاب).
(٤) انظر: «تفسير الطبري» ٥٤١/٧، «تهذيب اللغة» ٢٩٥٩/٣ (قسط).
(٥) انظر: «تهذيب اللغة» ٢٩٥٩/٣، «مقاييس اللغة» ٨٥/٥ (قسط).
(٦) الظاهر أن هذا نهاية كلام الزجاجي، ولم أعثر عليه فيما بين يدي من مصنفاته.
انظر «جمهرة اللغة» ٨٣٦/٢، «تهذيب اللغة» ٢٩٥٩/٣ (قسط).

واختلف أقوال أهل التأويل في هذه الآية، فرُوي عن عروة أنه قال: قلت لعائشة: قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾؟ فقالت يا ابن أختي هي اليتيمة تكون في حجرٍ وليها فيرغب في مالها وجمالها ويريد أن ينكحها بأدنى من صداقها، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن في إكمال الصداق، وأمروا أن ينكحوا ما سواهن من النساء^(١).

وعلى هذا التفسير تقدير الآية: وإن خفتم ألا تقسطوا في نكاح اليتامى، أي: الإناث منهم، فحذف المضاف؛ لأن قوله بعد: ﴿فَأَنْكِحُوا﴾ يدل على النكاح^(٢).

وقوله تعالى: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ﴾ أي: من غيرهن، وذلك أن قوله: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ﴾ بعد ذكر خوف الحرج من نكاح اليتامى، يدل على أن المراد به من غيرهن^(٣).

هذا وجه ما رُوي عن عائشة رضي الله عنها في هذه الآية. وقال ابن عباس في رواية الوالبي^(٤) وعطاء، يقول: فكما خفتم ألا تقسطوا في اليتامى وهمكم ذلك، فكذا فخافوا في النساء ألا تعدلوا فيهن ولا تتزوجوا أكثر مما يمكنكم إمساكنهن والقيام بحقهن؛ لأن النساء كاليتامى في الضعف، والعجز^(٥).

(١) أخرجه البخاري بنحوه (٢٤٩٤) كتاب الشركة، باب: شركة اليتيم وأهل الميراث، ومسلم (٣٠١٣) كتاب التفسير، وعبد الرزاق في «تفسيره» ١٤٥/١، والنسائي في «تفسيره» ٣٦٠/١، ٣٦١، والطبري ٥٣١/٧، وغيرهم.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٨/٢.

(٣) انظر: «تفسير الطبري» ٢٣٢/٤، «تفسير البغوي» ١٦٠/٢.

(٤) هو أبو الحسن علي بن أبي طلحة، تقدمت ترجمته.

(٥) من «الكشف والبيان» ٥/٤، ب، ٦، أ، وأشار الثعلبي إلى أن هذه رواية الوالبي عن =

وهذا قول سعيد بن جبير، وقتادة، والربيع، والضحاك، والسدي^(١)، واختيار الفراء^(٢).

وشرح ابن قتيبة هذا القول، فقال: المعنى: أن الله -جل وعز- قال لنا: فكما تخافون أن لا تعدلوا بين اليتامى إذا أكلفتموهم^(٣)، فخافوا أيضًا أن لا تعدلوا بين النساء إذا نكحتموهن، فانكحوا اثنتين، وثلاثًا، وأربعًا، ولا تتجاوزوا ذلك فتعجزوا عن العدل^(٤).

وقال ابن عباس: قُصِرَ الرجالُ على أربع، مِنْ أَجْلِ الْيَتَامَى^(٥).

= ابن عباس، ولم أجد رواية عطاء، وقد أخرجه ابن جرير بمعناه من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في «تفسير الطبري» ٢٣٣/٤، وانظر «أسباب النزول» للمؤلف ١٤٦-١٤٧، «زاد المسير» ٦/٢، «الدر المنثور» ٢٠٩/٢.

(١) انظر: «تفسير الطبري» ٢٣٣/٤، «الكشف والبيان» ٥/٤، أ، «أسباب النزول» ١٤٦-١٤٧، «زاد المسير» ٦/٢، «الدر المنثور» ٢٠٩/٢.

(٢) انظر: «معاني القرآن» ١/٢٥٣، واختار القول أيضًا ابن جرير في «تفسيره» ٢٣٣/٤.

(٣) هكذا في (أ)، (د) والظاهر أن هذه الكلمة مُصَحَّفة من (كفلفتموهم) بتقديم الفاء على اللام كما عند ابن قتيبة في «مشكل القرآن» ص ٧٢ على أن المعنى يصح على ما هو مذكور في المتن، أي: كلفتم أمرهن والقيام على مصالحهن.

(٤) انتهى من «مشكل القرآن» ص ٧٢، والواقع أن المؤلف حذف جملة مهمة من صدر الكلام وذلك أن ابن قتيبة قال: والمعنى: أن الله تعالى قصر الرجال على أربع نسوة وحرّم عليهم أن ينكحوا أكثر منهن، لأنه لو أباح لهم أن ينكحوا من الحرائر ما أباح من ملك اليمين لم يستطيعوا العدل عليهن بالتسوية بينهن، فقال لنا: فكما تخافون.. إلى آخر ما نقله المؤلف.

(٥) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» من رواية طاوس ٢٣٣/٤، وفيه: من أجل أموال اليتامى، والثعلبي ٥/٤، وانظر «الدر المنثور» ٢٠٩/٢.

وكان^(١) العدل في اليتامى شديدًا على كافلهم، قصر الرجال على ما بين الواحدة إلى الأربع من النساء، ولم يُطْلَقْ لهم ما فوق ذلك لئلا يميلوا. وقال مجاهد: معنى الآية: إن تخرجتم من ولاية اليتامى وأموالهم إيمانًا وتصديقًا فكذا تخرجوا من الزنا، فانكحوا النساء الحلال نكاحًا طيبًا ثم بين لهم عددًا محصورًا، وكانوا يتزوجون ما شاءوا من غير عدد^(٢)، وهذا القول اختيار الزجاج^(٣). وهذه أوجهٌ صحيحةٌ من التأويل لهذه الآية^(٤).

(١) هكذا العبارة، ولعل الصواب: ولما كان العدل ..

(٢) الأثر بنحوه في «تفسير مجاهد» ١/ ١٤٤.

وأخرجه ابن جرير ٢٣٦/٤، والأثر عنده إلى (نكاحًا طيبًا) وقد أخذه المؤلف من الثعلبي ٦/٤، وأنظره في: «معاني الزجاج» ٨/٢، «معالم التنزيل» ١٦١/٢، وعزاه السيوطي إلى عبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن المنذر كما في «الدر المنثور» ٢/ ٢١٠.

(٣) لم أر اختيارًا للزجاج لهذا القول الأخير الذي ذهب إليه مجاهد، وإنما ساق أقوالًا وذكر هذا القول في مقدمتها.

انظر: «معاني الزجاج» ٨/٢.

(٤) هذا رأي المؤلف، وبعض المفسرين ساق هذه الأقوال دون ترجيح كالزجاج في المصدر السابق، والبغوي في «معالم التنزيل» ٣٩١/١، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٢/٥، مما يؤيد احتمال الآية لهذه الأوجه. لكن ابن جرير - كما تقدم - اختار القول الثاني حيث قال: وأولى الأقوال التي ذكرناها في ذلك بتأويل الآية قول من قال: تأويلها: وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى، فكذا فخافوا في النساء فلا تنكحوا منهن إلا ما لا تخافون أن تجوروا فيه منهن..

«تفسير الطبري» ٢٣٥/٤، وقد علل اختياره كعادته.

(٥) انظر: «المقتضب» ٦٣/٣، ٢١٧/٤، «معاني الزجاج» ٨/٢، «حروف المعاني»

وقوله تعالى: ﴿مَا طَابَ﴾ ولم يقل: (من) الأصل أن (من) لما يعقل، و(ما) لما لا يعقل^(١).

ولأهل العربية في هذا قولان: أحدهما: أن (ما) ههنا عبارة عن المصدر، فقال الفراء: معناه فانكحوا الطيب لكم من النساء^(٢).

وقال مجاهد: فانكحوا النكاح الذي طاب لكم من النساء^(٣).

قال الفراء: وهذا كما تقول في الكلام: خُذْ من عبيدي ما شئت، أي: مشيئتك فإن قلت: مَنْ شئت، فمعناه: خذ الذي شئت^(٤).

فعلى هذا (ما طاب) بمنزلة الطيب.

والقول الثاني: أن (ما) و(من) ربما يتعاقبان، قال الله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءِ

وَمَا بَنَيْنَاهَا﴾ [الشمس: ٥]، وقال: ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَىٰ بَطْنِهِ﴾^(٥) [النور: ٤٥].

للزجاجي ٥٥، ٥٤، «شرح شذور الذهب» ١٨٩-١٩٠.

(١) هذا مؤدَّى رأي الفراء، وليس بنصه. انظر: «معاني الفراء» ١/٢٥٣، ٢٥٤.

(٢) الذي ظهر لي أن هذا معنى كلام مجاهد في الأثر المتقدم عنه قريباً ص ٨٨ من قوله: (فانكحوا النساء الحلال نكاحاً طيباً) لأنني لم أجده له هذا الكلام الذي أورده المؤلف هنا بنصه، وانظر: «تفسير الطبري» ٤/٢٣٦-٢٣٧ ففيه ما يؤيد أن هذا معنى كلامه.

(٣) «معاني القرآن» للفراء ١/٢٥٤ - بتصرف -، وانظر: «تفسير الطبري» ٤/٢٣٦ -

٢٣٧، «معاني القرآن» للزجاج ٢/٨، «إعراب القرآن» للنحاس ١/٤٣٤.

(٤) انظر: «المقتضب» ٤/١٨٥، ٢١٨، «معالم التنزيل» ١/١٦١، «الإملاء بهامش

الفتوحات» ٢/١٨٥، «الجامع لأحكام القرآن» ٥/١٢، «الدر المصون» ٣/٥٦١.

وقال أبو حيان في «البحر المحيط» ٣/١٦٢: وقرأ ابن أبي عتبة (من طاب) وقرأ

الجمهور (ما طاب) فقليل (ما) بمعنى من، وهذا مذهب من يُجَوِّز وقوع ما على

أحاد العقلاء، وهو مرجوح.

وحكى أبو عمرو بن العلاء^(١)، عن العرب: سبحان ما سبح له الرعد^(٢). ومعنى قوله (طاب) أي: حل^(٣)، وإنما أباح النكاح من اللاتي تحل دون المحرمات اللواتي ذُكرن في قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] إلى آخر الآية^(٤).

وقوله تعالى: ﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبُعٍ﴾. بدل مما طاب، ومعناه: اثنتين، وثلاثًا (ثلاثًا^(٥)) وأربعًا (أربعًا^(٦)).

قال أبو إسحاق^(٧): إلا أنه لم ينصرف لجهتين لا أعلم أحدًا من النحويين ذكرهما؛ وهي أنه اجتمع فيه علتان: أنه معدول عن اثنتين اثنتين^(٨) وثلاث ثلاث، وأنه عُذِلَ عن تأنيث.

قال أصحابنا^(٩): إنه اجتمع علتان: أنه عُدِلَ^(١٠)، وأنه نكرة، والنكرة أصل الأشياء^(١١)، وهذا^(١٢) كان ينبغي أن يخففه^(١٣)؛ لأنَّ النكرة

(١) هو زبان بن العلاء بن عمار التميمي البصري أحد القراء السبعة، تقدمت ترجمته.

(٢) من «الكشف والبيان» ٦/٤ ب. وقد نسب المبرد في «المقتضب» ٢٨٥/٤ هذا القول لأبي زيد. وانظر: «تفسير القرطبي» ١٣/٥.

(٣) انظر: «الطبري» ٢٣٦/٤، «معاني القرآن» للزجاج ٨/٢، «معالم التنزيل» ١٦١/٢.

(٤) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٨/٢، ٩، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٩٣/١.

(٥) هذا التكرير ليس في (د). والكلام من أوله للزجاج في «معاني القرآن» ٩/٢.

(٦) هذا التكرير ليس في (د). والكلام من أوله للزجاج في «معاني القرآن» ٩/٢.

(٧) أي الزجاج في «معانيه» ٩/٢.

(٨) عند الزجاج في «المعاني»: اثنتين اثنتين بالتذكير.

(٩) لا يزال الكلام لأبي إسحاق الزجاج، والظاهر أنه يقصد البصريين من النحاة.

(١٠) في «معاني الزجاج» أنه عُذِلَ عن تأنيث.

(١١) عند الزجاج: الأسماء. (١٢) عند الزجاج: بهذا.

(١٣) عند الزجاج: نخففه وهو أولى.

تخفف ولا تعد (فرعاً^(١)) هذا كلام أبي إسحاق^(٢).

وقد أخطأ لي^(٣) في موضعين من هذا الفصل أصلهما أبو علي وذكر معنى العدل فقال^(٤): اعلم أنّ العدل ضرب من الاشتقاق، فكل معدول مشتق، وليس كل مشتق معدولاً، وإنما صار العدل ثقلًا.

وثانيًا: لأنك تلفظ بكلمة وتريد بها كلمة على لفظ آخر، ألا ترى أنك تريد بَعْمَرُ وَزُفَرُ (عَامِرًا وَزَافِرًا)^(٥)، فأنت تلفظ بكلمة وتريد أخرى، وليس كذلك سائر المشتقات، لأنك تريد بها نفس اللفظ المسموع، ولست تُحيل بها على لفظ آخر، نحو: ضارب ومضروب؛ فإنهما اشتقا من الضرب، ولا تريد بلفظ واحد منهما لفظًا غيره، كما تريد بَعْمَرُ عامرًا، وبزُفَرُ زافِرًا، وبمثنى اثنين اثنين، فصار المعدول بمخالفته سائر المشتقات ثقلًا؛ إذ ليس في جنس الاشتقاق شيء على حدّه.

وقول أبي إسحاق: إن مثنى لا ينصرف لجهتين: وهو أنه معدول عن اثنتين اثنتين، وأنه عُدِلَ عن تأنيث، مراده بهذا أنه لما عدل عن التأنيث كان ذلك ثقلًا آخر لما لم يكن المعدول عنه هو الأول المذكور، فزاد بذلك ثقلًا انضم إلى المعنى الأول فلم ينصرف.

إلى هذا الوجه ذهب أبو إسحاق، ولو سُلِّمَ له أنه عُدِلَ عن تأنيث لم يكن ثقلًا مانعًا من الصرف يدل على ذلك أن التعريف ثانٍ، كما أن التأنيث

(١) في (د): (نوعًا)، وما أثبتته هو الموافق لما في «معاني الزجاج».

(٢) في «معاني القرآن وإعرابه» ٩/٢.

(٣) قد تكون: (لي) زيادة من الناسخ.

(٤) كلام أبي علي من كتابه «الإغفال» فيما أغفله الزجاج ٦٣٧/٢.

(٥) في (د): (زافِرًا وعامرًا).

كذلك، ولم يكن العدل عن التعريف ثقلاً معتدّاً في منع الصرف، ألا ترى أنه لو كان مُعتدّاً به لوجب أن لا ينصرف (عُمر) في النكرة في قول جميع الناس، دلالة على أن العدل عن التعريف غير معتد به ثقلاً، على أنا لا نسلم أنه معدول عن تأنيث.

وقوله في ذلك دعوى لا دلالة عليها، ألا ترى أنه لا يجد فصلاً بينه وبين من قَلَب هذا عليه، فقال: إنه معدول عن التذكير هو أقرب إلى الصواب؛ لأن الأصل التذكير حتى يُعلم التأنيث، ولم نعلم التأنيث هنا. فإن قال: عَلِمْنَا التَّأْنِيثَ بقوله: ﴿مِنَ النِّسَاءِ مَثْنً﴾ فجرى على النساء وهي مؤنثة، قيل: لا يدل هذا على أنّ العدل عن التأنيث، بل العدل يكون عن التذكير، وإنما جرى على النساء، من حيث كان تأنيثها تأنيث الجمع، وهذا الضرب من التأنيث ليس بحقيقي، ألا ترى أنك تقول: هي الرجال، كما تقول: هي النساء، فلما كان تأنيث النساء تأنيث الجمع جرى عليه هذه الأسماء كما جرى على غير النساء مما تأنيثه تأنيث جمع؛ لأنّ تأنيث الجمع ليس بحقيقي، إنما هي من أجل اللفظ، فهو مثل: الدار، والنار، وما أشبه ذلك.

ولو جاز لقائل أن يقول: مثنى وبأبه معدول عن مؤنث لما جرى على النساء وواحدتهن مؤنثة، لجاز لآخر أن يقول: إنه مذكر؛ لأنه جرى صفة على الأجنحة في قوله: ﴿أُولَ الْأَجْنَحَةِ مَثْنً﴾ [فاطر: ١]، وواحدتها مُذَكَّر.

وهذا هو القول والوجه لما بيّنّا أنّ تأنيث الجمع ليس بحقيقي، على أن هذه الأسماء قد جرت المذكر الحقيقي، قال:

وَلَقَدْ قَتَلْتُمْ^(١) ثَنَاءً وَمَوْحِدًا وَتَرَكْتُ مُرَّةً مِثْلَ أَمْسِ الدَّابِرِ^(٢)

فأما ما ذكره في قوله: قال: إنه اجتمع فيه علتان، أنه عدل وأنه نكرة، الفصل إلى آخره، فاعلم أنه غلط بين في الحكاية عنهم، وإنما يذهبون في امتناعه من الانصراف إلى أنه معدول، وأنه صفة. وهذا لفظ سيويه، قال^(٣) عن الخليل في (أحاد، ومثنى): إنما كان حده واحدا واحدا، واثنين واثنين، فجاء (معدولاً^(٤)) عن وجهه فترك صرفه. قلت: أتصرفه في النكرة؟ قال: لا؛ لأنه نكرة يوصف به نكرة.

وحكى الخليل، عن أبي عمرو أنه قال في قوله: ﴿أُولَئِكَ أَجْنَحَةٌ مَّتَنَّى وَتِلْكَ وَرَبْعٌ﴾ [فاطر: ١]: أنها صفة^(٥).

فقد نصوا على الصفة كما ترى، ونحو هذا قال أبو الحسن^(٦) وغيره من أصحابنا. انقضى كلام أبي علي^(٧).

(١) في النسختين: (قبلتكم) بالموحدة التحتية، وما أثبتته حسب «الإغفال» والمصادر الآتية.

(٢) البيت لصخر بن عمرو بن الشريد السلمي.

انظر: «مجاز القرآن» ١/ ١١٥، «أدب الكاتب» ص ٤٥٨، «تفسير الطبري» ٤/ ٢٣٧، لكن عند أبي عبيدة وابن جرير قافيته: كأمس المدبر، ومال إلى ذلك محمود شاكر في حاشيته على ابن جرير. والشاهد منه كما في «مجاز القرآن» أنه أخرج اثني مخرج ثلاث.

(٣) أي سيويه في «الكتاب» ٣/ ٢٢٥.

(٤) في «الكتاب» محدوداً.

(٥) انتهى أخذ أبي علي من سيويه في «الكتاب» ٢/ ٢٢٥، وانظر: «الطبري» ٤/ ٢٣٧.

(٦) إن كان يريد الأخفش - وهو الظاهر - فإن رأيه مغاير لما ذكر كما سيأتي.

(٧) من «الإغفال» ٢/ ٦٣-٦٧ بتصرف.

ومن النحويين^(١) من يذهب إلى أن العلة المانعة للصرف في (مثنى) وبابه، أن العدل تكرر فيه؛ لأنه عُدِلَ لفظ (اثنين)، وعُدِلَ عن معناه أيضًا، وذلك لا يستعمل في موضع يستعمل^(٢) فيه الأعداد غير المعدولة. ألا ترى أنك تقول: جاءني اثنان وثلاثة، ولا يجوز أن تقول: جاءني مثنى وثلاث، حتى يتقدم قبله جمع؛ لأن هذا الباب جُعِلَ بيانًا لترتيب الفعل، فإذا قال القائل: جاءني القوم مثنى مثنى، أفاد أن ترتيب مجيئهم وقع اثنين اثنين. وأما الأعداد غير المعدولة، فإنما الغرض فيها الإخبار عن مقدار المعدود (دون^(٣)) غيره، فقد بان بما ذكرنا اختلافهما في المعنى، فلذلك جاز أن تقوم العلة مقام علتين، لإيجابها حكمين مختلفين^(٤).

والواو في قوله: ﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ﴾ دالة على تفرق الأنواع، وتجنيس المباح من الزوجات، فمن تزوج مثنى لم يضم إليهما ثلاثًا، وكذلك من تزوج ثلاثًا لم يضم إليهن أربعًا.

قال الشاعر:

وَلَكِنَّمَا أَهْلِي بَوَادٍ أُنَيْسُهُ ذَنَابٌ تَبَغَّى النَّاسَ مَثْنَى وَمَوْحَدًا^(٥)

(١) كالأخفش في «معاني القرآن» ٤٣١/١، والنحاس في «إعراب القرآن» ٣٩٣/١-٣٩٤، وقد تبعهم في ذلك أبو حيان في «البحر المحيط» ١٥١/٣، والسمين الحلبي في «الدر المصون» ٥٦٣/٣، وعبارة الأخيرين لا تختلف عن عبارة المؤلف إلا سيرًا فيحتمل إفادتهما منه.

(٢) في «البحر»، و«الدر» (تستعمل) بالتاء.

(٣) في (د): (عن)، وما أثبتته مطابق لـ «البحر»، و«الدر».

(٤) انظر: «معاني القرآن» للأخفش ٤٣١/١، ٤٣٢، «البحر المحيط» ١٥١/٣، «الدر المصون» ٥٦٣/٣.

(٥) البيت لساعدة بن جؤية الهذلي كما في «ديوان الهذليين» ٢٣٧/١، «الكتاب» =

فَعَنَى مثنى في حال، وموحد في حال أخرى، وليس (موحد) مضمومًا إلى (مثنى) في المعنى.

وقال ابن الأنباري: الواو هنا معناها التفرّق، وليست واوًا جامعة، فإذا كانت بهذه الصفة قُدِّرَ الفعل بعدها، وكان التأويل: فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى، وانكحوا ثلاثًا في غير الحال الأول، وانكحوا رباع في غير الحالين^(١).

وهذا معنى قول النحويين: أن الواو ههنا للبدل^(٢)، كأنه قيل: وثلاث بدلًا من مثنى، ورباع بدلًا من ثلاث^(٣).

= ٢٢٦/٣، «اللسان» ٣٢١/١ (بغا). وهو من شواهد «مجاز القرآن» ١١٤/١، «معاني القرآن» للأخفش ٤٣٢/١، «المقتضب»، «معاني القرآن» للزجاج ١٠/٢. وقد اختلفت الرواية في قافية البيت بين الرفع والنصب، فجاءت: موحدًا كما عند المؤلف في «مجاز القرآن»، «معاني القرآن» للأخفش، «اللسان». وجاءت موحد في «الديوان»، «الكتاب»، «المقتضب»، «معاني القرآن» للزجاج، ولعل هذه أرجح لموافقتها قوافي القصيدة، انظر «ديوان الهذليين» ٢٣٦-٢٤٢. أما معنى البيت فجاء في شرحه في «الديوان»: يقول: أهلي بواد ليس به أنيس: هم مع السباع والوحش في بلد مقفر. مثنى: اثنان اثنان. وموحد: واحد واحد، ومعنى تبعي: تطلب. كما في «اللسان».

(١) لم أقف على كلام ابن الأنباري فيما بين يديّ من مصنفاته.
(٢) إذا كان المؤلف -وهو الظاهر- يقصد أن (مثنى وثلاث ورباع) بدل مما قبلها، فهي في موضع نصب على البدل من (ما) في (ما طاب) عند بعض النحاة. انظر «إعراب القرآن» للنحاس (٣٩٣)، «مشكل إعراب القرآن» ١٨٩/١، «غرائب التفسير» للكرماني ٢٨١/١، «الدر المصون» ٥٦٢/٣. وإن كان غير ذلك فإني لم أجد -فيما أطلعت عليه من كتب التفسير وإعراب القرآن ومعاني الحروف- أن الواو تأتي بمعنى البدل، والله أعلم.

(٣) انظر: «القرطبي» ١٧/٥.

وقال صاحب النظم^(١): الواو في هذا الفصل بمنزلة (أو)؛ لأنه لما كانت (أو) بمنزلة واو النسق جاز أن تكون الواو بمنزلة (أو)^(٢).

ولا تدل هذه الآية على إباحة التسع^(٣)؛ لأن الله تعالى خاطب العرب بأفصح اللغات وأبلغها، وليس من شأن الخطيب البليغ أن يفرق العدد في مثل هذه الحال، يقول: أعط زيدا درهمين وثلاثة وأربعة؛ لأنه يصير أعيا كلام^(٤).

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾، أي: في الأربع، بالحب والجماع^(٥).

(١) أي مصنف كتاب «نظم القرآن» وهو أبو علي الجرجاني.

(٢) انظر: الطبري ٢٣٨/٤، «الكشف والبيان» للثعلبي ٦/٤ ب، «معالم التنزيل» ١٦١/٢، «غرائب التفسير» ٢٨٢/١، واستبعد أبو حيان أن تكون أو بمنزلة الواو، لأن أو لأحد الشيتين أو الأشياء، والواو لمطلق الجمع فيأخذ الناكحون من أرادوا نكاحها على طريق الجمع. انظر: «البحر» ١٦٣/٣. وما ذكره المؤلف حول الواو هنا أقوال متقاربة من حيث المعنى.

(٣) يشير المؤلف إلى بطلان رأي الشيعة الرافضة في ذلك. وانظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٠/٢، والبغوي ١٦١/٢، والقرطبي ١٧/٥، و«البحر المحيط» ٣/١٦٣، وابن كثير ٤٨٨/١.

(٤) من «معاني القرآن» للزجاج ١٠/٢ بتصرف. وانظر: «غرائب التفسير» للكرمانى ٢٨٢/١.

(٥) هذا رأي الضحاك كما عند الطبري ٢٣٩/٤، والفراء في «معاني القرآن» ٢٥٥/١. انظر: القرطبي ٢٠/٥. والظاهر أن العدل إنما هو بالنفقة والقسمة ونحوهما، وليس الزوج مطلقاً بالعدل في الأمور القلبية والنفسية كالحب، ويدل على ذلك أن الله -ﷻ- يقول: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء: ١٢٩]. قال الطبري ٣١٣/٥ في معناه: لن تطيقوا أيها الرجال أن تسووا بين نساكنكم وأزواجكم في حبهن بقلوبكم حتى تعدلوا بينهن في ذلك، فلا يكون في قلوبكم لبعضهن من المحبة إلا مثل ما لصواحبها؛ لأن ذلك مما لا تملكونه وليس إليكم =

﴿فَوَاحِشَةً﴾ أي: فليتكح كل واحد منكم واحدة^(١).
ومن قرأ بالرفع^(٢) أراد: فواحدة مقنعة، أو فواحدة رضا^(٣).
وقوله تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾. يريد من الجواري^(٤)؛ لأنه لا يلزم فيهن من الحقوق كالذي يلزم في الحرائر، ولا قسمة فيهن باليوم والليلة^(٥).

ومعنى الأيمان ههنا بيان، تقديره: أو ما ملكتم^(٦).

= وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله ﷺ يقسم فيعدل، ويقول: اللهم هذا قسمي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك. قال أبو داود: يعني القلب أخرجه أبو داود (٢١٣٤) كتاب: النكاح، باب: في القسم بين النساء، والنسائي ٦٤/٧ كتاب: عشرة النساء، باب: ميل الرجل إلى بعض نسائه، والترمذي (١١٤٠) كتاب النكاح، باب: ما جاء في التسوية بين الضرائر، وابن ماجه (١٩٧١) كتاب النكاح، باب: القسمة بين النساء، وابن حبان في «صحيحه» ٥/١٠ (٤٢٠٥).

وأشار ابن حجر إلى أن فيه مقالاً، انظر: «التلخيص الحبير» ١٣٩/٣.

(١) هذا التقدير على قراءة النصب وهي قراءة الجمهور من العشرة. انظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٣٩٤/١، «المبسوط» ١٥٣/، «النشر» ٢٤٧/٢، «إتحاف فضلاء البشر» ص ١٨٦.

(٢) وهو أبو جعفر وحده من العشرة. انظر: «المبسوط» ١٥٣/، «النشر» ٢٤٧/٢، «إتحاف» ١٨٦/.

(٣) «معاني القرآن» للفراء ٢٥٥/١، وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٣٩٤/١، «إتحاف» ص ١٨٦.

(٤) أخرج الطبري ٢٣٩/٤ عن السدي أنه قال: السراري؛ وانظر: القرطبي ٢٠/٥.

(٥) من «الكشف والبيان» ٧/٤ أ بتصرف. وهذا ما دلت عليه الآية أنه لا يجب للإماء ما يجب للحرائر، ولكن الظاهر أنه يستحب. انظر: البغوي ١٦٢/٢، القرطبي ٢٠/٥، ابن كثير ٤٩٠/١.

(٦) «الكشف والبيان» ٧/٤ أ، وانظر: «تفسير البغوي» ١٦٢/٢.

وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَذَىٰ آلَا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣]. الإشارة في ﴿ذَلِكَ﴾ تعود إلى قوله: ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ﴾^(١) أي: نكاحكم هؤلاء النسوة على قلة عددهن أقرب إلى العدل وأبعد من الظلم والجور. ومعنى ﴿تَعُولُوا﴾: تميلوا (وتجورا)^(٢)، عن جميع أهل التفسير واللغة^(٣)، وروي ذلك مرفوعاً.

روت عائشة، عن النبي ﷺ في قوله: ﴿ذَلِكَ أَذَىٰ آلَا تَعُولُوا﴾ قال: «لا تجوروا». وروي: «أن لا تميلوا»^(٤). كلا^(٥) اللفظين مروياً. قال ابن المظفر: العول الميل في الحكم إلى الجور^(٦). وقال أبو عبيدة، عن الأصمعي: وعال الميزان إذا مال، وإنما هو مأخوذ من الجور^(٧)، وأنشد لأبي طالب^(٨):

(١) لعل هذا وهم من المؤلف، فالذي يظهر أن اسم الإشارة يعود إلى قوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعُولُوا فَوَاحِدَةٌ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾، يؤيد هذا بقية كلامه. وانظر: الطبري ٢٣٨/٤.

(٢) هكذا في (أ)، (د). والصواب: (تجوروا).

(٣) سيأتي تفصيل وتعداد لمن ذهب إلى ذلك من أهل التفسير والعربية قريباً عند المؤلف، وارجع إلى مظانه هناك.

(٤) أخرج الحديث بالروايتين الثعلبي في «الكشف والبيان» ٢٧/٤، قال ابن أبي حاتم: قال أبي: هذا حديث خطأ، الصحيح، عن عائشة موقوف، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٨٦٠/٣ بتحقيق حكمت بشير بابين (رسالة دكتوراه في أم القرى)، وانظر «تفسير ابن كثير» ٤٩٠/١.

(٥) في (أ): (كلى).

(٦) «تهذيب اللغة» ٢٢٨٨/٣ (عال)، وابن المظفر هو المعروف بالليث، وتقدمت ترجمته.

(٧) من «تهذيب اللغة» ٢٢٨٨/٣ (عال)، وانظر: «مجاز القرآن» ١١٧/١.

(٨) هو عبد مناف بن قصي بن هاشم القرشي، ابن عم النبي ﷺ تقدمت ترجمته.

بِمِيزَانٍ قَسِطٍ لَا يُعِلُّ شَعِيرَةً

ووزَّانٌ صَدَقَ وَزْنُهُ غَيْرُ عَائِلٍ^(١)

وقال الفراء: عال الرجل يعول عَوْلًا وَعِيَالَةً، إذا مال وجار^(٢).

وعلى هذا القول ابن عباس، والحسن، وإبراهيم، وقتادة، والربيع،
والسدي، وأبو مالك^(٣).

وعكرمة^(٤)، والفراء^(٥)، والزجاج^(٦)، وابن قتيبة^(٧)، وابن
الأنباري^(٨).

(١) البيت من قصيدة طويلة مشهورة بين فيها أبو طالب وقوفه مع النبي ﷺ لما خشي
قومه ودهماء العرب كما في «سيرة ابن هشام» ٢٨٦-٢٩٨، وهو في الطبري
٢٤٠/٤، «الزاهر» لابن الأنباري ١/١٤١، «تهذيب اللغة» ٣/٢٢٨٨ (عال)،
وابن كثير ١/٤٩٠. وقوله: «لا يعل» يبدو أنه بالغين (يغل) كما عند الطبري، وفي
«السيرة»: يخس بدل يغل، والمعنى كما في حاشية الطبري: أي: لا ينقص.
و(وزان) عند الطبري وابن الأنباري بلفظ (ووازن). وعجز هذا البيت في «السيرة»،
«تهذيب اللغة»، و«ابن كثير»:

له شاهد من نفسه غير عائل

قال ابن الأنباري: معناه: غير مائل، وهذا هو الشاهد من البيت هنا.

(٢) ليس في «معاني القرآن»، وإنما الذي فيه: ﴿ذَلِكَ أَذَىٰ لَا تَعُولُونَ﴾: ألا تملوا، وهو
أيضًا في كلام العرب: قد عال يعول.

(٣) هو: غزوان الغفاري الكوفي، تقدمت ترجمته.

(٤) انظر: «تفسير الطبري» ٤/٢٤٠، و«البغوي» ١/١٦٣، و«ابن كثير» ١/٤٩٠،
و«الدر المنثور» ٢/٢١١.

(٥) في «معاني القرآن» ١/٢٥٥.

(٦) في «معاني القرآن» وإعرابه ١/٢.

(٧) في «غريب القرآن» ص ١١٩.

(٨) انظر: «غريب القرآن» لابن عزيز ص ٣٣.

وأخبرني العروضي قراءةً، وسعيد بن العباس القرشي كتابةً، عن الأزهرى، قال: أخبرني عبد الملك^(١)، عن الربيع^(٢)، عن الشافعي رحمته الله^(٣) أنه قال: معناه ألا يكثّر عيالكم^(٤).

وإلى هذا القول ذهب من المفسرين عبد الرحمن بن زيد بن أسلم^(٥)، وليس قول من خطأ الشافعي في هذا بشيء، فقد روى لنا الفسوي أبو الحسين، عن حمّد بن محمد الفقيه، عن أبي عمر^(٦) محمد بن عبد الواحد، عن أحمد بن يحيى، عن سلّمة^(٧)، عن الفراء، عن الكسائي^(٨)، أنه قال: ومن العرب الفُصحاء من يقول: عال يعول، إذا كثر عياله^(٩).

قال الكسائي: وهي لغة فصيحة سمعناها من العرب^(١٠).

(١) لم أعرفه.

(٢) هو أبو محمد الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المُرادي المَصْرِي المؤدّن، صاحب الشافعي وراوي كتبه، ثقة، أخرج له أصحاب السنن، توفي - رحمه الله - سنة ٢٧٠هـ. انظر: «طبقات الفقهاء» للشيرازي ص ١٠٩، «سير أعلام النبلاء» ٥٨٧/١٢، «التقريب» ص ٢٠٦ رقم (١٨٩٤).

(٣) السند من الأزهرى إلى الشافعي في «تهذيب اللغة» ٢٢٨٧/٣ (عال).

(٤) «تهذيب اللغة» ٢٢٨٧/٣ (عال)، وانظر: «تفسير البغوي» ١٦٢/٢، «تفسير القرطبي» ٢١/٥.

(٥) أخرجه الطبري ٢٤١/١ بلفظ: أهون عليك في العيال. وانظر: «تهذيب اللغة» ٢٢٨٧/٣ (عال)، «زاد المسير» ١٠/٢، «الدر المنثور» ٢١١/٢.

(٦) السند من أبي عمر إلى آخره في «تهذيب اللغة» ٢٢٨٧/٣ (عال).

(٧) أبو محمد سلّمة بن عاصم النحوي، تقدمت ترجمته عند تفسير [البقرة: ١٠٢].

(٨) هو أبو الحسن علي بن حمزة بن عبد الله الأسدي.

(٩) «تهذيب اللغة» ٢٢٨٧/٣ (عال).

(١٠) هذا القول للكسائي ليس في «تهذيب اللغة».

قال الأزهري^(١): وهذا يدل على أن الشافعي لم يخطئ من جهة اللغة؛ لأن الكسائي ثقة مأمون^(٢).

قال^(٣): والمعروف من كلام العرب: عال الرجل يعول، إذا جار ومال^(٤)، وأعال^(٥)، إذا كثر عياله^(٦).

وقال ابن الأنباري: وهذا القول - على قلة القائلين به - له مخرج في اللغة، وهو أن العرب تقول: قد عالت الفريضة، إذا زادت سهامها، وأعلتها أنا (إذ أردت^(٧)) في سهامها^(٨). فكذلك قوله: ﴿أَلَّا تَعُولُوا﴾ معناه ألا يزداد عيالكم فتضيعوا الواجب والمفترض لهم^(٩).

وهذا القول وإن صح، فالاختيار القول الأول^(١٠)، لقوله: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ فأطلق الآية من ملك اليمين، والأقل والأكثر منها^(١١)، وهن كلهن عيال تتصل بهن المؤونة، وسواء كثر العيال من الحرائر أو الإماء،

(١) في «تهذيب اللغة» ٢٢٨٧/٣ (عال).

(٢) معنى كلام الأزهري وليس نصه.

(٣) أي الأزهري، وهو في «تهذيب اللغة» ٢٢٨٧/٣ (عال) متقدم على قوله السابق.

(٤) ومال ليس في «التهذيب». (٥) في «التهذيب»: وأعال يعيل.

(٦) انتهى من «تهذيب اللغة» ٢٢٨٧/٣ (عال). وانظر: «الزاهر» ١/١٤٠، ١٤١.

(٧) هكذا في (أ)، (د). ولعل الصواب: إذا زدت.

(٨) انظر: «غريب الحديث» لأبي عبيد ٣٩٦/٢، «تهذيب اللغة» ٢٢٧٨/٣ (عال).

(٩) لم أقف على قول ابن الأنباري هذا، لكن قال في «الزاهر» ١/١٤٠: ويقال: قد أعال الرجل يعيل فهو معيل: إذا كثر عياله.

(١٠) هذا الأسلوب من الترجيح حسن من المؤلف، لما فيه من التأديب مع أئمة علم الشريعة والعربية، كالشافعي والكسائي، عكس ما نهج الزجاج - رحمه الله - في هذا؛ حيث رد هذا القول بشدة، بل وتجاهل القائلين به فلم يصرح بأسمائهم. انظر «معاني القرآن» وإعرابه ١١/٢.

(١١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ١١/٢.

فلا معنى إذاً أن يقول: ذلك أدنى أن لا يكثُر عليكم^(١) بعد إباحة الكثير من السراري.

ودليل آخر، وهو أنه قال: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْلُوا﴾ ولم يقل: أن تفتقروا، فكان الجواب معطوفاً على هذا الشرط، ولا يكون جوابه إلا بضد العدل وهو الجور، لا لكثرة العيال. ذكر هذا صاحب النظم^(٢).

ورؤي عن مجاهد أنه قال: معنى قوله: ﴿أَلَّا تَعْلُوا﴾ ألا تضلوا^(٣). وهذا راجع إلى الأول^(٤)، لأن الميل عن الحق ضلال.

قوله تعالى: ﴿وَأَتَاوُاْ الْنِّسَاءَ صَدَقْتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ فيه قولان:

أحدهما: أن هذا خطاب لأولياء النساء، وذلك أن العرب كانت في الجاهلية لا تُعطي النساء من مهرها شيئاً، ولذلك كانوا يقولون لمن وُلدت له ابنة: هنيئاً لك النافجة. ومعناه أنك تأخذ مهرها إبلاً فتضمها إلى إبلك فتفجع مالك، أي تعظمه^(٥).

وقال ابن الأعرابي: النافجة ما يأخذه الرجل إذا زوّج ابنته من الحُلوان فنهى الله ﷻ عن ذلك، وأمر بدفع الحق إلى أهله^(٦).

(١) هكذا ولعل الصواب: عيالكم.

(٢) أي «نظم القرآن» وهو الجرجاني، تقدمت ترجمته.

(٣) رواه الثوري في «تفسيره» ص ٨٧ بسنده عن مجاهد، وأورده الثعلبي في «الكشف والبيان» ٧/٤. انظر: «تفسير البغوي» ١٦٢/٢، «زاد المسير» ١٠/٢.

(٤) أي: تملوا وتجوروا، قال الهواري لما ذكر القولين: وهو واحد، «تفسير كتاب الله العزيز» للهواري ٣٤٧/١.

(٥) انظر: «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١١٥، ١٢٠، «تهذيب اللغة» (نفج) ٣٦٢٤/٤، «الكشف والبيان» ٨/٤.

(٦) لم أقف عليه.

وهذا قول الكلبي^(١)، وأبي صالح^(٢)، واختيار الفراء^(٣)، وابن قتيبة^(٤).

القول الثاني: أن الخطاب للأزواج، أمروا بإيفاء النساء مهورهن. وهذا قول إبراهيم^(٥)، وعلقمة، وقتادة^(٦)، وابن زيد^(٧)، واختيار الزجاج؛ قال: لأنه لا ذكر للأولياء ههنا، وما قبل هذا خطاب للناكحين وهم الأزواج^(٨).

والصدقات والمهور، واحديثها صدقة، وفيها لغات هذه أعلاها وهي لغة أهل الحجاز^(٩).

وذكرنا أن موضوع (ص د ق) على هذا الترتيب، للإكمال والصحة في قوله: ﴿لَا بُطْلُوًا صَدَقَتِكُمْ﴾^(١٠) [البقرة: ٢٦٤]، وعلى هذا الأصل سُمي المهر: صداقًا وصدقة؛ لأن عقد النكاح يتم ويكمل.

- (١) انظر: «الكشف والبيان» ٨/٤، «معالم التنزيل» ١٦٢/٢.
- (٢) أخرج قوله ابن جرير ٢٤١/٤. (٣) في «معاني القرآن» ٢٥٦/١.
- (٤) في «غريب القرآن» ص ١١٥.
- (٥) لم أقف على قول إبراهيم وهو النخعي.
- (٦) انظر: «الدر المنثور» ٢١٣/٢.
- (٧) أخرج ابن جرير في «تفسيره» ٢٤١/٤، عن قتادة في معنى (نخلة): يقول فريضة، يعني على الزواج.
- (٨) أخرجه ابن جرير ٢٤١/٤ بنحو قول قتادة.
- (٩) انظر: «معاني الزجاج» ١٢/٢. وهذا ما اختاره ابن جرير - رحمه الله - كما في «تفسيره» ٢٤٢/٤، والبغوي ١٦٣/٢، وهناك قول ثالث: وهو أن المراد النهي عن نكاح الشغار وهو رأي الحضرمي. انظر: «تفسير الطبري» ٢٤٢/٤، «الكشف والبيان» ٨/٤، «معالم التنزيل» ١٦٣/٢.
- (١٠) انظر: «معاني القرآن» للزجاج، ١٢/٢، «إعراب القرآن» للنحاس ٤٩٤/١، «الكشف والبيان» ٨/٤ ب.

وقوله تعالى: ﴿نَحْلَةً﴾. قال ابن عباس^(١)، وقتادة، وابن جريج، (وأبي زيد)^(٢): فريضة^(٣). وإنما فسروا النحلة بالفريضة؛ لأن النحلة معناها في اللغة: الديانة والمِلَّة والشرعة والمذهب.

قال الزجاج، عن بعضهم في قوله: ﴿نَحْلَةً﴾ أي: ديانة^(٤)، ومثله روي^(٥) عن ابن الأعرابي: نحلة: أي: دينًا وتدينًا^(٦). يقال: فلان ينتحل كذا، إذا كان يتدين به، ونحلته كذا أي: دينه ومذهبه^(٧).

فقوله: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَتِهِنَّ﴾ أي أتوهن مهورهن، فإنها نحلة، أي دين وشريعة ومذهب في الدين، وما هو ديانة فهو فريضة. قال ابن الأنباري: يقال: فلان (مُنتَحِلٌ)^(٨) كذا، إذا كان يتدين به ويجعله قرصًا على نفسه^(٩).

وقال الكلبي: أي: عطية وهبة^(١٠)، يقال نحلت فلانًا شيئًا أنحلته

(١) أخرجه ابن جرير بسنده من طريق ابن أبي طلحة ٢٤١/٤. وانظر: «الدر المنثور» ٢١٢/٢.

(٢) هكذا في (أ)، (د) وقد يكون تصحيّفًا كما هو ظاهر، والصواب: وابن زيد. (٣) أخرج أقوالهم الطبري ٢٤١/٤، وانظر: «الكشف والبيان» ٨/٤ ب، والبغوي ١٦٣/٢، و«الدر المنثور» ٢١٢/٢.

(٤) «معاني القرآن» ١٢/٢.

(٥) الراوي الأزهري، عن ثعلب، عن ابن الأعرابي. انظر: «تهذيب اللغة» ٣٥٣٢/٤ (نحل).

(٦) «تهذيب اللغة» ٦٥/٥ (نحل).

(٧) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ١٢/٢، «تهذيب اللغة» ٦٤/٥ (نحل).

(٨) في (د): (ينتحل).

(٩) انظر: «الزاهر» ٢٥٤/٢.

(١٠) «الكشف والبيان» ٨/٤ ب، وانظر: «معالم التنزيل» ١٦٣/٢، «البحر المحيط» ١٦٦/٣، «توير المقباس» بهامش المصحف الشريف ص ٧٧.

نِحْلَةٌ وَنُحْلًا. قاله الفراء، والنحلة العطية^(١).

ومعنى هذا القول: أن الله تعالى جعل الصداق نِحْلَةً للنساء، بأن جعل على الرجال الصداق، ولم يجعل على المرأة شيئاً من الغرم، فتلك نِحْلَةٌ من الله - ﷻ - للنساء. وهذا القول اختيار الفراء^(٢).

وقال أبو عبيدة: معنى قوله: ﴿نِحْلَةٌ﴾ أي: عن طيب نفس^(٣)، وذلك أن النِحْلَةَ في اللغة العطية من غير أخذ عوض، كما يَنْحَلُ الرجلُ ولَدَه شيئاً من ماله، وما أعطي من غير طلب عوض لا يكون إلا عن النفس، فأمر الله تعالى بإعطاء مهور النساء من غير مُطالبة منهن ولا مُخاصمة فيه؛ لأن ما يؤخذ بالمحاكمة لا يقال له نِحْلَةٌ^(٤).

قال ابن الأنباري: وهذا القول هو المختار؛ لأن النِحْلَةَ بالهبة أشهر منها بالفريضة، وحمل الشيء على الأشهر والأعرف فيه أولى^(٥).

وانتصابها على المصدر في قوله^(٦) من جعلها مصدرًا بمعنى: الهبة^(٧)، وفي قول الآخرين على أنه مفعول له^(٨)، كما تقول: افعل هذا أجراً واحتساباً.

(١) انظر: «معاني القرآن» ٢٥٦/١.

(٢) في «معاني القرآن» ٢٥٦/١، وقد حكى الفراء هذا القول ولم يذكر غيره.

(٣) «مجاز القرآن» ١١٧/١، وانظر: «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١١٥.

(٤) انظر: «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١١٥، «الزاهر» ٢٥٤/٢.

(٥) هذا الترجيح من ابن الأنباري لم أقف عليه، بل وقفت على خلافه حيث قال - بعد

أن أشار إلى القولين -: والقولان متقاربان، «الزاهر» ٢٥٤/٢.

(٦) هكذا ولعل الصواب: (قول).

(٧) انظر: «مشكل إعراب القرآن» ١٨٨/١، «البيان في غريب إعراب القرآن» ٢٤٢/١،

«البحر المحيط» ١٦٦/٣، «الدر المصون» ٥٧١/٣.

(٨) انظر: «البحر المحيط» ١٦٦/٣، «الدر المصون» ٥٧١/٣.

وقوله تعالى: ﴿إِنْ طِبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا﴾. قال الفراء^(١) والزجاج: المعنى فإن طابت أنفسهن لكم عن شيء من الصداق^(٢)، فنقل الفعل من الأنفس إليهن، فخرجت النفس مفسرة كما قالوا: أنت حسن وجهًا، والفعل في الأصل للوجه، فلما حوّل إلى صاحب الوجه خرج الوجه مفسرًا لموقع الفعل. (ومثله: قررت به عينًا، وضقت به ذراعًا)^(٣).
ووجد النفس^(٤)؛ (لأن المراد به بيان موقع الفعل وتفسير له، وذلك يعرف بالواحد دون الجميع. ومثله: عشرون درهما)^(٥).

قال الفراء: ولو جمعت كان صوابًا^(٦)، كقوله: ﴿بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَلًا﴾ [الكهف: ١٠٣]، وقوله تعالى: ﴿مِنْهُ﴾ (من) ليست ههنا للتبويض، بل هي للتجنيس، والتقدير: عن شيء من هذا الجنس الذي هو مهر، كقوله: ﴿فَأَجْتَبِئُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [الحج: ٣٠]، وذلك أن المرأة لو طابت نفسها عن جميع المهر حل للزوج أخذه كله.

والخطاب في: ﴿لَكُمْ﴾ يجوز أن يكون للأولياء، ويجوز أن يكون للأزواج، على ما ذكرنا من القولين في قوله: ﴿وَأَتَاوُاْ الْنِّسَاءَ صَدُقَتَيْنِ﴾^(٧).

(١) في «معاني القرآن» ٢٥٦/١.

(٢) من الصدقات زيادة على الفراء.

(٣) ما بين القوسين زيادة على ما عند الفراء.

(٤) عبارة الفراء: ووجد النفس، ولو جمعت لكان صوابًا، وقد جاء بقية العبارة عند المؤلف في آخر كلامه كما سيأتي.

(٥) ما بين القوسين زيادة على ما عند الفراء.

(٦) انتهى من «معاني الفراء» ٢٥٦/١، وانظر: «معاني الزجاج» ١٢/٢، والشاهد بعد

ذلك إضافة من المؤلف، والله أعلم. وانظر «الكشف والبيان» ٢٩/٤.

(٧) من «معاني القرآن» للزجاج ١٣/٢ بمعناه.

وقوله تعالى: ﴿فَكُلُوْهُ هَيَّئًا مَّرِيَّةً﴾ . قال الفراء^(١): يقال هَنَأَنِي الطعام، ومَرَأَنِي (يهيئني)^(٢) ويمرئني هَنَأً ومَرءًا. ومنهم من يقول: هنتني ومرئني - بالكسر - وهي قليلة، يَهْنَأَنِي وَيَمْرَأَنِي فإذا أفردوا قالوا: أمرأني هذا الطعام^(٣)، ولا يقولون: أهْنَأَنِي. وقد مرَّ هذا الطعام مَرَأَةً، وهنؤ هُنْأَةً. الليث^(٤): ما كان مريئًا، ولقد مرؤ، واستمرأته، وهذا يُمرئ الطعام. وقيل: إن أصل الهنيء من الهناء وهو معالجة الجرب بالقطران^(٥)، فالهنيء شفاء من المرض كالهناء شفاء من الجرب^(٦). قال المفسرون: معنى الهنيء: الطيب المَسَاغ الذي لا يُنَغِّصه شيء، والمريء: المحمود العاقبة التام الهضم الذي لا يضر ولا يؤذي. يقول: لا تخافون في الدنيا به مطالبة، ولا في الآخرة تبعة^(٧). وروى عن ابن عباس، عن النبي ﷺ: أنه سئل عن هذه الآية، فقال: «إذا جادت لزوجها بالمهر طائعة، غير مُكرَّهة لا يَقْضِي به عليه سلطان، ولا يُوَاخِذه الله به في الآخرة»^(٨).

(١) ليس في «معاني القرآن».

(٢) هكذا يبدو أن الصواب: يهئني.

(٣) انظر: «تفسير الطبري» للطبري ٢٤٤/٤، «معاني القرآن» للزجاج ١٢/٢، «تهذيب اللغة» ٣٨٠٣/٤ (هنا)، «الكشف والبيان» ٩/٤ أ.

(٤) انظر: «تهذيب اللغة» ٣٨٠٣/٤ (هنا).

(٥) انظر: «تفسير الطبري» ٢٤٤/٤، «تهذيب اللغة» ٣٨٠٣/٤ (هنا)، «مقاييس اللغة» ٦٨/٦ (هنا)، «الكشف والبيان» ٩/٤ أ.

(٦) انظر: «تفسير الطبري» ٢٤٤/٤، «النكت والعيون» للماوردي ٤٥١/١.

(٧) ما نسبته للمفسرين هو ما حكاه شيخه الثعلبي في «الكشف والبيان» ٩/٤ أ، ب.

(٨) من «الكشف والبيان» ٩/٤ ب، وقد أورده الثعلبي بسنده، ولم أقف عليه عند غيره.

قال الحضرمي^(١): «إِنْ نَاسًا كَانُوا يَتَأْتَمُونَ أَنْ يَرْجِعَ أَحَدُهُمْ فِي شَيْءٍ مِمَّا سَاقَ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنَيْئًا مَرِيئًا﴾»^(٢).

٥- قوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ الآية. قال ابن عباس في هذه الآية: لا تَعَمِدَ إِلَى مَالِكَ الَّذِي خَوَّلَكَ اللَّهُ وَجَعَلَهُ لَكَ مَعِيشَةً؛ فَتَعْطِيَهُ امْرَأَتَكَ وَبَنِيكَ، فَيَكُونُوا هُمُ الَّذِينَ يَقُومُونَ عَلَيْكَ ثُمَّ تَنْظُرُ إِلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَلَكِنْ أَمْسِكْ مَالَكَ وَأَصْلِحْهُ وَكُنْ أَنْتَ الَّذِي تَنْفَقُ عَلَيْهِمْ فِي كِسْوَتِهِمْ وَرِزْقِهِمْ وَمُؤْنَتِهِمْ»^(٣).

والسفهاء: هم النساء والصبيان في قول ابن عباس^(٤)، والحسن وقتادة، وسعيد بن جبير، والسدي^(٥)، واختيار الفراء^(٦)، وابن قتيبة^(٧). وقال الكلبي: إذا علم الرجل أن امرأته سفیهةٌ مُفسِدةٌ، وأن ولده سفیهةٌ مُفسِدةٌ فلا ينبغي له أن يُسلِّطَ واحدًا منهما على ماله فيفسد^(٨).

-
- (١) لعله أبو بحر عبد الله بن زيد الحضرمي، انظر التعليق الآتي ص ٣٤٧.
 (٢) أخرجه ابن جرير ٢٤٣/٤، وانظر: «الكشف والبيان» ١٩/٤.
 (٣) هذا الأثر ثابت، عن ابن عباس فهو من طريق ابن أبي طلحة كما في تفسير ابن عباس ص ١٣٤.
 وقد أخرجه منها ابن جرير في «تفسيره» ٢٤٩/٤. انظر: «معالم التنزيل» ١٦٤/٢، «تفسير ابن كثير» ٤٩١/٢، «الدر المنثور» ٢١٣/٢.
 (٤) يدل عليه الأثر المتقدم عنه، وأثر آخر أخرجه ابن جرير ٢٤٦/٤.
 (٥) أخرج أقوال هؤلاء ابن جرير في «تفسيره» ٢٤٥/٤، وانظر: «ابن كثير» ٤٩١/٢، «الدر المنثور» ٢١٣-٢١٤.
 (٦) «معاني القرآن» ٢٥٦/١.
 (٧) «غريب القرآن» ص ١٢٠.
 (٨) من «الكشف والبيان» ١٠/٤، وانظر: «معالم التنزيل» ١٦٤/٢.

وقال مجاهد، وجوير، عن الضحاك: أراد بالسفهاء ههنا النساء فقط^(١).

وقال مجاهد: هن سفهاء من كُنَّ؛ أزواجًا أو بناتٍ أو أمهاتٍ^(٢). وهذا مذهب ابن عمر^(٣).

ويدل على هذا ما روى أبو أمامة^(٤) أن النبي ﷺ قال: «ألا إنما خُلِقَت النار للسفهاء، -يقولها ثلاثًا- ألا وإن السفهاء النساء إلا امرأة أطاعت قيمها»^(٥). فإن قيل: لو كان المراد بالسفهاء النساء لقال: السفاء أو السفهات في جميع السفيه^(٦)، نحو غرائب وغربيات في جمع: الغريبة. فالجواب ما قال الزجاج، وهو أن السفهاء يجوز في جمع السفيهة نحو: فقيرة وفقراء^(٧).

(١) أخرج الأثر، عن مجاهد بن جبير من عدة طرق، وأخرجه عن الضحاك من طريق جوير. «تفسير الطبري» ٢٤٧/٤.

(٢) «تفسير مجاهد» ١٤٤/١، وأخرجه ابن جرير ٢٤٧/٤، والثعلبي في «الكشف والبيان» ٩/٤ ب.

(٣) أخرج ابن جرير، عن مَوْزَق قال: مرت امرأة بعبد الله بن عمر لها شارة وهيئة، فقال لها ابن عمر: «وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا». «تفسير الطبري» ٢٤٧/٤، وانظر: «الكشف والبيان» ١٠/٤ ب، «الدر المنثور» ٢/٢١٤.

(٤) هو صُدَيِّ بن عَجْلان بن الحارث الباهلي -مشهور بكنيته- صحابي جليل يُروى أنه شهد أحدًا، وصفين مع علي بن أبي طالب - رضي الله عنهما - سكن الشام ومات بها سنة ٨٦ هـ. انظر: «الاستيعاب» ٢/٢٩٨، «أسد الغابة» ٣/١٦، «الإصابة» ٢/١٨٢، «التقريب» ص ٢٧٦ رقم (٢٩٢٣).

(٥) من «الكشف والبيان» ٢١٠/٤، وقد أورده الثعلبي بسنده، وأخرج آخره ابن أبي حاتم كما ذكره ابن كثير في «تفسيره» ٢/٤٩١، والسيوطي في «الدر» ٢/٢١٣.

(٦) هكذا في (أ)، (د)، ولعل الصواب: جمع السفيهة.

(٧) «معاني الزجاج» ١٣/٢.

وقال الزُّهري، وأبو مالك، وابن زيد: عَنِ السَّفْهَاءِ ههنا السَّفْهَاءُ من الأولاد، يقول: لا تُعْطِ مالَكَ الذي هو قيامك ولذلك السفه فيه فيفسده^(١). وفي الآية قول رابع، وهو أن السفهاء: الأيتام وكل من يستحق صفة سفه من محجور عليه في المال. وهو مذهب الشافعي^(٢)، وعكرمة^(٣)، واختيار الزجاج^(٤).

قال عكرمة: هو مال اليتيم يكون عندك، يقول: لا تُؤْتِه إِيَّاهِ وَأَنْفِقْ عَلَيْهِ حَتَّى يَبْلُغَ^(٥).

فإن قيل على هذا القول: كيف أضاف الأموال إلى الأولياء وهي للسفهاء؟ قلنا: إنما أضاف إليهم؛ لأنها الجنس الذي جعله الله أموالاً للناس، فصار كقوله: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨]، وقوله: ﴿فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]، ردها إلى الجنس^(٦).

(١) هذا القول عن أبي مالك وابن زيد خاصة. أخرجه بنحوه ابن جرير ٢٤٧/٤، وأورده الثعلبي عن الثلاثة في «الكشف والبيان» ١٠/٤، وعن الزهري البغوي في «معالم التنزيل» ١٦٤/٢.

(٢) مذهب الشافعي في جواز الحجر على الرجل البالغ إذا كان مُبَذَّرًا مفسدًا لماله، كما سيأتي عند المؤلف في الصفحة التالية، وانظر: «الأم» ١٩٤/٣-١٩٥.

(٣) سيورد المؤلف أثرًا عنه، وهذا القول ورد عن سعيد بن جبير، انظر: «الكشف والبيان» ١٠/٤، «الدر المنثور» ٢١٣-٢١٤.

(٤) انظر: «معاني القرآن» ١٣/٢، وهذا القول اختيار ابن جرير أيضًا، انظر: «تفسير الطبري» ٢٤٧/٤.

(٥) «الكشف والبيان» ١٠/٤، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٢١٣/٢.

(٦) ما بين علامات التنصيص من قول: فإن قيل، إلى هنا: نقله المؤلف من الثعلبي في «الكشف والبيان» ١٠/٤، ١١، مع أنه لم يعزه إليه!

قال أبو إسحاق^(١): إنما قيل أموالكم؛ لأن معناها الشيء الذي به قوام أمركم، كما قال: ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٨٥]، ولم يكن الرجل منهم يقتل نفسه، ولكن كان بعضهم يقتل بعضًا، أي: تقتلون الجنس الذي هو جنسكم^(٢).

وقال بعض النحويين: إذا اختلط المخاطب مع الغائب غلب المخاطب، لذلك أضاف الأموال إليهم وهي للسفهاء، وهذا التفسير دليل على ما ذهب إليه الشافعي رحمه الله من جواز الحجر على الرجل البالغ إذا كان مُبَذَّرًا مُفْسِدًا لماله^(٣).

وقوله تعالى: ﴿أَلَيْسَ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾. قال ابن عباس: يريد قيامًا لمعاشكم وصلاح دنياكم^(٤).

قال أبو عبيدة^(٥): (قيام) مصدر، ويجيء في معناه (قوام)، وهو الذي يقيمك، وإنما أذهبوا الواو لكسرة القاف كما قالوا: صِوار وصِيار^(٦).

(١) هو الزجاج في «معانيه» ١٣/٢.

(٢) انتهى من «معاني الزجاج» ١٣/٢، ١٤.

(٣) انظر: «الأم» ٣/١٩٤-١٩٥، «تفسير ابن كثير» ٢/٤٩١.

(٤) ثابت عن ابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة كما في «تفسير ابن عباس» ص ١٣٤، «تفسير الطبري» ٤/٢٤٩.

وتحقيق المروي عن ابن عباس لسور النساء والمائدة والأنعام ١/١٥٣، ١٥٤، لكن بلفظ بمعنى قوامكم في معاشكم.

(٥) في «مجاز القرآن» ١/١١٧.

(٦) انتهى من «مجاز القرآن» ١/١١٧، ولعل فيه تصحيحًا في آخره؛ لأن آخر العبارة في «المجاز»: كما قالوا: ضيأ للناس وضوءًا للناس.

وبنو ضبة^(١) تقول في جمع طويل: طِيَال، والعامة على: طِوَال^(٢).
 وإنما أعل القِيَام؛ لأنه مصدر قد اعتل فعله، فاتّبع الفعل في
 الإعلال، ومثله من المصادر الصِّيَام والعيّاذ والحِياكة، ونحو ذلك فيما^(٣)
 قلبت الواو فيه ياء؛ لأنها مصادر جارية على الفعل في الإعلال^(٤).
 قال أبو علي: وأما القِوَام الذي حكاه أبو عبيدة فإنه ينبغي أن يكون
 اسمًا غير مصدر، كالقِوَام فيمن فتح، ويجوز أن يكون مصدر قاوم، كما أن
 (الغِوار مصدر غاور)^{(٥)(٦)}.

وقرأ نافع، وابن عامر: (قِيَمًا)^(٧).
 قال الأخفش: قِيَامًا وقِوَامًا وقِيَمًا وقِوَمًا واحد^(٨).

(١) ضبة: حي من العرب يشمل عدة قبائل كصُرَيْم وعائذة وبجالة وغيرها، وهذا
 الاسم مشتق من الضبة أي الأنثى، أو من الضبة الحديث. انظر: «الاشتقاق» لابن
 دريد ص ١٨٩، «اللسان» ٢٥٤٥/٤ (ضب).

(٢) من «الحجة» لأبي علي ١٣٠/٣.
 وقال الأزهري: وجمع الطويل: طِوَال وطِيَال، وهما لغتان، «تهذيب اللغة»
 ٢١٥٦/٣ (طال). وانظر: «مقاييس اللغة» ٤٣٤/٣ (طول)، «لسان العرب» ٥/
 ٢٧٢٥ (طول).

(٣) في (د): (معًا).

(٤) انظر: «الحجة» ١٣٣/٣، «المُمتع في التصريف» ٦٤/١.

(٥) كأنها في (أ) بالعين المهملة.

(٦) «الحجة» ١٣٣/٣.

(٧) «السبعة» ص ٢٢٦، «الحجة» لأبي علي ١٢٩/٢، «الكشف» ٣٧٦/١، «النشر»
 ٣٤٧/٢.

(٨) لم أجده في «معاني القرآن»، ولعله أخذه من «الحجة» لأبي علي ١٣٠/٣، ١٣٢،
 ١٣٣.

فالقِيمَ عنده مصدر في معنى القِيَام، وفَعَلَ يَجِيء في المصادر كالشَّبَع والرَّضَا^(١).

فإن قيل^(٢): كيف اعتلّ وهو على وزنٍ ينبغي أن يصح معه ولا يعتلّ، كما لم يعتلّ العوض والجول، ونحو ذلك؟

والجواب: أن هذا الوزن لما جاء في الجمع مُتَّبِعًا واحدَه في الإعلال، نحو: دِيْمَةٌ ودِيَمٌ، وَحِيلَةٌ وَحِيَلٌ، جاء أيضًا في المصدر مُتَّبِعًا للفعل فاعِلٌ كما يعمل الفعل؛ لأن (المصادر^(٣)) أشدّ اتِّبَاعًا لأفعالها في الإعلال^(٤) من الجمع للواحد. ولا يلزم على هذا (الوعد) و(الوزن) وبابه، فإنه لم يعمل الواو فيه كما أعل في (بعد)؛ لأنه على بناء فَعَلَ، ولا طريق للإعلال عليه، وليس كذلك فَعَلَ؛ لأن الكسرة توجب الإعلال في الواو، ولا سيما إذا انضم إليها الإعلال^(٥) في الفعل. ويمكن أن يحمل القِيَم على الشذوذ كما قُلِبَت الواو في (ثِيْرَةٌ^(٦))، وكما قالوا: طويل وطِيَال. في لغة بني ضبة، وكما قالوا: جِيَاد في جمع جواد، وكان حكمه أن تصح عينه في الجمع، فكما شذّت هذه الأشياء عما عليه الاستعمال كذلك شذ قولهم: قِيَمًا^(٧).

(١) انظر «الحجة» ٣/ ١٣٠، ١٣٢، ١٣٣.

(٢) إيراد هذا الاستشكال والجواب عليه من «الحجة» لأبي علي ٣/ ١٣٢، ١٣٣ بتصرف.

وقول من قال إن (الْقِيَم) ههنا جمع (قِيَمَة) لا وجه له^(١).
والدليل على أن قِيَمًا ههنا مصدر بمعنى القيام وليس بجمع قوله:
﴿وَيَنَّا قِيَمًا﴾ [الأنعام: ١٦١]، ولا وجه لجمع القِيَمَة في وصف الدين
به^(٢)، ونبين ذلك إذا انتهينا إليه إن شاء الله^(٣).
وذهب الكسائي إلى أن القيام ههنا اسم بمعنى القِيَام، وهو ما يقوم
به الشيء، وجعلهما لغتين بمعنى^(٤).
واختاره ابن قتيبة، وقال: يقال: هذا (قِيَام)^(٥) أمرك وقيام أمرك:
أي ما يقوم به أمرك^(٦).
ويقارب قول الزجاج هذا؛ فإنه قال: المعنى في هذه الآية: التي
جعلها الله تقيمكم فتقومون بها قيامًا^(٧).
ومن قرأ (قِيَمًا) فهو راجع إلى هذا، والمعنى: جعلها الله قِيَمَةً
للأشياء، فيها (تقوم أموركم)^(٨)^(٩). ولم يرتض أبو علي هذا القول في القيم
كما ذكرنا.

(١) انظر: «الحجة» ١٣٣/٣.

(٢) انظر: «الحجة» ١٣١/٣.

(٣) انظر: «السيط» نسخة شستريتي ٢/ل، ١٣٨/أ.

(٤) انظر: «الكشف والبيان» ١١/٤ ب.

(٥) في النسختين: (أقوام)، وهو تحريف ظاهر.

(٦) «غريب القرآن» ص ١٢٠.

(٧) «معاني الزجاج» ١٤/٢.

(٨) في «معاني الزجاج»: يقوم أمركم.

(٩) انتهى من «معاني الزجاج» ١٤/٢ بتصرف.

وقوله تعالى: ﴿وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ﴾. قال ابن عباس: يريد أنفقوا عليهم منها^(١).

ومعنى الرزق من العباد هو الإجراء الموظف لوقت معلوم، يقال: رَزَقَ فلانٌ عياله كذا وكذا، أي: أجرى عليهم. وإنما قال: (فيها) ولم يقل: منها؛ لأنه أراد (جعلوا)^(٢) لهم فيها رزقاً، كأنه أوجب ذلك لهم^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مِّمَّا﴾ [النساء: ٥]. قال ابن جريج ومجاهد: أي: عدة جميلة من البر والصلة^(٤).

وقال ابن عباس: يريد عدة حسنة، يقول: إذا ربحْتُ في سفري هذه فعلت^(٥) بك ما أنت أهله، وإن غنمتُ في غزاتي أعطيتك^(٦).

قال ابن زيد: هو الدعاء. يقول: عافانا الله وإياك، بَارَكَ الله فيك^(٧).

(١) أخرجه ابن جرير ٢٥٠/٤، من طريق ابن جريج وإسناده ضعيف. انظر «تحقيق المروي عن ابن عباس» ١٥٤/١.

(٢) هكذا في النسختين ولعله تصحيف، والصواب: اجعلوا كما في «الكشف والبيان» ١١/٤ ب.

(٣) «الكشف والبيان» ١١/٤ ب، وانظر: «معالم التنزيل» ١٦٤/٢.

(٤) هذا معنى ما أخرجه ابن جرير عن مجاهد وابن جريج، انظر: «تفسير الطبري» ٢٥١/٤، «الدر المنثور» ٢/٢١٤.

(٥) في الأصل: (فقلت) وهو تصحيف ظاهر.

(٦) لم أجده عن ابن عباس، لكن روي نحوه عن عطاء. انظر: «الكشف والبيان» ١١/٤ ب، «معالم التنزيل» ١٦٤٥/٢.

(٧) طرف أثر عن ابن زيد أخرجه ابن جرير ٢٥١/٤، وانظر: «الكشف والبيان» ١١/٤ ب، «الدر المنثور» ٢/٢١٤.

وكل ما سكنت إليه النفوس وأحبته من قول أو عمل فهو معروف، وما أنكرته وكرهته ونفرت منه فهو منكر^(١).

وقال الزجاج: أي علموهم مع إطعامكم وكسوتكم إياهم أمر دينهم^(٢).

٦- قوله تعالى: ﴿وَابْتَلُوا آلَيْنِ﴾ الآية. قال المفسرون: نزلت في ثابت بن رفاعه^(٣)، وفي عمه^(٤)، وذلك أن رفاعه توفي وترك ابنه ثابتاً وهو صغير، فأتى عم ثابت إلى النبي ﷺ فقال: إن ابن أخي يتيم في حجري، فما يحل لي من ماله، ومتى أدفع إليه ماله؟ فأنزل الله -ﷻ-: ﴿وَابْتَلُوا آلَيْنِ﴾^(٥).

قال الحسن، وقتادة، ومجاهد، والسدي، وابن زيد: اختبروهم في عقولهم وأديانهم^(٦).

(١) كأن هذا من المؤلف -رحمه الله- جمع بين الأقوال وتفسير للآية بعمومها فإن العبرة بعموم اللفظ، وقد تبع في ذلك شيخه الثعلبي كما في «الكشف والبيان» ١٢/٤.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ١٤/٢.

(٣) هو ثابت بن رفاعه الأنصاري، ترجموه ضمن الصحابة ﷺ لهذه القصة. انظر: «أسد الغابة» ٢٦٨/١، «الإصابة» ١٩٢/١.

(٤) لم أقف على ترجمته.

(٥) أخرجه ابن جرير بسنده عن قتادة مطوّلًا، وليس فيه التصريح بأنه سبب نزول الآية. انظر: «تفسير الطبري» ٢٥٩/٤، وأورده الثعلبي في «الكشف والبيان» ١٢/٤، والمؤلف في «أسباب النزول» ص ١٤٣، والبخاري في «معالم التنزيل» ١٦٥/٢، وابن الجوزي في «زاد المسير» ١٤/٢، وانظر «الدر المنثور» ٢١٤/٢، وعزاه ابن حجر إلى ابن منده وقال: هذا مرسل رجاله ثقات. «الإصابة» ١٩٢/١.

(٦) ذكر هذا القول عنهم ابن الجوزي في «زاد المسير» ١٤/٢، وانظر: =

ومعنى هذا الابتلاء وكيفيته -على ما ذكره الفقهاء- : أن يُردَّ إليه الأمر في نفقته عند مراعاة الحلم، ويعطى شيئاً نزرًا يتصرف فيه، ليعرف كيف تدبيره وتصرفه. وإن كانت جاريةً يرد إليها ما يرد إلى النساء من أمر البيت وتدبير الغزل والقطن^(١).

وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾. قال ابن عباس ومجاهد والسدي وابن زيد: يريد الحلم^(٢).

وتدبيره: حتى إذا بلغوا حال النكاح من الاحتلام. وقال آخرون: أي بلغوا مبلغ الرجال والنساء من القدرة على النكاح^(٣). قال ابن قتيبة: أي بلغوا أن ينكحوا النساء^(٤).

= «تفسير الحسن البصري» جمع د. محمد عبد الرحيم ٢٥٩/١، «الدر المنثور» ٢/٢١٥. أما السدي وابن زيد فقد اقتصرنا على العقول دون الأديان. كما أخرج ذلك عنهما ابن جرير في «تفسيره» ٢٥١-٢٥٢/٤، وأخرج عن مجاهد كقولهما، وانظر: «الدر المنثور» ٢/٢١٤.

(١) انظر: «الكشف والبيان» ١٢/٤ ب، «معالم التنزيل» ١٦٥/٢.
(٢) هذه الرواية ثابتة عن ابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة كما في «تفسير ابن عباس» ص ١٣٥، «تفسير الطبري» ٢٥٢/٤، «الدر المنثور» ٢/٢١٤-٢١٥، «تحقيق المروى عن ابن عباس» ١/١٥٤.
أما عن مجاهد ففي «تفسيره» ١/١٤٥، وأخرجه الطبري عنه ٢٥٢/٤، وانظر: «تفسير الهواري» ١/٣٤٩، «الدر المنثور» ٤/٢١٤. وأما عن السدي فلم أقف عليه. وأما عن ابن زيد فقد أخرجه ابن جرير ٤/٢٥٢.

(٣) هذا قول الثعلبي في «الكشف والبيان» ١٢/٤ أ، وابن قتيبة كما سيذكر المؤلف. والظاهر أن القولين متقاربان أو متلازمان في الأعم الأغلب من الناس، فإن من احتلم فقد قدر على النكاح من هذه الناحية، ومن قدر على النكاح فقد احتلم، ويؤيد ذلك ما ذكره المؤلف -رحمه الله- من التقدير للقول الأول، والله أعلم.

(٤) «غريب القرآن» ص ١٢٠.

ومعنى النكاح هو إنزال الماء، فإذا أنزل الغلام أو الجارية فقد بلغ، سواء كان عن جماع أو احتلام.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ ءَآتَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾. معنى (آتستم) قال ابن عباس: عرفتم^(١)، وقال عطاء عنه: يريد رأيتم^(٢).

وقال الفراء: وجدتم^(٣). وقال الزجاج: علمتم^(٤).

وأصل الإيناس في اللغة: الإبصار^(٥)، ومنه قوله: ﴿ءَأَنَسَ مِنْ جَانِبِ الظُّورِ نَارًا﴾ [القصص: ٢٩]، وقال ابن حلزة^(٦):

أَنَسَتْ نَبَأَةً وَأَفْرَعَهَا الْقَفَّ نَاصَ عَصْرًا وَقَدْ ذَنَا الْإِمْسَاءُ^(٧)
أي أَحَسَّتْ ووجدت.

(١) هذه الرواية ثابتة عن ابن عباس من طريق ابن أبي طلحة، كما في «تفسير ابن عباس» ص ١٣٥، وأخرج ذلك ابن جرير ٢٥٢/٤، وانظر: «تحقيق المروي عن ابن عباس» ١٥٥/١.

(٢) لم أفق علي رواية عطاء هذه، وهي بمعنى الأولى الثابتة عن ابن عباس.

(٣) «معاني القرآن» ٢٥٧/١.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ١٤/٢.

(٥) انظر: «تهذيب اللغة» ٢١٦/١ (أنس)، «الكشف والبيان» ١٢/٤ أ، «اللسان» ١٥٠/١ (أنس).

(٦) هو الحارث بن حلزة بن مكروه الشكري الوائلي شاعر جاهلي وأحد أصحاب المعلقات السبع وقد ارتجلها ارتجالاً بين يدي ملك الحيرة، توفي سنة ٥٠ قبل الهجرة تقريباً. انظر: «الشعر والشعراء» ص ١١١، «طبقات الشعراء» ١٥١/١، «الأعلام» ١٥٤/٢.

(٧) هذا البيت من معلقة ابن حلزة -وهي المعلقة السابعة- كما في «شرح المعلقات» للزوزني ص ١٥٦. قال الزوزني في شرح البيت: النبأ الصوت الخفي يسعه الإنسان أو يتخيله، والقناص جمع قانص، وهو الصائد.

وقوله تعالى: ﴿رُشْدًا﴾ قال ابن عباس والسدي: هو الصلاح في العقل وحفظ المال^(١). وقال عطاء عنه: يريد صلاحًا ومعرفة وعقلًا^(٢).
وقال الزجاج: معنى الرشد: الطريقة المستقيمة التي تثقون^(٣) معها بأنهم يحفظون أموالهم^(٤).
وقال الشافعي رحمه الله: الرشد: من يكون صالحًا في دينه، مصلحًا لماله^(٥). ولا يجوز دفع مال اليتيم إليه إلا بعد البلوغ وتبين العفاف وإصلاح المال منه^(٦).

= يقول: أحست هذه النعامة بصوت الصيادين فأخافها ذلك.

وقد استشهد بالبيت الثعلبي ١٢/٤ أ، والألوسي ٢٠٥/٤.

(١) الأثر عن ابن عباس ثابت من طريق ابن أبي طلحة كما في «تفسير ابن عباس» ص ١٣٥، وأخرجه ابن جرير في «تفسيره» ٢٥٢/٤ لكن بلفظ: (رُشْدًا) في حالهم والإصلاح في أقوالهم. وانظر «تفسير ابن كثير» ٤٩٢/١، «تحقيق المروي» عن ابن عباس ١٥٥/١. أما عن السدي فأخرجه ابن جرير ٢٥٢/٤ أيضًا، لكن بلفظ: عقولًا وصلاحًا.

(٢) رواية عطاء هذه بمعنى رواية ابن أبي طلحة الثابتة، ولم أقف عليها.

(٣) في النسختين: يثقون بالتحنية للغيبة، والأولى بالفوقية الخطاب؛ لأن في الآية الخطاب، ولموافقة ذلك ما في معاني الزجاج.

(٤) «معاني الزجاج» ١٤/٢.

(٥) من «الكشف والبيان» ١٣/٤ ب، وعبرة الشافعي: والرشد - والله أعلم - صلاح في الدين حتى تكون الشهادة جائزة وإصلاح المال. «الأم» ٢١٥/٣، وانظر «معالم التنزيل» ١٦٥-١٦٦/٢، «تفسير ابن كثير» ٤٩٢/١. قال الثعلبي: فالرشد عنده - أي: الشافعي - شيان: جواز الشهادة وإصلاح المال وهذا قول الحسن وربيعة ومالك، «الكشف والبيان» ١٣/٤ ب، وانظر «تفسير الحسن البصري» ٢٥٩/١.

(٦) انظر: «الأم» ٢١٨/٣، «الكشف والبيان» ١٢/٤ ب، «معالم التنزيل» ١٦٥/٢.

وأبو حنيفة وأصحابه اعتبروا صلاح المال، ولم يعتبروا صلاح الدين^(١).

وهذا الاختلاف يعود إلى الاختلاف في معنى الرشد، فمن جعل معنى الرشد حفظ المال وإصلاحه يزيل الحجر عن اليتيم بالبلوغ وحفظ المال، دون الصلاح في الدين، ومن جعل معنى الرشد صلاح الدين وحفظ المال اعتبرهما في زوال الحجر عن اليتيم، وهذا هو الأولى^(٢)؛ فإن أهل اللغة قالوا في معنى الرشد: إنه إصابة الخير^(٣)، والمفسد في دينه لا يكون مصيباً للخير. وأيضاً فإن الرشد نقيض الغي، قال الله تعالى: ﴿فَدَبَّيْنِ الرُّشْدَ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، والغي: هو الجهالة والبطالة والفساد. قال طرفة:

أرى قبرَ نَحَّامٍ بِخَيْلٍ بِمَالِهِ
كقبر غويٍّ في البَطَالَةِ مُفْسِدٍ^(٤)

فجعل المفسد غويًّا^(٥)، فدل هذا على أن المفسد في دينه لم يبلغ الرشد.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوهُمَا إِشْرَاقًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا﴾.

(١) انظر: «الكشف والبيان» ١٣/٤ ب، ١٤، «معالم التنزيل» ١٦٦/٢، والقرطبي ٣٧/٥، ٣٨.

(٢) انظر: «البغوي» ١٦٧/٢، «القرطبي» ٣٧/٥، ٣٨.

(٣) انظر: «تهذيب اللغة» ١٤١١/٢ (رشد)، «مقاييس اللغة» ٣٩٨/٢ (رشد)، «اللسان» ١٦٤٩/٣ (رشد).

(٤) «ديوانه» ص ٢٦، «شرح المعلقات السبع» للزوزني ص ٦٢. والنَّحَّام: البخيل.

(٥) في (د): (غوي).

قال ابن عباس: يريد لا تبادروا في أموال اليتامى بالسرف قبل أن يبلغ الحلم والرشد^(١).

وقال المفسرون: يريد^(٢): لا تبادروا بأكل مالهم كبرهم ورشدهم حذرًا أن يبلغوا فيلزمكم تسليم المال إليهم^(٣).

و(أن) في محل النصب؛ لأنه مفعول المصدر، على تقدير: مبادرة كبرهم^(٤). ثم بين ما يحل لهم فقال: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾. قال ابن عباس: يريد: من كان غنيًّا من الأوصياء فليستعفف عن مال اليتيم ولا يأكل منه شيئًا^(٥).

معنى: ﴿فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾ أي: لترك ذلك ولا يأكل. يقال: استعفف عن الشيء وعف إذا امتنع منه وتركه^(٦).

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾. اختلفوا في الأكل بالمعروف: ما هو؟ فقال قوم: هو أن يأخذ بقدر ما يحتاج إليه من

(١) «تفسير ابن عباس» ص ١٣٥، وأخرجه ابن جرير من طريق ابن أبي طلحة أيضًا ٢٥٤/٤، لكن بلفظ: يعني أكل مال اليتيم مبادرًا أن يبلغ فيحول بينه وبين ماله. انظر «تحقيق المروي» عن ابن عباس ١٥٥/١.

(٢) في (أ): (يقول).

(٣) انظر: «تفسير الطبري» ٢٥٤/٤، «الكشف والبيان» ١٥/٤.

(٤) انظر: «تفسير الطبري» ٢٥٤/٤، «معاني الزجاج» ١٤/٢، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٩٧/١، «الكشف والبيان» ١٥/٤، «مشكل إعراب القرآن» ١٩٠/١.

(٥) أخرجه ابن جرير بمعناه من أكثر من طريق كما في «تفسيره» ٢٥٥/٤، وانظر: «تحقيق المروي» عن ابن عباس ١٥٦-١٥٧، وقد صحح المحقق إسنادًا من أسانيد ابن جرير وحسن آخر.

(٦) انظر: «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١١٥، «الصحاح» ١٤٠٥/٤ (عف)، «تفسير الثعلبي» ١٥/٤ أ، «اللسان» ٣٠١٥/٥ (عف).

مال اليتيم قرضاً، ثم إذا أيسر قضاءه، فإن مات ولم يقدر على القضاء فلا شيء عليه.

وهذا قول سعيد بن جبير^(١)، وعبيدة^(٢)(٣)، ومجاهد^(٤)، وأبي العالية^(٥)، وأكثر الروايات عن ابن عباس^(٦).

والدليل على صحة هذا التأويل قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ﴾ [النساء: ١١٤]، قالوا: يعني القرض^(٧). وما روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: (ألا)^(٨) إني أنزلت نفسي من مال الله تعالى بمنزلي من مال اليتيم، إن

(١) أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ١٤٧/١، والطبري ٢٥٦/٤ بأكثر من طريق، وانظر الثعلبي ١٥/٤.

(٢) هو أبو عمرو عبيدة بن عمرو السلماني المرادي الكوفي، مخضرم، ومن كبار أئمة التابعين فقيه مقرئ فاضل، وحديثه عند الجماعة. توفي -رحمه الله- قبل السبعين من الهجرة. انظر: «تاريخ الثقات» ١٢٤-١٢٥، «مشاهير علماء الأمصار» ص ٩٩، «التقريب» ص ٣٧٩ رقم (٤٤١٢).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ١٤٧/١، ١٤٨، والطبري ٢٥٥/٤، وانظر: الثعلبي ١٥/٤.

(٤) «تفسيره» ١٤٦/١، وأخرجه عبد الرزاق ١٤٧/١، والطبري ٢٥٦-٢٥٧/٤ من عدة طرق.

(٥) أبو العالية هو رفيع بن مهران الرياحي، تقدمت ترجمته.

(٦) ومنها رواية ابن أبي طلحة، انظر: «تفسير ابن عباس» ص ١٣٥، والطبري ٢٥٥/٤، والثعلبي ١٥/٤ أ، و«زاد المسير» ١٦/٢، و«تفسير ابن كثير» ٤٩٣/١، و«الدر المنثور» ٢١٥-٢١٦، و«تحقيق المروي» عن ابن عباس ١٥٨/١، ١٥٩.

(٧) روي عن ابن عباس ومقاتل بن حيان، وقيل إن المعروف في هذه الآية عام يشمل جميع أنواع البر. وهو أولى. انظر: «زاد المسير» ٢٠٠/٢، «معالم التنزيل» ٢٨٦/٢، «الدر المنثور» ٢١٦/٢.

(٨) ما بين القوسين غير موجود في (د).

استغثت استعفت، وإن افتقرت أكلت بالمعروف، فإذا أيسرْتُ قضيت^(١).
وقال بعضهم: معنى الأكل بالمعروف هو أن يقتصد ولا يسرف، ثم
لا قضاء عليه فيما يأكل. فهذا قول عطاء^(٢)، وعكرمة^(٣)، والسدي^(٤).
وقال إبراهيم: هو ما سد الجوعة ووارى العورة^(٥).

وذهبت عائشة وجماعة من العلماء^(٦) إلى أن المعروف هو أن يأخذ
من جميع المال إذا كان يلي ذلك بقدر قيامه وعمله وأجرته، وإن أتى على
جميع المال، ولا قضاء عليه، وهذا طعمة من الله له^(٧). ودليل صحة هذا ما
روي عن ابن عباس، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن
في حجري يتيمًا أفأضربه؟ قال: «مما كنت ضاربًا منه ولدك»، قال:
يا رسول الله أفأكل من ماله؟ قال: «غير متأثل مألًا، ولا واقٍ مالك بماله»^(٨).

(١) أخرجه ابن جرير ٢٥٥/٤، والثعلبي ١٥/٤ ب. انظر: «زاد المسير» ١٦/٢،

«معالم التنزيل» ١٦٨/٢، «تفسير ابن كثير» ١/٤٩٣، «الكافي الشاف» ص ٣٩.

(٢) هو ابن أبي رباح أخرج ذلك عنه الطبري ٢٥٩/٤.

(٣) أخرجه الطبري ٢٦٠/٤.

(٤) انظر الثعلبي ١٥/٤ ب، «زاد المسير» ١٦/٢.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ١/١٤٧، والطبري من طرق ٢٦٠/٤ كلاهما بلفظ
الجوع بدل الجوعة.

(٦) منهم ابن عباس ؓ والإمام أحمد - رحمه الله - كما في «زاد المسير» ١٦/٢.

(٧) أخرج البخاري عن عائشة ؓ كتاب: التفسير، باب: (من كان غنيًا فليستعفف)
رقم (٤٥٧٥) أنها قالت في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا
فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾: أنها نزلت في مال اليتيم إذا كان فقيرًا أنه يأكل منه مكان قيامه
عليه بالمعروف البخاري كتاب التفسير سورة النساء، باب: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا
فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ ١٧٧/٥.

(٨) أخرجه الثعلبي في «الكشف والبيان» ١٦/٤ أ، ب، وانظر «الكافي الشاف» ص ٣٨.

وعلى هذا الحكم اليوم، فالقيم ممنوع من الإسراف، وإنما له أجر مثل عمله؛ لأنه أجير بالشرع. والغني يستعف كما أمره الله، وإن أخذ الأجرة حلت له في الحكم في مقابلة عمله^(١).

وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ﴾. هذا وصية من الله تعالى للأولياء بالإشهاد على دفع المال إذا دفعوه إلى الأيتام، لكن إن وقع اختلاف أمكن للولي أن يقيم البيينة على أنه رد المال إليه^(٢). وفي هذا دليل على أن القول قول اليتيم عند التنازع، وذلك أن القيم خير^(٣) مؤتمن من جهة اليتيم، وإنما هو مؤتمن من جهة الشرع، ولذلك أمر بالإشهاد^(٤)، وليس بفريضة^(٥).

قوله تعالى: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ قال ابن الأنباري والأزهري: يكون بمعنى محاسبًا، ويكون بمعنى كافيًا^(٦).

فمن الأول قولهم للرجل عند التهديد: حسيبه الله. ومعناه: محاسبه الله

(١) هذا يدل على أن ما ذهبت إليه عائشة - رضي الله عنها - ومن وافقها هو المعمول به عند الشافعية.

(٢) انظر: «الكشف والبيان» ١٦/٤ ب، «معالم التنزيل» ١٦٩/٢.

(٣) المعنى يقتضي أنها: (غير) بالغين.

(٤) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» ٤٤/٥، ٤٥.

(٥) «الكشف والبيان» ١٦/٤ ب، وانظر: «معالم التنزيل» ١٦٩/٢، «زاد المسير» ١٧/٢. وقصد المؤلف تبعًا للثعلبي بقوله: ليس بفريضة أي: الإشهاد ليس بفريضة. وقيل بفريضته.

انظر: «المحرر الوجيز» ٥٠٢/٤، «الجامع لأحكام القرآن» ٤٤/٥.

(٦) هذا نص ما ذكره الأزهري عن أبي إسحاق النحوي في «تهذيب اللغة» ٨١٠/١ (حسب)، ونحو ما ذكره ابن الأنباري في «الزاهر» ٦/١، وانظر: «اشتقاق أسماء الله» للزجاجي ص ١٢٩.

على ما يفعل من الظلم^(١).

وأنشد ابن الأنباري^(٢) قول قيس المجنون^(٣):

دعا المحرمون الله يستغفرونه بمكة يومًا أن تُمَحَّا ذُنُوبُهَا
وناديتُ يا ربَّاه أولُ سؤْلتي لنفسي ليلَى ثم أنت حسيبُها^(٤)

قال^(٥) فمعناه: ثم أنت محاسبها على ظلمها .

قالوا: فالحسيب هو المحاسب بمنزلة قول العرب: الشريب.

للمشارب^(٦) .

وأنشد^(٧) أيضًا قول المخبل السعدي^(٨):

فلا تُدْخِلَنَّ الدهر قبرك حَوْبَةً يَقُومُ بها يومًا عليك حسيبُ^(٩)
معناه محاسبك عليه الله تعالى^(١٠).

ومن الكفاية قولهم: حسيبك الله. ومعناه: كافي إياك الله^(١١).

(١) من «الزاهر» ٦/١ بتصرف. (٢) في «الزاهر» ٦/١.

(٣) هو قيس بن الملوح العامري، شاعر غزل ويعرف بمجنون ليلي بسبب أنه حجب منها مع حبه لها فهام على وجهه ينشد الأشعار، وله ديوان وأخبار. توفي سنة ٦٥ أو ٦٨ هـ. انظر: «ديوانه» ص ٧ المقدمة، «الأعلام» ٥/٢٠٨.

(٤) «ديوانه» ص ٣١، لكن في البيت الأول: شعثًا بدل يومًا، وفي الثاني: يا رحمن بدل يا رباه.

(٥) أي ابن الأنباري في «الزاهر» ٦/١.

(٦) «الزاهر» ٦/١، وانظر: «اشتقاق أسماء الله» للزجاجي ص ١٢٩.

(٧) أي ابن الأنباري في «الزاهر» ٥/١.

(٨) تقدم ترجمته.

(٩) البيت في اللسان ١٠٣٦/٢ (حوب) لكنه فيه: يدخلن بالتحية ورفع حوبة.

(١٠) في «الزاهر» ٥/١: محاسب عليها عالم بها.

(١١) من «الزاهر» ٦/١.

وقد ذكرنا في اللغة في هذا^(١) قوله: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣].

وقال ابن عباس في قوله: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ حَسيبًا﴾: يريد مجازيًا للمحسن والمسيء^(٢)، وهذا يعود إلى المحاسب؛ لأن الحساب إنما هو للجزاء. والباء في قوله: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ﴾ ﴿وَكَفَى بِرَبِّكَ﴾ [الإسراء: ١٧، ٦٥]، [الفرقان: ٣١] في جميع القرآن^(٣) زائدة^(٤).

قال الزجاج: المعنى: كفى الله، كفى ربك^(٥). واستقصاء هذا مذكور في هذه السورة عند قوله: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٤٥]^(٦).

- (١) هكذا في النسختين والعبارة ركيكة، ويحتمل أن الناسخ قدم حرف الجر.
- (٢) لم أقف عليه لا عند ابن جرير ولا الثعلبي ولا غيرهما، وذكره المؤلف في «الوسيط» بتحقيق بالطيور ٢/٤٥٠، وقد ذكر ابن الجوزي أن قول ابن عباس هو أن الحسيب بمعنى الشهيد كما في «زاد المسير» ١٧/٢.
- (٣) انظر: «المعجم المفهرس لألفاظ القرآن» ص ٦١٣، ٦١٤ (كفى).
- (٤) وتفيد التوكيد عند بعض العلماء. انظر «الكتاب» ١/٤١، ٩٢، ٢/٢٦، «معاني الحروف» للرماني ص ٣٧، «الدر المصون» ٣/٥٨٦. وتعبير المؤلف بقوله: زائدة غير مناسب؛ فإن المحققين من العلماء يتحاشون مثل ذلك. قال ابن هشام: وينبغي أن يتجنب المعرب أن يقول في حرف في كتاب الله تعالى إنه زائد؛ لأنه يسبق إلى الأذهان أن الزائد هو الذي لا معنى له، وكلام الله سبحانه منزّه عن ذلك، والزائد عند النحويين معناه الذي لم يؤت به إلا لمجرد التقوية والتوكيد، وكثير من المتقدمين يسمون الزائد صلة وبعضهم يسميه مؤكدا وبعضهم يسميه لغوًا، لكن اجتناب هذه العبارة في التنزيل واجب. «الإعراب عن قواعد الإعراب» ص ١٠٨، ١٠٩، وانظر: «البرهان» للزركشي ١/٣٠٥، «تفسير ابن كثير» ١/٤٩٨، «الدر المصون» ٥/٢٦٣.

(٥) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٥٧.

(٦) تفسير هذه الآية من القسم المفقود.

وحسباً منصوب على وجهين: أحدهما الحال. المعنى: وكفى بالله في حال الكفاية والحساب، الثاني: يكون منصوباً على التمييز، على معنى: كفى الله من الكفاء والمحاسبين^(١).

٧- قوله تعالى: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ الآية. قال المفسرون: كانت العرب في الجاهلية لا تورث النساء ولا الصغار شيئاً وإن كانوا ذكوراً، وإنما كانت تورث الكبار ومن طاعن بالرماح وحاز الغنيمة، فأبطل الله ﷻ ذلك، وأعلم أن حق الميراث على ما ذكر من الفرض^(٢).

وقوله تعالى: ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾. قد ذكرنا معنى الفرض فيما تقدم^(٣). واختلفوا في انتصاب قوله: ﴿نَصِيبًا﴾، فقال الفراء^(٤): لأنه اسم في موضع المصدر، كقولك: قسماً واجباً وحقاً لازماً^(٥).

ولو كان اسماً (ليس في معنى المصدر)^(٦) لم ينصب (نحو: لك عندي حق درهماً)^(٧)، ومثله مما ينصب قولك: لك عندي درهماً هبة

(١) انظر: «البحر المحيط» ٣/ ١٧٤، «الدر المصون» ٣/ ٥٨٧، ورجح السمين الوجه الثاني.

(٢) ذكر السيوطي نحوه عن ابن عباس من طريق الكلبي في «الباب النقول» ص ٦٤، «الدر المنثور» ٢/ ٢١٧، وانظر: «الطبري» ٤/ ٢٦٢، و«الثعلبي» ٤/ ١٦، «الوسيط» بتحقيق بالطيور ٢/ ٤٥١، و«أسباب النزول» للمؤلف ص ١٤٨، والبغوي ٢/ ١٦٩، و«زاد المسير» ٢/ ١٨، وابن كثير ٢/ ٤٩٤، و«الدر المنثور» ٢/ ٢١٨ (٣) انظر: «البيسطة» النسخة الأزهرية ١/ ١٢٢.

(٤) في «معاني القرآن» ١/ ٢٥٧.

(٥) هذا المثال ليس في معاني الفراء - حسب المطبوع.

(٦) في «معاني الفراء» جاءت كلمة: (صحيحاً) بدل ما بين القوسين هنا .

(٧) ما بين القوسين عند الفراء: ولكنه بمنزلة قولك: لك على حق حقاً، ولا تقول: لك علي حق درهماً فكأن المؤلف تصرف في العبارة.

مقبوضة. فالمفروض في هذا الموضع بمنزلة قولك: فريضة وفرضاً^(١).
وقال الزجاج: هذا منصوب على الحال، المعنى: لهؤلاء أنصبه على
ما ذكرناها في حال الفرض^(٢).

وقال الأخفش: هو نصب على معنى: جعل لهم نصيباً^(٣). والآية
تدل على [هذا؛ لأن قوله: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ و﴿لِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ﴾ يدل على^(٤)
معنى جعل لهم نصيباً^(٥).

٨- قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ﴾ عنى قسمة المال بين الورثة،
يقال: قسمت المال قسماً و[قسّمته] تقسيماً، والقسم اسم للمقسوم،
والقسيم الذي يقاسمك (. . .)^(٦) المقسوم أيضاً، يقال: أخذ قسمة وقسيمه
ومقسمه^(٧). وهذا قد ذكره ثعلب عن ابن الأعرابي، وهو صحيح.
قال الخليل: (القِسْمُ^(٨)) الحِطُّ والنصيب من الخير^(٩)، ومنه سمي

(١) انتهى من «معاني الفراء» ٢٥٧/١، وانظر: «الكشاف» ٢٤٩/١، «الدر المصون» ٥٨٨/٣.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ١٥/٢، وانظر «مشكل إعراب القرآن» ١/١٩٠، «الدر المصون» ٥٨٩/٣.

(٣) «معاني القرآن» ٤٢٢/١، ٤٣٤، وانظر «الدر المصون» ٥٨٩/٣.

(٤) ما بين القوسين ليس في (أ).

(٥) هذا ترجيح من المؤلف للوجه الأخير في إعراب (نصيباً) وأنه منصوب بفعل مقدر، وانظر «الإملاء بهامش الفتوحات» ٣٥٨/١.

(٦) ما بين القوسين بياض في (أ)، (د). وهذه الكلمة جاءت في «العين» للخليل ٥/٨٦: القسم.

(٧) انظر: «تهذيب اللغة» ٢٩٦١/٣ (قسم).

(٨) في (أ): المقسم بالميم، وما أثبتته هو الموافق لما في «العين» ٨٦/٥ (قسم)، «الجمهرة» ٨٥١/٢ (قسم)، «تهذيب اللغة» ٢٩٦١/٣ (قسم)، «الصحاح» ٢٠١٠/٥ (قسم)، «اللسان» ٣٦٢٨/٦ (قسم).

(٩) «العين» ٨٦/٥ (قسم)، وانظر: «تهذيب» ٢٩٦١/٣، «الصحاح» ٢٠١٠/٥، =

الرجل: مقسما. وأنشد النضر:

فما لك إلا مقسمٌ ليس فائتًا

به أحدٌ فاستأخِرَن أو تَقَدَّمَ^(١)

ويقال: قاسمت فلانًا المال مقاسمةً، وأقسمنا، وتقاسمنا المال فيما

بيننا^(٢).

قال النابغة^(٣):

إنّا أقتسمنا خَطَّتينا بيننا

فَحَمَلْتُ بَرَّةً واحتملت فَجَارِ^(٤)

و(القسمة)^(٥) الاسم من الاقتسام، لا من القسم^(٦)، كالخبرة من

= «اللسان» ٣٦٢٩/٦.

(١) لم أعرف قائله، وهو من شواهد «أساس البلاغة» ٢٥١/٢ (قسم) لكن عجزه:

به أحد فاعجل به أو تأخر

وهو أيضًا في «لسان العرب» ٣٦٢٩/٦ (قسم) كما عند المؤلف، لكن قافيته: (تقدما) بألف مد بعد الميم.

(٢) انظر: «العين» ٨٦/٥ (قسم)، «تهذيب اللغة» ٢٩٦٣/٣ (قسم)، «اللسان» ٣٦٢٩/٦ (قسم).

(٣) تقدمت ترجمته.

(٤) «ديوان النابغة الذبياني» ٨٦، «الكتاب» ٢٧٤/٣، «الكامل» ٧٠/٢، «الجميل» للزجاجي ص ٢٢٩، «الخصائص» ١٩٨/٢. والنابغة يخاطب بهذا البيت زُرعة بن عمرو الكلابي، وكان قد عرض زُرعةً على النابغة وعشيرته أن يغدروا بني أسد فأبى، فجعل النابغة خطته في الوفاء برة من البر، وجعل خطة زُرعة فجار من الفجور لأنه أراد نقض العهد.

(٥) في (د): (القسيمة).

(٦) انظر: «الصحيح» ٢٠١١/٥ (قسم)، «اللسان» ٣٦٣٠/٦ (قسم).

الاختبار.

ولا يكاد الفصحاء يقولون: قَسَمْتُ بينهم قِسْمَةً. وقد ذكر ذلك في كتاب الليث^(١)، وليس ذلك بصحيح. وقَسَمْتُكَ ما أخذته من الأقسام، والجمع قِسَم.

وقوله تعالى: ﴿أُولُوا الْقُرْبَىٰ﴾^(٢) يعني: الذين يحزنون ولا يرثون^(٣).
﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ﴾ الآية. اختلفوا في حكمها، فقال ابن عباس في رواية عطاء وعطية^(٤): هذه الآية منسوخة بآية الموارث، وإباحة الثلث للميت يجعله حيث يشاء من القربات واليتامى والمساكين^(٥).

(١) في «اللسان» ٣٦٣٠/٦ (قسم): الليث: يقال: قَسَمْتُ الشيء بينهم قِسْمًا وقِسْمَةً، والقِسْمَةُ مصدر الاقتسام.

(٢) في (أ)، (د): (أولي)، وهو خطأ ظاهر.

(٣) انظر: «الكشف والبيان» ١٧/٤ ب، و«معالم التنزيل» ١٧٠/٢، و«المحرر الوجيز» ٥٠٤/٣.

(٤) تقدمت ترجمته.

(٥) أخرجه بنحو منه من طريق عطاء عن ابن عباس أبو داود في «الناسخ والمنسوخ»، وابن أبي حاتم. انظر: «الدر المنثور» ٢١٩/٢.

ومن طريق عطية العوفي -وهي طريق ضعيفه- أخرجه بمعناه ابن جرير ٢٦٤/٤، وابن أبي حاتم في «الدر المنثور» ٢١٩/٢.

وقد أشار الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢٤٢/٨، إلى ضعف ما رُوي عن ابن عباس أن هذه الآية منسوخة.

وسأيتي قريبًا ما يبين ثبوت الرواية عن ابن عباس بأنه محكمة، وانظر: «الوسيط» بتحقيق بالطيور ٤٥٣/٢.

وورد عن ابن عباس من طريق مجاهد أن هذه الآية نسخت بقوله تعالى: ﴿يُؤْتِيكُمُ اللَّهُ فِي ذَلِكُمْ﴾ [النساء: ١١]، لكنه ضعيف. انظر: «الناسخ والمنسوخ» بتحقيق د. سليمان اللاحم ١٥٦/٢.

وهذا مذهب سعيد بن المسيب^(١)، وأبي مالك، والضحاك^(٢).
وقال في رواية عكرمة ومِقْسَم^(٣): الآية محكمة غير منسوخة^(٤).
وهذا مذهب أبي موسى، وإبراهيم، والشعبي، والزهري، ومجاهد،
والحسن، وسعيد بن جبير، وعبيدة، وقتادة^(٥).
ثم اختلف هؤلاء، فذهب بعضهم إلى أنه يجب على الوارث أن
يرضخ لمن حضر القسمة شيئاً من المال بقدر ما تطيب به نفسه.

(١) تقدمت ترجمته.

(٢) انظر «الناسخ والمنسوخ في كتاب الله» لقتادة ص ٣٨، والطبري ٢٦٤/٤ -
٢٦٥، «الناسخ والمنسوخ» للنحاس ١٥٨/٢، و«الكشف والبيان» ١٧/٤ ب،
وابن كثير ٤٩٥/١، و«زاد المسير» ٢١/٢، و«فتح الباري» ٢٤٢/٨، و«الدر
المنثور» ٢١٩/٢.

(٣) هو أبو القاسم مِقْسَم بن بجرة - وقيل نجدة - من الموالي، ولزم ابن عباس وهو من
مشاهير التابعين وحُكِمَ عليه بأنه صدوق يُرسل، مات - رحمه الله - سنة ١٠١ هـ.
انظر: «ميزان الاعتدال» ١٠٣/٥، «التقريب» ص ٥٤٥ رقم (٦٨٧٣).

(٤) أخرجه من طريق عكرمة البخاري رقم (٤٥٧٦) في كتاب التفسير سورة النساء،
باب: ٣ ﴿إِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ...﴾، وقال البخاري: تابعه سعيد بن جبير عن ابن
عباس. وكذلك أخرجه ابن جرير ٢٦٣/٢، وعن طريق مِقْسَم أخرجه ابن جرير
٢٦٤/٢ بمعناه.

وانظر «الكشف والبيان» ١٧/٤ ب، وابن كثير ٤٩٤/١، و«الدر المنثور» ٢١٨/٢.
قال ابن حجر عن طريق عكرمة وسعيد: وهذان الإسنادان الصحيحان عن ابن
عباس هما المعتمدان.

(٥) انظر: «الطبري» ٢٦٣-٢٦٤/٤، و«الناسخ والمنسوخ» للنحاس ١٥٨/٢،
و«الكشف والبيان» ١٧/٤ ب، ١٨ أ، وابن كثير ٤٩٩/١، و«الدر المنثور» ٢/٢
٢١٨-٢١٩.

هذا إذا كان الوارث كبيراً، فإن كان صغيراً تولى إعطاء هؤلاء وليه^(١).

قال الحسن والنخعي: أدركنا الناس وهم يقسمون على القربات^(٢)، والمساكين، واليتامى من العين، فإذا قُسم الذهب والورق وصارت القسمة إلى الأرضين والرقيق وما أشبه ذلك قالوا لهم قولاً معروفاً، كانوا يقولون: بُورك فيهم^(٣).

وقال ابن عباس والسدي وغيرهما: إذا حضر القسمة هؤلاء؛ فإن كان الميت أوصى لهم بشيء أنفذ، وإن لم يوص^(٤) وكان الورثة كباراً رَضُّخوا لهم، وإن كانوا صغاراً اعتذر إليهم الولي، ويقول: إني لا أملك هذا المال، وإنما هو لهؤلاء الضعفاء الذين لا يعقلون ما عليهم من الحق، وإن يكبروا فسيعرفون حقكم. فهذا هو القول المعروف^(٥).

وقال بعضهم: هذا على النذب والاستحباب، لا على الفرض والإيجاب؛ يستحب للوارث أن يقسم لهؤلاء شيئاً من التركة، فإن ترك ذلك لم يُحَرَّج^(٦).

(١) انظر: «الطبري» ٤/٢٦٥.

(٢) في (أ): (القربات).

(٣) من «معاني القرآن» للزجاج ١٦/٢. وذكره بنحوه عنهما ابن الجوزي في «زاد المسير» ٢/٢٠، وانظر «تفسير الحسن» ١/٢٦٣.

(٤) في (د): يوص لهم.

(٥) هذا معنى قول ابن عباس والسدي وغيرهما كسعيد بن جبير.

انظر الطبري ٤/٢٦٧-٢٦٨، «زاد المسير» ٢/٢٠، وما ساقه المؤلف نص ما ذكره الثعلبي في «الكشف والبيان» ٤/١٧ب، ١١٨.

(٦) أشار ابن عطية إلى أن ممن ذهب إلى النذب الحسن وسعيد بن جبير. انظر «المحرر الوجيز» ٣/٥٠٤-٥٠٥. ولم أجد ذلك صريحاً عنهما.

وهذا هو الذي عليه الناس اليوم^(١).

وقوله تعالى: ﴿فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾ أي: من الميراث، ردّ الكناية إلى معنى القسمة لا إلى اللفظ، كقوله: ﴿ثُمَّ أَسْتَخْرِجَهَا مِنْ وِعَاءِ أَخِيهِ﴾ [يوسف: ٧٦]، والصُّوع مذكر لا يُكنى عنه بالتأنيث، لكن أريد به المَشْرَبَة والسَّقَاية، فعادت الكناية إلى المعنى لا إلى اللفظ^(٢).

وقال أبو علي: القسمة ههنا يراد بها المقسوم؛ لأنه إنما يُرزق من التركة المقسومة^(٣).

٩- قوله تعالى: ﴿وَلِيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ﴾ الآية. اختلفوا في هذه الآية على قولين:

أحدهما: أن معنى الآية: وليخش من لو كان له ولد صغار خاف عليهم بعده الضيعة، أن يأمر الموصي بالإسراف فيما يعطيه اليتامى المساكين وأقاربه الذين لا يورثون، فيكون قد أمره بما لم يكن يفعله لو كان هو الميت.

قال ابن عباس في رواية عطاء: كان الرجل إذا حضرته الوفاة قعد

(١) قد رجح القول الأخير وهو القول بالاستحباب النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ١٥٩/٢، وابن العربي في «أحكام القرآن» ٣٢٩/١، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٤٩/٥.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للأخفش ٤٣٤/١، «البيان» ٢٤٤/١، «الدر المصون» ٥٨٩/٣.

(٣) قول أبي علي لم أفق عليه وهو بمعنى ما ذكر المؤلف قبله، وانظر -إضافة إلى ما سبق-: «مشكل إعراب القرآن» ١٩٠/١، «غرائب التفسير» ٢٨٥/١، «الإملاء» ٣٥٨/١.

عنده أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا: انظر لنفسك فإنّ ولدك لا يُغنون عنك من الله شيئاً، فيُقدّم جل ماله ويحجب ولده، وهذا قبل أن تكون الوصية في الثلث، فكره الله ذلك منهم وقال: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ﴾، يريد: من بعدهم. ﴿دُرَيْتَةً ضِجَفًا﴾ يريد: صغاراً. ﴿خَافُوا عَلَيْهِمْ﴾ الفقر. ﴿فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ﴾ يريد: فليخافوا الله إذا تعدّوا عند أحد من إخوانهم وهو في الموت. ﴿وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ يريد بالسديد من القول العدل، وهو أن يأمره أن يُخلّف ماله لولده ويتصدق ما دون الثلث^(١).

وهذا قول أكثر المفسرين، سعيد بن جبير والحسن وقتادة والسدي والضحاك ومجاهد^(٢).

والقول الثاني: أن هذا وعظ لولاية اليتامى، وعظوا في توليتهم أمرهم بأن يفعلوا كما يحبون أن يفعل بأولادهم من بعدهم. يقول: وليخش من لو ترك ولداً صغاراً خاف عليهم الضيعة، فليحسن إلى من كفله من اليتامى، وليفعل بهم ما يحب أن يفعل بولده من بعده.

وهذا قول تحتمله الآية، ولم أر أحداً من المفسرين ذكره^(٣)، وبعض

(١) أوردته عن عطاء عن ابن عباس الهواري في «تفسير كتاب الله العزيز» ٣٥١/١، وأخرجه بمعناه عن ابن عباس الطبري ٢٦٩/٤-٢٧٠ لكن من طريق ابن أبي طلحة -وهي أصح- وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٢/٢٢٠، أيضاً إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي. وانظر: «تحقيق المروي عن ابن عباس» ١/١٧٥.

(٢) انظر: «تفسير القرآن» لعبد الرازق ١/١٥٠، والطبري ٢٧٠-٢٧١، و«زاد المسير» ٢/٢٢٠، وابن كثير (٤٩٥)، و«الدر المنثور» ٢/٢٢٠.

(٣) بل ذكره غير واحد، وهو مروي عن ابن عباس وابن زيد، واستحسنه ابن كثير. انظر «تأويل مشكل القرآن» ص ٣٢٣، والطبري ٤/٢٧٠، و«معاني الزجاج» ٢/١٧، و«زاد المسير» ٢/٢٢٠، وابن كثير ٢/٢١٠.

المتأخرين حكا، وعزاه إلى الكلبي^(١). وليس هو في تفسيره المعروف بطريق يوسف بن بلال^(٢).

وقرأ^(٣) حمزة: ﴿ضَعْفًا خَافُوا﴾ بالإمالة فيهما^(٤). ووجه إمالة (ضعاف) أن ما كان على وزن فِعَال، وكان أوله حرفًا مستعليًا مكسورًا، نحو: صِفَات^(٥)، وَقِفَاف^(٦)، وَجِبَاتٌ وَغِلَابٌ، يحسن فيه الإمالة، وذلك أنه تصعد بالحرف المستعلي ثم انحدر بالكسر، فيستحب أن لا يتصعد بالتفخيم بعد التصوّب^(٧) بالكسر، فيجعل الصوت^(٨) على طريقة واحدة فلا يتصعد بالتفخيم بعد التصوّب بالكسرة^(٩) التي في خفت فينحوا نحوها بالإمالة. قال سيويوه: بلغنا عن ابن أبي إسحاق^(١٠) أنه سمع كثير عزة يقول: صار مكان كذا^(١١)، بالإمالة^(١٢).

(١) يقصد بمن حكا وعزاه شيخه الثعلبي كما في «الكشف والبيان» ١٨/٤ ب.

(٢) لم أقف له على ترجمته.

(٣) الكلام في القراءة من «الحجة» ١٣٣/٣.

(٤) أي بإمالة العين والخاء. انظر: «الحجة» ١٣٣/٣.

(٥) في «الحجة»: ضعاف.

(٦) في «الحجة»: قباب.

(٧) في «الحجة»: التصويب.

(٨) في (أ)، (ب): الصوب بالباء الموحدة، والتصحيح من «الحجة».

(٩) في «الحجة»: بالكسر.

(١٠) لعله أبو بحر عبد الله بن زيد الحضرمي العلامة المقرئ النحوي المتوفى سنة

١١٤هـ. انظر: «أخبار النحويين» للسيرافي ص ٤٢، «نزهة الألباء» ص ٢٦، «بغية

الوعاة» ٤٠١/١.

(١١) في «الكتاب» ١٢١/٤ لكن فيه: صار بمكان كذا وكذا، وانظر: «الحجة» ٣٠/٢.

(١٢) انتهى من «الحجة» ١٣٣/٣-١٣٥ بتصرف، وانظر: «معاني القراءات» للأزهري

٢٩٢/١، «الكشف» لمكي ٣٧٧/١، «النشر» ٢٤٧/٢.

وقوله تعالى: ﴿وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ السديد: العدل والصواب من القول^(١). قال ابن المظفر^(٢): يقال قل قولاً سَدَدًا وسَدَادًا وسَدِيدًا^(٣). والسَدَد مقصور من السداد^(٤)، وأنشد^(٥) لكعب^(٦):

ماذا عليها وماذا كان ينقصها يوم الترحل لو قالت لنا سَدَا^(٧)
قال الأزهري: وقرأت بخط شمر: يقال سدّ عليك الرجل يسدّ سدًا إذا أتى السداد. وما كان هذا الشيء سديدًا. ولقد سد يسد سدادًا وسدودا. وقال أوس:

فما جَبُنُوا أَنَا نَسَدٌ عَلَيْهِمْ
ولَكِنْ لَقُوا نَارًا تَحْسُ وتَسْفَعُ^(٨)

(١) «الكشف والبيان» ١٩/٤ أ.

(٢) في «تهذيب اللغة» ١٦٥٦/٢ (سد).

(٣) في «تهذيب اللغة»: ... وسديدًا أي: صوابًا.

(٤) انتهى من «تهذيب اللغة» ١٦٥٦/٢ (سد) بتقديم وتأخير لا يؤثر في المعنى.

وانظر: «العين» ١٨٤/٧، «اللسان» ١٩٧٠/٤ (سد).

(٥) ليس في «التهذيب».

(٦) لم أعرفه.

(٧) نسبه إلى كعب - كالمؤلف - الزمخشري في «أساس البلاغة» ١/٤٣٠ (سد) ولم

أجده في «ديوان كعب بن زهير» غير أن الجوهري في «الصحاح» ٢/٤٨٥ (سد)

نسبه إلى الأعشى، وكذا في «لسان العرب» ١٩٧٠/٤ (سد) ولم أجده في «ديوان

الأعشى الكبير» - ميمون بن قيس - والشاهد منه: أن السد مقصور من السداد.

(٨) البيت منسوب لأوس في «التهذيب» ١٦٥٥/٢ (سد)، «اللسان» (١٩٦٩) (سد)،

٥٢/٦ (حس). غير أنه نسب إلى فروة بن مسيك المرادي في «مجالس العلماء»

للزجاجي ص ١٤٣، «الخصائص» ٣/٢٩٢، ولعل الراجع الأول. والشاهد منه:

نسب بالسين المهملة، وهي كذلك في «التهذيب»، وبقية المراجع بالشين المعجمة،

ومعنى تَحَسَّرَ: تَحَرَّقَ، وتَسْفَعُ لعل المراد: تُسَوِّدُ من الإحراق. انظر: «التهذيب»

٢/١٧٠٤-١٧٠٥ (سفع)، ٨١٦/١ (حس)، «اللسان» ٢٠٢٨/٤ (سفع).

يقول لم يجبنوا من الإنصاف في القتال، ولكننا جُرنا عليهم فلقونا ونحن كالنار التي لا تُبقي شيئاً^(١).

ويقال: إنه لَيْسَ في القول، إذا كان يأتي القول الشديد، وقد أسدّت ما شئت، أي: طلبت السداد، أصبته أو لم تصبه. ويقال: سدده الله، أي: وفقه للسداد^(٢).

١٠- قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتَمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾.

سماء بما يؤول إليه في العاقبة، والعرب تُسمي الشيء باسم ما يؤول إليه عاقبته، كقوله: ﴿أَرِنِي أَصْغُرَ خَمْرًا﴾ [يوسف: ٣٦]، يعني: العنب، فسماء خمرًا بما يؤول إليه^(٣). ويقولون للأمر الشديد: هو الموت، ومنه قول ابن الدُّمَيْنَةِ الخثعمي^(٤):

قليل قذى العينين نعلم أنّه

هو الموت إن لم يلق عَنَّا بوائقه^(٥)

(١) انتهى قول الأزهري من «التهذيب» ١٩٦٩/٤ (سد).

(٢) انظر: «التهذيب» ١٦٥٧/٢ (سد)، «مقاييس اللغة» ٦٦/٣ (سد)، «الصحاح» ٢/

٤٨٥ (سدد)، «أساس البلاغة» ١/٤٣٠ (سدد).

(٣) انظر: «الكشف والبيان» ١٩/٤، «معالم التنزيل» ١٧١/٢، «غرائب التفسير»

٢٨٥/١، «زاد المسير» ٢٣/٢.

(٤) هو عبيد الله بن عبد الله - والدُّمَيْنَةِ أمه - من خثعم، يعد من الشعراء المجيدين. انظر «الشعر والشعراء» ص ٤٨٩.

(٥) في «الشعر والشعراء» ص ٤٨٩، ومن شواهد «مغني اللبيب» ص ٤٧١، ونسبه عبد

السلام هارون إلى «ديوانه» ص ٥٣، انظر: «معجم شواهد العربية» ص ٢٤٧.

أي: السبب المؤدي إلى الموت، وعلى هذا قوله ﷺ في الشارب من آنية الذهب والفضة: «إنما يُجرَجِر في بطنه نار جهنم»^(١).

قال السدي: يبعث أكل مال اليتيم ظُلماً يوم القيامة وَلَهَبُ النار ودُخانها يخرج من فيه وأذنيه وأنفه وعينه، يعرفه من رآه بأكل مال اليتيم^(٢). وقوله تعالى: ﴿وَسَبَّحُوا سُبْحًا﴾ وقرئ بضم الياء^(٣).

قال أبو زيد: يقال: صلي الرجل النار يصلها صلياً وصلأً، وهو صالي النار من قوم صالين وصلي^(٤). قال الله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ الْجَحِيمِ﴾ [الصافات: ١٦٣]. قال الشاعر:

والله لولا النار أن يصلها^(٥)

(١) أخرجه البخاري من حديث أم سلمة -رضي الله عنها- رقم (٥٦٣٤) في كتاب الأشربة، باب: ٢٨ آنية الفضة، ومسلم (٢٠٦٥) في كتاب اللباس والزينة، باب: آنية الذهب والفضة، وغيرهما.

(٢) أخرجه ابن جرير ٢٧٣/٤، وذكره الثعلبي في «الكشف والبيان» ١٩/٤، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٣/٢، وابن كثير ٤١١٩/١، والسيوطي في «الدر المنثور» ٢٢١/٢، وعزاه إلى ابن جرير وابن أبي حاتم.

(٣) قراءة الضم لابن عامر وأبي بكر عن عاصم، وقراءة الفتح للباقيين من العشرة. انظر: «السبعة» ص ٢٢٧، «الحجة» لأبي علي ١٣٦/٣، «المبسوط» ص ١٥٤، «الكشف» ٣٧٨/١، «النشر» ٢٤٧/٢.

(٤) انتهى قول أبي زيد، وقد أخذ المؤلف من «الحجة» لأبي علي ١٣٦/٣، إلا أنه حذف جملة من أثناء الكلام وهي بعد قوله: صلاء حيث جاء في «الحجة» بعدها: وهما واحد، وأصلاه الله حر النار إصلاء، وهو صالي... إلخ. وانظر: «تهذيب اللغة» ٢٠٤٩/٢ (صلي)، «اللسان» ٢٤٩١/٤ (صلا).

(٥) هذا من الرجز. قال ابن منظور: وقال العجاج. قال ابن بري، وصوابه الزفیان: تالله لولا النار أن نصلها أو يدعو الناس علينا الله «اللسان» ٢٤٩١/٤ (صلا)، ولم أجده في «ديوان العجاج» ولا في غير «اللسان».

وقال تعالى: ﴿جَهَنَّمَ يَصَلَوْنَهَا﴾ [إبراهيم: ٢٩، ٥٦]، [المجادلة: ٨].
قال الفراء: الصَّلَاء اسم للوقود، وهو الصَّلَا، إذا كسرت مددت، وإذا
فتحت قصرت^(١). قال ابن حلزة:
فتنوّرت نارها^(٢) من بعيدٍ بخَزَازَى هيهات منك الصَّلَاء^(٣)
ومن ضم^(٤) الياء فهو من قولهم: أصلاه الله حر النار إصلاءً، قال الله
تعالى: ﴿فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا﴾ [النساء: ٥٦]، وقال تعالى: ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرًا﴾
[المدثر: ٢٦].

وأما السَّعِير فهو النار المُستعرة. يقال (سعرت)^(٥) النار أسعَرُها
سَعْرًا، وهي مسعورة وسعيرة، فالسَّعِير معدول عن: مسعورة كما عُذِلَ:
كف خضيب. عن: مخضوبة، وكذلك سعرت الحرب سَعْرًا. واستعرت
النار إذا استوقدت.
والسَّعِير: النار نفسها. (وسُعار النار)^(٦) حرّها^(٧).

-
- (١) انظر: «المقصود والممدود» للفراء ص ٣٦، ٣٧، ٦٢، «اللسان» ٢٤٩١/٤ (صلا).
(٢) في (د): (ناها)، وقد يكون وقع سهوًا من الناسخ.
(٣) البيت من معلقة الحارث بن حلزة الشكري كما في «شرح القصائد المشهورات»
للنحاس: ٥٥/٢، «شرح المعلقات» للزوزني ص ١٥٦. قال النحاس: تنورتُ النار
إذا نظرتها بالليل.. وخزازی اسم موضع. والشاهد منه: الصَّلَاء كسرت الصاد
فجاءت الكلمة ممدودة.
(٤) من قوله: ومن ضم إلى آخر الكلام على القراءة من «الحجة» بلفظ مقارب، انظر
«الحجة» ١٣٧/٣.
(٥) في (د): (أسعرت)، وما أثبتته هو الصواب. انظر: «الجمهرة» ٣١٤/٢ (رسع)،
«تهذيب اللغة» ١٦٩٣/٢ (سعر).
(٦) في (د): (وسعارها).
(٧) انظر: «جمهرة اللغة» ٧١٤/٢ (رسع)، «تفسير الطبري» ٢٧٣-٢٧٤، «تهذيب
اللغة» ١٦٩٣/٢ (سعر)، «مقاييس اللغة» ٧٥/٣، ٧٦.

١١- قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ الآية. فقد ذكرنا معنى الإيصاء والتوصية في اللغة. ومعنى ﴿يُوصِيكُمُ﴾ ههنا: قال الزوجاج: أي: يفرض^(١) عليكم؛ لأن الوصية من الله ﷻ فرض، والدليل على ذلك: ﴿وَلَا تَقْسِلُوهَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَُمْ وَصْنَكُمْ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٥١] وهذا من الفرض المحكم علينا^(٢).
وقوله تعالى: ﴿فِي أَوْلَادِكُمْ﴾، اسم الولد يقع على ولد الصلب وعلى ولد الولد وإن سفل^(٣)، ثم ثبتت على هذا ميراث ولد الولد بهذه الآية^(٤).

فإن قيل: بماذا يتعلق قوله: ﴿يُوصِيكُمُ﴾، ولا يقال في الكلام: أوصيك لزيد كذا؟ والجواب ما قال الفراء، وهو أن الوصية قول، فمعنى قوله ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾^(٥): يقول الله لكم، وعلى هذا أيضاً: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ﴾ [المائدة: ٩]، أي: قال الله لهم مغفرة؛ لأن الوعد قول^(٦).

(١) في (أ): (نفرض)، وما أثبتته هو الموافق لـ «معاني الزوجاج».
(٢) «معاني الزوجاج» ١٨/٢، وانظر: «غرائب التفسير» ٢٨٥/١، «الكشف والبيان» ٤/٢٢أ، «المحرر الوجيز» ٥١١/٣، «الفتوحات الإلهية» ٣٦٠/١.
(٣) انظر: «أحكام القرآن» لابن العربي ٣٣٣/١، «الجامع لأحكام القرآن» ٥٩/٥، وبعض العلماء يفرق فيقول: إنه حقيقة في ولد الصلب مجاز في غيره، وبعضهم لا يفرق. وعقب القرطبي -رحمه الله- على مثل ذلك بقوله: ومعلوم أن الألفاظ لا تتغير بما قالوه.

(٤) قوله: (ثم ثبتت)، وفي هذه الجملة اضطراب أو سقط.
(٥) في (د) زيادة: (في أولادكم).
(٦) لم أقف على رأي الفراء هذا في «معاني القرآن»، وقد أشار إليه أبو حيان في «البحر» ١٨١/٣، والسمين في «الدر المصون» ٣٥٦/٣.

﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾، وقال الكسائي: قوله: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ بيان لما أوصى به وحكاية له؛ لأن الذي أوصاهم به هو هذا، ومثله قوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [المائدة: ٩] ثم ذكر ما وعدهم فقال: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ ولهم مغفرة هو الذي وعدهم به، وكذلك قوله: ﴿ثُمَّ بَدَأَ لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوُا آيَاتِ لَيْسَجُنَّهُ﴾ [يوسف: ٣٥].

ويقول: بدا لي أن لعبد الله مالا، فإذا (ألقيت)^(١) أن قلت: بدا لي لعبد الله مال^(٢)، وأنشد الكسائي على ذلك:

إني سأبدي لك فيما أبدي

لي شجنان شجن بنجد^(٣)

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ كُنْ نِسَاءً﴾، يعني: فإن كن^(٤) المتروكات؛ وذلك أن اسم الولد يطلق على الإناث والذكور^(٥)، فلما فرض فريضة الذكور

(١) في الأصل بالفاء، والتصحيح من (د).

(٢) لم أقف على قول الكسائي مفصلاً، وقد أشار إليه أبو حيان في «البحر» ٣/ ١٨١. انظر: «مشكل إعراب القرآن» ١/ ١٩٠، «الدر المصون» ٣/ ٥٩٧.

(٣) هذا البيت من الرجز، ولم أعرف قائله، وهو من شواهد «معجم مقاييس اللغة» ٣/ ٢٤٩ (شجن)، «الصحاح» ٥/ ٢١٤٢ (سجن)، «اللسان» ٤/ ٢٢٠٢ (شجن)، والشجن: الحاجة. ولعل الشاهد منه أن: شجن بنجد تفسير وبيان ل: لي شجنان، حيث جاء في «الصحاح»، «اللسان» بعد هذا: وشجن لي في بلاد السند، لكن في «اللسان»: الهند بدل السند. والله أعلم.

(٤) هكذا في (أ)، (د)، ولعل الصواب: فإن كان، انظر: الطبري ٤/ ٢٧٦، «إعراب القرآن» للنحاس ١/ ٤٣٩، «مشكل إعراب القرآن» ١/ ١٩١.

(٥) انظر: «الطبري» ٤/ ٢٧٦، «تهذيب اللغة» ٤/ ٣٩٥١ (ولد)، «المحرر الوجيز» ٣/ ٥١٢.

وأراد تبين حال الإناث كنى عنهن بكناية جمع أسمائهن في الأولاد، وتقديره: الأولاد إن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك^(١).

واجتمعت الأمة على أن للبتين الثلثين^(٢)، إلا ما روي عن ابن عباس أنه ذهب إلى ظاهر الآية، وقال: الثلثان فرض الثلاث من البنات؛ لأن الله تعالى قال: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾^(٣).

(١) قال الطبري ٢٧٦/٤: واختلف أهل العربية في المعني بقوله: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً﴾ فقال بعض نحويي البصرة بنحو الذي قلنا: فإن كان المتروكات نساء، وهو أيضًا قول بعض نحويي الكوفة. وقال آخرون منهم: بل معنى ذلك، فإن كان الأولاد نساء، وقال: إنما ذكر الله الأولاد فقال: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ ثم قسم الوصية فقال: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً﴾، وإن كان الأولاد نساء، وإن كان الأولاد واحدة، ترجمة منه بذلك عن الأولاد. قال أبو جعفر: والقول الأول الذي حكيناه عن حكيناه عنه من البصريين أولى بالصواب في ذلك عندي؛ لأن قوله: ﴿فَإِنْ كُنَّ﴾ لو كان معنيا به ﴿وَأَوْلَادٍ﴾ لقليل: ﴿وَإِنْ كَانُوا﴾؛ لأن الأولاد تجمع الذكور والإناث، وإذا كان كذلك فإنما يقال: (كانوا)، لا (كن). هذا ما وضحه ابن جرير في تقدير اسم كان هنا، فالظاهر أن المؤلف قد خلط بين القولين، والله أعلم.

(٢) انظر «الإجماع» لابن المنذر ص ٣٢، «المغني» لابن قدامة ١١/٩، «مجموع فتاوى شيخ الإسلام» ٣١/٣٥٠. هذا؛ وقد تعقب القرطبي الإجماع في هذه المسألة لخلاف ابن عباس منها. انظر «الجامع لأحكام القرآن» ٦٣/٥، لكن العلماء الذين حكوا الإجماع حكموا على ما روي عن ابن عباس بالشذوذ كما في «المغني»، «الفتاوى».

(٣) لم أفق على من خرجه، لكنه قول مشتهر عن ابن عباس وصححه عنه النحاس في: «إعراب القرآن» ١/٤٣٩، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٥/٦٣، وانظر: «تفسير الماوردي» ١/٤٥٨، «أحكام القرآن» لابن العربي ١/٣٣٦، «المغني» ١١/٩، «مجمع الفتاوى» ٣١/٣٥٠، «أضواء البيان» ١/٣٧٢، «التحقيقات المرضية في المباحث الفرضية» للدكتور صالح الفوزان ص ٧٨. وقد قال الفوزان: وقيل: المشهور عنه مثل قول الجمهور.

فجعل الثلثين للنساء إذا زده^(١) على الثلثين^(٢)، وعنده أن فرض البنتين النصف كفرض الواحدة.

وهذا غير مأخوذ به^(٣).

ووجه الآية أن (فوق) وهنا صلة لا معنى له، أراد: فإن كن نساء اثنتين، كقوله: ﴿فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ﴾ [الأنفال: ١٢] يريد: فاضربوا الأعناق^(٤) وسمى البنتين نساء؛ لأن الابنتين جماعة عند العرب. ونبين ذلك في آخر الآية^(٥).

وقال أكثر المفسرين: إنما أعطينا البنتين الثلثين بتأويل القرآن لا بنص فرض، وذلك أن الله تعالى [جعل للبنت الواحدة النصف في قوله: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾، وجعل للأخت الواحدة النصف أيضاً في قوله: ﴿إِنْ أَمْرُؤَا هَٰذَا لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾] [النساء: ١٧٦]، ثم جعل للأختين الثلثين، علمنا أن للبنتين^(٦) الثلثين قياساً على الأختين، كما

(١) هكذا في (أ)، وفي (د): (رده)، ولعل الصواب: (زدن).

(٢) هكذا في (أ)، (د) والظاهر أن الصواب: الثلثين.

(٣) انظر: «أحكام القرآن» للكبيا الهراسي ٢/١٤٠-١٤١، «أحكام القرآن» لابن العربي ١/٣٣٦، «المغني» ٩/١١، «مجموع الفتاوى» ٣١/٣٥٠، «أضواء البيان» ١/٣٧٢، «التحقيقات المرضية» ص ٨٢، ٨٣.

(٤) هذا قول في إعراب الآية، لكن خطأه النحاس بقوله: وهو خطأ؛ لأن الظروف ليست مما يزداد لغير معنى «إعراب القرآن» ١/٣٤٩، كما ضعفه الكبيا الهراسي في «أحكام القرآن» ٢/١٤٤، وابن عطية في «المحرر» ٣/٥١٣، وابن كثير في «تفسيره» ١/٤٩٨. قال ابن كثير: وهذا غير مسلم، لا هنا ولا هناك، فإنه ليس في القرآن شيء زائد لا فائدة فيه، وهذا ممتنع. وقد تقدم مثل ذلك.

(٥) انظر ص ٣٦١.

(٦) يُحتمل أن في الكلام سقطاً، واستقامته: وذلك أن الله تعالى لما جعل للبنت الواحدة.. علمنا أن لبنتين فسقطت لما من الكلام قبل جعل.

أن للأخوات الثلثين بما نص في البنات في قوله: ﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً﴾ الآية^(١). وحرر الحسن بن يحيى^(٢) هذا الفصل فقال: (إن الله تعالى)^(٣) أمسك في هذه الآية عن ذكر البنتين، وذكر الواحدة والثلاث وما فوقها، وذكر في قوله^(٣): ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ في آخر النساء الأخت الواحدة والبنتين^(٤)، وأمسك عن ذكر الثلاث وما فوقها، فتضمن كل واحدة من هاتين الآيتين ما كف عن ذكره في غيرها، ويحتمل كل واحد منهما فيما أمسك عنه فيها على ما ذكره في غيرها ليأثلف المعنى على (ما يجب)^(٥) إن شاء الله^(٦).

قال أبو إسحاق: جعل الله ﷻ كتابه يدل بعضه على بعض تفقيهاً للمسلمين وتعليماً؛ ليعملوا فيما يحزبهم^(٧) في الأمور على هذه الأدلة، وقال بعضهم^(٨): في الآية دليل على أن للبنتين الثلثين؛ لأنه قال: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾، وكان أول العدد ذكراً وأنثى، فللذكر الثلثان وللأنثى الثلث. فلما دل هذا على أن للذكر الثلثين وللنبت الواحدة الثلث، عُلِمَ أن

(١) انظر: «تفسير الماوردي» ٤٥٨/١، «أحكام القرآن» للهراسي ١٤٠/٢-١٤١، «أحكام القرآن» لابن العربي ٣٣٧/١، القرطبي ٦٣/٥، «أضواء البيان» ٣٧١/١، «التحقيقات المرضية» ص ٨٠.

(٢) هو صاحب «نظم القرآن» وكثيراً ما يأخذ عنه المؤلف، لكنه لم يصل إلينا.

(٣) ما بين القوسين ليس في نسخة (د).

(٤) هكذا في (أ)، (د) والظاهر: والبنتين.

(٥) في (أ): (يحب) بالحاء المهملة.

(٦) انتهى أخذ المؤلف من صاحب النظم، وانظر: «أحكام القرآن» للهراسي ١٤١/٢-١٤٢، «أحكام القرآن» لابن العربي ٣٣٧/١، القرطبي ٦٣/٥، «فتح القدير» ٤٣١/١.

(٧) يحزبهم: ينزل بهم ويهمهم. انظر: «اللسان» ٨٥٤/٢ (حزب).

(٨) صرح أبو إسحاق الزجاج بالقائل في «معانيه» ١٩/٢، وأنه: أبو عباس محمد بن يزيد [وهو المبرد]، وكذا قال إسماعيل بن إسحاق.

وأما مذهب ابن عباس فهو محال في القياس، حيث يجعل البنتين كالواحدة. والبنتان كالجماعة؛ لأن منزلة الاثنين منزلة الجمع^(١)، في كثير من الأحكام، فصلاة الاثنين جماعة، والأخوان كالإخوة في حجب الأم من الثلث إلى السدس، ويجيء ذلك في آخر الآية، فالجمع بالجمع أولى أن يقاس من الجمع بالواحد^(٢). وأيضًا فإن الآية في قول مقاتل، والكلبي نازلة في أم كجّة^(٣)، وكانت لها ثلاث بنات، فنزلت في جواب ما استفتت وأجيب في بناتها خصوصًا، وكن ثلاثًا^(٤)، ولذلك ما خصت الثلاث بالذكر في الآية دون الثنتين.

- (١) في (أ): (الجمع)، وإلى هنا انتهى أخذ المؤلف من الزجاج في «معانيه» ١٩/٢.
بتصرف في العبارة، وما ذكر بعد ذلك من الأمثلة ونحوها زائد عليه.
- (٢) انظر: «غرائب التفسير» ١/٢٨٥.
- (٣) هي أم كجة -بالجيم كما ضبطها ابن حجر- الأنصارية من الصحابيات -رضي الله عنهن- زوجة أوس بن ثابت الأنصاري، ولم تذكر سنة وفاتها. انظر: «تجريد أسماء الصحابة» ٢/٣٣٢، «الإصابة» ٤/٤٨٧.
- (٤) لم أجد من أخرجه بلفظ ثلاث في تفسير هذه الآية، وقد أشار إليه الثعلبي عن مقاتل والكلبي في تفسير هذه الآية، وذكره مطولاً في تفسير قوله تعالى: ﴿لِرَجَالٍ نَّصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ﴾ [النساء: ٧].
- انظر: «الكشف والبيان» ٤/١٦٦ ب، ١٧، ٢٢ أ. وقد أخرجه الطبري عن السدي بلفظ: يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين، كان أهل الجاهلية لا يرثون الجواري ولا الصغار من الغلمان، لا يرث الرجل من ولده إلا من أطاق القتال، فمات عبد الرحمن أبو حسان الشاعر، وترك امرأة يقال لها: أم كجة، وترك خمس أخوات، فجاءت الورثة يأخذون ماله، فشكت أم كجة إلى النبي ﷺ، فأنزل الله هذه الآية: ﴿إِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾ «تفسير الطبري» ٤/٢٧٥. وأورد السيوطي أثر السدي وعزاه إلى ابن جرير وابن أبي حاتم. انظر «الدر المنثور» ٢/٢٢٢.

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً﴾ وقرأ نافع (واحدة) بالرفع^(١) على معنى: إن وقعت واحدة، أي: إن حدث حكم واحدة، أو إرث واحدة؛ لأن^(٢) المراد حكمها والقضاء في إرثها، لا ذاتها.

والاختيار قراءة العامة؛ لأن التي قبلها لها خبر منصوب، وهو قوله: ﴿فَإِنْ كُنْ نِسَاءً﴾، وكما أن الضمير هناك: إن كن المتروكات أو الوراثات نساء، كذلك وهنا: وإن كانت المتروكة واحدة^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَلِأَبْوَيْهِ﴾ يعني: ولأبوي الميت، كناية عن غير المذكور^(٤)، وهما والداه. والأصل أن يقال: أبة^(٥)، ولكن استغنى عنها بأم، فأبوان تشية أب وأبة، وكذلك لو ثنيت ابناً وابنة ولم تخف اللبس لقلت: ابنان^(٦).

وقوله تعالى: ﴿لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾. أو ولد ابن، واسم الولد يقع على ولد الابن^(٧).

(١) انظر: «السبعة» ص ٢٢٧، «الحجة» ١٣٥/٣، «الكشف» ٣٧٨/١.

(٢) في (د): (فان).

(٣) انتهى من «الحجة» ١٣٦/٣ بتصرف، وانظر «معاني الزجاج» ١٨/٢، «إعراب القراءات السبع» ١٢٩/١، «الكشف» ٣٧٨/١. وممن اختار قراءة النصب ورجحها على الرفع الأزهري في «معاني القراءات» ٢٩٣/١، وابن خالويه في «الحجة» ص ١٢٠، وكثير من أئمة القراءات لم يتعرضوا للموازنة أو الترجيح بين القراءتين، فهما صحيحتان، وقد قرأ بالرفع اثنان من العشرة هما نافع وأبو جعفر. انظر: «المبسوط» ص ١٥٤، «النشر» ٢٤٧/٢.

(٤) «الكشف والبيان» ٢٢٢/٤.

(٥) من «معاني الزجاج» ٢٣/٢، لكن فيه: والأصل في أم، أن يقال: أبة.

(٦) انتهى من «معاني الزجاج» ٢٣/٢.

(٧) انظر: «الكشف» ٢٢٢/٤، «أحكام القرآن» لابن العربي ٣٣٥/١.

والأب يرث من جهة التسمية السدس، ويرث بغير تسمية على جهة التعصيب.

مثال ذلك: لو مات عن ابنة وأبوين، كان للابنة النصف وللأم السدس، وكذلك للأب بالتسمية؛ لأن الله تعالى قال: ﴿لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُّ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾، وههنا ولد وهو البنت، والسدس الباقي للأب أيضًا بحق التعصيب^(١).

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾.

أكثر القراء على ضم الهمزة من (أم) في جميع المواضع. وقرأ حمزة والكسائي بكسر الألف إذا وليتها كسرة أو ياء^(٢)، (نحو هذا)^(٣) ونحو قوله: ﴿يَطُوفُونَ﴾^(٤)، ﴿أَوْ يُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ [النور: ٦١]، ﴿فِي أُمِّهَا رَسُولًا﴾ [القصص: ٥٩].

فأما إذا كان ما قبل الهمزة غير كسر فالضم لا غير، مثل ﴿وَجَعَلْنَا أَبْنَ مَرْيَمَ وَامَّةً﴾ [المؤمنون: ٥٠]^(٥).

وإنما جاز كسر همزة (أم) لأن الهمزة حرف مستثقل، بدلالة تخفيفهم لها، فأتبعوها ما قبلها من الياء والكسرة، ليكون العمل فيها من

(١) انظر: «تفسير الطبري» ٢٧٧/٤، «معاني الزجاج» ٢١/٢، «الجامع لأحكام القرآن» ٧١/٥.

(٢) في «الحجة» ١٣٧/٣: وقرأ حمزة والكسائي كل ذلك بالكسر إذا وصلا وما ذكره المؤلف أوضح وهو الموافق لما في «السبعة» ص ٢٢٨.

(٣) ما بين القوسين ليس في (د).

(٤) هكذا في (أ)، (د) وهو تحريف، والظاهر أن الصواب: ﴿فِي بَطُونٍ أُمَّهَاتِكُمْ﴾ [الزمر: ٦]، كما في «الحجة» ١٣٧/٣.

(٥) ما بين القوسين زائد على ما في «الحجة» لأبي علي وإن كان من لازم كلامه.

وجه واحد^(١).

قال أبو إسحاق: إنهم استثقلوا الضمة بعد الكسرة في قوله: ﴿فَلَاؤُمِهِ﴾، وليس في كلام العرب مثل: فَعُل بكسر الفاء وضم العين، فلما اختلطت اللام [بالاسم]^(٢) شبه بالكلمة الواحدة، فأبدل من الضمة كسرة^(٣).

وأيضًا فإن الهمزة لما يتعاورها من القلب والتخفيف تشبه الياء والواو، فتتغير كما تتغير الياء والواو، وتقارب الهاء في المخرج، والهاء قد اتبع الكسرة في نحو: بهم، وبهي^(٤). كذلك الهمزة. فإن قيل: وهلا فعلوا ذلك بغير هذا الحرف، مما فيه الهمزة، نحو: أت وأسّ وأدّ من أسماء الرجال؟

قيل: إن هذا الحرف قد كثر في كلامهم، والتغير إلى ما كثر أسرع، وقد يختص الشيء في الموضع بما لا يكون في أمثاله، كقولهم: أسطاع وأهراق، ولم يفعل ذلك بما أشبهه، كذلك هذا التغير في الهمزة مع الكسرة والياء اختص به هذا الحرف، ولم يكن فيما أشبهه^(٥).

(١) من «الحجة» ١٣٧/٣ بتصرف يسير، وسيرجع المؤلف إلى الإفادة منه بعد أخذه من الزجاج. وانظر: «السبعة» ص ٢٢٨، «المبسوط» ص ١٥٤، «الكشف» ٣٧٩/١.

(٢) الزيادة من «معاني الزجاج» ٢٣/٢ لكي يستقيم الكلام.

(٣) انتهى من «معاني الزجاج» ٢٣/٢، وانظر «إعراب القرآن» للنحاس ٤٠٠/١، «الكشف» ٣٧٩/١.

ويرجع المؤلف بعده إلى أبي علي في «الحجة» فكان كلام الزجاج اعتراضًا أثناء كلام أبي علي، وانظر: «الحجة» ١٣٧/٣، ١٣٨.

(٤) هكذا الكلمة في «الحجة» ١٣٧/٣، ولعل الأصل: به فأشبع الكسرة في الهاء فأشبهت الياء.

(٥) انتهى من «الحجة» ١٣٧/٣، ١٣٨.

و(أما)^(١) من ضم الهمزة فإنه أتى بها على الأصل، ألا ترى أن الهمزة في: أد وأف وبابه مضمومة على جميع أحوالها، ولا يؤدي إلى استعمال فعل، لأن اللام ليست من أصل الكلمة، واللام^(٢) من (فلأمه) تقديرها تقدير الانفصال^(٣).

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾. أجمعت الأمة على أن الأخوين يحجبان الأم من الثلث إلى السدس كرجل مات عن أبوين وأخوين، كان للأم السدس، والباقي للأب. فالأخوان فما فوقهما يحجبان الأم عن الثلث إلى السدس. والأخ الواحد لا يحجب.

وابن عباس يخالف في هذه المسألة: فلا تحجب الأم عن الثلث إلى السدس بأقل من ثلاثة إخوة. وقال لعثمان^(٤) رضي الله عنه: بم^(٥) صار الأخوان يردان الأم إلى السدس، وإنما قال الله تعالى: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ﴾ والأخوان في لسان قومك ليسا بإخوة؟ فقال عثمان: يا بني إن قومك حجبوها

(١) ليس في (د).

(٢) في (أ) و«الأم»، وما أثبتته هو الصواب.

(٣) انظر «معاني الزجاج» ٢/٢٣، «معاني القراءات» ١/٢٩٥، «الحجة» ٣/١٣٧، «الكشف» ١/٣٨٠.

(٤) هو أمير المؤمنين أبو عبد الله عثمان بن عفان بن أبي العاص القرشي الأموي سبق إلى الإسلام ولقب بذئ النورين وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة، اتصف بـ بالحلم وصلة الرحم وكثرة العبادة والإحسان ولين الجانب، استشهد على يد جماعة غاشمة ظالمة سنة ٣٥هـ وهو ابن اثنتين وثمانين سنة وقد قضى في الخلافة أكثر من إحدى عشرة سنة رضي الله عنه وأرضاه.

انظر: «تاريخ خليفة» ١٦٨-١٨٠، «الاستيعاب» ٣/١٥٥-١٦٥، «الإصابة» ٢/٤٦٢-٤٦٣.

(٥) في (أ)، (د): (ثم)، والصواب ما أثبتته، انظر: الطبري ٤/٢٧٨.

بأخوين، ولا أستطيع نقض أمر قد كان قبلي^(١). مقابلة بالإجماع.
قال علماء اللغة: قول ابن عباس: الأخوان في لسان قومك ليسا
بإخوة غلط منه؛ لأن الأخوين جماعة كالإخوة، وذلك أنك إذا جمعت
واحدًا إلى واحد فهما جماعة ويقال لهما إخوة^(٢).
وحكى سيبويه أن العرب تقول: قد وضعا رحالهما. يريدون: رحلي
راحلتها^(٣).

قال ابن الأنباري: التثنية عند العرب أول الجمع، ومشهور في
كلامهم إيقاع الجمع على التثنية، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ
شَاهِدِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٨]، وهو يريد داود وسليمان، ومنه قوله: ﴿فَقَدْ صَغَتْ
قُلُوبُكُمَا﴾ [التحریم: ٤] يريد قلبكما^(٤). والعرب تقول: لطمت أوجه
الرجلين، وضربت رؤسهما، وشققت بطونهما، فيجمعون في موضع
التثنية^(٥).

(١) أخرجه بنحوه ابن جرير ٢٧٨/٤، وعزاه إلى البيهقي كل من ابن كثير في «تفسيره»
٤٩٩/١، والسيوطي في «الدر المنثور» ٢٢٣/٢، وضعفه ابن كثير وكذلك الشيخ
ناصر العمار في «تحقيق المروي عن ابن عباس» ١٨١/١.

(٢) من «معاني القرآن» للزجاج ٢٢/٢ بتصرف.
وانظر: «تفسير الطبري» ٢٧٨/٤، «الكشف والبيان» ٢٢/٤ ب، «الدر المصون»
٦٠٢/٣، «تفسير ابن كثير» ٤٩٩/١.

(٣) «الكتاب» ٦٢٢/٣، «معاني الزجاج» ٢٢/٢.
(٤) في (د): (قلبيكما).

(٥) لم أفق على كلام ابن الأنباري، وانظر: «معاني القرآن» للأخفش ٤٣٦/١.
«مشكل إعراب القرآن» لابن قتيبة ص ٢٨٣، الطبري ٢٧٨/٤-٢٧٩، «معاني
الزجاج» ٢٢/٢، «الكشف والبيان» ٢٢/٤ ب، «الدر المصون» ٦٠٢/٣.

قال قتادة: وإنما حجب الإخوة الأم من غير أن يرثوا مع الأب (لمعونة الأب)^(١)؛ لأنه يقوم بشأنهم وينفق عليهم دون الأم^(٢).
 وقوله تعالى: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾، أي: هذه الأنصبة إنما تقسم بعد قضاء الدين وإنفاذ وصية الميت في ثلثه، وذكر الوصية مقدمة على الدين، وذلك تقديم في اللفظ لا في الحكم؛ لأن (أو) لا توجب ترتيباً، وإنما هي لأحد الشئيين؛ كأنه قيل: من بعد أحد هذين^(٣) مفرداً أو مضموماً إلى الآخر^(٤).

قوله تعالى: ﴿يُوصِي بِهَا﴾ قرئ بكسر الصاد وفتحها^(٥).
 فمن كسر^(٦) فلأنه تقدم ذكر الميت المفروض فيما ترك، يبين ذلك قوله: ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾ أي: لأم الميت ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ﴾ يوصيها الميت. ومن فتح الصاد فإنه يؤول في المعنى إلى يوصي، ألا ترى أن الموصي هو الميت، والذي^(٧) حسن فتح الصاد أنه ليس

(١) في (د): (معونة للأب).

(٢) أخرجه ابن جرير ٢٨٠/٤ بمعناه، وقال ابن كثير في «تفسيره» ٤٩٩/١، عندما ساق هذا الأثر: وهذا كلام حسن وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٢٢٣/٢، وعزاه إلى عبد بن حميد وابن أبي حاتم.

(٣) في (د): (مدبن).

(٤) انظر: «معاني الزجاج» ٢٣/٢، ٢٤، «أحكام القرآن» لابن العربي ٣٤٣/١، «الدر المصون» ٦٠٣/٣.

(٥) بالفتح لابن كثير وعاصم - في رواية أبي بكر - وابن عامر، وبالكسر للباقيين من العشرة. انظر: «السبعة» ص ٢٢٨، «الحجة» ١٣٩/٣، «المبسوط» ص ١٥٤، «النشر» ٢٤٨/٢.

(٦) توجيه القراءتين من «الحجة» ١٤٠/٣.

(٧) في «الحجة»: وكان الذي.

لميت^(١) إنما هو شائع في الجميع، فلذلك حسن يوصى^{(٢)(٣)}.

وقوله تعالى: ﴿أَوْ دَيْنٌ﴾ إن قيل: ما معنى (أو) هاهنا، وهلا كان من بعد وصية يوصي بها (ودين)^(٤)؟ والجواب: ما قاله الزجاج، وهو أن معناه الإباحة، كما لو قال قائل: جالس الحسن أو الشعبي، المعنى: أن كل واحد منهما^(٥) أهل أن يجالس، فإن جالست الحسن فأنت مصيب، (أو) الشعبي فأنت مصيب، وإن جمعتهما فأنت مصيب^(٦)، ولو قال: جالس الرجلين، فجالست واحدًا منهما وتركت الآخر كنت غير متبع ما أمرت به. كذلك في الآية لو كان: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا (و) دَيْنٌ﴾ احتمل اللفظ أن يكون هذا (الحكم المذكور في الآية)^(٦) إذا اجتمعت الوصية والدين، فإذا انفرد كان حكم آخر، فإذا كانت «أو» دلت على أن أحدهما إن كان فالميراث بعده، وكذلك إن كانا كلاهما^(٧).

وقوله تعالى: ﴿ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾. في هذا قولان:

-
- (١) في «الحجة»: ليس لميت معين.
 - (٢) في (أ)، (د) يوصا بألف ممدودة، وهو مخالف لقواعد الإملاء المتبعة، وما أثبتته هو الموافق لـ «الحجة».
 - (٣) انتهى من «الحجة» ١٤٠/٣.
 - (٤) في (أ)، (د): أو دين، والتصويب من «معاني الزجاج».
 - (٥) في «معاني الزجاج» ٢٤/٢: هؤلاء.
 - (٦) ما بين القوسين ليس في «معاني الزجاج».
 - (٧) انتهى من «معاني القرآن» للزجاج ٢٣/٢، ٢٤ بتصرف يسير، وانظر: «الأضداد» لابن الأنباري ص ٢٨١، «معاني الحروف» للرماني ص ٧٧، «رصف المباني» ص ٢١٠، وإيضاح الجملة الأخيرة عند المؤلف أنه عبر بأو هنا للدلالة على أن الحكم بالنسبة للدين والوصية في الميراث واحد لا يتغير سواء وجدا منفردين أو مجتمعين.

أحدهما: أن هذا فصل معترض بين ذكر الوراث وأنصبتهم، وبين قوله: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾، ولا تعلق لمعناه بمعنى الآية، ومعنى هذا الفصل في قول ابن عباس والكلبي: أن الله تعالى يُشَفِّعُ المؤمنين بعضهم في بعض، فأطوعكم الله ﷻ من الآباء والأبناء أرفعكم درجة^(١). فإن كان الوالد أرفع درجة في الجنة من ولده رفع الله إليه ولده بمسألته^(٢)، ليقرب بذلك عينه، وإن كان الولد أرفع درجة من والديه، رفع الله إليه والديه، فقال الله ﷻ: ﴿لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾؛ لأن أحدهما لا يعرف منفعة صاحبه له في الجنة، وسبقه إلى منزلة عالية تكون سبباً لرفعه إليها^(٣). القول الثاني: أن هذا فصل معترض بينهما، ومعناه متعلق بمعنى الآية.

يقول: لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعا في الدنيا فتعطونه من الميراث ما يستحق، ولكن الله تعالى قد فرض الفرائض على ما هو عنده حكمة، ولو وكل إليكم لم تعلموا أيهم أنفع لكم، فأفسدتم وضيعتم وأعطيتهم من لا يستحق ومنعتم من يجب له الميراث، وهذا قول الزجاج^(٤)، وابن الأنباري، وجماعة من أهل المعاني^(٥)، وإليه أشار ابن عباس في

(١) أخرجه عن ابن عباس ابن جرير بنحوه ٤٩/٨، وسنده حسن. انظر: «تحقيق المروي» عن ابن عباس ١/١٨٤، وذكره الثعلبي في «الكشف والبيان» ٤/٢٣ أ. (٢) في (أ): (بمسلته).

(٣) ذكر الهواري معنى ذلك من طريق سعيد بن جبيرة عن ابن عباس، وقريباً منه قولاً للكلبي. انظر «تفسير كتاب الله العزيز» ١/٣٥٥، «الكشف والبيان» ٤/٢٣ أ، «معالم التنزيل» ٢/١٧٨.

(٤) ساق الزجاج القولين من دون اختيار لأحدهما. انظر: «معاني القرآن» ٢/٢٤.

(٥) انظر: «تفسير الطبري» ٤/٢٨١-٢٨٢، «إيضاح الوقف والابتداء» ٢/٥٩٣، «الدر المنثور» ٢/٢٢٣-٢٢٤.

رواية عطاء^(١).

وقوله تعالى: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ منصوب على التوكيد من قوله: ﴿وَلَا بُؤْيَهِ﴾، أي لهؤلاء الورثة ما ذكرنا مفروضاً، (ففريضة)^(٢) مؤكدة لقوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾^(٣).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾. قال الحسن: كان عليماً بالأشياء قبل خلقها، حكيماً فيما يقدر^(٤).

وقال عطاء: كان عليماً بخلقه قبل أن يخلقهم، حكيماً حيث فرض للصغار مع الكبار، ولم يخص الكبار بالميراث كما كانت العرب تفعل^(٥). وحكى الزجاج عن سيبويه، قال: كأن القوم شاهدوا علماً وحكمة ومغفرة وتفضلاً، ف قيل لهم: إن الله كان كذلك، أي: لم يزل على ما شاهدتم^(٦).

(١) لم أقف على هذه الرواية.

(٢) في (أ)، (د): بفريضة، والتصويب من «معاني الزجاج» ٢٥/٢.

(٣) من «معاني الزجاج» ٢٥/٢، وتوضيح قول المؤلف -تبعاً للزجاج- بأن فريضة منصوب على التوكيد أي: أنها مصدر مؤكد لمضمون الجملة السابقة من الوصية، وقد أطلق كل من ابن جرير والنحاس ومكي أنها منصوبة على المصدرية. انظر: «تفسير الطبري» ٢٨٢/٤، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٩٨/١، «مشكل إعراب القرآن» لمكي ١٩٢/١، «الدر المصون» ٦٠٦/٣.

(٤) «معاني الزجاج» ٢٥/٢، وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤٠٠/١، «زاد المسير» ٢٩/٢، «تفسير الحسن» ٢٦٤/١.

(٥) لم أقف عليه عن عطاء، وانظر: الطبري ٢٨٢/٤، «الوسيط» ٤٦٧/٢.

(٦) «معاني الزجاج» ٢٥/٢، وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤٠٠/١، «زاد المسير» ٢٩/٢، ولم أقف على قول سيبويه في كتابه.

وقال الخليل : الخبر عن الله ﷻ بمثل هذه الأشياء ، كالخبر بالاستقبال والحال ؛ لأن صفات الله تعالى لا يجوز عليها الزوال والتقلب^(١) .
 وقوله تعالى : ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً﴾ . قد أكثروا في الكلالة ، والذي عليه الأكثرون وهو الصواب أن الكلالة ما عدا الوالد والولد^(٢) .

وهو قول أبي بكر ، وعمر ، وابن عباس ، وابن زيد ، وقتادة ، والزهري ، وابن إسحاق^(٣) .

وأخبرني موسى بن الفضل^(٤) ، حدثنا الأصم^(٥) ، عن محمد بن الجهم^(٦) ، عن الفراء ، قال : الكلالة ما خلا الولد والوالد^(٧) .
 وأقراني العروضي ، عن الأزهري ، قال : أخبرني المنذري^(٨) ، عن

(١) من «معاني الزجاج» ٢٥/٢ بتصرف ودون نسبة للخليل ، وانظر : «إعراب القرآن» للنحاس ١/٤٠٠ ، «زاد المسير» ٢/٣٠ .

(٢) انظر : «معاني الفراء» ١/٢٥٧ ، «مجاز القرآن» ١/١١٨ ، «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١١٦ ، «تفسير الطبري» ٤/٢٨٣ ، «تفسير كتاب الله العزيز» ١/٣٥٦ ، «معاني الزجاج» ٢/٢٦ ، «الكشف والبيان» ٤/٢٣ ب ، «زاد المسير» ٢/٣٠ ، ٣١ ، «تفسير ابن كثير» ١/٥٠٠ .

(٣) انظر : «الطبري» ٨/٥٣-٧٥ .

(٤) لم أقف له على ترجمة .

(٥) هو أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف المعقلي النيسابوري ، تقدمت ترجمته .

(٦) هو أبو عبد الله محمد بن الجهم السمری ، تقدمت ترجمته .

(٧) قول الفراء في «معاني القرآن» ١/٢٥٧ ، وانظر : «تهذيب اللغة» ٤/٣١٧٦-٣١٧٧ (كل) حيث جاء بسند آخر .

(٨) هو أبو الفضل محمد بن أبي جعفر المنذري الهروي ، تقدمت ترجمته .

الحسين ابن فهم^(١)، عن سلمة، عن أبي عبيدة، أنه قال: الكلالة كل من لم يرثه (ولد أو أب)^(٢). ونحو ذلك قال الأخفش^(٣).

قال المنذري: وسمعت أبا العباس^(٤) يقول: الكلالة من القرابة ما خلا الوالد والولد. سموا كلالة لاستدارتهم بنسب الميت من تكلله النسب أي أحاط به واشتمل عليه^(٥). فهم بمنزلة العصبه، كالإخوة والأخوات والأعمام وأبنائهم.

قال: وسمعت^(٦) مرة يقول: الكلالة من سقط عنه طرفاه، وهما أبواه (وولداه)^(٧)، فصار كلا وكلالة، أي: عيالاً على الأصل. يقول: سقط

(١) في (أ) كأنها: (الجهين) أو: الجهم بن فهم، ولعل ما أثبتته من (د) هو الصواب لموافقته «تهذيب اللغة» ٣١٧٦/٤-٣١٧٧ (لكل). والحسين هذا هو أبو علي الحسين بن محمد بن عبد الرحمن بن فهم البغدادي، إمام علامة عالم بالحديث والتاريخ والأدب من الفصحاء، توفي -رحمه الله- سنة ٢٨٩هـ. انظر: «سير أعلام النبلاء» ٤٢٧/٣.

(٢) في (د): (ولد ولا أب)، وما أثبتته هو الموافق لـ «التهذيب»، أما «المجاز» لأبي عبيدة ١١٨/١ ففيه: (كلالة) كل من لم يرثه أب أو ابن أو أخ فهو عند العرب كلالة اهـ، وإدخال أبي عبيدة الأخ مع الأب والابن هنا لا يوافق عليه. انظر «الجامع لأحكام القرآن» ٧٧/٥.

(٣) «تهذيب اللغة» ٣١٧٦/٤ (كل)، ولم أر الأخفش في «معاني القرآن» تعرض لتفسير الكلالة.

(٤) هو أحمد بن يحيى المعروف بثعلب، تقدمت ترجمته.

(٥) قول المنذري من «تهذيب اللغة» ٣١٧٦/٤-٣١٧٧ (كل) بتصرف يسير، وانظر: «الصحاح» ١٨١١/٥ (كلل)، «اللسان» ٣٩١٨/٧ (كلل).

(٦) القائل المنذري والمسموع أبو العباس ثعلب.

(٧) في «التهذيب»: وولده.

(من^(١)) الطرفين فصار عيالاً عليهم^(٢). وقيل: لأن من لا يكون والدًا ولا ولدًا كلّت قرابته عن أن تكون قرابة ماسة. يقال: هو أكلٌ من هذا، أي: أبعد نسبًا^(٣).

وحديث جابر يفسر الكلالة، وأنه الوارث (غير الوالد والولد)؛ لأنه يقول: مرضت مرضًا أشفيت منه على الموت، فأتيت النبي ﷺ، فقلت: إني رجل ليس يرثني إلا كلالة^(٤).

أراد أنه لا والد له ولا ولد، فكل من مات ولا ولد له ولا والد فهو كلالة ورثته، وكل وارث ليس بوالد للميت ولا ولد له فهو كلالة موروثه^(٥). فالكلالة اسم يقع على الوارث والموروث إذا كانا بالصفة التي ذكرنا^(٦).

ويقال: رجل كلالة وامرأة كلالة وقوم كلالة، لا يثنى ولا يجمع؛ لأنه مصدر كالدلالة والوكالة، يقال: كل الرجل يكل كلالة، أي صار

(١) في (د): (عن)، وما أثبتته هو الموافق لـ «التهذيب».

(٢) «تهذيب اللغة» ٣١٧٦/٤ (كل)، وانظر «اللسان» ٣٩١٩/٧ (كلل).

(٣) هذا القول في توجيه هذه الكلمة ليس في «تهذيب اللغة»، ولم أقف عليه، وانظر: «العين» ٢٧٩/٥ (كل)..

(٤) الكلام من قوله: وحديث جابر من «تهذيب اللغة» ٢٤٧/٩، أخرجه ابن جرير ٢٨٦/٤ بنحوه، وذكره -بنصه- السمين في «عمدة الحفاظ» ص ٥٠١ (كلل)، وعبارة (غير الوالد والولد) ليست في «التهذيب».

(٥) انتهى من «تهذيب اللغة» ٣١٧٦/٤ (كل) بتصرف.

(٦) هناك خلاف: هل الكلالة اسم يقع على الوارث؟ أو المورث؟ أو عليهما «معاني الآثار» للطحاوي، كما نصّ عليه المؤلف؟ انظر: «تفسير الطبري» ٢٨٦/٤، ولعلّ الراجح ما أشار إليه المؤلف. انظر: «تهذيب اللغة» ٣١٧٧/٤ (لكل)، «اللسان» ٣٩١٨-٣٩١٩ (كلل)، «عمدة الحفاظ» ص ٥٠١ (كلل).

كَلًّا، وهو الذي لا ولد له ولا والد. ذكره الليث^(١)، وهو صحيح.
والدليل على أن الوارث يُسمى كلاله حديث جابر أنه قال: ليس يرثني إلا كلاله، والدليل على أن الموروث الميت يُسمى كلاله قول الفرزدق:

وَرِثْتُم قَنَاةَ الْمُلْكِ لَا عَنْ كَلَالَةٍ

(عن ابني منافٍ: عبد شمسٍ وهاشم)^{(٢)(٣)}

وقول الشاعر:

يَهْزُ سَلَاخًا لَمْ يَرِثْهُ كَلَالَةً

يَشْكُ بِهِ مِنْهَا جُلُودَ الْمَغَابِنِ^(٤)

يصف ثورًا وقرنه وأنه ورثه من أبيه، وجعل القرن له كالرمح من الأسلحة، وأنه يشق به مغابن الكلاب. فالكلالة في هذا البيت يحتمل أنه الوارث، ويحتمل أنه الموروث.

(١) لم أقف على ما نسبته المؤلف لليث لا في «العين» ولا في «تهذيب اللغة» ولا غيرهما، وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» ٧٨/٥.

(٢) هذا الشطر الثاني من البيت ليس في (د)، وإنما اكتفى الناسخ بقوله: البيت.

(٣) البيت في «الكشف والبيان» ٤/٢٤ أ، «اللسان» ٧/٣٩١٨ (كلل) فيه الشطر الأول، «عمدة الحفاظ» ص ٥٠١ (كلل)، «الدر المصون» ٣/٦٠٧، وقد ذكر د. أحمد الخراط في تحقيقه للأخير أن البيت ليس في «ديوان الفرزدق»، هذا مع أنني لم أجده في «معجم شواهد العربية» رغم اتفاق من عزوت إليهم على نسبته إلى الفرزدق، فقد يكون سقط من «ديوان الفرزدق» و«متهى الطلب»، والله أعلم.

(٤) البيت للطرماح كما في «ديوانه» ص ١٣٣، و«البحر المحيط» ٣/٣٥٢، و«أساس البلاغة» (كلل) و«الصحاح» (سلح)، و«المحكم» (سلح) و«اللسان» (سلح): (بزغ). والمغابن جمع مغين، وهو الإبط والرُفغ (باطن الفخذ)، وتطلق المغابن على معاطف الجلد أيضًا. انظر: «اللسان» ٦/٣٢١١ (غبن).

قال الأزهري: ودل قول الشاعر^(١) أن الأب ليس بكلالة، وأن سائر الأولياء من العصبية بعد الولد كلالة، وهو قوله:
 فَإِنَّ أَبَا الْمَرْءِ أَحْمَى لَهُ وَمَوْلَى الْكَلَالَةِ لَا يَغْضَبُ^(٢)
 أراد أن أبا المرء أغضب له إذا ظلم، وموالي الكلالة وهم الإخوة والأعمام وبنو الأعمام وسائر القربات لا يغضبون للمرء غضب الأب^(٣).
 وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً﴾ الكلالة في هذه الآية الميت، وهو الموروث، والمراد به الأخ للأُم إذا مات. ويورث ههنا من: وَرِثَ يُورِثُ، لا من: أَوْرِثَ يُورِثُ^(٤).
 وانتصب كلالة من وجهين: أحدهما: أنه خبر كان^(٥).

والثاني: على الحال. المعنى يورث في حالٍ مكلفةٍ نسب ورثته، أي لا ولد له ولا والد. وهذا الوجه هو الاختيار، وهو قول الزجاج، والكلالة مصدر وقع موقع الحال، تقديره: يورث متكلاً النسب^(٦).
 وقوله تعالى: ﴿وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ﴾ إن قيل: قد سبق ذكر الرجل والمرأة

(١) في البيت اللاحق لا السابق.

(٢) لم أعرف قائله وهو من «شواهد الزواج في معانيه» ٢٦/٢، «الكشف والبيان» ٤/٢٤أ، «اللسان» ٣٩١٨/٧ (كلل) إضافة إلى الأزهري حيث أفاد المؤلف منه كما سيأتي العزو إليه.

(٣) «تهذيب اللغة» ٣١٧٧/٤ (كلل)، وانظر «معاني الزواج» ٢٦/٢، «اللسان» ٣٩١٨/٧ (كلل).

(٤) «تهذيب اللغة» ٣١٧٦/٤ (كلل)، وانظر: «اللسان» ٣٩١٨/٧ (كلل).

(٥) انظر: «معاني القرآن» للأخفش ٤٣٨/١، «إعراب القرآن» للنحاس ٤٠٠/١، «مشكل إعراب القرآن» ١٩٢/١.

(٦) انظر: «معاني الأخفش» ٤٣٨/١، «معاني الزواج» ٢٥/٢، «إعراب القرآن» للنحاس ٤٠٠/١، واقتصر الزجاج على ذكر هذا القول فقد يكون اختاره دون غيره.

في قوله: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً﴾ ثم قال: ﴿وَلَهُ أَخٌ﴾ فأضاف إلى الرجل وكنى عنه دون المرأة؟

قال الفراء: وذلك جائز، إذا جاء حرفان في معنى واحد بـ (أو) أسندت التفسير إلى أيهما شئت، وإن شئت أسندت إليهما^(١)، تقول في الكلام: من كان له أخ أو أخت فليصله تذهب إلى الأخ، وفليصلها تذهب إلى الأخت، وإن قلت: فليصلهما، فذلك جائز، (وإن شئت قلت: فليصلهم)^(٢)، كقراءة من قرأ ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمْ﴾ [النساء: ١٣٥]^(٣) ذهب إلى الجميع لأنهما اثنان غير مؤقتين^(٤).

وأجمع المفسرون على أن المراد (بالأخ والأخت ههنا من الأم)^(٥)، وكذلك في قراءة سعد بن أبي وقاص^(٦): (وله أخ أو أخت من أم)^(٧).

(١) في «معاني الفراء» ٢٥٧/١: وإن شئت ذكرتهما فيه جميعاً.

(٢) ما بين القوسين ليس في «معاني الفراء».

(٣) نُسبت هذه القراءة لأبيّ ﷺ وليست في المتواتر. انظر: «البحر المحيط» ٣/٣٧٠.

(٤) انتهى من «معاني القرآن» ٢٥٧-٢٥٨، وانظر: الطبري ٢٨٧-٢٨٨،

«الكشف والبيان» ٢٤/٤، «الجامع لأحكام القرآن» ٧٨/٥.

(٥) في (د): (بالأخ والأخت أولاد الأم).

(٦) انظر «تفسير كتاب الله العزيز» للهوراي ٣٥٦/١، «تفسير الطبري» ٢٨٧-٢٨٨،

«معاني الزجاج» ٢٦/٢، «الكشف والبيان» ٢٤/٤، «معالم التنزيل» ١٨٠/٢،

«أحكام القرآن» لابن العربي ٣٤٩/١، «تفسير ابن كثير» ٥٠٠/١.

(٧) هو أبو إسحاق سعد بن مالك بن أهيب القرشي صحابي مشهور، أحد العشرة المبشرين بالجنة وآخرهم موتاً. روى عن النبي ﷺ كثيراً. كان فارساً شجاعاً، وهو أحد الستة أهل الشورى وعرف بإجابة الدعوة، توفي ﷺ على الأشهر سنة ٥٦هـ. انظر: «الاستيعاب» ١٧١-١٧٤، «الإصابة» ٣٣-٣٤.

(٨) أخرج ابن جرير بسنده عن سعد أنه كان يقرأ: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾ قال سعد: لأمه وذكر هذه القراءة الثعلبي في «الكشف =

قال ابن عباس في رواية عطاء: وله أخ أو أخت من أمه^(١).
﴿فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾ (وفرض)^(٢) الواحد من ولد الأم
السدس، فإن كانوا أكثر من واحد اشتركوا في الثلث، الذكر والأنثى فيه
سواء. هذا لا خلاف فيه بين الأمة^(٣).

قال أبو إسحاق: وإنما استدل على أن المراد بالأخ والأخت ههنا
أولاد الأم بأن ذكر في آخر هذه السورة في قوله: ﴿قُلْ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي
الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]^(٤) أن للأختين الثلثين، وأن للإخوة كل المال،
فعلّم ههنا لما جعل للواحد السدس وللأختين الثلث، ولم يزدوا على الثلث
شيئاً ما كانوا، أنه يعني بهم الإخوة لأم^(٥).

وقوله تعالى: ﴿غَيْرَ مُضَارٍّ﴾ أي: مدخل الضرر على الورثة^(٦). قال
المفسرون: هو أن يوصي الرجل بدين ليس عليه^(٧)، يريد بذلك ضرر

= والبيان «٢٤/٤ أ، والسيوطي في «الدر المنثور» ٢/٢٢٤.

(١) لم أقف على هذا الأثر إلا عند المؤلف نفسه في «الوسيط» ٢/٤٧٢، وانظر:
«تنوير المقباس» بهامش القرآن الكريم ص ٧٩.

(٢) في (أ): (وفوض).

(٣) انظر: الطبري ٤/٢٧٧، «الإجماع» لابن المنذر ص ٣٤، «الكشف والبيان» ٤/
٢٤، «معالم التنزيل» ٢/١٨٠، «أحكام القرآن» لابن العربي ١/٣٤٩، «الجامع
لأحكام القرآن» ٥/٧٩.

(٤) سياق الآية ليس في «معاني الزجاج».

(٥) «معاني الزجاج» ٢/٢٦.

(٦) «الكشف والبيان» ٤/٢٤ ب.

(٧) ذكر ذلك الثعلبي عن الحسن في «الكشف والبيان» ٤/٢٤ ب، والبخاري في «معالم
التنزيل» ٢/١٨٠، وانظر: «الجامع لأحكام القرآن» ٥/٨٠، «البحر المحيط» ٣/
١٩٠.

الورثة، فمنع الله منه.

وانتصب ﴿عَيْرَ مُضَارٍّ﴾ على الحال، المعنى: يُوصى بها غير مضار^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَصِيَّةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ قال ابن عباس: يريد فريضة من الله^(٢). وهذا مثل ما ذكرنا في قوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ [النساء: ١١]. وانتصابه على المصدر من قوله: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾^(٣).

وقال الفراء: يريد: لكل واحد منهما السدس وصية من الله، كما تقول: لك درهمان نفقة إلى أهلك^(٤). وذكرنا هذا الوجه في قوله: ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧].

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ قال ابن عباس: بمن يجور في وصيته^(٥). وقال الزجاج: ﴿عَلِيمٌ﴾^(٦) بما دبر من هذه الفرائض، حلیم عمّن عصاه بأن أخره وقبل توبته^(٧).

وقوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ الآية.

ذكرنا معنى الحدود فيما تقدم. قال ابن عباس: يريد ما حد الله من

(١) «معاني الزجاج» ٢٧/٢، وانظر: «مشكل إعراب القرآن» ١٩٢/١، «البيان» لابن الأنباري ٢٤٦/١، القرطبي ٨٠/٥، «البحر المحيط» ١٩١/٣.

(٢) لم أقف على من خرّجه عنه، وانظر: «تنوير المقباس» ص ٧٩.

(٣) انظر: «تفسير الطبري» ٢٧٥/٤، «إعراب القرآن» للنحاس ٣٩٨/١، «مشكل إعراب القرآن» ١٩٢/١، «البيان» ٢٤٦/١.

(٤) قول الفراء في «معاني القرآن» ٢٥٨/١، وانظر: «تفسير الطبري» ٢٧٥/٤.

(٥) لم أقف له على تخريج.

(٦) في (أ): (عليهم)، والصواب ما أثبتته كما في «معاني الزجاج» ٢٧/٢.

(٧) «معاني الزجاج» ٢٧/٢، وانظر: «الوسيط» ٤٧٢/٢.

فرائضه^(١). وقال ابن كيسان^(٢)، والزجاج: أي: هذه التي تليت في أمر الفرائض وأمر اليتامى في أول السورة^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ﴾^(٤).

وقرأ نافع وابن عامر بالنون، والمعنى فيه كالمعنى في الياء، ومثله قوله: ﴿بَلِ اللَّهِ مَوْلَانَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٠] ثم قال: ﴿سَنُلْقِي﴾ بالنون [آل عمران: ١٥١]^(٥).

وقوله تعالى: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ قال أبو إسحاق: أي: ندخلهم مقدرين الخلود فيها، وهذا كما تقول في الكلام: مررت برجل معه صقر صائدًا به غداً، أي: مقدرًا الصيد غداً؛ لأن الحال لا يكون إلا ما أنت فيه^(٦).

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾.

قال الضحاك: المعصية ههنا الشرك^(٧).

(١) «تفسير ابن عباس» ص ١٣٨، وأخرجه ابن جرير بمعناه من طريق ابن أبي طلحة ٦٩/٨، ٧٢، وذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣٣/٢ بلفظ المؤلف. انظر: «الدر المنثور» ٢/٢٢٨، «تحقيق المروي» عن ابن عباس ١/١٩٧.

(٢) هو أبو الحسن محمد بن أحمد بن إبراهيم بن كيسان، تقدمت ترجمته.

(٣) الذي في «معاني الزجاج» ٢/٢٧: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ أي: الأمكنة التي لا ينبغي أن تُتجاوز، ولم أقف على قول ابن كيسان.

(٤) (يدخله) ليست في (د).

(٥) «الحجة» ٣/١٤٠، ١٤١، وانظر: «السبعة» ص ٢٢٨، وهذا القراءة عشرية قرأ بها أبو جعفر أيضًا من العشرة. انظر: «المبسوط» ص ١٥٤، «النشر» ٢/٢٤٨.

(٦) «معاني الزجاج» ٢/٢٧ بتصرف.

(٧) لم أقف عليه، وهذا القول مرجوح؛ لأن الآية عامة ولا مخصص لها، وأصوب من هذا القول الثاني لابن عباس لموافقته السياق.

وقال عكرمة عن ابن عباس: من لم يرض بقسم الله، ويتعدى ما قال الله يدخله ناراً^(١)، وقال الكلبي: يعني: يكفر بقسمة المواريث ويتعد حدوده استحلالاً^(٢).

وقوله تعالى: ﴿يُدْخِلُهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء: ١٤]^(٣). في نصب خالد وجهان: أحدهما: أنه حال من الهاء في ﴿يُدْخِلُهُ﴾، على تقدير: يدخله خالدًا في النار، إلا أنه لما تقدم ذكر النار كنى عنها^(٤).

الثاني: أنه من نعت النار. في قول الزجاج^(٥)، وهذا كما يقول زيد: مررت بدار ساكن فيها، ومثله: ﴿مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ [النساء: ٧٥].
١٥- قوله تعالى: ﴿وَالَّتِي يَأْتِيَنَّكَ الْفَاحِشَةُ﴾ الآية. اللاتي جمع التي، وللعرب في جمع التي لغات، يقال: اللاتي، واللات، واللواتي، واللوات، واللوا، واللائي، واللاء، واللات، واللات^(٦). قال الشاعر:

(١) لم أجد قول ابن عباس هذا بنصه هذا ومن نفس الطريق إلا عند المؤلف هنا وفي «الوسيط» ٤٧٣/٢، لكن جاء عنه من طريق علي بن أبي طلحة أنه فسر هذه الآية بقوله: في شأن الموارث التي ذكر من قبل. «تفسير ابن عباس» ص ١٣٨، والطبري ٢٩١/٤ وانظر «تحقيق المروي» عن ابن عباس ١٩٧/١.

(٢) انظر: «تنوير المقباس بهامش القرآن الكريم» ص ٧٩.

(٣) قوله تعالى: ﴿وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ ليس في (أ).

(٤) انظر «معاني الزجاج» ٢٧/٢، «مشكل إعراب القرآن» ١/١٩٢، «البيان في غريب القرآن» ١/٢٤٦، «الكشاف» ١/٢٥٦.

(٥) «معاني الزجاج» ٢٧/٢، وانظر: «مشكل إعراب القرآن» ١/١٩٢، وقد منع الزمخشري صحة هذا الوجه. انظر: «الكشاف» ١/١٩٢، «الدر المصون» ٣/٦١٥.

(٦) انظر «مجاز القرآن» ١/١١٩، «معاني الزجاج» ٢/٢٨، «الصحاح» ٦/٢٤٧٩ (لتي)، «اللسان» ٧/٣٩٩٤-٣٩٩٥ (لنا)، «الدر المصون» ٣/٦١٦.

من اللّواتي واللّاتي زَعَمَنَ أَنِّي كَبِرتُ لِذَاتِي^(١)
فجمع بين ثلاثة أحرف للمبالغة في التوكيد، وكل واحد منها يكفي
من الآخر.

والعرب قد تقول في جمع النساء: التي، فتقول: ما فعل الهندات
التي أمرها كذا، وقال الآخر:

اللّات كالبيض لما تَعُدُّ أن دَرَسَتْ

صُفِرُ الأنامل من قَرع القَوَاقيز^(٢)

وقال آخر:

من اللاء لم يَحْجُجْنَ^(٣) يَبْغِينَ حِسْبَةً

ولكن لِيَقْتُلن البريء المَغْفَلَا^(٤)

وقال آخر:

أولئك أَخْدَانِي وأَخْلال شِيَمَتِي

وأَخْدَانُكَ اللّات زَيْنٌ بِالْكَتَمِ^(٥)

(١) قائله غير معروف، ومعنى لذاتي أي: أسناني. انظر: «مجاز القرآن» ١/١١٩،

«معاني الزجاج» ٢/٢٨، «الصحاح» ٦/٢٤٧٩، «اللسان» ٧/٣٩٩٥ (لنا).

(٢) هذا البيت للأسود بن يعفر حسب ما في «اللسان» ٧/٣٩٩٥ (لنا). لكن فيه: اللات كالبيض، قال: ويروى: اللاء كالبيض، واللواتي، واللات بلا ياء، وقافيته في «اللسان»: القوارير.

(٣) في (أ)، (د): (يحقن).

(٤) نسبه إلى عمر بن أبي ربيعة أبو عبيدة في «مجاز القرآن» ١/١١٩، ١٢٠، وهو في

«معاني الزجاج» ٢/٢٨، «تهذيب اللغة» ١/٤١٥ (التى)، «زاد المسير» ٢/٣٤،

بدون نسبة، ونُسب في «زهر الآداب» ١/١٦٨، إلى الحارث المخزومي.

(٥) البيت في «اللسان» ٧/٣٩٩٥، «الدر المصون» ٣/٦١٧ بدون نسبة.

قال ابن الأنباري: العرب تقول في الجمع من غير الحيوان: التي، ومن الحيوان: اللاتي، كقوله: ﴿أَمْوَالُكُمْ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ [النساء: ٥]، وقال في هذه الآية: ﴿وَالَّتِي﴾. والعلة في ذلك أن الجمع من غير الحيوان سبيله سبيل الشيء الواحد. وتأويله قوله: ﴿أَمْوَالُكُمْ﴾ التي (عدتكم^(١)) التي جعل الله لكم قيامًا. وجمع الحيوان لا يُجرى مجرى الواحد، ألا ترى أنك تقول: الأموال أخذتها، والأثواب اشتريتها. وتقول في جميع الحيوان: ما فعلت الهندات اللاتي رأيتهن. فتنتعن بالجمع^(٢)؛ لأن كل واحدة منهن يقع على عين معروفة، ولا يجري مجرى شيء كما يجري الجمع من الموات مجرى شيء و(عده)^(٣). ومن العرب من يُسوي بين الموات وغيره في هذا المعنى، فيقول: ما فعلت الهندات التي من أمرها كذا، وما فعلت الأثواب اللاتي من قصتهن كذا وكذا.

والأول هو المختار^(٤). وأنشد في جمع النساء:

من اللواتي والّتي واللاتي^(٥)

وقوله تعالى: ﴿يَأْتِيَنَّكَ الْفَاحِشَةُ﴾ أي: يفعلنها، يقال: أتيت امرأة قبيحًا، أي فعلته. قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا قَرِيبًا﴾ [مريم: ٢٧]، وقال: ﴿لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِذَا﴾ [مريم: ٨٩]^(٦).

والفاحشة: الفعلة القبيحة، وهي مصدر عند أهل اللغة؛ كالعافية

(١) هكذا في (أ)، (د)، وقد تكون: من ربكم.

(٢) في (أ): (بالجميع).

(٣) هكذا في (أ)، وفي (د): (عدة)، ولم تظهر.

(٤) لم أفق على كلام ابن الأنباري، وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤٠١/١.

(٥) سبق قريبًا.

(٦) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢٥٨/١، «عمدة الحافظ» ص ٧ (أنتى).

والعاقبة، يقال: فَحَشَ الرجل يفحش فحشًا وفاحشةً، وأفحش إذا جاء بالقبیح من القول أو الفعل^(١). ذكره الزجاج في باب الوفاق^(٢).
وأجمعوا على أن الفاحشة ههنا الزنا^(٣).

وقوله تعالى: ﴿فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنْكُمْ﴾. أي: من المسلمين^(٤) ﴿فَإِنْ شَهِدُوا﴾ بالزنا^(٥) ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ﴾: أي: فاحبسوهن في السجون^(٦).

قال المفسرون: هذا أمر كانوا يستعملونه في أول الإسلام إذا كان الزانيان ثيبين حبسا ومنعا من مخالطة الناس، وإذا كانا بكرين أوديا بالتعنيف والتوبيخ، فيقال لهما: انتهكتما حرمت الله وعصيتهما، واستهدفتما لعقابه، هذا وما أشبهه من الكلام، ثم نسخ الله الحبس والأذى برجم الثيبين وجلد البكرين^(٧).

(١) انظر: «تهذيب اللغة» ٣/٢٧٤٦، «الصحاح» ٣/١٠١٤ (فحش).

(٢) ليس في «معاني الزجاج» حول تفسير الآية، ولم يتبين مقصود المؤلف في إحالته هذه.

(٣) انظر: «تفسير ابن عباس» ص ١٣٨، «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١١٦، «تفسير كتاب الله العزيز» للهوراري ١/٣٥٨، الطبري ٤/٢٩١-٢٩٢، «معاني الزجاج» ٢/٢٨، «الكشف والبيان» ٤/٢٤ ب، البغوي ٢/١٨١، القرطبي ٥/٨٣، ابن كثير ٥٠٣/١.

(٤) «تفسير الطبري» ٤/٢٩٢، «الكشف والبيان» ٤/٢٤ ب.

(٥) «الكشف والبيان» ٤/٢٤ ب.

(٦) انظر: «تفسير الطبري» ٤/٢٩٢، «معاني الزجاج» ٢/٢٨، «إعراب القرآن» للنحاس ١/٤٠١-٤٠٢، «الكشف والبيان» ٤/٢٤ ب، «الدر المنثور» ٢/٢٢٩-٢٣٠.

(٧) هذا معنى قول ابن عباس وقتادة وابن زيد والحسن وغيرهم. انظر: «تفسير ابن عباس» ص ١٣٨، «تفسير كتاب الله العزيز» ١/٣٥٨، الطبري ٤/٢٩٢، «الكشف والبيان» ٤/٢٤ ب.

أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد السراج^(١) رحمه الله،
أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسن الكارزي^(٢)، أخبرنا علي بن عبد
العزيز^(٣)، أخبرنا أبو عبيد، حدثنا حجاج بن محمد^(٤)، عن ابن جريج،
وعثمان بن عطاء^(٥)، عن عطاء الخراساني^(٦)، عن ابن عباس في هذه الآية
قال: نسخها قوله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا﴾ الآية [النور: ٢] ^(٧).

قال أبو عبيد: وحدثنا عبد الله بن صالح^(٨)، عن معاوية بن صالح^(٩)،

(١) هو عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله القرشي النيسابوري، انظر: «العبر» ١/ ١٨٨

(٢) هو محمد بن محمد بن الحسن. انظر: «الإكمال» ٧/ ١٤١

(٣) هو أبو الحسن علي بن عبد العزيز بن المرزبان البغوي، حافظ صدوق، صنف
«المُسند الكبير» وأخذ القراءات عن أبي عبيد وغيره، انتقل في آخر عمره إلى مكة
حتى مات بها سنة ٢٨٦هـ وقيل بعدها بسنة. انظر: «سير أعلام النبلاء» ١٣/ ٣٤٩،
«غاية المنتهى» ١/ ٥٤٩.

(٤) هو أبو محمد حجاج بن محمد المصيصي الأعور، أحد العلماء والرواة الثقات إلا
أنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد، وقد توفي -رحمه الله- بها سنة ٢٠٦هـ.
انظر: «ميزان الاعتدال» ١/ ٤٦٤، «التقريب» ص ١٥٣ رقم (١١٣٥).

(٥) هو أبو مسعود عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني ضعيف في رواية الحديث.
توفي -رحمه الله- سنة ٥٥هـ، وقيل قبلها. انظر: «ميزان الاعتدال» ٣/ ٤٨.

(٦) عطاء بن أبي مسلم الخراساني، تقدمت ترجمته، وروايته عن ابن عباس مُرسلة.

(٧) في «الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز» لأبي عبيد ص ١٣٢ بنحوه مطوّلًا.

(٨) هو أبو صالح عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني، كاتب الليث بن سعد،
صاحب حديث وعلم صدوق في الرواية ثبت في الكتابة. توفي -رحمه الله- سنة
اثنتين أو ثلاث وعشرين ومائتين للهجرة. انظر: «ميزان الاعتدال» ٢/ ٤٤٠-٤٤٥،
«التقريب» ص ٣٠٨ رقم (٣٣٨٨).

(٩) هو أبو عمرو معاوية بن صالح الحضرمي الحمصي، من مشاهير العلم والرواية
وقد وثقه غير واحد من الأئمة وحكم عليه ابن حجر بأنه صدوق. ولي القضاء =

عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في هذه الآية، وفي قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَأْتِيَنَهَا مِنْكُمْ فَتَأْذُوهُمْ﴾ قال: كانت المرأة إذا زنت حُبست في البيت حتى تموت، وكان الرجل إذا زنا أُوذي بالتعيير^(١)، والضرب بالنعال، فنزلت: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢]، قال: وإن كانا محصنين رجما بسنة رسول الله ﷺ قال: فهو سبيلهما الذي جعله الله لهما يعني: قوله: ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾^(٢).

قال أبو عبيد: حدثنا أبو النضر^(٣)، عن شعبة^(٤)، عن قتادة، عن الحسن^(٥)، عن حِطَّان بن عبد الله الرقاشي^(٦)، عن عُبادة بن

= وتوفي -رحمه الله- بمصر سنة ١٥٨هـ، وقيل بعدها. انظر: «تاريخ الثقات» ٢/ ٢٨٤، «مشاهير علماء الأمصار» ص ١٩٠، «التقريب» ص ٥٣٨ رقم (٦٧٦٢).

- (١) في (د): (بالتغيير)، بالغين المعجمة.
- (٢) من «الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز» لأبي عبيد ص ١٣٢، ١٣٣، والأثر في «تفسير ابن عباس» ص ١٣٨، وأخرجه الطبري ٤/ ٢٩٢-٢٩٣، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/ ١٦٧، وانظر: «الدر المنثور» ٢/ ٢٣٠.
- (٣) هو هاشم بن القاسم بن مسلم اللبثي بالولاء، البغدادي -وكان من مفاخر بغداد- صاحب سنة ومتفق على توثيقه في الرواية وقد توفي -رحمه الله- سنة ٢٠٧هـ. انظر «تاريخ الثقات» ٢/ ٣٢٣، «التقريب» ص ٥٧٠ رقم (٧٢٥٦).
- (٤) هو أبو بسطام شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي، الواسطي ثم البصري، ثقة حافظ قال عنه الثوري: أمير المؤمنين في الحديث من العلماء بالرجال ومن العباد الفضلاء، توفي -رحمه الله- سنة ١٦٠هـ. انظر: «تاريخ الثقات» ١/ ٤٥٦، «مشاهير علماء الأمصار» ص ١٧٧، «التقريب» ص ٢٦٦ رقم (٢٧٩٠).
- (٥) في النسختين: (الحسين)، والتصويب من الطبري ٤/ ٢٩٣-٢٩٤، والبغوي ٢/ ١٨١، وابن كثير ١/ ٥٠٣.
- (٦) هو حِطَّان بن عبد الله الرقاشي البصري، من التابعين الثقات وكان رجلاً صالحاً، توفي -رحمه الله- بعد السبعين للهجرة في ولاية بشر على العراق. انظر «تاريخ الثقات» ١/ ٣٠٨، «التقريب» رقم (١٣٩٩).

الصامت^(١)، قال: قال رسول الله ﷺ: «خُذُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهَن سَبِيلًا، الْبَكَرُ يُجْلَدُ وَيُتْفَى، وَالثَّيْبُ يُجْلَدُ وَيُرْجَمُ»^(٢).

وخص النساء بالذكر في هذه الآية، والحد في الزنا على النساء والرجال واحد؛ لأن المرأة أحرص على الزنا من الرجل، فخصها بالذكر، كما قدم اسمها في آية الزنا، وهو قوله: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾^(٣) [النور: ٢]. وقدم اسم الرجل في آية السرقة في قوله: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ [المائدة: ٣٨] من حيث كان الرجل أحرص على السرقة من المرأة^(٤).

قال المفسرون: بعض الآية منسوخ، وهو الإمساك في البيوت، وبعضها ثابت، وهو استشهاد الأربعة^(٥). واقرن بناسخ الوحي^(٦) وحي غير

(١) هو أبو الوليد عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم الأنصاري الخزرجي من الصحابة الفضلاء، وقد شهد بدرًا والمشاهد بعدها وهو من النقباء في البيعة ليلة العقبة، كان من علماء الصحابة وله مناقب وقد ولي القضاء، توفي ﷺ بالرملة سنة ٣٤هـ، وقيل بعدها. انظر: «تاريخ خليفة» ص ١٦٨، «الاستيعاب» ٢/ ٣٥٥، «الإصابة» ٢/ ٢٦٨.

(٢) «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد ص ١٣٣، وأخرجه الطبري ٤/ ٢٩٣-٢٩٤.

(٣) الحكم على جنس المرأة بأنها أحرص على الزنا من الرجل فيه نظر، ولعل الأولى أن يقال إن تخصيص المرأة بالذكر هنا وتقديم اسمها في آية النور؛ لأن الزنا في حق المرأة أشد؛ إذ إن العار يلحقها مدى حياتها بخلاف الرجل، ولأن الفتنه في النساء أضر كما قال النبي ﷺ: «ما تركت بعدي فتنة هي أضر على الرجال من النساء» أخرجه مسلم (٢٧٤٠) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: ٢٦ أكثر أهل الجنة الفقراء...، وباب: الفتنة بالنساء ٤/ ٢٠٩٧ (ح ٩٧).

(٤) انظر «غرائب التفسير» للكرماني ١/ ٣٣١.

(٥) انظر «الكشف والبيان» ٤/ ٢٥ ب.

(٦) ناسخ الوحي هنا هو قوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢].

متلو على لسان الرسول وهو التغريب والرجم^(١).

وجلد الثيب منسوخ أيضًا، فعله رسول الله ﷺ، ثم تركه^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا مِنْكُمْ﴾. قرأ ابن كثير^(٣): (اللَّذَانِ)، (هَذَانِ)، (هَاتَيْنِ)، (فَذَانِكَ) مشددة النون، ووافقه أبو عمرو في: (فَذَانِكَ). وإنما شدد نون التثنية لأنه جعل التشديد عوضًا من الحذف الذي لحق الكلمة، ألا ترى أن قولهم: إذا قد حذف لامها، وقد حذفت الياء من: (اللَّذَانِ) في التثنية. فإن قلت: إنَّ الحذف في: (اللَّذَانِ)، إنما هو لالتقاء الساكنين، وما حذف لالتقاء الساكنين فهو في تقدير الثبات بدلالة قوله: ولا ذاكر الله إلا قليلًا^(٤)

ألا ترى أنه نصب مع الحذف كما ينصب مع الإثبات؟ قيل: إن المحذوف^(٥) في (اللَّذَانِ) لما لم يظهر في التثنية التي كان يلزم أن يثبت فيها ويتحرك، أشبه ما حُذف حذفًا، لغير التقاء الساكنين، فاقتضى العوض،

(١) لعله يشير إلى حديث عبادة المتقدم.

(٢) حكى الطبري الإجماع على ذلك في «تفسير الطبري» ٢٩٤/٤، وقال البغوي: وعامة العلماء على أنَّ الثيب لا يُجلد مع الرجم لأن النبي ﷺ رجم ماعزًا والغامدية ولم يجلدهما «معالم التنزيل» ١٨٢/٢، وانظر: «تفسير ابن كثير» ٥٠٣/٢.

(٣) هو أبو مَعْبَد عبد الله بن كثير بن المطلب، أحد القراء السبعة، تقدمت ترجمته.

(٤) عجز بيت لأبي الأسود الدؤلي، وصدره:

فألفيته غير مستعتب

«الكتاب» ١٦٩/١، «معاني القرآن» للفرأ ٢٠٢/٢، «المقتضب» ٣١٢/٢،

«الحجة» ٤٥٤/٢، «سر صناعة الإعراب» ٥٣٤/٢. والشاهد منه: ذاكر الله، حيث

نصب لفظ الجلالة مع حذف التنوين من ذاكر.

(٥) في «الحجة» ١٤٢/٣: إن اللام.

وكذلك القول في : (هذان) التشديد فيه عوض من المحذوف عنه في التثنية، وكان حقهما في التثنية : اللذان وهذان. واتفقت هذه الأسماء من (اللذان وهذان) في هذا التعويض، كما اتفقتا في التحقير في فتح الأوائل منهما، مع ضمها في غيرهما، وفي إلحاق الألف أواخرها^(١)، وذلك نحو: اللذّيّا، واللتيّا، وهاتيّا، وهاذيّا^(٢).

فأما تخصيص أبي عمرو التعويض في المُبهمَة ألزم^(٣)، فبحسب لزومها الحذف ألزمها العوض، ألا ترى أن اللذين^(٤) إذا قلت : اللذّيّا، فحَقَرْتَ أظهرت اللام المحذوفة في التثنية في التحقير، وإذا حَقَرْتَ المُبهمَة^(٥) قلت : ذِيّا^(٦)، فالحذف قائم؛ لأنه كان ينبغي : ذِيّا^(٧)، الياء الأولى عين الفعل، والثانية للتحقير، والثالثة لام الفعل، فُحذفت التي هي عين الفعل، ولم يَجُزْ أَنْ تحذف التي هي لام، لأنك لو حذفتها لتحركت ياء التحقير لمجاورتها الألف، وهذه الياء لا تُحَرِّك أَبَدًا، فلما لم يُتِمَّ المُبهم في التحقير لمجاورتها الألف، وأُتِمَّ الموصول، خص المبهمة بالعوض دون الموصول. فإن قيل : هلا وجب العوض من المنقوص في التثنية نحو : دم، ويد، وغد؟

(١) في «الحجة» ١٤٢/٣ - والكلام من أوله في الآية منه - هذه الكلمة : أواخرها.

(٢) لعل المراد التصغير.

(٣) قد يكون هنا سقط أو اختصار، ففي «الحجة» ١٤٢/٣ : فأما تخصيص أبي عمرو التعويض في المبهمة في نحو قوله : (فذائِكَ) وتركه التعويض في اللذان، فيشبه أن يكون ذلك لما رآه من أن الحذف للمبهمة ألزم، فبحسب إلخ.

(٤) في (أ)، (د) : الذي، ولعل الصواب ما أثبتته، كما في «الحجة» ١٤٢/٣ .

(٥) في «الحجة» : المبهمة.

(٦) في «الحجة» : هاذيا.

(٧) في «الحجة» : هاذيا.

قيل: هذا لا يلزم، ألا ترى أنهم عوضوا في: أسطاع، وأهراق، ولم يعوضوا في: أجاد، وأقام، ونحو ذلك. وأيضًا فإن الحذف لَمَّا لم يلزم هذه الأساء المتمكنة كان الحذف كلا حذف، ألا ترى أن منه ما يتم في الواحد نحو:

إن مع اليوم أخاه غدوًا^(١)

ومنه ما يتم في التثنية نحو: يديان بيضاوان^(٢).

ونحو:

جرى الدميان بالخبر اليقين^(٣)

وفي الجمع نحو: أيد، ودماء، وفي التحقير نحو: دُمِّي، ويُدِّيَّة، وليست المبهمة كذلك.

ويمكن أن يكون أبو عمرو قدّر (ذَانْكَ) تثنية ذلك، فعوض الحرف في التثنية من الحرف الزائد الذي كان في الإفراد، والأول أشبه^(٤).

(١) صدره:

لا تقللواها وادلوها دلو

وانظر: «جمهرة الأمثال» ٢/ ٢٨٤، و«المستقصى في الأمثال» ١/ ٤١٤، و«مجمع الأمثال» ١/ ٣٠٤، و«الزاهر» ١/ ٣٣٨، و«اللسان» (دلو)، و«جمهرة اللغة» (فلو - قلو - دغن - دمو).

(٢) جزء من شطر بيت هو:

يَدَيَانِ بَيْضَاوَانِ عِنْدَ مُحَلَّمٍ قَدْ تَمَنَعَانِكَ أَنْ تُضَامَ وَتُضْهِدَا

ولم يعرف قائله. انظر «الحاشية في تحقيق الحجة» ٣/ ١٤٣.

(٣) عجز بيت صدره:

فَلَوْ أَنَّا عَلَى حَجَرٍ ذُبَحْنَا

وينسب لعلي بن بدال بن سليم وقيل لغيره. انظر: «مجالس العلماء» للزجاجي بتحقيق هارون ص ٢٥١، «الإنصاف» ص ٣٠٠، «معجم شواهد العرب» ص ٤٠٨.

(٤) الكلام من أوله في «القرءات» لأبي علي الفارسي في «الحجة» ١/ ١٤١-١٤٤، =

وقوله تعالى: ﴿يَا تَبَنِيهَا﴾ أي الفاحشة^(١). قال المفسرون: هذا في
البكرين يزنيان^(٢).

وقوله تعالى: ﴿فَتَاذُوهُمَا﴾ قال عطاء وقتادة والسدي: يعني التّعير
باللسان والتوبيخ، كما ذكرنا^(٣).

وقال ابن عباس: يؤذيان بالتعير ويضربان بالنعال^(٤).

﴿فَإِنْ تَابَا﴾ من الفاحشة، ﴿وَأَصْلَحَا﴾ العمل فيما بعد، فاتركوا
أذاهما^(٥).

وقد ذكرنا حكم هذه الآية في الآية التي قبلها.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٦]. معنى
التَّوَّابُ أنه يعود على عبده بفضلته ومغفرته إذا تاب إليه من ذنبه^(٦).

وذكرنا قول سيويه والخليل في مثل قوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا
حَكِيمًا﴾، ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ وما أشبه هذا.

= بتصرف في العبارة وحذف لا أثر لهما في المعنى. انظر: «معاني القراءات» ١/
٢٩٦، «الحجة في القراءات السبع» لابن خالويه ص ١٢١، «حجة القراءات»
ص ١٩٣.

- (١) «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١٢٢، والطبري ٤/ ٢٩٤.
- (٢) انظر: الطبري ٤/ ٢٩٤-٢٩٥، «معاني الزجاج» ٢/ ٢٩، «الكشف والبيان» ٤/ ٢٥٠.
- (٣) قول قتادة والسدي عند الطبري ٤/ ٢٩٦، ونسبه لعطاء الثعلبي في «الكشف
والبيان» ٤/ ٢٥٠ أ. انظر «معالم التنزيل» ٢/ ١٨٢، «زاد المسير» ٢/ ٣٥.
- (٤) هذا الأثر عن ابن عباس ثابت، فهو من طريق ابن أبي طلحة كما في «تفسير ابن عباس»
ص ١٣٨، والطبري ٤/ ٢٩٦، وعزاه السيوطي أيضًا إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم في
«الدر المنثور» ٢/ ٢٣١، وانظر: «تحقيق المروي» عن ابن عباس ١/ ٢٠١.
- (٥) انظر: «الطبري» ٤/ ٢٩٨، «الكشف والبيان» ٤/ ٢٥٠ أ، «الدر المنثور» ٢/ ٢٣١.
- (٦) انظر: «الطبري» ٤/ ٢٩٨.

وكان أبو عبيدة يتأول في كان معنيين: المضي والاستقبال، وينشد قول جرير:

فأدركتُ من قد كان قبلي ولم أدع لَمَنْ كان بعدي في القصائدِ مَضْنَعاً^(١)
وقال ابن الأنباري: معنى قوله: ﴿وَكَاكَ اللَّهُ عَلِيماً﴾ وأشباه هذا:
وكان الله أبداً ولم يزل كذلك، وصلح وضع الماضي في موضع الدائم؛
لأن المعنى كان مفهوماً غير مُلبس، كقوله: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ﴾
[الأعراف: ٤٤]، وهو يريد: ويُنادي؛ لأن المعنى مفهوم، وإنما (عبرنا
للماضي)^(٢)؛ لأن الذي هو في علم الله كونه لا بد من وقوعه، فكأنه قد
وقع، ولا يجوز: قام عبد الله، بمعنى: يقوم؛ لأنه يُشكل.

وذهب المبرد وابن قتيبة إلى أن (كان) في مثل هذا صلة في جميع
القرآن^(٣)، وأنشد المبرد:

فكيف إذا مررتُ بدارِ قوم^(٤) وجيرانِ لنا كانوا كرام^(٥)
فألغى كان. قال ابن الأنباري: ولا وجه لهذا عندي؛ لأنه لا يلغى^(٦)
الكون وهو عامل، والكون في البيت الذي أنشده المبرد غير عامل.

(١) لم أقف على ما نسبته المؤلف لأبي عبيدة، لا في «المجاز» ولا في غيره، وأما
البيت فهو في «ديوان جرير» ص ٢٦٣، لكن أوله: (وأدركت) بالواو. والشاهد منه:
أن (كان) الأولى للمضي، و(كان) الثانية للاستقبال.

(٢) هكذا في (أ)، (د)، ولعل الصواب: عبر بالماضي.

(٣) انظر: «المقتضب» ١١٦/٤ وما بعدها.

(٤) في «المقتضب»: فكيف إذا رأيت ديار قوم.

(٥) نسبة المبرد للفرزدق في «المقتضب» ١١٦/٤، وهو في «ديوانه» ٢/٢٩٠، وغير
منسوب في «مجاز القرآن» ٧/٢، ١٤٠، و«اللسان» ٧/٣٩٦١ (كون).

(٦) في (أ): (يلقي).

١٧- قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ﴾. قال الحسن: يعني: التوبة التي يقبلها الله^(١)، فتكون (على) بمعنى عند.

وقال أهل المعاني: إن الله تعالى وعد قبول التوبة من المؤمنين في قوله: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ الآية [الأنعام: ٥٤]، وإذا وعد الله تعالى شيئاً صدق ميعاده ولم يجز الخلف فيه، فمعنى (على الله) أنه أوجب ذلك على نفسه بفضله^(٢).

وقوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾. اتفقوا على أنه لم يُرد بالجهالة ههنا أنهم يجهلون أنها ذنوب ومعاصي^(٣)؛ لأن من عمل ذنباً وهو لا يعلم أنه ذنب لم يستحق عقاباً؛ لأن الخطأ مرفوع عن هذه الأمة. قال الكلبي: لم يجهل أنه ذنب، ولكنه جهل عقوبته^(٤)، ومثل هذا قال الفراء^(٥).

وهذا لا يصح؛ لأنه يوجب أن من علم عقوبته وكان عالماً بالتهديد فيه وكنه العقوبة لم تكن له توبة.

والصحيح في هذا ما قال المفسرون أن المعاصي كلها جهالة، ومن

(١) «الكشف والبيان» ٢٦/٤ ب، وانظر: «زاد المسير» ٣٦/٢، «تفسير الحسن البصري» ٢٦٦/١.

(٢) انظر: «غريب القرآن» لابن قتيبة، «معاني الزجاج» ٢٣١/٢، ٢٥٤.

(٣) أخرج ابن جرير بسنده عن قتادة - رحمه الله - أنه قال في هذه الآية: اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ فرأوا أن كل شيء عصي به فهو جهالة، عمداً كان أو غيره، «تفسير الطبري» ٢٩٨/٤، وانظر: «الكشف والبيان» ٢٦/٤ ب، «معالم التنزيل» ١٨٤/٢.

(٤) من «الكشف والبيان» ٢٦/٤ ب، وانظر: «معالم التنزيل» ١٨٤/٢.

(٥) قال في «معاني القرآن» ٢٥٩/١: لا يجهلون أنه ذنب، ولكن لا يعلمون كنه ما فيه كعلم العالم.

عصى ربه فهو جاهل^(١)، يدل عليه قوله ﷻ إخبارًا عن يوسف: ﴿أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [يوسف: ٣٣] أي من العصاة^(٢).

قال ابن عباس في هذه الآية: يريد أن ذنب المؤمن بجهل^(٣) منه^(٤). وقال الزجاج: معنى الجهالة ههنا؛ أنهم في اختيارهم اللذة الفانية على اللذة الباقية جُهَّال^(٥).

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾. قال ابن عباس: يريد ولو قبل موته بفوق^(٦)، وهو قول أبي موسى الأشعري^{(٧)(٨)}.

(١) كما تقدم عن قتادة ونقله الإجماع من الصحابة على ذلك.

(٢) انظر: «الدر المنثور» ٢/ ٢٣٢.

(٣) في (د): (جهل)، واللفظان متقاربان، وما أثبتته يصح بتقدير: أن ذنب المؤمن يقع بجهل منه.

(٤) أخرج الطبري من طريق الكلبي عن ابن عباس: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾ قال: من عمل السوء فهو جاهل، من جهالته عمل السوء. «تفسير الطبري» ٤/ ٢٩٩، وانظر: «الوسيط» ٢/ ٤٧٨، ابن كثير ٢/ ٥٠٤، «الدر المنثور» ٢/ ٢٣٢.

(٥) «معاني القرآن» ٢/ ٢٩.

(٦) أورده المؤلف في «الوسيط» ٢/ ٤٧٩، ونسبه الثعلبي في «الكشف والبيان» ٤/ ٢٧ أ بنصه إلى أبي موسى الأشعري، ولم أجده عن ابن عباس، لكن ثبت من طريق ابن أبي طلحة عنه أنه قال: القريب فيما بينه وبين أن ينظر إلى ملك الموت. «تفسير ابن عباس» ص ١٣٩، والطبري ٤/ ٣٠٠. والمراد بالفوق فواق الناقة وهو رجوع اللبن في ضرعها أو ما بين الحلبتين. انظر: «اللسان» ٦/ ٣٤٨٨ (فوق).

(٧) هو عبد الله بن قيس بن سليم بن حصار الأشعري، مشهور باسمه وكنيته أسلم مبكرًا واستعمله النبي ﷺ على اليمن، كان حسن الصوت بالقراءة فقيهاً مكثراً من رواية الأحاديث مجاهدًا. توفي ﷺ سنة ٤٢هـ، وقيل بعدها. انظر: «تاريخ خليفة» ص ٩٧، ١٣٥، ٢١١، «أسد الغابة» ٣/ ٣٦٧، «الإصابة» ٢/ ٣٥٩.

(٨) انظر: «الكشف والبيان» ٤/ ٢٧ أ.

وقال عكرمة وابن زيد: ما قبل الموت فهو قريب^(١)، وكذلك قال الزجاج، أي: يتوبون قبل الموت؛ لأن ما بين الإنسان والموت قريب، فالتوبة مقبولة قبل اليقين بالموت^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾. قال ابن عباس: يريد علم ما في قلوب المؤمنين من التصديق واليقين فحكم لهم بالتوبة قبل الموت بقدر فَوَاقِ نَاقَةٍ^(٣).

١٨- قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ الآية. تعلقت الوعيدية^(٤) بهذه الآية، وقالت: أخبر الله تعالى أن عصاة أهل الصلاة إذا أهملوا أمرهم إلى انقضاء آجالهم حصلوا على عذاب الآخرة مع الكفار؛ لأنه جمعهم في قوله: ﴿أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾^(٥).

والجواب: ليس الأمر على ما زعمتم، فقد قال ابن عباس في رواية عطاء: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ يريد الشرك^(٦).

(١) أخرج قولهما بنحوه الطبري ٣٠١/٨، وبنصه من «الكشف والبيان» ٢٧/٤، وانظر: البغوي ١٨٥/٢، وابن كثير ٥٠٤/١.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٢٩/٢.

(٣) راجع ما سبق من التعليق على الأثر المتقدم عن ابن عباس.

(٤) هم قوم من المعتزلة وغيرهم غلبوا جانب الوعيد في النصوص الشرعية وأغفلوا جانب الوعد. انظر «مقالات الإسلاميين» ص ٢٧٤، ٢٧٦.

(٥) انظر: «الكشاف» ٢٥٧/١.

(٦) لم أجد عن ابن عباس من رواية عطاء، لكن ثبت معناه عنه من طريق علي ابن أبي طلحة قال: قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ الآية قال: فأُنزل الله تبارك وتعالى بعد ذلك: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، فحرم الله تعالى المغفرة على من مات وهو كافر، وأرجأ أهل التوحيد إلى مشيئته فلم يؤيسهم من المغفرة. «تفسير ابن عباس» ص ١٣٩، =

وقال عكرمة عنه في هذه الآية: هم أهل الشرك^(١).

أخبرناه أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد، أخبرنا محمد بن الحسن الكارزي، أخبرنا علي بن عبد العزيز، أخبرنا أبو عبيد^(٢)، حدثنا محمد بن ربيعة^(٣)، عن النضر بن عمران^(٤)، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وقال الربيع بن أنس: ﴿إِنِّي بُبْتُ أَلْتَنَ﴾ هو المنافق، ألا ترى يتلوه الكافرون^(٥).

وقال سعيد بن جبیر: نزلت الأولى في المؤمنين، يعني قوله: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ﴾ الآية، والوسطى في المنافقين، يعني قوله: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ﴾، والأخرى في الكافرين، يعني قوله: ﴿وَلَا الَّذِينَ يَمْؤُتُونَ﴾^(٦).

= والطبري ٣٠٤/٤، وانظر: «زاد المسير» ٣٨/٢، ابن كثير ٥٠٤-٥٠٥، الدر المنثور ٢/٢٣٣.

(١) أوردته السيوطي في «الدر المنثور» ٢/٢٣٣، وعزاه إلى ابن المنذر.

(٢) السند إلى أبي عبيد تقدم قريباً.

(٣) هو محمد بن ربيعة الكلابي بن وكيع، صدوق، توفي -رحمه الله- بعد سنة ١٩٠هـ.

(هذا ما وجدته عنه مما يناسب المقام). انظر: «ميزان الاعتدال» ٣/٥٤٥،

«التقريب» ص ٤٧٨ رقم (٥٨٧٧).

(٤) لم أقف له على ترجمة.

(٥) أخرج الطبري بإسناده عن الربيع: ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهْلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾، قال: نزلت الأولى في المؤمنين، ونزلت الوسطى في المنافقين، يعني: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾، والأخرى في الكفار، يعني: ﴿وَلَا الَّذِينَ يَمْؤُتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾. «تفسير الطبري» ٤/٣٠٣.

(٦) لم أقف على من أخرجه عن سعيد بن جبیر، وقد تقدم قريباً أن الطبري أخرجه عن الربيع بن أنس ٣٠٣/٤، وانظر: «زاد المسير» ٣٨/٢.

وإذا كانت الآية نازلة إما في الكفار أو المنافقين، على قول الصحابة والتابعين الذين شاهدوا التنزيل، وعرفوا التأويل، فلا وجه لحملها على أهل الصلاة.

وبهذا الإسناد الذي ذكرنا عن أبي عبيد قال: حدثنا ابن صالح، -يعني: عبد الله-، عن معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس، في قوله: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ قال: ثم أنزل الله بعد ذلك: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] فحرم الله المغفرة على من مات وهو كافر، وأرجى أهل التوحيد إلى مشيئته، ولم يؤيسهم من المغفرة^(١).

فإن قيل: هذا على ما رويتم نسخ للأول، ونسخ الخبر لا يجوز. قلنا: لا ندعي^(٢) النسخ، ولفظ النسخ لم يُنقل عن ابن عباس، ولكن الآية الأولى اقتضت العموم بظاهرها، فلما نزلت الآية الثانية علمنا أن المراد بالأولى غير أهل التوحيد، من المنافقين والكافرين^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾. الذين في موضع الخفض بالعطف على الأول^(٤). ومعناه: لا توبة للكفار إذا ماتوا على كفرهم في الآخرة^(٥)، وإنما لم تقبل التوبة في الآخرة لرفع التكليف ومعينة

(١) «تفسير ابن عباس» ص ١٣٩، وأخرجه الطبري بنفس الإسناد ٣٠٤/٤، وانظر: «تحقيق المروي» عن ابن عباس ٢٠٣/١.

(٢) في (د): (يدعى) بالياء.

(٣) أي: أن الآية الثانية مخصصة لعموم الأولى.

(٤) انظر: «معاني الفراء» ٢٥٩/١، والطبري ٣٠٤/٤، «إعراب القرآن» للنحاس ٤٠٢-٤٠٣، والثعلبي ٢٨/٤ أ.

(٥) انظر: «معاني الفراء» ٢٥٩/١، والطبري ٣٠٤/٤.

ما وعدوا في الدنيا من الثواب والعقاب، ولهذا لم تقبل توبة المُحتَضِر لمعاينة أحكام الآخرة.

قال الزجاج: ولأنه تاب في وقت (لا يُمكنه التصرف^(١)) فيما يُحقق التوبة^(٢).

وقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا﴾ أي: هيأنا وأعدنا. يقال: أعتدت الشيء فهو معتد وعتيد، وقد عتد الشيء عتادة وهو عتيد حاضر. قاله الليث، قال: ومن هنالك سميت العتيدة، التي فيها طيب الرجل وأدهانه، والعتاد ما أعده الرجل من السلاح والدواب والآلة للجهاد، ويُجمع: أَعْتُدَّةً، وأَعْتُدًّا. ويقال: فرس عَتَدَّ وَعَتَدَّ، وهو المُعَدَّ للركوب^(٣).

واختلفوا في هذا الحرف، فقال قوم: عَتَدَّ، بناء على حدة وأصل بنفسه^(٤) ثم تُدغم التاء في الدال فيقال: أَعَدَّ، والعدة إنما هي العتدة ولكن أدغمت التاء في الدال، الذي يدل على هذا قولهم: العَدَّان، في جمع: عتود، وأصله عتدان، فعلى هذا الأصل أعتد، وأعدَّ مدغم منه.

وقال آخرون بناء أَعَدَّ من عين ودالين؛ لأنهم يقولون: أعددنا، فيظهرون الدالين، وأنشدوا قول امرئ القيس^(٥):

(١) في «معاني الزجاج»: لا يمكن الإقلاع بالتصرف.

(٢) «معاني الزجاج» ٢٩/٢.

(٣) انظر: «تهذيب اللغة» ٢٣١٦/٣، «الكشف والبيان» ٢٨/٤ أ، «اللسان» ٢٧٩٤/٥ (عتد).

(٤) لعلها هكذا.

(٥) تقدمت ترجمته.

أَعَدَدْتُ لِلْحَرْبِ صَارِمًا ذَكَرًا مُجَرَّبَ الْوَقْعِ غَيْرِ ذِي عَتَبٍ^(١)
ولم يقل أَعْتَدْتُ^(٢).

قال الأزهري: جائز أن يكون الأصل أَعَدَدْتُ، ثم قلبت إحدى الدالين تاء، فعلى هذا الأصل أَعَدَّ، وأَعْتَدَ مقلوب^(٣) منه^(٤).

قال الأزهري: وجائز أن يكون عتد بناء على حدة، وأَعَدَّ بناء مضاعفًا، وهذا هو الأصوب عندي^(٥).

١٩- قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا﴾ الآية.

قال المفسرون: كان الرجل في الجاهلية^(٦) إذا مات جاء ابنه من غيرها أو قريبه من عصبته فألقى ثوبه على المرأة، فصار أحقَّ بها من نفسها ومن غيره، فإن شاء تزوجها بغير صداق، إلا الصَّدَاقُ الأول الذي أصدقها الميت، وإن شاء زوّجها غيره وأخذ صداقها، ولم يُعْطَها منه شيئًا، فأنزل الله تعالى هذه الآية، وأعلم أن ذلك حرام، وأن الرجل لا يرث المرأة من الميت^(٧).

(١) البيت غير منسوب عند الأزهري في «التهذيب» ٢٣١٦/٣، ولا في «اللسان» ٢٧٩٥/٥ (عتد) ولم أجده في «ديوان امرئ القيس» الذي بين يدي.

(٢) «تهذيب اللغة» ٢٣١٦-٢٣١٧/٣ (عتد) بتصرف، وانظر: «اللسان» ٢٧٩٤/٥ المادة نفسها.

(٣) في (د): (مقارب).

(٤) «تهذيب اللغة» ٢٣١٦/٣ (عتد) بتصرف، وانظر: «اللسان» ٢٧٩٥/٥ المادة نفسها.

(٥) «تهذيب اللغة» ٢٣١٧/٣ (عتد) بتصرف، وانظر «اللسان» ٢٧٩٥/٥ المادة نفسها.

(٦) في «أسباب النزول» للمؤلف (١٥١)، كان أهل المدينة في الجاهلية، وكذلك عند الثعلبي ٢٨/٤ أ.

(٧) انظر: «تفسير القرآن» لعبد الرزاق ١/١٥١، والطبري ٤/٣٠٥-٣٠٨، «معاني =

وقال بعضهم: الورثة تعود إلى المال، وذلك أن وارث الميت كان له أن يمنعها من الأزواج إلى أن تموت فيرثها ما ورثت من الميت، فقال الله تعالى: لا يحل لكم أن ترثوهن أموالهن وهن كارهات^(١).
 وقوله تعالى: ﴿كَرِهًا﴾ قرئ بفتح الكاف وضمها^(٢)، وهما لغتان، كالْفَقْر والفُقْر، والضَّعْف والضُّعْف، والشَّهْد والشُّهْد^(٣). قال أحمد بن يحيى^(٤): ولا أعلم بين الأحرف التي ضمها (بعض القراء^(٥)) وفتحها بعضهم من: الكره والكُره فرقاً في العربية، ولا في سُنَّة تَبَع، ولا أرى الناس اتفقوا على الحرف الذي في سورة البقرة خاصة، وهو قوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كَرْهٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦]، إلا أنه اسم وبقيّة القرآن مصادر^(٦).

= الزجاج «٣٠/٢»، «الكشف والبيان» ٢٨/٤ أ، «أسباب النزول» للمؤلف ص ١٥١، «زاد المسير» ٣٩/٢، ابن كثير ٥٠٦-٥٠٧، «الباب النقول» ص ٦٥، ٦٦.

(١) ممن ذهب إلى ذلك ابن عباس والزهري. انظر: الطبري ٣٠٦-٣٠٧، «زاد المسير» ٣٩/٢، «الدر المنثور» ٢/٢٣٤-٢٣٥.
 وقد اختار الطبري القول الأول وأن المراد بورثة النساء وراثته نكاحهن. انظر: «تفسير الطبري» ٣٠٥-٣٠٦.

(٢) قراءة الضم لحمزة والكسائي، والفتح لبقيّة العشرة. انظر: «السبعة» ص ٢٢٩، «الحجة» ٣/١٤٤، «المبسوط» ص ١٥٥، «النشر» ٢/٢٤٩.

(٣) «الحجة» ٣/١٤٤.

(٤) هو ثعلب وقوله في «تهذيب اللغة» ٣/٣١٣٦.

(٥) في (د): بدون (بعض).

(٦) انتهى قول ثعلب من «تهذيب اللغة» ٣/٣١٣٦ (كره)، وانظر: «اللسان» ٧/٣٨٦٥ نفس المادة.

قال الأزهري: وقد أجمع كثير من أهل اللغة أن الكره والكراهة لغتان، فبأي لغة قرئ فجائز، إلا الفراء^(١).

وقد ذكرنا قوله في سورة البقرة^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذَهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْنَهُنَّ﴾ ذكرنا معنى العضل في سورة البقرة^(٣).

قال ابن عباس وقتادة والسدي والضحاك: المنهي عن العضل ههنا الأزواج، فهو أن يُمسكوهن إذا لم يكن لهن حاجة إضراراً بهن حتى يفتدين ببعض مُهورهن^(٤).

وهذا القول اختيار الزجاج، قال: هؤلاء المُخاطبون غير أولئك. وكان الرجل منهم إذا تزوج امرأة ولم تكن من حاجته حبسها لتفتدي منه، فأعلم الله ﷻ أن ذلك لا يحل^(٥).

وقوله تعالى: ﴿تَعْضُلُوهُنَّ﴾ يصلح أن يكون نصباً وجزماً^(٦). أما النصب على أن المعنى: لا يحلّ لكم أن تراثوا النساء ولا أن تعضلوهن^(٧)،

(١) انتهى من «تهذيب اللغة» ٣١٣٦/٤ (كره)، ووجهة نظر الفراء كما في «التهذيب» بقول الأزهري: فإنه زعم أن الكره ما أكرهت نفسك عليه، والكره ما أكرهك غيرك عليه، جئتكَ كرهاً، وأدخلتني كُرهاً، وانظر: الثعلبي ٢٨/٤ ب.

(٢) انظر: «البيسط» [البقرة: ٢١٦].

(٣) انظر: «البيسط» [البقرة: ٢٣٢].

(٤) انظر: «تفسير عبد الرزاق» ١٥١/١، الطبري ٣٠٥/٤، «الكشف والبيان» ٢٩/٤ ب، البغوي ١٨٦/٢، «زاد المسير» ٤٠/٢، ابن كثير ٥٠٧/١، «تحقيق المروي» عن ابن عباس ٢٠٥/١.

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» ٣٠/٢.

(٦) انظر: «معاني الفراء» ٢٥٩/١، و«الطبري» ٣٠٩/٤، و«معاني الزجاج» ٣٠/٢.

(٧) انظر: «معاني الزجاج» ٣٦٠/٢، و«الطبري» ٣٠٩/٤.

قال الفراء: وكذا هو في قراءة عبد الله^(١). وأما الجَزْم فعلى النهي^(٢).
 قال الأزهري^(٣): العَضْل في هذه الآية من الزوج لامرأته، وهو أن يُضَارَّها ولا يُحَسِّن معاشرتها، ليضطرها بذلك إلى الافتداء منه بمهرها الذي أمهرها، سماه الله عَضْلًا؛ لأنه يمنعها حقها من النفقة وحسن العشرة، كما أن الولي إذا منع أَيْمَه^(٤) من التزويج فقد منعها (الحق الذي يجب لها عليه)^{(٥)(٦)}.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ﴾. قال ابن عباس في رواية عطاء، والحسن وأبو قلابة^(٧) والسدي: الفاحشة ههنا الزنا^(٨).

(١) «معاني القرآن» ٢٥٩/١، وانظر: «الطبري» ٣٠٩/٤، «إعراب القرآن» للنحاس ٤٠٤/١.

(٢) انظر: «معاني الفراء» ٢٥٩/١، «معاني الزجاج» ٣٠/٢.

(٣) «تهذيب اللغة» ٢٤٧٥/٣ (عضل).

(٤) في «تهذيب اللغة»: حريمته.

(٥) في «التهذيب»: الحق الذي أبيع لها من النكاح، ولعل تعبير الواحدي أدق.

(٦) انتهى من «تهذيب اللغة» ٢٤٧٥/٣ (عضل)، وانظر: «اللسان» ٢٩٨٨-٢٩٨٩/٥ المادة نفسها

(٧) هو عبد الله بن زيد الجرمي البصري من مشاهير علماء التابعين وثقاتهم إلا أنه يدلّس وفيه نصب يسير، وقد أخرج حديثه الجماعة. توفي -رحمه الله- سنة ١٠٤هـ وقيل بعدها. انظر: «تاريخ الثقات» ٣٠/٢، «ميزان الاعتدال» ٤٢٥/٢، «التقريب» ص ٣٠٤ رقم (٣٣٣٣).

(٨) أخرج قول الحسن وأبي قلابة والسدي الطبري ٣١٠/٤، وأما ابن عباس فإن الثابت عنه من رواية علي بن أبي طلحة كالقول الثاني، أن المراد: هو البغض والنشوز. «تفسير ابن عباس» ص ١٤٠، وأخرجه الطبري ٣١٠/٤.

وانظر في ذلك: «تفسير الهواري» ٣٦٠/١، ٣٦١، البغوي ١٨٦/٢، «زاد المسير» ٤١/٢، ابن كثير ٥٠٧/١، «الدر المنثور» ٢٣٥/٢.

وهو اختيار الزجاج^(١).

وقال ابن مسعود وقتادة والضحاك: هي النشوز^(٢).

ثم اختلفوا في حكم الآية؛ فقال الأكثرون: إذا زنت امرأة تحت رجلٍ، أو نشزت عليه، حلّ له أن يسألها الخلع، وأن يضارّها ويُسِيء معاشرتها لتفتدي منه بالمهر.

قال أبو قلابة: إذا رأى الرجل من امرأته فاحشةً فلا بأس أن يضارّها حتى تَحْتَلِعَ منه^(٣). قال الأزهري: فجعل الله ﷻ اللواتي يأتين الفاحشة مُسْتَنْبِياتٍ من جُملة النساء اللواتي نهى الله أزواجهن عن عضلهن ليذهبن ببعض ما آتوهن من الصداق^(٤).

وذهب بعضهم إلى أن هذا كان يجوز ثم نُسخ.

قال عطاء الخراساني: كان الرجل إذا أصابت امرأته فاحشةً أخذ منها ما ساق إليها وأخرجها^(٥)، فنسخ ذلك الحدود^(٦).

وهذا الاختلاف على قول من يجعل الفاحشة الزنا، ومن جعلها النشوز فلا نسخ عنده، وللزوج إذا نشزت المرأة أن يُسيء^(٧) عِشرتها لترغب في الفدية.

(١) «معاني القرآن» ٣٠/٢.

(٢) نص قول قتادة والضحاك ومعنى قول ابن مسعود حسبما أخرج الطبري ذلك عنهم في «تفسيره» ٣١١/٤، وانظر: «الكشف والبيان» ٢٩/٤ أ، «زاد المسير» ٤١/٢، وابن كثير ٥٠٧/١، «الدر المنثور» ٢٣٦/٢.

(٣) أخرجه الطبري ٣١٠/٤، وانظر: «تهذيب اللغة» ٢٤٧٥/٣ (عضل).

(٤) «تهذيب اللغة» ٢٤٧٥/٣ (عضل).

(٥) في (د): (ثم أخرجها).

(٦) أخرجه الطبري ٣١١/٤، وانظر: «زاد المسير» ٤١/٢، «الدر المنثور» ٢٣٦/٢.

(٧) في (أ): (بشى) بالشين المعجمة، ولعله تصحيف.

واختلف^(١) القراء في المبيّنة والمبيّنات، فقرئت بفتح الياء وكسرها^(٢).

قال سيبويه: يقال: أبان الأمر وأبنته واستبان، واستبنته، وبين وبينته^(٣)، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم. فمن فتح الياء فالمعنى عنده: يُبين فحشها فهي مبيّنة، ومن كسر فحجته ما جاء في التفسير: فاحشة ظاهرة، فظاهرة حجة لمبيّنة^(٤). ثم قال: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ قال ابن عباس: يريد أخجبها بما يجب لها عليك من الحق^(٥). وقال الزجاج: هو النُصفة في المبيت والنفقة، والإجمال في القول^(٦). وهذا قبل أن يأتين بالفاحشة.

وقوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلِ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩]. قال ابن عباس^(٧): يريد فيما كرهتم مما هو لله رضا. ﴿خَيْرًا كَثِيرًا﴾^(٨) يريد ثوابًا عظيمًا^(٩).

(١) في (د): (واختلاف).

(٢) قراءة الفتح لابن كثير وأبي بكر عن عاصم، والكسر للباقيين. انظر: «السبعة» ص ٢٣٠، «الحجة» ٣/ ١٤٥، «الكشف» ١/ ٣٨٣، «النشر» ٢/ ٢٤٨.

(٣) قول سيبويه في «الكتاب» ٤/ ٦٣، وقد أخذه المؤلف من «الحجة» ٣/ ١٤٥.

(٤) انظر: الطبري ٤/ ٣١٢، «الحجة» ٣/ ١٤٦، «حجة القراءات» ص ١٩٦، «الكشف» ١/ ٣٨٣.

(٥) لم أقف على من خرجه عن ابن عباس، وانظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٠.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/ ٣٠، وانظر «معاني القرآن» للنحاس ٢/ ٤٧.

(٧) في «الوسيط» ٢/ ٤٨٤: قال عطاء.

(٨) في (أ): (خير كثير).

(٩) لم أقف عليه.

قال المفسرون: الخير الكثير في المرأة المكروهة أن يرزقه الله منها ولدًا صالحًا ويعطفه عليه^(١).

وقوله تعالى: ﴿فِيهِ﴾ الكناية تعود إلى قوله: ﴿شَيْئًا﴾، ويجوز أن تعود إلى الكراهة والكراه؛ لأن الفعل يدل على المصدر^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَاتٍ زَوْجٌ﴾ الآية. قال المفسرون: لما ذكر الله تعالى في الآية الأولى مُضَارَّةَ الزوجات إذا أتت بفاحشة، بيّن في هذه الآية تحريم المضارة في غير حال الفاحشة، ونهى عن بَخْسٍ^(٣) حَقِّهَا من المهر إذا أراد الرجل طلاقها وأن يتزوج غيرها، فليس المهر للمرأة موقوفًا على التمسك بها، حتى إذا أراد الاستبدال جاز له أخذه، بل هو تَمْلِيكٌ صحيح لا يجوز الرجوع فيه^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَهُنَّ إِحْدَثَهُنَّ قِنطَارًا﴾. فيه دليل على جواز المُغَالَاةِ في المهر^(٥)، فقد رُوي أَنَّ عمر رضي الله عنه قال على المنبر: ألا لا تُغَالُوا في مُهور نساءكم. فقامت امرأة وقالت: يا ابن الخطاب: الله يُعطينا وأنت تمنع، وتلت هذه الآية، فقال عمر: كُلُّ الناس أفقه من عمر، ورجع عن

(١) روى نحوه عن ابن عباس، وقال به كثير من المفسرين. انظر: الطبري ٣١٣/٤، و«تفسير الهواري» ٣٦١/١، والثعلبي ٢٩/٤ أ، والبيهقي ١٨٦/٢، و«زاد المسير» ٤٢/٢، وابن كثير ٥٠٨/١، «الدر المنثور» ٢٣٦/٢.

(٢) انظر: الطبري ٣١٣/٤، «مشكل إعراب القرآن» ١/١٩٤، «الدر المصون» ٣/٦٣٢.

(٣) في (د): (بحسن).

(٤) هذا من اهتمام المؤلف -رحمه الله- ببيان التناسب بين الآيات، وقليل من المتقدمين من اهتم بذلك. انظر: «البحر المحيط» ٢٠٥/٣.

(٥) زيادة المهر وكثرته شيء، والمغالاة بمعنى التنافس في زيادته شيء آخر، والآية دلت على جواز الأول دون الثاني، والله أعلم.

كراهة المغالاة^(١).

وقوله تعالى: ﴿أَتَأْخُذُونَهُ بِهْتَنًا﴾.

البهتان في اللغة الكذب الذي يواجه به صاحبه على جهة المُكابرة له، وأصله من قولهم: بهت الرجل، إذا تحير، فالبهتان كذب يُحير الإنسان لعظمه، ثم جعل كل باطل يتحير من بطلانه بهتاناً، وهو اسم من البهت، يقال: بهته، أي^(٢): استقبله بأمر يقذفه به وهو منه بريء^(٣)، ومنه الحديث: إذا واجهت أخاك بما ليس فيه فقد بهته^(٤).

قال الزجاج: البهتان ههنا مصدر وضع موضع الحال، المعنى: تأخذونه مباهتين وآثمين^(٥).

وقال ابن عباس في هذه الآية: يريد أن أخذك إياه بعدما دخلت بها بهتان وإثم عظيم^(٦). وفسر البهتان في هذه الآية بالظلم^(٧).

(١) أخرجه بنحوه أبو يعلى بإسناد جيد قوي، وابن المنذر، انظر: «تفسير ابن كثير» ٥٠٨/١، «الدر المنثور» ٢٣٧/٢.

(٢) في (د): (إذا).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للنحاس ٤٨/٢، «تهذيب اللغة» ٤٠٠/١، «مقاييس اللغة» ٣٠٧/١، «الصحاح» ٢٢٤/١، «اللسان» ٣٦٨/١ (بهت).

(٤) لعله يريد حديث الغيبة، وفيه: «وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته».

أخرجه الإمام أحمد ٢/٢٣٠، عن أبي هريرة رضي الله عنه وكذلك مسلم (٢٥٨٩) كتاب البر، باب: تحريم الغيبة، وغيرهما، انظر: «المعجم المفهرس» ٢٢٦/١ (بهت).

(٥) «معاني الزجاج» ٢/٣١، بتصرف، وانظر: «تهذيب اللغة» ٤٠٠/١ (بهت).

(٦) أورده المؤلف في «الوسيط» ٢/٤١٥، ولم أقف على من خرجه.

(٧) ممن فسر به بذلك ابن قتيبة في «غريب القرآن» ص ١٢٢، والهواري في «تفسير» ٣٦١/١، والطبري في «تفسيره» ٤/٣١٤، وعزاه ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٣/٢، إلى ابن عباس ولم أقف عليه عنه.

وقوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ﴾. استفهام معناه التوبيخ والتعظيم
لأخذ المهر بغير حِلِّه^(١). ومضت نظائره والكلام^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾. الإفضاء في اللغة معناه
الوصول، يقال: أفضى إليه، أي: وصل إليه بالملابسة معه قال الشاعر:
بَلَى^(٣) وَثَأَى أَفْضَى إِلَى كُلِّ كُتْبَةٍ^(٤)

بَدَا سَيْرُهَا مِنْ ظَاهِرٍ بَعْدَ ظَاهِرٍ^(٥)

أي: البلى والفساد وصل إلى الخرز^(٦).

وأصله من الفضاء، الذي هو السعة، يقال: فضا يفضو، فُضُوا وفضاءً،
إذا اتسع. والفاضي المكان الواسع. فالإفضاء الوصول باتساع المذهب^(٧).

(١) انظر الطبري ٣١٤/٤، والثعلبي ٢٩/٤ ب.

(٢) الظاهر أنه في الكلام حذف وتصحيف، ولعل التمام والصواب: ومضى نظائره
والكلام عليه.

(٣) عند الطبري ٣١٤/٤: بلى، ولعله هو الصواب.

(٤) عند الطبري ٣١٤/٤: كتبه بالتاء المثناة، ولعله هو الظاهر كما سيظهر في الحاشية التالية.

(٥) البيت للطرماح كما في «ديوانه» ص ١٢٧، وآخره «من ظاهر بعد باطن»، و«المحرر
الوجيز» ٣٠/٢. وقد أثبتته محمود شاكر في تحقيقه للطبري كالتالي: [بلين] بَلَى
أَفْضَى إِلَى [كل] كُتْبَةٍ، بدا سيرها من باطن بعد ظاهر، وقال محمود في حاشي:
والكُتْبَةُ (بضم فسكون) هي الحَرَزَةُ المضمومة التي ضم السير كلا وجهيها من
المزادة والسقاء والقربة، يقال: كتب القربة، خرزها بسيرين. وهذا بيت يصف
مَزَادًا أو قَرَبًا قد بليت خرزها بلى شديدًا فقطر الماء منها، فلم تعد صالحة لحمل
الماء. «تفسير الطبري» بتحقيق شاكر ١٢٥/٨.

(٦) الطبري ٣١٤/٤ بتصرف.

(٧) انظر «العين» ٦٣/٧ (فضو)، «جمهرة اللغة» ٢٦١/٣، «تهذيب اللغة» ٢٧٩٦/٣ -
٢٧٩٧، «الصحاح» ٢٤٥٥/٦ (فضا)، «أساس البلاغة» ٢٠٥/٢ (فضو)، =

وقال ابن المظفر: أفضى فلان إلى فلان، أي: وصل إليه. وأصله أنه صار في فُرَجته وفَضائه^(١).

وللمفسرين في الإفضاء في هذه الآية قولان: أحدهما: أن الإفضاء ههنا كناية عن الجماع. قال ابن عباس في رواية عطاء: ﴿وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ يريد الجماع^(٢). وهو قول مجاهد والسدي^(٣)، واختيار الزجاج^(٤)، وابن قتيبة^(٥)، ومذهب الشافعي؛ لأن عنده للزوج أن يرجع في نصف المهر إذا طلق قبل المسيس وإن خلا بها^(٦).

القول الثاني: أن الإفضاء أن يخلو بها وإن لم يُجامعها.

= «اللسان» ٣٤٣٠/٦ (فضا).

(١) قول ابن المظفر في «العين» ٦٣/٧ (فضو)، «تهذيب اللغة» ٣/٢٧٩٦-٢٧٩٧ (فضا). وانظر «اللسان» ٣٤٣٠-٣٤٣١ (فضا).

(٢) ثبت عن ابن عباس ؓ أنه فسر الإفضاء ههنا بالجماع، لكن من طريق آخر، رواه عنه بكر بن عبد الله المزني، أخرجه ابن جرير في «تفسير الطبري» ٤/٣١٤، وعزاه السيوطي إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم.

انظر: «الدر المنثور» ٢/٢٣٨، «تحقيق المروي عن ابن عباس» ١/٢٠٨. ولم أقف على رواية عطاء.

(٣) أخرج ذلك عنهما الطبري ٤/٣١٥، والأثر عن مجاهد في «تفسيره» ١/١٥٠، ١٥١، وانظر: «زاد المسير» ٢/٤٣، وابن كثير ١/٥٠٩، و«الدر المنثور» ٢/٢٣٨.

(٤) ليس للزجاج تصريح باختيار هذا القول دون غيره. انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٣١.

(٥) «غريب القرآن» ص ١١٧.

(٦) انظر: «الأم» ٥/٢١٥.

وهذا القول اختيار الفراء في الإفضاء^(١)، ومذهب أبي حنيفة^(٢)؛ لأن الخلوة عنده تمنع من الرجوع في شيء من المهر بالطلاق^(٣).
واللغة تحتمل المذهبين، روى ثعلب، عن ابن الأعرابي: أفضى الرجل: دخل على أهله، وأفضى: إذا جامعها^(٤). قال^(٥): والإفضاء في الحقيقة الانتهاء، ومنه قوله تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى أَي: انتهى وأوى^(٦)».

وابن عباس والأكثر على القول الأول^(٧).

وقوله تعالى: ﴿وَأَخَذَتْ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١]. قال الحسن وابن سيرين^(٨) والضحاك وقتادة والسدي وعكرمة والفراء: هو قولهم عند العقد: زوجتكها على ما أخذ الله للنساء على الرجال من إمساك

(١) في «معاني القرآن» ٢٥٩/١.

(٢) هو النعمان بن ثابت التيمي الكوفي، الإمام الكبير المشهور العلامة الثقة، إمام الرأي والمذهب الحنفي، ولد سنة ٨٠هـ في حياة صغار الصحابة ورأى أنس بن مالك. توفي سنة ١٥٠هـ. انظر: «تاريخ الثقات» ص ٣١٤، «تاريخ خليفة» ص ٤٢٥، «سير أعلام النبلاء» ٦/٣٩٠، «التقريب» ص ٥٦٣ رقم (٧١٥٣).

(٣) انظر: «الاختيار» لابن مودود الحنفي ٣/١٠٣.

(٤) «تهذيب اللغة» ٣/٢٧٩٦ (فضا).

(٥) أي ابن الأعرابي.

(٦) «تهذيب اللغة» ٣/٢٧٩٦ (فضا)، وانظر: «اللسان» ٦/٣٤٢٦ المادة نفسها.

(٧) هذا يفيد بأن القول الأول قول الجمهور، ولعل هذا ترجيح من المؤلف له.

(٨) هو أبو بكر محمد بن سيرين الأنصاري البصري التابعي، إمام ثقة ثبت في الحديث وكان لا يرى الرواية بالمعنى، عابد كبير القدر، وقد أخرج حديثه الجماعة. توفي -رحمه الله- سنة ١١٠هـ. انظر: «تاريخ الثقات» ص ٢٤٠، «مشاهير علماء الأمصار» ص ٨٨، «التقريب» ص ٤٨٣ رقم (٥٩٤٧).

بمعروف أو تسريح بإحسان^(١).

قال الزجاج: التسريح بإحسان لا يكون بأن يأخذ مهرها، هذا تسريح بإساءة لا تسريح بإحسان^(٢).

وقال مجاهد وابن زيد: الميثاق الغليظ كلمة النكاح التي يُستحل بها فروج النساء^(٣)، وهو قول ابن عباس في رواية عطاء، قال: الميثاق الغليظ: يريد الشهادة والخُطبة التي فيها ذكر الله والصلاة على النبي ﷺ والنكاح^(٤). وقد قال النبي ﷺ: «اتقوا الله في النساء، فإنكم (أخذتموهن بأمان)^(٥) الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله»^(٦). والصحيح أن هذه الآية

(١) أخرج أقوال المتقدمين إلى عكرمة ابن جرير في «جامع البيان» ٣١٥/٤. وقد ذكر السيوطي في «الدر المنثور» ٢٣٨/٢ أن قول عكرمة كقول مجاهد الآتي عند المؤلف، وعزاه إلى ابن أبي شيبه. وقد أخرج عبد الرزاق في «تفسيره» ١٥٢/١ قول قتادة خاصة. وقد نسب نحو هذا القول لابن عباس. انظر في ذلك كله: الثعلبي ٣٠/٤ أ، «زاد المسير» ٤٣/٢، ابن كثير ٥٠٩/١، «الدر المنثور» ٢٣٨/٢. وأما قول الفراء ففي «معانيه» ٢٥٩/١.

(٢) «معاني القرآن» ٣٢/٢.

(٣) الأثر عن مجاهد بنحوه في «تفسيره» ١٥١/١، وأخرجه الطبري ٣١٦/٤، وأما عن ابن زيد فقد أخرجه الطبري بلفظ: الميثاق النكاح. «جامع البيان» ٣١٦/٤. وانظر: «تفسير كتاب الله العزيز» ٣٦١/١، والثعلبي ٣٠/٤ ب، و«زاد المسير» ٤٤/٢، وابن كثير ٥٠٩/١، و«الدر المنثور» ٢٣٨/٢.

(٤) لم أقف عليه، لكن أورد السيوطي في «الدر المنثور» ٢٣٨/٢ أن ابن أبي حاتم أخرج عن ابن عباس: ﴿وَأَخَذْتُ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ قال: هو قول الرجل: ملكت.

(٥) المثبت من صحيح مسلم، وورد في الأصل (أخذتم بأمانة).

(٦) جزء من حديث طويل صحيح أخرجه مسلم رقم (١٢١٨) كتاب الحج، باب: حجة النبي ﷺ، انظر: «المعجم المفهرس» (حل).

غير ناسخة لجواز الخلع^(١)، وأن للزوج أن يأخذ من المختلعة^(٢)؛ (لأن النشوز منها، فهو في حكم المكره، لا المريد للاستبدال^(٣)).
 وذهب بكر بن عبد الله^(٤) إلى أنه ليس للزوج أن يأخذ من المختلعة^(٥) شيئًا بظاهر هذه الآية^(٦).

٢٢- وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ﴾ الآية. قال ابن عباس وجميع المفسرين: كانت العرب يتزوج الرجل منهم امرأة أبيه من بعده التي ليست بأمه، وكان نكاحًا جائزًا في العرب، فنهى الله عنه وحرمه^(٧).

(١) انظر: الطبري ٣١٦/٤-٣١٧.

(٢) يدل عليه قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُفِيَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، وانظر: الطبري ٣١٦/٤، وابن كثير ٢٩٢/١-٢٩٧.

(٣) انظر: «الطبري» ٣١٦/٤.

(٤) هو أبو عبد الله بكر بن عبد الله المزني البصري، إمام تابعي ثقة ثبت جليل كان من المتعبدين وأهل الفضل والتواضع، توفي -رحمه الله- سنة ١٠٦هـ. انظر: «تاريخ الثقات» ص ٢٥١، «مشاهير علماء الأمصار» ص ٩٠، «التقريب» ص ١٢٧ (٧٤٣).

(٥) ما بين القوسين ليس في (د).

(٦) أخرج الطبري بسنده عن أبي الصبهاء قال: سألت بكرًا عن المختلعة، يأخذ منها شيئًا؟ قال: لا، ﴿وَأَخَذْتُ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ «جامع البيان» ٣١٧/٤. وقد رد العلماء رأي بكر هذا. انظر: الطبري ٣١٧/٤، و«المحرر الوجيز» ٥٤٩/٣، والقرطبي ١٠٢/٥.

(٧) أخرج الطبري بسند صحيح عن ابن عباس، قال: كان أهل الجاهلية يحرمون ما يحرم إلا امرأة الأب، والجمع بين الأختين. قال فأنزل الله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾. «جامع البيان» ٣١٨/٤، وانظر: «تحقيق المروي عن ابن عباس» ٢٠٩/١. وبنحو هذا القول قال قتادة وعكرمة وعطاء، وغيرهم. انظر: «الطبري» ٣١٨/٤، «الدر المنثور» ٢٣٩/٢-٢٤٠.

فقوله: ﴿مَا نَكَحَ﴾ يحتمل أن تكون (ما) بمعنى: مَنْ، فيكون المعنى: ولا تنكحوا مَنْ نكح. ويحتمل أن تكون (ما) بمعنى المصدر، فيكون المعنى: ولا تنكحوا نكاح آبائكم، أي: كنكاح آبائكم، يعني: أن آباءهم كانوا ينكحون أزواج آبائهم، فنهاهم الله أن يكون نكاحهم كنكاح آبائهم، فيكون في التقدير الأول النهي عن التزوج بمنكوحات الآباء، وفي التقدير الثاني النهي عن أن يكون نكاحهم كنكاح آبائهم في البطلان والفساد^(١).

وقوله تعالى: ﴿مِنَ النِّسَاءِ﴾ عام في الحرائر والإماء، أما الحر فتحرم بنفس العقد^(٢)، دخل بها الأب أو لم يدخل^(٣)؛ لإطلاق النهي عن نكاحها من غير تقييد، والأمة يحرم نكاحها بوطء الأب^(٤).

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾. سلف في اللغة معناه: تقد ومضى، يقال: سَلَفَ يَسْلُفُ سُلُوفًا^(٥) فهو سَالِفٌ. وكل مال قدمته في ثم سلعة اشتريتها بصفة معلومة فهو سَلَفٌ وَسَلَمٌ^(٦).

(١) انظر: «الطبري» ٣١٨-٣١٩/٤، «الدر المصون» ٣/٦٣٥.

(٢) انظر: «الكشف والبيان» ٤/٣٣ أ.

(٣) ثبت عن ابن عباس ؓ أنه قال في هذه الآية: كل امرأة تزوجها أبوك وابنك دخل أو

يدخل، فهي عليك حرام «تفسيره» ص ١٤١، وأخرجه الطبري ٣١٨/٤، وما ذك

المؤلف مُجمع عليه بين العلماء. انظر: «الإجماع» لابن المنذر ص ٤٠، و«بد

المجتهد» ٣٤/٢، «المغني» ٩/٥٢٤، ٥٢٥، والقرطبي ١١٣/٥، وابن كثير ١/٩٠

(٤) انظر «الكشف والبيان» ٤/٣٣ أ. وقيل تحرم الأمة بمجرد اللمس والتقبيل، وذ

بالنظر دون اللمس. انظر: القرطبي ١١٤/٥، وابن كثير ١/٥١٠.

(٥) جاء في «الصحاح» ٤/١٣٧٦ (سلف): سلف يسلف سلفًا أي: مضى. وانظ

الطبري ٣١٩/٤، «مقاييس اللغة» ٣/٩٥ (سلف)، الثعلبي ٣٣/٤ ب، «اللس

٤/٢٠٦٨ (سلف) وفيه المصدر: سلوفًا كما عند المؤلف.

(٦) «تهذيب اللغة» ٢/١٧٣٥ (سلف).

ويقال: سَلَفَ له عمل صالح، أي: تقدم، والسلف أيضًا من تقدم من آبائك وذوي قرابتك.

ومنه قول طفيل^(١):

مضوا سلفًا قصدُ السَّبِيلِ عليهمُ وصرفُ المنايا بالرجالِ تَقَلُّبُ^(٢)
أراد أنهم تقدمونا، وقصد سبيلنا عليهم^(٣).

واختلفوا في هذا الاستثناء بعد إجماعهم على أن هذا ليس بمُخْرِجٍ من التحريم؛ لأنه لو كان استثناءً مُخْرِجًا من التحريم لوجب أن يُقرَّ ما قد مضى منه في النكاح قبل نزول الآية إذ كانوا أحياء^(٤)، وأكثرهم على أنه استثناء منقطع؛ على معنى: لكن ما قد سلف فإن الله قد تجاوز عنه^(٥).

وهذا قول ابن عباس في رواية عطاء^(٦)، والكلبي^(٧)، وأبي عبيدة^(٨)،

(١) هو أبو محمد طُفَيْل بن كَعْبِ الغَنَوِي، من فحول الشعراء في الجاهلية ومن أحسنهم شعرًا وأكثرهم وصفًا للخيل. توفي نحو سنة ١٣ قبل الهجرة.
انظر: «الشعر والشعراء» ص ٢٩٥، «الأعلام» ٣/ ٢٢٨، «معجم الشعراء في لسان العرب» ص ٢١٤.

(٢) استشهد بالبيت -إضافة إلى الأزهري- ابن منظور في «اللسان» ٤/ ٢٠٦٩ (سلف).

(٣) «تهذيب اللغة» ٢/ ١٧٣٥ (سلف) بتصرف، وانظر: «الصحاح» ٤/ ١٣٧٦، «اللسان» ٤/ ٢٠٦٩ نفس المادة.

(٤) المؤلف يقصد الإجماع على حُرمة بقاء عقد الزوجية على من كان فعل ذلك قبل نزول هذه الآية. انظر: «أحكام القرآن» لابن العربي ١/ ٣٦٩.

(٥) انظر: «الطبري» ٤/ ٣١٩، «إعراب القرآن» للنحاس ١/ ٤٠٤، والثعلبي ٤/ ٣٣ب، «مشكل إعراب القرآن» ١/ ١٩٤، «أحكام القرآن» لابن العربي ١/ ٣٦٩.

(٦) لم أفق عليه.

(٧) لم أفق عليه.

(٨) انظر: «مجاز القرآن» ١/ ١٢٠.

وَقُطِرُ^(١)، وابن الأنباري^(٢)، إلا أن بعض هؤلاء قالوا: لكن ما قد سلف فدعوه واجتنبوه^(٤).

وقد ذكرنا معنى الاستثناء المنقطع عند قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [البقرة: ١٥٠].

وقال المفضل: إلا ههنا بمعنى بُعد، يعني: بعدما قد سلف فإن ذلك معفو عنه^(٥). وهذا اختيار الحسن بن يحيى الجرجاني، واحتج بقول الله ﷻ: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى﴾ [الدخان: ٥٦]، أي: بعد الموتة الأولى؛ لأن أحدا لا يدخل الجنة إلا بعد أن يذوق الموت^(٦). وقال الأخفش: في الآية محذوف استثنى هذا عنه^(٧)، كأنه قيل: لا تنكحوا ما نكح آبائكم من النساء؛ فإنكم تؤخذون به إلا ما قد سلف، أي: فليس عليكم جناح فيما مضى قبل التحريم، وحذفت المؤاخذه؛ لأن النهي يدل عليه^(٨).

(١) هو أبو علي محمد بن المستنير بن أحمد، اشتهر بلقبه (قُطِرُ) تقدمت ترجمته.

(٢) انظر: «الكشف والبيان» ٣٣/٤ ب، «زاد المسير» ٤٥/٢.

(٣) انظر: «زاد المسير» ٤٥/٢.

(٤) «الكشف والبيان» ٣٣/٤ ب.

(٥) انظر: «الكشف والبيان» ٣٣/٤ ب.

(٦) اختيار الجرجاني قد يكون في «نظم القرآن» وهو مفقود.

(٧) هكذا في (أ)، (د)، ولعل الصواب: منه بالميم.

(٨) عبارة الأخفش في «معاني القرآن» ٤٤٠/١: وقال: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنْ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾؛ لأن معناه: فإنكم تؤخذون به، فلذلك قال: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾، أي: فليس عليكم جناح، فكأن في كلامه سقطا، أو أن المؤلف تصرف في العبارة.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا﴾. الكناية تعود إلى النكاح، أي: ذلك النكاح، والفعل دلّ على المصدر^(١).
والمقت أشدُّ البُغض^(٢)، مَقْتُهُ يَمُقُّهُ مَقْتًا، فهو ممقوت ومقيت^(٣).
وفي هذا قولان:

أحدهما: أن هذا إخبار عما كان في الجاهلية، أُعْلِمُوا أن هذا الذي حُرِّمَ عليهم لم يزل مُنْكَرًا في قلوبهم، ممقوتًا عندهم، وكانت العرب تقول لولد الرجل من امرأة أبيه مقيت ومقتي^(٤)، والمقت عندهم بُغْضٌ عن أمر قبيح ركبهُ صاحبه.

وهذا الوجه اختيار الزجاج^(٥)، وابن الأنباري، قال أبو بكر: يريد أنهم لم يزالوا يستسمجونه^(٦)، وإن أتوه، ويسمونهُ المَقْت؛ لبغضهم إياه فخبّر الله ﷻ بكان عما مضى من شأنهم له قبل الإسلام الذي حَظَرَهُ.
القول الثاني: أن المعنى: أنه فاحشة في الإسلام، أي: زنا ومقت من الله لمن فعله^(٧).

-
- (١) انظر: «الطبري» ١٣٨/٨، «زاد المسير» ٤٥/٢، «البحر المحيط» ٢٠٩/٣.
(٢) «معاني الزجاج» ٣٢/٢، «معاني القرآن» للنحاس ٥٣/٢، «تهذيب اللغة» ٣٤٢٨/٤ (مقت)، والثعلبي ٣٣/٤ ب.
(٣) انظر: «تهذيب اللغة» ٣٤٢٨/٤، «الصحاح» ٢٦٦/١ (مقت).
(٤) انظر: «تهذيب اللغة» ٣٤٢٨/٤ (مقت).
(٥) في «معاني القرآن» ٣٢/٢، وانظر: «زاد المسير» ٤٥/٢.
(٦) أي يستقبحونه. قال الجوهري: سُمِّجَ الشيء بالضم سماجة: قُبِحَ، فهو سمج، مثل ضخم فهو ضخم، وسمج، مثل خشن فهو خشن، واستسمجه عده سمجًا.
«الصحاح» ٣٢٢/١ (سمج).
(٧) انظر: «زاد المسير» ٤٦/٢.

وهو قول ابن عباس في رواية عطاء^(١)، واختيار المبرد، ويذهب إلى أن (كان) زائدة، والمعنى: إنه فاحشة ومقت^(٢).
 وأنكر ذلك عليه الزجاج وابن الأنباري^(٣)، وقالوا: كيف تكون زائدة وهي عاملة، وقد مر هذا، وبعض النحويين^(٤) نصر أبا العباس^(٥) وقال المعنى: هو فاحشة، وأدخلت كان ليدل أنه عند الله قبل هذه الحال كذا كان.

وقوله تعالى: ﴿وَسَاءَ سَيْلًا﴾. قال الليث: سَاءَ يَسُوءُ فعلٌ للذم ومجاوز، يقال: ساء الشيء يسوء، فهو سيء، إذا قُبِحَ، ويقال: ساء ما فعل صنيعةً، أي: قبح صنيعة صنيعة^(٦).
 قال ابن قتيبة: أي: قبح هذا الفعل فعلاً وطريقاً، كما تقول: ساء هذا مذهباً، وهو منصوب على التميز^(٧)، كما قال: ﴿وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩]^(٨).

(١) قال السيوطي وأخرج ابن أبي حاتم عن عطاء بن أبي رباح: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا﴾ قال: يمقت الله عليه.

«الدر المنثور» ٢/ ٢٤٠، وذكره ابن كثير في «تفسيره» ١/ ٥١٠. هذا ما وجدته عن عطاء حول هذا القول.

(٢) «معاني الزجاج» ٢/ ٣٢، «معاني النحاس» ٢/ ٥١.

(٣) انظر: «معاني الزجاج» ٢/ ٣٣.

(٤) لعله النحاس، انظر: «معاني القرآن» ٢/ ٥١، ٥٢، «إعراب القرآن» ١/ ٤٠٤.

(٥) في (د): (أبو)، وهو تصحيف.

(٦) من «تهذيب اللغة» ٢/ ١٥٨٣، وانظر: «العين» ٧/ ٣٢٧ (سوء).

(٧) عند ابن قتيبة: على التمييز.

(٨) «غريب القرآن» ص ١١٧.

٢٣- قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ الآية. الأمّهات جمع أمّ، وأم في الأصل أُمّهة، مثل: قُبْرَة وَحُمْرَة، وأسقطت الهاء في التوحيد^(١)، قال الشاعر في اللغة الأصلية:

أُمَّهَتِي خِنْدِفُ (وَالْيَاسُ)^(٢) أَبِي^(٣)

وقد يُجمع الأم: أمات^(٤)، بغير هاء، وأكثر ما يُستعمل في الحيوان غير الآدمي^(٥)، قال الراعي^(٦):

كَانَتْ نَجَائِبَ مُنْذِرٍ وَمُحَرِّقٍ أُمَّاتُهُنَّ وَطَرُقُهُنَّ فَحِيلًا^(٧)
وقولهم أمّهات، بالجمع، الهاء فيها زيادة، ووزنها فعلهات، وقول الشاعر:

(١) انظر: «تهذيب اللغة» ٢٠٢/١ (أم).

(٢) في (أ)، (د): والدّوس، والتصويب من مصادر عدة ستأتي في عزو البيت وإيضاحه.

(٣) البيت لقُصَيِّ بن كِلَاب جد النبي ﷺ كما في «جمهرة اللغة» ١٣٠٨/٣ (له)، وصدر هذا الرجز عنده:

عِنْدَ تَنَادِيهِمْ بِهَالٍ وَهَبِيجٍ

وهال كلمة زجر للخيل. والياس هو ابن مضر أحد أجداد قُصَيِّ، وخِنْدِفُ زوجته أم مُدْرَكَة، وهذا لقب لها من الخندفة، وهو المشي بسرعة، واسمها ليلي بنت حلوان ابن عمران ابن الحاف من قضاعة. انظر «الاشتقاق» لابن دريد ص ٣٠، ٤٢. وقد استشهد بالبيت دون نسبة في «الأمالي» للقالبي ٣٠١/٢، «تهذيب اللغة» ٢٠٢/١ (أم)، «المحتسب» ٢٢٤/٢.

(٤) في (د): (أمّهات).

(٥) انظر: «تهذيب اللغة» ٢٠٢/١ (أم)، «الصحاح» ١٨٦٣/٥ (أمم).

(٦) هو أبو جندل عُبيد بن حُصَيْن النميري، والراعي لقبه.

(٧) البيت في «جمهرة اللغة» ١٧٦/٢ (حفل). قال ابن دريد: أي الذي طرق أمهاتهن كان فحلاً نجياً، والطرق الفحل، وكذلك في «تهذيب اللغة» ٢٧٤٧/٣ (فحل)، «سر صناعة الإعراب» ٥٦٥/٢.

أُمّهَتِي خِنْدِفٌ وَإِلْيَاسُ أَبِي^(١)

أي: أمي، والهاء زائدة^(٢).

وأجاز أبو بكر أن تكون الهاء أصلية، وتكون أمّهُ وزنها فُعْلَةٌ، وهو في هذا القول بمنزلة: تُرْهَةٌ، وَأُبْهَةٌ، وَعُْلْفَةٌ، وَقُبْرَةٌ.

ويقول^(٣) هذا القول ما رواه صاحب العين من قولهم: تَأْمَهَتْ^(٤)

أَمَّا، فتَأْمَهَتْ يبين أنه تفعلت، بمنزلة: تَقَوَهَتْ وتَنَبَّهَتْ، إلا أن قولهم في المصدر -الذي هو الأصل- أمومة يقوي زيادة الهاء؛ لأن العرب تقول: أَمَّ بَيْتَهُ الأُمومة، فهذا يقوي أن وزنها فُعْلَةٌ.

ويزيد في قوة ذلك قول الشاعر:

إِذَا الْأُمّهَاتُ قَبَحْنَ الْوُجُوهَ

فَرَجَّتِ الظَّلَامُ^(٥) بِأُمَاتِكَا^{(٦)(٧)}

(١) تقدم قريباً.

(٢) من «سر صناعة الإعراب» ٥٦٣/٢، ٥٦٤ بتصرف.

(٣) هكذا في (أ)، (د)، ولعل الصواب: وَيُقَوِّي كما في «سر صناعة الإعراب» ٢/٥٦٤.

(٤) في (د) (أمهت) وما أثبتته هو الموافق لـ «سر صناعة الإعراب»، ومعنى تأمهت: اتّخذت.

(٥) في (أ)، (د) الكلام، والتصويب من «العين» ٤٣٤/٨، «التهذيب» ٢٠٢/١ (أم)، «سر صناعة الإعراب» ٥٦٤/٢ وهو الأصل.

(٦) البيت منسوب لمروان بن الحكم كما ذكر في «معجم شواهد العربية»، «شرح شواهد الشافعية» ص ٣٠٨، وهو من «شواهد العين» ٤٣٤/٨، «تهذيب اللغة» ٢٠٢/١، «اللسان» ١٣٦/١ (أمم). معنى البيت: إذا قَبَحَتِ الأمهات بفجورهن وجوه أولادهن عند الناس كشفت الظلام بضياء أفعال أمهاتك وطهارتهن.

(٧) الكلام من قوله: وأجاز أبو بكر إلى هنا من «سر صناعة الإعراب» ٥٦٤/٢ بتصرف يسير. ولم أجد ما ذكره في «العين» سوى البيت كما مر في عزوه.

إلا أن غالب الأمر يقال فيمن يَعْقِلُ بالهاء، وفيمن لا يعقل بغير هاء، أرادوا الفرق بينهما^(١)، والقول بزيادة الهاء أولى من اعتقاد حذفها؛ لأن الهاء أحد الحروف العشرة التي تُسمى حروف الزيادة، لا حروف النقص، فلا ينبغي أن يعتقد أن الهاء هي الأصل، وأن أمّا محذوف من أمّته.

فأما قول من قال: تأمّته أمّا، فيظهره مما يعارضه قولهم: أمّ بيّنة الأمومة، بحذف الهاء، فرواية برواية، وبقي النظرة^(٢) الذي قدمناه وهو أن الهاء كثيراً ما تزداد في الكلام، وقلّ ما يوجد حذفها، على أن قولهم: تأمّته، إنما حكاها صاحب العين، وفي ذلك الكتاب من الحُطْل والاضطراب ما لا يدفعه نظار^(٣)، وذاكرت بكتاب العين يوماً شيخنا أبا علي، فأعفى^(٤) عنه ولم يرضه، لما فيه من القول المردول والتصرف الفاسد^(٥).

وذهب ابن الأنباري إلى أن الأصل: أمّ، ثم يقال في النداء: يا أمّاه، فيدخلون هاء السكت. ثم إن بعض العرب يُسقط الألف ويُشَبِّه هاء السكت بتاء التأنيث وتقدير بالإضافة بعدها، فيقول: يا أمّت كما قالوا: يا أبت، ثم قد تُستعمل التاء في أمّ في غير النداء، ولم يُستعمل ذلك في الأب، وهو قوله:

(١) «سر صناعة الإعراب» ٥٦٥/٢، وانظر: «تهذيب اللغة» ٢٠٢/١، «الصحاح» ١٨٦٣/٥ (أم).

(٢) قد يكون الصواب: النظر بدون هاء كما في «سر صناعة الإعراب» ٥٦٨/٢.

(٣) في «سر صناعة الإعراب» نظار جلد.

(٤) هكذا في (أ)، (د)، ولعل الصواب: فأعرض كما في «سر صناعة الإعراب» ٥٦٨/٢.

(٥) انتهى من «سر صناعة الإعراب» ٥٦٦-٥٦٨/٢ بتصرف بالحذف لا باللفظ، وهذا من العجيب حيث أتى المؤلف بكلام أبي الفتح ابن جني الذي لقي أبا علي الفارسي وذاكره، وكأنه هو المذاكر حيث لم يعز الكلام لقائله!

تَقَبَّلَتْهَا مِنْ أُمَّةٍ لَكَ طَالَمَا

(بت^(١)) في الأسواق عنها خِمَارُهَا^(٢)

وقالت العرب: هؤلاء أُمَّاتُ زيد، وأُمَّهَاتُ زيد، فَأَجَرُوا الهاء الأصلية، وأصل زيادتها في باب النداء، وقد قال بعضهم: هذه أُمَّهَتُكَ، قال:

أُمَّهَتِي خِنْدَفُ وَإِلْيَاسُ أَبِي

فزيدت ههنا دخولها للسكت، ثم شُبِّهَتْ بالأصلية، وزيدت بعدها؛ لأنها شبهت بقاء التأنيث.

وكل امرأة رجع نسبُك إليها بالولادة من جهة أبيك أو من جهة أمك بدرجة أو بدرجات، وإِناث رَجَعَتْ إليها أو ذكور، فهن أمك^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَبَنَاتُكُمْ﴾. قد ذكرنا الكلام في أصل البنت والأخت عند قوله: ﴿يُدْخِلُونَ أَبْنَاءَكُمْ﴾ [البقرة: ٤٩]^(٤). وكل أنثى رجع نسبها إليك بالولادة بدرجة أو درجات بإناث أو ذكور فهن بنتك.

وتحريم هاتين مؤبد لم تَزَالَا، ولم تَحِلَا قط لأحد.

وقوله تعالى: ﴿وَأَخَوَاتُكُمْ﴾. كل أنثى وَلَدَهَا شخصٌ وَلَدَكَ في الدرجة الأولى فهي أُخْتُكَ.

(١) هكذا في (أ)، (د)، ولعلها: تُنْزَع، كما في «التهذيب» ٢٠٢/١، «اللسان» ١/١٣٦ (أم).

(٢) لم أعرف قائله وهو من شواهد الأزهري في «التهذيب» ٢٠٢/١.

(٣) لم أجد من ذكر هذه القاعدة من المفسرين أو اللغويين، ولعل هذا من براعة المؤلف في التقصيد والتعبير، فإن هذه قاعدة تبين وتحدد الأمهات.

(٤) ذكر المؤلف فيما أشار إليه أصل اشتقاق لفظ بنت وأخت، ووزنهما وجمعهما، وعلامة التأنيث في كلام طويل.

وقوله تعالى: ﴿وَعَمَّتُكُمْ﴾. هي جمع العمّة، وكل ذكرٍ رجع نسبك إليه فأخته عمّتك، وقد تكون العمّة من جهة الأم، وهي أخت أبي أمك. وقوله تعالى: ﴿وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ﴾. مضى الكلام في الأخ والأخت عند قوله: ﴿يُذَيِّبُونَ أَبْنَاءَكُمْ﴾ [البقرة: ٤٩]. والتحديد في بنات الأخ وبنات الأخت كالتحديد في بنت الصلب، وهؤلاء محرمات بالأنساب والأرحام.

قال المفسرون وأهل العلم: كل امرأة حرّم الله نكاحها للنسب والرحم فتحريمها مبهم، والمُبهمّة لا تحلّ بوجهٍ من الوجوه. والتي كانت تحلّ ثمّ حرّمت بسبب حدّث، وهن اللواتي ذكرن في باقي الآية، فليست مبهمّة^(١). وقوله تعالى: ﴿وَأَنهَنُكُمُ النِّسَاءَ أَرْضَعْنَكُمْ﴾. هؤلاء سمين أمهات للحرمة، كأزواج النبي ﷺ سماهن الله تعالى أمهات المؤمنين في قوله: ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦].

وكل أنثى انتسبت باللبن إليها فهي أمك، فالتّي أرضعتك أو رجلاً^(٢) أرضعت بلبانه من زوجته أو أمّ ولده فهي أمك، وكذلك كل امرأة ولدت امرأة أرضعتك أو رجلاً أرضعتك فهي أمك.

وإنما يحرم الرضاع بشرطين: أحدهما: أن يكون خمس رضعات^(٣).

(١) انظر: «معاني الزجاج» ٣٣/٢، «معاني النحاس» ٥٢/٢، ولعل الإيهام هنا بمعنى: التأييد، فالمُبهمّة المحرمة على الأبد، وعكسها غير المبهمّة.

(٢) أي: أو أرضعت رجلاً.

(٣) هذا مذهب الشافعي -رحمه الله- وأصحابه، والصحيح في مذهب أحمد؛ يدل عليه ما ثبت عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: كان فيما أنزل من القرآن: عشر رضعات معلومات يحرم من. ثم تُسخن بخمس معلومات، فتوفي النبي ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن. أخرجه مسلم (١٤٥٢) كتاب الرضاع، باب: التحريم بخمس =

والثاني: أن يكون في الحولين^(١)، وما بعد الحولين من الرضاع لا يُحَرِّم^(٢)، لقوله ﷺ: «لا رضاع بعد الحولين»^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرِّضَاعَةِ﴾. وأخوات الرضاعة ثلاث الأولى: أختك لأبيك وأمك وهي الصغيرة الأجنبية التي أرضعتها أمك بلبان أبيك، سواء أرضعتها معك أو مع ولد قبلك أو بعدك. والثانية: أختك لأبيك دون أمك، وهي التي أرضعتها زوجة أبيك بلبان أبيك. والثالثة: أختك لأمك دون أبيك، وهي التي أرضعتها أمك بلبان رجل آخر.

وهاتان المرأتان -أعني: أم الرضاعة وأخت الرضاعة- لولا الرضاعة لم يحُرِّما، وكان الرضاع تحريمهما^(٤) فصارتا في حكم المبهمات؛ إذ تأبّد تحريمهما^(٥) بعد الرضع.

= رضعات وغيره. انظر: «المغني» ٣١٠، ٣١١، «مجموع فتاوى شيخ الإسلام» ٣٤، ٣٣/٣٤، «تفسير ابن كثير» ٥١١-٥١٢.

(١) هذا الشرط عند جمهور العلماء. انظر: «مجموع الفتاوى» ٣٥/٣٤، «تفسير ابن كثير» ٥١١-٥١٢.

(٢) أفاد المؤلف هذين الشرطين من الثعلبي في «الكشف والبيان» ٣٤/٤ ب.

(٣) لم أجله مرفوعاً، وإنما جاء نحوه موقوفاً على ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنه كما في «موطأ مالك» ص ٣٧٣ (٤) كتاب الرضاع، باب: رضاعة الصغير، وباب: الرضاعة عند الكبير ص ٣٧٥ (ح ١٤)، وقد جاء في معناه حديث مرفوع، فعن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يحرم من الرضاعة إلا ما فتق الأمعاء في الثدي وكان قبل الفطام». أخرجه الترمذي (١١٥٢) كتاب الرضاع، باب: ما جاء هذا ما ذكر أن الرضاعة لا يحرم إلا في الصغر دون الحولين، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم. أن الرضاعة لا تُحَرِّم إلا ما كان دون الحولين وما كان بعد الحولين الكاملين فإنه لا يُحَرِّم شيئاً.

(٤) هكذا في (أ)، (د)، ولعل الصواب: يحرمهما.

(٥) هكذا في (أ)، (د)، ولعل الصواب: يحرمهما.

وروت عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: «يحرّم من الرضاعة ما يحرم من النسب»^(١).

فعلّمنا من هذا أن السبع المحرمات بالنسب على التفصيل والبيان الذي ذكرنا محرمات باللبن، وقال أولو التحقيق من ذوي العلم: إن الحد الذي ذكره رسول الله ﷺ في حديث عائشة معلوم من الآية ومستنبط عنها؛ وذلك أن الله تعالى لما ذكر حرمة الرضاع ذكر طريقة الولادة بذكر الأمهات، وطريقة الأخوة بذكر الأخوات، وكل امرأة حرمت بالنسب حرمت بإحدى هاتين؛ لأن الأم والبنت حرمتا بالولادة، والخمس الباقيات من المحرمات بالنسب حرمن بطريق الأخوة.

وقوله تعالى: ﴿وَأَمَّهْتُ نِسَائِكُمْ﴾. حد أم امرأتك كحد أمك، سواء كانت من اللبن أو من النسب، فهي حرام عليك بنفس العقد على ابنتها؛ لأن الله تعالى أطلق التحريم ولم يُقيده بالدخول. هذا إجماع الأمة اليوم^(٢). وكان جماعة من الصحابة يذهبون إلى أن المرأة إنما تحرم بالدخول بالبنت، كالربيبة إنما تحرم بالدخول بأُمها، وهو قول علي وزيد^{(٣)(٤)} وابن

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري رقم (٢٦٤٤) كتاب الشهادات، باب: الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض، ومسلم بنحو رقم (١٤٤٤) كتاب الرضاع، باب: يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة وغيرهما.

(٢) انظر: «الطبري» ٣٢٠-٣٢١.

(٣) هو أبو سعيد أو أبو ثابت، زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد، استُصغر يوم بدر وشهد أحدًا، وكان رأسًا في القضاء والفتوى والقراءة والفرائض. توفي -رحمه الله- سنة ٤٥ هـ وقيل قبلها. انظر «الاستيعاب» ١١١/٢، «أسد الغابة» ٢٧٨/٢، «الإصابة» ٥٦١/١.

(٤) انظر: «الطبري» ١٤٥/٨، «الكشف والبيان» ٣٥/٤ ب، «زاد المسير» ٤٧/٢.

عمر وابن الزبير^(١)، وجابر^(٢)، ورؤي ذلك عن ابن عباس^(٣)، وقال علي^{عليه السلام}: الأم والابنة بمنزلة، إن لم يدخل بهذه تزوج هذه، وإن لم يدخل بهذه تزوج هذه^(٤).

وهؤلاء يجعلون قول: ﴿مَنْ نَسَايَكُمْ أَلَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ منتظمًا للربائب وأمّهات النساء، ويقول: أمّهات النساء اللاتي لم يدخل بهن غيره^(٥) محرمة.

والصحيح ما عليه الجماعة، روى عمرو بن شعيب^(٦)، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ، قال: «إذا نكح الرجل المرأة فلا يحلّ له أن يتزوج أمها، دخل بالبت أو لم يدخل، وإذا تزوج الأم فلم يدخل بها ثم طلقها فإن شاء تزوج البنت»^(٧) ففصل بين الربيبة وأم المرأة.

(١) هو أبو بكر أو أبو خبيب عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، أحد العبادة، ومن كبار فقهاء الصحابة، ولي الخلافة تسع سنين إلى أن قتل ﷺ سنة ٧٣هـ. انظر: «الاستيعاب» ٣/٣٩، «أسد الغابة» ٣/٢٤٢، «الإصابة» ٢/٣٠٨، «التقريب» ص ٣٠٣ رقم (٣٣٢٠).

(٢) «الكشف والبيان» ٤/٣٥ ب. (٣) انظر المرجع السابق.

(٤) عند ابن جرير من طريق قتادة عن خلاص بن عمرو عن علي^{عليه السلام} في رجل تزوج امرأة فطلقها قبل أن يدخل بها، أيتزوج أمها؟ قال: هي بمنزلة الربيبة. «جامع البيان» ٤/٣٢١. لكن تكلم في ثبوت هذا القول عن علي، انظر تعليق أحمد شاكر على «جامع البيان»، «تفسير القرطبي» ٥/١١٢.

(٥) هكذا في (أ)، (د)، ولعل الصواب: غير بدون الضمير.

(٦) هو أبو إبراهيم عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، تقدمت ترجمته.

(٧) أخرجه الطبري ٨/١٤٦، وقال عقيب: وهذا خبر وإن كان في إسناده ما فيه، فإن إجماع الحجة على صحة القول به، مُستغنى عن الاستشهاد على صحته بغيره، وحسن الحديث أحمد شاكر في تحقيقه للطبري.

وقال ابن جريج: قلت لعطاء: الرجل ينكح المرأة ثم^(١) لا يراها ولا يجامعها حتى يطلقها، أتحل له أمها؟ قال: لا هي مُرسلة، دخل بها أو لم يدخل^(٢).

وكان عبد الله بن مسعود أفتى بنكاح أم المرأة إذا طلق بنتها قبل المسيس، وهو يومئذ بالكوفة، فاتفق له دخول المدينة فصادفهم مجتمعين على خلاف فتواه، فلما رجع إلى الكوفة لم يدخل داره حتى حضر ذلك الرجل وقرع عليه الباب، وأمره بالنزول عن تلك المرأة^(٣).

وقال صاحب النظم: في نظم هذه الآية دليل على أن الشرط بالدخول مختص به الربائب دون أمهات النساء؛ لأن قوله: ﴿وَأَمَّهَتْ نِسَائِكُمْ﴾ لفظ قائم بنفسه في المعنى المعقود في ظاهره، وليس من نظم العرب في كلامها الجاري المستعمل بينهم أن يقال: أمهات نسائي من نسائي اللاتي دخلت بهن، كما لا يقال في واحدتها: أم امرأتي من امرأتي التي دخلت بها، وعادتهم الجارية بينهم في هذا أن يقولوا: أم امرأتي التي دخلت بها، وأمهات نسائي اللاتي دخلت بهن.

= وقد أورد الحديث الثعلبي في «الكشف والبيان» ٣٥/٤، وابن كثير ٥١٣/١، والسيوطي في «الدر المنثور» ٢/٢٤٢، وعزاه أيضًا إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي في «سننه».

- (١) في (د): بدون (ثم).
- (٢) أخرجه ابن جرير ٣٢٢/٤ إلى قوله: مرسلة، وذكره الثعلبي كاملاً في «تفسيره» ٣٥/٤، وانظر: «الدر المنثور» ٢/٢٤٢.
- (٣) أخرجه بنحوه مالك في كتاب النكاح، باب: ما لا يجوز من نكاح الرجل امرأته ص ٣٣٠ (ح ٢٣)، وانظر: «الدر المنثور» ٢٤٢.

فقولك في هذا: من نسائي ومن امرأتي زيادة لا حاجة بقيام المعنى إليها، فلما لم يَجُزْ أن يكون قوله: ﴿مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ طبقاً لقوله: ﴿وَأَمَهْتُ نِسَائِكُمْ﴾ لم يَجُزْ أن يكون شرطاً مُرَصِّداً، ولا معطوفاً عليه، وصار هذا الشرط مخصوصاً بذكر الربائب ومقصوراً عليه، دون ذكر أمهات النساء.

وقال محمد بن يزيد بن عبد الأكبر^(١): قوله: ﴿الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ نعت للنساء اللواتي من أمهات الربائب لا غير، والدليل على ذلك إجماع الناس أن الربيبة تحلّ إذا لم يدخل بأمرها، فمن أجاز أن يكون قوله تعالى: ﴿مِنْ نِسَائِكُمْ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ نعتاً لقوله: ﴿وَأَمَهْتُ نِسَائِكُمْ﴾ بقيت الربائب مطلقة، وخرج أن يكون ﴿الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ لأمهات الربائب، وحينئذٍ لا يجوز تزوّج الربيبة إذا لم يدخل بأمرها.

قال الزجاج: والدليل على أن ما قال أبو العباس هو الصحيح أن الخبرين إذا اختلفا لم يكن نعتهما واحداً. لا يجيز النحويون: مررت بنسائك وهربت من نساء زيد الظريفات. على أن يكون الظريفات نعتاً (للفريقين من النساء)^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَرَبِّبْتُكُمْ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾. الربائب جمع الربيبة، وهي بنت امرأة الرجل من غيره، ومعناها: مربوبة؛ لأن الرجل هو يربّيها. يقال: رَبَّبْتُ فُلَانًا أُرْبُهُ، وَرَبَّبْتُهُ أُرْبِيَّهُ، وَرَبَّبْتُهُ أُرْبِيَّهُ، وَرَبَّتْهُ فَأَنَا أُرْبَتُهُ. كله بمعنى واحد، قاله الأصمعي^(٣). قال الشاعر:

(١) هو المبرّد تقدمت ترجمته رحمه الله، وكلامه هذا في «معاني الزجاج» ٣٤/٢.
(٢) انتهى من «معاني الزجاج» ٣٤/٢، وما بين القوسين عند الزجاج: لهؤلاء النساء وهؤلاء النساء.

(٣) لم أقف على قول الأصمعي بنصه كاملاً، وانظر: «تهذيب اللغة» ١٣٣٨/٢، «الصحاح» ١/١٣١، ١٣٢، «اللسان» ١٥٤٩/٣ (رب).

وذاك له إذا العنقاء صارت مُرَبَّبة وشبَّ ابن الخَصِي^(١)
وقال الراجز:

والقبر صهر ضامن زَمِيْتُ ليس لمن ضَمَّنَه تَرْبِيْتُ^(٢)
وقوله تعالى: ﴿الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾. قال المفسرون: يقول: اللاتي
ريتموهن في حجوركم. وهي جمع حجر، وفيه لغتان، قال ابن السكيت:
حَجَرُ الإنسان وحِجْرُهُ بالفتح والكسر^(٣).

قال أهل المعاني: المراد بقوله: ﴿فِي حُجُورِكُمْ﴾ أي في ضمانكم
وتربيتكم، ويقال: فلان في حجر فلان، إذا كان يلي تربيته^(٤)، وذلك أن
كل من ربَّى صبيًّا أجلسه في حجره، فصار الحجر عبارة عن التربية، كما
يقال: فلان في حضانة فلان، وأصله من الحِضْن الذي هو الإبط^(٥).

وقال أبو عبيدة: ﴿فِي حُجُورِكُمْ﴾ أي: في بيوتكم^(٦). قال الأزهري:
ويقال: فلان في حجر فلان، أي: في كنفه ومنعه^(٧).

وحد الربية في رجوعها إلى زوجتك مثل حد بنتك في رجوعها
إليك، وهي لا تحرم بمجرد العقد على الأم، وإنما تحرم بالدخول،

(١) البيت لأبي تمام: في «ديوانه» ص ٤٠٥، و«ثمار القلوب» ص ٢٦٧، و«دلائل
الإعجاز» ص ٣٠٩، و«محاضرات الراغب» ٧٠٩/٢ بلفظ «مرتعة».

(٢) من «شواهد الصحاح» ٢٤٩/١ (ربت)، «اللسان» ١٥٥٢/٣ (ربت، زمت)،
وزميت - في «اللسان» - بمعنى: الساكن، وتربيت من التربية.

(٣) «تهذيب اللغة» ٧٤٧/١ (حجر).

(٤) من الثعلبي في «الكشف والبيان» ٣٥/٤ ب.

(٥) انظر: «تهذيب اللغة» ٨٥٠/١ (حضن).

(٦) «مجاز القرآن» ١٢١/١.

(٧) «تهذيب اللغة» ٧٤٧/١ (حجر).

والدخول هو الجماع ههنا بالإجماع^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ﴾. قال الليث: الحليل والحليلة الزوج والمرأة، سميا به^(٢) لأنهما يحلان في موضع واحد، والجميع^(٣) الحلائل^(٤).

وقال أبو عبيدة^(٥): سميا بذلك؛ لأن كل واحد منهما يُحال صاحبه، قال: وكل من نازلك أو جاورك^(٦) فهو حليلك، وأنشد:

ولست بأطلس الثوبين يُصْبِي حليلته إذا هَذَا النِّيَامُ^(٧)
قال: لم يُرد بالحليلة ههنا امرأته، إنما أراد جارتها؛ لأنها تُحال في المنزل. قال: ويقال: إنما سميت الزوجة حليلة؛ لأن كل واحد منهما يحل إزار صاحبه، على معنى أنه يَحِلُّ له^(٨). يقال: حلّ فهو حليل، مثل: صح

(١) دعوى الإجماع هنا لا تتم، فقد قيل: إن المراد بالدخول التجريد. انظر «جامع البيان» ٣٢٢/٤-٣٢٣.

(٢) في (د): (بها).

(٣) في (د): (والجمع)، وما أثبتته هو الموافق لما في «العين».

(٤) «العين» ٢٧/٣ (حل).

(٥) في (أ): هكذا، والصواب: أبو عبيد. انظر: «غريب الحديث» ٣٤٣/١، «اللسان» ٩٧٣/٢ (حلل).

(٦) في (د): (جاز لك).

(٧) البيت لأوس بن حجر في «ديوانه» ص ٧٥، وبغير عزو في «الزاهر» ١/١٨٥، و«غريب الحديث» لأبي عبيد ٢٤٧/٢، و«أمالى القالي» ١/٢٠، و«مقاييس اللغة» (حل)، وهو من شواهد «اللسان» ٢٦٨٩/٥ (طلس). ومعنى أطلس الثوبين أي: وسخهما وهو كناية عن الفاحشة والقبح، ويصبي حليلته أي: يريد جارتها التي تُحال في جلته بسوء.

(٨) الظاهر أن هذا نهاية كلام أبي عبيد. انظر «غريب الحديث» ٣٤٤/١.

فهو صحيح. وقال الزجاج: حليلة: يعني^(١): محلة، من الحلال^(٢).
وقيل: لأن كل واحد منهما يحل إزاره صاحبه^(٣).
وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾. فيه احتراز عن المُتَبَنَّى، وكان
المُتَبَنَّى في صدر الإسلام بمنزلة الابن.

قال عطاء: وليس يحرم عليك حليلة ابن ادعيته وليس هو من صُلبك،
ونكح رسول الله ﷺ امرأة زيد بن حارثة^(٤)، فقال في ذلك المشركون:
إنه تزوج امرأة ابنه، فأنزل الله: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾
[الأحزاب: ٤]، وقال: ﴿لَيْكُنْ لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَرْوَاحِ
أَدْعِيَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٧]^(٥).

قال أهل العلم: وحليلة الابن من الرضاع ملحقة في التحريم بحليلة

(١) عند الزجاج: بمعنى.

(٢) «معاني الزجاج» ٣٥/٢.

(٣) «الكشف والبيان» ٣٦/٤ أ.

(٤) هو زيد بن حارثة بن شراحيل الكعبي، كان مولى وهبته خديجة للنبي ﷺ
ويُدعى زيد بن محمد حتى نزلت: ﴿ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ﴾ وكان حب رسول الله
هو وابنه أسامة، وقد روى عنه الحديث جماعة من الصحابة. توفي -رحمه الله- سنة ٨هـ.
انظر: «أسد الغابة» ٢/٢٨١، «الإصابة» ١/٥٦٣، «الأعلام» ٣/٥٧.

(٥) عند الطبري من طريق حجاج، عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: قوله: ﴿وَحَلَائِلُ
أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ قال: كنا نحدث والله أعلم أنه نزلت في محمد
ﷺ حين نكح امرأة زيد بن حارثة قال المشركون في ذلك، فنزلت: ﴿وَحَلَائِلُ
أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ ونزلت: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤]
[٤]، ونزلت: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب ٤٠]، «جامع
البيان» ٣٢٣/٤.

وانظر: «الكشف والبيان» ٣٦/٤ أ.

ابن الصلب بالسنة^(١)، وهي قول رسول الله ﷺ: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»^(٢).

وهذا التحريم يحصل بنفس العقد، كحليلة الأب لا خلاف في هذا^(٣).
فأما ما رُوي أن ابن عباس سئل عن قوله: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ ولم يبين أدخل بها الابن أم لا؟ فقال ابن عباس: أبهموا ما أبهم الله^(٤)، فإن هذا ليس من إيهام الأمر، ولكن قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَبَنَاتُ الْأَخْتِ﴾^(٥) هذا كله يسمى التحريم المُبْهِم؛ لأنه لا يحل بوجه ولا سبب، ولما سئل ابن عباس عن قوله: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾ وعن قوله: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ﴾ ولم يبين أنهن مدخول بهن أم لا، أجاب فقال: هذا من المبهم، أي: مما لا وجه فيه غير التحريم، سواء دخل بهن أو لم يدخل بهن.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾. أن في محل الرفع؛ لأنه بمعنى: والجمع بين الأختين، عطف على ما قبله^(٦).

(١) انظر: «أحكام القرآن» لابن العربي ٣٧٩/١، والقرطبي ١١٦/٥، وقد حكى القرطبي الإجماع في هذه المسألة.

(٢) تقدم تخريجه، وهو صحيح.

(٣) انظر: «الطبري» ٣٢٣/٤، و«البغوي» ١٩١/٢، و«القرطبي» ١١٣/٥.

(٤) لم أقف على شيء من ذلك عن ابن عباس، لكن قال السيوطي: وأخرج ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم، عن الحسن ومحمد قالوا: إن هؤلاء الآيات مبهمات ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ﴾، ﴿مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ﴾، ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾. «الدر المنثور» ٢٤٣/٢.

(٥) في (د): ﴿وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخْتِ﴾.

(٦) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢٦٠/١، والطبري ٣٢٣/٤، «معاني الزجاج» ٣٥/٢، «إعراب النحاس» ٤٠٥/١.

ويحرم على الرجل أن يجمع في النكاح أختين بالنسب أو باللبن. ويجوز الجمع بين أختين أمتين بملك اليمين، فإذا وطئ إحداهما حُرِّمَت الثانية عليه، ولا يحل له ما لم يزل ملكه عن الأولى ببيع أو هبة أو عتق أو كتابة^(١).

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾. فيه قولان: قال عطاء: يريد إلا ما قد مضى في الأمم ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا﴾ لما مضى، ﴿رَجِيمًا﴾ بمن أطاعه. قال: ويذكرون أن يعقوب عليه السلام جمع بين ليا أم يهوذا^(٢) وراحيل أم يوسف^(٣)، وكان فيما مضى حلالاً لجميع الأمم فحرمه^(٤) الله على هذه الأمة رحمة منه عليهم لما علم من شدة غيرة النساء، بعضهن على بعض^(٥). وهذا قول السدي في رواية أسباط^(٦) عنه^(٧).

وقال الكلبي: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ مضى منكم في الجاهلية فلا تؤاخذون به بعد الإسلام^(٨).

(١) انظر: «الكشف والبيان» ٣٦/٤ أ، «أحكام القرآن» للهراسي ٢/٢٥٠، و«البغوي» ١٩١/٢.

(٢) في (د): (يهود).

(٣) في «الكشف والبيان» ٣٦/٤ أ: وكانتا أختين.

(٤) في (أ): (فحرم).

(٥) ذكره الثعلبي في «الكشف والبيان» ٣٦/٤ أ مختصراً، وكذلك البغوي ١٩٢/٢.

(٦) هو أبو يوسف أو أبو نصر أسباط بن نصر الهمداني، مفسر، واختلفوا في توثيقه، قال ابن حجر: صدوق، كثير الخطأ يغرب، من الثامنة، وحديثه عند مسلم والأربعة. انظر: «ميزان الاعتدال» ١/١٥٧، «التقريب» ص ٩٨ رقم (٣٢١) «الأعلام» ١/٢٩٢.

(٧) انظر: «الكشف والبيان» ٣٦/٤ أ، «معالم التنزيل» ١٩٢/٢.

(٨) لم أفق عليه.

وهو قول مقاتل^(١)، واختيار أبي إسحاق^(٢). قال مقاتل في قوله: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ قال: لأنهم كانوا يجمعون بينهما^(٣).

قال ابن عباس: كان أهل الجاهلية يحرمون ما حرم الله إلا امرأة الأب والجمع بين الأختين^(٤).

وقال أبو إسحاق: المعنى: سوى ما سلف فإنه مغفور لكم^(٥). قال أبو بكر: وهذا من الاستثناء المنقطع ﴿إِلَّا﴾ بمعنى: لكن، كأنه قيل: لكن ما قد سلف فأنتم غير مؤاخذين به^(٦). وقد ذكرنا هذا عند قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [البقرة: ١٥٠].

واعلم أن المحرمات بالنسب سبعة أصناف، ذُكرت نسقاً في أول الآية. والمحرمات بالسبب صنفان: صنف يحرم بالرضاع، وهو الأمهات والأخوات، على ما ذكرنا من التفصيل، وصنف يحرم بسبب المصاهرة، وهو أم المرأة وحليلة الأب وحليلة الابن والربائب، على التفصيل الذي ذكرنا، وحليلة الأب لم تُذكر في هذه الآية، إنما ذكرت في قوله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ﴾ [النساء: ٢٢].

(١) هو مقاتل بن سليمان، ويأتي تخريج قوله بعد الحاشية التالية.

(٢) الزجاج كما سيأتي.

(٣) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» ٢/ ٢٤٥، مطولاً، وانظر: «تفسير مقاتل» ١/ ٣٦٦.

(٤) انظر: «تفسير ابن كثير» ١/ ٥١٥، وذكر السمرقندي والقرطبي نحوه عن محمد بن الحسن. انظر: «بحر العلوم» ١/ ٣٤٤، «الجامع لأحكام القرآن» ٥/ ١١٩.

(٥) «معاني الزجاج» ٢/ ٣٥.

(٦) الظاهر أنه يقصد أبا بكر بن الأنباري، ولم أقف على كلامه، وقد أشار غير واحد من الأئمة أنه من الاستثناء المنقطع. انظر: الطبري ٤/ ٣٢٣، «إعراب القرآن» للنحاس ١/ ٤٠٥.

فأما الجمع بين الأختين فإنه تحريم الجمع^(١)؛ لأنه يجوز نكاح الثانية بعد طلاق الأولى، ويُلحق بهذا الصنف عمّة المرأة وخالتها، فكما لا يجوز الجمع بين المرأة وأختها لا يجوز الجمع بين المرأة على عمتها، وخالتها^(٢)؛ لما رُوي أن النبي ﷺ قال: «لا تُنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها»^(٣) الصغرى على الكبرى، ولا الكبرى على الصغرى^(٤)، أراد الدرجة في النسب لا صِغَرَ السن وكِبَرَهُ.

وقال أهل العلم في حد ما يَحْرُمُ الجمع بينه: كل امرأتين بينهما قرابة أو لبن لو كان ذلك بينك وبين امرأة لم يَجْزْ لك نكاحها لم يَجْزْ لك الجمع بينهما. فأما ملك اليمين فكل امرأة حَرُمَ عليك نكاحها بنسب أو لبن أو صهر، فإذا وجد ذلك المعنى في مملوكة حَرُمَ عليك وطؤها بملك اليمين، وكل امرأتين حرم عليك الجمع بينهما بقرابة موجودة بينهما أو بلبن، فإذا ملكت أمتين وبينهما مثل ذلك المعنى حَرُمَ عليك وطؤهما بملك اليمين، فإذا وَطِئْتَ إحداهما لم يكن لك وطء الثانية ما لم تُحَرِّمِ الأولى على نفسك بإزالة الملك عنها ببيع أو عِتق أو هِبَة، أو بإزالة الملك عن بعضها^(٥) بكتابة

(١) انظر: الطبري ٣٢٣/٤.

(٢) لفظ (د): (لا تنكح المرأة على خالتها أو عمتها ولا على خالتها لا) وفيه اضطراب.

(٣) أخرجه البخاري (٥١٠٨) كتاب النكاح، باب: لا تنكح المرأة على عمتها، ومسلم (١٤٠٨) كتاب النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح.

(٤) هذه رواية أبي داود (٢٠٦٥) والترمذي (١١٢٦)، وأحمد (٩٥٠٠) من حديث أبي هريرة، وقد علقه البخاري في الباب نفسه (٥١٠٨).

(٥) في (أ): (بضعها).

أو تزويج.

واعلم أن التحريم الحاصل بالمُصاهرة يحصل بنكاح صحيح، فلو زنى بامرأة لم تحرم عليه أمها ولا بنتها، ولا تحرم المزني بها على آباء الواطئ، ولا أبنائه، وإنما تتعلق هذه الحُرمة بنكاح صحيح، أو فاسد يجب به الصَّدَاق والعِدَّة ويُلحق به الولد، ولا يتعلق بالسفاح الصريح. وهذا قول عُروة، وسعيد، ومجاهد، والزهري، ومذهب مالك، والشافعي وفقهاء الحجاز^(١).

وقال أهل العراق: الزنا يتعلق به تحريم المصاهرة، حتى لو زنى الأب بامرأة ابنه انفسخ نكاحها، وكذلك نكاح الأب إن زنى الابن بامرأته. وقالوا: لو قَبِل الأب امرأة الابن ولمسها بالشهوة انفسخ نكاح الابن، ولو قَبِل أجنبية أو لمسها أو وطئها فيما دون الفرج حصل تحريم المصاهرة. وهذا قول الشعبي والنخعي ومذهب أبي حنيفة^(٢).

والآية حجة ظاهرة عليهم؛ لأن الله تعالى حرم أمهات النساء والربائب وحلائل الأبناء، وهذه الأسماء لا تثبت بوجود الزنا، فإنَّ أم المزني بها لا تكون أم امرأته، ولا بنتها ربيته، وإذا زنى الابن بامرأة لم تُصِر حليلته حتى تحرم على الأب^(٣).

وقد قال ابن عباس: الحرام لا يحرم الحلال^(٤).

(١) انظر: «الأم» ٢٥/٥، والقرطبي ١١٤/٥، ١١٥.

(٢) انظر: «الكشف والبيان» ٣٥/٤ أ، والقرطبي ١١٤/٥، ١١٥.

(٣) انظر: «الأم» ٢٦/٥، والقرطبي ١١٥/٥.

(٤) لم أجده عن ابن عباس، وانظر «الكشف والبيان» ٣٥/٤ أ.

٢٤- وقوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾

الآية. الإحصان في اللغة أصله المنع، وكذلك الحصانة، ولذلك قيل: مدينة حصينة، ودرع حصينة، أي: مانعة صاحبها من الجرح. قال الله تعالى: ﴿وَعَلَّقْنَاهُ صَنْعَةً لِّبُوسٍ لَّكُمْ لِّيُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ﴾ [الأنبياء: ٨٠] معناه: لتمنعكم وتحرزكم^(١)، والحصن الموضع الحصين لمنعه من بغاه من الأعداء^(٢). والحصان: الفرس لمنعه صاحبه من الهلاك، والحصان المرأة العفيفة لمنعها فرجها من الفساد، قال الله تعالى: ﴿وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا﴾ [مريم: ١٢] أي: منعته من الزنا، ويقال: حصنت المرأة تحصن: إذا عقت عن الريبة حصنا وهي حصان، مثل: جنبت جنباً وهي جبان^(٣).

قال سيبويه: وقالوا أيضاً: حصنا كما قالوا: علماً^(٤).

وقال أبو عبيد والزجاج والكسائي: حصانة أيضاً^(٥).

وقال شمر: امرأة حصان وحصن، وهي العفيفة، وأنشد:

وحاصن من حاصنات ملس من الأذى ومن قراف الوقس^(٦)

(١) «تهذيب اللغة» ١/٨٤٣-٨٤٤ (حصن) بتصرف.

(٢) انظر: «الطبري» ٧/٥.

(٣) انظر: «جمهرة اللغة» ٢/٥٤٣-٥٤٤ (حصن)، والطبري ٧/٥، «تهذيب اللغة» ١/٨٤٤ (حصن).

(٤) انظر: «الحجة» ٣/١٤٧.

(٥) انظر: «تهذيب اللغة» ١/٨٤٤ (حصن).

(٦) قول شمر وما أنشد في «تهذيب اللغة» ١/٨٤٤ (حصن)، وقال الأزهري: الوقس: الجرب. ملس: لا عيب بهن. وانظر «اللسان» ٢/٩٠٢، والرجز منسوب للعجاج في «مجاز القرآن» ١/١٢٢، «جمهرة اللغة» ٢/٥٤٣-٥٤٤ (حصن)، و«تفسير الطبري» ٧/٥.

فقد حصل من هذا أنه امرأة حَاصِنٌ وَحَصَانٌ بينة الحصن والحصن والحصانة، ثلاث مصادر .

وأنشد ابن السكيت^(١) :

الْحِصْنُ أَذْنَى لَوْ تَأَيَّسْتَهُ مِنْ حَثِيكَ التُّرْبِ عَلَى الرَّايِبِ^(٢)
وقال الزجاج: يقال: امرأة حِصَانٌ بَيْنَةُ الْحِصْنِ، وفرس حِصَانٌ: بَيْنَ
التَّحْصَنِ وَالتَّحْصِينِ، وبناء حصين: بَيْنَ الْحِصَانَةِ، ولو قيل في كله:
الْحِصَانَةُ، لَجَازَ بِإِجْمَاعٍ^(٣).

وأما الإحصان فإنه يقع على معان كلها ترجع إلى معنى واحد، منها
الحرية، يدل على ذلك قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ [النور: ٤] يعني:
الحرائر^(٤)، ألا ترى أنه إذا قذف غير حرة لم يُجلد ثمانين، وكذلك قوله:
﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥] يعني الحرائر، وكذلك قوله
تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥]
أي: الحرائر^(٥).

ومنها^(٦) العفاف، وهو قوله: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَفِّحَاتٍ﴾ [النساء:
٢٥]^(٧)، وقوله تعالى: ﴿مُحْصَنِينَ غَيْرَ مُسَفِّحِينَ﴾ [النساء: ٢٤]، [المائدة: ٥]،

(١) هو أبو يوسف يعقوب بن إسحاق، تقدمت ترجمته.

(٢) انظر: «اللسان» ٩٠٢/٢ (حصن).

(٣) ليس في «معاني الزجاج» عند تفسيره لهذه الآية.

(٤) انظر: «الطبري» ٢٤/٥.

(٥) هذا رأي ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وابن زيد وغيرهم. انظر «تفسير ابن عباس» ص ١٤٣، والطبري ١٧/٥.

(٦) أي من المعاني التي يقع عليها لفظ الإحصان.

(٧) انظر «تفسير ابن عباس» ص ١٤٣، والطبري ١٩/٥.

وقوله: ﴿الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا﴾ [مريم: ١٢] أي: أعفته.
ومنها الإسلام، من ذلك قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أُحْصِنَ﴾ [النساء: ٢٥]
قيل في تفسيره: أسلمن^(١).

ومنها كون المرأة ذات زوج، يقال: امرأة محصنة، إذا كانت ذات
زوج، والمحصنات: المتزوجات، بدلالة قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا
مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ يعني: ذوات الأزواج^(٢). ونذكر ذلك عند التفسير.

وليس تبعد هذه المعاني عما عليه موضوع اللغة، فإن الإحصان هو أن
يُحمى الشيء ويُمْنَع، والحرّة تُحْصَن نفسها وتَحْصُن هي، وليست كالأمة.
والعفة أيضًا مانعة من الزنا، والعفيفة تمنع نفسها، وكذلك الإسلام مانع من
الفواحش، والمحصنة ذات الزوج؛ لأن الزوج أحصنها ومنع منها.

واختلف القراء في: ﴿الْمُحْصَنَاتِ﴾ فقرأوا بفتح الصاد وكسرها في
جميع القرآن^(٣)، إلا التي في هذه الآية، فإنهم اجتمعوا على الفتح فيها^(٤).
فمن قرأ بالكسر جعل الفعل لهن، ومن قرأ بالفتح جعل الفعل
لغيرهن^(٥).

قال أبو عبيد^(٦): اجتمع القراء على نصب الصاد في الحرف الأول

(١) ممن قال بذلك ابن مسعود والشعبي وإبراهيم التيمي والسدي. انظر: الطبري
٢٠/٥، «الدر المنثور» ٢/٢٥٥.

(٢) انظر: الطبري ١/٥، «الكشف والبيان» ٣٦/٤ ب، «الدر المنثور» ٢/٢٤٦-٢٤٧.

(٣) قراءة الكسر للكسائي، والفتح لبقية العشرة. انظر: «السبعة» ص ٢٣٠، «الحجة»
٣/١٤٦، «المبسوط في القراءات العشر» ص ١٥٥، «النشر» ٢/٢٤٩.

(٤) انظر المصادر السابقة.

(٥) انظر: «حجة القراءات» ص ١٩٦، ١٩٧.

(٦) أخذ قول أبي عبيد من «تهذيب اللغة» ١/٨٤٤ (حصن).

من النساء؛ لأن تأويلها ذوات الأزواج يُسَبِّحْنَ فيُحِلُّهُنَّ السِّبَاءُ^(١) تَوَطَّأَ بِمَلِكِ
اليمين، وَيَنْتَقِضُ نِكَاحُهُنَّ.

فَأَمَّا مَا سِوَى الْحَرْفِ الْأَوَّلِ فَالْقُرَاءُ مُخْتَلِفُونَ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكْسِرُ
الصَّادَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْتَحُهَا، فَمَنْ نَصَبَ، ذَهَبَ إِلَى ذَوَاتِ الْأَزْوَاجِ، وَمَنْ
كَسَرَ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُنَّ أَسْلَمْنَ فَأَحْصَنَ أَنْفُسَهُنَّ فَهِنَّ مُحَصَّنَاتٌ^(٢).

وَقَالَ اللَّيْثُ: أُحْصِنَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِ مُحَصَّنَةٌ، وَهِيَ الَّتِي أَحْصَنَهَا
زَوْجُهَا، وَهِنَّ الْمُحَصَّنَاتُ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُنَّ أُحْصِنَ بِأَزْوَاجِهِنَّ^(٣).

أَخْبَرَنِي الْعُرُوضِيُّ، عَنِ الْأَزْهَرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْمَنْذَرِيُّ، عَنْ ثَعْلَبٍ
عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، قَالَ: كَلَامُ الْعَرَبِ كُلُّهُ عَلَى: أَفْعَلُ فَهُوَ مُفْعِلٌ، إِلَّا ثَلَاثَةً
أَحْرَفَ: أَحْصَنَ فَهُوَ مُحَصِّنٌ، وَأَلْفَجَ فَهُوَ مَلْفَجٌ^(٤)، وَأَسْهَبَ فَهُوَ مُسْهَبٌ^(٥).

(١) فِي (أ)، (د): النِّسَاءُ، وَالتَّصْوِيبُ مِنْ «تَهْذِيبِ اللَّغَةِ».

(٢) انْتَهَى مِنْ «تَهْذِيبِ اللَّغَةِ» ٨٤٤/١ (حَصْن).

(٣) انْظُرْ: «الْعَيْنُ» ١١٨/٣، «تَهْذِيبِ اللَّغَةِ» ٨٤٤/١ (حَصْن).

(٤) فِي النِّسْخَةِ (أ) وَعِنْدَ هَذَا اللَّفْظِ كَتَبَ هَامِشٌ بِغَيْرِ خَطِ النِّسْخَةِ وَهُوَ بِحُدُودِ سَطْرَيْنِ
أَوْ ثَلَاثَةٍ، بَعْضُهُ غَيْرُ وَاضِحٍ، وَقَدْ تَبَيَّنَ لِي مِنْهُ مَا يَلِي: أَلْفَجَ بِالْجِيمِ الْمَعْجَمَةِ أَفْلَسَ
قَالَ رُوَيْبَةُ:

أَحْسَابُكُمْ فِي الْعَسْرِ وَالْإِلْفَاجِ شَيَّبَتْ بَعْدَ طَيِّبِ الْمَزَاجِ
وَقَالَ:

جَارِيَةٌ شَبَّتْ شَبَابًا عَسَلَجَا فِي حَجَرٍ مِنْ لَمْ يَكْ عَنْهَا مَلْفَجَا
يُقَالُ: عَسَلَجَتِ الشَّجَرَةُ: أَخْرَجَتْ عَسَالِيجَهَا، وَهِيَ مَا لَانَ وَأَخْضَرَ مِنْ قُضْبَانِهَا.
وَانْظُرْ: «تَهْذِيبِ اللَّغَةِ» ١٧٨٣/٢ (سَهَبَ)، ٣٢٨٠/٤ (لَفَجَ)، «الصَّحَاحُ» ٣٢٩/١
(عَسَلَجَ)، ٣٣٩/٢ (لَفَجَ)، «اللِّسَانُ» ٤٠٥٢-٤٠٥٣ (لَفَجَ).

(٥) فِي «تَهْذِيبِ اللَّغَةِ» ١٧٨٣/٢ (سَهَبَ) لَكِنْ رَوَايَةُ الْأَزْهَرِيِّ، عَنْ طَرِيقِ شَمْرِ، عَنْ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَفِيهِ تَقْدِيمُ أَسْهَبَ عَلَى أَحْصَنَ.

وأما التفسير فالمحصات في هذه الآية ذوات الأزواج^(١)، وهن محرمات على كل أحد إلا على أزواجهن، لذلك عُظِفْنَ على المحرمات في الآية التي قبلها^(٢).

ثم استثنى فقال: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمُنُكُمْ﴾ يريد: إلا ما ملكتموهن بالسي من دار الحرب، فإنها تحل لمالكها ولا عِدَّة عليها، فُتُسْتَبْرَأُ بحيضة وتوطأ.

وهذا قول ابن مسعود^(٣)، وابن عباس، وأبي قلابة، وابن زيد، وأبيه^(٤)، ومكحول^(٥)، والزهري^(٦).

قال أبو سعيد الخُدري: لما كان يوم أُوطاس أَصَبْنَا نساءً لهن أزواج في المشركين، فكرههن رجال منا، فأنزل الله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمُنُكُمْ﴾^(٧).

(١) انظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ١/١٢٢، «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١١٧، والطبري ١/٥، «الكشف والبيان» ٤/٣٦ ب، «الدر المنثور» ٢/٢٤٦-٢٤٧.

(٢) انظر: «إعراب القرآن» للنحاس ١/٤٠٥.

(٣) قول ابن مسعود أن المراد بقوله: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمُنُكُمْ﴾ هي المشتراة بالمال، لا المسبية. انظر: «الطبري» ٥/٣، «الدر المنثور» ٢/٢٤٧.

(٤) هو الإمام أبو عبد الله زيد بن أسلم، له تفسير يرويه عنه ابنه عبد الرحمن هذا.

(٥) هو أبو عبد الله مكحول الشامي، فقيه، كان مفتي دمشق وعالمها، من مشاهير علماء التابعين، وقد وثقه كثير من أهل العلم وأخرج له مسلم والأربعة. توفي -رحمه الله- سنة ١١٣ هـ وقيل غير ذلك. انظر: «مشاهير علماء الأمصار»

ص ١١٤، «ميزان الاعتدال» ٤/١٧٧، «تقريب التهذيب» ٤/١٤٨.

(٦) أخرج الآثار عن ابن عباس، وأبي قلابة، وابن زيد، وأبيه، ومكحول، والزهري. الطبري ٥/٦٠٢٠١، وانظر: «الدر المنثور» ٢/٢٤٧-٢٤٨.

(٧) أخرجه مسلم بنحوه (١٤٥٦) كتاب الرضاع، باب: جواز وطء المسبية بعد =

ولا يمكن حمل المحصنات في هذه الآية على الحرائر، ولا على المسلمات، ولا على العفاف؛ لأن التحريم مُحالٌ في هذه الأجناس، فتعين حملها على الوجه الرابع وهو المنكوحة.

وإذا وقع السبا على الزوجين الحربيين أو على أحدهما انقطع منادي رسول الله ﷺ: «ألا لا تُوطأ حاملٌ حتى تضع، ولا حائلٌ حتى تحيض»^(١). فأباح وطأهن بعد الاستبراء، لانفساخ نكاحهن.

وزهب جماعة من الصحابة -بظاهر هذه الآية- إلى أن الأمة المنكوحة إذا بيعت وقع عليها الطلاق، وبانت من الزوج بالبيع. واحتجوا بقوله: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قالوا: فإذا ملكها البائع وجب أن يحل له وطؤها.

وهذا يحكى عن ابن عباس وابن مسعود وأبي^(٢)، وجابر، وأنس، وسعيد بن المسيب، والحسن^(٣).

= الاستبراء ١٠٧٩/٢ (ح ٣٥) وغيره، وكذلك المؤلف في «أسباب النزول» ص ١٥٢-١٥٣ من طرق.

(١) أخرجه الإمام أحمد ٦٢/٣، وأبو داود (٢١٥٥) كتاب النكاح، باب: في وطء السبايا، والحاكم ١٩٥/٢، وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم ولم يُخرجاه، ووافقه الذهبي، وعندهم أن هذا الحديث في سبي أوطاس.

(٢) هو أبو المُنْذِرِ أَبِي بن كعب بن قيس بن عبيد الخزرجي الأنصاري، من رواية الأحاديث وقراء الصحابة وكتاب الوحي ومن أصحاب العقبة الثانية وقد شهد بدرًا وما بعدها وتوفي ﷺ سنة ٣٠ هـ. انظر: «الاستيعاب» ١/١٦١-١٦٢، «الإصابة» ١/١٩، «الأعلام» ١/٨٢.

(٣) أخرج الآثار عنهم الطبري ٣/٥-٤، وانظر: «زاد المسير» ٢/٥٠، «الدر المشثور» ٢/٢٤٧.

وليس الأمر على ما ذهبوا إليه؛ فإن هذه الآية مخصوصة بملك اليمين في الحرية إذا سببت من دار الحرب، بدليل حديث بريرة^(١)، فإن عائشة اشترتها وأعتقتها، ثم خيرها النبي ﷺ، وكانت مزوجة، فاختارت الفراق^(٢)، ولو وقع الطلاق بالبيع ما خيرت.

وهذا الذي ذكرنا من أن البيع لا يكون طلاقاً مذهب عمر^(٣)، وعلي، وعبد الرحمن بن عوف^(٤)، وإجماع الفقهاء اليوم.

وقوله تعالى: ﴿كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾. قال ابن عباس: يريد: هذا ما حرم الله عليكم^(٥). يعني: كتب تحريم ما ذكر من النساء عليكم. وانتصابه على مصدر جرى الفعل من غيره، كأنه قيل: حرمت هذه النساء كتاباً من الله عليكم، أي: كتابة^(٦).

(١) هي مولاة عائشة - رضي الله عنهما - كانت مولاة لقوم من الأنصار، وقيل لآل بني هلال، وقيل لآل عتبة بن أبي إسرائيل، وكانت تخدم عائشة قبل أن تشتريها، وقد عتقت تحت زوجها فخيرها النبي ﷺ، فكانت سنة. انظر: «الاستيعاب» ٣٥٧/٤، «أسد الغابة» ٣٩/٧، «الإصابة» ٢٥١-٢٥٢/٤.

(٢) أخرجه بمعناه البخاري (٢٥٣٦) كتاب العتق، باب: بيع الولاء وهبته، وانظر «تفسير ابن كثير» ٥١٧/٢.

(٣) عند ابن الجوزي في «زاد المسير» ٥٠/٢: ابن عمر.

(٤) انظر: «زاد المسير» ٥٠/٢.

(٥) لم أجده عن ابن عباس، وقد أخرجه الطبري، عن إبراهيم التيمي، «جامع البيان» ٩/٥، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» عن إبراهيم وعزاه - إضافة إلى الطبري - إلى عبد الله بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم. انظر: «الدر المنثور» ٢٤٩/٢.

(٦) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢٦٠/١، و«الطبري» ٩/٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٤٠٦/١.

ومعنى الكتابة ههنا التحريم؛ لأنه كتابة التحريم، أي: إثباته وتأكيده.
ومثله: ﴿وَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي﴾
[النمل: ٨٨]، وقد مر كثير من هذا، (وهذا)^(١) معنى قول الفراء
والزجاج^(٢).

وقد كشف أبو علي عن هذا فقال: ليس انتصابه على: عليكم كتاب
الله، ولكن كتاب مصدر، دل ما تقدم على الفعل الناصب له، وذلك أن
قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ﴾ فيه دلالة على أن ذلك مكتوب عليهم فانتصب
﴿كَتَبَ اللَّهُ﴾ بهذا الفعل الذي دل عليه ما تقدمه من الكلام^(٣). وعلى
ذلك قول الشاعر:

[ما^(٤)] إِنْ يَمَسَّ الْأَرْضَ إِلَّا مِنْكِبٌ

مِنْهُ وَحَرْفُ السَّاقِ طَيِّ الْمَحْمَلِ^(٥)

قال الزجاج: ويجوز أن يكون منصوبًا على جهة الأمر، ويكون:
﴿عَلَيْكُمْ﴾ مفسرًا له، فيكون المعنى: الزموا كتاب الله^(٦).

(١) ليس في (د).

(٢) انظر: «معاني الفراء» ٢/ ٢٦٠، «معاني الزجاج» ٢/ ٣٦.

(٣) انظر: «الحجة» ٢/ ٣٥٣، «المسائل الحليات» ص ٢٠٣.

(٤) ما بين القوسين المعقوفين ليس في النسخ واستدرسته من مصادر التوثيق الآتية.

(٥) البيت لأبي كبير الهذلي يصف شابًا جلدًا خفيف الجسم إذا نام لا يمس الأرض إلا
منكبه وحرف ساقه دون بطنه. والمقصود بالمحْمَل: محمل السيف.

انظر: «الكتاب» ١/ ٣٥٩، «الشعر والشعراء» ص ٤٤٧، «المقتضب» ٣/ ٢٠٤،

«الخصائص» ٢/ ٣٠٩، «ديوان الهذليين» ٢/ ١٣. والشاهد منه: أن طي نصب بفعل

مقدر، تقديره: طوي طيَّ المحْمَل.

(٦) «معاني القرآن» ٢/ ٣٦.

قال الفراء: وقد قال بعض النحويين: معناه: عليكم كتاب الله، واحتج بقول الشاعر:

يا أيها المائح دلوى دونكا^(١)

فالدلو عنده في موضع نصب، كما يقال: دونك زيدًا، وهذا لا يصح عند النحويين؛ لأن الإغراء لا يجوز فيه تقديم المنصوب على حرف الإغراء، لا تقول العرب: زيدًا عليك، أو زيدًا دونك. إنما تقول: عليك زيدًا، ودونك زيدًا^(٢).

قال الزجاج^(٣): لأن قولك: عليك زيدًا ليس له ناصب في اللفظ متصرف، فيجوز تقديم نصبه^(٤)، وقول الشاعر:

..... دلوى دونكما^(٥)

الدلو في موضع رفع، على معنى: هذه دلوي دونك، كقولك: زيدٌ فاضربوه، وإن نصبت الدلو أضمرت في الكلام شيئًا، كأنك تقول: خذ دلوي، أو دونك دلوي دونك^(٦). وعلى هذا يجوز أن تقول: زيدًا عليك،

(١) حذف المؤلف عجز البيت، وهو عند الفراء:

إني رأيت الناس يحمدونكا

«معاني القرآن» ٦٠/١، ونسب في الحاشية إلى شاعر جاهلي من بني أسيد بن عمرو بن تميم، وقد ورد البيت في «الأمالى للقالى» ٢/٢٤٤، «تهذيب اللغة» ٤/٣٣٢٢ (ماح)، «الإنصاف» للأنباري ص ١٨٧. والمائح: هو الذي ينزل في البئر إذا قلّ الماء فيملأ الدلو.

(٢) «معاني القرآن» ١/٢٦٠. (٣) في «معانيه» ٢/٣٦.

(٤) في «معاني الزجاج»: منصوبه، ولعله هو الصواب.

(٥) تقدم البيت قريًا.

(٦) انظر: «معاني الزجاج» ٢/٣٦، ٣٧.

فيكون منصوبًا بشيء مضمّر قبله.

وقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ لَكُمْ مَّا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ﴾. وقرئ: ﴿وَأَحَلَّ﴾ بضم الألف^(١)، والفتح^(٢) أشبه بما قبله؛ لأن معنى ﴿كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾: كتب الله عليكم كتابًا وأحلّ لكم فبناء الفتح للفاعل ههنا أحسن.

ومن بين^(٣) الفعل للمفعول به فقال: وأحلّ لكم، فهو في المعنى يؤول إلى الأول، وفي ذلك مراعاةٌ مُشاكلةٍ ما بعد بما قبل^(٤)، وهو قوله: ﴿حُرِّمَتْ﴾، فلما كان التحريم مبنياً للمفعول به كذلك الإحلال.

وقوله تعالى: ﴿مَّا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ﴾ قال الفراء وغيره: يقول ما سوى ذلك، كقوله: ﴿وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ﴾ [البقرة: ٩١] يريد: سواء^(٥).

وقال الزجاج: ومعنى: ﴿مَّا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ﴾: أي: ما بعد هذه النساء التي حُرِّمَتْ حلال^(٦).

وهذا الإحلال مخصوص بالسنة، وهو ما ذكرنا من تحريم تزوّج المرأة على عمتها وعلى خالتها^(٧).

قال أبو إسحاق: لم يقل الله ﷻ: لا أحرم عليكم غير هؤلاء، وقال:

(١) وكسر الحاء، وهذه القراءة لعاصم برواية حفص وحمزة والكسائي وأبي جعفر وخلف. انظر: «المبسوط» ص ١٥٦، «الحجة» ٣/ ١٥٠، «النشر» ٢/ ٥٤٩.

(٢) أي فتح الألف والحاء (أحلّ) وهذه القراءة للباقيين من العشرة. انظر المصادر السابقة.

(٣) هكذا هذه الكلمة في (أ)، ولعل الصواب: بنى، لما في «الحجة» ٣/ ١٥٠.

(٤) التعقيب على القراءتين من «الحجة» ٣/ ١٥٠.

(٥) «معاني القرآن» ١/ ٢٦١.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/ ٣٧.

(٧) انظر: «معاني الزّجاج» ٢/ ٣٧، وقد تقدم الحديث في ذلك.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكُمْ إِلَّا رَحْمَةً مِّنَ رَبِّكُمْ وَمَا تَنهَىٰ عَنْهُ فَأَنْهَوْا﴾ [الحشر: ٧] قال: وآتاهم أن الخالة كالوالدة، وأن العمة بمنزلة الوالد في وجوب الحق كالوالدة.^(١) فإذا العمة والخالة كالوالدة، وتزوج المرأة على عمتها وخالتها كتزوجها على أمها.

وقوله تعالى: ﴿أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ﴾. محل ﴿أَن﴾ رفع على البدل من (ما) في قراءة من قرأ ﴿وَأُحِلَّ﴾ بضم الألف، ومن قرأ بالفتح كان محل (أَن) نصبًا. قالوا: ويجوز أن يكون محله نصب على القراءتين بفقد الخافض، كأنه قيل: لأن تبتغوا، ثم حذف الخافض^(٢).

والمعنى: أحل لكم أن تطلبوا بأموالكم، إما بنكاح وصداق، أو بملك وثمان، وفي هذا دليل على أن الصداق لا يتقدر بشيء؛ لإطلاق قوله: ﴿أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ﴾، فمن ابتغى بقدر جاز أن يكون ثمنًا في بيع أو أجرة في إجارة فقد استحل.

وقوله تعالى: ﴿مُحْصِنِينَ﴾. أي: متعفين عن الزنا، وهو قول ابن عباس^(٣).

وقال مجاهد: ناكحين^(٤)، وهو اختيار الزجاج؛ لأنه (قال)^(٥):

-
- (١) انتهى كلام أبي إسحاق الزجاج من «معاني القرآن» ٣٧/٢.
 (٢) انظر «معاني الفراء» ١/٢٦١، الطبري ١١/٥، «معاني الزجاج» ٣٧/٢، «إعراب القرآن» للنحاس ١/٤٤٦، «الكشف والبيان» ٤/٣٧ أ.
 (٣) لم أفق عليه عن ابن عباس، وقد ذكر المؤلف هذا القول دون نسبة لأحد في «الوسيط» ٥٠١/٢، وانظر الطبري ١١/٥.
 (٤) «تفسير مجاهد» ١/١٥٢، وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١١/٥، وهو فيهما بلفظ: متناكحين. وانظر: «الدر المنثور» ٢/٢٤٩.
 (٥) ما بين القوسين ليس في (أ).

عاقدين التزويج^(١).

وقال الفراء: يقول: أن تبتغوا الحلال^(٢).

وقوله تعالى: ﴿غَيْرَ مُسْتَفِحِينَ﴾. أي: غير زانين. عن مجاهد^(٣)،
والسدي^(٤).

وقال ابن عباس: السفاح الزنا^(٥).

قال الليث: السفاح والمسافحة: أن تقيم امرأة مع رجل على فجور
من غير تزويج صحيح، والمسافحة: الزانية^(٦). وروي أن النبي ﷺ قال:
قال لي جبريل: «ما بينك وبين آدم نكاح لا سفاح فيه»^(٧).

وأصله في اللغة: من السّفح وهو الصّبّ، يقال: سفح الدمع
مسفوحًا، وسفح الدم: صبه، وفلان سفّاحٌ للدماء: أي: سفاك^(٨).

وسمي الزنا سفاحًا؛ لأنه ليس ثم حرمة نكاح ولا عقد تزويج^(٩)،
وإنما يسفح كل واحد من الزانين نطفته، أي: يصبها ويريقها، فسمي
سفاحًا لهذا المعنى. كما سمي مذاء من المذي، وكان الرجل في الجاهلية

(١) «معاني القرآن وإعرابه» ٣٧/٢.

(٢) «معاني القرآن» ٢٦١/١.

(٣) «تفسيره» ١٥٢/١، وأخرجه الطبري ١١/٥ بدون لفظ غير.

(٤) أخرجه الطبري ١١/٥ بلفظ: غير زناة.

(٥) لم أجده إلا في «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٢ بلفظ مجاهد.

(٦) من «تهذيب اللغة» ١٧٠٠/٢، وهو في «العين» ١٤٧/٣ (سفح).

(٧) انظر: «العين» ١٤٧/٣، ولم أقف عليه في المصادر الحديثة.

(٨) انظر: «العين» ١٤٧/٣، «معاني الزجاج» ٣٨/٢، «تهذيب اللغة» ١٦٩٩/٢.

«الصحاح» ٣٧٥/١ (سفح).

(٩) انظر: «معاني الزجاج» ٣٨/٢، «تهذيب اللغة» ١٧٠٠/٢ (سفح).

إذا أراد أن يفجر بالمرأة يقول لها: سافحيني، أو ماذيني^(١).

وقوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾. قال الحسن ومجاهد وابن زيد وأكثر المفسرين: يعني: فما انتفعتم وتلذذتم من النساء بالنكاح الصحيح^(٢). قال أبو إسحاق: يريد فما استمتعتم به منهن على عقد التزويج الذي جرى ذكره^(٣).

﴿فَتَأْتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾. أي: مهورهن، فإن استمتع بالدخول بها أتى^(٤) المهر تاماً، وإن استمتع بعقد النكاح أتى نصف المهر^(٥).

والاستمتاع في اللغة: الانتفاع، وكل ما انتفع به فهو متاع^(٦). هذا التفسير هو الذي عليه إجماع الفقهاء وعلماء الأمة^(٧).

وسُمي المهر في هذه الآية أجراً لأنه أجر الاستمتاع^(٨). وانتصاب الفريضة ههنا على الحال، أي: مفروضة^(٩).

(١) انظر: «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١١٧-١١٨، «تهذيب اللغة» ٣٢٦/٤ (سفع).

(٢) أخرج الآثار عن الحسن ومجاهد وابن زيد الطبري ١١/٥-١٢ بلفظ النكاح، وقد أفاد المؤلف لفظه من «الكشف والبيان» ٣٧/٤ ب، وانظر: «الوسيط» ٥٧/٢.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٣٨/٢ بتصرف.

(٤) في (د): (إلى).

(٥) من «معاني الزجاج» بنصه ٣٨/٢، وانظر: «الطبري» ١٢/٥، «تهذيب اللغة» ٣٤٥٩/٤ (متع). «الكشف والبيان» ٣٩/٤ أ.

(٦) انظر: «معاني الزجاج» ٣٨/٢، «تهذيب اللغة» ٣٤٥٩/٤ (متع).

(٧) انظر: «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١١٨، و«الطبري» ١٢/٥، «معاني الزجاج» ٣٨/٢، «الكشف والبيان» ٣٩/٤ أ.

(٨) انظر: «الكشف والبيان» للثعلبي ٣٩/٤ أ.

(٩) وقيل: مصدر في موضع الحال. انظر «إعراب القرآن» للنحاس ٤٠٦/١، «مشكل إعراب القرآن» ١٩٥/١.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾.
 قال عطاء: يريد: إذا سميت المهر بعدة من الدنانير أو الحيوان، فلا حرج
 بعد ذلك أن تحط من عدة الدنانير أو الحيوان، إذا كان ذلك برضا
 المرأة^(١). ففسر هذا التراضي بالحط من المهر والإبراء.
 وقال الزجاج: أي: لا إثم عليكم في أن تهب المرأة للزوج مهرها،
 أو يهب الرجل للمرأة تمام المهر إذا طلقها قبل الدخول^(٢).
 وقيل: هذا في الخلع، يقول: لا جناح عليكم فيما تفتدي به المرأة
 نفسها^(٣).

وذهب كثير من المفسرين إلى أن المراد بالاستمتاع في هذه الآية
 المتعة^(٤) التي كانت مباحة في ابتداء الإسلام، وهو ما روي أن النبي ﷺ،
 لما قدم مكة في عمرته، تزين نساء أهل مكة، فشكا أصحاب رسول الله ﷺ

(١) لم أقف عليه، وقد ورد بمعناه عن ابن عباس وابن زيد. انظر: «الطبري» ١٤/٥،
 «زاد المسير» ٥٤/٢.

(٢) العبارة في «معاني الزجاج» ٣٩/٢: أي لا إثم عليكم في أن تهب المرأة للرجل
 مهرها، أو يهب الرجل للمرأة التي لم يدخل بها نصف المهر الذي لا يجب إلا
 لمن دخل بها، وهذه العبارة مشككة؛ لأن غير المدخول بها يجب لها نصف
 الصداق بلا هبة لقوله سبحانه: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ
 فَرِيضَةً فَرْصُفٌ مَّا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُوَ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، إلا أن يكون المراد
 بعبارة الزجاج هذه: نصف المهر الآخر، ويحتمل التصحيف من النسخ، وعلى
 كل فعبارة الزواج عند المؤلف أوضح وأصوب وقد ذكرها في تفسيره الآخر
 «الوسيط» ٥٠٢/٢.

(٣) نحوه مروى عن ابن عباس. انظر: «الطبري» ١٤/٥، «زاد المسير» ٥٢/٢.

(٤) هذا قول لابن عباس ومجاهد والسدي وغيرهم. انظر: الطبري ١٢/٥-١٣،
 «الكشف والبيان» ٣٧/٤ ب.

إليه العُزْبَةُ^(١)، فقال: «استمتعوا من هذه النساء»، وروي أنه قال: «تمتعوا منهن»^(٢).

وكان الرجل في صدر الإسلام يعطي المرأة دينارًا أو دراهم، أو ما كان، مما يتراضيان به، على أن يستمتع بها يومًا أو أسبوعًا، على ما يتراضيان عليه من الأجل، فإذا انقضى الأجل فليس له عليها سبيل، وهي منه بريئة، وعليه أن يستبرئ رحمها فإن قال لها: زديني في الأيام وأزيدك في الأجر كانت المرأة بالخيار، إن شاءت فعَلت ذلك، وإن شاءت لم تفعل^(٣).

قالوا: وذلك قوله: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرْضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيشَةِ﴾ أي: من زيادة الأجل والأجر^(٤). ثم أجمع أكثر هؤلاء على أن هذا الحكم منسوخ^(٥)، إلا ابن عباس وعمران بن حصين^(٦)، فإنهما كانا يريان جواز نكاح المُتعة^(٧). كان ابن عباس يُفتي بها.

(١) العُزْبَةُ: من العُزْبَةِ، أي البعد عن النكاح والتجرد عن النساء. انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» ٢٢٨/٣.

(٢) أخرجه بلفظه الأول أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ٧٣، وانظر: «الكشف والبيان» ٣٨/٤ ب.

(٣) انظر: «الطبري» ١٣/٥-١٤، «الكشف والبيان» ٣٨/٤ ب، «النكت والعيون» ١/٤٧١.

(٤) انظر: «النكت والعيون» ١/٤٧١، «زاد المسير» ٥٥/٢.

(٥) انظر: «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد ص ٨٠.

(٦) هو أبو نُجَيْدِ عِمْران بن حُصَيْن بن عُبيد الخُزَاعِي أسلم عام خيبر وغزا مع النبي ﷺ، كان من فضلاء الصحابة ومجَاب الدعوة، مرض فكان على سريرته ثلاثين عامًا حتى توفي ﷺ سنة ٥٢ هـ وكانت الملائكة تسلم عليه. انظر: «الاستيعاب» ٣/٢٨٤-٢٨٥، «أسد الغابة» ٤/٢٨١، «الإصابة» ٣/٢٦-٢٧.

(٧) سيورد المؤلف ما يدل على ذلك عن ابن عباس وعمران بن حصين.

قال عمار^(١) مولى الشريد^(٢): سألت ابن عباس عن المُتعة، أسفاح هي أم نكاح؟ قال: لا سفاح ولا نكاح. قلت: فما هي؟ قال: هي المُتعة كما قال الله. قلت: هل لها من عدة؟ قال نعم، عدتها حيضة. قلت: هل يتوارثان؟ قال: لا^(٣).

وروى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة^(٤): أن ابن عباس كان يُفتي بها، ويغمص^(٥) ذلك أهل العراق، وأبى أن ينكل عن ذلك، حتى طفق بعض الشعراء يقول:

أقول للركب إذ طَالَ الثَّوَاءُ بِنَا
يا صَاحِ هَلْ لَكَ فِي فُتْيَا ابْنِ عَبَّاسٍ
هَلْ لَكَ فِي رَخْصَةِ الْأَطْرَافِ نَاعِمَةٌ
تَكُونُ مَثْوَاكَ حَتَّى رَجَعَةَ النَّاسُ^(٦)

(١) هكذا في (أ)، وفي «الدر المنثور» ٢/٢٥٣: عمار، بدون تاء.

(٢) تابعي ثقة كما في ثقات العجلي.

(٣) أخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز» ص ٨٠، وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٢/٢٥٣ بلفظه، وعزاه لابن المنذر.

(٤) هو أبو عبد الله عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي المدني تابعي ثقة ثبت أحد كبار فقهاء المدينة في عصره، جامع بين العلم والصلاح وهو معلم عمر بن عبد العزيز رحمهما الله كان ضريح البصر، وتوفي سنة ٩٤هـ وقيل غير ذلك. انظر: «تاريخ الثقات» ٢/١١١، «مشاهير علماء الأمصار» ص ٦٤، «التقريب» ص ٣٧٢ رقم (٤٣٠٩).

(٥) غَمَصَ -بفتح الميم وكسرهما- يَغْمِصُ غَمْصًا، وهو الاستصغار أو العيب، انظر «الصحاح» ٣/١٠٤٧ (غمص). وفي النسخة (أ) تعليق في الحاشية كلمتين أو ثلاث، لم يتبين، والظاهر أنه شرح لهذه الكلمة الغربية.

(٦) انظر: «عيون الأخبار» ٤/٥٩، و«تفسير القرطبي» ٥/١٣٣، و«الدر المنثور» =

قال: فازداد لها أهل العلم قَدْرًا وبُغْضًا، حين قيل فيها الأشعار^(١). وقال عمران بن حصين: نزلت آية المتعة في كتاب الله ﷻ ولم ينزل آية بعدها تنسخها، وأمرنا بها رسول الله ﷺ وتمتعنا معه، ومات ولم ينهنا عنه. قال رجلٌ بَعْدُ برأيه ما شاء^(٢).

وجميع الصحابة على أن المتعة منسوخة حرام^(٣).
 روى الربيع بن (سبرة)^(٤) الجهني^(٥)، عن أبيه قال: غدوت على رسول الله ﷺ فإذا هو قائم بين الركن والمقام، مسندٌ ظهره إلى الكعبة، يقول: «يا أيها الناس إني كنتُ أمرتكم بالاستمتاع من هذه النساء، ألا وإن الله قد حرّم عليكم إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهن شيء فليُخَلِّ سبيلها، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً»^(٦).

= ٤٨٧/٢، و«السنن الكبرى» للبيهقي ٢٠٥/٧، و«التمهيد» لابن عبد البر ١١٧/١٠، و«أخبار مكة» للفاكهي ١٢/٣.

(١) أخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ٨١، ٨٢، وانظر: «الكشف والبيان» ٣٨/٤ أ، «الدر المنثور» ٤٧١/٢.

(٢) أخرجه الثعلبي في «الكشف والبيان» ٣٨/٤ أ.

(٣) انظر: «الكشف والبيان» ٣٨/٤ أ.

(٤) في (د): (سبر) بالتذكير، والصواب ما أثبتته. انظر: «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد ص ٧٣.

(٥) هو الربيع بن سبرة بن معبد الجهني المدني تابعي ثقة، وثقه النسائي وابن حبان وأخرج حديثه مسلم وأهل السنن، عده ابن حجر من الطبقة الثالثة. ولم تذكر سنة وفاته. انظر: «تاريخ الثقات» ٣٥٤/١، «تهذيب التهذيب» ٥٩٢/١، «التقريب» ص ٢٠٦ رقم (١٨٩١).

(٦) أخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ٧٣، ومسلم في «صحيحه» كتاب النكاح، باب: ٣ نكاح المتعة ١٠٢٥/٢ (ح ٢١)، وفيهما: «.. ألا وإن الله قد حرم عليكم ذلك..» بزيادة اسم الإشارة، وهو الأصوب.

وروى الحارث بن غَزِيَّة^(١) أن رسول الله ﷺ قال: «مُتعة النساء حرام»^(٢).

وقال عمر رضي الله عنه: لَنْ أُوتَى برجلٍ منكم نكح امرأةً إلى أجلٍ إلا رجّمته بالحجارة^(٣).

وروي عن ابن الحَنَفِيَّة^(٤): أن علياً - رضي الله عنه - مر بابن عباس وهو يفتي بنكاح المتعة أنه لا بأس بها، فقال: إن رسول الله ﷺ نهى عنها وعن لحوم الحُمُر الأهلية يوم خيبر^(٥).

قال أبو عبيد: هذا التوقيت يرجع إلى النهي عن لحوم الحُمُر؛ لأن الرخصة في المتعة كانت في عمرة النبي ﷺ، وهي بعد خيبر، والنهي عن المتعة مطلق غير مُؤَقَّت^(٦).

(١) هو الحارث بن غَزِيَّة، وقيل: غزية بن الحارث الأنصاري المدني، صحابي جليل روى عن رسول الله ﷺ. انظر: «الاستيعاب» ٣/٣١٨، «أسد الغابة» ١/٤١٠، «الإصابة» ٣/١٨٥.

(٢) أخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ٧٥.

(٣) جزء من أثر أخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ٧٦، ومسلم (١٢١٧) كتاب الحج، باب: في المتعة بالحج والعمرة.

(٤) هو أبو القاسم أو أبو عبد الله محمد بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي من أفاضل أهل البيت، ومن العلماء الثقات، عرف بابن الحنفية نسبة إلى أمه من بني حنيفة. توفي رحمه الله سنة ٧٣ هـ وقيل بعد الثمانين. انظر: «مشاهير علماء الأمصار» ص ٦٢، «سير أعلام النبلاء» ٤/١١٠، «التقريب» ص ٤٩٧ رقم (٦١٥٧).

(٥) أخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ٧٥، والبخاري (٥١١٥) بنحوه في كتاب النكاح، باب: نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة آخر ٦/١٢٩، ومسلم (١٤٠٧) كتاب النكاح، باب: نكاح المتعة.

(٦) انظر: «الناسخ والمنسوخ» ص ٧٥.

وكانت عائشة إذا ذُكر لها المتعة قالت: والله ما نجد في كتاب الله إلا النكاح والاستِسْرار، ثم تتلو هذه الآيات الثلاثة: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُفْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ﴾ [المؤمنون: ٥] إلى آخرها^(١).

وقال ابن مسعود: المتعة منسوخة، نسخها الطلاق والصدّاق والعِدّة والميراث^(٢).

قال أبو عبيد: فالمسلمون اليوم مُجمعون على أن متعة النساء قد نُسخَت بالتحريم، نسخها الكتاب والسنة^(٣).

هذا قول أهل العلم اليوم جميعاً من أهل العراق، وأهل الحجاز، وأهل الشام، وأصحاب الأثر، وأصحاب الرأي: أنه لا رُخصة فيها لمضطر ولا غيره.

وقد روي عن ابن عباس شيء شبيه بالرجوع عنها، وهو ما روى عطاء الخرساني، عن ابن عباس في قوله: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ قال: نسختها: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١]^(٤). وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ أي: بما يُصلح أمر العباد (حكيم) فيما بين^(٥) لهم من عقد النكاح الذي به حُفظت الأموال والأنساب^(٦).

(١) أخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ٨٧، وذكره الثعلبي بمعناه في «الكشف والبيان» ٣٩/٤ أ.

(٢) أخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ٧٩.

(٣) «الناسخ والمنسوخ» ص ٨٠، وانظر: «البغوي» ١٩٣/٢.

(٤) أخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ٨٣، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ١٩١/٢، ١٩٢، وضعفه المحقق إسناداً.

(٥) في «معاني الزجاج» ٣٩/٢: فرض.

(٦) انتهى من «معاني الزجاج» ٣٩/٢.

٢٥- قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً﴾ الآية. قال ابن عباس، وسعيد بن جبیر، ومجاهد، وقتادة، والسدي، وابن زيد: الطول: الغنى والسعة^(١).

وقال الفراء: الطول: الفضل، يقال: طال عليه يطول طَوْلاً في الإفضال. ولفلان على فلان طول، أي: فضل^(٢).

وقال ابن المظفر والزجاج: الطول: القدرة^(٣). يقال: فلان ذو طول، أي: ذو قدرة في ماله^(٤)، وقيل في تفسير قوله: ﴿ذِي الطَّوْلِ﴾ [غافر: ٣] ذي القدرة. وهذه الأقوال كلها في المعنى واحد.

ويُراد بالقدرة ههنا القدرة على المهر^(٥)، وأصل الطول من الطول خلاف القِصَر^(٦)، وذلك أن الغني يُنال به معالي الأمور، كالطول في أنه يُنال به ما لا ينال بالقِصَر. واشتقاق الطائل من الطول، يقال للشيء إذا لم يكن ذا مَنْ يُرغب فيه: هذا شيء غير طائل^(٧).

ومنه:

(١) أخرج الآثار عنهم الطبري ١٥/٥. والأثر عن ابن عباس في «تفسيره» من طريق علي بن أبي طلحة ص ١٤٢، وعن مجاهد في «تفسيره» ١٥٢/١، وانظر: «زاد المسير» ٥٥/٢، «الدر المنثور» ٢٥٣/٢-٢٥٤.

(٢) لم أجده في «معاني القرآن» للفراء، فلعله في كتابه «المصادر» وهو مفقود، وانظر: «تهذيب اللغة» ٢١٥٦/٣.

(٣) «العين» ٤٥٠/٧ (طول)، «معاني الزجاج» ٤٠/٢، وانظر: «تهذيب اللغة» ٢١٥٦/٣.

(٤) في «العين» ٤٥٠/٧ دون لفظ: ماله.

(٥) انظر: «معاني الزجاج» ٤٠/٢، و«تهذيب اللغة» ٢١٥٦/٣.

(٦) انظر: «العين» ٤٥٠/٧ (طول)، والطبري ١٥/٥-١٦.

(٧) انظر: «العين» ٤٥٠/٧، و«تهذيب اللغة» ٢١٥٦/٣.

لقد زادني حُبًا لنفسي أنني بغيضٌ إلى كُلِّ امرئٍ غيرِ طائل^(١)
وقوله تعالى: ﴿أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾. قال ابن عباس
وغيره: يريد الحرائر^(٢).

فمن فتح الصاد^(٣) أراد أنهم أُحصِنَ لحريتهن، ولم تُبتذل كالأمة،
فهن محصنات، ومن كسر الصاد^(٤) أراد أنهم أُحصِنَ أنفسهن لحريتهن،
ولم يبرُزن بروزَ الأمة، فهن مُحْصِنَات^(٥).

وتقييد المحصنات ههنا بالمؤمنات، ووصفهن بالإيمان يفيد عند من
يقول بالمفهوم أن من وجد طول حرة كتابية لم يكن ممنوعًا عن نكاح
الأمة^(٦)، وإنما يُمنع إذا وجد طول حرة مؤمنة كما ذكر الله تعالى. هذا
مذهب أكثر أصحابنا^(٧).

ومنهم من يقول: إذا قدر على طول حرة كتابية منع من نكاح الأمة،
كما لو قدر على طول حرة مؤمنة^(٨).

(١) البيت للطرماح في «ديوانه» ص ١٠٠، و«الأغاني» ١٢/٥٠، و«الحيوان» ٣/١١٢،
و«الشعر والشعراء» ص ٥٨٥، و«ديوان الحماسة» ١/٧٦، و«عيون الأخبار» ٣/١١٢،
و«الوساطة» ص ٢٤٧، و«المثل السائر» ٢/٣٥٣، و«الكشاف» ١/٥٣١، و«البحر»
٣/٢٠٤.

(٢) «تفسير ابن عباس» ص ١٤٣، وأخرجه الطبري ١٧/٥.

(٣) أي من: المحصنات، وهذه قراءة الجمهور.

(٤) قراءة الكسائي.

(٥) في توجيه القراءتين ينظر الطبري ١٧/٥-١٨.

(٦) أي: المؤمنة.

(٧) انظر «المجموع شرح المذهب» ١٧/٣٤٤، وقد رجح هذا القول ابن العربي من
المالكية في تفسيره «أحكام القرآن» ١/٣٩٣، وانظر: القرطبي ٥/١٣٨.

(٨) هذا ما رجحه الشيرازي، انظر: «المجموع» ١٧/٣٤٤، والقرطبي ٥/١٣٨.

ويُحتمل هذا التقيد على غالب الحال؛ لأنَّ الغالب من نكاح المسلمين مناحكة المسلمات، والخطاب ربما يأتي مقيدًا بغالب الحال، فلا يكون له مفهوم يُخالف المنظوم، كقوله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ﴾ [النساء: ١٠١]، ثم لم يكن الخوف مشروطًا في جواز القصر، ولكنه نزل على الغالب، وكان الغالب من أسفارهم الخوف، ولهذا نظائر^(١).

وقوله تعالى: ﴿فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾. أي: فليتزوج مما ملكت أيمانكم. قال ابن عباس: يريد جارية أخيك في الإسلام^(٢). ولا يجوز للإنسان أن يتزوج جارية نفسه بالإجماع^(٣)، ومعنى قوله: ﴿فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ هو أن يتزوج الرجل ما يملك غيره ممن يكون على مثل حاله من الإسلام. فأباح أن ينكح بعضنا فتاة بعض، كما فسره ابن عباس.

وقوله تعالى: ﴿مَنْ فَتَنَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ﴾. الفتيات: المملوكات والإماء. جمع فتاة، تقول العرب للأمة: فتاة، وللعبدة: فتى^(٤). ورؤي عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يقولن أحدكم: عبدي، ولكن ليقل: فتاي وفتاتي»^(٥).

(١) هذا الاحتمال يرجح القول الأول.

(٢) بمعناه في «تفسير ابن عباس» ص ١٤٣، وأخرجه الطبري ١٩/٥-٢٠، وانظر «الدر المنثور» ٢/٢٥٣.

(٣) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» ١٣٩/٥.

(٤) «معاني الزجاج» ٢/٤٠.

(٥) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة (٢٢٤٩) كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب: حكم إطلاق لفظة العبد.

وقال ابن السكيت: يقال: (تفتت) ^(١) الجارية، إذا راهقت فخذرت ^(٢) ومُنعت من اللعب مع الصبيان. وقد فتيت فتيةً.
ويقال للجارية الحدة: فتاة، وللغلام: فتى ^(٣).
أبو عبيد: الفتاء ممدود مصدر الفتى في السن. وأنشد:
إذا عاش الفتى مائتين عامًا فقد ذهب اللذاذة والفتاء ^(٤)
فالفتاة الشابة، والفتاة الأمة، عجوزًا كانت أو شابة ^(٥)؛ لأنها كالشابة
في أنه لا تُوقر توقير الكبير.

وقوله تعالى: ﴿الْمُؤْمِنَاتُ﴾ أفاد هذا التقييد أنه لا يجوز التزوج بالأمة
الكتابية، سواءً كان الزوج حرًا أو عبدًا. وهذا قول مجاهد ^(٦)، وسعيد ^(٧)،
والحسن ^(٨)، ومذهب مالك ^(٩)، والشافعي ^(١٠).

(١) في النسختين: لفتت، والتصويب من «تهذيب اللغة» ٢٧٣٠/٣ («فتح الوهاب»
للأنصاري).

(٢) أي: ألزمت الخدر وسُتِرت في البيت. حاشية ٢ من «تهذيب اللغة» ٢٧٣٠/٣ (فتا).

(٣) «تهذيب اللغة» ٢٧٣٠/٣ (فتا).

(٤) «غريب الحديث» لأبي عبيد ٣٣٣/٢، «تهذيب اللغة» ٢٧٣٠/٣ (فتا)، والبيت

للربيع بن ضبع الفزاري كما عند سيبويه ٢٠٨/١، «اللسان» ٣٣٤٧/٦ (فتا)،

ونسبه سيبويه مرة أخرى إلى يزيد بن ضبة. انظر: «الكتاب» ١٦٢/٢.

(٥) انظر: الطبري ١٨/٥.

(٦) «تفسيره» ١٥٢/١، والطبري ١٨/٥.

(٧) لم أقف عليه.

(٨) أورد الأثر عنه السيوطي في «الدر المنثور» ٢/٢٥٤، وعزاه لابن أبي شيبه.

(٩) خرج قوله الطبري ١٨/٥، وانظر: «أحكام القرآن» لابن العربي ١/١٩٥، «الجامع

لأحكام القرآن» ١٤٠/٥.

(١٠) «الأم» ٦/٥، وانظر: «أحكام القرآن» للهراسي ٢/٢٨٩، «الجامع لأحكام القرآن»

١٤٠/٥.

ومذهب أهل العراق أنه يجوز التزّوج بالأمة الكتابية^(١). والآية حجة عليهم^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ﴾. قال الزجاج: أي: اعملوا على الظاهر في الإيمان فإنكم متعبدون بما ظهر، (والله يتولى السرائر والحقائق)^(٣).

وقوله تعالى: ﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾. ذكر أهل المعاني الزواج وابن الأنباري وغيرهما، فيه وجهين:

أحدهما: كلكم بنو آدم وولده، فلا يتداخلنكم شموخ وأنفة من تزّوج الإماء عند الضرورة، فإنكم تتساوون في أنكم بنو آدم. فعلى هذا قوله: ﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ أي: في النسب^(٤).

والثاني: أن المعنى: بعضكم يوالي بعضاً، ويُلبس بعضاً في ظاهر الحكم، من حيث شملكم الإسلام، فاجتمعتم فيه، وصرتم متكافئين متمثلين بجمع الإسلام لكم، واستوائكم في حكمه. قال الراعي: فقلت ما أنا مِمَّن لا يواصلني ولا ثوائي إلا ريثَ أختَمِل^(٥) أي: لا ألبس من لا يواصلني ولا أواليه. والمعنى: دينكم واحد فأنتم متساوون في هذه الجهة، فمتى وقع لأحدكم الضرورة جاز له تزّوج الأمة^(٦).

(١) انظر: الطبري ١٨/٥، والقرطبي ١٤٠/٥.

(٢) انظر: الطبري ١٨/٥-١٩.

(٣) «معاني الزواج» ٤٠/٢، وما بين القوسين زيادة على ما فيه.

(٤) انظر: «معاني الزواج» ٤١/٢، «زاد المسير» ٧٥/٢.

(٥) «ديوانه» ص ١٩٧، «أساس البلاغة» ص ١٨٦ (ريث)، وقافيته في الأساس: أرتحل. ومعنى يواصلني: يوافقني.

(٦) انظر: «معاني الزواج» ٤١/٢.

قال الزجاج: وَيُقَوَّى هذا الوجه أنه ذكر ههنا المؤمنات من العبيد^(١). وإلى هذا أشار ابن عباس في تفسير هذه الآية، فقال: يريد: المؤمنون بعضهم أكفاء لبعض^(٢).

قالوا: وإنما قيل لهم ذلك؛ لأن العرب كانت تطعن في الأنساب، وتفتخر بالأحساب، وتُعَيَّر بالهجنة، وتُسمي ابن الأمة الهجين، فأعلم الله أن أمر العبيد وغيرهم مستوي^(٣) في باب الإيمان.

وإنما حرم التزّوج بالأمة إذا وُجد إلى الحرة سبيل لمعنيين: أحدهما: أن ولد الحرّ من المملوك^(٤) مملوك لسيدها، فلا يجوز له إِرقاق ولده ما دام مستغنياً.

والثاني: أن الأمة مُستخدمة في الحاجات، مُمتهنة بكثرة عشرة الرجال وذلك شاق على الزوج^(٥).

وقوله تعالى: ﴿وَأَنُؤِثُّهُمْ أَجُورَهُنَّ﴾: أي: مهورهن^(٦).

﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾: من غير مَظْلٍ وِضْرَارٍ^(٧). والإجماع على أن المهر إنما يدفع إلى مولاه؛ لأنه ملكه، وإنما أضيف الإيتاء إليهن؛ لأنه ثمن بُضعهن، وإذا أتى المولى فقد آتاها؛ لأنه وإن آتاها كان لمولاه انتزاعه منها.

(١) «معاني الزجاج» ٤١/٢، دون لفظ: ويقوي هذا الوجه.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) هكذا في النسختين، ولعل الصواب: مستوي بحذف الياء.

(٤) هكذا في (أ)، ولعل الصواب: المملوكة.

(٥) من قوله: (قالوا: ..) من «معاني الزجاج» ٤١/٢ بتصرف يسير.

(٦) الطبري ١٩/٥، «الكشف والبيان» ٤٠/٤ أ.

(٧) «الكشف والبيان» ٤٠/٤ أ.

وقوله تعالى: ﴿مُحْصَنَاتٍ﴾ قال ابن عباس وغيره: يريد عفافاً^(١). وهو الحال من قوله: ﴿فَأَنكِحُوهُنَّ﴾^(٢). وظاهر هذا يوجب أن نكاح الزواني من الإماء حرام.

واختلف الناس في نكاح الزواني من الحرائر، وسنذكر ذلك عند قوله: ﴿الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾ والأكثر على أنه يجوز نكاح الزانية، وأن قوله: ﴿الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾ [النور: ٣] منسوخ بقوله: ﴿وَأَنكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنكُمُ﴾ [النور: ٣٢]^(٣). والذي في هذه الآية محمول على النذب والاستحباب.

وقوله تعالى: ﴿غَيْرَ مُسْفَحَاتٍ﴾ أي: غير زواني^(٤). ﴿وَلَا مُتَّخَذَاتٍ أَخْدَانٍ﴾ جمع خِدْن، والخِدْنُ والخَدِينُ الذي يُخَادِنُكَ يكون معك في كل أمر ظاهر وباطن، وخِدْنُ الجارية مُخَدَّنُهَا^(٥). قال قتادة والضحاك وأهل التفسير: المُسَافِحَةُ التي تَوَاجَرُ نفسها مُعَلِنَةً بالزنا. يزني بمن لقيهن من غير ميعاد، ويسفحن^(٦) مياهن. والتي تتخذ الخِدْنَ هي التي تزني سرّاً^(٧).

(١) من أثر في «تفسير ابن عباس» ص ١٤٣، وأخرجه الطبري ٢٠/٥.
(٢) أي: من الهاء والنون هن. انظر: «مشكل إعراب القرآن» ١/١٩٥.
(٣) ممن قال بالنسخ سعيد بن المسيب من التابعين. انظر: «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد ص ١٠٠.

(٤) انظر: الطبري ١٩/٥، «الكشف والبيان» ٤٠/٤ أ.
(٥) «العين» ٢٣٢/٤، «تهذيب اللغة» ٩٩٦/١ (خدن)، وآخر كلمة جاءت فيهما: مُحَدَّثُهَا، ولعله هو الصواب.

(٦) في (د): (يسفح).
(٧) هذا نحو قول قتادة والضحاك، وقد أخرج الأثرين عنهما الطبري ٢٠/٥، وانظر: ابن كثير: ٩٩-٥١٨/١.

وكانت العرب في الجاهلية يعيبون الزنا العلانية، ولا يكادون يعيبون اتخاذ الأخدان فجاء الله بالإسلام فهدم ذلك، وقال: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾^(١) [الأعراف: ٣٣]، وقال: ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَفَّحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتٍ أَخْدَانٍ﴾.

وقال الشعبي: الزنا على نحوين خبيثين، أحدهما أخبث من الآخر، فأما الذي هو أخبثهما فالسفاح، وهو الفجور بمن أتاها، والثاني: اتخاذ الخدن، وهو الزنا في السر^(٢).

قال قتادة: ونهى الله عن نكاح المُسَافِحة وذات الخدن^(٣).
وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَحْصَيْتُمْ﴾. قرئ بالوجهين؛ فمن ضم الألف^(٤) فمعناه: أحصن بالأزواج، على معنى: تزوجن^(٥). قاله ابن عباس، وسعيد ابن جبيرة والحسن ومجاهد وقاتدة^(٦).
ومن فتح الألف^(٧) فمعناه: أسلمن^(٨).

(١) هذا معنى قول لابن عباس أخرجه الطبري ٢٠/٥-١٩، وانظر: «الدر المشثور» ٢٥٤/٢.

(٢) أخرجه الطبري بنحوه ٢٠/٥، وانظر: ابن كثير ٥١٨/١.

(٣) بمعناه عن قتادة، وهو جزء من الأثر المتقدم عنه، وقد أخرجه الطبري ٢٠/٥.

(٤) هذه القراءة لابن كثير ونافع وأبي عمرو وابن عامر وحفص عن عاصم، وأبي جعفر ويعقوب. انظر «السبعة» ص ٢٣١، «الحجة» ١٥١/٣، «المبسوط» ص ١٥٦.

(٥) انظر: الطبري ٢١/٥، «الحجة» ١٤٨/٣، ١٥١.

(٦) أخرج أقوالهم الطبري ٢٣/٥-٢٤، وابن كثير ١/٥١٩، وقد رجح ابن كثير هذا المعنى.

(٧) هذه القراءة لحمزة والكسائي وخلف. انظر: «السبعة» ٢٣١/٣، «الحجة» ١٥١/٣، «المبسوط» ص ١٥٦.

(٨) انظر: الطبري ٢١/٥، «الحجة» ١٤٨/٣.

كذلك قال عمر، وابن مسعود، والشعبي وإبراهيم والسدي^(١).
 وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَتَيْتَ بِفَحِشَةٍ﴾ يريد: زنا^(٢).
 ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ أي: عليهن نصف
 الحد^(٣).

والمحصنات ههنا الأبكار اللاتي أحصنهن العفاف^(٤)، وحدّهن
 مائة، ويتنصف ذلك في حق الأمة إذا زنت^(٥). وإن حملنا المحصنات على
 ذوات الزوج لم يسهل؛ لأن حدّهن الرجم، ولا يتنصف الرجم، ولا
 مدخل له في هذا العبيد^(٦). ويقال لم شرط الإحصان في حد الإماء،
 والإحصان في قوله: ﴿أُحْصِنَ﴾، و﴿أُحْصِنَ﴾ على اختلاف القراءتين
 فُسر بالزوج والإسلام وليس واحد منهما شرطًا في وجوب الحد على الأمة
 إذا زنت؛ فإن الكافرة إذا زنت كان حدّها خمسين جلدة، وكذلك الخالية
 عن الزوج؟

والجواب: أن من فسر الإحصان ههنا بالإسلام قال: إنها إذا كانت
 كافرة لم يكن عليها سبيل، إلا بأن ترضى بحكمنا. وإذا كانت مسلمة
 أقمنا عليها الحد، ففائدة ذكر الإسلام راجعة إلى أصل إقامة الحد مع
 بيان قدره.

(١) أخرج الآثار عنهم الطبري ٢٢/٥-٢٣.

(٢) الطبري ٢٤/٥، «الكشف والبيان» ٤٠/٤ أ.

(٣) انظر: «مجاز القرآن» ١٢٣/١، والطبري ٢٤/٥.

(٤) لعل قصد المؤلف: الأبكار الحرائر. انظر: «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١٢٤،
 والطبري ٢٤/٥، «معاني الزجاج» ٤١/٢، والثعلبي ٤٠/٤ أ.

(٥) انظر: الطبري ٢٤/٥، والثعلبي ٤٠/٤ أ.

(٦) انظر «معاني الزجاج» ٤١/٢.

ومن فسر الإحصان بالتزوّج قال: فائدة ذكره ههنا أن الحرّة المحصنة بالزوج حدها الرجم، فقيد الله تعالى حكم الأمة عند ذكر الحد بالإحصان، إذ لو نص على غير حالة الإحصان بالنكاح لم يبعد أن يتوهّم مُتَوَهَّم وجوب الرجم عليها إذا زنت وهي متزوجة، من حيث لم يكن للرجم نصف، كما استوت الحرّة والأمة في قطع السرقة لَمَّا لم يكن للقطع نصف^(١).

وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ﴾. الإشارة تعود إلى نكاح الأمة عند عدم الطول^(٢).

وذكرنا معنى العنت والإعنات في اللغة عند قوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠] وقوله: ﴿وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ﴾ [آل عمران: ١١٨]. وفسر العنت ههنا: الزنا في قول ابن عباس وسعيد بن جبير وعطية والضحاك وابن زيد^(٣). وبيان هذا ما ذكره المبرّد: ذلك لمن خاف أن يحمله شدة الشبق، والغُلْمَة على الزنا، فيلقى العذاب العظيم في الآخرة، والحد في الدنيا^(٤). وإنما سمي الزنا العنت من المشقة في الدنيا والآخرة.

(١) انظر: «زاد المسير» ٥٨/٢.

(٢) انظر: الطبري ٢٤/٥، «معاني الزجاج» ٤٢/٢، والشعلبي ٤٠/٤ ب.

(٣) الأثر عن ابن عباس في «تفسيره» ص ١٤٣، وأخرجه عنه وعن الباقيين إلا ابن زيد الطبري ٢٤/٥-٢٥، وانظر: «زاد المسير» ٥٨/٢، وقد ذكر أن هذا قول ابن زيد.

(٤) الظاهر أن هذا الكلام ليس للمبرّد، فقد قال الزجاج في «معاني» ٤٢/٢: قال أبو العباس -وهو المبرّد-: (العنت) ههنا الهلاك، وقال غيره: معناه: ذلك لمن خشى أن تحمله الشهوة.. إلخ نحو ما ذكره المؤلف هنا. والله أعلم. انظر: «تهذيب اللغة» ٢٥٨٥/٣ (عنت).

وقال عطاء: العنت المشقة في شدة العُربة^(١). وهذا اختيار الزجاج، قال: العنت في اللغة المشقة الشديدة، يقال: أكمة عنوت، إذا كانت شاقة المصعد^(٢).

قال الأزهري: وهذا الذي قاله أبو إسحاق صحيح، فإذا شقّ على الرجل العربة^(٣) وغلبته العُلمة، ولم يجد ما يتزوج به حرة، فله أن ينكح أمة؛ لأن غلبة الشهوة واجتماع الماء في صلب الرجل ربما أدى^(٤).

وحكى أبو إسحاق، عن بعضهم: قال: معناه أن يعشق الأمة. قال^(٥): وليس في الآية ذكر العشق، ولكن ذا العشق يلقي عنتاً^(٦).

وقوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾. أباح الله تعالى نكاح الأمة بشرطين: أحدهما: في أول الآية، وهو عدم الطول.

والثاني: في آخرها، وهو خوف العنت. ثم قال مع ذلك: ﴿وَأَنْ تَصْبِرُوا﴾ يريد: عن تزوج الإماء. قاله ابن عباس، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وقتادة^(٧).

(١) هكذا هذه الكلمة في (أ)، (د) بالغين المعجمة والراء، وقد تكون: العُربة، بالعين المهملة والزاي. انظر «تهذيب اللغة» ٢٥٨٥/٣ (عنت).

(٢) «معاني الزجاج» ٤٢/٢، إلا أنه ليس فيه كلمة (المصعد)، وقد أثبتتها الأزهري في «التهذيب» ٢٥٨٥/٣ (عنت)، فقد يكون الواحدي أخذ عن الأزهري، ويؤيده ما بعده.

(٣) هكذا هذه الكلمة في (أ)، (د) بالغين المعجمة والراء، وقد تكون: العُربة، بالعين المهملة والزاي. انظر: «تهذيب اللغة» ٢٥٨٥/٣ (عنت).

(٤) في (د) أدى. لعل في الكلام سقطاً أو حذفاً، فالظاهر أنه لم يتم الكلام، وفي «تهذيب اللغة» ٢٥٨٥/٣ (عنت) -والكلام للأزهري- ربما أدى إلى العلة الصعبة.

(٥) أي: أبو إسحاق الزجاج. (٦) «معاني الزجاج» ٤٢/٢.

(٧) أخرج الآثار عنهم الطبري ٢٥/٥-٢٦، وانظر: «زاد المسير» ٥٩/٢، «الدر المنثور» ٢٥٦/٢.

﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ ألا يصير الولد عبداً^(١).

٢٦- قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ الآية. اختلفت النحوية^(٢)

في وجه اللام في قوله: ﴿لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾.

فقال الفراء: العرب تجعل اللام التي بمعنى (كي) في موضع (أن) في: أردت وأمرت، فتقول: أردت أن تذهب، وأردت لتذهب، وأمرت أن تقوم، وأمرت لتقوم. قال الله: ﴿وَأْمُرْنَا لِنُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ٧١]، وقال في موضع آخر: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسَلْتُ﴾ [الأنعام: ١٤]، وقال: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا﴾ [الصف: ٨]، و﴿أَنْ يُطْفِئُوا﴾ [التوبة: ٣٢].

وإنما صلحت اللام في موضع أن في: أمرت وأردت؛ لأنهما يطلبان المستقبل، ولا يصلحان مع الماضي، ألا ترى أنك تقول: أمرتك أن تقوم، ولا يصلح: أمرتك أن قمت. (وكذلك: أردت أن تقوم، ولا يصلح: أردت أن قمت)^(٣). فلما رأوا (أن) في غير هذين تكون للماضي وللمستقبل استوثقوا لمعنى الاستقبال بكَي وباللام التي على^(٤) معنى كي، (وربما جمعوا بين اللام وكي)^(٥) وربما جمعوا بين ثلاثهن، وأنشد^(٦):

(١) انظر: «معاني الزجاج» ٤٢/٢.

(٢) هكذا في (أ)، (د). ومراده النحاة.

(٣) ما بين القوسين ليس في «معاني القرآن» المطبوع لديّ، فقد يكون ساقطاً منه، وهذا يدل على أهمية «البسيط» في تكميل لبعض الناقص من المصادر المتقدمة.

(٤) في «معاني الفراء» ٢٦٢/١ بدل على: في.

(٥) ما بين القوسين ليس في «معاني الفراء» المطبوع لديّ.

(٦) عند الفراء: وأنشدني أبو ثروان.

أردت لِكَيْمَا لَا تَرَى لِي عَشْرَةَ
 ومن ذا^(١) الذي يُعْطَى الْكَمَالُ فَيَكْمُلُ^(٢)
 فجمع بين اللام و(بين)^(٣) كي .
 وقال الله تعالى: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ [الحديد: ٢٣].
 وقال الآخر^(٤) في الجمع بينهن:
 أردت لِكَيْمَا أَنْ تَطِيرَ بِقِرْبَتِي
 فترْكُهَا شَنَا بَبِئْدَاءٍ بَلْقَعٍ^(٥)
 وإنما جمعوا بينهما^(٦) لاتفاقهما في المعنى، واختلاف
 لفظهما^(٧).

وأنكر الزجاج أن تقع اللام في معنى (أن)، واستشهد على ذلك بقول

الشاعر:

-
- (١) في (أ)، (د): (ذى).
 (٢) ينظر: «معجم الهوامع» ٣٧١/٢، و«خزانة الأدب» ٤٨٦/٨، و«اللسان» (أثل)،
 و«الأمالي» ٤٦/٢.
 (٣) ليس في (د).
 (٤) في (أ)، (د) الآ، فقد يكون سقط آخر الكلمة سهواً من الناسخ.
 (٥) البيت غير منسوب في الطبري ٢٧/٥، «الإنصاف» للأنباري ص ٤٦٦. وجاء في
 حاشيته:.. وشنا: أي يابسة متخرقة، والبيداء: الصحراء التي يبيد سالكها. أي
 يهلك، والبلقع الخالية. والشاهد منه أن الشاعر أظهر أن بعد: كي .
 (٦) في «معاني الفراء» (بينهن) بالجمع، وكذلك بقية الضمائر.
 (٧) «معاني الفراء» ٢٦١/١، ٢٦٢، وانظر: «تفسير الطبري» ٢٦/٥-٢٨، «معاني
 الزجاج» ٣٢/٢، ٤٣، «إعراب القرآن» للنحاس ٤٠٩/١، «الكشف والبيان»
 ٤٠/٤ ب.

أردت لِكَيْمَا يَعْلَمُ النَّاسُ أَنَّهَا سِرَاوِيلُ سَعْدٍ^(١) وَالْوُفُودُ شُهُودٌ^(٢)
 فلو كانت بمعنى أن لم تدخل على كي، كما لا يدخل عليها أن.
 (ومذهب سيويه وأصحابه أن اللام دخلت في هذا وأشباهه على
 تقدير المصدر، أي: الإرادة للبيان)^(٣)، كما قال: ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا
 تَعْبُرُونَ﴾ [يوسف: ٤٣] أي: إن كانت عبارتكم للرؤيا، وكذلك قوله:
 ﴿لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْتَابُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٤] أي: الذين هم رهبتهم لربهم^(٤).
 وأنشدوا لكثير:

أريد لأنسى ذكرها فكأنما تَخَيَّلَ لي ليلى بكل سبيل^(٥)
 أي: إرادتي لهذا.

فأما التفسير، فقال ابن عباس: يريد الله ليبين لكم ما يبعدكم منه
 ويقربكم إلى طاعته^(٦).

(١) في «معاني الزجاج» ٤٣/٢: قيس بدل: سعد، وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤٠٩/١. وهو الصواب كما سيأتي في الكلام على البيت.

(٢) البيت لقيس بن سعد بن عبادة في قصة أوردتها المبرّد في «الكامل» ١٥٢/٢. خلاصتها: أن ملك الروم بعث رجلاً طويلاً إلى معاوية ﷺ يتحداه أن يجد أطول منه، وكان قيس بن سعد آيةً في الطول، فبعث إليه معاوية، فلما حضر وعلم الخبر خلع سراويله وأمر الرومي بلبسها فبلغت ثنودته، فحجل الرومي وضحك القوم، لكن قيساً ليم على ذلك، فقال أبياتاً هذا مطلعها.

(٣) ما بين القوسين ليس في «معاني الزجاج».

(٤) انتهى من «معاني الزجاج» ٤٣/٢ بتصرف.

(٥) «ديوانه» ص ١٠٨، «المحتسب» ٣٢/٢، والبيت غير منسوب في «الكشف والبيان» ٤١/٤ أ.

(٦) لم أقف عليه، وقد ذكر الثعلبي معناه عن عطاء. انظر: «الكشف والبيان» ٤١/٤ أ، «معالم التنزيل» ١٩٨/٢.

وقال الكلبي: يريد الله ليبين لكم أن الصبر عن نكاح الإماء خير لكم^(١).
وقال غيره: يريد الله أن يبين لكم شرائع دينكم ومصالح أمركم^(٢).
وقوله تعالى: ﴿وَيَهْدِيكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾. قال ابن عباس:
يريد دين إبراهيم وإسماعيل، دين الحنيفية^(٣).

وقال الزجاج: أي: يدلكم على طاعته، كما دل الأنبياء والذين
اتبعوهم من قبلكم^(٤).

وقال مقاتل^(٥): ويهديكم سنن الذين من قبلكم من تحريم الأمهات
والبنات وكذلك كانت سنّة الذين من قبلكم^(٦).

وقال الكلبي: يقول: هكذا حرمت على من كان قبلكم من أهل
التوراة، والإنجيل، و(الزبور)^(٧)، وسائر الكتب^(٨). فالبيان على قول هذين
خاص في المحرمات وإن عم اللفظ؛ لأن الشرائع مختلفة.

(١) من «الكشف والبيان» ٤١/٤ أ، وانظر: «بحر العلوم» ٣٤٨/١، «معالم التنزيل»
١٩٨/٢، «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٢.

(٢) قال ذلك الثعلبي في «الكشف والبيان» ٤١/٤ أ، لكن فيه: أموركم بدل: أمركم.
(٣) لم أقف عليه.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٣/٢.

(٥) هو مقاتل بن حيان كما في «الدر المنثور» ٢٥٦/٢.

(٦) ذكره بمعناه السمرقندي في «بحر العلوم» ٣٤٨/١، وأورده السيوطي بلفظه في
«الدر المنثور» ٢٥٦/٢، وعزاه لابن أبي حاتم في تفسيره، وانظر: «الكشف
والبيان» ٤١/٤ أ.

(٧) في (أ) كأنها: (الريون).

(٨) انظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٢.

وقوله تعالى: ﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾. قال ابن عباس: حتى لا تعرفوا غيره ولا تدعوا معه إلهاً آخر^(١).

وبيان هذا المعنى ما قاله محمد بن جرير: يعني: يرجع بكم من معصيته التي كنتم عليها^(٢) قبل هذا إلى طاعته التي أمركم بها. وإذا فعل بهم ذلك لم يعرفوا غيره إلهاً^(٣).

﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ بما يصلحكم في تدبيره فيكم^(٤).

٢٧- قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾. قال ابن عباس: يريد أن يخرجكم من كل ما يكره إلى ما يحب ويرضى^(٥).

وقال ابن كيسان: والله يأمركم بما فيه المغفرة لذنوبكم. وقال الزجاج: أي: يدلکم على ما يكون سبباً لتوبتكم التي يغفر لكم بها ما سلف من ذنوبكم^(٦).

وقوله تعالى: ﴿وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ﴾. قال ابن عباس: يريد الزنا وما لم يحل لكم^(٧). وكذلك قال مجاهد: هم الزناة، يريدون أن يزني أهل الإسلام، وهو قوله: ﴿أَنْ تَمِيلُوا مِيلًا عَظِيمًا﴾^(٨).

(١) لم أقف عليه. وانظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٢.

(٢) في (أ): (عليه).

(٣) انتهى من «تفسير الطبري» ٢٧/٥ بمعناه.

(٤) انظر: الطبري ٢٧/٥، «الكشف والبيان» ٤١/٤ ب.

(٥) لم أقف عليه، وقد أورد المؤلف هذا التفسير دون نسبة لابن عباس في كتابه «الوسيط» ٥٠٨/٢.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٣/٢.

(٧) أخرجه ابن المنذر، انظر: «الدر المنثور» ٢٥٧/٢.

(٨) الأثر في «تفسير مجاهد» ١٥٣/١ مختصراً، وأخرجه الطبري بنحوه من طرق. «جامع البيان» ٢٨/٥، وانظر: «زاد المسير» ٦٠/٢، «الدر المنثور» ٢٥٧/٢.

وقال السدي: هم اليهود؛ تقول: نكاح الأخت من الأب حلال^(١). وهو قول مقاتل^(٢).

وقال ابن زيد: هم جميع أهل الباطل في دينهم^(٣). وهذا هو الأظهر من هذه الأقاويل؛ لأنه على معنى العموم الموافق لظاهر اللفظ^(٤).

وفي هذا دلالة على أن من اتبع شهوته فيما يحل لا يوصف باتباع الشهوة، ولا يُطلق عليه هذا الوصف؛ لأن الله تعالى أطلق على المُبطلين ممن يتبعون شهواتهم (فيما)^(٥) لا يحل.

والشهوات جمع شهوة، والشهوة في الأصل مصدر شهِت الشيء أشهى شهوةً فهو شهِيٌّ. ورجل شهوات^(٦)، ورجال شهاوى^(٧).

وقوله تعالى: ﴿أَنْ تَمْلُؤُوا مِثْلًا عَظِيمًا﴾ [النساء ٢٧]. أي: عن الحق وقصد السبيل بالمعصية مخصوصة^(٨)، بشرهم الله بأن إرادته فيهم التوبة. وليس فيها دليل على أنه لا يريد كفر الكافر^(٩).

(١) أخرجه الطبري ٢٩/٥ بلفظ: هم اليهود والنصارى. وكذلك ابن أبي حاتم، انظر: «الدر المنثور» ٢/٢٥٧.

(٢) مقاتل بن سليمان في «تفسيره» ٣٦٨/١، وانظر «زاد المسير» ٢/٦٠.

(٣) أخرجه الطبري ٢٩/٥، وانظر: «زاد المسير» ٢/٦٠.

(٤) هذا هو اختيار ابن جرير. انظر: «تفسيره» ٢٩/٥.

(٥) في (أ): (فيها) بالهاء.

(٦) هكذا في (أ)، (د): بالتاء، ولعل الصواب بالنون (شهان)، انظر: «تهذيب اللغة» ٦/٣٥٥، «اللسان» ٤/٢٣٥٤ (شها).

(٧) في (د): (شهان)، والصواب ما أثبتته. انظر المصادر السابقة.

(٨) يبدو أن في الكلام سقطًا. والله أعلم.

(٩) الله سبحانه يريد كفر الكافر قدرًا ولا يريد شرعًا. انظر «مجموع الفتاوى» ٨/١٥٩.

٢٨- قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾. خص بعضهم التخفيف في هذه الآية، فقال: المراد به نكاح الأمة عند الضرورة. وهو قول مجاهد^(١) ومقاتل^(٢).

والباقون قالوا: هذا عام في كل أحكام الشرع، وفي جميع ما يسره لنا وسهله علينا إحساناً منه إلينا، ولم يُثَقِّلْ التكليف علينا كما ثَقَّلَ على بني إسرائيل بفضلله ولطفه. وعلى العموم دل كلام ابن عباس في تفسيره هذا التخفيف فقال: يريد شدة المثونة يخففها عنكم^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَحُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨]. قال ابن عباس: يَضْعُفُ عن الصبر عن الجِماع^(٤). وبهذا قال أكثرهم. قال الكلبي وطاوس: لا يصبر عن النساء^(٥). وقال ابن كيسان والزجاج: أي: يستميله هواه وشهوته فهو ضعيف في ذلك^(٦). وقال الحسن: هو أنه خلق من ماء مهين^(٧).

(١) «تفسيره» ١٥٣/١، وأخرج الأثر عنه الطبري ٣٠/٥، وعبد بن حميد، وابن المنذر وابن أبي حاتم، انظر «الدر المنثور» ٢٥٧/٢.

(٢) انظر: «تفسير مقاتل بن سليمان» ٣٦٨/١.

(٣) لم أقف عليه، وانظر «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٣.

(٤) انظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ٨٣.

(٥) ذكر قول الكلبي الثعلبي في «الكشف والبيان» ٤١/٤ ب. وأخرج الأثر عن طاوس عبد الرزاق في «تفسيره» ١٥٤/١، والطبري ٣٠/٥، وابن المنذر وابن أبي حاتم، انظر: «الدر المنثور» ٢٥٧/٢.

(٦) انظر «معاني الزجاج» ٤٤/٢، «الكشف والبيان» ٤١/٤ ب، ٤٢ أ، «زاد المسير» ٦٠/٢.

(٧) من «الكشف والبيان» ٤١/٤ ب، وأورده ابن الجوزي في «زاد المسير» ٦٠/٢، وانظر: «تفسير الحسن» ٢٧١/١.

٢٩- قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾. قال أهل المعاني: خص الله تعالى الأكل بالنهي عنه تنبيهاً على غيره؛ لأنه أيضاً لا يجوز جمع المال من الباطل، ولا هبته، ولا التصرف فيه. ولكن المعظم والمقصود من المال الأكل والإنفاق، فنص عليه تنبيهاً على غيره، كما قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى﴾ الآية [النساء: ١٠]، وكما يحرم أكل مال اليتيم بالظلم يحرم إنفاقه في غير الأكل.

وقوله تعالى: ﴿بِالْبَاطِلِ﴾ قال ابن عباس: يريد بما لم يحله لكم^(١). وقال الكلبي: يقول: لا تأكلوها إلا بحقها^(٢).

قال أصحاب المعاني: الباطل اسم جامع لكل ما لا يحلّ في الشرع كالربا والغصب والسرقة والخيانة وكل محرم محظور.

نهى بهذه الآية عن جميع المكاسب الباطلة بالشرع.

قال الزجاج: حرم الله ﷻ المال، إلا أن يؤخذ^(٣) على السبيل^(٤) الذي ذكر من الفرائض في الموارث والمهور والتسري^(٥) والبيع والصدقات التي ذكرت وجوها^(٦).

ثم قال: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَحَكُّرَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾ وأجمعوا على أن هذا

(١) لم أقف عليه، وقد ذكر المؤلف نحوه في «الوسيط» ٥١٠/٢ دون نسبة لأحد.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) في «معاني الزجاج» (يوجد) ولعل المثبت هنا أصوب.

(٤) في «معاني الزجاج» (السبل) بالجمع.

(٥) في (أ)، (د) والشري، انظر: «معاني الزجاج» ٤٤/٢.

(٦) انتهى من «معاني الزجاج» ٤٤/٢.

استثناء منقطع؛ لأن التجارة عن تراض ليست من أكل المال بالباطل^(١).
واختلف القراء في التجارة فرفعها بعضهم^(٢)، على معنى إلا أن يقع
تجارة^(٣).

ومن نصب^(٤) فعلى تقدير: إلا أن تكون التجارة تجارة^(٥)، كما قال:
أَعْيَنِي هَلَّا تَبْكِيَانِ عِفَاقًا^(٦) إذا كان طعنًا بينهما وعناقًا^(٧)
أو يكون على حذف المضاف بتقدير: إلا أن تكون الأموال أموال
تجارة، ثم تحذف المضاف وتُقيم المضاف إليه مقامه^(٨).

والاختيار الرفع لمعنيين: أحدهما: أن الرفع أدل على انقطاع
الاستثناء، وأن الأول محرّم على الإطلاق، والثاني: أن من نصب أضمر
التجارة، فقال: معناه: إلا أن تكون التجارة تجارة. والإضمار قبل الذكر
ليس بقوي، وإن كان جائزًا^(٩)، ومعنى قوله: ﴿عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾ هو أن
يكون عليه، فذلك باطل لم يدخل فيما أباحه الله من البيع^(١٠).

(١) انظر: «إعراب القرآن» للنحاس ١/ ٥١٠، «الحجة» ٣/ ١٥٢، «الكشف والبيان»
٤١/ ٤ أ.

(٢) هذه القراءة لأبي جعفر ونافع وابن كثير وأبي عمرو ابن عامر ويعقوب، انظر:
«الحجة» ٣/ ١٥٢، «المبسوط» ص ١٥٦.

(٣) انظر: «الطبري» ٣١/ ٥.

(٤) قراءة عاصم وحزمة والكسائي وخلف، انظر «الحجة» ٣/ ١٥٢، «المبسوط» ص ١٥٦.

(٥) «الحجة» ٣/ ١٥٢، والطبري ٣١/ ٥.

(٦) في (د): (عباقا). (٧) انظر: «جامع البيان» ٣/ ١٣٢.

(٨) «الحجة» ٣/ ١٥٢. (٩) هكذا في (أ).

(١٠) انظر: «إعراب القرآن» للنحاس ١/ ٥١٠. وابن جرير الطبري اختار خلاف رأي
المؤلف ومال إلى قراءة النصب، هذا وإن كان كل من القراءتين صوابًا جائزًا
القراءة بهما. انظر: الطبري ٣١-٣٢/ ٥.

وقال عطاء في قوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ بِحَكْرَةٍ عَنْ تَراَضٍ مِّنْكُمْ﴾ يعني: ليس فيها شيء من الربا^(١).

وذلك أن البيع إذا قُصد به الربا قلّ ما يقع التراضي به، وإذا لم يوجد التراضي لم يحلّ.

وذهب كثير من أهل التأويل إلى أن التراضي في التجارة أن يكون خيار المتبايعين باقياً إلى أن يتفرقا عن المجلس^(٢). وهذا قول شريح^(٣)

وابن سيرين والشعبي^(٤)، ومذهب الشافعي^(٥)، ويدل على هذا ما روي أن النبي ﷺ قال: «ألا لا يتفرقن بيعان إلا عن رضی»^(٦). وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾. أي: لا يقتل بعضكم بعضاً.

(١) لم أقف عليه.

(٢) انظر الطبري ٣٢/٥، «الكشف والبيان» ٤٢/٤ ب.

(٣) هو أبو أمية شريح بن الحارث بن قيس الكوفي القاضي الشهير، يقال إنه حكم سبعين سنة وهو ثقة، وقيل إن له صحبة، وكان قائفاً شاعراً، مات سنة ٧٨ هـ وقيل بعدها. انظر «مشاهير علماء الأمصار» ص ٩٩، «سير أعلام النبلاء» ١٠٠/٤، «التقريب» ص ٢٦٥ رقم (٢٧٧٤).

(٤) أخرج قول شريح والشعبي الطبري ٣٢-٣٣، أما ابن سيرين فهو الراوي عن شريح كما في الطبري.

(٥) انظر: «الأم» ٤/٣، «سنن الترمذي» ٥٣٩/٣.

(٦) أخرجه الطبري من حديث أبي قلابة ٣٤/٥ وهو مرسل؛ لأن أبا قلابة تابعي كما نبه على ذلك أحمد شاكر - رحمه الله - وعزاه أيضاً للبيهقي في «السنن الكبرى» وقد أخرج أبو داود (٣٤٥٨) كتاب البيوع، باب: في خيار المتبايعين حديث أبي هريرة ولفظه: لا يفترقن اثنان إلا عن تراض ٧٣٧/٣، وأخرج الترمذي (١٢٤٨) كتاب البيوع، باب: ٢٧، وقال: حيث غريب، والطبري ٣٤/٥.

وهذا قول عطاء^(١)، والحسن^(٢)، والكلبي^(٣)، والزجاج^(٤)، والأكثرين^(٥).
 وإنما قال: (أنفسكم) لأنهم أهل دين واحد، فهم كالنفس الواحدة،
 فجرى على قول العرب: قتلنا ورب الكعبة. إذا قتل بعضهم؛ لأن قتل
 بعضهم كالقتل لهم^(٦).

وذهب قوم إلى أن هذا نهى للإنسان عن قتل نفسه، فقال أبو عبيدة:
 ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ لا تهلكوها^(٧).

ويؤيد هذا حديث عمرو بن العاص^(٨)، وهو أنه احتلم في بعض
 أسفاره، وخاف الهلاك على نفسه من الاغتسال، فتميم وصلى بأصحابه،
 فلما رجع ذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: أشفقت إن اغتسلت أن أهلك،
 وذكرت قول الله ﷻ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ فتميمت
 وصليت، فضحك رسول الله ﷺ، ولم يقل شيئاً^(٩).

(١) هو عطاء بن أبي رباح وقد أخرج الأثر عنه الطبري ٣٥/٥.

(٢) من «الكشف والبيان» ٤٢/٤ ب، وانظر «زاد المسير» ٦١/٢، «تفسير الحسن»
 ٢٧٢/١.

(٣) انظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٣.

(٤) في «معاني القرآن وإعرابه» ٤٤/٢.

(٥) انظر: «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١١٩، والطبري ٣٥/٥، و«بحر العلوم»
 ٢٤٩/١، والثعلبي ٤٢/٤ ب، و«زاد المسير» ٦١/٢.

(٦) انظر: «الطبري» ٣٥/٥، «بحر العلوم» ٣٤٩/١.

(٧) «مجاز القرآن» ١٢٤/١، وانظر: «زاد المسير» ٦١/٢.

(٨) هو أبو عبد الله عمرو بن العاص بن وائل السهمي القرشي، تقدمت ترجمته.

(٩) أخرجه الإمام أحمد ٢٠٣/٤، والبخاري تعليقا بصيغة التمريض ٤٥٤/١ كتاب
 التيمم، باب: ٧ إذا خاف الجنب، على نفسه المرض أو الموت.....، وأبو داود =

والقول الأول أظهر، وهذا الثاني يدخل تحت دلالة الأول؛ لأنه إذا حرم عليه قتل غيره من أهل دينه؛ لأنه بمنزلة نفسه، فقد حرم عليه قتل نفسه.

٣٠- وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا﴾ الآية. كان ابن عباس يقول: الإشارة تعود إلى كل ما نُهي عنه من أول سورة النساء إلى هذا الموضع^(١). فعلى هذا الوعيد راجع إلى جميع المحرمات السابقة في هذه السورة.

وقال ابن جريج: قلت لعطاء: أفي كل ذلك؟ قال: لا، ولكن في قتل النفس^(٢). فالوعيد على قول عطاء خاص في قتل النفس المُحرمة، ووجهه أنه يرده إلى أقرب مذكور إليه^(٣).

وقال قوم: الوعيد راجع إلى أكل المال بالباطل وقتل النفس المحرمة، فالوعيد بكل واحدة من الخصلتين. وهذا اختيار الزجاج، قال: وعد الله ﷻ على أكل المال ظلماً، وعلى القتل عدواناً النار. قال: ومعنى العدوان أن يعدوا ما أمر به^(٤).

والأظهر هذا القول؛ لاتصال الوعيد بذكر النهي عن الأمرين. وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ يقال: يسر الشيء فهو

= (٤٣٤) كتاب الطهارة، باب: إذا خاف الجنب البرد، أيتيم؟ والشعبي في

«الكشف والبيان» ٤/٤٢/ب، والمؤلف في «الوسيط» ٢/٥١٣.

(١) انظر: «زاد المسير» ٢/٦٢، «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٣.

(٢) أخرجه بمعناه الطبري ٥/٣٦، وابن المنذر كما في «الدر المشور» ٢/٢٦٠.

(٣) انظر: «إعراب القرآن» للنحاس ١/٤١٠.

(٤) «معاني الزجاج» ٢/٤٤. لكن آخر كلام الزجاج: وعلى القتال النار.

يسير، وهو ضد عسير^(١). ومعناه أنه قادر على المتوعد لا يتهيأ له الامتناع منه ولا الهرب عنه فيتعذر الإيقاع به^(٢).

٣١- قوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ﴾ الآية. الاجتناب والتجنب والمجانبة المباعدة عن الشيء وتركه جانباً^(٣)، قال: وقالت تَجَنَّبْنَا وَلَا تَقْرَبْنَا فَكَيْفَ وَأَنْتُمْ حَاجَتِي أَتَجَنَّبُ^(٤) وسنذكر هذا ملخصاً عند قوله: ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ [النساء: ٣٦] إن شاء الله.

واختلفوا في الكبائر ما هي؟ فروى عبد الله بن عمرو^(٥) أن رسول الله ﷺ قال: «الكبائر: الإشراك بالله، واليمين الغموس، وعقوق الوالدين، وقتال النفس»^(٦).

وروى أبو هريرة عنه ﷺ أنه قال: «الكبائر أولهن الإشراك بالله، وقتل النفس بغير حقها، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم بداراً أن يكبروا، وفرار يوم الزحف، ورمي المحصنة، والانقلاب إلى الأعراب بعد الهجرة»^(٧).

(١) انظر: «معاني الزجاج» ٤٥/٢.

(٢) انظر: «الطبري» ٣٦/٥. (٣) انظر: «اللسان» ٦٩٢/٢ (جنب).

(٤) البيت ليزيد بن مفرغ الحميري في «ديوانه» ص ٤٤، وبلا نسبة في «الأغاني» ٢٧٨/١٨، و«الحماسة» ١٠٣/٢، ومنسوبة في «وفيات الأعيان» ٣٥٢/٦.

(٥) هو أبو محمد أو أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل السهمي القرشي صحابي فاضل، أسلم قبل أبيه وكان عالماً بالقرآن والكتب المتقدمة ومن كتاب رسول الله ﷺ ويعد من العبادة الفقهاء، توفي -رحمه الله- سنة ٦٥هـ.

انظر: «أسد الغابة» ٣٤٨/٢، «سير أعلام النبلاء» ٨٠/٣، «الإصابة» ٣٥١/٢.

(٦) أخرجه البخاري (٦٦٧٥) كتاب الإيمان والنذور، باب: اليمين الغموس.

(٧) أخرجه بمعناه البخاري (٢٧٦٦) كتاب الوصايا، باب: ٢٣ قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلَيْهِمْ طُلُوعًا﴾ ١٩٥/٣، ومسلم (٨٩) كتاب الإيمان، باب: =

وقال ابن عباس في رواية سعيد بن جبير: كل شيء عُصِي الله فيه فهو كبيرة، فمن عمل منها شيئاً فليستغفر الله، فإن الله لا يُخْلِد في النار من هذه الأمة إلا راجعاً عن الإسلام، أو جاحد فريضة، أو مكذباً بقدر^(١).

وقال في رواية علي بن أبي طلحة: هي كل ذنب ختمه الله ﷻ بنار، أو غضب، أو لعنة، أو عذاب^(٢).

وهذا قول الحسين^(٣) وسعيد بن جبير والضحاك. قالوا: كل ما جاء في القرآن مقروناً بذكر الوعيد فهو كبير، نحو قتل النفس المحرمة، وقذف المحصنة، والربا، والزنا، وأكل مال اليتيم، والفرار من الزحف^(٤).

وروى السدي، عن أبي مالك، قال: ذكروا الكبائر عند عبد الله بن مسعود، فقال عبد الله بن مسعود: افتتحوا سورة النساء، فكل شيء نهى الله عنه حتى ثلاث وثلاثين آية^(٥) فهو كبيرة.

= بيان الكبائر ٩٢/١ (ح ١٤٥). وأخرجه بهذا اللفظ الثعلبي - شيخ المؤلف - في «الكشف والبيان» ٤٤/٤، ٤٥.

(١) أخرجه من أوله إلى قوله: فهو كبيرة الطبري ٤١/٥. وقد ضعف هذا القول ابن الجوزي في «زاد المسير» ٦٦/٢.

(٢) «تفسير ابن عباس» ص ١٤٤، وأخرجه ابن جرير ٤١/٥.

(٣) هكذا والظاهر أن الصواب: الحسن. انظر: «زاد المسير» ٦٦/٢، وابن كثير ٥٣١/١.

(٤) أخرجه عن سعيد بن جبير والضحاك بمعناه دون التمثيل بقتل النفس وما بعده من الطبري ٤٢/٥، وانظر «زاد المسير» ٦٢/٢.

(٥) في (أ): (أنه)، ولعله تصحيف، فهو مخالف للآثار الواردة.

ثم قال: مصداق ذلك: ﴿إِنْ تَحْتَبِئُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ الآية^(١).
وإلى هذا القول ذهب مقاتل^(٢).

والصحيح أنه ليس لها حدّ يعرفه العباد وتتميّز به من الصغائر تميّز إشارة، ولو عُرف ذلك لكانت الصغائر مباحة، ولكن الله تعالى يعلم ذلك وأخفاه عن العباد، ليجتهد كل أحد في اجتناب ما نهى عنه رجاء أن يكون مجتنب الكبائر. ونظير هذا في الشريعة إخفاء الصلاة الوسطى في الصلوات، وليلة القدر في ليالي رمضان، وساعة الإجابة في ساعات الجمعة.

يؤكد هذا ما روي عن ابن جبير أنه قال: سأل رجل ابن عباس عن الكبائر أسبع هي؟ قال: هي إلى السبعمئة أقرب، إلا أنه لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الإصرار^(٣).

وقال السدي: الكبائر ما رآه الناس بينهم فاحشة قبيحة. وذهب في هذا إلى معنى اللفظ، وذلك أن حقيقة الكبائر ما كُبر وعُظم من الذنوب. قاله الزجاج^(٤).

وقوله تعالى: ﴿نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾. السيئات المكفّرة باجتناب الكبائر هي ما دون الكبائر، والمعاصي مما يجتمع في عمله أهل الصلاح وأهل الفسق، مثل النظرة والكذبة واللمسة والقبلة، وأشباه ذلك. وهذه تقع

(١) أخرجه من طريق السدي الثعلبي في «الكشف والبيان» ٤/ ٤٥ أ، ب، وأخرجه من طرق أخرى بنحوه الطبري ٥/ ٣٧، وعزاه السيوطي إلى عبد بن حميد بلفظ قريب من هذا اللفظ. انظر «الدر المنثور» ٢/ ٢٦٠.

(٢) انظر: «تفسير مقاتل» بن سليمان ١/ ٣٦٩، «بحر العلوم» ١/ ٣٤٩.

(٣) أخرجه الطبري ٥/ ٤١، وابن المنذر وابن أبي حاتم، انظر: «الدر المنثور» ٢/ ٢٦١.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/ ٤٥.

مكفرةً بالصلوات الخمس، فقد قال ﷺ: «الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت»^(١) الكبائر^(٢)». ^(٣)

وقوله تعالى: ﴿وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾. وقرئ (مدخلا)^(٤) بفتح الميم. وهو بعد قوله: ﴿وَنُدْخِلْكُمْ﴾ محتمل أمرين: أحدهما: أن يكون مصدرًا وتضمير له فعلًا دلّ عليه الفعل المذكور، وانتصابه بذلك الفعل المضمر. والتقدير: وندخلكم فتدخلون مدخلًا.

والثاني: أن يكون مكانًا، كأنه قال: وندخلكم مكانًا. وهو على هذا التقدير منتصب بهذا الفعل المذكور^(٥).

ومن قرأ بضم الميم جاز أن يكون مكانًا، وأن يكون مصدرًا، فإن جعلته مصدرًا جاز أن تريد مفعولًا محذوفًا من الكلام، كأنه: وندخلكم الجنة مدخلًا كريمًا، أي إدخالًا كريمًا^(٦).

والأشبه على القراءتين أن يكون مكانًا؛ لأن المفسرين قالوا في قوله: ﴿مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾: هو الجنة^(٧)، ولأننا رأينا المكان وصف بالكريم،

(١) في (أ): (ما اجتنبت).

(٢) هذه الكلمة ليست في (د).

(٣) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ: «الصلوات الخمس، والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر» (٢٣٣) كتاب الطهارة، باب: ٥ الصلوات الخمس..

(٤) هذه القراءة لأبي جعفر ونافع. انظر: «الحجة» ٣/١٥٣، «المبسوط» ص ١٥٦، «النشر» ٢/٢٤٩.

(٥) الوجهان لهذه القراءة من «الحجة» ٣/١٥٣، ١٥٤ بتصرف.

(٦) انظر: «الحجة» ٣/١٥٤.

(٧) انظر: «الطبري» ٥/٤٥-٤٦.

وهو قوله: ﴿وَمَقَامٍ كَرِيمٍ﴾ [الدخان: ٢٦] فوصف المكان بالكريم، فكذاك يكون قوله: ﴿مُدْخَلًا﴾ يراد به المكان مثل المقام .

ويجوز أن يكون المراد به الدخول أو الإدخال؛ فإن^(١) كان قد وصف بالكريم، ويكون المعنى: دخولا تكرمون فيه، خلاف من قيل فيهم: ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ﴾ [الفرقان: ٣٤] الآية^(٢).

ومعنى الكريم: الشريف الفاضل، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ١٣] أي أفضلكم، وقال: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠] أي شرفناهم وفضلناهم، ومنه قوله: ﴿أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ﴾ [الإسراء: ٦٢] أي فضلت. وزدنا بيانا لمعنى الكريم في سورة الأنفال، عند قوله: ﴿وَرَزَقْ كَرِيمًا﴾ [الأنفال: ٤].

٣٢- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنَّمَنُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾. التمني في اللغة: تقدير ما يحب على جهة الاستمتاع به. وقد مضى القول فيه عند قوله: ﴿إِلَّا أَمَانِي﴾ [البقرة: ٧٧].

قال مجاهد: قالت أم سلمة: يا رسول الله: يغزو الرجال ولا نغزو، وإنما لنا نصف الميراث، فليتنا كنا رجالا، فجاهدنا وغزونا، وكان لنا مثل أجر الرجال. فنزلت هذه الآية^(٣).

(١) في «الحجة» ١٥٤/٣ - والكلام من قوله: والأشبه - له وجاء هذا الحرف (وإن) وهو أصوب.

(٢) انتهى من «الحجة» ١٥٤/٣.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ١٥٦/١، والترمذي (٣٠٢٢) كتاب تفسير القرآن، باب: ٥ من سورة النساء، وقال: هذا حديث مرسل، والطبري ٤٦/٥-٤٧، والحاكم في «المستدرک» ٣٠٥/٢، والمؤلف في «أسباب النزول» ص ١٥٤.

وهذا قول أكثر المفسرين. قالوا: وفي هذه الآية: أن يتمنى أحد مال غيره ومنزل غيره، فإن ذلك هو الحسد. وقد جاء: لا يتمنين أحدكم مال أخيه، ولكن ليقُل: اللهم ارزقني، اللهم أعطني مثله^(١).

وهذا النهي نهى تحريم عند أكثر العلماء. وليس لأحد أن يقول: ليت مال فلان لي، وإنما يجوز أن يقول: ليت مثله لي^(٢). وقال الفراء: هذا نهى أدب وتنزيه، دون تحريم^(٣).

والصحيح هو الأول؛ لأنه لا يُعدل بصيغة النهي عن معناه إلا بقرينة. وقوله تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾. قال ابن عباس في رواية عطاء: ﴿مِمَّا اكْتَسَبُوا﴾ يريد الجهاد، وما لا يصلح للنساء. ﴿وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ يريد حفظ فروجهن، وطاعة (زوجهن)^(٤)، وحفظه إذا غاب، وترقع وتصنع في بيتها، نظرًا منها لزوجها مثل العجين والطبخ وما يصلح في معاشه، ولها في ذلك ثواب عظيم^(٥). فالنصيب على هذا معناه الثواب، أي لكل واحد من الفريقين حظ من الثواب.

(١) ذكر هذا الأثر الفراء في «معاني القرآن» ١/ ٢٦٥، وقد ورد بلفظ مقارب منسوبًا لابن عباس والكلبي. انظر: الطبري ٨/ ٢٦١، «بحر العلوم» ١/ ٣٥٠، «الكشف والبيان» ٤/ ٤٨ ب.

(٢) انظر: «الكشف والبيان» ٤/ ٣٨ ب.

(٣) انظر: «معاني القرآن» ١/ ٢٦٤.

(٤) في (د): (أزواجهن) بالجمع.

(٥) لم أقف عليه، وقد ذكره المؤلف في «الوسيط» ٢/ ٥٢٤ دون نسبة، وثبت عن ابن عباس في تفسير هذه الآية: يعني ما ترك الوالدان والأقربون: يقول: للذكر مثل حظ الأنثيين. «تفسير ابن عباس» ص ١٤٥، والطبري ٥/ ٤٩.

وقال قتادة ومقاتل والسدي: قالت الرجال: إنا لنترجو أن نُفَضَّلَ على النساء بحسناتنا في الآخرة، كما فُضِّلنا عليهن في الميراث، فيكون أجرنا على الضعف من أجر النساء. وقالت النساء: إنا لنترجو أن يكون الوزر علينا نصف ما على الرجال في الآخرة، كما لنا الميراث على النصف من نصيبهم في الدنيا.

فأنزل الله ﷻ: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُواْ﴾ من الثواب والعقاب ﴿وَلِلنِّسَاءِ﴾ كذلك^(١). فسوى بين الفريقين في الثواب والعقاب، واستحقاقهم إياهما بالاكْتِسَاب.

ولأصحاب المعاني في هذا وجه آخر: يقول: لكل فريق من الرجال والنساء نصيب مما اكتسب من نعيم الدنيا، فينبغي أن يقنع به رضى بما قسم الله له، ولا يتمنى مال غيره.

وقوله تعالى: ﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾.

أي إن احتجتم إلى ما لغيركم (وأجيبكم)^(٢) أن يكون لكم مثل ما له فاسألوا الله أن يعطيكم مثل ذلك من فضله^(٣). وقال رسول الله ﷺ: «سلوا الله من فضله، فإنه يحب أن يُسأل»^(٤).

(١) أخرج الأثر عن قتادة الطبري ٤٧-٤٨ بنحوه وذكر الأثر عنه وعن السدي الثعلبي في «الكشف والبيان» ٤٨/٤ ب، وانظر: «تفسير مقاتل بن سليمان» ٣٦٩/١، «الدر المنثور» ٢/٢٦٧.

(٢) ورد في الأصل، ولعله تصحيف من الناسخ والصواب (أحييتم).

(٣) انظر: «النكت والعيون» ٤٧٨/١.

(٤) أخرجه الترمذي (٣٥٧١) كتاب الدعوات، باب: في انتظار الفرج وغير ذلك، وتكلم في إسناده، والطبري ٤٩/٥، وفيه ضعف. وانظر: «ضعيف الجامع» ٢٢١/٣.

قال أبو علي: (من) في قوله: ﴿مِنْ فَضْلِهِ﴾ في موضع المفعول الثاني في قول أبي الحسن، ويكون المفعول الثاني محذوفاً في قياس قول سيبويه، والصفة قائمة مقامه^(١)؛ كأنه قيل: واسألوا الله نعمه وفضله.

٣٣- وقوله تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ الآية. أراد: ولكل واحد من الرجال والنساء، جعلنا موالى.

قال ابن عباس ومجاهد وقتادة وابن زيد: أي عصة^(٢).
وقال السدي: أي ورثة^(٣).

ومضى الكلام في المولى، واشتقاقه في اللغة.

وقوله تعالى: ﴿مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ فيه قولان:

أحدهما: أن (من) في قوله (مما) متعلق بمحذوف، ذلك المحذوف من صفة المولى، كأنه قيل: لكل جعلنا ورثة يرثون، أو يُعطون مما ترك والداه وأقربوه من ميراثهم له. والوالدان والأقربون على هذا هم الذين ماتوا وورثهم المعني بقوله ﴿وَلِكُلٍّ﴾، والألف واللام في الوالدان والأقربون بدل عن الكناية، كأنه قيل: مما ترك والداه وأقربوه، كقوله: ﴿فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى﴾ [النازعات: ٤١] أي مأواه.

(١) «الحجة» ٢/٢١٤.

(٢) أخرج الآثار عنهم الطبري ٥٠/٥-٥١، وأخرج قولاً لابن عباس كقول السدي الآتي وأن المراد الورثة، ونسب هذا القول لهم جميعاً الماوردي في «النكت والعيون» ١/٤٧٩، وانظر: «الدر المنثور» ٢/٥٠٩.

(٣) أخرجه الطبري ٥١/٥ بلفظ: هم أهل الميراث، وورد نحوه عن ابن عباس انظر: الطبري ٥٠/٥، والقولان متقاربان، وقد رجح الماوردي الثاني، انظر: «النكت والعيون» ١/٤٧٩.

الثاني: أن قوله: ﴿مِمَّا تَرَكَ﴾ في صفة (موالي)^(١)، أي: موالي ممن تركهم وخلفهم الميت، ثم فسر الموالي فقال: ﴿الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ أي هم هؤلاء. و(ما) على هذا القول بمنزلة (مَنْ)، والوالدان والأقربون هم الوارثون. وعلى هذا القول يحتمل أن يكون المعنى: ولكل شخص جعلنا ورثةً ممن تركهم والداه وأقربوه، أي: تشعبت العصبه والورثة عن الوالدين والأقربين^(٢).

والوالدان والأقربون^(٣) مرتفعة بالفعل الذي هو الترك.

وعلى القولين اللذين ذكرنا يجوز أن يُعنى بقوله: (ولكل) المال والميراث فيكون المعنى على القول الأول: ولكل مال وميراث مما ترك الوالدان والأقربون جعلنا موالى، أي عصبه وورثة يرثونه، وعلى هذا يكون قد فصل بين الصفة والموصوف بقوله: ﴿جَعَلْنَا مَوَالِيَّ﴾. وعلى القول الثاني يكون المعنى: ولكل مال مما ترك الميت جعلنا ورثة، ثم ابتداءً (فقال)^(٤): ﴿الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ أي هم هؤلاء، وقوله تعالى: ﴿جَعَلْنَا مَوَالِيَّ﴾ فاصل أيضاً، وجملة هذا أنك إذا فسرت الكل بالشخص كان (من) في قوله (مما) متعلقاً بمحذوف، أو صفة لموالي، وإن (فسرته) بالمال كان في صفة (لكل)، مفصلاً بينه وبين الموصوف بقوله: ﴿جَعَلْنَا مَوَالِيَّ﴾، فتدبره تفهم إن شاء الله.

(١) في (أ): (موال).

(٢) انظر «إعراب القرآن» للنحاس ٤١٢/١، «مشكل إعراب القرآن» ١٩٦/١، «الكشف والبيان» ٤٩/٤ أ، «غرائب التفسير» ٢٩٤/١، «البيان» ٢٥٢/١.

(٣) في (د): (والأقربين).

(٤) ليس في (د).

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾. هم الحلفاء^(١) في قول الجميع^(٢). ويجوز أن يُعطف على: ﴿الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾^(٣) فيكون حكم الحلفاء كحكم الوالدين والأقربين، في كونهم وارثين أو موروثين، على ما بينا.

وقوله تعالى: ﴿فَتَأْتُوهُمْ نَاصِيَهُمْ﴾. الكناية تعود إما إلى الموالي، أو إلى الوالدان والأقربون والحلفاء إذا جعلناهم وارثين، إلا أن المفسرين يحملون قوله: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانَكُمْ﴾ على الابتداء، ولا يعطفونه^(٤) على ما قبله.

قالوا: وكان الرجل في الجاهلية يعاقد الرجل، ويقول له: دمي دمك، ويرثني وارثك، وتأري ثأرك، وحربي حربك، وسلمي سلمك فلما قام الإسلام جعل للحليف السدس^(٥).

واختلف القراء في قوله: ﴿عَاقَدَتْ﴾، فقرأ أهل الكوفة (عَقَدَتْ)^(٦) بالتخفيف من غير ألف.

(١) في (د): (الخلفاء)، وما أثبتته هو الصواب.

(٢) انظر «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١١٩، الطبري ٥١/٥-٥٢، «معاني الزجاج» ٤٦/٢، «بحر العلوم» ٣٥١/١، «الكشف والبيان» ٤٩/٤ ب.

(٣) ممن قال بجواز العطف العكبري في «إملاء ما من به الرحمن بهامش الفتوحات الإلهية» ٢٣٩/٢، وقد استبعد أبو حيان هذا الوجه. انظر: «البحر المحيط» ٢٣٨/٣، «الدر المصون» ٦٦٩/٣.

(٤) في (أ): (ولا يعطونه).

(٥) انظر: «جامع البيان» ٥١/٥-٥٦، «معاني الزجاج» ٤٦/٢، «بحر العلوم» ٣٥١/١، «الكشف والبيان» ٤٩/٤ ب.

(٦) لعاصم وحمزة والكسائي وخلف. انظر: «الطبري» ٥١/٥، «الحجة» ١٥٦/٣، «الميسوط» ص ١٥٦، «النشر» ٢٤٩/٢.

والباقون (عَاقَدَتْ) بالألف^(١). وهذا أشبه بهذا المعنى ؛ لأن لكل نفر من المعاقدين يمينًا على المُخالفة^(٢)، وجعل الأيمان في اللفظ هي المعاقدة، والمعنى على الحالفين الذين هم أصحاب الأيمان، فالمعنى: والذين عاقدت حلفهم أيمانكم. حذف الذكر للعائد^(٣) من الصلة إلى الموصول. وهؤلاء الذين قرأوا في المفاعلة حملوا الكلام على المعنى، حيث كان من كل واحد من الفريقين يمين.

ومن قرأ (عَقَدَتْ) كان المعنى: عقدت حلفهم أيمانكم، كالأول، إلا أنهم حملوا على لفظ الأيمان ؛ لأن الفعل لم يُسند إلى أصحاب الأيمان في اللفظ، إنما أُسند إلى الأيمان^(٤).

والأيمان ههنا يحتمل أن يكون جمع يمين من اليد، ويحتمل أن يكون من القَسَم، وذلك أنهم كانوا يضربون صفقة البيعة بأيمانهم ويأخذ بعضهم بيد بعض على الوفاء والتمسك بالعهد، ويتحالفون عليه أيضًا^(٥).

وقوله تعالى: ﴿فَتَأْتُوهُمْ نَاصِبَهُمْ﴾. أي حظهم من الميراث. عن ابن عباس وسعيد بن جبير وقتادة وعامر والضحاك^(٦). ثم نسخ ذلك بقوله: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥].

(١) انظر المصادر السابقة.

(٢) في (د): (المحالفين).

(٣) في (د): (العائد).

(٤) انتهى توجيه القراءتين من «الحجة» ٣/ ١٥٦، ١٥٧ بتصرف، وانظر: الطبري ٥/ ٥١.

(٥) من «الكشف والبيان» ٤/ ٤٩ أ - ب بتصرف.

(٦) أخرج الآثار عنهم إلا عامرًا الطبري ٥/ ٥٢-٥٣، وعامر هذا لعله الشعبي، وقد يكون تصحيف عن عكرمة، فقد أخرج له الطبري أثرًا يدل على قوله بذلك. وانظر:

ابن كثير ١/ ٥٣٤ - ٥٣٥.

أخبرنا عبد الرحمن بن محمد السراج، أخبرنا أبو الحسن الكارزي، أخبرنا علي بن عبد العزيز، عن أبي عبيد، حدثنا حجاج، عن ابن جريج، وعثمان بن عطاء، عن عطاء الخرساني، عن ابن عباس: ﴿وَالَّذِينَ عَاقَدَتِ أَيْمَانَكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ قال: كان الرجل قبل الإسلام يعاقد الرجل، يقول: يرثني وارثك، نسختها ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥]^(١).

وقال مجاهد في هذه الآية: كان حلف في الجاهلية، فأمرُوا أَنْ يُعْطَوْهُم نَصِيبَهُمْ مِنَ الْمَشُورَةِ وَالنَّصْرِ وَالرَّفْدِ، وَلَا مِيرَاثٍ^(٢).

وعلى هذا لا يكون في الآية نَسْخٌ لقوله ﷺ: ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، ولما رُوي أنه ﷺ قال يوم فتح مكة: «ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به؛ فإنه لم يزد الإسلام إلا شِدَّةً. ولا تُحدثوا حلفًا في الإسلام»^(٣)، وقال ﷺ: «شهدت حلف المطيبين»^(٤) وأنا غلام مع عمومي،

(١) أخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ٢٢٦، وجاء نحوه عن ابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة في «تفسيره» ص ١٤٥، وأخرجه الطبري ٥٢/٥.

(٢) بنحوه في «تفسيره» ١/١٥٤، وأخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ٢٢٥، والطبري ٥٤/٥ بلفظ قريب من هذا اللفظ، وذكره الثعلبي في «الكشف والبيان» ٤٩/٤ ب.

(٣) هذا حديث مركب من حديثين أخرجهما الطبري، الأول -عن طريق قيس بن عاصم- قال ﷺ: «ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به، ولا حلف في الإسلام». والثاني -من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده- أن رسول الله ﷺ قال في خطبته يوم فتح مكة: «فوا بحلف، فإنه لا يزيده الإسلام إلا شدة، ولا تحدثوا حلفًا في الإسلام» «جامع البيان» ٥٥/٥-٥٦.

(٤) هو حلف اجتمع فيه بنو هاشم وبنو زهرة وقيم في دار ابن جدعان وتحالفوا على التناصر والأيخذ للمظلوم من الظالم. «المستدرک» ٢/٢٢٠ حاشية (١).

فما أحب أن لي حُمْر النَّعَمِ وأني أنكته»^(١).

وقال سعيد بن المسيب في هذه الآية: إنما أنزل الله ذلك في الذين كانوا يتبنون أبناء غيرهم ويورثونهم، فأَنْزَلَ اللهُ فيهم أن يُجْعَلَ لهم نصيب من الوصية، ورد الميراث إلى الموالى من ذوي الرحم والعصبة، وأبى الله أن يجعل للمدّعين^(٢) ميراثاً ممن^(٣) ادعاهم، ولكن جعل لهم نصيباً من الوصية مكان ما تعاقدوا عليه في الميراث الذي رد عليهم فيه أمرهم^(٤). وبمثل هذا قال الحسن^(٥)، واختار^(٦) ابن كيسان، فقال في قوله: ﴿والذين عاقدت أيمانكم﴾: هم^(٧) الأدعياء، وكان لهم ميراث الأولاد، فلما نزلت الموارث لم يذكروا فيها، فأوصى الله بهم^(٨).
فقد حصل في قوله: ﴿فَتَأْتُوهُمْ نَصِيبُهُمْ﴾ ثلاثة أقوال؛ الأول: من الميراث، ثم نُسخ. والثاني: من النصر، والثالث: من الوصية، ولم ينسخ على هذين.

(١) الحديث من رواية عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أخرجه الإمام أحمد ١/١٩٠، والطبري ٥/٥٦، والحاكم في «المستدرک» ٢/٢٢٠، وصححه ووافقه الذهبي، وانظر: «صحيح الجامع» ٣/٢٣٠.

(٢) في (د): (للموصين).

(٣) في (د): (من).

(٤) أخرجه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ٢٢٧، والطبري ٥/٥٥، وأورده الثعلبي في «الكشف والبيان» ٤/٥٠ أ، وانظر: «المسير» ٢/٧٢.

(٥) لم أقف عليه، وقد أخرج الطبري عن الحسن خلافه وأن المراد بالآية الحلفاء الذين يتوارثون في الجاهلية فنسخ الله ذلك. انظر: الطبري ٥/٥٢.

(٦) هكذا في (أ)، (د)، ولعل الصواب: واختاره.

(٧) في (د): (هي).

(٨) لم أقف على قول ابن كيسان هذا.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾. قال عطاء: يريد: لم يغب عنه علم ما خلق وبراً^(١).

٣٤- قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾. قال المفسرون: لطم رجل امرأته فجاءت إلى النبي ﷺ تطلب القصاص فنزلت هذه الآية^(٢). ومعنى ﴿قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾: متسلطون^(٣) على تأديبهن والأخذ فوق أيديهن^(٤).

قال ابن عباس: يعني أمروا عليهن، فعلى المرأة أن تطيع زوجها في طاعة الله^(٥).

والقوام المبالغ في القيام، يقال: هذا قِيمَ المرأة وقوامها، الذي يقوم بأمرها ويحفظها^(٦). أنشد الزجاج:

اللَّهُ بَيْنِي وَبَيْنَ قِيَمِهَا يَفَرُّ مِنِّي بِهَا وَأَتَّبِعُ^(٧)

(١) لم أقف عليه.

(٢) ورد في ذلك آثار عن التابعين كالحسن وقتادة، ومن بعدهم كالسدي وابن جريج ومقاتل والكلبي. انظر: «الطبري» ٨٥/٥، «بحر العلوم» ٣٥١/١، «الكشف والبيان» ٥٠/٤، «أسباب النزول» للمؤلف ص ١٥٥-١٥٦، وذكر السيوطي بعض هذه الآثار في «لباب النقول» ص ٦٨، وقال عَقَبَهَا: فهذه شواهد يقوي بعضها بعضاً. وانظر «الدر المنثور» ٢/٢٧٠.

(٣) هذه الكلمة غير واضحة تماماً، وكأنها: يُسَلِّطُونَ والمعنى واحد، وفي «الوسيط» للمؤلف ٥٢٧/٢، جاءت هذه الكلمة: مُسَلِّطُونَ.

(٤) انظر: «الطبري» ٥٧/٥، «الكشف والبيان» ٥٠/٤ ب.

(٥) بنحوه ثابت عن ابن عباس في «تفسيره» ص ١٤٦، وأخرجه الطبري ٥٧/٥، وابن أبي حاتم. انظر: «الدر المنثور» (٢٧١)، «تحقيق المروي عن ابن عباس» ١/ ٢٤٦.

(٦) انظر: «الكشف والبيان» ٥٠/٤ ب.

(٧) «معاني الزجاج» ٤٧/٢، والبيت للأحوص بن محمد الأنصاري كما في «الشعر =

قالوا: وليس بين الزوج والمرأة قصاص إلا في النفس والجرح.
وقال الزهري: لا قصاص بينهما إلا في النفس، فأما في الجراحة
فالدية ولا قصاص^(١).

وكان النبي ﷺ أوجب القصاص على الزوج باللّظم، فلما نزلت
هذه قال: «أردنا أمراً وأراد الله أمراً، والذي أراد الله خير» ورفع
القصاص^(٢).

وقوله تعالى: ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾. قال ابن عباس:
يريد الله بما فضل الله الرجال على النساء^(٣).

قالوا: بالعقل والعلم والعزم والقوة في التصرف والجهاد والشهادة
والميراث^(٤).

= والشعراء لابن قتيبة ص ٣٤٥، وقد استشهد به ابن جني في «الخصائص» ٢/

١٢٨ دون نسبة، والبيت في الغزل. وانظر: «غرائب التفسير» ١/ ٢٩٥.

(١) معنى الأثر عنه أخرجه الطبري ٥/ ٥٨، وابن المنذر، انظر: «الدر المنثور» ٢/
٢٧١.

(٢) أخرجه بنحوه من حديث علي بن مردويه.

انظر: «الدر المنثور» ٢/ ٢٧٠، وابن جرير عن الحسن مرسلاً ٥/ ٥٨، والفريابي
وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه، انظر: «الدر المنثور»
٢/ ٢٧٠-٢٧١، وذكره بهذا اللفظ عن مقاتل الثعلبي في «الكشف والبيان»
٤/ ٥٠ أ، والمؤلف في «أسباب النزول» ص ١٥٥-١٥٦.

(٣) الأثر الوارد عن ابن عباس: فضله عليها بنفقته وسعيه، أخرجه الطبري ٥/ ٥٩ من
طريق ابن أبي طلحة، أي فضل الرجل على المرأة، فلعل المؤلف أراد معنى قول
ابن عباس. وأخرج هذا الأثر ابن أبي حاتم، انظر: «الدر المنثور» ٢/ ٢٧١.

(٤) انظر: «معاني الزجاج» ٢/ ٤٧، «بحر العلوم» ١/ ٣٥١، «الكشف والبيان»
٤/ ٥٠ ب، «زاد المسير» ٢/ ٧٤.

وقوله تعالى: ﴿وَيْمًا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾. يريد المهور والإنفاق عليهن، فالرجل له الفضل على امرأته بما ساق إليها من المهر وبما أنفق عليها من ماله^(١).

وقوله تعالى: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَنِينَتٌ﴾. قال المفسرون: مطيعات لأزواجهن^(٢). وأصل القنوت دوام الطاعة^(٣). وقال الزجاج: قيمات بحقوق أزواجهن^(٤).

وظاهر هذا إخبار، وتأويله الأمر لها بأن تكون طائعة^(٥). ولا تكون المرأة صالحة إلا إذا كانت مطيعةً لزوجها؛ لأن الله تعالى قال: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَنِينَتٌ﴾ أي: الصالحات من اللواتي يطعن أزواجهن.

والقنوت لفظ الطاعة. وهو عام في طاعة الله، وطاعة الزوج^(٦). وقوله تعالى: ﴿حَفِظْتُ لِلْغَيْبِ﴾.

قال ابن عباس: يعني لا تدخل منزله من يكره، ولا تُوطئ فراشه أحدًا غيره، وتحفظه في نفسها وفيما يحق له بما استودعها الله^(٧). وقال قتادة وعطاء وسفيان^(٨): أي حافظات لما غاب عنه أزواجهن

(١) انظر: الطبري ٥/٥٧، «معاني الزجاج» ٢/٤٧.

(٢) انظر: «تفسير ابن عباس» ص ١٤٦، «تفسير مجاهد» ١/١٥٥، الطبري ٥/٥٩، «بحر العلوم» ١/٣٥٢، «الكشف والبيان» ٤/٥١/أ.

(٣) انظر: الطبري ٥/٥٩، «تهذيب اللغة» ٣/٣٠٥٤، «مقاييس اللغة» ٥/٣١ (قنت).

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٧.

(٥) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» ٥/١٧٠.

(٦) انظر: «الطبري» ٥/٥٩، «بحر العلوم» ١/٣٥٢.

(٧) لم أقف عليه.

من المال، وما يجب من ضيافة^(١) نفسها له^(٢).

وقال أبو روق^(٣): يعني يحفظن فروجهن في غيبة أزواجهن^(٤).

والغيب ههنا مصدر بمعنى المفعول، وهو المَغِيب عنه.

وقوله تعالى: ﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾. قال المفسرون: أي بما حفظهن الله

في إيجاب المهر والنفقة لهن، وإيصال الزوج بهن. ومعنى هذا أن الله راعاهن في حقوقهن وأوصى بهن إلى الأزواج، فعليهن في مقابلة الحفظ للغيب وطاعة الله والزوج^(٥).

وما في قوله: ﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ يحتمل أن يكون بمعنى الذي،

والعائد (إليه)^(٦) من الصلة محذوف، على تقدير: بما حفظ الله لهن،

ويكون (ما) عبارة عما راعى الله لهن من حقوقهن.

ويحتمل أن يكون (ما) غير موصول، بمعنى المصدر، أي بحفظ

الله^(٧)، وعلى هذا التقدير يحتمل معنيين آخرين: أحدهما: أنهن حافظات

= أعلام النبلاء ٢٣٥/٧، ٤٥٦/٨.

(١) هكذا في (أ)، (د) بالصاد المعجمة والفاء الموحدة، ولعل الصواب: صيانة

(بالصاد والنون) كما في «زاد المسير» ٧٥/٢.

(٢) أخرج أقوال الثلاثة بنحو ذلك الطبري ٥٩/٥-٦٠، وانظر «زاد المسير» ٧٥/٢،

وابن كثير ٥٣٧/١، «الدر المنثور» ٢٧٢/٢.

(٣) هو عطية بن الحارث الهمداني الكوفي، مفسر مشهور، تقدم.

(٤) أورده المؤلف في «الوسيط» ٥٣٠/٢، ولم أقف عليه، وهو نحو قول السدي

وغيره كما أخرج ذلك الطبري ٦١/٥، وانظر: «معالم التنزيل» ٢٠٧/٢.

(٥) انظر: «معاني الفراء» ١/٢٦٥، «معاني الزجاج» ٢/٤٧، «إعراب القرآن» للنحاس

١/٤١٣، «بحر العلوم» ١/٣٥٢، «معالم التنزيل» ٢/٢٠٧.

(٦) في (د): (إلى الله).

(٧) انظر: «معاني الفراء» ١/٢٦٥، «إعراب القرآن» للنحاس ١/٤١٣-٤١٤، =

لللغيب بحفظ الله إياهن، أي لا يتيسر لهن حفظ الغيب إلا بتوفيق الله، وأن يحفظهن الله حتى لا يضيعن، فيكون هذا من باب إضافة المصدر إلى المفعول^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾. قال ابن عباس: يريد تعلمون نشوزهن^(٢).

قال الفراء: وهو كالظن؛ لأنّ الظانّ كالشاكّ والخائف قد يرجو، فلذلك ضارع الخوف الظن والعلم، ألا ترى أنك تقول للخبر يبلغك: أما والله لقد خفت ذاك، وأنشد:

أتاني كلامٌ عن نصيبٍ يَقُولُهُ وما خِفْتُ يا سَلَامَ أنك عَائِي^(٣)
كأنه قال: وما ظننت أنك عَائِي^(٤).

ومضى الكلام في الخوف بمعنى العلم.

ويحتمل أن يكون الخوف ههنا الذي هو ضد الأمن، كأنه قيل: تخافون نشوزهن لعلمكم بالأحوال المؤذية^(٥) به^(٦).

= «مشكل إعراب القرآن» ١/١٩٧، «الكشف والبيان» ٤/٥١ أ، «الدر المصون» ٣/٦٧١.

(١) الوجه الثاني من قوله: وأن يحفظهن الله... وقد أشار إلى الوجهين السمين في «الدر المصون» ٣/٦٧١.

(٢) أشار إلى قول ابن عباس هذا ابن الجوزي في «زاد المسير» ٢/٧٥. وانظر: «معاني الفراء» ١/٢٦٥، «بحر العلوم» ١/٣٥٢.

(٣) البيت لأبي الغول - علباء بن جوشن من بني قطن بن نهشل - انظر: «النوادر في اللغة» لأبي زيد ص ٤٦، «الشعر والشعراء» ص ٢٧٨، وهو في «الطبري» ٥/٦١ غير منسوب.

(٤) «معاني القرآن» ١/٢٦٥، ٢٦٦، وانظر: «الطبري» ٥/٦١، «زاد المسير» ٢/٧٥.

(٥) هكذا في (أ)، وفي (د) بدون إعجام الياء، فقد تكون: (المؤذنة)، وهو الأرجح.

(٦) انظر: الطبري ٥/٦٢.

قال محمد بن كعب^(١)^(٢): والنشوز ههنا معصية الزوج في قول الجميع^(٣).

قال عطاء: هو أن لا تتعطر له وتمنعه من نفسها، وتتغير عن أشياء كانت تفعلها به وعما كان يستلذ منها^(٤).

وأصل النشوز الترفع على الزوج بالخلاف، من قولهم: نشز الشيء، أي ارتفع، ومنه يقال للمرتفع من الأرض نشز^(٥).

وقوله تعالى: ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾. قال الكلبي: فعظوهن بكتاب، وذكرهن الله وما أمرهن به^(٦).

وقوله تعالى: ﴿وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾. قال أبو زيد: هجر الرجل هجرًا إذا تباعد ونأى^(٧).

وقال ابن المظفر: الهجر من الهجران وهو ترك ما يلزمك تعاهده^(٨).

(١) هو أبو حمزة محمد بن كعب بن سليم بن أسد القُرَظي المدني من ثقات وعلماء التابعين، وهو من الصالحين والمشاهير في التفسير ومن المكثرين منه، وقد أخرج حديثه الجماعة، توفي -رحمه الله- سنة ١٢٠هـ.

انظر: «تاريخ الثقات» ٢/ ٢٥١، «التقريب» ص ٥٠٤ رقم (٦٢٥٧).

(٢) أخرج الأثر عنه الطبري ٦٤/ ٥.

(٣) انظر: «الطبري» ٥/ ٦٢-٦٣.

(٤) الذي عند الطبري ٥/ ٦٣ عن عطاء: النشوز أن تحب فراقه، والرجل كذلك.

(٥) انظر: «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١١٩، الطبري ٥/ ٦٢، «معاني الزجاج» ٢/ ٤٧، «تهذيب اللغة» ٤/ ٣٥٧٢ (نشز).

(٦) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٢/ ٥٣١ دون نسبة للكلبي، وانظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٤.

(٧) «تهذيب اللغة» ٤/ ٣٧١٧ (هجر).

(٨) انظر: «التهذيب» ٤/ ٣٧١٨ (هجر).

قال ابن عباس وعكرمة والضحاك والسدي: المراد بالهجر ههنا أن يهجر كلامها، فلا يكلمها في المضجع^(١).

قال ابن عباس: الهجر أن لا يجامعها، ويوليها ظهره على الفراش، (ولا يكلمها)^{(٢)(٣)}.

وقال الشعبي ومجاهد وإبراهيم: المراد به هجر المضاجعة^(٤)، يقول: فرّقوا بينكم وبينهن في المضاجع.

وهذا اختيار أبي إسحاق؛ لأنه قال في قوله: ﴿وَأَفْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾: أي في النوم معهن والقرب منهن، فإنهن إن كن يحبين أزواجهن شق عليهن الهجران في المضاجع، وإن كن مبغضات وافقهن ذلك، فكان ذلك دليلاً على أن النشوز منهن^(٥).

وروى أبو الضحى^(٦) ومسروق عن ابن عباس، قال: هذا كله في

(١) أخرج الآثار عنهم الطبري ٦٣/٥-٦٤، وانظر: «معالم التنزيل» ٢/٢٠٨، «زاد المسير» ٧٦/٢، «الدر المنثور» ٢/٢٧٧.

(٢) تكررت هذه الكلمة في (د).

(٣) أخرجه الطبري ٦٣/٥ بمعناه.

(٤) الأثر عن مجاهد في «تفسيره» ١/١٥٦، وأخرجه عن الثلاثة الطبري ٦٤/٥، وانظر: «زاد المسير» ٧٦/٢.

(٥) «معاني الزجاج» ٢/٤٧.

(٦) هو مسلم بن صبيح الهمداني الكوفي العطار، مشهور بكنيته، تابعي ثقة فاضل، أخرج له الجماعة، توفي -رحمه الله- سنة مائة للهجرة.

انظر: «تاريخ الثقات» ٢/٢٧٣-٢٧٤، «سير أعلام النبلاء» ٥/٧١، «التقريب» ص ٥٢٨ رقم (٦٦٠١).

المضجع، إذا هي عصت أن تضطجع معه^(١). والمعنى على هذا: واللاتي تخافون نشوزهن في المضاجع فعظوهن واهجروهن واضربوهن. والمضاجع جمع المضجع، وهو الموضع الذي يُضطجع عليه. وذكرنا ذلك فيما تقدم.

وذهب الكلبي وسعيد بن جبير إلى أن قوله: ﴿وَاهْجُرُوهُنَّ﴾ من الهجر الذي هو بمعنى القبيح من الكلام، يريد عتقوهن وغلظوا في القول لهن^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَأَضْرِبُوهُنَّ﴾. يعني ضربًا غير مبرح بإجماع^(٣). قال ابن عباس: أدبًا بمثل اللكزة^(٤).

قال القرخي، عن علي ؓ: يعظها بلسانه، فإن انتهت فلا سبيل له عليها، وإن أبت هجر مضجعًا، فإن أبت ضربها، فإن أبت أن تتعظ بالضرب بُعث الحكماء^(٥). فللزواج أن يتلافى نشوز امرأته بما أذن الله له

(١) الأثر عن أبي الضحى أخرجه الطبري ٦٤/٥، وسنده صحيح. انظر: «تحقيق المروي عن ابن عباس» ٢٧٠/١. لكن لفظه: أنها لا تترك في الكلام ولكن الهجران في أمر المضجع فكأنه مناقض لنص المؤلف، لا سيما عند النظر إلى ما وجه المؤلف المعنى بعد هذا الأثر. وأخرج الأثر أيضًا ابن أبي شيبه. انظر: «الدر المنثور» ٢٧٧/٢، أما عن مسروق فلم أقف عليه.

(٢) لم أقف عليه، وانظر: «القرطبي» ١٧١/٥.

(٣) انظر: الطبري ٦٧/٥-٧٠، والقرطبي ١٧٢/٥، ١٧٣.

(٤) أخرج ابن جرير ٦٨/٥ عن عطاء قال: قلت لابن عباس: ما الضرب غير المبرح؟ قال: السواك وشبهه يضربها به، وفي إسناده ضعف، انظر: «تحقيق المروي» عن ابن عباس، أما بهذا اللفظ عند المؤلف فلم أقف عليه. وانظر: القرطبي ١٧٢/٥.

(٥) لم أقف عليه.

فيه. وكان رسول الله ﷺ قال: «لا تضربوا إماء الله»^(١).
 ونهى عن ضرب النساء حتى دُئِرَ النساء على أزواجهن^(٢)، فشكوا إلى
 رسول الله ﷺ، ونزلت الآية في ضربهن^(٣).
 وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أُلْعَنَكُمُ﴾. أي فيما يُلْتَمَسُ منهن. وقال السدي:
 أَتَيْنَ فُرْشَكُمْ^(٤).
 وقوله تعالى: ﴿فَلَا تَبْغُوا عَلَيَّ سَبِيلًا﴾. قال ابن عباس: لا تتجنوا
 عليهن العِلَلُ^(٥).
 وقال عطاء: يريد ليس لك عليها سبيل في هجرها في المضجع، ولا
 في ضربها^(٦).

وقال الكلبي وسفيان بن عيينة: لا تُكَلِّفُوهُنَّ الْحَبَّ لَكُمْ^(٧).
 وقال الزجاج: لا يطلب عليهن طريق عنت^(٨). وهذا جامع للأقوال

-
- (١) أخرجه الشافعي في «الأم» ١٩٣/٥، وأبو داود (٢١٤٦) كتاب النكاح، باب: في ضرب النساء، وابن ماجه (١٩٨٥) كتاب النكاح، باب: ضرب النساء.
 (٢) أي تَشْرُونَ وتَفْرَن وتَغِيرُ حُلَقَهُنَّ واجْتَرَأْنَ عَلَيْهِمْ. انظر «اللسان» ١٤٨١ (دُئِرَ).
 (٣) هذا نحو كلام لعمر بن الخطاب عقب الحديث المرفوع المتقدم. انظر «الأم» ١٩٣/٥، «سنن أبي داود» (٢١٤٦)، «سنن ابن ماجه» (١٩٨٥).
 (٤) لم أقف عليه، وأخرج الطبري ٧٠/٥ نحوه عن الثوري.
 (٥) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٧٦/٢، وأخرجه الطبري عن قتادة ٧٠/٥.
 والمعنى: لا تتعدوا عليهن بنسبة عِلَلٍ لهن ليست فيهن، فإن ذلك جناية.
 (٦) لم أقف عليه.

(٧) عن الكلبي انظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٤، أما عن سفيان فأخرجه الطبري ٧٠/٥ بنحوه، وانظر: «الكشف والبيان» ٥١/٤ ب، والبغوي ٢٠٨/٢، و«زاد المسير» ٧٦/٢.

(٨) «معاني الزجاج» ٤٨/٢.

كلها.

٣٥- قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾. قال ابن عباس: يريد علمتم^(١). وذكرنا الخوف بمعنى العلم آنفاً.

قال الزجاج: (خفتم) ههنا بمعنى: (أيقنتم) خطأ^(٢)؛ لو علمنا الشقاق على الحقيقة لم يُحتج^(٣) إلى الحكمين، وإنما يُخاف الشقاق^(٤). وليس الأمر على ما قال أبو إسحاق؛ فإن الخوف ههنا بمعنى العلم صحيح، وكذلك يجب أن يكون؛ لأن بعثة الحكمين إنما تكون إذا علمنا شقاقاً بينهما، ولكن لا نعلم أيهما المتعدي الظالم، فيُبعث الحكمان ليتعرفا ذلك، وقبل وقوع الشقاق ليس حاله بعثة الحكمين. فقول أبي إسحاق: (لو علمنا الشقاق على الحقيقة لم يُحتج إلى الحكمين) وهم؛ لأننا نحتاج إلى الحكمين في هذه الحالة، وحيث نعلم المُشَاقَّ بين الزوجين من هو لم يُحتج إلى الحكمين.

ولم يفصل الزجاج بين الحالتين، والذي في الآية إذا علمنا شقاقاً بينهما، ولم نعلم من أيهما ذلك الشقاق، وكلام ابن عباس شديد^(٥)

(١) لم أقف عليه، وذكره المؤلف في «الوسيط» ٥٣٢/٢، دون نسبة لابن عباس ونسبه ابن الجوزي إلى أبي سليمان الدمشقي.

انظر: «زاد المسير» ٧٧/٢.

(٢) عبارة الزجاج في «معانيه» ٤٨/٢: قال بعضهم: (خفتم) ههنا في معنى: أيقنتم، وهذا خطأ.

(٣) عند الزجاج في «المعاني»: لم يجنح.

(٤) «معاني الزجاج» ٤٨/٢.

(٥) هكذا في (أ)، (د)، ولعل الصواب: شديد بالسین المهملة.

وَالْمُنْكَرَ وَاهِمٌ.

والشقاق: العداوة والخلاف، كالمشاققة. واشتقاقه من أن المشاقين^(١) كل واحد منهما في شق غير شق صاحبه^(٢).

والمعنى: شقاقاً بينهما، فأضيف المصدر إلى الظرف، وإضافة المصادر إلى الظروف جائزة، لحصولها فيها، كقولك: يعجبني صوم يوم عرفة، وسير الليلة المقمرة^(٣).

وقوله تعالى: ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ﴾. قال سعيد بن جبير والضحاك: المأمور ببعث الحكمين السلطان الذي يترافع الزوجان فيما شجر بينهما إليه^(٤).

والحكم بمعنى الحاكم، وهو المانع من الظلم^(٥)، ومنه المثل السائر: في بيته يؤتى الحكم^(٦).

قال ابن عباس: يريد من أهل الفضل^(٧).

يعني أن الحكم يجب أن يكون فاضلاً، يعرف ما لأحد الزوجين على

(١) في «معاني الزجاج» ٤٨/٢ المتشاقين.

(٢) من «معاني الزجاج» ٤٨/٢ بتصرف يسير، وانظر الطبري ٧٠/٥.

(٣) انظر: «الطبري» ٧٠/٥، «الدر المصون» ٦٧٣/٣.

(٤) أخرج الأثر عنهما الطبري ٧١/٥، وانظر: «زاد المسير» ٧٧/٢، «الدر المثور»

٢٧٩/٢-٢٨٠.

(٥) انظر: «تهذيب اللغة» ٨٨٧/١ (حكم).

(٦) «الأمثال» لأبي عبيد ص ٥٤، «مجمع الأمثال» للميداني ٤٤٢/٢.

(٧) لم أقف عليه، وانظر: «بحر العلوم» ٣٥٢/١، و«القرطبي» ١٧٥/٥، و«ابن كثير»

٥٣٩/٢.

الآخر، ويعرف أحكام العشرة^(١).

وقوله تعالى: ﴿مَنْ أَهْلِهِ﴾، و﴿مَنْ أَهْلُهَا﴾. أي من أقارب هذا وأقارب تلك.

قال ابن عباس: فإذا التقى الحكمان قال أحدهما للآخر: ادخل على قريبك، فقل لها تخبرك الذي نقت على زوجها، وقل لها: ألك فيه حاجة؟، وإلا فنحن ندخل فيما بينكما حتى يفارقك، وإن كان لك به حاجة فنحن نرده إلى ما تحبين.

ويقول الآخر لصاحبه: الق قريبك، فقل له: ألك في أهلك حاجة؟. فيخلو حكم الرجل بصاحبه، فيقول^(٢): أخبرني ما في نفسك، أتهواها أم لا؟ فإني لا أدري ما أقول في أمرك، حتى أستطلع رأيك. فإن كان الرجل كارهاً قال: لا حاجة لي فيها، خذ لها مني ما استطعت وفرق بيني وبينها. فيعرف عند ذلك أن النشوز جاء من قبله. وإن قال: إني أهواها، فأرضها من مالي بما أرادت، ولا تفرق بيني وبينها، علم أنه ليس بناشز.

ويخلو حكم المرأة بالمرأة، فيقول: أعلميني ما في نفسك، أتهوين زوجك أم لا؟ فإني لا أدري ما أقول في أمرك حتى أستطلع رأيك فيه، فإن كانت هي الناشزة، قالت: أنشدك الله أن تفرق بيني وبينه، أعطه ما أراد من مالي، فلا حاجة لي فيه. فإذا قالت ذلك علم أنها ناشزة. وإن لم تكن ناشزة، قالت: إني أهواه، ولكنني أستزيده في نفقتي، فعظه وحثه علي بخير، فإنه إليّ مسيء.

فإذا كان النشوز من قبل المرأة أقبلًا عليها، فقالا لها: يا عدو الله،

(١) انظر المراجع السابقة. (٢) في (د): (فيقول له).

أَنْتِ الْعَاصِيَةُ الظَّالِمَةُ لِرُؤُوسِكَ، الْمُسِيئَةُ لِنَفْسِكَ، فَوَاللَّهِ لَا يَنْفِقُ عَلَيْكَ أَبَدًا وَلَا يَجَامِعُكَ، حَتَّى تَرْجِعِي عَنْ فَعْلِكَ وَتَفِئِي إِلَى اللَّهِ، فَلَا يَأْتِيهَا زَوْجُهَا وَلَا يَنْفِقُ عَلَيْهَا حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى الْحَقِّ. وَإِنْ كَانَ النِّشُوزُ مِنْ قَبْلِ الرَّجُلِ أَقْبَلًا عَلَيْهِ، فَقَالَا: أَنْتِ الْعَاصِيَةُ لِلَّهِ الْمُبْغِضُ لَامْرَأَتِكَ، الظَّالِمُ لِنَفْسِكَ، نَفَقْتَهَا عَلَيْكَ أَبَدًا مَا دَامَتْ، وَلَا تَدْخُلُ لَهَا بَيْتًا، وَلَا تَرَى لَهَا وَجْهًا، حَتَّى تَفِئَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ وَتَرْجِعَ عَمَّا أَنْتَ عَلَيْهِ. ثُمَّ يَأْخُذَانِهِ بِنَفَقَتِهَا مَا دَامَ عَلَى حَالِهِ حَتَّى يَرْجِعَ، فَإِذَا رَجَعَ جَمَعَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا^(١).

وقوله تعالى: ﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ﴾ بين الزوج والمرأة. فالكناية في ﴿بَيْنَهُمَا﴾ تعود على الزوجين. وأجاز بعضهم فيما حكاه ابن حبيب^(٢) أن تعود الكناية على الحكمين^(٣). فيكون المعنى: يوفق الله صلاحًا للزوجين بين الحكمين^(٤).

ومذهب عمر رضي الله عنه أيضًا هذا، وهو أن المعنى بإرادة الإصلاح الحكمان.

وقد رُوي أنه بعث حكمين بين زوجين فرجعا وأخبراه أن الزوجين لم يصطلحا، فعلاهما بالدرة وقال: لو أردتما إصلاحًا وفق الله بينهما.

(١) أخرجه بمعناه مختصرًا الطبري ٧٣/٥ من طريق ابن أبي طلحة وهو في «تفسير ابن عباس» ١٤٧. وقد ذكره السمرقندي في «بحر العلوم» دون نسبة لابن عباس بلفظ مقارب. انظر: «بحر العلوم» ٣٥٢/١، القرطبي ١٧٥/٥. وقد جاء نحوه عن السدي. انظر: الطبري ٧١/٥.

(٢) الماوردي في «النكت والعيون» ٤٨٤/١.

(٣) هذا رأي جمهور المفسرين، انظر: الطبري ٧٦-٧٧/٥، «زاد المسير» ٧٧/٢.

(٤) انظر: «النكت والعيون» ٤٨٤/١.

فرجعا وأخلصا، فإذا الزوجان قد أغلقا الباب دونهما واصطلحا^(١). وهذه القصة تُقوي عود الكناية إلى الزوجين. هذا إذا أراد الحكماء إصلاحًا ورأيًا ذلك.

فإن أدى اجتهداهما إلى التفريق، فقد اختلف العلماء في ذلك: فمذهب عثمان وعلي رضي الله عنهما وسعيد بن جبير والشعبي والسدي وإبراهيم وشريح: أن لهما التفريق بينهما بالطلاق إن رأياه؛ لأن التحكيم توكيل^(٢).

قال عبيدة السلماني: شهدت عليًا عليه السلام وجاءته امرأة وزوجها، مع كل واحد منهما فتائم من الناس، فقال: ما شأنهما؟ فأخبر بالشقاق بينهما، فقال: ابعثوا حكمًا من أهله وحكمًا من أهلها، ثم قال للحكمين: أتدريان ما عليكما؟ إن عليكما إن رأيتما أن تفرقا ففرقتما، وإن رأيتما أن تجمعما جمعتما. فقالت المرأة: رضيتُ بما في كتاب الله عليّ ولي^(٣). وقال الزوج: أما الفرقة فلا. فقال علي: كذبت حتى تُقَرَّ بمثل الذي أقرت^(٤) به^(٥).

(١) لم أقف عليه.

(٢) انظر: «الطبري» ٧٣/٥-٧٥، و«القرطبي» ١٧٦/٥.

(٣) هنا عبارة (وقال ولي) وهي زياجة من الناسخ على الأغلب.

(٤) في (أ): أقرب بالباء الموحدة وهو تصحيف ظاهر. والصواب بالتاء المثناة كما في (د)، «الكشف والبيان» يأتي.

(٥) أخرجه الشافعي في «الأم» ١٩٥/٥، وقال الشافعي - رحمه الله -: حديث علي ثابت عندنا، والطبري ٧١/٥، وعبد الرزاق في «تفسيره» ١/١٥٨، والثعلبي ٥١/٤ ب، وعزاه السيوطي إلى عبد الرزاق في «المصنف» وسعيد بن جبير وعبد=

والظاهر من هذا الكلام أن علياً عليه السلام رأى الفُرقة من غير رضا الزوج، ولذلك قال: كذبت، ولم يقل: فلا أبعث الحكمين حتى ترضى.

وإذا تعذر تنفيذ العقد بأحكامه فالوجه رفعه، وهذا هو الظاهر الصحيح من مذهب الشافعي - رحمه الله - الذي نص عليه في كتاب الطلاق من أحكام القرآن^(١)، وهو اختيار المزمي^(٢)^(٣).

وقال الحسن: الحكمان يحكمان في الاجتماع ولا يحكمان في الفرقة إلا بأمرهما^(٤). وهذا أحد قولي الشافعي، وقد نص عليه في «المختصر»، وقال: لا بد من توكيل الزوج في الطلاق؛ لأنّ الطلاق إلى الأزواج^(٥).

قال الزجاج: وحقيقة أمر الحكمين أنهما^(٦) يقصدان الإصلاح،

= بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم. انظر: «الدر المنثور» ٢/٢٧٩.

(١) انظر: «الأم» ٥/١٩٥، و«أحكام القرآن» للشافعي جمع البيهقي ١/٢١٢، و«ابن كثير» ١/٥٣٩.

(٢) هو أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو المزمي المصري، تلميذ الإمام الشافعي، إمام علامة رأس في الفقه الشافعي وله المختصر مشهور متداول، قال الشافعي: المزمي ناصر مذهبي، توفي - رحمه الله - سنة ٢٦٤هـ. انظر «طبقات الفقهاء» للشيرازي ص ١٠٩، «سير أعلام النبلاء» ١٢/٤٩٢، «طبقات الشافعية» للأسنوي ١/٢٨.

(٣) «مختصر المزمي» ص ١٨٦.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ١/١٥٩، والطبري بمعناه ٥/٧٢، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، انظر: «الدر المنثور» ٢/٢٨.

(٥) انظر: «مختصر المزمي» ص ١٨٦.

(٦) في (د): (أن).

وليس لهما طلاق، وإنما عليهما أن يُعرِّفا الإمام حقيقة ما وقفا عليه؛ فإن رأى الإمام أن يُفرِّق فرّق، وإن رأى أن يجمع جمع، وإن وكلّ الحكمين بتفريق أو جمع فهما بمنزلته.

والذي فعله عليّ رحمه الله من قوله: وإن رأيتما أن تفرقا فترقما، تولية منه إياهما ذلك^(١).

وقوله تعالى: ﴿يُوفِّي اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾^(٢) معنى التوفيق في اللغة هو تيسير. وفق الشيء، وهو ما يوافقه، أي يساوي حالته، ويقال: حلوبة فلان وفق عياله، أي يخرج من لبنها ما يكفي عياله، على معنى أن ذلك مساوٍ لقدر حاجته^(٣).

قال الراعي:

أما الفقير الذي كانت حلوبته

وفق العيال فلم يُترك له سبْد^(٤)

فالموافقة المواساة^(٥) في أمر من الأمور. والتوفيق بين النفسين إصلاحٌ بينهما لمساواة فيه. وقوله تعالى: ﴿جزاء وفاقاً﴾ [النبا: ٢٦]، أي: على وفق أعمالهم.

(١) انتهى من «معاني الزجاج» ٤٩/٢ بتصرف يسير.

(٢) (بينهما) ليست في (أ).

(٣) انظر: «تهذيب اللغة» ٣٩٢٧/٤، «اللسان» ٤٨٨٤/٨ (وفق).

(٤) «ديوانه» ص ٦٤، «تهذيب اللغة» ٣٩٢٧/٤، «اللسان» ٤٨٨٤/٨ (وفق). ومعنى: حلوبته: قيل: معيشته وقيل حملته، والسبْد يطلق على المال وعلى ذوات الشعر من البهائم. انظر «اللسان» ١٩١٨/٤ (سبْد). والشاهد أن وفق الشيء ما يساوي حالته أو يكفيه.

(٥) لعلها المُساواة.

الليث يقول: لا يتوفق عبدٌ حتى يوفقه الله، وإن فلانًا موفق رشيد^(١).

ووفق كل شيء ما يكون متفقًا معه، كقوله:

يَهْوِينَ شَيْءٍ وَيَقَعْنَ وَفْقًا^(٢)

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾. قال ابن عباس: يريد:

عليمًا بما في قلوبهم من المودة، وخبيرًا بما يكون إذا هو طلقها من وجده عليها، أو وجدها عليه^(٣).

٣٦- وقوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ

إِحْسَنًا﴾. قال الزجاج المعنى: أوصاكم الله بعبادته، وأوصاكم بالوالدين إحسانًا^(٤).

وقال الفراء: وأحسنوا بالوالدين إحسانًا. أمرهم بالإحسان^(٥).

قال ابن عباس: يريد البرّ بهما مع اللطف ولين الجانب، ولا يُغلظ

لهما الجواب، ولا يُحدّ إليهما النظر، ولا يرفع صوته عليهما، كما قال

الله: ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤] يكون بين

أيديهما ذليلاً مثل العبد بين يدي السيد الفظ الغليظ، تذللًا لهما مع

المحبة^(٦).

(١) «العين» ٢٢٦/٥، «تهذيب اللغة» ٣٩٢٧/٤ (وفق).

(٢) «العين» ٢٢٦/٥، وانظر: «لسان العرب» ٤٨٨٤/٨ (وفق).

(٣) لم أقف عليه، وانظر: «تنوير المقياس» بهامش المصحف ص ٨٤.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٩/٢.

(٥) «معاني القرآن» ٢٦٦/١، وعبارته: أمرهم بالإحسان إلى الوالدين. وفي «زاد

المسير» ٧٩/٢: قال الفراء: أغراهم بالإحسان إلى الوالدين.

(٦) لم أقف عليه.

﴿وَبِذَى الْقُرْبَى﴾، القربى مصدر كالقربة^(١)، ومثله البُشرى والرُّجعى.
قال ابن عباس: يصله ويعطف عليه^(٢). وقال الزجاج: أمر الله ﷻ
بالإحسان إلى ذوي القربة بعد الوالدين^(٣).

﴿وَأَلَيْتَمَنِ﴾، قال ابن عباس: يرفق بهم ويدنيهم ويمسح رأسهم.
﴿وَالسَّكِينِ﴾، قال: يريد: بذل يسر، أو رد جميل^(٤).
﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾، قال عامة المفسرين: يعني القريب في
النسب، الذي بينك وبينه قرابة، وله حقوق؛ حق القربة وحق الجوار وحق
الإسلام^(٥).

ودل كلام الزجاج على أنه أراد بالقربى ههنا قرب الدار والمعرفة
والاختلاط؛ لأنه قال: هو الذي يقاربك ويعرفك^(٦). ويُقوي هذا أنه قابله
بالجار الغريب في قوله: ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾، فكما أن الغريب لا يعرفك
لبعد داره فالجار ذي القربى هو الذي يعرفك لقرب داره وأرضه من دارك
وأرضك^(٧).

(١) انظر: الطبري ٧٧/٥.

(٢) انظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٤.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٥٠/٢.

(٤) لم أقف عليه.

(٥) انظر: الطبري ٧٨/٥، «بحر العلوم» ٣٥٣/١، «الكشف والبيان» ٥٢/٤، أ،
«النكت والعيون» ٤٨٥/١.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٥٠/٢.

(٧) عبارة الزجاج في «معاني» ٥٠/٢: ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ والجار القريب المتباعد.
واستشهد على ذلك بيت من الشعر هو:

فلا تحرمني نائلاً عن جنابة فإني امرؤ وسط القباب غريبٌ
وسياتي.

والذي عليه المفسرون هو الأول.

وقوله تعالى: ﴿وَالْجَارِ الْجُنْبِ﴾.

الجنب نعت على فعل، مثل: (أُحْد) في: ناقة أُحْد، وبابٌ غُلُق^(١)، وقارورةٌ فُتِحَ. وأصله من الجَنَابَة ضِدَّ القَرَابَة، وهو البُعد^(٢).

قال علقمة بن عبدة^(٣):

فَلَا تَحْرِمْنِي نَائِلًا عَنْ جَنَابَةِ

فإني امرؤ وَسَطُ الْقَبَابِ غَرِيبُ^(٤)

وقال الأعشى^(٥):

أَتَيْتُ حُرَيْثًا زَائِرًا عَنْ جَنَابَةِ

وكان حُرَيْثٌ عَنْ عَطَائِي جَامِدًا^(٦)

(١) في (أ): (علق) بالعين المهملة.

(٢) انظر: «الطبري» ٨٠/٥، «الحجة» ١٥٨/٣.

(٣) هو علقمة بن عبدة بن ناشرة بن قيس التميمي، شاعر جاهلي مجيد، كان يلقب بالفحل لحادثة جرت بينه وبين امرئ القيس. توفي قبل الهجرة بنحو عشرين سنة. انظر: «الشعر والشعراء» ص ١٢٥، «طبقات الشعراء» ٥٨، «الأعلام» ٢٤٧/٤.

(٤) «ديوانه» ص ٣١، «الكامل» ١٦/٣، والاختيارين للأخفش الأصغر ص ٦٥٦، وفيه: الديار بدل القباب، «الزاهر» ٤٣٠/١. والجَنَابَة: البعد والغربة وهو الشاهد. والمعنى: لا تحرمني بعد غربة وبعد عن ديار. والبيت من قصيدة في فكاك أسر أخ له.

(٥) هو ميمون بن قيس بن جندل الوائلي -الأعشى الكبير- تقدمت ترجمته.

(٦) «ديوانه» ٤٣، «الكامل» ١٥/٣، «الطبري» ٨٠/٥، «معاني الزجاج» ٥٠/٢، الثعلبي ٢٥/٤ ب.

وجاء في حاشية «ديوانه»: حُرَيْث: تصغير لكلمة حارث، وهو ذم للحارث بن وعله بن مجالد الرقاشي. الجَنَابَة: البعد. وانظر «الكامل» ٩٠٢/٢، ٩٠٣.

وقال آخر:

كَرَامٌ إِذَا مَا جِئْتَهُمْ عَنْ جَنَابَةٍ أَعْفَاءٌ عَنْ جَارِ الْخَلِيطِ الْمَجَاوِرِ^(١)
ورجل جُنُب، إذا كان غريباً متباعدًا عن أهله. وقوم أجناب، ورجل
أَجْنَب وأجنبي، وهو البعيد منك في القرابة^(٢). وأصل الجنب التنحية
والإبعاد، ومنه قوله: ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥].
والجانبان الناحيتان لتَنَحَّى كل واحدة^(٣) عن الأخرى^(٤).

وروى المفضل عن عاصم^(٥): ﴿وَالْجَارِ الْأَجْنَبِ﴾ بفتح الجيم
وسكون النون^(٦)، وهو يحتمل معنيين:

أحدهما: أن يريد بالجنب الناحية، ويكون المعنى على هذا: ذي
الْجَنْب، فحذف المضاف؛ لأن المعنى مفهوم، ألا ترى أن الناحية لا
يكون الجار إياها، والمعنى: ذي ناحية ليس هو الآن بها، أي: هو
غريب^(٧).

(١) البيت للراعي النميري في «ديوانه» ص ١٠٨، و«تاريخ دمشق» ٣٨/ ١٩٠.

(٢) انظر: «تهذيب اللغة» ١/ ٦٦٣، «اللسان» ٢/ ٦٩٢ (جنب).

(٣) في (أ): (واحد) بالتذكير.

(٤) انظر: «معاني القرآن» للأخفش ١/ ٤٤٦، «الحجة» ٣/ ١٥٨.

(٥) هو أبو بكر عاصم بن أبي النجود - بهدلة - الأسدي الكوفي الإمام المقرئ وأحد
القراء السبعة المشاهير الحجة، وقد أخرج حديثه الجماعة، توفي - رحمه الله - سنة
١٢٠هـ. انظر: «السبعة» ص ٦٩، «مشاهير علماء الأمصار» ص ١٦٥، «التقريب»
ص ٢٨٥ رقم (٣٠٥٤).

(٦) «السبعة» ص ٢٣٣، «الحجة» ٣/ ١٥٧. وقال ابن مجاهد وأبو علي - رحمهما الله:
ولم يأت بها غيره.

وانظر: «معاني القراءات» ١/ ٣٠٧.

(٧) في «الحجة» ٣/ ١٥٨: هو غريب عنها، والكلام في توجيه القراءتين لأبي علي.

والآخر: أن يكون وصفًا، مثل: ضرب وندب وفسل^(١)، فهذا وصف يجري على الموصوف، كما أن الجنب كذلك^(٢).

قال ابن عباس وعامتهم: الجار الجنب هو الذي ليس بينك وبينه قرابة^(٣). وله حق الجوار، فإن كان من أهل دينك فله حق الإيمان^(٤).

ومعنى وصفه بالبُعد ههنا أنه ليس من قومك، ونُسبُه بعيد عنك، ألا ترى أن مجاهدًا وقتادة قالوا: هو جارك من قوم آخرين^(٥).

ويحتمل أن يُراد بهذا البُعد بُعد الدار، وهو الغريب من بلد غير بلدك يجاورك، فهو متباعد عن أهله وبلده.

وإلى هذا ذهب الزجاج، فإنه قال: هو الجار الغريب^(٦) المتباعد^(٧). وحكى ابن جرير عن نَوْفِ الْبِكَالِي^(٨) أنه ذهب إلى أن المراد بهذا

(١) هكذا بالفاء عند أبي علي في «الحجة»، وفي النسختين من المخطوط كأنها بالنون (نسل).

(٢) انتهى من «الحجة» ٣/١٥٨.

(٣) «تفسير ابن عباس» ص ١٤٨.

وأخرجه الطبري ٥/٧٩-٨٠ عن ابن عباس، وهو قول قتادة والسدي ومجاهد وابن زيد والضحاك كما أخرجه الطبري، وانظر: «الكشف والبيان» ٤/٥٢ ب، «زاد المسير» ٢/٧٩.

(٤) انظر: «الطبري» ٥/٧٩، «بحر العلوم» ١/٣٥٣.

(٥) أخرجه عنهما عبد الرزاق في «تفسيره» ١/١٥٩، والطبري ٥/٧٩.

(٦) في (د): (القريب)، وكذا في «معاني الزجاج»، ولعل ما أثبتته هو الأولى.

(٧) «معاني الزجاج» ٢/٥٠.

(٨) هو أبو عمرو نَوْف بن فضالة البكالي، تابعي صالح، شامي مستور، أخرج له البخاري ومسلم، وأما تكذيب ابن عباس له فلمّا رواه عن أهل الكتاب، مات -رحمه الله- بعد سنة ٩٠هـ. انظر: «مشاهير علماء الأمصار» ص ١٢١.

البُعدُ بعدُ الدين، فقال في الجارِ الجنب: إنه الكافر^(١). وقد قال النبي ﷺ في المشرك الجار: «له حق الجوار وإن كان مشركاً»^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ﴾. قال ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد وقتادة والحسن والسدي والضحاك: هو الرفيق في السفر^(٣).

قال عطاء عن ابن عباس: يريد صاحبك في السفر، وهو جارك إلى جانبك، فله حق الجوار وحق الصحبة^(٤).

وهذا اختيار الفراء^(٥) والزجاج^(٦) وابن قتيبة^(٧).

وقال علي وابن مسعود وابن أبي ليلي^(٨) وإبراهيم: هو زوجتك تكون معك إلى جنبك^(٩).

(١) أخرجه الطبري ٨٠/٥ بلفظ: اليهودي والنصراني، وانظر: «زاد المسير» ٧٩/٢، و«ابن كثير» ٥٤٠/١.

(٢) جزء من حديث أخرجه البزار بنحوه مطوّلًا، كما في «كشف الأستار» ٣٨٠/٢. وانظر: ابن كثير ٥٤١/١، والثعلبي في «الكشف والبيان» ٥٣/٤ أ، وهذا لفظه، وضعفه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٦٤/١ بقوله: رواه البزار عن شيخه عبد الله ابن محمد الحارثي وهو وضاع.

(٣) قول ابن عباس في «تفسيره» ص ١٤٨ بلفظ: الرفيق فقط، وأخرجه عن جميعهم الطبري ٨٠/٥-٨١، إلا الحسن، فانظر: ابن كثير ٨٤٠/١.

(٤) الذي وقفت عليه نحو ذلك من طريق علي ابن أبي طلحة عن ابن عباس في «تفسيره» ص ١٤٨، وأخرجه الطبري ٨٠/٥.

(٥) في «معاني القرآن» ٢٦٧/١.

(٦) في «معاني القرآن وإعرابه» ٥٠/٢.

(٧) في «غريب القرآن» ص ١١٩.

(٨) هو عبد الرحمن بن أبي ليلي الأنصاري المدني، تقدمت ترجمته.

(٩) أخرج الآثار عنهم الطبري ٨١-٨٢، وانظر: «زاد المسير» ٨٠/٢.

وقال ابن جريج وابن زيد: هو الذي يلزمك ويصحبك رجاء خيرك ونفعك^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَأَبْنِ السَّبِيلَ﴾. هو الضيف، يجب قراه إلى أن يبلغ حيث يريد.

قال ابن عباس ومجاهد والربيع: يريد عابر السبيل، تُرويه وتُطعمه حتى يرحل عنك^(٢).

﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ يعني المماليك.

قال ابن عباس: يريد المملوك، تُحسن رزقه وتحتمل مساوئه وتعفو عنه فيما يُخطئ، فإن لاءمك فاحسبه وأنت مُحسن، وإن خالفك في الملاءمة فبعه لعله يوافق غيرك وتبرأ من إثمه^(٣).

وروى عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال: «من ابتاع شيئاً من الخدم فلم يوافق شيمته شيمته فليبع ويشتر حتى يوافق شيمته شيمته، فإن الناس شيمٌ، ولا تعذبوا عباد الله»^(٤).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦] المختال: ذو الخيلاء والكبر^(٥).

(١) ابن جرير روى نحو ذلك عن ابن عباس، وهذا لفظ ابن زيد أخرج ذلك الطبري ٨٢/٥، وانظر «زاد المسير» ٨٠/٢.

(٢) أخرجه عن مجاهد عبد الرزاق في «تفسيره» ١٥٩/١، وذلك عنه وعن الربيع، «الطبري» ٨٣/٥.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) لم أقف عليه.

(٥) «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١١٩، وانظر الطبري ٨٤/٥، «بحر العلوم» ٣٥٤/١.

قال ابن عباس: يريد بالمختال العظيم في نفسه، الذي لا يقوم بحقوق الله^(١).

قال الزجاج: وإنما ذكر الاختيال هنا؛ لأنَّ المختال يأنف من ذوي قراباته إذا كانوا فقراء، ومن جيرانه إذا كانوا كذلك، فلا يُحسن عشرتهم^(٢).

وذكرنا اشتقاقه في اللغة عند قوله: ﴿وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ﴾ [آل عمران: ١٤]. ومعنى الفخر في اللغة هو البذخ والتطاول، والفخور الذي يعدد مناقبه كبيرًا وتطاولًا^(٣).

قال ابن عباس: هو الذي يفخر على عباد الله بما خوَّله الله من كرامته وما أعطاه من نعمته^(٤).

٣٧- قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾. جائر أن يكون موضع (الذين) نصبًا على البذل^(٥). المعنى: أن الله لا يحب من كان مختلًا فخورًا، ولا يحب الذين يبخلون.

وجائز أن يكون رفعه على الابتداء ويكون الخبر: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠]، أي لا يظلمهم مثقال ذرة. قاله الزجاج^(٦).

(١) لم أقف عليه.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٥١/٢، وانظر: «زاد المسير» ٨١/٢.

(٣) انظر: «تهذيب اللغة» ٢٧٥٠/٣، «أساس البلاغة» ١٨٩/٢، «اللسان» ٣٣٦١/٦ (فخر).

(٤) لم أقف عليه، وانظر: «النكت والعيون» ٤٨٩/١.

(٥) على البذل من من قوله: (من كان مختلًا). انظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤١٦/١.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٥١/٢، بتصرف، وانظر: الطبري ٨٥/٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٤١٦/١-٤١٧، «الدر المصون» ٦٧٦/٣.

والأولى أن يكون مستأنفاً؛ لأنَّ الآية نازلة في اليهود^(١). ومعنى البخل في كلام العرب منع الإحسان، وفي الشريعة منع الواجب^(٢). وفيه أربع لغات: البخل مثل الفقر، والبخل مثل الكرم، والبخل مثل الفقر، والبخل بضميتين. ذكره المبرد، وقال: ونظيره أرض جرز، وفيه اللغات الأربع^(٣).

وأجمعوا على أن الآية نازلة في اليهود^(٤).

واختلفوا في معنى هذا البخل، فذكر فيه قولان: أحدهما: أن المراد به البخل بالعلم. وهو قول سعيد بن جبير والكلبي ومقاتل. قال سعيد: هذا في العلم ليس في الدنيا منه شيء^(٥). وقال الكلبي: هم اليهود، بخلوا أن يصدقوا من أتاهم صفة محمد ﷺ ونعته، وأمروا قومهم بالبخل، وهو كتمان أمره^(٦).

(١) انظر: الطبري ٨٥/٥، «النكت والعيون» ٥١/٢، «الكشف والبيان» (٤/٥٤ أ)، «النكت والعيون» ٤٨٧/١.

(٢) «الكشف والبيان» (٤/٥٤ أ)، وانظر: «المفردات» ص (٣٨)، «عمدة الحفاظ» ص (٤٠)، (بخل).

(٣) لم أقف على كلام المبرد فيما بين يدي من مصنفاته، وقد ذكر نحو كلامه الثعلبي في «الكشف والبيان» (٤/٥٤ ب)، وانظر: «معاني الزجاج» ٥١/٢، «بحر العلوم» ٣٥٤/١، «عمدة الحفاظ» ص (٤٠) (بخل).

(٤) دعوى الإجماع غير مسلمة، فقد اختلف في نزولها، لكن كونها في اليهود هو قول الأكثر. انظر: «الكشف والبيان» (٤/٥٤ أ)، «النكت والعيون» ٤٨٧/١.

(٥) أخرج الأثر عنه: الطبري ٨٦/٥، والثعلبي (٤/٥٤ أ).

(٦) أورده المؤلف بنحوه في «أسباب النزول» ص ١٥٦، وانظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص (٨٤).

وقال مقاتل: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾ رؤوس اليهود، ﴿وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ كانوا يأمرون سفلتهم بكتمان نعت محمد ﷺ^(١).

واختار الزجاج هذا القول، فقال: هم اليهود بخلوا بعلم ما كان عندهم من مبعث النبي ﷺ^(٢).

القول الثاني: أن هذا البخل معناه البخل بالمال. وهو قول ابن عباس وابن زيد^(٣).

قال ابن عباس في رواية عطاء: ثم ذكر اليهود فقال: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ يريد يبخلون بأموالهم عمن هو دونهم من المؤمنين في المال، وهو أكرم على الله منهم^(٤).

وقال في رواية غيره^(٥): نزلت في رؤساء اليهود؛ كانوا يأتون رجالاً من الأنصار ينتصحوهم^(٦)، ويقولون لهم: لا تُنفقوا أموالكم فإننا نخشى عليكم الفقر، ولا تدرن ما يكون^(٧).

وروي مثل هذا القول عن مجاهد والسدي، قالا: هم اليهود بخلوا

(١) «تفسير مقاتل» ٣٧٢/١، وانظر: «بحر العلوم» ٣٥٤/١.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٥١/٢.

(٣) انظر: الطبري ٨٦/٥، «زاد المسير» ٨٢/٢.

(٤) لم أقف على رواية عطاء، وانظر: «الدر المنثور» ٢٨٩/٢.

(٥) رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس. انظر: الطبري ٨٦/٥.

(٦) عند الطبري ٨٦/٥: «وينتصحوون لهم» وكذا في «زاد المسير» ٨١/٢، وفي «الدر المنثور» ٢٨٩/٢: «وينتصحوون لهم».

(٧) أخرجه الطبري ٨٦/٥ بأطول من ذلك، وكذا ابن إسحاق وابن المنذر وابن أبي حاتم.

انظر: «الدر المنثور» ٢٨٩/٢، وذكره الثعلبي (٤/٥٤/ب)، وابن الجوزي ٨١/٢.

بما أعطوا من الرزق^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَيَكْفُرُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ قال ابن عباس: يريد العلم بما في التوراة مما عظم الله به أمر محمد ﷺ وأمة^(٢). وقال مقاتل: يعني ما في التوراة من أمر محمد ونعته^(٣).

وهذا قول عامة المفسرين، فالفضل ههنا هو ما أوتوا من العلم،

برسالة النبي ﷺ.

٣٨- قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِثَاءَ النَّاسِ﴾ الآية. إن شئت عطفت الذين في هذه الآية على الذين في الآية التي قبلها، وإن شئت جعلته في موضع الخفض عطفا على قوله: ﴿لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾^(٤). قال السدي: نزلت في المنافقين^(٥). واختاره الزجاج^(٦)، وهو الوجه؛ لذكر الرياء ههنا، وهو ضرب من النفاق، وقال بعضهم: نزلت في مشركي مكة المتفقيين على عداوة رسول الله ﷺ^(٧).

(١) المأثور عن مجاهد والسدي أن المراد كتمان صفة النبي ﷺ ونبوته. انظر: الطبري ٨٥/٥، «النكت والعيون» ٤٨٧/١، «زاد المسير» ٨٢/٢.

(٢) أخرج معناه في الأثر المتقدم عن ابن عباس من رواية سعيد بن جبير: الطبري ٨٦/٥.

(٣) انظر: «بحر العلوم» ٣٥٤/١.

(٤) انظر: الطبري ٨٧/٥، «معاني الزجاج» ٥١/٢، «إعراب القرآن» للنحاس ٤١٦/١-٤١٧، «الكشف والبيان» (٤/٥٤ ب)، «معالم التنزيل» ٢١٤/٢.

(٥) «الكشف والبيان» (٤/٥٤ ب)، وانظر: «معالم التنزيل» ٢١٤/٢، «زاد المسير» ٨٣/٢.

(٦) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٥١/٢.

(٧) «الكشف والبيان» (٤/٥٤ ب)، وانظر: «معالم التنزيل» ٢١٤/٢، «زاد المسير» ٨٣/٢.

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا﴾

معنى القرين في اللغة هو الذي يقارنك ويصاحبك^(١)، من قولهم: قرنت الشيء بغيره إذا شدته إليه^(٢).

وقيل: إنما اتصل الكلام ههنا بذكر الشيطان تقريراً لهم على طاعة الشيطان. وعلى هذا دل كلام أبي إسحاق؛ لأنه قال: أي من يكن عمله بما يسؤل له الشيطان فبئس العمل عمله^(٣).

وقال الكلبي: هذا في الآخرة، يجعل الله الشياطين قرناءهم في النار، يقرن مع كل كافر شيطان في سلاسل النار^(٤). يقول الله: ﴿وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا﴾ صاحباً ﴿فَسَاءَ قَرِينًا﴾ يقول: بئس صاحب الشيطان. وقوله تعالى: ﴿فَسَاءَ قَرِينًا﴾ قد ذكرنا معنى ساء في هذه السورة. وانتصب (قريناً) ههنا على التمييز والتفسير^(٥)؛ لأن (ساء) معناه (بئس)، و(بئس) تنصب النكرة، كقولك: بئس رجلاً زيد؛ لأنك إذا قلت: بئس، جاز أن تذكر رجلاً أو حماراً، فإذا ذكرت نوعاً ميزته من سائر الأنواع^(٦)،

(١) انظر الطبري ٨٨/٥، «إعراب القرآن» للنحاس ٤١٧/١، «النكت والعيون» ٤٨٧/١، «اللسان» ٣٦١١/٦ (قرن).

(٢) انظر: «معجم مقاييس اللغة» ٧٦/٥، «أساس البلاغة» ٢٤٨/٢، «زاد المسير» ٨٣/٢، «اللسان» ٣٦١١/٦ (قرن).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٥١/٢.

(٤) انظر: «بحر العلوم» ٣٥٤/١، «زاد المسير» ٨٣/٢، «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٥.

(٥) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢٦٧/١، «معاني الزجاج» ٥٢/٢، «إعراب القرآن» للنحاس ٤١٧/١، «الكشف والبيان» (٤/٥٥ أ).

(٦) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢٦٧/١.

وفيه ضمير فاعل لأنه فعل، والفعل لا يخلو من الفاعل، فصار المميز^(١) كالمفعول فلهذا نصب. وقد استوفينا (القول)^(٢) في (نعم، وبئس).

٣٩- قوله تعالى: ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ﴾ الآية. هذا احتجاج على هؤلاء الذين ذكرهم الله بأنهم لا يؤمنون بالله، والمعنى أن الإنسان يُحاسب نفسه فيما عليه وله، فإذا ظهر له ما عليه في فعل شيء من استحقاق العقاب، وما له في تركه من استحقاق الثواب عمل على ذلك في تركه والانصراف عنه.

ومعنى الآية كأن الله تعالى يقول: ليتفكروا ولينظروا ماذا عليهم في الإيمان لو آمنوا؟ وهو استفهام في معنى الإنكار.

ويصلح أن يكون (ما) و(ذا) اسمًا واحدًا، فيكون المعنى: وأي شيء عليهم^(٣)، ويجوز أن يكون (ذا) في معنى الذي، وتكون (ما) وحدها اسمًا، ويكون المعنى: وما الذي عليهم لو آمنوا^(٤).

وقد بسطنا الكلام في تفسير (ماذا) في موضعين في سورة البقرة^(٥). وقوله تعالى: ﴿لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾.

قال ابن عباس: يريد بنية صادقة، يصدق القلب اللسان، ويصدق اللسان القلب^(٦).

(١) في (أ): (المميز).

(٢) ليس في (د).

(٣) انظر: الطبري ٨٨/٥، «إعراب القرآن» للنحاس ١/٤١٧.

(٤) انظر: «إعراب القرآن» للنحاس ١/٤١٧، «الكشف والبيان» (٤/٥٥ أ).

(٥) انظر: «السيط» بتحقيق د. الفوزان [البقرة: ٢١٥].

(٦) لم أفق عليه.

﴿وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾ يريد: يصدقوا مما تفضل الله به عليهم^(١). وقوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾. تأويله: لا ينفعهم ما ينفقونه على جهة الرياء؛ لأن الله بهم عليم مجاز لهم بما يسرون من قليل أو كثير^(٢).

٤٠- قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظِلُّ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ الآية. قد ذكرنا أن الظلم يستعمل في معان كثيرة. وهو ههنا بمعنى النقص. قال ابن عباس: يريد لا ينقص مثقال ذرة^(٣).

والمثقال مقدار الشيء في الثقل. وهو مفعال من الثقل، يقال: هذا على مثقال هذا، أي وزن هذا. ومعنى ﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾: أي ما يكون وزنه وزن الذرة^(٤).

وأما الذرة فهي النملة الحميراء الصغيرة في قول أهل اللغة^(٥)، وهو قول ابن عباس^(٦) وابن زيد^(٧).

(١) انظر: «الوسيط» ٥٥٠/٢، «زاد المسير» ٨٣/٢.

(٢) انظر: الطبري ٨٨/٥، «الوسيط» ٥٥٠/٢، «زاد المسير» ٨٣/٢.

(٣) أورد المصنف في «الوسيط» ٥٥٠/٢ من رواية عطاء ولم أقف عليه، وانظر: «الكشف والبيان» (٤/٥٥/أ).

(٤) انظر: «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١١٩، والطبري ٨٨/٥، «معاني الزجاج» ٥٢/٢، «النكت والعيون» ٤٨٨/١.

(٥) انظر: «اللسان» ١٤٩٤/٣ (ذرر).

(٦) أخرج الأثر عنه - الطبري ٨٩/٥، وذكره الثعلبي (٤/٥٥ أ)، وانظر: «زاد المسير» ٨٥/٢، «الدر المنثور» ٢٩٠/٢.

(٧) لم أقف على قوله، وقد خرج الطبري مثل هذا القول عن يزيد بن هارون كما في «تفسير الطبري» ٨٩/٥، فيحتمل أن «يزيد» تصحف من النساخ إلى «ابن زيد» والله أعلم.

وروى يزيد بن الأصم^(١) عن ابن عباس في هذه الآية قال: أدخل ابن عباس يده في التراب، ثم رفعها، ثم نفخ فيه فقال: كل واحدة من هؤلاء ذرّة^(٢).

والمراد من هذا: لا يظلم قليلاً ولا كثيراً، ولكن الكلام خرج على أصغر ما يتعارفه الناس، يدل على هذا قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا﴾ [يونس: ٤٤].

قال ابن عباس: نزل قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ في المنافقين، وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً﴾ في المؤمنين. يقول: لا ينقص ﴿مِثْقَالَ﴾^(٣) ذرة من عمل منافق إلا جازاه بها رواء عطاء عنه^(٤).

وقال آخرون: هذا على العموم^(٥). ثم اختلفوا؛ فذهب بعضهم في تأويله إلى ما رواه أنس أن النبي ﷺ قال: «وإن الله لا يظلم حسنة، أما المؤمن فيثاب عليها الرزق في الدنيا، ويجزى بها في الآخرة. وأما الكافر فيُطعم بها في الدنيا، فإذا كان يوم القيامة لم تكن له حسنة»^(٦).

(١) هو أبو عوف يزيد بن عمرو (الأصم) بن عبيد البكائي المدني، من ثقات التابعين، وهو ابن خالة ابن عباس رضي الله عنهما توفي -رحمه الله- سنة ١٠٣ هـ. انظر: «تاريخ الثقات» ٣٦٠/٢، «التقريب» رقم (٧٦٨٥).

(٢) انظر: «زاد المسير» ٨٥/٢.

(٣) ليس في (د).

(٤) لم أقف عليه، وانظر: «تنوير المقياس» بهامش المصحف ص ٨٥.

(٥) أي عموم المؤمنين والكافرين.

(٦) أخرجه مسلم (٢٨٠٨) كتاب صفات المنافقين باب: جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا.

وذهب بعضهم إلى تأويل هذه الآية: إن الله لا يظلم مثقال ذرة للخصم على الخصم، بل يأخذ له ومنه، ولا يظلم مثقال ذرة تبقى للخصم، بل يشبه عليها ويُضعفها له. واحتجوا بما روي عن ابن مسعود أنه قال: يُؤتى بالعبد يوم القيامة وينادي منادٍ على رؤوس الأولين والآخرين: هذا فلان بن فلان، من كان له عليه حق فليأت إلى حقه. ثم يقال له: آت هؤلاء حقوقهم. فيقول: يا رب من أين وقد ذهبت الدنيا. فيقول الله لملائكته في أعماله الصالحة: فأعطوهم منها، فإن بقي مثقال ذرة من حسنة ضَعَفَهَا اللهُ تعالى لعبده وأدخله الجنة بفضل رحمته.

ومصدق ذلك في كتاب الله ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾^(١). وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً﴾. الأصل: وإن تكن (بالنون) كقوله: ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥]، وذلك أن النون إذا سكنت^(٢) للجزم وسقطت الواو لسكونها وسكون النون فصار (تكن)، ويجوز حذف النون من تكن؛ لأنها ساكنة وهي تشبه حروف اللين، وحروف اللين إذا وقعت طرفًا سقطت، كقولك: لم أدر، وإن تدع. كذلك حُذفت هذه النون استخفافًا لكثرة الاستعمال كما قالوا: لا أدر ولم أبل، والأصل: لم أبال ولا أدري.

(١) أخرجه بنحوه الطبري ٨٩/٥-٩٠ بأكثر من طريق، وابن أبي حاتم ونقله ابن كثير ٥٤٤/١ عنه بإسناده ثم قال: «ولبعض هذا الأثر شاهد في الحديث الصحيح» وصحح إسناده ابن أبي حاتم أحمد شاكر في تحقيقه للطبري، وقال عن هذا الأثر: «والحديث أثر موقوف على ابن مسعود، ولكني أراه من المرفوع حكمًا، فإن ما ذكره ابن مسعود مما لا يعرف بالرأي، وما كان ابن مسعود ليقول هذا من عند نفسه، وليس هو ممن ينقل عن أهل الكتاب ولا يقبل الإسرائيليات». وانظر: «الدر المنثور» ٢/٢٩٠.

(٢) في (د): (سقطت).

ووجه شبه النون بحروف اللين أنَّ الغنة التي في النون كاللين الذي في حروف اللين، وأيضًا فإنها تحذف لالتقاء الساكنين، كما حذفوهن كذلك في نحو: غزا القوم، وتغطي ابنك وتصبو^(١) المرأة. ألا ترى أنك لم تظهر الألف ولا الباء^(٢) ولا الواو في اللفظ، بل حذفتهن لاجتماع الساكنين. وكذلك يفعلون في النون فيقولون: مِلَّان، أي: من الآن^(٣)، وأنشد سيبويه:

فلست بآتيه ولا أستطيعه

ولك اسقني إن كان ماؤك ذا فضل^(٤)

وأنشد قُطرب:

لم يك الحق سوى أن هاجه رسم دار قد تعفى بالسّرر^(٥)
يريد بالأول: ولكن، والثاني: لم يكن، فلم يحركا وحذفا.
جعلوا النون أيضًا علمًا للرفع في نحو: يقومان ويقومون وتقومين،
كما جعلوا الواو والألف علمًا له، نحو: أخوك وأبوك، والزيدان،

(١) هكذا في: (أ) ولعل الصواب بدون ألف.

(٢) هكذا في: (أ) بالباء الموحدة، ولعل الصواب: «ولا الياء» بالمشاة التحتية، وهو كما في (د).

(٣) انظر: «سر صناعة الإعراب» ٢/٥٤٠، ٥٤٠، «الخصائص» ١/٩٠، «عمدة الحفاظ» ص (٥٠٥) (كون).

(٤) الكتاب ١/٢٧، وعزا البيت للنجاشي (قيس بن عمرو الحارثي) وهو يصف ذئبًا. انظر: «الخصائص» ١/٣١٠، «سر صناعة الإعراب» ٢/٤٤٠، ٥٤١ بتحقيق هنداي «الإنصاف» ص ٥٤٦ بتحقيق عبد الحميد.

(٥) البيت لحسيل بن عرفطة (شاعر جاهلي) والضمير في «هاجه» يعود على عائق في بيت قبله، «السّرر» اسم موضع قرب مكة. انظر: «النوادر» لأبي زيد ص (٧٧)، «سر صناعة الإعراب» ٢/٤٤٠، ٥٤٠ بتحقيق هنداي، «الخصائص» ١/٩٠.

والزيدون، إلى غير ذلك مما يطول ذكره^(١).

وقرئ قوله: (حسنة) بالرفع والنصب^(٢)؛ فمن رفع فهي اسم كان ولا خبر لها ههنا، وهي في مذهب التمام. على معنى: وإن تحدث حسنة، أو إن تقع حسنة. ومن نصب كان المعنى: وإن تكن فعلته حسنة.

والنصب حسن، لتقدم ذكر (مثقال ذرة)، فتجعل الذرة اسمًا وحسنة الخبر، على تقدير: وإن تكن الذرة حسنة يضاعفها الله^(٣).

قال ابن عباس: ﴿وإن تَكُ حَسَنَةً﴾ يريد: من مؤمن ﴿يُضَاعَفْهَا﴾ يريد: عشرة أضعافها^(٤).

وقال السدي: هذا عند الحساب والقصاص (فمن بقي له من الحسنات شيء يضاعفه بسبع مائة، وإلى الأجر العظيم)^(٥).

ولهذا كان يقول بعض الصالحين: فَصَلْتُ^(٦) حسناتي سيئاتي بمثقال ذرة أحب إلي من الدنيا وما فيها^(٧)^(٨).

وقوله تعالى: ﴿وَيُؤْتِي مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ قال عطاء: يريد من عنده

(١) «سر صناعة الإعراب» ٢/ ٤٤٠، وانظر: «الكتاب» ١٩/ ١.

(٢) بالرفع لأبي جعفر ونافع وابن كثير، وبالنصب لبقية العشرة. انظر: «السبعة» ص ٢٣٣، «الحجة» ٣/ ١٦٠، «المبسوط» ص (١٥٦)، «النشر» ٢/ ٢٤٩.

(٣) انظر: «الحجة» ٣/ ١٦٠، «إعراب القراءات السبع» ١/ ١٣٣، «معاني القراءات» ٣٠٨/ ١.

(٤) أورده المؤلف في «الوسيط» ٢/ ٥٥١، وانظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف

أَجْرًا عَظِيمًا يَتَفَضَّلُ عَلَيْهِ بِأَكْثَرِ مِنَ الْعَشْرَةِ الْأَضْعَافِ^(١).

وقال الكلبي: الأجر العظيم الجنة^(٢).

وقال الحسن: هذا أحب إلى العلماء؛ أن لو قال: الحسنة بمائة ألف وهو كقوله: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [القدر: ٣] ولم يقل مثل ألف شهر^(٣).

وقال أبو عثمان النهدي^(٤): بلغني عن أبي هريرة^(٥) أنه قال: إن الله ﷻ يُعْطِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ بِالْحَسَنَةِ الْوَاحِدَةِ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ. فَقَضِي أَنْ انْطَلَقْتُ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا، فَلَقِيْتَهُ فَقُلْتُ: بلغني عنك أنك تقول: إن الله ﷻ يُعْطِي عَبْدَهُ الْمُؤْمِنَ بِالْحَسَنَةِ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ. قال أبو هريرة: لم أقل ذلك، ولكنني قلت: إن الحسنة تضاعف ألفي ألف^(٦) حسنة ثم تلا هذه الآية وقال: إذا قال الله عز جل: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ فمن يقدر قدره^(٧).

وسنذكر اللغات في لدن والكلام فيه في سورة الكهف إن شاء الله.

(١) أورده المؤلف في «الوسيط» ٥٥٢/٢ دون نسبة لعطاء، ولم أقف عليه.

(٢) انظر: «تنوير المقياس» بهامش المصحف ص ٨٥، وقد ورد هذا التفسير عن ابن مسعود، وسعيد بن جبيرة وابن زيد. أخرج ذلك عنهم الطبري ٩١/٥-٩٢.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) هو عبد الرحمن بن مل - بميم مثلثة ولام ثقيلة - النهدي، مشهور بكنيته، من كبار الرواة الثقة وهو من المخضرمين، وكان من العباد. توفي - رحمه الله - سنة ٩٥هـ. وله من العمر ١٣٠ سنة أو أكثر. انظر: «سير أعلام النبلاء» ٤/١٧٥، «تقريب التهذيب» ص (٣٥١) (٤٠١٧).

(٥) تقدمت ترجمته. (٦) في (د): (ألف ألف).

(٧) أخرجه بنحوه وآخره مرفوعاً بالإمام أحمد ٢/٢٩٦، والطبري ٥/٩١، والثعلبي ٤/٥٧. وعزاه ابن كثير ١/٥٤٥ إلى ابن أبي حاتم والسيوطي في «الدر المشثور» ٢/٢٩١ إلى ابن أبي شيبة أيضاً.

٤١- قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾. قال الزجاج والأكثر: أي فكيف تكون حال هؤلاء القوم الذين ذكرهم الله من المنافقين والمشركين يوم القيامة، وحذف (تكون) لأن في الكلام دليلاً على ما حذف.

وكيف (لفظها)^(١) لفظ الاستفهام، ومعناها ههنا التوبيخ^(٢). والاستفهام كثيراً ما يرد بمعنى التوبيخ، وقد (ذكرنا)^(٣) لم أجاز أن يتضمن الاستفهام التوبيخ والإنكار في مواضع مما مضى^(٤). وقال صاحب النظم: هذا فصل منسوق فيه (على ما)^(٥) قبل من قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ وتوكيد لما تقدم من الخبر، وتحقيق لما بعده، على تأويل: إن الله لا يظلم مثقال ذرة، فكيف يظلمه إذا كان يوم القيامة؟ ففي قوله: (فكيف) طرف من الإنكار، أي أن ذلك لا يكون في وقت من الأوقات^(٦).

فعلى القول الأول^(٧) في (كيف) توبيخ للقوم الذين مضى ذكرهم، وعلى القول الثاني^(٨) فيه إنكار لظلم الله أحداً.

(١) ليس في (د).

(٢) «معاني الزجاج» ٥٣/٢، وانظر: «زاد المسير» ٨٥/٢.

(٣) ما بين القوسين ليس في (د).

(٤) انظر مثلاً [البقرة: ٢٨، ٧٥، ١٣٣].

(٥) ما بين القوسين غير واضح في (أ).

(٦) الظاهر أنه انتهى كلام صاحب النظم.

(٧) الظاهر أنه يريد قول الزجاج.

(٨) أي قول صاحب النظم.

ومعنى قوله: ﴿جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ قال ابن عباس: يريد: أتيناهم^(١).

قال المفسرون: يُؤْتَى بنبي كل أمة يشهد عليها ولها^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾. أي على هؤلاء المنافقين والمشركين الذين ذكرهم يشهد عليهم بما فعلوا^(٣).

٤٢- قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآية. يوم في قوله: ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ ظرف لـ «يود»، وهو مضاف إلى إذ، وذلك نحو قولهم: ليلتئذ، وساعتئذ، وحيثئذ. ودخل التنوين في إذ بدلاً من الإضافة، وذلك أن أصل هذا أن تكون إذ مضافة إلى جملة، إما من مبتدأ وخبر، نحو: جئتكَ إذ زيد أمير، وقصدتكَ إذ الخليفة عبد الملك، قال الله تعالى: ﴿إِذِ الْأَغْلُلُ فِيَّ اعْتَنَقَهُمْ﴾ [غافر: ٧١]، وقال القطامي^(٤):

إذا الفوارسُ من قيس بشكَّتْها حولي شهودٌ وما قومي بشهاد^(٥)
وإما من فعل وفاعل نحو: قمت إذ قام^(٦) زيد، وجلست إذ سار محمد.
قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ﴾ [البقرة: ٣٠] ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ نَفْسًا﴾ [البقرة: ٧٢] ثم اقتطع المضاف إليه إذ في مثل هذا، ومثله قوله: ﴿مِنْ عَذَابٍ﴾

(١) لم أقف عليه، وعليه علامات الغرابة؛ لأن النص واضح.

(٢) انظر: الطبري ٩٢/٥، «معاني الزجاج» ٥٤/٢.

(٣) الأولى عدم تخصيص الإشارة، فشهادة الرسول ﷺ على أمته جميعاً. انظر الطبري ٩٢/٥، وابن كثير ٥٤٦/١-٥٤٧.

(٤) هو أبو سعيد عُمر بن شبيب بن عمر التغلبي، والقطامي لقبه؛ تقدمت ترجمته.

(٥) «ديوان القطامي» ص (٨٦)، «سر صناعة الإعراب» ٥٠٤/٢ بتحقيق د. هنداوي، والشكبة: السلاح.

(٦) في (أ): (أقام) وما أثبتته هو الموافق «سر صناعة الإعراب» ٥٠٤/٢.

يَوْمِيذٍ [المعارج: ١١] و﴿يَوْمِيذٍ يَصْدَعُونَ﴾ [الروم: ٤٣].

والتقدير في هذه الآية وفي غيرها: يوم إذ ذاك كذلك، فلما حذف المضاف إليه إذ عوض منه التنوين، فدخل وهو ساكن على الذال وهي ساكنة، فكسرت الذال لالتقاء الساكنين فقليل: يومئذ. وليست هذه الكسرة في الذال كسرة إعراب، وإن كانت إذ في موضع جر بالإضافة ما قبلها إليها، وإنما الكسرة فيها لسكونها وسكون التنوين بعدها، كما كسرت الهاء في صهٍ ومهٍ لسكونها وسكون التنوين بعدها، وإن اختلفت جهتا التنوين فيهما، فكان في إذ عوضاً من المضاف إليه، وفي صه علماً للتذكير، ويدل على أن الكسرة في ذال (إذ) إنما هي حركة التقاء ساكنين: (هي)^(١) والتنوين قول الشاعر:

نهيتك عن طلابك أمّ عمرو بعاقبة وأنت إذ صحيح^(٢)
ألا ترى أن إذ في هذا البيت ليس قبلها شيء^(٣).

ومضى القول في (يود) عند قوله: ﴿يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرَ﴾^(٤)

(١) غير واضحة في (أ)، وفي «سر صناعة الإعراب» ٥٠٤/٢ «وهما هي..».
(٢) البيت لأبي ذؤيب الهذلي يخاطب قلبه وأنه نصحه عن حب هذه المرأة أم عمرو حتى لا يتورط فيصعب عليه الخلاص، وقوله: «بعاقبة» أي أن النصيحة كانت حتى آخر الكلام ولم يغفل عنها.

انظر: «ديوان الهذليين» ٦٨/١، «سر صناعة الإعراب» بتحقيق هنداوي ٥٠٤/٢، «الخصائص» بتحقيق النجار ٣٧٦/٢.

(٣) انتهى من «سر صناعة الإعراب» ٥٠٤/٢، ٥٠٥، والكلام من أول توجيه إعراب الظرف يوم وإضافته لإذ إلى هنا مستفاد منه. وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤٢٥-٤٢٦/١.

(٤) (لو يعمر): ليس في (د).

[البقرة: ٩٦] ^(١).

وأما النقيير ^(٢) فقال ابن السكيت: النقيير النكتة في ظهر النواة ^(٣).
وقال أبو الهيثم: النقيير نقرة في ظهر النواة، منها تنبت النخلة ^(٤).
وذكرنا طرفاً منه عند ذكر الفتيل ^(٥). وأصله أنه فعيل من النقر وهو
النكت، ومن هذا يقال للخشب الذي ينبذ ^(٦) فيه نقيير لأنه ينقر ^(٧). والنقر
ضرب الرحي ^(٨) والحجر وغيره بالمنقار. والمنقار حديدة كالفأس يُقطع بها
الحجارة ^(٩). ومنه منقار الطائر؛ لأنه ينقر به ^(١٠).
وقول أهل التفسير موافق لقول أهل اللغة في تفسير النقيير، وقول أبي
الهيثم مثل قول ابن عباس حرفاً بحرف ^(١١).

(١) إلى هنا تنتهي نسخة (أ)، (د) وفي نهايتها كتب الناسخ ما يلي في (د): «تم الجزء
الثاني من «تفسير البسيط» للواحد بحمد الله ومنه والصلاة على نبيه محمد وآله
أجمعين، ويتلو في الثاني قوله تعالى: ﴿وَعَصَوْا الرُّسُولَ﴾ [النساء: ٤٢] تم سنة
١٢٧٠». أما النسخة (أ) فقد كتب في آخرها: «كتب في مسلخ شهر ربيع الثاني من
شهور سنة ست وثلاثين وستمائة». ويبدو أن كاتبه رجل يُدعى: ابن القزويني.
(٢) هذا بداية ما بعد السقط من أثناء الآية (٤٢) إلى أثناء الآية (٥٣) وهو بداية نسخة
(ش) شسترتي.

(٣) «تهذيب اللغة» ٣٦٤٤/٤، وانظر: «اللسان» ٤٥١٨/٨-٤٥١٩ (نقر).
(٤) «تهذيب اللغة» ٣٦٤٤/٤، وانظر: «اللسان» ٤٥١٩/٨ (نقر).
(٥) الظاهر أنه عند قوله: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٤٩]، وهذا من القسم الساقط
والمفقود.

(٦) في «اللسان» ٤٥١٩/٨ (نقر): «ينبذ».
(٧) انظر: «اللسان» ٤٥١٨/٨ (نقر). (٨) في «ش»: «بالألف الممدودة».
(٩) «تهذيب اللغة» ٣٦٤٤/٤ (نقر).
(١٠) انظر: «اللسان» ٤٥١٧/٨ (نقر).
(١١) انظر: «تفسير ابن عباس» ص ١٥٠، والطبري ١٣٦/٥.

قال الزجاج: وذكر النكير ههنا تمثيل، المعنى: لَضُنُّوا بِالْقَلِيلِ^(١).
 ٥٤- وقوله تعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾
 الآية. (أم) ههنا كالتي في الآية التي قبلها.

والمراد بالناس هنا النبي ﷺ في قول ابن عباس والأكثرين^(٢) وإنما جاز
 أن يقع عليه لفظ الناس وهو واحد لأنه اجتمع عنده من خلال (الخير)^(٣) ما
 يكون مثله في جماعة، ومن هذا يقال: فلان أمة وحده، أي: هو يقوم مقام
 أمة، قال الله تعالى-: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ [النحل: ١٢٠]^(٤).

قال المفسرون: إن اليهود حسدت النبي ﷺ نكاح تسع نسوة،
 وقالوا: لو كان نبياً لشغله أمر النبوة عن النساء، فأكذبهم الله تعالى وقال:
 ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾^(٥) قال عطاء: يريد الفقه والعلم^(٦).
 وقوله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾. قال ابن عباس في رواية
 العوفي: يعني ملك سليمان^(٧).

والمعنى على هذا: يحسدون (محمداً كثرة)^(٨) نسائه ويعيبونه بهن
 بقولهم: لو كان نبياً لشغله أمر النبوة. أو فليحسدوه إن كانوا حسدوا محمداً.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» ص ٦٣، وانظر: «زاد المسير» ١٠٩/٢.

(٢) انظر: «زاد المسير» ١١٠/٢.

(٣) هنا كلمة غير واضحة، واستوضحتها من «الوسيط» ٥٨٨/٢.

(٤) انظر: «الوسيط» ٥٨٨/٢.

(٥) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٢٧٥/١، الطبري ١٣٨/٥، «معاني الزجاج» ٦٤/٢.

(٦) لم أقف عليه عن عطاء، وانظر: «زاد المسير» ١١١/٢.

(٧) أخرجه الطبري ١٤٠/٥، وإسناده ضعيف، انظر: «زاد المسير» ١١١/٢، وتحقيق

المروي عن ابن عباس ٣٢٥/١. وقد رجح هذا القول على غيره الطبري ١٤١/٥.

(٨) قد تكون العبارة: «محمداً لكثرة».

وقال السدي: يعني بالملك العظيم ما أحل لداود من النساء، وهن تسع وتسعون. ولسليمان ألف، بين حرة ومملوكة^(١).

وقال الحسن وابن جريج وقتادة: الفضل في هذه الآية النبوة وكانت اليهود حسدت محمداً ما آتاه الله من النبوة، وقد علموا أن النبوة في آل إبراهيم فليل لهم: أتחסدون النبي ﷺ وقد كانت النبوة في آله، وهم آل إبراهيم^(٢).

وهذا الوجه اختيار أبي إسحاق^(٣). والحكمة في هذا القول النبوة.

وقال مجاهد في قوله: ﴿وَأَيَّتَهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾: النبوة^(٤).

لأن الملك لمن له الأمر والطاعة، والأنبياء لهم الطاعة والأمر. وليس يحتاج في تصحيح معنى الآية إلى إضمار، ومثله من الكلام أن نقول: أتחסدون زيداً ما أعطاه الله من المال، فعند عمرو أكثر من ذلك، أو فقد أتى عمراً أكثر من ذلك. وتأويل هذا: فلا تحسدوا زيداً، ولتحسدوا عمراً. وهذا مفهوم من فحوى الكلام وإن لم يذكر.

٥٥- وقوله تعالى: ﴿فَمِنْهُمْ مَّنْ ءَامَنَ بِهِ﴾.

قال ابن عباس والأكثر: من أهل الكتاب من آمن بمحمد ﷺ،

(١) أخرجه الطبري ١٤٠/٥ بنحوه لكن فيه: «وينكح سليمان مائة»، وانظر: «زاد المسير» ١١١/٢، «الدر المنثور» ٣٠٩/٢.

(٢) أخرجه عن قتادة بنحوه وعن ابن جريج مختصراً: الطبري ١٣٩/٥-١٤٠، أما الحسن فقد فسر الملك بالنبوة، لا الفضل، كما أخرج ذلك ابن أبي حاتم. انظر: «الدر المنثور» ٣٠٩/٢، «تفسير الحسن» ٢٨٤/١.

(٣) الزجاج في «معانيه» ٦٤/٢، وانظر: «زاد المسير» ١١٠/٢.

(٤) «تفسيره» ١٦٢/١، وأخرجه الطبري ١٤٠/٥، وعبد بن حميد وابن المنذر. انظر: «الدر المنثور» ٣٠٩/٢، وهو قول الحسن كما تقدم.

﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ صَدَّ﴾ أعرض عنه ولم يؤمن^(١).

وتأويل الآية: أن اليهود مهما ذكر منهم من البخل والجهل والحسد، فقد آمن به بعضهم.

ومن قال: إن الوعيد المذكور في قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُونَ﴾ [النساء: ٤٧]^(٢) إنما أوعدوا به في الدنيا، قال: ذلك الوعيد صرف عنهم بإيمان هذا الفريق الذين ذكرهم الله في قوله: ﴿فَإِنَّهُمْ مِّنْ ءَامِنٍ بِهِ﴾ ولذا قال: ﴿وَكَفَىٰ بِهِمْ سَعِيرًا﴾ أي: إن كان صرف بعض العقاب فكفى بجهنم عذاباً لمن لا يؤمن^(٣).

وقال السدي وجماعة: ﴿فَإِنَّهُمْ مِّنْ ءَامِنٍ بِهِ﴾ أي من أمة إبراهيم من آمن بإبراهيم، ومنهم من صد عنه كما أنكم في أمر محمد ﷺ كذلك^(٤). وفائدة هذا الكلام ههنا أن تأويله ليس في ترك بعضكم الإيمان بمحمد ﷺ توهين لأمره، كما لم يكن في ذلك توهين لأمر إبراهيم.

وقال الفراء: لما تليت على اليهود قوله: ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَا آلَ إِبْرَهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ الآية كذب بذلك بعضهم وصدق بعضهم، وهو قوله: ﴿فَإِنَّهُمْ مِّنْ ءَامِنٍ بِهِ﴾ أي بالنبا عن سليمان وداود وما أبيع لهما من النساء ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ صَدَّ عَنْهُ﴾ بالتكذيب والإعراض^(٥).

(١) هذا قول مجاهد ومقاتل والكلبي، انظر: «تفسير مجاهد» ١/١٦٢، الطبري ٥/١٤١، «مجمع العلوم» ١/٣٦١، «زاد المسير» ٢/١١١، ولم أقف عليه عن ابن عباس.

(٢) من القسم الساقط.

(٣) انظر: الطبري ٥/١٤١.

(٤) انظر: «معالم التنزيل» ٢/٢٣٦، «زاد المسير» ٢/١١٢، «الدر المصون» ٤/٧.

(٥) «معاني الفراء» ١/٢٧٥ بتصرف.

وحكى الزجاج هذا الوجه أيضاً^(١).

(...) ^(٢) ﴿وَكَفَىٰ بِهِمْ سَعِيرًا﴾ مضى الكلام في هذه الباء وفي انتصاب ما بعد كفى عند قوله: ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٤٥] ^(٣). (.....) ^(٤) السعير في أول السورة ^(٥).

والسعير لا يدخله هاء التانيث؛ لأنه مصروف من مسعورة، كما قالوا: كف خضيب ولحية (...) ^(٦)، وذلك أن نقله عن لفظ المفعول المبني على الفعل إلى فعيل يأخذه عن حيز الأفعال فيقربه من الأسماء، وذلك يوجب حذف علامة التانيث لتقدير الفعل، وقد ارتفع.

٥٦- قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَأْتِيَتَنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا﴾ . قال سيبويه: سوف أداة تنفيس وتهديد ووعيد، يقال: سوف أفعل وسو أفعل (بغير فاء) ^(٧).

وقال غيره: هي أداة التسويف، كأنها مأخوذة منه، ألا ترى أنك تقول: سوف أعطيك، معناه أعطيك وقتاً آخر لا في هذا الوقت ^(٨)، وينوب

(١) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٦٤/٢، ٦٥.

(٢) بياض في (ش) يحتمل أن يكون أصله: وقوله تعالى.

(٣) من القسم.

(٤) بياض في (ش) بقدر كلمتين تقريباً، يحتمل أن يكون: «معنى تفسير...» أو نحوه.

(٥) عند تفسيره للآية ١٠.

(٦) كلمة غير واضحة وقد تكون «دهين» أو «خضيب» مثل كف.

(٧) في «الكتاب» ٢٣٣/٤ «وَأَمَّا (سوف) فتنفيس فيما لم يكن بعد» وانظر: «عمدة الحفاظ»

ص (٢٥٥) (سوف)، والتنفيس هو التأخير، انظر: «اللسان» ٢١٥٢/٤ (سوف).

(٨) انظر: «تهذيب اللغة» ١٥٩٧-١٥٩٨/٢ (ساف)، «عمدة الحفاظ» ص (٢٥٥) (سوف).

عنها حرف السين، كقوله تعالى: ﴿سَأُضْلِيهِ سَقَرَ﴾ [المدثر: ٢٦]، وفي هذه الآية قال: ﴿سَوْفَ نُصْلِيهِمْ﴾، ويحقق ما ذكرنا قوله: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ﴾ [الضحى: ٥] أي في الآخرة^(١).

وقال بعضهم: سوف كلمة تعليل، وهي أيضًا كلمة العقبى كهي في هذه الآية، وكلمة تحقيق أيضًا كقوله تعالى: ﴿قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي﴾ [يوسف: ٩٨] قيل أخرهم إلى وقت السحر تحقيقًا للدعاء^(٢).

وذكرنا ما في الإصلاء عند قوله: ﴿وَسَيُفْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠] وقوله تعالى: ﴿كُلَّمَا نَفِخَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾. قال ابن عباس: يبدلون جلودًا بيضًا كأمثال القراطيس^(٣).

وقال معاذ بن جبل^(٤): يبدل في ساعة مائة مرة. وروى ذلك مرفوعًا عن عمر عن النبي ﷺ^(٥).

(١) انظر: الطبري ط. دار الفكر ٢٣٢/٣٠.

(٢) انظر: ابن كثير ٥٣٧/٢.

(٣) انظر: «معالم التنزيل» ٢٣٧/٢، وأخرجه عن ابن عمر: الطبري ١٤٢/٥، وابن أبي حاتم، انظر: «تفسير ابن كثير» ٥٦٤/١، «الدر المنثور» ٣١١/٢. والقراطيس جمع قرطاس وهي الصحيفة التي يكتب عليها. انظر: «اللسان» ٣٥٩٢/٦ (قرطس).

(٤) هو أبو عبد الرحمن معاذ بن جبل بن عمرو الأنصاري الخزرجي، أحد السبعة الذين شهدوا العقبة من الأنصار وقد شهد بدراً والمشاهد كلها، وكان من قراء الصحابة وعلمائهم وأمرائهم. توفي رضي الله عنه سنة ١٧هـ أو بعدها. انظر: «جمهرة أنساب العرب» ص (٣٥٨)، «أسد الغابة» ١٩٤/٥، «سير أعلام النبلاء» ٤٤٣/١، «الإصابة» ٤٢٦/٣-٤٢٧.

(٥) الأثر عن عمر ومعاذ رضي الله عنهما أخرجه ابن عدي والطبراني في «الأوسط» وابن أبي حاتم وابن مردويه، وسنده ضعيف، انظر البغوي ٢٣٧/٢، «الكافي الشاف» ص (٤٥)، «الدر المنثور» ٣١١/٢.

وأما كيفية تبديل الجلود فقال جماعة من أهل المعاني: إن جلودهم إذا نضجت واحترقت جددت، بأن ترد إلى الحال التي كانت عليها غير محترقة. وذلك أن (غير) على ضربين: غير تضادٍ وتنافٍ، كقولك: الليل غير النهار والذكر غير الأنثى.

وغير تبدل، كقولك للصائع: صغ لي من هذا الخاتم خاتمًا غيره، فيكسره ويصوغ لك منه خاتمًا، فالخاتم المصوغ هو الأول، إلا أن الصياغة غير والفضة واحدة، وتقول للإنسان: جئتني بغير ذلك الوجه، إذا تغيرت حالته، وجاء بغير ذلك اللباس إذا غيّر قميصه بأن جعله (...)^(١). وهذا الوجه ذكره الزجاج^(٢) وابن كيسان وابن الأنباري.

ويزيدك بهذا تأنيصًا ما قال أبو العباس^(٣) أحمد بن يحيى: قال الفراء: بدلت الخاتم بالحلقة إذا نحيت هذا وجعلت هذا مكانه، وبدلت الخاتم بالحلقة إذا أذبتة وسويته حلقة، وبدلت الحلقة بالخاتم إذا أذبتها وجعلتها خاتمًا.

قال أبو العباس: وحقيقته أن التبديل تغيير صورة إلى صورة أخرى، والجوهره^(٤) بعينها، والإبدال تنحية الجوهره واستئناف جوهره أخرى، ومنه قول أبي النجم:

(١) بياض في (ش) ولعلها: بأن جعله (أبيض)، أو نحو ذلك.

(٢) في «معاني القرآن وإعرابه» ٦٥/٢، وانظر: الطبري ١٤٣/٥، «زاد المسير» ٢/١١٣، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٥٤/٥.

(٣) من «تهذيب اللغة» ٢٩٥/١ (بدل)، وقد نقل عن الأزهرى نصًا طويلًا فيه أقوال.

(٤) جوهره الشيء أصله، قال ابن منظور: «وجوهر كل شيء ما خلقت عليه جبلته» «اللسان» ٧١٢/٢ (جهر).

عزلُ الأمير للأمير المبدل^(١)

ألا ترى أنه نحى جسمًا وجعل مكانه جسمًا غيره.

قال أبو عمر^(٢): فعرضت هذا على المبرد فاستحسنه، وزاد فيه فقال:

قد جعلت العرب بدلت بمعنى أبدلت، وهو قوله تعالى -: ﴿فَأُولَٰئِكَ يَبْدُلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان: ٧٠] ألا ترى أنه قد أزال السيئات وجعل مكانها الحسنات. قال: وأما ما شرط أحمد بن يحيى فهو معنى قوله: ﴿كُلَّمَا نَضَجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾، قال: وهذه هي الجوهرة بعينها باقية، وتبديلها تغيير صورتها إلى غيرها؛ لأنها كانت ناعمة فاسودت بالعذاب، فردت صورة جلودهم الأولى لما نضجت تلك الصورة، فالجوهرة واحدة والصورة مختلفة. انتهى الحكاية^(٣).

ويؤكد هذا البيان الذي ذكره المبرد^(٤) وما حكينا من قول ابن عباس.

وقال أبو علي الفارسي: ليس ينفصل (بَدَّل) من (أبدل) بشيء، فقد يقال: تبدل في الشيء، ويكون قائمًا وغير قائم، كقوله: ﴿وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ﴾ [النحل: ١٠١]، فقد تكون الآية المبدلة قائمة التلاوة، وربما رفعت من التلاوة. وقال: ﴿وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْنِ﴾ [سبأ: ١٦] والجنتان قائمتان.

ومنهم من أجرى الآية على ظاهرها، وقال: إن الله ﷻ يجدد لهم

(١) «تهذيب اللغة» ٢٩٤/١، «اللسان» ٤٨/١١ (بدل).

(٢) قد يكون الزاهد، ومرت ترجمته.

(٣) من «تهذيب اللغة» ٢٩٤/١، وانظر: «الصحاح» ١٦٣٢/٤، «اللسان» ٢٣١/١ (بدل).

(٤) لعل هذه الواو زائدة.

جلودًا غير الجلود التي احترقت، ويعدم المحترقة، ولا يلزم (....)^(١) كيف جاز أن يعذب جلدًا لم يعصه؟ لأن الجلد لا يألم وإنما الألم هو الإنسان، فالجلد وإن بدّل (...)^(٢) والألم واحد. والدليل على أن القصد تعذيب أصحاب الجلود لا الجلود قوله: ﴿لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ [النساء: ٥٦] ولم يقل: لتذوق^(٣).

(وغير) على هذا التأويل غير تنافٍ وتضادٍ .

واعتمد أبو بكر^(٤) هذا القول فقال: إن الله تعالى يلبسهم جلودًا تؤلمهم ولا تألم هي في ذاتها، فتكون جلودًا توصل الآلام والأوجاع إلى أرواحهم وقلوبهم من غير أن يلحقها هي شيء من ذلك، كما قال: ﴿سَرَابِيلُهُمْ مِّنْ قَطِرَانٍ﴾ [إبراهيم: ٥٠] أراد بالسراويل القمص، وهي قولهم: ولا تجد ألمًا^(٥).

ومنها من أبعد في التأويل فقال: أراد بالجلود السراويل في قوله: ﴿سَرَابِيلُهُمْ مِّنْ قَطِرَانٍ﴾ [إبراهيم: ٥٠] سميت السراويل جلودًا للزومها جلودهم على المجاورة، كما يسمى الشيء الخاص بالإنسان جلدة ما بين عينيه ووجهه^(٦)، ومنه قوله:

(١) بياض بقدر كلمتين أو ثلاث، ويمكن أن تقدر: [عليه أن يقال] كيف جاز...

(٢) بياض بقدر كلمتين أو ثلاث، ويمكن أن يقدر: [فالإنسان لم يتغير]...

(٣) انظر: «الطبري» ١٤٢/٥-١٤٣، «معالم التنزيل» ٢/٢٣٨، «الجامع لأحكام القرآن» ٥/٢٥٤.

(٤) لعله يقصد ابن الأنباري.

(٥) لم أقف عليه، وانظر: الطبري ٥/١٤٣.

(٦) انظر: الطبري ٥/١٤٣، والقرطبي ٥/٢٥٤، وقد استبعد هذا القول كالمؤلف ابن كثير في «تفسيره» ١/٥٦٤.

وجلدة بين العين والأنف سالم^(١)
فالتبديل للسراييل، كلما احترقت السراييل أعيدت، وينشد على هذا
قول الشاعر:

كسا اللؤم تيمًا خضرة في جلودها فويلٌ لتيمن من سراييلها الخضر^(٢)
أراد بالسراييل جلودهم.

وللسدي في هذا مذهب آخر، هو أنه قال: تبدل الجلود جلودًا غيرها
من لحم الكافر، يُعيد الجلد لحمًا ويُخرج من اللحم جلدًا آخر. لا يبدل
بجلدٍ لم يعمل بخطيئة^(٣).

ومعنى قوله: ﴿كُلَّمَا نَفِثَتْ﴾ أي لانت، والنُّضج هو اللين بالحرارة،
وهو دون الاحتراق^(٤). ولفظ النضج ههنا أبلغ في التعذيب من لفظ الإحراق؛
لأنها إذا احترقت لم تحس بالم، ووقع بين فنائه وإنشاء غيره مهلة؛ إذ الجمع
بين المحترق وغير المحترق محال، وفي تلك المهلة ترفيه للكافر، والله
تعالى يقول: ﴿لَا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ﴾ [البقرة: ١٦٢]^(٥).

(١) هذا عجز بيت لعبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - وصدره:

يلومونني في سالم وألومهم

ولعله يقصد ابنه سالمًا. انظر: «الجامع لأحكام القرآن» ٢٥٤/٥.

(٢) البيت لجزير في «ديوانه» ص ١٦٢، والكتاب ٣٣٣/١، ودون نسبة في «المقتضب»
٢٢٠/٣، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٥٤/٥. والسراييل جمع سريال وهو القميص
كما تقدم عند المؤلف.

(٣) انظر: «معالم التنزيل» ٢٣٨/٢.

(٤) الظاهر والذي عليه المفسرون أن معنى: (نضجت): احترقت. انظر: الطبري
١٤٣/٥، «بحر العلوم» ٣٦١/١، «زاد المسير» ١١٣/٢. وعلى ما ذكر المؤلف
يلزم بأن يفسر تبديل الجلود بتغيير حالتها، لا تغييرها هي. والله أعلم.

(٥) انظر: الطبري ١٤٣/٥، والقرطبي ٢٥٤/٥.

وقوله تعالى: ﴿لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾. استعمل لفظ الذوق ههنا مع عظم ما نالوا من شدة العذاب إخباراً بأن إحساسهم به في كل حال كإحساس الذائق في تجديد الوجدان من غير نقصان في الإحساس، كما يكون في الذي يستمر به الأكل فلا يجد الطعم^(١).

ويقال: ذاق يذوق ذوقاً ومذاقاً وذواقاً، والذواق والمذاق يكونان مصدرين ويكونان طعمًا، كما تقول: ذواقه ومذاقه طيب^(٢).

وروى ثعلب عن ابن الأعرابي قال: الذوق يكون بالفم وبغير الفم^(٣). وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَنِيًّا حَكِيمًا﴾ أي هو قوي لا يغلبه شيء، وهو مع ذلك حكيم فيما دبر^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾. أصل الظل الستر من الشمس، والليل يسمى ظلًا لأنه كالستر من الشمس^(٥)، ومنه: في ظل أخضر يدعوهامه البوم^(٦)

(١) انظر: «الكشاف» ١/ ٢٧٥.

(٢) «العين» ٥/ ٢٠١، «تهذيب اللغة» ٢/ ١٣٠٢ (ذوق).

(٣) «تهذيب اللغة» ٢/ ١٣٠٢ (ذوق).

(٤) انظر: الطبري ٥/ ١٤٣، «بحر العلوم» ١/ ٣٦٢.

(٥) انظر: «تهذيب اللغة» ٣/ ٢٢٤٥-٢٢٤٦، «اللسان» ٥/ ٢٧٥٤ (ظل).

(٦) عجز بيت لذي الرمة في «ديوانه» ص (٥٧٤)، «الأضداد» لابن الأنباري ص (٣٤٨)، «تهذيب اللغة» ١/ ١٠٤٦ (خضر)، «الصحاح» ٥/ ١٧٥٥، «معجم مقاييس اللغة» ٣/ ٤٦١ (ظل)، «المفردات» ص (١٥٠)، «شرح العكبري لديوان المتنبي» ٢/ ١٥٣، «اللسان» في أكثر من موضع منها: ٥/ ٢٧٥٤ (ظل). وصدره: «قد أعسف النازح المجهول معسفه» وفي «الديوان»: «أعصف» بدل «أخضر» في الشطر الثاني. وجاء في «شرحه»: أعسف: أسير على غير هداية، والنازح: البعيد. والمجهول: الذي ليس له علم، أعصف: يعني الليل، وأعصف أي =

ومضى القول في هذا عند قوله: ﴿وَوَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ﴾ [البقرة: ٥٧].

واختلفوا في معنى الظليل، فقال ابن عباس: ﴿ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ دائماً^(١). ونحو ذلك قال الضحاك^(٢). ومعنى قوله: دائماً أن الشمس لا تنسخه كما تنسخ ظلال الدنيا^(٣). فهذا قول.

وقال الحسن: ظل ظليل لا يدخله الحر والسما^(٤). وهذا اختيار ابن كيسان والزجاج.

قال ابن كيسان: ﴿ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ من الرياح والحر^(٥)، وكم من ظل لا يكون ظليلاً، ولذلك وصف ظل الجنة بأنه ظليل.

وقال الزجاج: معنى ظليل: يظل من الريح والحر، وليس كل ظل كذلك. أعلم الله ﷻ أن ظل الجنة ظليل لا حر (معه)^(٦) ولا برد^(٧).

وقال بعضهم: معنى الظليل أنه لا خلل فيه ولا فرجة، والمراد بهذا الظل هو الجنة وهو ظل لا حر فيه ولا برد^(٨).

- = أسود، والهام: ذكر البوم [وهو نوع من الطيور] انتهى من الديوان بتصرف.
- (١) أورده المؤلف في «الوسيط» ٥٩٢/٢ دون نسبة إلى ابن عباس، ولم أقف عليه عنه، وروى ابن أبي حاتم معناه عن الربيع بن أنس، انظر: «الدر المنثور» ٣١١/٢.
- (٢) انظر: «الجامع لأحكام القرآن» ٢٥٥/٥.
- (٣) انظر: «معالم التنزيل» ٢٣٨/٢.
- (٤) انظر: «الوسيط» ٥٩٢/٢، «الجامع لأحكام القرآن» ٢٥٥/٥، «البحر المحيط» ٢٧٥/٣، وفيهما: «السموم» بدل «السما^(٤)».
- (٥) انظر: «تهذيب اللغة» ٢٢٤٨/٣ (ظلل).
- (٦) في المخطوط: «معد» والتصويب من «معاني الزجاج».
- (٧) «معاني الزجاج» ٦٦/٢.
- (٨) انظر: «معاني الزجاج» ٦٦/٢، «البحر المحيط» ٢٧٥/٣.

وقال مقاتل: ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ يعني أكنان القصور لا فرجة فيها^(١).

وهذا غير الأول لأنه خص الظل بأكنان القصور.

والظليل ليس بمبني على الفعل حتى يقال: إنه بمعنى فاعل أو

مفعول، بل هو مبالغة في نعت الظل، ولم يسمع من الظل تصرف، وهذا كما يقال: رجل رجل.

٥٨- وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ الآية.

أجمعوا على أنها نازلة في شأن مفتاح الكعبة^(٢) (٣).. وذلك أن

رسول الله ﷺ لما فتح مكة طلب المفتاح، فقيل له: إنه مع عثمان بن طلحة

الحجبي^(٤)، وكان من بني عبد الدار، وكان يلي سدانة الكعبة. فوجه إليه

عليًا، فأبى دفعه إليه، وقال: لو علمت أنه رسول الله ﷺ لم أمنعه المفتاح.

فلوى عليّ يده، وأخذ منه قسرًا، حتى دخل رسول الله ﷺ البيت وصلى

فيه، فلما خرج قال له العباس: بأبي أنت اجمع لي السدانة مع السقاية.

وسأله أن يعطيه المفتاح. فأنزل الله تعالى هذه الآية، فأمر رسول الله ﷺ عليًا أن

يرده إليه، فرده إليه علي، وألطف له في القول، فقال: أخذته مني قهراً.

ورددته علي باللطف. فقال: لأن الله أمرنا برده عليك، وقرأ عليه الآية،

فأتى النبي ﷺ وأسلم^(٥).

(١) «تفسيره» ٣٨١/١، وانظر: «بحر العلوم» ٣٦٢/١.

(٢) انظر: ابن كثير ٥٦٥/١. (٣) هنا كلمة غير واضحة.

(٤) هو عثمان بن طلحة بن أبي طلحة (عبد الله) العبدي، الحجبي (حاجب البيت)

أسلم يوم الحديبية على الصحيح، وشهد الفتح مع النبي ﷺ، وقد سكن المدينة

إلى أن مات بها رضي الله عنه سنة ٤٢هـ. انظر: «أسد الغابة» ٥٧٨/٣، «الإصابة»

٤٦٠/٢.

(٥) أخرجه الطبري بمعناه ١٤٥/٥، وابن المنذر، انظر: «الدر المنثور» ٣١٢/٢،

كلاهما من طريق ابن جريج، وذكره المؤلف في «الوسيط» ٥٩٣/٢، «أسباب =

وهذا قول محمد بن إسحاق^(١) وسعيد بن المسيب^(٢).

وقال أبو روق: قال النبي ﷺ لعثمان: أعطني المفتاح فقال: هاك بأمانة الله، فلما أراد أن يتناوله ضمّ يده، فقال رسول الله ﷺ: إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر فأعطني المفتاح، فقال: هاك بأمانة الله. فلما أراد أن يتناوله ضمّ يده، فقال في الثالثة: هاك بأمانة الله. ودفعه إلى النبي ﷺ وقام النبي يطوف ومعه المفتاح، وأراد أن يدفعه إلى العباس.

قال عطاء: فقال رسول الله ﷺ: يا عثمان، هذا المفتاح على أن للعباس معك نصيباً فأنزل الله هذه الآية، فقال النبي ﷺ لعثمان: هاك خالدة تالدة، لا ينزعها عنك إلا ظالم^(٤).

قال ابن يسار: ثم إن عثمان هاجر ودفع إلى أخيه^(٥) شيبه^(٦)، فهو في ولده إلى اليوم^(٧).

= النزول» ص ١٦٢ وأنكره ابن حجر لأن عثمان الحجبي أسلم قبل الفتح. انظر: «الإصابة» ٤٦٠/٢.

(١) تقدمت ترجمته.

(٢) انظر: ابن كثير ٥٦٥/١.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) نحو هذا الأثر ورد من طريق الكلبي عن ابن عباس وهو سند واه، أخرجه ابن مردويه انظر: ابن كثير ٥٦٥/١، «الدر المثور» ٣١٢/٢، «لباب النقول» ص ٧١، ولم أقف عليه عن أبي روق.

(٥) قد يكون الصواب: ابن عمه كما سيأتي في الترجمة الآتية.

(٦) هو أبو عثمان شيبه بن عثمان (الأوقص) بن أبي طلحة العبدري الحجبي، أسلم يوم الفتح وكان ممن ثبت يوم حنين، وقد ولي الحجابة بعد والده عثمان فاستمرت في ولده، توفي رضي الله عنه سنة ٥٩ هـ. انظر: «تاريخ خليفة» ص ٢٢٦، «أسد الغابة» ٥٣٤/٢، «الإصابة» ١٦١/٢.

(٧) انظر: «معالم التنزيل» ٢٣٨/٢، «الإصابة» ١٦١/٢.

قال ابن عباس: هذه الآية عامة في كل أمانة، البر والفاجر يؤدّي الأمانة إلى البر والفاجر، والرحم توصل برّة كانت أو فاجرة^(١).
وقال الكلبي: نزلت هذه الآية يوم فتح مكة، ثم صارت عامة للناس^(٢).

وقال ابن عمر^(٣): أول ما خلق الله من الإنسان فرجه، ثم قال: هذه أمانة خبأتها عندك، فلا تسأل منها شيئاً إلا بحقها، فالفرج أمانة (والبصر)^(٤) أمانة، واللسان أمانة، والقلب أمانة، ولا إيمان لمن لا أمانة له^(٥).

وقال ابن مسعود: إنّ الأمانة في كل شيء؛ في الوضوء، والصلاة، والزكاة، والجنابة، والصوم، وفي الكيل والوزن، وأعظم من ذلك الودائع^(٦).

فالخطاب بأداء الأمانات إلى أهلها متوجهٌ على كل مؤتمن على شيء في قول ابن عباس، والكلبي، وأبي بن كعب، والحسن وقتادة^(٧).
وقال عبد الرحمن بن زيد: الخطاب بأداء الأمانات لولاية الأمر^(٨).

(١) ذكره بمعناه ابن كثير ٥٦٥/١، وأخرج البيهقي نحوه عن ميمون بن مهران، انظر: «الدر المنثور» ٣١٤/٢.

(٢) لم أقف عليه، وانظر: «بحر العلوم» ٣٦٢/١.

(٣) لعله ابن عمرو كما في «مسند الفردوس» ١٣/١.

(٤) في «مسند الفردوس»: «والسمع».

(٥) أخرجه في «مسند الفردوس» ١٣/١ بنحوه.

(٦) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ١١٤/٢، وانظر القرطبي ٢٥٦/٥.

(٧) انظر: «النكت والعيون» ٤٠٠/١، «زاد المسير» ١١٤/٢، والقرطبي ٢٥٦/٥.

(٨) أخرجه الطبري ١٤٥/٥-١٤٦، عن ابن زيد عن أبيه وانظر «زاد المسير» ١١٤/٢.

وقال ابن جريح: هذه الآية في رد مفاتيح الكعبة إلى عثمان^(١).
والصحيح ما عليه الجمهور، أنها عامة في جميع الأمانات^(٢)، فمن
كانت عنده أمانة فعليه تأديتها إذا طالبه صاحبها. وليس عليه مؤونة نقلها إلى
صاحبها؛ لأن الله تعالى لم يوجب عليه سوى التأدية.
والأمانة مصدر سمي به المفعول، ولذلك جُمع لأنه أخلص اسمًا^(٣)،
قال الشاعر:

فأخلفن ميعادي وخن أمانتي وليس لمن خان الأمانة دين^(٤)
يريد ما أمنهن عليهن.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يَعْظُمُ بِهِ﴾^(٥). الكناية في (به) تعود إلى ما
في (نعما) وهو اسم بمنزلة: نعم شيئًا يعظكم به، أو وعظًا يعظكم به.
وذكرنا وجوه القراءات في (نعما) في سورة البقرة.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨]. أي هو سميع
لما تقولون في الأمانة والحكم، بصير بما تعملون فيها^(٦)، فيكون بصير
ههنا بمعنى: عليم، ويجوز أن يكون بمعنى راءٍ ذلك.

وذكر فرق لطيف بين السامع والسميع، فقيل: لفظ السامع يدل على
وجود المسموع؛ لأنه فاعل من قولك: سمعتُ كلام فلان فأنا سامعٌ له.
ومعنى سميع أنه إذا وجد المسموع سمعه. وكذلك الفرق بين مُبصر وبصير.

(١) تقدم الأثر عنه .

(٢) انظر: الطبري ١٤٦/٥، و«معاني الزجاج» ٦٦/٢، و«بحر العلوم» ٣٦٢/١،
و«أحكام القرآن» للهراسي ٤٧١/٢، والقرطبي ٢٥٦/٥.

(٣) انظر: القرطبي ٢٥٦/٥.

(٤) نسب إلى كثير عزة في «العقد الفريد» ١٨٤/٦، ينظر: «ديوانه» ص ٢٣٠.
و«الأغاني» ١٠٨/٥.

(٥) انظر: «البحر المحيط» ٣٧٧/٣. (٦) انظر: الطبري ١٤٦/٥.

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

اختلف الرواية عن ابن عباس في تفسير أولي الأمر، فقال في رواية عطاء: يريد الولاية من المهاجرين والأنصار والتابعين بإحسان^(١). وقال في رواية الوالبي: هم الفقهاء والعلماء، أهل الدين الذين يعلمون الناس معالم دينهم أوجب الله طاعتهم^(٢). وهذا قول مجاهد^(٣) والحسن^(٤) والضحاك^(٥).

وقال في رواية سعيد بن جبير: نزلت في عبد الله بن حذافة^(٦) [بن قيس بن عدي]^(٧)، بعثه النبي ﷺ في السرية^(٨).

(١) انظر: «معالم التنزيل» ٢/ ٢٤١. وقد أخرج الخطيب البغدادي في كتاب «الفقيه والمتفقه» ص ٢٧ من رواية عطاء عن ابن عباس قال: ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قال: «العلماء حيث كانوا وأين كانوا».

(٢) «تفسير ابن عباس» ص ١٥١، وأخرجه الطبري ١٤٩/٥، لكنه فيهما بلفظ «يعني أهل الفقه في الدين».

(٣) في «تفسيره» ١/ ١٦٢، وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ١/ ١٦٦، والطبري ١٤٩/٥ والخطيب في الفقيه والمتفقه ص (٢٧، ٢٨).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ١/ ١٦٦، والطبري ١٤٩/٥، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» ص ٢٨، وانظر: «زاد المسير» ١٧/٢.

(٥) أورده السمرقندي في «بحر العلوم» ١/ ٣٦٣، وانظر: «زاد المسير» ١١٧/٢.

(٦) هو أبو حذافة أو أبو حذيفة عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي القرشي السهمي من قدماء المهاجرين ومن المهاجرين، وقد ثبت أمام فتنة ملك الروم لما أسر وصار سبيًا في فكاك أسارى المسلمين، توفي رضي الله عنه في خلافة عثمان. انظر: «أسد الغابة» ٣/ ٢١١، «الإصابة» ٢/ ٢٩٦، «التقريب» ص ٣٠٠ رقم (٣٢٧٢).

(٧) بياض في (ش) والتسديد من البخاري ٨/ ٢٥٣، «أسباب النزول» للمؤلف ص ١٦٣.

(٨) أخرجه البخاري (٤٥٨٤) كتاب «التفسير» سورة النساء، باب: ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ ومسلم (١٨٣٤) كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء، والطبري ١٤٨/٥، والمؤلف في «أسباب النزول» ص ١٦٣-١٦٤.

وفي رواية باذان عن ابن عباس: أنها نزلت في خالد بن الوليد^(١)، بعثه رسول الله ﷺ أميراً على سرية، وفيها عمار بن ياسر^(٢)، فجرى بينهما اختلاف في شيء، فنزلت هذه الآية، وأمر بطاعة أولي الأمر^(٣). وقال الكلبي ومقاتل والسدي: أولو الأمر أمراء السرايا^(٤). وقال ابن زيد: هم الأمراء والولاة، أمروا بأداء الأمانة بقوله: بحسن الطاعة لهم^(٥).

(١) هو أبو سليمان خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو القرشي المخزومي، سيف الله، كان أحد أشراف قريش في الجاهلية ومقدماً في الحروب، أسلم سنة سبع وشهد الفتح وحنين والفتوح وطلب الشهادة لكنه توفي رضي الله عنه على فراشه سنة ٢١هـ. انظر: «أسد الغابة» ١٠٩/٢، «الإصابة» ٤١٣/١.

(٢) هو أبو اليقظان عمار بن ياسر بن عامر بن مالك العنسي حليف بني مخزوم، من السابقين هو وأبوه وأمه إلى الإسلام وكانوا يعذبون فيحثهم النبي ﷺ على الصبر، من المهاجرين وشهد المشاهد، وقد قتلته الفئة الباغية كما أخبر النبي ﷺ يوم صفين سنة ٨٧هـ. انظر: «مشاهير علماء الأمصار» ص (٤٣)، «سير أعلام النبلاء» ٤٠٦/١، «الإصابة» ٥١٢/٢.

(٣) أخرجه ابن مردويه كما ذكره ابن كثير في «تفسيره» ٣٢٦/٢، وانظر: «زاد المسير» ١١٦/٢.

(٤) قول مقاتل في «تفسيره» ٣٨٣/١. وعن الكلبي انظر: «بحر العلوم» ٣٦٣/١، «زاد المسير» ١١٦/٢، والقرطبي ٢٦٠/٥. أما عن السدي فقد أخرج الأثر المتقدم عن ابن عباس عنه مرسلاً. الطبري ١٤٨/٥، وابن أبي حاتم. انظر: «تفسير ابن كثير» ٥٦٦-٥٦٧، «الدر المنثور» ٣١٤/٢.

(٥) أخرج ابن جرير الطبري ١٤٨/٥ بسنده عن ابن زيد قال في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قال: قال أبي: هم السلاطين. قال: وقال ابن زيد في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قال أبي: قال رسول الله ﷺ: الطاعة الطاعة، وفي الطاعة بلاء... الحديث.

هذا ما وجدته عن ابن زيد، وانظر: «زاد المسير» ١١٦/٢.

ولهذا قال علي عليه السلام: حقُّ علي الإمام أن يحكم بما أنزل الله، ويؤدي الأمانة، فإذا فعل ذلك فحق على الرعية أن يسمعوا ويطيعوا^(١).

وقال الزجاج: وجملته أولي الأمر من يقوم بشأن المسلمين في أمر دينهم وجميع ما أدى إلى صلاحهم^(٢).

قال العلماء: طاعة السلطان عن الكتاب والسنة فلا طاعة له، وإنما تجب طاعتهم فيما وافق الحق^(٣).

وروي أن مسلمة بن عبد الملك^(٤) قال لأبي حازم^(٥): أَلَسْتُمْ أَمْرْتُمْ بِطَاعَتِنَا حَيْثُ قِيلَ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾؟ فقال أبو

(١) أخرجه ابن أبي شيبة، انظر: «الدر المنثور» ٣١٧/٢، وذكره في «معالم التنزيل» ٢٤٠/٢.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٦٧/٢.

(٣) هكذا جاءت هذه العبارة في (ش) ولعل في الكلام سقطا بعد كلمة السلطان، كما هو ظاهر. والصواب: طاعة السلطان [واجبة بالمعروف، فإن خرج أمره عن الكتاب والسنة.. وانظر: نحو هذا الكلام في الطبري ١٥٠/٥، «بحر العلوم» ٣٦٣/١، «النكت والعيون» ٥٠٠/١، «الدر المنثور» ٣١٦-٣١٧/٢.

(٤) هو أبو سعيد مسلمة بن عبد الملك بن مروان بن الحكم من أمراء بني أمية وقادتهم وكان شجاعاً من أبطال عصره، وله فتوحات كثيرة، كان أهلاً للخلافة ولم يتمكن منها. توفي رحمه الله سنة ١٢٠هـ. انظر: «سير أعلام النبلاء» ٢٤١/٥، «التقريب» ص (٥٣١) رقم (٦٦٦٠)، «الأعلام» ٢٢٤/٧.

(٥) لعله سلمة بن دينار الأعرج التمار المدني المخزومي القاص الواعظ العابد الزاهد، من علماء التابعين وفضلائهم، وله كلمات مأثورة في الوعظ والحكمة، وهو ثقة أخرج حديثه الجماعة. مات في خلافة المنصور رحمه الله. انظر: «تاريخ الثقات» ٤٢٠/١، «سير أعلام النبلاء» ٩٦/٦، «التقريب» ص (٢٤٧) رقم (٢٤٨٩).

حازم: أليس قد نزعت عنكم إذا خالفتم الحق بقوله: ﴿فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾؟^(١).

قالوا: والإمام الأعظم الذي تجب طاعته على الرعية يجب أن يكون مستجمعاً لأوصاف أربعة: أحدها: العلم.

والثاني: الأمانة.

والثالث: الكفاية.

والرابع: النسب، وهو أن يكون قرشي النسب^(٢).

والإمام في الدين الذي يقتدى به ويجب قبول قوله، على ما قاله مجاهد والحسن والضحاك كان أولي^(٣) الأمر هم الفقهاء يجب أن يكون جامعاً لخلال؛ وهي العلم بكلام العرب، والعلم بكتاب الله، والعلم بسنة رسول الله ﷺ والعلم بأقاويل السلف، والعلم بالقياس، والورع في الدين. وأولو الأمر معناه: ذوو الأمر، وواحد (ذو) على غير قياس كالنساء والإبل والخيول، اسم للجمع لا واحد له من لفظه^(٤).

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ﴾. قال الزجاج: أي اختلفتم وتجادلتم، وقال كل فريق: القول قولي. قال: واشتقاق المنازعة من انتزاع الحجة، وهو أن كل واحد منهما ينتزع الحجة^(٥).

(١) لم أقف عليه.

(٢) انظر: «الأحكام السلطانية» للماوردي ص ٦، «الأحكام السلطانية» للقاضي الفراء الحنبلي ص ٢٠.

(٣) هكذا في المخطوط، والصواب «أولو».

(٤) انظر: «مجاز القرآن» ١/ ١٣٠، «مشكل إعراب القرآن» ١/ ٢٠١، القرطبي

٢٦١/٥.

(٥) «معاني الزجاج» ٢/ ٦٨، وانظر: «زاد المسير» ٢/ ١١٧.

وقال غيره: أصل المنازعة والتنازع في الخصومات من التزع الذي هو الجذب. والمنازعة في الخصومة مجاذبة الحجج فيما يتنازع فيه الخصمان^(١).

وقوله تعالى: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾. قال ابن عباس في رواية باذان، حيث قال: إن هذه الآية نزلت في خالد بن الوليد وعمار بن ياسر، وقد حكينا ذلك، فقال في هذه الرواية في قوله: ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ﴾ (وأمرؤكم)^(٢) فردوا الأمر إلى الرسول، وهو بين أظهركم، فما أمركم به الرسول فافعلوا^(٣).

وقال المفسرون: معنى الآية قول^(٤) مجاهد والكلبي وقتادة والسدي وميمون بن مهران^{(٥)(٦)}. قال سعيد بن جبیر: ما بين الله في الكتاب فذلك أمر الله وقضاؤه، والسنة ما سن النبي في الدين مما لم ينزل به كتاب، يقال: كتاب الله وسنة نبيه^(٧).

(١) انظر: «معالم التنزيل» ٢/ ٢٤٢، والقرطبي ٥/ ٢٦١.

(٢) كأن هذه الكلمة في المخطوط: «وأمر لكم»، وما أثبتته هو الموافق للوسيط ٢/ ٦٠١.

(٣) تقدم تخريجه.

(٤) يبدو أن في الكلام سقطاً، ويحتمل: «معنى الآية على قول مجاهد...».

وقد ساق المؤلف أقوالهم بعد ذلك.

(٥) هو أبو أيوب ميمون بن مهران الجزري الكوفي الأسدي بالولاء، من ثقات التابعين وكان فقيهاً فاضلاً ديناً، ولد سنة ٤٠هـ، وولي الجزيرة لعمر بن عبد العزيز، ومات رحمه الله سنة ١١٧هـ وقيل بعدها. انظر: «مشاهير علماء الأمصار» ص ١١٧، «سير أعلام النبلاء» ٢/ ٧١، «التقريب» ص ٥٥٦ رقم (٧٠٤٩).

(٦) انظر في ذلك: الطبري ٥/ ١٥١، «النكت والعيون» ١/ ٥٠٠، «زاد المسير» ٢/ ١١٧،

وابن كثير ١/ ٥٦٨، «الدر المنثور» ٢/ ٣١٥.

(٧) لم أقف عليه.

وقال قتادة: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ﴾ إلى كتاب الله ﴿وَالرَّسُولِ﴾ إلى سنة الرسول^(١).

وقال ميمون بن مهران: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ﴾ إلى كتابه وإلى ﴿الرَّسُولِ﴾ ما دام حيًّا، فإذا قُبِضَ فإلى سنته^(٢).

وقال ابن مسلم^(٣): رُدُّهُ إِلَى اللَّهِ أن يرده إلى كتابه، ورده إلى الرسول أن يرده إلى سنته^(٤).

قال علماء الأمة: هذه الآية دليل على أن من لا يعتقد وجوب متابعة السنة والحكم بالأخبار الواردة عن النبي ﷺ لا يعتقد الإيمان بالله ورسوله؛ لأن الله تعالى قال: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]^(٥).

والمفسرون أجمعوا على أن رد المختلف فيه إلى الله والرسول رده إلى الكتاب والسنة^(٦).

ولهذا كان علماء السلف يجعلون ما بين النبي ﷺ في سنته وما فعله خلفاؤه بعده مما لم ينكروا عليهم كالمنطوق به في القرآن؛ لأن الله أوجب طاعة الرسول كما أوجب طاعته، فمن أخذ بقول الرسول كان كالآخذ بما

(١) أخرجه الطبري ١٥١/٥، وانظر: «زاد المسير» ١١٧/٢.

(٢) أخرجه الطبري ١٥١/٥، وابن المنذر، انظر: «الدر المنثور» ٣١٥/٢.

(٣) يعني ابن قتيبة.

(٤) «غريب القرآن» ص ١٢٧.

(٥) انظر: «معاني الزجاج» ٦٨/٢، وابن كثير ٥٦٨/١.

(٦) انظر: «أحكام القرآن» للشافعي ٢٩/١، «تفسير عبد الرزاق» ١٦٧/١، «غريب

القرآن» لابن قتيبة ص ١٢٧، والطبري ١٥٠/٨-١٥١، «معاني الزجاج» ٦٨/٢.

«بحر العلوم» ٣٦٣/١، «الماوردي» ٥٠٠/١.

نص عليه الله تعالى في القرآن، ألا ترى أن ابن مسعود قال: إن الله تعالى لعن في كتابه المرأة التي تصل شعرها بشعر غيرها. فقال بعض من سمع ذلك منه بعد زمان: لقد تدبرت الكتاب فلم أجد لعنها في موضع من الكتاب. فقال: أما قرأت قوله تعالى: ﴿وَمَا ءَانَكُمْ الرَّسُولُ فَحُذُّوهُ﴾ [الحشر: ٧] الآية، وقد قال رسول الله ﷺ: «لعن الله الواصلة والمستوصلة»^(١).

ومثل هذا ما روي عن عكرمة أنه قال: أمهات الأولاد أحرار بالقرآن. قيل: أي القرآن؟ قال: أعتقهن عمر بن الخطاب. ألم تسمع قول الله: ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ وإن عمر من أولي الأمر، وإن عمر قال: أعتقها ولدها وإن كان سقطاً^(٢).

فجعل ما حكم به عمر كما حكم به الكتاب. وردُّ المختلف فيه إلى الكتاب والسنة إنما يجب إذا كان الاختلاف قائماً. فأما إذا وقع عليه إجماع الصحابة، أو إجماع يؤثر في رفع الخلاف فذلك حق، ولا نحتاج بعد ذلك إلى نظر في الكتاب والسنة؛ لأن ذلك الإجماع مستند إلى الكتاب والسنة^(٣).

قال أبو إسحاق: ويحتمل أن يكون معنى قوله: ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ أي قولوا فيما لم تعلموه: الله ورسوله أعلم^(٤).

(١) أخرجه البخاري (٤٨٨٦) كتاب التفسير سورة الحشر باب: ﴿وَمَا ءَانَكُمْ الرَّسُولُ فَحُذُّوهُ﴾، ومسلم بنحوه (٢١٢٥) كتاب اللباس- باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة، وغيرهما.

(٢) أخرجه سعيد بن منصور، انظر: «الدر المنثور» ٣١٦/٢.

(٣) انظر: «الرسالة» للإمام الشافعي ص ٣٢٢، ٤٧٠، ٤٧٢.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٦٨/٢، وانظر: القرطبي ٢٦١/٥.

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ﴾. أي ردكم ما اختلفتم فيه إلى الكتاب والسنة وترككم التجادل خير^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾. التأويل تفعيل من آل يؤول إذا رجع وعاد. وقال أبو عبيد: التأويل: المرجع والمصير، مأخوذ من آل يؤول إلى كذا، أي: صار إليه، وأولته صيرته إليه^(٢).

وقال ابن المظفر: التأول والتأويل: تفسير الكلام الذي يختلف معانيه، ولا يصح إلا ببيان غير لفظه. وأنشد:

نحنُ ضربناكم على تنزيله فاليوم نضربكم على تأويله^(٣)
وسئل أحمد بن يحيى عن التأويل، فقال: التأويل والتفسير المعنى واحد^(٤).

قال الأزهري: اشتقاق التأويل من ألت الشيء أووله: إذا جمعته وأصلحته. فكأن التأويل جمع معاني ألفاظ أشكلت بلفظ واضح لا إشكال فيه. تقول العرب: أول الله عليك أمرك. أي: جمعه. وإذا دعوا عليه قالوا: لا أول الله عليك شملك^(٥).

(١) انظر: الطبري ١٥١/٥، «معاني الزجاج» ٦٨/٢.

(٢) من «تهذيب اللغة» ٢٣٣/١.

(٣) «العين» ٣٦٩/٨، «تهذيب اللغة» ٢٣٣/١، وانظر: «اللسان» ١٧٢/١ (أول).
والبيت من الرجز، وهو لعبد الله بن رواحة رضي الله عنه، وقد قال بعده:
ضربا يزيل الهام عن مقيله ويذهل الخليل عن خليله
«أساس البلاغة» ٢٥/١ (أول).

(٤) «تهذيب اللغة» ٢٣٢/١، وانظر: «اللسان» ١٧٢/١ (أول).

(٥) «تهذيب اللغة» ٢٣٢/١ (أول)، وانظر: «اللسان» ١٧٢/١ (أول)، والقرطبي

هذا كلام أهل اللغة في معنى التأويل. وقول المفسرين غير خارج عن معاني قول أهل اللغة.

قال ابن عباس في قوله: ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾: يريد أصدق تفسيراً^(١). وقال قتادة والسدي وابن زيد: وأحمد عاقبة^(٢).

وهذا على قول من يجعل التأويل مشتقاً من الأول بمعنى الرجوع. والعاقبة تسمى تأويلاً؛ لأنها مآل، بمنزلة ما تفرقت عنه الأشياء ثم رجعت إليه، يقال: إلى هذا مآل هذا الأمر: أي عاقبته^(٣).

وهذا القول اختيار الزجاج^(٤) وابن قتيبة^(٥). قال الزجاج: وجائز أن يكون المعنى: وأحسن من تأولكم أنتم، دون ردكم إياه إلى الكتاب والسنة^(٦).

وذكرنا طرفاً من الكلام في معنى التأويل في أول سورة آل عمران. ٦٠- وقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ الآية. الزعم والزعم لغتان. وأكثر ما يستعمل الزعم بمعنى القول فيما لا يتحقق^(٧).

(١) لم أقف عليه.

(٢) أخرج ذلك عنهم الطبري ١٥٢/٥، وذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٥٠٠/١، وانظر: «بحر العلوم» ٣٦٣/١، والبغوي ٢/٢٤٢، وابن كثير ١/٥٦٩، «الدر المنثور» ٣١٨/٢.

(٣) انظر: «مقاييس اللغة» ١/١٦٢، «أساس البلاغة» ص ٢٥/١ (أول).

(٤) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٦٨.

(٥) انظر: «غريب القرآن» ص ١٢٧.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٦٨.

(٧) انظر: «العين» ١/٣٦٤، «تهذيب اللغة» ٢/١٥٣٤ (زعم)، «زاد المسير» ٢/١٢٠.

قال ابن المظفر: أهل العربية يقولون: زعم فلان. إذا (شك فيه)^(١) فلم يدر لعله كذب أو باطل، وكذلك تفسير قوله: ﴿هَكَذَا لِلَّهِ بِرْزَعِمِهِ﴾ [الأنعام: ١٣٦] أي بقولهم الكذب^(٢).

قال شمر: روي عن الأصمعي أنه قال: الزعم الكذب وأنشد للكُميت: إذا الإكام اكتست مآليها وكان زعم اللوامع الكذب^(٣) يريد السراب. قال شمر: والعرب تقول: أكذب من يلمع^(٤). وقال شريح: زعموا كنية الكذب^(٥). قال^(٦) شمر: الزَّعم والتزاعم أكثر ما يقال فيما يشك فيه ولا يحقق^(٧).

أبو عبيد عن الأصمعي: الزعوم من الغنم التي لا يُدرى أبها شحم أم لا^(٨). ثعلب عن ابن الأعرابي قال: الزعم القول يكون حقًا ويكون باطلاً^(٩).

وأنشد في الزعم الذي هو حق يذكر نوحًا:

نودي قم واركبن بأهلك إن الله موف للناس ما زعما^(١٠)

(١) في «العين» ٣٦٤/١ (زعم): «شك في قوله».

(٢) «العين» ٣٦٤/١، «تهذيب اللغة» ١٥٣٢/٢ (زعم).

(٣) في «تهذيب اللغة» ١٥٣٣/٢، «اللسان» ١٨٣٤/٣ (زعم).

(٤) «تهذيب اللغة» ١٥٣٣/٢، وانظر: «اللسان» ١٨٣٦/٣ (زعم).

(٥) «تهذيب اللغة» ١٥٣٣/٢ (زعم).

(٦) في (ش): قاله، ولعله تصحيف، انظر: «تهذيب اللغة» ١٥٣٣/٢ (زعم).

(٧) من «تهذيب اللغة» ١٥٣٣/٢، وانظر: «اللسان» ١٨٣٦/٣ (زعم).

(٨) «تهذيب اللغة» ١٥٣٣/٢ (زعم).

(٩) «تهذيب اللغة» ١٥٣٢/٢ (زعم).

(١٠) البيت للجعدي. «ديوانه» ١٣٦. انظر: «تهذيب اللغة» ١٥٣٣/٢، «اللسان» ١٨٣٥/٣.

١٨٣٥ (زعم)، «خزانة الأدب» ١٣٣/٩، «الجمهرة» ٨١٦/٢.

وهذا بمعنى التحقيق^(١).

والذي في هذه الآية المراد به الكذب؛ لأن الآية نزلت في المنافقين. قال الكلبي وغيره من المفسرين^(٢): نازع رجل من المنافقين رجلاً من اليهود، فقال اليهودي: بيني وبينك أبو القاسم، وقال المنافق: بيني وبينك كعب بن الأشرف. وهو الذي يسمى الطاغوت. فأبى اليهودي أن يخاصمه إلا إلى رسول الله ﷺ، وصار إليه، فحكم لليهودي على المنافق، فقال المنافق: لا أرضى، انطلق بنا إلى أبي بكر، فحكم أبو بكر لليهودي، فلم يرض المنافق، وقال: بيني وبينك عمر، فصارا إلى عمر، فأخبره اليهودي أنَّ المنافق قد حكم عليه النبي ﷺ وأبو بكر، فلم يرض بحكمهما، فقال للمنافق: أكذلك؟ قال: نعم. فقال عمر: اصبرا، إن لي حاجة أدخل فأقضيها وأخرج إليكما فدخل فأخذ سيفه ثم خرج إليهما، فضرب به المنافق حتى برد، وهرب اليهودي. فجاء أهل المنافق، فشكا عمر إلى النبي ﷺ، فسأل عمر عن قصته، فقال عمر: إنه رد حكمك يا رسول الله. فقال ﷺ: أنت الفاروق^(٣).

(١) «تهذيب اللغة» ١٥٣٣/٢ (زعم).

(٢) كابن عباس ومجاهد والربيع بن أنس. انظر الطبري ١٥٤/٥-١٥٥، والكلبي في هذا الأثر يروي عن أبي صالح عن ابن عباس وهو سند واه. وانظر: «أسباب النزول» للمؤلف ص ١٦٦.

(٣) ذكره الزجاج في «معانيه» ٦٩/٢ بصيغة التمريض، يُروى، بلفظ المؤلف وأخرجه الثعلبي في «الكشف والبيان» ٨١/٤ أ، من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، وكذلك المؤلف في «أسباب النزول» ص ١٦٦، وهذا الطريق من الأسانيد الواهية كما هو مشتهر، وانظر: «تفسير القرطبي» ٢٦٤/٥، الدر المنثور ٣٢٠/٢. وأخرجه بنحوه ابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي الأسود، =

وروي أن عمر لما قتل المنافق أتى جبريل رسول الله ﷺ فقال: إنَّ الفاروق فرق بين الحق والباطل فدعا رسول الله ﷺ عمر وقال: أنت الفاروق^(١).

وقال ابن عباس في رواية عطاء: الطاغوت ههنا حيي بن أخطب^(٢). وقال السدي: الطاغوت ههنا كاهن يقال له أبو بردة هلال بن عويمر^(٣)، وذلك أنه وقعت خصومة في دم بين أناس من قريظة والنضير، كانوا قد آمنوا ونافق بعضهم، واختصموا إلى النبي ﷺ، ولم يرضوا بحكمه، وقالوا: حتى يحكم بيننا أو بردة الكاهن، ونزلت الآية في شأنهم^(٤). وسنذكر هذه القصة عند قوله: ﴿وَكُنَّا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ الآية [المائدة: ٤٥]، وعند قوله: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَهْلِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠] إن شاء الله.

= وسنده ضعيف. انظر: «الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف» ص ٤٥، «الباب النقول» ص ٧٣.

- (١) «الكشف والبيان» (٤/٨١/ب)، وانظر: «أسباب النزول» للمؤلف ص ٦٦٦.
- (٢) ذكره النحاس في «معاني القرآن» ١١١/٢ مرويًا عن ابن عباس، وذكره بغير نسبة الأزهرى في «تهذيب اللغة» ٢١٩٦/٣ (طغا)، والثعلبي في «الكشف والبيان» ٨٢/٤ أ. وقد أخرج الطبري من رواية عطية العوفي عن ابن عباس أن الطاغوت هنا هو كعب بن الأشرف. «تفسير الطبري» ١٥٤/٥، وأخرجه ابن أبي حاتم. انظر: «الدر المنثور» ٣٢٠/٢.
- (٣) هو أبو بردة الأسلمي، دعاه النبي ﷺ فأبى، ثم كلمه أبنائوه في ذلك فأجاب، وكان كاهنًا يقضي بين اليهود. انظر: «الإصابة» ١٩/٤.
- (٤) ذكر الكلام عن السدي بطوله الثعلبي في «الكشف والبيان» ٨١/٤ ب، ٨٢ أ، وأشار إليه ابن الجوزي ونسبه لابن عباس من طريق عكرمة. انظر: «زاد المسير» ١١٩/٢.

والطاغوت ذو الطغيان على جهة المبالغة في الصفة. ومضى الكلام فيه.

وقوله تعالى: ﴿وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾ قال ابن عباس: أمروا أن لا يوالوا غير أهل دينهم^(١). ﴿وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ قال: يريد ضلالاً لا يرجعون عنه إلى محبة الله أبداً، وهو النفاق^(٢).

وجملة معنى الآية تعجيب النبي ﷺ من جهل من يعدل عن حكم الله إلى حكم الطاغوت، مع زعمه بأنه يؤمن بالله ورسوله وما أنزل إليه، تفحيشاً لفعله، وتحذيراً من مثل حاله.

٦١- وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ قال ابن عباس: يريد في القرآن من الحكم^(٣).

وقوله تعالى: ﴿يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ أي يعرضون عنك إلى غيرك.

وذكر المصدر للتأكيد وبيان وقوع الصدود على الحقيقة، كما قال: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤] أي ليس ذلك على بيان كالكلام، بل كلمه في الحقيقة^(٤).

قال أهل العلم: وإنما صد المنافقون عن حكم رسول الله، لأنهم

(١) انظر: «تنوير المقياس» بهامش المصحف ص ٨٨.

(٢) لم أقف عليه، وانظر: «زاد المسير» ١٢٠/٢، «تنوير المقياس» بهامش المصحف ص ٨٨.

(٣) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٦٠٤/٢، دون نسبة إلى ابن عباس، وانظر: «تنوير المقياس» بهامش المصحف ص ٨٨.

(٤) من «الكشف والبيان» (٨٢/٤) أ، ب بتصرف، وانظر: «بحر العلوم» ٣٦٤/١، وانظر: ٢٦٤/٥.

كانوا ظالمين وعلموا أنه لا يأخذ الرشا^(١) على الحكم، وأنه يحكم بمرّ الحق^(٢). وقيل: لعداوتهم للدين^(٣).

٦٢- قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ الآية في تأويل هذه ووجه نظمها طريقان: أحدهما: أن المراد بالمصيبة ههنا نعمة من الله تنالهم عقوبة لهم بصدودهم.

وفي الكلام إضمار واختصار، معناه: فكيف يصنعون ويحتالون إذا أصابتهم مصيبة مجازاة لهم على ما صنعوا. ويتم الكلام عند قوله: ﴿بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ ثم عطف قوله: ﴿ثُمَّ جَاءُوكَ﴾ على معنى ما تقدم، لا على ظاهر اللفظ. وقد بينا في مواضع أنه يجوز العطف على ما يمكن في المعنى كقوله: ﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ﴾ [البقرة: ٢٥٩] وقوله: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا﴾ [آل عمران: ٨٦]، وقد سبقت الآيتان بما فيهما من القول.

والتقدير في هذه الآية: أنه لما أخبر عنهم بالتحاكم إلى الطاغوت، (وصدّوا عنك صدودًا) ﴿ثُمَّ جَاءُوكَ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ﴾ وذلك أن المنافقين أتوا نبي الله ﷺ وحلفوا أنهم ما أرادوا بالعدول عنه في المحاكمة إلا توفيقًا بين الخصوم، أي جمعًا وتأليفًا وإحسانًا بالتقريب في الحكم، دون الحمل على مرّ الحق. وكل ذلك كذب منهم وإفك؛ لأن الله تعالى قال: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [النساء: ٦٣] أي من الكذب والخيانة.

(١) جمع رشوة، وجاءت في المخطوط هكذا بالممدودة، والصواب «الرشى» بالمقصورة. انظر: «اللسان» ١٦٥٣/٣ (رشا).

(٢) انظر: الطبري ١٥٥/٥، «النكت والعيون» ١/٥٠١-٥٠٢.

(٣) انظر: «زاد المسير» ١٢١/٢، «التفسير الكبير» للرازي ١٥٨/١٠.

وعلى هذا يكون قوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ كلام معترض. وقد يفعل ذلك العرب، يدخلون بين كلام متصل فصلاً يقرب منه في المعنى، وليس هو إياه، وهو كثير في الشعر، من ذلك قول الشاعر:

وقد أدركتني والحوادث جمّة أسنة قوم لا ضعافٍ ولا عزل^(١)
أراد: أدركتني أسنة قوم، فأدخل بينهما جملة معترضة، وهي من قبيل معنى كلامه؛ لأن إدراك الأسنة إياه من جملة الحوادث. ويسمي الرواة مثل هذا التفاتاً. وهذه طريقة صحيحة^(٢).

الثاني: أن المراد بالمصيبة التي أصابتهم قتل عمر صاحبهم الذي أظهر أنه لا يرضى بحكم رسول الله ﷺ. ومعنى قوله: ﴿إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا أَحْسَنًا وَتَوْفِيقًا﴾ هو أنهم طالبوا عمر بدم صاحبهم، وحلفوا: ما أردنا (بهذه)^(٣) المطالبة إلا إحساناً وطلباً لما يوافق الحق. وهذا المعنى الثاني اختيار أبي إسحاق^(٤).

(١) انظر: «البحر المحيط» ١/ ٥٧٥، و«الخصائص» ١/ ٣٣١، و«المحكم» و«اللسان» (فشل)، و«سر الصناعة» ١/ ١٤٠، و«مغني اللبيب» ٢/ ٣٨٧، ونسبه في «الدرر اللوامع» ٤/ ٢٥ لجويرة بن زيد ولرجل من بني عبد الدار في «شرح شواهد المغني» ٢/ ٨٠٧.

(٢) الظاهر أن هذا الكلام من كتاب «نظم القرآن» وهو مفقود ويؤكد هذا كلام المؤلف، وانظر: «تفسير الطبري» ٥/ ١٥٦، «بحر العلوم» ١/ ٣٦٤، «الكشف والبيان» ٤/ ٨٢ ب، «زاد المسير» ٢/ ١٢٠، «التفسير الكبير» للرازي ١٠/ ١٥٨، والقرطبي ٥/ ٢٦٤.

(٣) كلمة غير واضحة، ولا يبعد ما أثبتته.

(٤) الزجاج في «معانيه» ٢/ ٦٩، وقد أشار إليه بإيجاز. وانظر: «الكشف والبيان» ٨٢/ ب، «النكت والعيون» ١/ ٥٠٢، «زاد المسير» ٢/ ١٢١، «الرازي» ١٠/ ١٥٨.

وقيل : معناه ما أردنا بالترافع إلى عمر إلا إحساناً وتوفيقاً^(١). فيكون هذا كما ذكرنا في الوجه الأول.

ونظم الآية على هذا المعنى أن قوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ﴾ فصل منسوق على ما قبله من قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ و﴿أَلَمْ تَرَ﴾ معناه ههنا تعجيب، و(كيف) أيضاً استفهام معناه التعجيب، كما تقول في الكلام: كيف رأيت فلاناً فعل كذا وكذا، إذا أردت أن تعجب المخاطب من فعله. والله تعالى عجب نبيه مما قد هم المنافقون^(٢) من التحاكم إلى الطاغوت، ثم نسق عليه خبراً آخر عجبه مما كان منهم عند قتل صاحبهم، وتهتك أستارهم بظهور نفاقهم.

والتقدير: ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك كيف إذا أصابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً. إلا أن الفاء دخلت في أول (كيف) لأنه نسق على ما قبله ومعطوف. وكذلك دخلت ثم في قوله: ﴿ثُمَّ جَاءُوكَ﴾ للنسق. وهذا الوجه ذكره الحسن بن يحيى الجرجاني^(٣).

والطريقة الأولى أعجب إلي وأقوى في نفسي؛ لأنه ليس يظهر وجه دخول الفاء في (فكيف) ودخول ثم في قوله: ﴿ثُمَّ جَاءُوكَ﴾ على ما ذكره صاحب النظم، وعلى ما ذكره المتعجب منه مجيئهم حالفين، ولا يحسن

(١) «الكشف والبيان» ٨٢/٤ ب، وانظر: «النكت والعيون» ٥٠٢/١، «زاد المسير» ١٢١/٢.

(٢) هكذا جاءت هذه العبارة. والمراد: مما قد هم به المنافقون. وقد تكون «به» ساقطة من النسخ.

(٣) صاحب كتاب «نظم القرآن».

دخول ثم على المتعجب منه إذا لم يكن قبله ما ينسق عليه، كقولك: كيف رأيت زيدًا ثم ضربك. إلا أنه قد لاح لي أن قوله: ﴿ثُمَّ جَاءُوكَ﴾ منسوق على المتعجب منه في قوله: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ ويكون ﴿جَاءُوكَ﴾ بمعنى: يجيئونك. ومثله في الكلام: ألم تر إلى زيد يهجوك ويشتمك فكيف إذا نزلت به نازلة ثم يأتيك؟ فيصح هذا الكلام على تقديم وتأخير كأنك قلت: يهجوك ويشتمك ثم إذا نزلت به نازلة فكيف ذلك. كذلك تقدير الآية: ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت، ويصدون عنك صدودًا، ثم يجيئونك يحلفون بالله ما أردنا إلا إحسانًا وتوفيقًا، إذا أصابتهم مصيبة فكيف؟ أي فكيف ذلك.

والتقديم والتأخير كثير في الكلام، وكل هذا من مذاهب العرب وافتنانهم في مخاطباتهم، وإيقاع الماضي موقع المستقبل كثير في كلامهم، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ أَرْسَلْنَا رِيحًا فَرَأَوْهُ مُصْفَرًّا لَّطَلُوتُ﴾ [الروم: ٥١]. قال الخليل: معناه ليظنن. فأوقع الماضي موقع المستقبل^(١)، ومنه قول الحطيئة^(٢):

شهد الحطيئة عند يلقي ربه أن الوليد أحقُّ بالعدر^(٣)

(١) «سر صناعة الإعراب» ٣٩٨/١.

(٢) هو جروول بن أوس من بني قطيعة بن عبس، تقدمت ترجمته.

(٣) «ديوان الحطيئة بشرح ابن السكيت والسكري والسجستاني» ص ٢٣٣، وجاء في شرحه أن المراد بالوليد هو الوليد بن عقبة بن معيط وذلك أنه لما كان واليًا على العراق شرب الخمر فصرى بالناس الغداة فلما فرغ قال: أأزيدكم، فعلم أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه بذلك فضربه الحد.

أي يشهد^(١). فهذا ما يحضرني في هذه الآية.

٦٣- قوله تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ الآية.

قال أبو إسحاق: الله ﷻ يعلم ما في قلوب أولئك وقلوب غيرهم، إلا أن تخصيصهم بالذكر هنا يفيد أن المعنى أولئك الذين قد علم الله أنهم منافقون، فكأنه قيل لنا: اعلموا أنهم منافقون^(٢).

وقال غيره: معنى قوله: ﴿يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ أي لا يُغني عنهم كتمان ما يضمرونه، ولا يدفع عنهم شيئاً من العقاب؛ لأن الله تعالى يعلم ما في قلوبهم^(٣).

فهذا كلام أهل المعاني، وقد عُلم النظم وظهرت الفائدة من غير إضمار.

وأما أهل التفسير فقال الحسن ومقاتل: أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم من الشرك والنفاق^(٤).

وقال عطاء: كذبهم الله تعالى بهذه الآية. يريد أنهم يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم^(٥).

(١) «سر صناعة الإعراب» ٣٩٨/١.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٧٠/٢، وانظر: «بحر العلوم» ٣٦٥/١، و«تفسير القرطبي» ٢٦٥/٥.

(٣) انظر: «النكت والعيون» ٥٠٢/١، «التفسير الكبير» ١٥٨/١٠.

(٤) انظر: «تفسير مقاتل بن سليمان» ٣٨٥/١، «الكشف والبيان» ٨٢/٤ ب، ولم أقف عليه عن الحسن.

(٥) ذكر ابن الجوزي معناه عن ابن عباس في «زاد المسير» ١٢٢/٢، ولم أقف عليه عن عطاء.

وقوله تعالى: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾. قال ابن عباس: يريد: فاصفح عنهم. قال: وهذا منسوخ يعني بآية السيف^(١).
وقال بعض أصحاب المعاني: معناه فأعرض عن قبول الاعتذار منهم^(٢).

وقال مقاتل: معنى ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ لا تعاقبهم^(٣).
وقوله تعالى: ﴿وَعَظَّمْ﴾. قال ابن عباس: يريد ذكرهم^(٤).
وقال مقاتل: وعظهم بلسانك^(٥).

وقوله تعالى: ﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ يقال: قول بليغ، وقد بلغ القول بلاغة، أي صار بليغاً وجيداً وكذلك: بلغ الرجل يبلغ بلاغة فهو بليغ، إذا كان يبلغ بعبارة [لسانه كنه ما في قلبه]^(٦)، ويقال: أحقق بلغ

(١) ذكر نحو ذلك غير منسوب لابن عباس كثير من المفسرين، وبعضهم ينسب القول بالنسخ إلى مقاتل.

انظر: الطبري ١٥٦/٥، «بحر العلوم» ٣٦٥/١، «الكشف والبيان» ٨٢/٤ ب، «الوسيط» ٦٠٥/٢، «معالم التنزيل» ٢٤٤/٢، «زاد المسير» ١٢٢/٢.

(٢) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٥٠٣/١، والبغوي في «معالم التنزيل» ٢٤٤/٢، والقرطبي ٢٦٥/٥، وانظر: «التفسير الكبير» ١٥٨/١٠.

(٣) انظر: «بحر العلوم» ٣٦٥/١، «الكشف والبيان» ٨٢/٤ ب، «زاد المسير» ١٢٢/٢.

(٤) أورده المؤلف في «الوسيط» ٦٠٥/٢، بلفظ: «خوفهم بالله». وذكره بنحو ما في «الوسيط» البغوي غير منسوب لأحد. انظر: «معالم التنزيل» ٢٤٤/٢.

(٥) «تفسيره» ٣٨٥/١، وذكره في «بحر العلوم» ٣٦٥/١، والبغوي في «معالم التنزيل» ٢٤٤/٢، وابن الجوزي في «زاد المسير» ١٢٢/٢.

(٦) بياض في (ش) بقدر أربع كلمات تقريباً، والتسديد من «معاني الزجاج» ٧٠/٢ لأنه نقل الكلام منه. وانظر: «إعراب النحاس» ٤٣٠/١، «زاد المسير» ١٢٢/٢، والقرطبي ٢٦٥/٢.

وبلغ^(١)، ومعناه أنه يبلغ مع حمقه حاجته.

وقيل: إنه الذي (بلغ النهاية في حماقة)^(٢).

وأما التفسير فقال ابن عباس: يريد خوفهم بالله^(٣).

وقال الحسن: أي قل لهم: إن أظهرتم ما في قلوبكم من النفاق

(قتلتكم)^(٤): فهذا القول البليغ؛ لأنه يبلغ من نفوسهم كل مبلغ^(٥).

وقال الزجاج: أعلمهم إن ظهر منهم رد لحكمك وكفر، فالقتل

حقهم^(٦).

وقال بعضهم: أي قل لهم في أنفسهم من الغيب بما أطلعك الله عليه من

غشهم قولاً بليغاً، شديداً باللسان، يعني: فازجرهم عما هم عليه بأبلغ

الزجر، كي لا (يستمروا)^(٧) الكفر، وعظهم كي لا يغتروا بطول الإمهال^(٨).

(١) يحتمل أن تكون «بلغ ملغ» بالميم أي خيث. انظر: «الصحاح» ١٣١٦/٤ (بلغ).

(٢) ما بين القوسين غير واضح. ويبدو أن ذلك بسبب الرطوبة التي تصيب المخطوطات مع الزمن. وقد استوضحته وأثبتته بالرجوع إلى «معاني الزجاج» ٧٠/٢، «إعراب القرآن» للنحاس ٤٣٠/١، وانظر القرطبي ٢٦٥/٥.

(٣) تقدم الكلام على أثر عن ابن عباس نحوه.

(٤) هذه الكلمة في المخطوط: «قتلتكم»، وكذا عند القرطبي ٢٦٥/٥، وعند الماوردي: «قتلكم»، وما أثبتته هو الموافق «للسيوطي» للمؤلف ٦٠٥/٢، «معالم التنزيل» ٢٤٤/٢.

(٥) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٥٠٣/١، والمؤلف في «الوسيط» ٦٠٥/٢، لكن محققه اعتبر كلام الحسن إلى قوله: «قتلتكم»، ولا أراه صواباً.

وانظر: «معالم التنزيل» ٢٤٤/٢، والقرطبي ٢٦٥/٥، «البحر المحيط» ٢٨١/٣.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٧٠/٢.

(٧) كأن هذه الكلمة: «يستيسروا».

(٨) انظر: «النكت والعيون» ٥٠٣/١، «التفسير الكبير» ١٥٩/١٠، «البحر المحيط» ٢٨١/٣.

والأظهر أن قوله: ﴿فَفِي أَنْفُسِهِمْ﴾ حقه^(١) التأخير؛ لأن المعنى: قولاً بليغاً في أنفسهم^(٢).

٦٤- قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ الآية. (من) دخلت مؤكدة، المعنى: وما أرسلنا رسولا. قاله الزجاج^(٣). وقوله تعالى: ﴿إِلَّا لِيُطَاعَ﴾ الذي اقتضى ذكر طاعة الرسول ههنا إعراض المنافقين الذين تحاكموا إلى الطاغوت.

ومعنى: ﴿لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ قال الكلبي: بأمر الله^(٤). يعني أن طاعة الرسول وجب^(٥) بأمر الله الذي دل على وجوب طاعته. ونحو هذا قال الزجاج، أي إلا ليطاع؛ لأن الله قد أذن في ذلك وأمر^(٦).

وقال مجاهد: يطيعهم من شاء الله، ولا يطيعهم أحد إلا بإذن الله^(٧). يريد أن الله قد بعث الرسل ليطاعوا، ولا يطيعهم إلا من شاء الله

(١) ما بين القوسين غير واضح في المخطوط، وما أثبتته هو الأقرب.

(٢) انظر: «التفسير الكبير» ١٥٩/١٠، «الدر المصون» ١٨/٤.

(٣) في «معاني القرآن وإعرابه» ٧٠/٢، وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤٣٠/١، «معاني القرآن» له ١٢٨/٢.

(٤) انظر: «تنوير المقياس» بهامش المصحف ص ٨٨، وقد ذكره غير واحد من المفسرين غير منسوب للكلبي. انظر: «بحر العلوم» ٣٦٥/١، «معالم التنزيل» ٢٤٤/٢.

(٥) لعل الصواب: «وجبت»، وانظر: «معالم التنزيل» ٢٤٤/٢.

(٦) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٧٠/٢، «معاني القرآن» للنحاس ١٢٨/٢، «معالم التنزيل» ٢٤٤/٢.

(٧) «تفسيره» ١٦٥/١، وأخرجه الطبري ١٥٧/٥، وابن المنذر. انظر: «الدر المشهور» ٣٢١/٢.

وأراد ذلك منه، وهذا خلاف مذهب القدرية. ومحل قوله: ﴿لِيُطَاعَ﴾ نصب؛ لأن المعنى: وما أرسلنا رسولا إلا مفروضا له الطاعة^(١). وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ قال ابن عباس: يريد بعصيانهم إياك وموالاتهم الكفار حتى يحكموهم ويتحاكموا إليهم^(٢). وقوله تعالى: ﴿جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾ قال: يريد نزعوا وتابوا إلى الله^(٣).

وقال الزجاج: المعنى في قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ إلى آخر الآية: ولو وقع مجيئهم في وقت ظلمهم أنفسهم مع استغفارهم ﴿لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾^(٤).

٦٥- قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ الآية. دخول (لا) في أول

الكلام يحتمل معنيين:

أحدهما: أن (لا) ردّ للكلام سبق، كأنه قيل: ليس الأمر كما يزعمون أنهم آمنوا، وهم يخالفون حكمك. ثم استؤنف القسم بقوله: ﴿وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ﴾^(٥).

الثاني: أن (لا) توطيد للنفي الذي يأتي فيما بعد، لأنه إذا ذكر في أول الكلام وآخره كان أوكد وأحسن؛ لأن النفي يتصدر الكلام وقد اقتضى

(١) انظر: «الدر المصون» ١٨/٤.

(٢) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٦٠٦/٢، دون نسبة لابن عباس، وذكره بمعناه ابن الجوزي في «زاد المسير» ١٢٣/٢.

(٣) انظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٨.

(٤) «معاني القرآن وإعراجه» ٧٠/٢.

(٥) «تفسير الطبري» ١٥٨/٥، «الكشف والبيان» ٨٣/٤ ب، وانظر: «الدر المصون» ١٩/٤.

القسم أن يذكر في الجواب^(١).

واختلفوا في هذه الآية، فذهب عطاء مجاهد والشعبي، أن هذه الآية نازلة في قصة اليهودي والمنافق، وأن هذه الآية متصلة بما قبلها^(٢). وهو اختيار الزجاج^(٣).

وقال آخرون: هذه مستأنفة، نازلة في قصة أخرى، وهي ما روي عن عروة بن الزبير: أن رجلاً من الأنصار^(٤) خاصم الزبير في شراج الحرة^(٥) التي يسقي بها (كلاهما)^(٦)، فقال رسول الله ﷺ للزبير: «اسق أرضك، ثم أرسل الماء إلى أرض جارك» وقضى للزبير على الأنصاري، فقال الأنصاري: إنك تُحابي ابن عمك. فتلون وجه رسول الله ﷺ، ثم قال

(١) انظر: «البحر المحيط» ٢٨٤/٣، «الدر المصون» ١٩/٤.

(٢) أخرج الأثر عن مجاهد والشعبي الطبري ١٥٩/٥-١٦٠، وابن المنذر عن مجاهد. انظر: «الدر المنثور» ٣٢٢/٢. وانظر: «الكشف والبيان» ٨٣/٤ ب، «النكت والعيون» ٥٠٣/١، «معالم التنزيل» ٢٤٥/٢، «الرازي» ١٦٣/١٠ ونسبه الرازي إلى عطاء. واختاره ورجحه الطبري ١٦٠/٥، وابن العربي في «أحكام القرآن» ٤٥٦/١.

(٣) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٧٠/٢.

(٤) قيل: هو: حاطب بن أبي بلتعة، وقيل: ثعلبة بن حاطب. انظر: «أسباب النزول» للمؤلف ص ١٥٥، «معالم التنزيل» ٢٤٥/٢.

(٥) الشراج: جمع شرج وهو مجرى الماء، والحرة: موضع بالمدينة، أرض ذات حجارة سوداء. انظر: «غريب الحديث» لأبي عبيد ١٦٠/٢، «اللسان» ٨٢٨/٢ (حرر).

(٦) غير واضحة في (ش)، وانظر: «أسباب النزول» للمؤلف ص ١٦٧-١٦٨. وقد رجح محمود شاكر في تحقيقه للطبري ٥١٩/٨ أن تكون هذه الكلمة: «كلاهما» وهو العشب.

للزبير: «اسق، ثم احبس الماء حتى يبلغ الجدر»^(١). قال الزبير: والله إن هذه الآية نزلت في ذلك ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ الآية^(٢).

واعلم أن الحكم في هذا أن من كانت أرضه أقرب إلى فم الوادي فهو أولى بأول الماء، وحقه تمام السقي، وتماهه أن يبلغ الماء الجدر^(٣)، وأقل السقي ما سمي سقيًا. قال الزهري (...)^(٤) ماء الأنهار قول النبي ﷺ: «حتى يبلغ الماء الجدر» فكان ذلك إلى الكعيين.

وأمر رسول الله ﷺ الزبير (...)^(٥) على المسامحة، فلما أساء خصمه الأدب، ولم يعرف حق ما أمره به النبي من المسامحة (لأجل)^(٦) أمره النبي ﷺ باستيفاء حقه وحمل خصمه على مر الحق^(٧).

وقوله تعالى: ﴿شَجَرَ بَيْنَهُمَا﴾. يقال: شجر بينهما من خصومة (أي اختلف واختلط)^(٨).

(١) «الجدر: بفتح الجيم وكسرهما... والمراد بالجدر أصل الحائط، وقيل أصول الشجر والصحيح الأول».

«صحيح مسلم» ٤/ ١٨٣٠ حاشية (٤)، وانظر: «النهاية في غريب الحديث» ١/ ٢٤٦.
(٢) أخرجه البخاري (٤٥٨٥) في التفسير سورة: النساء، باب: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ﴾. ٥/ ١٨٠، ومسلم (٢٣٥٧) في الفضائل، باب: وجوب اتباعه ﷺ، والمؤلف في «الوسيط» ٢/ ٦٠٧، «أسباب النزول» ص ١٦٧-١٦٨.

(٣) انظر: «التفسير الكبير» ١٠/ ١٦٣.

(٤) كلمة غير واضحة في (ش) ويمكن أن تقدر ب: [وذلك في] ماء الأنهار.

(٥) غير واضح بقدر كلمتين، ويبدو أنها «أن يسقي» أو نحوها، انظر: «التفسير الكبير» ١٠/ ١٦٣.

(٦) هكذا في المخطوط، وفي «التفسير الكبير» للرازي ١٠/ ١٦٣: «لأجله» وهو أصوب.

(٧) انظر: «التفسير الكبير» ١٠/ ١٦٣.

(٨) ما بين القوسين غير واضح تمامًا، وانظر: «الوسيط» للمؤلف ٢/ ٦٠٩.

قال الفراء: يشجر^(١) شجورًا وشجرًا. وشاجره في الأمر إذا نازعه في الأمر مشاجرة وشجارًا. وتشاجروا تشاجرا واشتجروا، وكل ذلك لتداخل كلام بعضهم في بعض، (ومنه)^(٢) يقال لخشبات اليهودج شجارٌ لتداخل بعضها في بعض^(٣).

قال ابن عباس في هذه الآية: يريد بالمشاجرة: المنازعة^(٤). وقال الضحاك و(.....)^(٥). وقال الكلبي: فيما التبس بينهم^(٦) وذلك أن الاختلاط والتداخل يؤدي إلى الالتباس. وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ﴾. أصل الحرج في اللغة الضيق، ويقال للشجر الملتف الذي لا يكاد يوصل إليه: حرج، وجمعه حراج^(٧)، ومنه قول العجاج: عاين حيًا كالحراج نعمه^(٨)

(١) في «الوسيط» ٦٠٩/٢: (شجر يشجر).

(٢) غير واضحة تمامًا، وانظر: «التفسير الكبير» ١٠/١٦٣.

(٣) كلام الفراء ليس في «معاني القرآن»، فقد يكون في كتابه المفقود: «المصادر»، وانظر: الطبري ١٥٨/٥، «تهذيب اللغة» ٢/١٨٣٠، «مقاييس اللغة» ٣/٢٤٦ (شجر)، «الوسيط» ٦٠٩/٢، «التفسير الكبير» ١٠/١٦٣.

(٤) لم أقف عليه، وقد قال السيوطي: أخرج الطستي عن ابن عباس... ﴿فِيمَا شَجَرَ يَنْتَهُمُ﴾ قال: «فيما أشكل عليهم»، «الدر المنثور» ٢/٣٢٣.

(٥) ما بين القوسين بياض في (ش)، ولم أقف على قول للضحاك في تفسير هذه الآية.

(٦) «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٨.

(٧) انظر: الطبري ١٥٨/٥، «معاني القرآن» للنحاس ٢/١٢٩، «تهذيب اللغة» ١/٧٥٥، «الصحاح» ١/٣٠٦ (حرج)، «التفسير الكبير» ١٠/١٦٤.

(٨) نسبه في «الصحاح» ١/٣٠٦ (حرج) لرؤية بن العجاج، وفي «اللسان» ٢/٨٢٢ (حرج). وهو صدر بيت من الرجز، عجزه:

يكون أقصى شدة محر نجمه

وسنذكر هذا بأبلغ من هذا الشرح عند قوله: ﴿ضَيْقًا حَرَجًا﴾ [الأنعام: ١٢٥] إن شاء الله.

قال ابن عباس في قوله: ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ﴾: يريد ضيقًا مما قضيت، يريد: يرضوا بقضائك^(١). وكذا قال أبو العالية: حرجًا أي ضيقًا^(٢).

وقال مجاهد: شكًا^(٣)، أي لا تضيق صدورهم عن قضيتك. وقوله تعالى: ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ التسليم تفعيل من السلامة، يقال: سلم فلان، أي: عوفي ولم تنشب به بلية. وسلم هذا الشيء لفلان، أي: خلص له من غير منازع ولا مشارك. فإذا ثقلته بالتشديد فقلت: سلم له، فمعناه أنه خلصه له ولم يدع فيه^(٤).

هذا هو الأصل في اللغة. وجميع معاني التسليم راجع إلى هذا الأصل، فقولهم: سلم عليه، أي دعا له بأن يسلم. وسلم إليه الوديعة، أي أخلصها له وخلي بينها وبينه. وسلم له، أي: بذل الرضا بحكمه، على معنى: ترك السخط والمنازعة. وكذلك: سلم لفلان ما قال، أي أخلصه له

= والشاهد أن النعم وهي الإبل كالحراج وهي الشجر الملتفة الكثيرة.

(١) في «زاد المسير» ١٢٤/٢ أن ابن عباس فسر الحرج هنا بالشك كقول مجاهد الآتي وانظر: «تنوير المقياس» بهامش المصحف ص ٨٨، وعنه أيضًا: (هما وحزنًا). انظر: «البحر المحيط» ٢٨٤/٣.

وممن فسر الحرج بالضيق أبو عبيدة في «مجازه» ١٣١/١، والطبري ١٥٨/٥، والزجاج في «معانيه» ٧٠/٢.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) «تفسيره» ١٦٤/١، وأخرجه الطبري ١٥٨/٥.

(٤) انظر: «مقاييس اللغة» ٩٠/٣، «المفردات» للراغب ص ٢٣٩-٢٤٠.

من غير معارضة فيه. وكذلك: سلم إلى الله أمره، أي فوض إليه على معنى أنه لم ير لنفسه في أمره أثرًا ولا شركة وعلم أن المدبر والصانع هو الله وحده لا شريك له. هذا معنى التسليم.

وأما التفسير: قال ابن عباس: ويسلموا الأمر إلى الله وإلى رسوله^(١). وقال الزجاج: أي يسلمون لما يأتي من حكمه^(٢)، ولا يعارضونه بشيء^(٣).

و(تسليمًا) مصدر مؤكد، والمصادر المؤكدة بمنزلة ذكر الفعل ثانيًا فإذا قلت: سلمت تسليمًا، فكأنك قلت: سلمت سلمت. وحق التوكيد أن يكون محققًا لما تذكره في صدر كلامك، فإذا قلت: ضربت ضربًا، فكأنك قلت: أحدثت ضربًا أحقه ولا أشك فيه، فكذلك ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ أي: يسلمون لحكمك تسليمًا لا يدخلون على أنفسهم شكًا^(٤).

وقد أخبر الله تعالى أنه لا يتم إيمانهم حتى يعتقدوا وجوب المراجعة في خصوصاتهم وتحكيمه والرضا بحكمه من غير ضيق صدر ولا كراهة، وأن من تسخط حكم النبي ﷺ، وارتاب (...) ^(٥) أو عدل إلى غيره رغبة عنه، غير مسلم له، فهو كافر^(٦).

(١) انظر: «تنوير المقياس» بهامش المصحف ص (٨٨).

(٢) في «معاني الزجاج» ٧١/٢: حكمك.

(٣) «معاني الزجاج» ٧١/٢.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٧١/٢، وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ١٢٩/٢، «المحرر الوجيز» ١٢١/٤، القرطبي ٢٦٩/٥، «البحر المحيط» ٢٨٤/٣.

(٥) هنا بياض بقدر حرفين، فقد يكون السقط: «فيه» والله أعلم.

(٦) انظر: «التفسير الكبير» ١٦٥/١٠.

٦٦- قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ﴾ قال ابن عباس والكلبي وغيرهما: يريد فرضنا وأوجبنا عليهم^(١).

قال مجاهد: يعني: على اليهود والعرب^(٢).

قال المفسرون: كتب الله على بني إسرائيل أن يقتلوا أنفسهم، وكتب على المهاجرين أن يخرجوا من ديارهم، فقال الله: ولو كتبنا على هؤلاء ما كتبنا على غيرهم لما فعله إلا قليل منهم^(٣).

وقوله تعالى: ﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾. قال الحسن: أخبر عن علمه فيهم، كقوله عن نوح: ﴿لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ ءَامَنَ﴾ [هود: ٣٦]^(٤). يعني: ما يفعل ذلك إلا من قد علم الله منه ذلك وهم قليل.

وقال عطاء: ﴿إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ يريد الأنصار^(٥).

وقال مقاتل: كان من القليل عمار بن ياسر، وابن مسعود، وثابت بن قيس بن شماس^(٦). ونحو ذلك قال الكلبي، فقال: نزلت في ثابت بن قيس؛ لأنه قال: إن الله يعلم لو أمرني بأمرٍ أقتل نفسي لقتلت، فكان ثابت من القليل الذين استثنى^(٧).

(١) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٦١٠/٢ دون نسبة لأحد وكذا السمرقندي في «بحر العلوم» ٣٦٦/١، وانظر: «تنوير المقياس» بهامش المصحف ص ٨٨.
(٢) أخرج الطبري ١٦٠/٥، وعبد بن حميد وابن أبي حاتم، انظر: «الدر المنثور» ٣٢٣/٢.

(٣) انظر: «الكشف والبيان» ٨٤/٤، «الوسيط» ٦١٠/٢، «الرازي» ١٦٧/١٠.
(٤) لم أقف عليه.

(٥) لم أقف عليه.

(٦) «تفسيره» ٣٨٧/١، وانظر: «معالم التنزيل» ٢٤٦/٢، والقرطبي ٢٧٠/٥.

(٧) انظر: «تنوير المقياس» بهامش المصحف ص (٨٨)، «الكشف والبيان» ٨٤/٤ أ.
«معالم التنزيل» ٢٤٦/٢.

والظاهر في هذه الآية ما قال الحسن؛ لكون المستثنى من المكتوب عليهم، والمهاجرون والأنصار وهؤلاء الذين ذكرهم فقال: ﴿مِنْهُمْ﴾، وإنما أريد بقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمُ﴾ المنافقون والذين لم يستقر الإيمان في قلوبهم، وهم الذين ذكروا في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ الآية، وقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ هذا هو ظاهر (....)^(١) عطاء ومقاتل، فيمكن أن يحمل على وجهين: أحدهما: أن قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمُ﴾ يريد اليهود والمنافقين والمؤمنين جميعاً، ثم استثنى الصحابة الأنصار والمهاجرين والمؤمنين بقوله: ﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾، ويكون قوله بعد هذا: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ﴾ اليهود والمنافقين.

وقد ورد في التنزيل آي حمل بعضها على العموم وبعضها على الخصوص. وعليه (....)^(٢) أن يُحمل على قراءة من قرأ ﴿إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾ بالنصب^(٣)؛ لاختلاف جنسي المستثنى منه والمستثنى، وذلك أنه في هذه الآية قبيلان: مكتوب عليهم وهم المنافقون، ومستثنى وهم الأنصار، فصار كالجنسين المختلفين، وإذا اختلف الجنسان فالاختيار النصب^(٤)، كقوله: وما بالربيع من أحدٍ إلا أوارى^(٥)

(١) بياض في (ش) بقدر كلمتين أو ثلاث، ويمكن أن تقدر بـ: [ما قاله] أو [ما ذهب إليه].

(٢) كلمة غير واضحة في (ش)، ويمكن أن تقدر بـ: [يحمل].

(٣) هذه قراءة لابن عامر خاصة وكذا هي في المصحف الشامي. انظر: «الحجة»

١٦٨/٣، «النشر» ٢٥٠/٢.

(٤) انظر: «معاني الزجاج» ٧٠/٢، «شرح المعلقات العشر» للنحاس ١٥٨/٢.

(٥) جملة مستفادة من بيتين من الشعر للناطقة الديباني هما:

وقفت فيها أصيلاً لأسائلها عيت جواباً وما بالربيع من أحد
إلا الأوارى لأياً ما أبينها والنؤي كالحوض بالمظلومة الجلد

ويحتمل أن يكون هذا من الاستثناء المنقطع عن الأول، على أن تكون إلا بمعنى لكن، كأنه قيل: لكن قليلاً منهم، وهم الأنصار. وذكرنا معنى الاستثناء المنقطع بأبلغ الاستثناء عند قوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ في سورة البقرة [الآية: ١٥٠].

وقوله: ﴿مِنْهُمْ﴾ على هذا الكناية تعود إلى المنافقين، ويقال ذلك لأن القبيلين وإن اختلفا من حيث الإيمان والكفر، فقد اتفقا بالنسب والجوار والحلف واللغة، وكونهم أهل عصر^(١) واحد، في زمن نبي واحد، وكل هذا من الملازمة بين الفريقين، ولأن المنافقين أيضاً ادعوا الإيمان وأظهروا شعاره، فقامس الإيمان يشملهم.

ومثل هذا من التنزيل قوله: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لُيُطِئَنَّ﴾ [النساء: ٧٢] يعني المنافقين، وهو يخاطب المؤمنين، فجعلهم منهم. وسنذكر الوجه منه إذ انتهينا إليه.

ولهذا المعنى الذي ذكرنا أن القليل غير مستثنى من المنافقين اختار جماعة من القراء (...) (٢) الوقف على قوله: ﴿مَا فَعَلُوهُ﴾ إشعاراً أن هذا الاستثناء منقطع من الأول (٣).

= «معاني الزجاج» ٧٠/٢، «شرح القصائد المشهورات» للنحاس ١٥٨/٢. والأواري التي يحبس بها الخيل من وتد أو حبل، الواحد: آري، واللأى: البطء، والنؤي: حاجز من تراب حول الخيمة يحول دون وصول الماء إليها. وقال: بالمظلومة الجلد، لأنهم مروا في برية فحفروا فيها حوضاً وليست موضع حوض فجعل الشيء في غير موضعه.

(١) قد تكون هذه الكلمة: «مصر».

(٢) غير واضح في (ش)، ولعل الكلمة تكون: [ترجيح] الوقف...

(٣) ممن اختار هذا الوقف يعقوب. انظر: «القطع والانتناف» ص ٢٥٦.

واختلف القراء في قوله: ﴿أَنْ أَقْتُلُوا﴾ و﴿أَوْ أَخْرِجُوا﴾ فكسرهما عاصم وحزمة^(١) لالتقاء الساكنين^(٢) ولم يضمهما وإن ضمت الهمزة لضم الحرف الثالث في الفعل؛ لأنهما (..) (٣) المنفصل في حكم المتصل^(٤). ومن قرأ بالضم فيهما^(٥) فلائهما حلاً محل الهمزة المضمومة كما ضمت هي، وإن كانتا منفصلتين^(٦).

قال أبو إسحاق: للكسرة والضممة في هذه الحروف وجهان جيدان^(٧). وأبو عمرو كان يختار الكسر في: ﴿أَنْ أَقْتُلُوا﴾، والضم في: ﴿أَوْ أَخْرِجُوا﴾. قال الزجاج: ولست أعرف لفصل أبي عمرو بين هذين الحرفين خاصية إلا أن يكون رواية^(٨).

وقال غيره^(٩): فصل أبو عمرو بين النون والواو لأن الضمة في الواو أحسن لأنها تشبه واو الضمير، والجمهور في واو الضمير على الضم [نحو]^(١٠) ﴿أَشْتَرُوا الضَّلَّةَ﴾ [البقرة: ١٦، ١٧٥] ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ﴾ [البقرة: ٢٢٧]. وهذا قول أبي علي الفارسي^(١١).

(١) انظر: «السبعة» ص ٢٣٦، «الحجة» ١٦٧/٣.

(٢) انظر: «معاني الزجاج» ٧١/٢، «التفسير الكبير» ١٠/١٦٦.

(٣) بياض في (ش)، ولعله: مع كونهما من ... المنفصل...

(٤) انظر: «الحجة» ١٦٨/٣.

(٥) هذه القراءة لابن عامر وابن كثير ونافع والكسائي. انظر: «السبعة» ص ٢٣٤، «الحجة» ١٦٧/٣.

(٦) انظر: «الوسيط» ٦١٠/٢.

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٧٢/٢. (٨) «معاني القرآن وإعرابه» ٧٢/٢.

(٩) أبو علي في «الحجة» ١٦٧/٣.

(١٠) بياض في (ش)، والتسديد من «الحجة» ١٦٧/٣.

(١١) «الحجة» ١٦٧/٣.

وقال الأخفش: الضم في هذه الحروف لغة حسنة، [وهي]^(١) أكثر في الكلام وأقيس؛ لأن ما أجروه في كلامهم من المنفصل مجرى المتصل أكثر من أن يقتصر^(٢).

وقوله تعالى: ﴿مَا فَعَلُوهُ﴾ الكناية تعود إلى القتل والخروج كلاهما، وذلك أن الفعل جنس واحد وإن اختلف ضروبه^(٣).

واختلف القراء في قوله: ﴿إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ فمن ضم وهو الوجه جعله بدلًا من الواو في ﴿فَعَلُوهُ﴾، وكذلك كل مستثنى من مجحود، كقولك: ما أتاني^(٤) أحد إلا زيد، ترفع زيدًا على البذل من أحد، فتحمل إعراب ما بعد إلا على ما قبلها. وكذلك في نصب والجبر، كقولك: ما رأيت أحدًا إلا زيدًا، وما مررت بأحد إلا زيد.

قال أبو علي: الرفع هو الأكثر والأشيع في الاستعمال والأقيس، فقوته من جهة القياس أن معنى: ما أتاني أحد إلا زيد واحد^(٥)، فكما اتفق^(٦) على: ما أتاني إلا زيد، على الرفع، وكان: ما أتاني أحد إلا زيد، بمنزلة وبمعناه، اختاروا الرفع مع ذكر أحد.

وأما من نصب فقال: ما جاءني أحد إلا زيدًا، فإنه جعل النفي بمنزلة

(١) بياض في (ش)، والتسديد من «الحجة» ١٦٧/٣.

(٢) من «الحجة» ١٦٧/٣، ١٦٨، وكلام الأخفش ليس في كتابه «معاني القرآن».

(٣) من «الكشف والبيان» ٨٤/٤ ب بتصرف، وانظر: «التفسير الكبير» ١٠/١٦٧. وقد

استبعد أبو حيان والسمين كون الضمير راجعًا إلى الأمرين، وإنما لأحدهما انظر:

«البحر المحيط» ٣/٢٨٥، «الدر المصون» ٤/٢٢.

(٤) انظر: «الحجة» ٣/١٦٨.

(٥) يبدو أن في الكلام حذفًا أو سقطًا، ففي «الحجة» ٣/١٦٨: «فقوته من جهة القياس

أن معنى: ما أتاني أحد إلا زيد، وما أتاني إلا زيد، واحد».

(٦) في «الحجة» ٣/١٦٨: «اتفقوا» وهو الأنسب بالسياق.

الإيجاب، وذلك أن قوله: ما جاءني أحد، كلام تام، كما أن: جاءني القوم كذلك، فنصب مع النفي، كما نصب مع الإيجاب، من حيث اجتماعا في أن كل واحد منهما كلام تام^(١). وذكرنا للنصب وجها آخر في معنى الآية.

قال أصحاب المعاني: (...)^(٢) تجهيل من خالف ما يلزمه من التكليف مع تسهيله، ولو شدد نهاية التشديد لم يجز إلا (...)^(٣) من الحظ الجزيل. يقول الله تعالى: ولو كتبنا عليهم القتل والخروج ما فعلوه للمشقة فيه، مع أنه كان ينبغي أن يفعلوه (...)^(٤).. وقد سهلنا تكليفهم غاية التسهيل ويسرناه نهاية التيسير.

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ﴾. قال مقاتل: ما يوعظون به من القرآن^(٥). وقال الكلبي: ما يؤمرون به^(٦).

وقوله تعالى: ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ في الآخرة^(٧).

وقال مقاتل: لكان خيرا لهم في دينهم^(٨).

وقال الحسن: لكان خيرا له في العصمة وأمنع من الشياطين^(٩).

وقوله تعالى: ﴿وَأَشَدُّ ثَنِيَّتًا﴾ [النساء: ٦٦]. قال عطاء عن ابن

عباس: أشد ثنيئا في دينهم^(١٠).

(١) انتهى من «الحجة» ٣/١٦٨، ١٦٩، بتصرف. وانظر: «الوسيط» ٢/٦١١.

(٢) غير واضح في (ش) بسبب طمس بعض الحروف.

(٣) بياض في (ش).

(٤) كلمة غير واضحة، ويمكن أن تكون الكلمة: (سيما) وقد سهلنا.

(٥) «تفسيره» ١/٣٨٧.

(٦) «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٩.

(٧) انظر: «الوسيط» ٢/٦١١، «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٩.

(٨) «تفسيره» ١/٣٨٧. (٩) لم أقف عليه.

(١٠) لم أقف عليه، وانظر: «الوسيط» ٢/٦١١.

وقال مقاتل: ﴿وَأَشَدُّ تَنَبُّيًّا﴾ تصديقًا بأمر الله^(١). فمعنى قول عطاء أنهم لو أطاعوا الرسول كان ذلك أشد تنبيًا منهم لأنفسهم في الدين. وقال أبو روق: ﴿تَنَبُّيًّا﴾ تحقيقًا^(٢).

٦٧- قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَا تَأْتِيَنَّهُمْ مِّنْ لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا﴾ قد استوفينا الكلام في أحكام (إذن) في قوله: ﴿فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ٥٣]^(٣). ومعنى ﴿مِّنْ لَّدُنَّا﴾ من عندنا^(٤). وإنما ذكر من لدنا لتأكيد الاختصاص^(٥)، بأنه ما لا يقدر عليه إلا الله؛ لأنه قد يؤتي ما يُجره على يد بعض عباده، وقد يؤتي ما يختص بفعله، وذلك أشرف له وأعظم في النعمة به، ولأنه ينحتم^(٦) بما لا يقدر عليه غيره^(٧).

يؤكد ما ذكرنا أن الأجر العظيم ههنا فُسر بالجنة في قول مقاتل وغيره^(٨). ٦٨- قوله تعالى: ﴿وَلَهَدَيْنَهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ قال عطاء عن ابن عباس: يريد أرشدناهم إلى دين مستقيم^(٩). يريد دين الحنيفية لا دين اليهودية.

(١) «تفسيره» ٣٨٧/١.

(٢) في «الكشف والبيان» ٨٤/٤ ب جاء هذا الوجه من التفسير بلفظ: «تحقيقًا وتصديقًا لإيمانهم» دون نسبة لأحد، وانظر: «معالم التنزيل» ٢/٢٤٦.

(٣) هنا جزء مفقود من الكتاب.

(٤) انظر: «بحر العلوم» ٣٦٦/١.

(٥) انظر: «التفسير الكبير» ١٠/١٦٩.

(٦) هكذا في (ش)، وقد تكون: (تفخيم)، والله أعلم.

(٧) انظر: «الوسيط» ٢/٦١٢.

(٨) انظر: «تفسير مقاتل» ٣٨٧/١، «الوسيط» ٢/٦١٢.

(٩) انظر: «بحر العلوم» ٣٦٦/١، «تنوير المقياس» بهامش المصحف ص ٨٩.

وقال غيره: ولأدمننا لهم اللطيفة التي يثبتون بها على الطاعة في لزوم الطريق المستقيم. كأنه يقول: ولأثبتناهم على الطريق المستقيم كقوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٥]^(١). وقيل: ولهديناهم في الآخرة طريق الجنة^(٢).

٦٩- قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ الآية. اختلفوا في سبب نزولها؛ فقال جماعة من أهل التفسير: إنها نزلت في ثوبان^(٣) مولى رسول الله ﷺ، وكان بلغ من حبه لرسول الله ما شجاء وأثر فيه، فسأله رسول الله ﷺ عن حاله، فقال: إني لا أكاد أصبر عنك، وأذكر الآخرة وأنت تُرفع في درجة النبيين، وأنا مع العبيد، فلا ألقاك، فنزلت الآية. وهذا قول ابن عباس في رواية الكلبي^(٤).

وقال السدي: إن ناسًا من الأنصار قالوا: يا رسول الله إنك تسكن

(١) لم أقف عليه.

(٢) انظر: «المحرر الوجيز» ١٢٥/٤، «التفسير الكبير» ١٠/١٦٩.

(٣) هو أبو عبد الله ثوبان بن بجدد، وقيل: ابن جحدر، من حمير اليمن، أصابه السَّاء فاشتراه الرسول ﷺ وأعتقه وخيره بين البقاء معه والحق بأهله فاختار البقاء معه وخدمته حتى توفي الرسول ﷺ فارتحل إلى مصر والشام ومات رضي الله عنه بحمص سنة ٥٤هـ. انظر: «أسد الغابة» ١/٢٩٦، «سير أعلام النبلاء» ٣/١٥، «الإصابة» ١/٢٠٤.

(٤) ذكره أبو الليث السمرقندي في «بحر العلوم» ١/٣٦٧، وأورده غير منسوب لابن عباس الثعلبي في «الكشف والبيان» ٨٤/٤ ب، وذكره المؤلف في «أسباب النزول» ١٦٨-١٦٩، وقال الحافظ ابن حجر: «حكى ذلك عن جماعة من الصحابة» «الكافي الشاف» ص ٤٦، وانظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٩، وقد أخرج الطبراني وابن مردويه من طريق الشعبي عن ابن عباس: «أن رجلاً أتى النبي ﷺ... الحديث بمعناه. انظر: ابن كثير ٢/٣٣٤، «الدر المنثور» ٢/٣٢٥.

الجنة في أعلاها، ونحن نشأتق إليك، فكيف نصنع؟ فنزلت الآية^(١).
وقال الشعبي: جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله، فقال:
لأنت أحب إليّ من نفسي وأهلي ومالي وولدي، ولولا أنني آتيتك فأراك،
فظننت أنني سأموت وبكى. فقال له النبي ﷺ: ما أبكاك؟ فقال: ذكرت أنك
تُرفع مع النبيين، ونحن إن دخلنا الجنة كنا دونك، فلم يُخبره النبي ﷺ
بشيء، فأنزل الله: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ إلى قوله: ﴿عَلِيمًا﴾، فقال له
النبي: أبشر^(٢).

وقال الحسن: إن المؤمنين قالوا للنبي: ما لنا منك إلا الدنيا، فإذا
كانت الآخرة رُفعت في الأعلى (فحزن النبي ﷺ)^(٣) وحزنوا، فنزلت هذه
الآية إلى قوله: ﴿عَلِيمًا﴾^(٤).

وقال مقاتل: نزلت في رجل من الأنصار، قال للنبي ﷺ: إذا خرجنا
من عندك إلى أهالينا اشتقنا إليك، فما ينفعنا شيء حتى نرجع إليك،
وذكرتُ درجتك في الجنة، فكيف لنا برويتك إن دخلنا الجنة؟ فأنزل هذه
الآية، فلما توفي النبي ﷺ أتى الأنصاريّ ابنه وهو في حديقة له، فأخبره
بموت النبي ﷺ، فقال: اللهم أعمني فلا أرى شيئاً أبداً بعد حبيبي، حتى

(١) أخرجه الطبري ١٦٤/٥، وانظر: «الدر المنثور» ٣٢٥/٢.

(٢) أخرجه السمرقندي في «بحر العلوم» ٣٦٧/١، وسعيد بن منصور وابن المنذر.
انظر: «الدر المنثور» ٣٢٥/٢. وورد نحوه مرفوعاً من طريق الشعبي عن ابن عباس
وعائشة وبعض التابعين. انظر: الطبري ١٦٣/٥-١٦٤ «أسباب النزول» للمؤلف
١٦٩-١٧٠، وابن كثير ٥٧٣-٥٧٤، «الدر المنثور» ٣٢٥/٢، «لباب النقول»
ص (٧٤).

(٣) ما بين القوسين بياض في (ش)، والتسديد من «التفسير الكبير» ١٧٠/١٠.

(٤) انظر: «التفسير الكبير» ١٧٠/١٠.

ألقى حبيبي. فعمي مكانه، وكان يُحب النبي ﷺ حباً شديداً، فجعله الله معه في الجنة^(١).

قال الكلبي وغيره: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ﴾ في الفرائض ﴿وَالرَّسُولَ﴾ في السنن^(٢).

قوله: ﴿فَأُولَئِكَ﴾ أي المطيعون. قاله الزجاج^(٣).

وقوله تعالى: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾.

أي أنه يستمتع برؤية النبيين وزيارتهم والحضور معهم، فلا يتوهم من أجل أنهم في أعلى عليين أنه لا يراهم^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَالصَّادِقِينَ﴾. قال ابن (المظفر: هو من)^(٥) صدق بكل ما

أمر الله، لا يتخالجه في شيء منه شك، وصدق الأنبياء، فهو صديق. وهو قول الله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحديد: ١٩]^(٦).

(١) «تفسير مقاتل» ٣٨٧/١، ٣٨٨، وانظر: «التفسير الكبير» ١٠/١٧٠، وهذا الأثر غريب لوروده من طريق مقاتل وهو مطعون فيه، ولأن سؤال الرجل العمى لا يتفق وورود النهي عن مثله والأمر بسؤال الله العافية، ولأن فيه ما يحتاج إلى توقف وقد انقطع الوحي.

(٢) «الكشف والبيان» ٨٥/٤ أ، «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٩، ونسبه ابن الجوزي في «زاد المسير» ١٢٦/٢، إلى ابن عباس.

(٣) في «معاني القرآن وإعرابه» ٧٣/٢، وانظر: «تهذيب اللغة» ١٤٤٣/٢ (رفق).

(٤) انظر: «معالم التنزيل» ٢٤٧/٢، «التفسير الكبير» ١٠/١٧١، والقرطبي ٢٧٢/٥.

(٥) ما بين القوسين غير واضح في (ش)، وأثبتته حسب الرجوع إلى «العين» ٥٦/٥، «تهذيب اللغة» ١٩٩٠-١٩٩١ (صدق).

(٦) «العين» ٥٦/٥، «تهذيب اللغة» ١٩٩٠-١٩٩١ (صدق)، وانظر: «التفسير الكبير» ١٠/١٧٢.

وقال الكلبي: الصديقون أفاضل أصحاب النبي ﷺ^(١). وقال مقاتل: الصديقون [أول]^(٢) من صدّق بالأنبياء (حين عاينوهم)^{(٣)(٤)}.
وقال الزجاج: الصديقون أتباع الأنبياء^(٥).
قد ذكرنا مستقصى ما قيل في الشهيد عند قوله: ﴿وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءً﴾ [آل عمران: ١٤٠]. وأما تفسير الشهداء ههنا فقال الكلبي ومقاتل: هم القتلى في سبيل الله^(٦). وقال الزجاج: هم القائمون بالقسط^(٧).
وقوله تعالى: ﴿وَالصَّالِحِينَ﴾. قال الكلبي: هم سائر المسلمين^(٨).
وقال مقاتل: أهل الجنة^(٩).
وقوله تعالى: ﴿وَحَسَنَ أَوْلِيَّكَ رَفِيقًا﴾. قال الزجاج: أي حسن الأنبياء وهؤلاء رفيقاً^(١٠).

-
- (١) انظر: «الكشف والبيان» ٨٥/٤ أ، «التفسير الكبير» ١٧٢/١٠، «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٩.
(٢) بياض في (ش) والتسديد من «الوسيط» ٦١٤/٢.
(٣) ما بين القوسين غير واضح، وما أثبتته استعانة «بالوسيط» ٦١٤/٢.
(٤) «تفسيره» ٣٨٨/١.
(٥) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٧٣/٢، «تهذيب اللغة» ١٤٤٣/٢ (رفق).
(٦) «تفسير مقاتل» ٣٨٨/١، وانظر: «الكشف والبيان» ٨٥/٤ أ، «معالم التنزيل» ٢/٢٤٧، «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٩.
(٧) ليس في «معاني القرآن وإعرابه».
(٨) في «تنوير المقباس» ص ٨٩: «صالحى أمة محمد»، وانظر: «بحر العلوم» ٣٦٧/١، «الكشف والبيان» ٨٥/٤، «الوسيط» ٦١٤/٢.
(٩) لم أقف عليه.
(١٠) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٧٣/٢.

ومعنى الرفيق^(١) في اللغة: لين الجانب ولطافة الفعل، وصاحبه رفيق، وقد رفق يرفق^(٢). هذا معناه في اللغة. والصاحب يسمى رفيقاً لارتفاقك به وبصحبه، ومن هذا قيل للجماعة في السفر رفقة، لارتفاق بعضهم ببعض^(٣).

قال الفراء: وإنما وحد الرفيق وهو حقه الجمع؛ لأن الرفيق والبريد والرسول تذهب به العرب إلى الواحد وإلى الجمع، ولا يجوز أن تقول: حسن أولئك رجالاً، وإنما يجوز ذلك إذا كان اسماً مأخوذاً من فعل^(٤)، ولم يكن اسماً مصرحاً مثل: رجل وامرأة^(٥)، ألا ترى أن الشاعر قال: وإذا هم طعموا فألأم طاعم^(٦)

قال أبو إسحاق: لا فرق بين رفيق ورجل؛ لأن الواحد في التمييز ينوب عن الجماعة، وكذلك في المواضع التي لا تكون إلا جماعة نحو:

(١) هكذا في (ش) ولعل الصواب: الرفق (بدون ياء على المصدر) وسياق الكلام يدل عليه. وانظر: «العين» ١٤٩/٥، «تهذيب اللغة» ١٤٤٣/٢ (رفق)، «التفسير الكبير» ١٧٥/١٠.

(٢) من «العين» ١٤٩/٥، «تهذيب اللغة» ١٤٤٣/٢ (رفق).

(٣) انظر المصدرين السابقين.

(٤) هكذا الحركة فوقية على الفاء، وقد تكون تحتية لاختلاف المصطلحات الإملائية عبر العصور.

(٥) كلام الفراء ليس في «معاني القرآن»، وانظر: «معاني الزجاج» ٧٣/٢، «تهذيب اللغة» ١٤٤٣-١٤٤٤، «اللسان» ١٦٩٦/٣ (رفق).

(٦) صدر بيت وعجزه:

وإذا هم جاعوا فشر جباع

وانظر: «نوادير أبي زيد ص ١٥٢، والطبري ٦٥٢/١، و«البحر المحيط» ٣٣٢/١، و«معاني الفراء» ٣٣/١، و«المحرر الوجيز» ١٣٤/١، و«الاشتقاق» لابن دريد ص ٤١٧.

أجمل فتى وأحسنه، المعنى: هو أجمل الفتيان وأحسنهم. ولو قلت حسن القوم مجاهدًا في سبيل الله، وحسن القوم رجلًا، كان واحدًا. فقوله ﴿رَفِيقًا﴾ منصوب على التمييز، وينوب عن رفقاء^(١).

وعند الفراء لا يجوز أن ينوب الواحد عن الجميع إلا أن يكون من أسماء الفاعلين، لا يجوز حسن أولئك رجلًا^(٢)، وأجازه الزجاج كما ذكرنا، قال: وهو مذهب سيويه^(٣).

وقال بعضهم: معنى قوله: ﴿وَحَسَنَ أَوْلَئِكَ رَفِيقًا﴾ حسن كل واحد منهم رفيقًا، كما قال: ﴿يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا﴾ [غافر: ٦٧]^(٤).

وانتصاب ﴿رَفِيقًا﴾ على الحال، معنى: حسن كل منهم مرافقًا^(٥).
٧٠- قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ﴾. أي ذلك الثواب، وهو الكون مع النبيين والصديقين فضلًا من الله، تفضل به على من أطاعه، وكل ما يفعله الله ﷻ من منافع العباد فهو فضل وتفضل وإفضال؛ لأنه زائد على مقدار الاستحقاق؛ لأن العبد لا يستحق على مولاه بطاعته شيئًا^(٦). بخلاف ما قالت القدرية^(٧) أن ثواب المطيع فرض على الله، فلا فضل. وقد

(١) «معاني الزجاج» ٧٣/٢، ٧٤ بتصرف. وانظر: «تهذيب اللغة» ١٤٤٣/٢ (رفق).

(٢) من «تهذيب اللغة» ١٤٤٣/٢، وانظر: «اللسان» ١٦٩٦/٣ (رفق).

(٣) من «تهذيب اللغة» ١٤٤٣/٢، وانظر: «اللسان» ١٦٩٦/٣ (رفق)، «التفسير الكبير» ١٠/١٧٥. وفي رأي سيويه، انظر: «الكتاب» ٣/٥٨٢، ٦٢٤.

(٤) انظر: «الكشف والبيان» ٤/٨٥ أ، «التفسير الكبير» ١٠/١٧٥، والقرطبي ٥/٢٧٢.

(٥) وقيل: على التمييز، ورجحه ابن جرير. انظر: «تفسير الطبري» ٥/١٦٣، «معاني الزجاج» ٧٣/٢، «إعراب القرآن» للنحاس ١/٤٣٢.

(٦) انظر: الطبري ٥/١٦٤، «بحر العلوم» ١/٣٦٧، «الوسيط» ٢/٦١٥، «معالم التنزيل» ٢/٢٤٨، «التفسير الكبير» ١٠/١٧٥.

(٧) ومنهم المعتزلة. انظر: «الكشف والبيان» ٤/٨٥ ب، «التفسير الكبير» ١٠/١٧٦.

صرحت الآية بتكذيبهم^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾. قال ابن عباس: يريد بخلقه^(٢).

قال أهل المعاني: تأويل هذا يعود إلى أنه لا يضيع عنده عملٌ عامل؛ لأنه عالم لا يخفى عليه شيء^(٣).

٧١- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ الآية. هذا حث

من الله تعالى عباده المؤمنين على الجهاد.

والحذر في اللغة يعني الحذر، وهو كالمثل والمثل والعُدل والعدَل^(٤)، (والعرب تقول: فخذ حذر)^(٥).

قال أهل المعاني في هذا قولين: أحدهما: أن المراد بالحذر ههنا السلاح، والمعنى: خذوا سلاحكم^(٦)، فيسمى السلاح حذرًا؛ لأنه يتقي به ويحذر.

والثاني: أن يكون ﴿خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ بمعنى احذروا عدوكم^(٧)، إلا أن هذا الأمر بالحذر مضمن بأخذ السلاح؛ لأن أخذ السلاح هو الحذر من

(١) انظر: «الكشف والبيان» ٨٥/٤ ب، والقرطبي ٢٧٣/٥.

(٢) لم أقف عليه. وانظر: «الطبري» ١٦٤/٥.

(٣) انظر: الطبري ١٦٤/٥.

(٤) انظر: «الصحاح» ٦٢٦/٢ (حذر)، «الكشف والبيان» ٨٥/٤ ب، «التفسير الكبير» ١٧٦/١٠، «اللسان» ٨١٠-٨٠٩/٢ (حذر).

(٥) هكذا في المخطوط، وفي «الوسيط» للمؤلف ٦١٥/٢: «وتقول العرب: خُذْ حذرك، أي أحذر».

(٦) «بحر العلوم» ٣٦٧/١، «الكشف والبيان» ٨٥/٤ ب، وانظر: «معالم التنزيل» ٢٤٨/٢، «زاد المسير» ١٢٩/٢، «التفسير الكبير» ١٧٦/١٠، ابن كثير ٥٧٥/١.

(٧) انظر: «الكشف والبيان» ٨٥/٤ ب، «معالم التنزيل» ٢٤٨/٢، «زاد المسير» ٢/١٢٩، «التفسير الكبير» ١٧٧/١٠.

العدو. فالتأويل يعود إلى الأول^(١).

فعلى القول الأول الأمر مصرح بأخذ السلاح، وعلى القول الثاني أخذ السلاح مدلول عليه بفحوى الكلام^(٢).

وأما التفسير فقال ابن عباس: ﴿خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ يريد عند لقاء العدو^(٣). وهذا يقوي القول الأول. وقد صرح مقاتل^(٤) بالقول الأول فقال: خذوا حذرکم من السلاح^(٥).

وقال الكلبي: خذوا حذرکم من عدوكم^(٦).

وهذا التفسير على القول الثاني، وكأنه اختيار أبي إسحاق؛ لأنه قال في هذه الآية: أمر الله أن لا يلقي المؤمنون بأيديهم إلى التهلكة، وأن يحذروا عدوهم، وأن يجاهدوا حق الجهاد^(٧).

وهذه الآية لا تدل على أن الحذر يرد شيئاً من القدر، ولكننا تعبنا في الشريعة بالحذر من^(٨).. والتوقي من الشر، والقدر جارٍ على ما قضي. وكان رسول الله ﷺ إذا مر عدو له أسرع المشي، وقد قال الله تعالى له: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة:

(١) انظر: «التفسير الكبير» ١٧٧/١٠، وابن كثير ٥٧٥/١.

(٢) انظر: «التفسير الكبير» ١٧٧/١٠.

(٣) انظر: «تنوير المقياس» بهامش المصحف ص ٨٩.

(٤) هو مقاتل بن حيان. انظر: «الدر المنثور» ٣٢٦/٢.

(٥) أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم بلفظ: «عدتكم من السلاح». انظر: «الدر المنثور» ٥٩١/٢.

(٦) «تنوير المقياس» بهامش المصحف ص ٨٩.

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٧٤/٢.

(٨) كلمة غير واضحة، ويمكن أن تكون: (الخطر)، أو (العدد).

[٥١] ^(١).

وقوله تعالى: ﴿فَانْفِرُوا﴾. قال الفراء: يقال: نفر القوم ينفرون نفراً ونفيراً ^(٢) إذا هم نهضوا لقتال عدو وخرجوا لحرب ^(٣).

واستنفر الإمام الناس لجهاد العدو فنفروا ينفرون، إذا حثهم على النفير ودعاهم إليه. ومنه قول النبي ﷺ: وإذا استنفرتم فانفروا ^(٤). والنفير اسم للقوم الذين ينفرون ^(٥)، ومنه فلان (لا في العير ولا في النفير) ^(٦).

وقال أصحاب العربية: أصل هذا الحرف من الثُّفُور والثُّفَار، وهو الفرع، نفر ينفر نفوراً إذا فزع إليه ^(٧). والمعنى انفروا إلى قتال عدوكم.

وقوله تعالى: ﴿ثِيَابَ﴾. قال جميع أهل اللغة: الثُّبَات جماعات متفرقة واحدها ثبة ^(٨)، وأنشدوا لزهير:

(١) انظر: «الكشف والبيان» ٨٦/٤ أ، «التفسير الكبير» ١٧٧/١٠، القرطبي ٢٧٤/٥.

(٢) من «تهذيب اللغة» ٣٦٢٨/٤ (نفر).

(٣) انظر: «الوسيط» ٦١٦/٢.

(٤) من «تهذيب اللغة» ٣٦٢٨/٤ (نفر). وحديث: «إذا استنفرتم» أخرجه البخاري من حديث ابن عباس (١٨٣٤) كتاب: جزاء الصيد، باب لا يحل القتال بمكة، ومسلم (١٣٥٣) كتاب: الحج، باب: تحريم مكة.

(٥) انظر: «تهذيب اللغة» ٣٦٢٨/٤، «أساس البلاغة» ٢/٤٦٣ - ٤٦٤ (نفر)، القرطبي ٢٧٤/٥.

(٦) «تهذيب اللغة» ٣٦٢٨/٤ (نفر)، «جمهرة الأمثال» للعسكري ٣٩٩/٢، «مجمع الأمثال» للميداني ١٦٨/٣.

(٧) انظر: القرطبي ٢٧٤/٥.

(٨) انظر: «مجاز القرآن» ١/١٣٢، «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١٢٧، الطبري ٥٣٦/٨، «معاني الزجاج» ٢/٧٥، «تهذيب اللغة» (٤٦٥) (ثاب)، «اللسان» ٥١٩/١، (ثوب)، «عمدة الحفاظ» ص ٨٥.

وقد أغدو على ثبة كرامٍ نشاوى واجدين لما نشاء^(١)
وأما أصلها واشتقاقها فقال علماء اللغة والنحو: ثبة أصلها من ثبت
الشيء، أي جمعته. ويقال: ثبت على الرجل، إذا أثبت عليه في حياته،
وتأويله: جمع محاسنه^(٢). وأنشدوا للبيد:

يُثَبِّي ثناءً من كريمٍ وقوله ألا انعم على حسن التحية واشرب^(٣)
وقال آخر:

كم لي من ذي تُذراً مذبّ أشوس أباءٍ على المُثَبِّي^(٤)
أي الذي يعذله ويكثر لومه ويجمع له العذل من هنا وهنا. فقولهم:
يثبّي، يدل على أن اللام معتلة، وأن الثاء والباء فاء عين الفعل، وأصلها
ثبوة. وثبت لا يدل على أن المحذوف من ثبة الياء دون الواو، لقولهم:
خليت، وعديت، من: خلا يخلو، وعدا يعدو، كما قالوا: قضيت وسقيت
والقييلان إذا صارا إلى هنا متساويان.

(١) البيت في «ديوان زهير» ص ١٧، «مجاز القرآن» ١/١٣٢، والطبري ٥/١٦٤،
«معاني الزجاج» ٢/٧٥، «تهذيب اللغة» ١/٤٦٥ (ثاب)، «اللسان» ١/٥١٨-
٥١٩، «عمدة الحفاظ» ص ٨٥ (ثوب). ومعنى «نشاوى» جمع نشوان وهو
السكران، «واجدين» أي قادرين على ما يريدون من طعام وشراب.

(٢) «معاني الزجاج» ٢/٧٥، «معاني النحاس» ٢/١٣١، «تهذيب اللغة» ١/٤٦٥
(ثاب)، «سر صناعة الإعراب» ٢/٦٠٢، وانظر: «مقاييس اللغة» ١/٤٠١ (ثبي)،
«التفسير الكبير» ١٠/١٧٧.

(٣) «ديوانه» ص ٨، «تهذيب اللغة» ١/٤٦٥ (ثاب)، «سر صناعة الإعراب» ٢/٦٠٢،
«مقاييس اللغة» ١/٤٠١ (ثبي)، وانظر: «معجم شواهد العربية» ص ٥٥.

(٤) البيت غير منسوب في «سر صناعة الإعراب» ٢/٦٠٢، «اللسان» ١/٥١٩ (ثوب).
ومعنى «ذي تدرأ»: ذي قوة وعدة على دفع أعدائه في نفسه، «مذب»: من الذب
وهو الدفع والمنع، «أشوس»: جريء على القتال الشديد.

والذي ينبغي أن يُقضى به في ثبة أن تكون من الواو، وذلك أن أكثر ما حذفت لامه إنما هو من الواو نحو: أبٍ وأخٍ وغدٍ وحِمٍّ^(١).

قال الزجاج: وتصغيرها ثبية، وتصغير ثبة الحوض: ثوية؛ لأن المحذوف من هذه عين الفعل، لأنه من ثاب، (وثبة الحوض حيث)^(٢) يثوب الماء إليه، أي يرجع^(٣).

ويجمع الثبة التي هي الجماعة ثبين^(٤)، قال عمرو: وأما يوم خشيتنا عليهم فتُصبح خيلنا عصمًا^(٥) ثبينًا^(٦) وسنذكر لم جمع بالياء والنون عند قوله: ﴿عِصِينَ﴾ [الحجر: ٩١] لأن هذه نظرة عضه - إن شاء الله.

وأما التفسير فقال المفسرون في الثبات نحو قول أهل اللغة، فقال مقاتل: عصبا متفرقين^(٧).

وقال ابن عباس: سرايا متفرقين^(٨).

(١) من الكلام على البيت الأخير إلى هنا أخذه المؤلف من «سر صناعة الإعراب» ٦٠٢/٢، ٦٠٣ بتصرف يسير، وانظر: «الممتع في التصريف» ٦٢٣/٢.

(٢) في «معاني الزجاج» ٧٥/٢: «وثبة الحوض وسطه» وهذا أولى.

(٣) «معاني الزجاج» ٧٥/٢.

(٤) «مجاز القرآن» ١٣٢/١، والطبري ١٦٤/٥، «معاني الزجاج» ٧٥/٢، وانظر: «أحكام القرآن» لابن العربي ٤٥٨/١، وابن كثير ٥٧٥/١.

(٥) في القرطبي ٢٧٤/٥، «الدر المنثور» ٣٢٧/٢ «عصبا» ولعله أولى.

(٦) أخرج الطستي عن ابن عباس عن مسائل نافع بن الأزرق المشهورة، وفيها هذا البيت. انظر: «الدر المنثور» ٣٢٧/٢، وأورده أبو عبيدة في «مجاز القرآن» ١٣٢/١، والقرطبي ٢٧٤/٥، وفيها نسبته لعمر بن كلثوم.

(٧) انظر: «الوسيط» ٦١٦/٢، ولعله مقاتل بن حيان. انظر ابن كثير ٥٧٥/١.

(٨) «تفسيره ص ١٥١»، وأخرجه الطبري ١٦٥/٥، وابن المنذر وابن أبي حاتم. انظر: «الدر المنثور» ٣٢٦/٢.

وقال قتادة: الثبات الفرق^(١).

وأما معنى الآية فقال العلماء: هذه الآية تدل على أن الجهاد من فروض الكفاية؛ لأن الله تعالى خيرهم بين أن يُقاتلوا جميعًا، وبين أن يُقاتل بعضهم دون بعض بقوله: ﴿فَأَنْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾ فدل أنه ليس من فروض الأعيان^(٢). وهذا مذهب جماعة من المفسرين في الآية.

وقال قوم: الآية لا تدل على ذلك؛ لأن قوله: ﴿فَأَنْفِرُوا﴾ ﴿أَوْ أَنْفِرُوا﴾ محمول على حالين مختلفين، فقوله: ﴿انفروا ثباتٍ﴾ إذا لم ينفر معهم رسول الله ﷺ، (أو انفروا جميعًا) مع الرسول. نظيره قوله: ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٢٠] إذا نفر رسول الله: ﴿وَمَا كَانُوا الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً﴾ [التوبة: ١٢٢] إذا لم ينفر رسول الله. وهذا قول عبد الرحمن بن زيد والكلبي^(٣).

وقد ذكرنا في سورة البقرة ابتداء وجوب الجهاد، ومذاهب العلماء في وجوبه اليوم عند قوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ﴾ الآية [البقرة: ٢١٦]. ومنهم من قال: التخيير في قوله: ﴿فَأَنْفِرُوا﴾ (أو انفروا) يعود إلى صفة الخروج للقتال، يقول: انفروا جماعات متفرقة، أو انفروا جميعًا بعضكم إلى بعض، أي على أي صفة كانت من الاجتماع في النفر والوقوف ليتلاحق الآخر والأول والمبادرة وترك التفريق للتلاحق. ولهذا المعنى أراد الشاعر لما قاله:

(١) أخرجه الطبري ٥/١٦٥، وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ٢/١٣١، وابن كثير ١/٥٧٥.

(٢) انظر: «الوسيط» ٢/٦١٧، والقرطبي ٥/٢٧٥.

(٣) انظر: القرطبي ٥/٢٧٥، «تنوير المقياس» بهامش المصحف ص ٨٩.

طاروا إليه زرافات ووحداناً^(١)
ومثله قوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فِرْجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ [البقرة: ٢٣٩] أي على أي
الحال كنتم فصلوا^(٢).

٧٢- قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لُيَبِّطُ﴾. قال المفسرون: نزلت
الآية في عبد الله بن أبي^(٣) المنافق، كان يتخلف عن رسول الله ﷺ إذا خرج
لغزو^(٤). والخطاب في هذه الآية للمؤمنين، ومعنى ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ﴾ والمعنى
كان من المنافقين يحتمل وجهين:

أحدهما: أن هذا من باب حذف المضاف، والمراد: وإن من
دخلائكم، أو من عدادكم، فحذف المضاف.

والثاني: أنه جعل المُبْطِئ منهم في الحال الظاهرة من حكم الشريعة

(١) عجز بيت صدره:

قوم إذا الشر أبدى ناجذيه لهم

وهو لقريط بن أنيف كما في «الحماسة» ٤/١، وانظر: «الصناعتين» ص ٢٨٥،
و«خزانة الأدب» ٧/٤١٣، و«الخصائص» ٢/٢٧٠، و«بصائر ذوي التمييز»، وهو
في «التفسير الكبير» ١٠/١٧٧، و«اللسان» ٨/٤٧٧٩ (وحد).

(٢) انظر: «التفسير الكبير» ١٠/١٧٧.

(٣) هو أبو الحباب عبد الله بن أبي بن مالك الخزرجي المشهور بابن سلول (وهي
جده، نسب إليها، رأس المنافقين، وكان سيد الخزرج في آخر جاهليتهم، توفي
قبحه الله سنة ٩هـ).

انظر: «جمهرة أنساب العرب» ص ٣٥٤، «الأعلام» ٤/٦٥.

(٤) أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان. انظر: «الدر المنثور»

٢/٣٢٧، وأورده الثعلبي ٤/٨٦ أ، والبغوي ٢/٢٤٨، وابن كثير ١/٥٧٥.

والقول بأنها نازلة في المنافقين لعموم المفسرين. انظر: «تفسير الطبري» ١٦٥-

١٦٦ «بحر العلوم» ١/٢٦٧، «الكشف والبيان» ٤/٨٦ أ، «معالم التنزيل»

٢/٢٤٨، «زاد المسير» ٢/١٣٠.

وهو حقن الدم والموارثة والمواكلة ونحو ذلك، وجعله منهم من حيث الجنس والنسب^(١).

وقال الزجاج: أي ممن أظهر الإيمان^(٢). وقد ذكرنا مثل هذا في قوله: ﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦]^(٣).

وقوله: ﴿لَمَن﴾ اللام فيه لام الابتداء، وإنما دخلت مكان إن، كما تقول: إن فيها لأخاك^(٤).

قال الفراء: دخلت اللام في: ﴿لِيُبَيِّنَنَّ﴾ وهي صلة لمن على إضمار شبيه باليمين، كما تقول في الكلام: هذا الذي ليقومن، وأرى رجلاً ليفعلن ما يريد^(٥). فتدخل اللام في صلة النكرة، كما تدخلها في صلة الموصول. وقال الزجاج: (من) في هذه الآية موصولة بالجالب للقسم، كأن هذا لو كان كلاماً لقلت: إن منكم لمن أحلف والله ليبطن^(٦).

وهذا الذي قاله الزجاج معنى قول الفراء: وهي صلة لمن على إضمار شبيه باليمين.

قال^(٧): والنحويون يُجمعون على أن: من وما والذي لا يوصلن

(١) انظر: «الوسيط» ٦١٧/٢، «المحرر الوجيز» ١٢٩/٤، «التفسير الكبير» ١٧٨/١٠.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٧٥/٢.

(٣) انظر تفسير الآية.

(٤) «معاني القرآن» للفراء ٢٧٥/١، وانظر: «معاني القرآن» للأخفش ٤٥٠/١،

الطبري ١٦٦/٥، «معاني الزجاج» ٧٥/٢، «الكشف والبيان» ٨٦/٤ ب.

(٥) «معاني القرآن» ٢٧٥/١.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٧٥/٢، وانظر: «زاد المسير» ١٣٠/٢، «التفسير»

١٧٩/١٠، «الدر المصون» ٢٩/٤.

(٧) أي الزجاج.

بالأمر والنهي إلا بما يضمّر معها من ذكر الخبر، وأن لام القسم إذا جاءت مع هذه الحروف فلفظ القسم وما أشبه لفظه مضمّر معها^(١). هذا كلام الزجاج.

وبيان هذا: أنه يجوز أن تقول: مررت بمن تضربه، ولا يجوز: مررت بمن أضربه؛ لأن الخبر يصح أن يكون صلة والأمر والنهي لا يكونان صلة لموصول، والفرق بينهما أن الخبر يوضح الموصول كما يوضح الموصوف في قولك: مررت برجل لتكرمه؛ لأنه قد خصصه وقوع الإكرام به في المستقبل، وليس ذلك الأمر في قولك: مررت برجل أضربه؛ لأنه لا يتخصص بالضرب في الأمر كما يتخصص في الخبر، فلذلك جاز أن يعرف بالضرب في الخبر ولم يجز في الأمر.

وأما معنى التبطئة في اللغة فقال الفراء في كتاب المصادر: بطؤ بطأ مثل قبح قبحاً، وأبطأ بطأ وأبطأ فيه يبطئ إبطاء، بمعنى واحد. وقال الليث: البطء الإبطاء^(٢).

فأما التبطئة فأكثرهم على أنه يعني الإبطاء أيضاً^(٣).

ومعناها التأخر، والتشديد فيه على تكرار الفعل منه^(٤).

وحكى أهل اللغة أن العرب تقول: ما أبطأ بك يا فلان عنا^(٥).

(١) «معاني القرآن وإعرابه» ٧٥/٢، ٧٦.

(٢) «العين» ٤٦٢/٧، «تهذيب اللغة» ٣٥٢/١.

(٣) انظر: «معاني الزجاج» ٧٥/٢، و«التفسير الكبير» ١٧٨/١٠، والقرطبي ٢٧٥/٥.

(٤) انظر: «معاني الزجاج» ٧٥/٢، و«بحر العلوم» ٣٦٧/١، و«التفسير الكبير» ١٠/١٧٨، والقرطبي ٢٧٥/٥.

(٥) «العين» ٤٦٢/٧، «تهذيب اللغة» ٣٥٢/١، «الصحاح» ٣٦/١ (بطؤ).

وإدخالهم الباء يدل على أنه مطاوع^(١)، وأجاز بعضهم أن يكون التَّبَطُّة واقعاً^(٢)، فتقول بطأت فلاناً عن كذا، أي أخرته عنه.

وكلام المفسرين يدل على الوجهين فيه، فإن جعلته مطاوعاً لم يقتض مفعولاً وإن جعلته واقعاً اقتضى مفعولاً، وهو محذوف، والتقدير فيه: لِيُبْطِئَنَّ غيره، أو لِيُبْطِئَنَّ بغيره، إن كان المعنى أنه يحبس غيره عن القتال^(٣). وأكثر المفسرين على أن المراد أنه يحتبس بنفسه ويتأخر بقعوده عن الغزو^(٤)، فقال مقاتل: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لِيُبْطِئَنَّ﴾ ليتخلفن عن الجهاد^(٥).

وقال الكلبي: وإن منكم لمن يتثاقل^(٦).

وقال قتادة: ﴿لَمَنْ لِيُبْطِئَنَّ﴾ عن الجهاد والغزو في سبيل الله^(٧).

وهذا يحتمل أن يكون معناه لِيُبْطِئَنَّ غيره عن الجهاد.

(١) أي: لازم لا يتعدى إلى مفعول، كما سيأتي من كلام المؤلف، وانظر: «التفسير الكبير» ١٧٩/١٠، «الدر المصون» ٢٩/٤.

(٢) أي: متعدياً إلى مفعول، كما سيأتي من كلام المؤلف، وانظر: «التفسير الكبير» ١٧٨/١٠، ١٧٩، «الدر المصون» ٢٩/٤.

(٣) انظر: الطبري ١٦٥/٥، «الكشف والبيان» ٨٦/٤ أ، «زاد المسير» ١٣٠/٢، «التفسير الكبير» ١٧٩/١٠، القرطبي ٢٧٥/٥، «الدر المصون» ٢٩/٤.

(٤) انظر: «معاني الزجاج» ٧٥/٢، «بحر العلوم» ٣٦٧/١، «الكشف والبيان» ٨٦/٤ أ، «معالم التنزيل» ٢٤٨/٢، «زاد المسير» ١٣٠/٢.

(٥) ابن حبان، وأخرج الأثر عنه ابن المنذر وابن أبي حاتم. انظر: «الدر المنثور» ٣٢٧/٢، وانظر: «الوسيط» ٦١٧/٢.

(٦) «تنوير المقياس» بهامش المصحف ص (٨٩)، انظر: «الكشف والبيان» ٨٦/٤ أ، «معالم التنزيل» ٢٤٨/٢.

(٧) أخرجه الطبري ١٦٦/٥، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، انظر: «الدر المنثور» ٣٢٧/٢.

وجماعة من المفسرين فسروا التبطئة ههنا بالثبیط، وذلك يدل على أنه واقع^(١).

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَصَبْتُمْ مُصِيبَةً﴾. قال ابن عباس: يريد من القتل^(٢).

وقال مقاتل^(٣): ﴿فَإِنْ أَصَبْتُمْ مُصِيبَةً﴾ من العدو، وجهد من العيش. وقال الكلبي: نكبة^(٤).

وقوله تعالى: ﴿قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ﴾. أي قال هذا المبطى قد أنعم الله علي بالقعود.

﴿إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا﴾ يريد: حيث لم أحضر فيصيني ما أصابهم من البلاء والشدة. قال^(٥) ابن عباس^(٦) ومقاتل^(٧). وقال الزجاج: أي إذ لم أشركهم في مصيبتهم^(٨).

(١) انظر: «التفسير الكبير» ١٠/١٧٩.

(٢) انظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٩، وأخرج الطبري ١٦٦/٥ نحوه عن ابن جريج.

(٣) هو ابن حيان، وأخرج الأثر عنه ابن المنذر وابن أبي حاتم. انظر: «الدر المنثور» ٣٢٧/٢.

(٤) لم أقف عليه عن الكلبي، وأورده ابن الجوزي في «زاد المسير» ٢/١٣٠، عن ابن عباس.

(٥) هكذا، والصواب: «قاله». انظر: «الدر المنثور» ٣٢٧/٢.

(٦) انظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٩.

(٧) هو ابن حيان، وأخرج الأثر عنه ابن المنذر وابن أبي حاتم. انظر: «الدر المنثور» ٣٢٧/٢.

(٨) «معاني القرآن وإعراجه» ٢/٧٦.

وقال أهل المعاني: هذا القول من هذا المنافق على إظهار الشماتة بالمؤمنين، إذا أصابهم قتل وهزيمة^(١).

٧٣- وقوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ أَصْبَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ﴾. قال ابن عباس: يريد إذا ظفرتكم بعدوكم وغنمتم شيئاً. وقال الكلبي: فتح، أو غنيمة، أو نصر وظهور^(٢).

وقوله تعالى: ﴿لَيَقُولَنَّ﴾ أي هذا المنافق، قول نادم حاسد^(٣).
﴿يَلَيَّتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ﴾؛ لأسعد مثل ما سعدوا به من الغنيمة^(٤).

وقوله تعالى: ﴿كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾. قرئ (يكن) بالياء والتاء^(٥)، وكلا القراءتين قد جاء التنزيل به، فمن التذكير قوله: ﴿وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ﴾ [هود: ٦٧]، وقوله: ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ﴾ [البقرة: ٢٧٥]. وقال في آية أخرى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [يونس: ٥٧]، فالتأنيث هو الأصل، والتذكير يحسن إذا كان التأنيث غير حقيقي، سيما إذا وقع فاصل بين الفعل والفاعل^(٦).

(١) انظر: الطبري ١٦٥/٥-١٦٦، «الدر المنثور» ٣٢٧/٢. وكأن في كلام المؤلف سقطاً وذلك أن التعبير يحتاج إلى كلمة: «يدل» في أول كلام أهل المعاني، أو في أثناءه، قبل: «على إظهار...».

(٢) انظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٩.

(٣) «الكشف والبيان» ٨٦/٤ ب، وانظر: «الوسيط» ٦١٨/٢.

(٤) انظر: الطبري ١٦٦-١٦٧، «بحر العلوم» ٣٦٧/١، والمصدرين السابقين.

(٥) القراءة بالتاء: (تكن) لابن كثير وحفص عن عاصم ويعقوب، وبالياء (تكن) للباقيين من العشرة. انظر: «السبعة» ص ٢٣٥، «الحجة» ١٧٠/٣، ١٧١، «المبسوط» ص ١٥٧.

(٦) انظر: «الحجة» ١٧١/٣، «حجة القراءات» ص ٢٠٨، «الكشف عن وجوه القراءات السبع» ٣٩٢/١.

واختلف أهل العربية في موضع قوله: ﴿كَأَنَّ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾؛ فالأكثر على أن هذا اعتراض بين المفعول وفعله؛ لأن المعنى: ليقولن: يا ليتني كنت معهم، فكما أن قوله ﴿قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ﴾ ﴿لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا﴾ في موضع نصب، يقال كذلك قوله تعالى: ﴿يَلَيِّتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ﴾ في موضع نصب بقوله: ﴿لَيَقُولَنَّ﴾، وقوله ﴿كَأَنَّ لَمْ تَكُنْ﴾ متصل في النظم بقوله: ﴿قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ﴾ ﴿كَأَنَّ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾^(١).

وعلى هذا الزجاج^(٢) وابن الأنباري وأبو علي^(٣) وصاحب النظم وكثير من أصحاب المعاني^(٤).

ومعنى قوله: ﴿كَأَنَّ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ قال الكلبي: أي معرفة وود في الدين^(٥).

وقال مقاتل^(٦): يقول: كأنه ليس من أهل دينكم في المودة. هذا قولهما في تفسير هذه الآية. والله تعالى يعلم أنه لم يكن بين هذا المنافق وبين المؤمنين مودة خالصة، ولكن أراد بهذه المودة المذكورة ههنا

(١) من «الحجة» ١٧١/٣ بتصرف يسير.

(٢) في «معاني القرآن وإعراجه» ٧٦/٢.

(٣) في «الحجة» ١٧١/٣.

(٤) انظر: «الكشاف» ٢٨٠/١، «المحرر الوجيز» ١٣٠-١٣٢، «زاد المسير» ١٣١/٢، «التفسير الكبير» ١٧٩/١٠، «البحر المحيط» ٢٩٣/٣، «الدر المصون» ٣٢/٤.

(٥) «تنوير المقياس» بهامش المصحف ص ٨٩، وانظر: «بحر العلوم» ٣٦٧/١، «الكشف والبيان» ٨٦/٤ ب.

(٦) ابن حيان، وذكره الثعلبي في «الكشف والبيان» ٨٦/٤ ب، وانظر: «بحر العلوم» ٣٦٧/١، «الدر المثور» ٣٢٧/٢.

مودة في الظاهر؛ لأن المنافقين كانوا يظهرُونَ المودة للمؤمنين.
قال ابن الأنباري: أي كأن لم يُعاقدكم على الإسلام ويبايعكم على الصبر والثبات فيه، على ما ساء وسر و(....)(١).

ونحو هذا قال أبو علي: أي لا يعاضدكم قتال عدوكم، ولا يرعى الذِّمام الذي بينكم(٢).

وقال الزجاج: أي كأنه لم يعاقدكم على أن يجاهد معكم، ولم يعاقدكم على الإيمان، أي كأنه لم يُظهر لكم المودة(٣).

فهذه الأقوال عن أهل المعنى تبين أن المودة المذكورة في الآية يراد بها ما أظهره من المودة.

وأجاز ابن الأنباري وغيره أن يكون قوله: ﴿كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ مؤخرًا إلى آخر الآية، والتقدير: ولئن أصابكم فضل من الله ليقولن يا ليتني كنت معهم فأفوز فوزًا عظيمًا، كأن لم تكن بينكم وبينه مودة.

والمعنى على هذا التقدير أن الله تعالى لما أخبر عن هذا المنافق أنه يشمت بمصيبة المؤمنين، فيقول: قد أنعم الله علي إذ لم أكن معهم شهيدًا، أو يحسدكم لما يصيبون من الغنيمة فيندم على التخلف، ويقول يا ليتني كنت معهم، قال بعد الإخبار عنه بهاتين الخلتين: ﴿كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾

(١) غير واضح في المخطوط بقدر كلمتين، ولعلها (ونفع وضر) أو نحو ذلك.

(٢) «الحجة» ١٧١/٣.

(٣) هكذا هذه العبارة وفيها ركاقة بال تكرار، وعبارة الزجاج في «معانيه» ٧٦/٢:

«ومعنى المودة ههنا، أي كأنه لم يعاقدكم على الإيمان، أي كأنه لم يظهر لكم المودة، وجائز أن يكون والله أعلم: ليقولن: يا ليتني كنت معهم كأن لم تكن بينكم وبينه مودة، أي كأنه لم يعاقدكم على أن يجاهد معكم». وانظر: القرطبي ٢٧٦/٥.

مَوَدَّةٌ ﴿ أَنْ يَحْسَدَكُمْ وَيَشْمِتَ بَكُمْ ﴾^(١).

وأجاز آخرون أن يكون موضع قوله: ﴿ كَأَنْ لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ ﴾ حيث ذكر في النظم والمعنى؛ لأن معنى هذا الفصل لائق بمعنى هاتين الآيتين فأينما ذكر حسن ولم يكن أجنيباً، وعلى هذا التقدير يكون قوله: ﴿ كَأَنْ لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ ﴾ في موضع الحال من القائل الذي قال: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ كما تقول: مررت بزيد، كأن لم يكن بينك وبينه معرفة، فتكون هذه جملة في موضع الحال، أي مررت به وهذه حالك^(٢). وقال بعض أهل المعاني على هذا التقدير: يجوز أن يكون قوله: ﴿ كَأَنْ لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ ﴾ من كلام المنافق بقوله للذين أقعدهم عن الجهاد: كأن لم تكن بينكم وبين محمد مودة فيخرجكم لتأخذوا من الغنيمة. وإنما يقول هذا ليبغض لهم رسول الله ﷺ^(٣).

وهذا وجه بعيد، وأصحاب العربية والنحو على الوجهين الأولين. وقوله تعالى: ﴿ يَلَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ قال مقاتل: أي فأخذ نصيباً وافراً^(٤). وذكرنا معنى الفوز فيما تقدم.

وهذا القول من هذا المنافق ليس على طلب المثوبة، وتمنيه الحضور

(١) انظر: «التفسير الكبير» ١٧٩/١٠، ١٨٠، «البحر المحيط» ٢٩٣/٣، «الدر المصون» ٣٣/٤.

(٢) انظر: «إملاء ما من به الرحمن بهامش الفتوحات الإلهية» ٢٨٣/٢، «الدر المصون» ٣٤/٢.

(٣) نسب نحو هذا القول لمقاتل وأبي علي الفارسي في «البحر المحيط» ٢٩٣/٣، «الدر المصون» ٣٣/٤.

(٤) هو ابن حيان، وأخرج الأثر عنه ابن المنذر وابن أبي حاتم. انظر: «الدر المنثور» ٣٢٧/٢.

إنما هو على وجه الحسد للمؤمنين، عن قتادة وابن جريج^(١).
قال أبو بكر: لم يقله رغبةً في الجهاد ولا حرصًا على طاعة النبي ﷺ، وإنما قاله حرصًا على فتنة الدنيا وميلًا إلى الازدياد منها، فلذلك نعى الله عليه هذا القول ولیم به .

وانتصب قوله: ﴿فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ لأنه جواب التمني بالفاء، والعلة في انتصابه عند أهل الكوفة أنَّ في التمني معنى: يسرني أن تفعل فافعل، فهذا نصب كأنه منسوق، كقولك في الكلام: وددت أن أقوم فيتبعني الناس. والتقدير في الآية: يسرني أن أكون معهم فأفوز. وهذا قول الفراء^(٢).

وعند أهل البصرة انتصبت هذه الجوابات بالفاء بإضمار أن، ولا يجوز إظهارها. قالوا: وجميع ما انتصب بالفاء في الجواب إنما انتصب لمخالفة الثاني الأول، فلم يمكن عطفه عليه، فجعلت الأول بتقديره مصدره، وأضمرت بعد الفاء أن فنصبت بها الفعل، لتكون قد عطف مصدرًا على مصدر؛ لأن أن والفعل بتقدير مصدر، وذلك قولك: ما زرتني فأحسن إليك، تقديره: ما كانت منك زيارة فأحسن مني، هذا تقدير جميعه وتمثيله .

والتقدير في الآية: ليت لي كونا معهم ففوزًا عظيمًا. قالوا: وإنما لم يجز إظهار أن لأن ما قبلها فيه تقدير المصدر من غير إظهار للفظه، فلما كان المعطوف عليه مقدرًا غير مظهر، اختاروا أن يكون مضمرة بعد الفاء ليشاكل ما قبلها^(٣).

(١) أخرج الأثر عنهما الطبري ١٦٦/٥ - ١٦٧، وانظر: «الدر المنثور» ٣٢٧/٢.
(٢) في «معاني القرآن» ٢٧٦/١، وانظر: «معاني الزجاج» ٧٦/٢، «إعراب القرآن» للنحاس ٤٣٤/١، «الحروف» للمزني ص ٦٦.
(٣) انظر: «معاني الحروف» للرماني ص ٤٣، ٤٤، «سر صناعة الإعراب» ٢٧٢/١، «رصف المباني» ص ٣٦٨، ٤٤٣، ٤٤٦.

٧٤- قوله تعالى: ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ الآية. لما ذم الله تعالى المنافق بالثبیط عن الجهاد، أمر المؤمنين بالقتال في سبيل الله، فكأنه قال: فلا تلتفتوا إلى تثبیط المنافقين وقاتلوا في سبيل الله. وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾. معناه يبيعون^(١). يقال:

وشريت برءًا لیتني من بعد برء كنت هامه^(٢) وأصله الاستبدال والاختبار، فلذلك كان بالمعنيين.

وقال الشماخ:

فلما شراها فاضت العين عبرةً وفي الصدر حزاز من اللوم حامز^(٣) والشرى في البتين بمعنى البيع.

قال ابن عباس والحسن والسدي وابن زيد: ﴿يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ أي يبيعونها^(٤).

(١) الطبري ١٦٧/٥، «معاني الزجاج» ٧٧/٢، «تهذيب اللغة» ١٨٦٩/٢، (شرى)، «الكشف والبيان» ٨٦/٤ ب.

(٢) البيت ليزيد بن مفرغ الحميري كما في: ديوانه ٢١٣، «مجاز القرآن» ٤٨/١، ٣٠٤، «الكامل» ٣٧٣/١، «معاني الزجاج» ٧٧/٢، «اللسان» ٢٢٥٢/٤ (شرى). و«برد» كان عبدًا ليزيد وكان يحبه، فباعه فندم على ذلك، وتمنى أن لو كان بعد برد ميتًا، والهامة: الصدى يسمع على قبر الميت. انظر: «معاني الزجاج» ٢٧٨/١ [حاشية ٣].

(٣) هو من «ديوانه» ص ١٩٠، و«تفسير القرطبي» ١٥٥/٩، و«جمهرة أشعار العرب» ص ٢٤٨، و«الزاهر» ٢٦٩/١، و«غريب الحديث» لأبي عبيد ٢٣٣/٤، و«غريب الحديث» للحري ٤٨٠/٢، و«العين» و«المحكم» و«اللسان» و«التهذيب» و«الجمهرة» (حزز).

(٤) عن ابن عباس. انظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٨٩. وعن السدي =

وقوله تعالى: ﴿يَا آخِرَةَ﴾ قال ابن عباس: يريد بالآخرة في هذا الموضع الجنة كأن المعنى يختارون الجنة على البقاء في الدنيا فيُجاهدون طلبًا للشهادة والقتل في سبيل الله^(١).

وقال أهل المعاني: تقدير الآية يشترطون الحياة الدنيا بالحياة الآخرة. كأنه قيل: يبيعون الحياة الفانية بالحياة الباقية، فالآخرة صفة محذوفة الموصوف^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُقْتَلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ﴾ فيشهد ﴿أَوْ يَغْلِبْ﴾ فيظفر. قاله الكلبي^(٣).

وقال ابن عباس: يريد كلاهما سواء^(٤).

وقوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ قال ابن عباس: يريد ثوابًا لا صفة له^(٥).

٧٥- قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ الآية. قال المفسرون: هذا حض من الله تعالى على الجهاد في سبيله؛ لاستنقاذ المؤمنين من أيدي أعدائهم^(٦)، والمعنى: أي شيء لكم تاركين القتال^(٧)؟

= وابن زيد أخرجه الطبري ١٦٧/٥، وانظر: «الدر المنثور» ٣٢٧/٢. أما عن الحسن فلم أقف عليه، وانظر: «تفسير الهواري» ٣٩٨/١.

(١) انظر: «تنوير المقياس» بهامش المصحف ص ٨٩.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) «تنوير المقياس» بهامش المصحف ص ٨٩.

(٤) انظر: «تنوير المقياس» ص ٨٩.

(٥) انظر: «تنوير المقياس» ص ٨٩.

(٦) انظر الطبري ١٦٧-١٦٨، «الكشف والبيان» ٨٦/٤ ب، والقرطبي ٢٧٩/٥.

(٧) «معاني الزجاج» ٧٧/٢، وانظر: الطبري ١٦٧/٥.

أي: أي شيء لكم في ما لو ترك القتال، مع هذه الأمور التي تقتضي الحرص على الجهاد؟ وهي قوله: ﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ﴾ الآية^(١)، أي لا عذر لكم فيه.

قال أبو إسحاق: ﴿لَا تُقَاتِلُوا﴾ في موضع نصب على الحال، كقوله: ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ﴾ [المذثر: ٤٩]^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَالْمُسْتَغْفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾. قال ابن عباس: يريد قومًا بمكة استضعفوا، فحبسوا وعذبوا^(٣).

قال: وكنت أنا وأمي من المستضعفين من النساء والولدان^(٤). وقال الكلبي: كان هؤلاء بمكة يلقون من المشركين أذى شديدًا، وكان أهل مكة قد اجتهدوا أن يفتنوا قومًا من المؤمنين عن دينهم بالأذى لهم، وكانوا مستضعفين في أيديهم، لم يكن لهم بمكة قوة يمتنعون بها من المشركين، ولم يقدرُوا أن يهاجروا إلى المدينة^(٥).

واختلفوا في وجه خفض المستضعفين، فذكر المبرد فيه وجهين: أحدهما: أن يكون عطفًا على السبيل، المعنى: ما لكم لا تقاتلون في سبيل

(١) هي الآية التي تليها هذه الآية المفسرة.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٧٧/٢، وانظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤٣٤/١، «مشكل إعراب القرآن» ٢٠٢/١.

(٣) أخرجه بنحوه من طريق العوفي: الطبري ١٦٩/٥، وابن أبي حاتم، انظر: «الدر المنثور» ٣٢٨/٢.

(٤) أخرجه عن ابن عباس: البخاري (٤٥٨٧) كتاب التفسير، باب: قوله ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ الآية، لكن بدون لفظ: «من النساء والولدان».

(٥) هو بمعنى الأثر المتقدم عن ابن عباس، ومر تخريجه، وأخرج الطبري ١٦٩/٥ نحوه عن ابن زيد. وروي عن الضحاك، انظر: «معاني القرآن» للنحاس ١٣٣/٢، «بحر العلوم» ٣٦٨/١. ولم أقف عليه عن الكلبي.

الله وسبيل المستضعفين^(١). ثم اختار الوجه الأول، قال: لأنَّ القوم خرجوا إلى القتال في سبيل الله وخلاص المستضعفين، لا إلى القتال في سبيل المستضعفين؛ لأن القتال في سبيل الله أن يقاتل رجاء ثواب الله في طاعة الله، ولا يجوز القتال في سبيل المستضعفين على هذا المعنى، وإذا كان كذلك فالأولى أن يكون العطف على ما عملت فيه (في)^(٢).

وذكر أبو إسحاق هذا وأشار إلى نحو ما ذكرنا فقال: وقول أكثر النحويين كما اختار أبو العباس، لاختلاف السيلين؛ لأن معنى سبيل المستضعفين كأنه: وخلاص المستضعفين، وإذا اختلف معنى السيلين فالاختيار الأول. والوجه الثاني عند أبي إسحاق أشبه بالمعنى؛ لأن سبيل المستضعفين في سبيل الله، على معنى أن خلاصهم من سبيل الله^(٣).

وأما التفسير: فقال الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس: معناه عن المستضعفين^(٤). وكذلك قاله مجاهد^(٥) ومقاتل^(٦).

(١) الظاهر أن هنا سقطًا أو حذفًا، وكل منهما مخل بالكلام، لأنه لم يأت بالوجه الثاني.

وقد ذكر الزجاج الوجه الثاني عند المبرد بقوله: «قال: وجائز أن يكون عطفًا على

اسم الله، أي في سبيل الله وسبيل المستضعفين» «معاني القرآن وإعرابه» ٧٨/٢.

(٢) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٧٧/٢، ٧٨، «إعراب القرآن» للنحاس ٤٣٤/١،

«بحر العلوم» ٣٦٨/١، «مشكل إعراب القرآن» ٢٠٣/١، «زاد المسير» ١٣٢/٢.

(٣) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٧٨/٢، «إعراب القرآن» للنحاس ٤٧١/١.

(٤) «الكشف والبيان» ٨٧/٤ أ. وأخرج الطبري ١٦٨/٥ من طريق عطية العوفي عن

ابن عباس قال: «وفي المستضعفين».

(٥) عن مجاهد أنه قال في تفسير هذه الآية: «أمر الله المؤمنين أن يقاتلوا عن

مستضعفي المؤمنين» تفسيره ١٦٥/١، وأخرجه الطبري ١٦٨/٥ وهذا رأي

الحسن أيضًا. انظر: «تفسير الهواري» ٣٩٩/١.

(٦) «تفسيره» ٣٨٩/١.

وقال أصحاب العربية: قولهم: (عن المستضعفين) معنى، وليس بتفسير للفظ، وذلك أن المراد بالقتال صرف الأذى عنهم، فيعود التأويل إلى ما ذكرنا أن التفسير: في سبيل الله وسبيل المستضعفين.

والولدان جمع الولد، ونظيره مما جاء على فعل وعلان حرب وخربان^(١) وورل وورلان^(٢)، كذلك ولد وولدان^(٣).

وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ أخبر الله تعالى أن هؤلاء لما صدوا عن الهجرة كانوا يدعون الله تعالى ويقولون: ربنا أخرجنا .

قال ابن عباس: يريد إلى دار الهجرة وهي المدينة^(٤).

﴿مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ﴾ يريدون مكة، في قول جميع المفسرين^(٥).

﴿الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ قال ابن عباس: يريد أنهم جعلوا لله شركاً^(٦)^(٧).

قال الفراء: وخفض الظالم لأنه نعت للأهل، فلما عاد الأهل على

(١) «الخرب»: ذكر الحُبَارَى، والجمع الخِرْبَان «الصحاح» ١١٩/١ (خرب) وقد جاءت هذه الكلمة عند الرازي في «التفسير الكبير» ١٨٢/١٠ «حزب وحزبان» بالزاي، ولعله تصحيف.

(٢) «الورل»: دابة مثل الضب، والجمع: وورلان «الصحاح» ١٨٤١/٥ (ورل) وجاءت في «التفسير الكبير» ١٨٢/١٠: «ورك ووركان» بالكاف، ولعله تصحيف.

(٣) انظر: «أساس البلاغة» ص ٥٢٦ (ولد)، «التفسير الكبير» ١٨٢/١٠، «الدر المصون» ٣٨/٤.

(٤) أوردته المؤلف في «الوسيط» ٦٢٠/٢ دون نسبة لابن عباس، ولم أقف عليه.

(٥) الطبري ١٦٨/٥، «معاني الزجاج» ٧٧/٢، «النكت والعيون» ٥٠٦، «الكشف والبيان» ٨٧/٤ أ، «زاد المسير» ١٣٢/٢.

(٦) هكذا جاءت بالتونين، وفي «الوسيط» ٦٢٠/٢: «شركاء» بالمد .

(٧) انظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩٠، وقد أوردته المؤلف في «الوسيط» ٦٢٠/٢ دون نسبة لابن عباس.

القرية كان فعل ما أضيف إليها بمنزلة فعلها، كما تقول: مررت بالرجل الواسعة داره، ومررت برجل حسنة عينه^(١).

وقال أبو إسحاق: ﴿الظَّالِرِ أَهْلُهَا﴾ نعت للقرية، وحدد الظالم لأنه صفة تقع موقع الفعل، يقال: مررت بالقرية الصالح أهلها: أي التي صلح أهلها^(٢).

وهذه مسألة محتاج فيها إلى شرح وبيان، والنحويون يسمّون ما كان من مثل هذا الصفة المشبهة باسم الفاعل، والأصل في هذا الباب أنك إذا أدخلت الألف واللام في الأخير أجرته على الأول في تذكيره وتأنينه وعدده، نحو قولك: مررت بامرأة حسنة الزوج كريمة الأب، ومررت برجل جميل الجارية. وإذا لم تدخل اللام في الأخير حملته على الثاني في التذكير والتأنين والعدد، كقولك: مررت بامرأة كريم زوجها، ومن هذا قوله: ﴿مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾، ولو أدخلت الألف واللام على الأهل لقلت: من هذه القرية الظالمة الأهل^(٣)، ومما أجري على الأول لما لم يكن في الثاني الألف واللام قول طرفة:

وَمَكَانَ زَعِلٍ طُلُمَانِهِ كَالْمَخَاضِ الْجُرْبِ فِي الْيَوْمِ الْمَطَرِ^(٤)

(١) «معاني القرآن» ١/٢٧٧، وانظر: الطبري ٥/١٦٨، «إعراب القرآن» للنحاس ١/٤٣٤، «الكشف والبيان» ٤/٨٧ أ، «معالم التنزيل» ٢/٢٥٠، «زاد المسير» ٢/١٣٢.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٧٧.

(٣) انظر: «الكتاب» ١/١٩٤-٢١٠، «التفسير الكبير» ١٠/١٨٣، «الدر المصون» ٤/٣٩.

(٤) ديوان طرفة ص ٤٢، و«العين» ١/٣٥٥، ٤/٢٢٩، و«تهذيب اللغة» (خدر)، و«مقاييس اللغة» (زعل)، و«أساس البلاغة» (خدر)، و«الشعر والشعراء» ص ١٩٠، وأشعار الشعراء الستة الجاهليين اختيار الشنتمري ٢/٦٧. لكن قافيته فيهما: «الخدر» وأوله: «وبلاد» بدل: (ومكان)، وجاء في شرحهما: «بلاد»: رب بلاد، وزعل: =

ولو كان في الثانية والألف واللام لقال: زعلة الظلمان.
 وإنما جاز أن يكون الظالم نعتًا للقرية، وهو من صفة أهلها، لأن
 الأهم قد يوصف بصفةٍ لسببه، كقولك: مررت برجل قائم أبوه، فالقيام
 للأب، وقد أجريته صفة للرجل، وكذلك: مررت برجل حسنة أمه، وإنما
 نعت بفعل سببه لأنه يخصه، ويُخرجه من إبهام إلى تخصيص، كما يُخرجه
 فعله المحض، فلما ساوى فعل سببه فعله نعت به، فقوله: من القرية الظالم
 نعت للقرية^(١).

والهاء في ﴿أَهْلَهَا﴾ يرجع إلى القرية^(٢)، والأهل فاعل الظلم^(٣)،
 ولذلك ارتفع، فإن ثبت القرية أو جمعته لم يتغير لفظ الظالم؛ لأن الأهل
 واحد في اللفظ، والظالم بمنزلة فعل مقدم، والفعل إذا كان مقدمًا على
 الفاعل لم يثنَّ ولم يُجمع^(٤)، ولهذا لم يؤنث الظالم؛ لأن الفعل إنما يؤنث
 إذا كان فاعله مؤنثًا، ولما كان فاعل الظلم مذكرًا لم يلحقه علامة
 التأنيث^(٥).

= نشيط، وظلّمان: جمع ظليم: وهو ذكر النعام، والمخاض: الحوامل النوق، أو
 ساعات الولادة، والجرب: جمع جرباء وهي الناقة المعيبة، واليوم الخدر: الشديد
 البرد أو المطر والريح، وخص اليوم الخدر لأن المخاض تنضم فيه وتجتمع. ولم أجد
 هذا البيت في كتب النحو والأدب، مما يدل على توسع المؤلف في العربية.

(١) انظر: الطبري ١٦٨/٥، «معاني الزجاج» ٧٧/٢، «إعراب القرآن» للنحاس
 ٤٤٣/١، «الكشف والبيان» ٨٧/٤ أ.

(٢) انظر: الطبري ١٦٨/٥.

(٣) انظر: «معاني الزجاج» ٧٧/٢، «إعراب القرآن» للنحاس ٤٤٣/١، «الدر
 المصون» ٣٨/٤.

(٤) انظر: «مشكل إعراب القرآن» ٢٠٣/١، «الكشاف» ٢٨١/١.

(٥) انظر: «الكشاف» ٢٨١/١، «التفسير الكبير» ١٨٢/١٠، «الدر المصون» ٣٨/٤.

وقوله تعالى: ﴿وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾. قال ابن عباس: يريد ولّ علينا رجلاً من المؤمنين (يوالينا)^(١) على عدونا ويقوم بشرائعك وحدودك^(٢).

وقال الكلبي: واجعل لنا من لدنك ولياً في ديننا، يعنون النبي ﷺ^(٣). وقال بعضهم: الولي ههنا القيم بالأمر لهم حتى يستنقذهم من أيدي أعدائهم؛ لأنه يتولى الأمر بنفسه ولا يكله إلى غيره^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٧٥]. قال ابن عباس: يريد ينصرنا على عدوك وعدونا^(٥).

وقال الكلبي: يريد مانعاً يمنعنا من المشركين^(٦).

وقال الزجاج: أي تولنا بنصرك^(٧).

قال الكلبي: فلما فتحت مكة جعل الله لهم النبي ﷺ ولياً^(٨).

وقال ابن عباس: فاستجاب الله دعاءهم، وولى عليهم رسول الله عتاب بن أسيد^(٩)، فكان عتاب يُنصف الضعيف من الشديد، والمظلوم من

(١) الكلمة غير واضحة تماماً، وما أثبتته هو الموافق لما في «الوسيط» ٦٢١/٢، «التفسير الكبير» ١٨٣/١٠.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) انظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩٠.

(٤) انظر القرطبي ٥/٢٨٠.

(٥) لم أقف عليه.

(٦) انظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩٠.

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٧٧/٢.

(٨) «بحر العلوم» ٣٦٨/١، وانظر: «الكشف والبيان» ٨٧/٤ ب، وتنوير المقباس بهامش المصحف ص ٩٠.

(٩) هو أبو عبد الرحمن عتاب بن أسيد بن أبي العيص الأموي. أسلم يوم الفتح، =

الظالم، وأعانهم (...)^(١). فكانوا أعز بها من الظلمة قبل ذلك^(٢).
 قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٦]. قال ابن عباس: يريد في طاعة الله^(٣) وتأويل ذلك أنها تؤدي إلى ثواب الله في جنته التي أعدها لأولياؤه، فلذلك سُميت طاعة الله: سبيل الله.
 وقيل: معنى ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾: في دين الله الذي شرعه ليؤدي إلى ثوابه ورحمته، فيكون التقدير على هذا: في نصرة دين الله^(٤).
 وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾. قال ابن عباس: يعني المشركون واليهود والنصارى^(٥).
 ﴿يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الْطَّغُوتِ﴾ قال: يريد في طاعة الشيطان^(٦).

= واستعمله النبي ﷺ على مكة لما سار إلى حنين وكان رضي الله عنه صالحاً فاضلاً، توفي يوم مات أبو بكر رضي الله عنهما. انظر: «أسد الغابة» ٥٥٦/٣، «الإصابة» ٤٥١/٢.

- (١) كلمة غير واضحة.
- (٢) قال الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٤٥١/٢: أورده العقيلي في ترجمة هشام بن محمد بن السائب الكلبي بسنده إليه عن أميه عن أبي صالح عن ابن عباس. اهـ. وأورده السمرقندي في «بحر العلوم» ٣٦٨/١ عن الكلبي، والثعلبي في «الكشف والبيان» ٨٧/٤ دون نسبة، وذكره عن ابن عباس ابن الجوزي في «زاد المسير» ١٣٣/٢، والرازي في «التفسير الكبير» ١٨٣/١٠، والأثر في «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص (٩٠).
- (٣) ذكر في «بحر العلوم» ٣٦٨/١، «الكشف والبيان» ٨٧/٤، والقرطبي ٢٨٠/٥ غير منسوب لابن عباس، ولم أقف عليه عنه.
- (٤) انظر: الطبري ١٦٩/٥، «الوسيط» ٦٢٢/٢.
- (٥) في «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩٠: «أبو سفيان وأصحابه».
- (٦) «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩٠.

والطاغوت ههنا الشيطان في قول ابن عباس والحسن والشعبي^(١)، والدليل على صحة ذلك قوله في هذه الآية: ﴿فَقَتَلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ﴾.

قال ابن عباس: يريد عبدة الأصنام^(٢).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ معنى الكيد السعي في فساد الحال على جهة الاحتيال، يقال: كاده يكيده كيذاً، إذا عمل في إيقاع الضرر به على جهة الحيلة عليه^(٣).

وأما معنى ضعف كيد الشيطان، فقال ابن عباس: يعني خذلانه إياهم يوم بدر، قتلوا ببدر^(٤).

وقال أصحاب المعاني: إنما وصف كيده بالضعف لضعف نصرته لأوليائه بالإضافة إلى نصرته الله للمؤمنين^(٥).

وقال الحسن: لما أخبر الله عن ضعف كيد الشيطان دل ذلك على أنه يُظهر المؤمنين على أولياء الشيطان. فكأنه قيل: فقاتلوا أولياء الشيطان فإنكم منصورون عليهم. هذا معنى قول الحسن^(٦).

(١) لم أقف على أثر عنهما أو نسبة لهذا القول إليهما. والقول بأن الطاغوت ههنا هو الشيطان قول عامة المفسرين، انظر: الطبري ١٦٩/٥، «تفسير الهواري» ١/ ٣٩٩، «بحر العلوم» ٣٦٨/١، «الكشف والبيان» ٨٧/٤ ب، «معالم التنزيل» ٢/ ٢٥٠، «زاد المسير» ١٣٣/٢.

(٢) «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص (٩٠) بلفظ: «جند الشيطان». وانظر: «بحر العلوم» ٣٦٨/١، «الكشف والبيان» ٨٧/٤ ب، «معالم التنزيل» ٢/ ٢٥٠.

(٣) انظر: الطبري ١٦٩/٥-١٧٠، «الصحيح» ٥٣٣/٢ (كيد)، «بحر العلوم» ٣٦٩/١، «الكشف والبيان» ٨٧/٤ ب.

(٤) «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩٠.

(٥) انظر: «الكشاف» ٢٨١/١، «التفسير الكبير» ١٠/ ١٨٤.

(٦) انظر: «تفسير كتاب الله العزيز» للهواري ١/ ٤٠٠.

وفائدة إدخال كان في قوله: ﴿كَانَ ضَعِيفًا﴾ التأكيد لضعف كيده، وذلك أن كان يدلُّ على لزوم الضعف كيده، خلاف العارض الذي لم يكن ثم كان، وكيده مما يلزمه صفة الضعف، وليس عارضة فيه، بدلالة كان على هذا المعنى^(١).

٧٧- قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾ الآية.

يقال: كففت فلاناً عن السوء فكف يكف كفاً، سواء لفظ اللازم والمجاوز^(٢). وأكثر المفسرين على أن هذه الآية نازلة في قوم من المؤمنين، استأذنوا النبي ﷺ وهم بمكة في قتال المشركين، فلم يأذن لهم، فلما كتب عليهم القتال بالمدينة قال فريق منهم ما أخبر الله عنهم. وهذا قول ابن عباس^(٣) والحسن^(٤) وعكرمة^(٥) وقتادة^(٦) والكلبي^(٧) والسدي^(٨).

قال الكلبي: نزلت في عبد الرحمن بن عوف والمقداد^(٩) وقُدامة بن

(١) انظر: «التفسير الكبير» ١٠/ ١٨٤.

(٢) «العين» ٥/ ٢٨٣، «تهذيب اللغة» ٤/ ٣١٦٦ (كف).

(٣) أخرجه عنه من طريق عكرمة النسائي في «تفسيره» ١/ ٣٩٤، والطبري ٥/ ١٦٩-١٧٠، وابن أبي حاتم. انظر: «الدر المنثور» ٢/ ٣٢٨.

(٤) انظر: «تفسير الهوارى» ١/ ٤٠١.

(٥) أخرجه الطبري ٥/ ١٦٩-١٧٠.

(٦) أخرجه الطبري ٥/ ١٦٩-١٧٠، وعبد بن حميد وابن المنذر. انظر: «الدر المنثور» ٢/ ٥٩٤.

(٧) انظر: «تفسير الهوارى» ١/ ٤٠١، «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩٠.

(٨) أخرجه الطبري ٥/ ١٦٩-١٧٠، وابن أبي حاتم، انظر: ابن كثير ١/ ٥٧٦، «الدر المنثور» ٢/ ٣٢٨.

(٩) هو أبو الأسود أو أبو عمر المقداد بن عمرو بن ثعلبة البهراني، اشتهر بابن =

مظعون^(١) وسعد بن أبي وقاص، كانوا مع رسول الله ﷺ قبل أن يُهاجروا إلى المدينة، يلقون من المشركين الأذى، فيشكون ذلك إلى رسول الله ويقولون: ائذن لنا في قتالهم، ويقول لهم رسول الله: ﴿كُفُوا أَيَّدِيكُمْ﴾ فإنني لم أؤمر بقتالهم، فلما هاجر رسول الله إلى المدينة وأمر بالقتال أمرهم أن يسيروا إلى بدر، فكرهه بعضهم، وهو طلحة^(٢) بن عبيد الله، فأنزل الله هذه الآية^(٣).

وقال السدي: نزلت هذه الآية في أهل الإيمان بمكة^(٤).

= الأسود، لأن الأسود بن عبد يغوث قد تبناه، أسلم قديماً وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا وما بعدها وكان من الشجعان ومن أول من أظهروا الإسلام، توفي رضي الله عنه سنة ٣٣هـ. انظر: «جمهرة أنساب العرب» ص ٤٤١، «أسد الغابة» ٢٥١/٥، «الإصابة» ٤٥٤/٣.

(١) هو أبو عمرو قدامة بن مظعون بن حبيب بن وهب القرشي الجُمحي، من السابقين إلى الإسلام، هاجر الهجرتين وشهد بدرًا وما بعدها، توفي رضي الله عنه سنة ٣٦هـ، وقيل بعدها.

انظر: «أسد الغابة» ٢٩٤/٤، «سير أعلام النبلاء» ١/١٦١، «الإصابة» ٢٢٨/٣.

(٢) هو أبو محمد طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو القرشي التيمي من السابقين إلى الإسلام، أحد أصحاب الشورى، ومن العشرة المشهود لهم بالجنة، شهد أحدًا وما بعدها وباع بيعة الرضوان وأبلى يوم أحد بلاء عظيمًا، واستشهد يوم الجمل سنة ٣٦هـ رضي الله عنه. انظر: «أسد الغابة» ٣/٨٥، «سير أعلام النبلاء» ٢٣/١، «الإصابة» ٢٢٩/٢.

(٣) بنحوه في «تفسير الهواري» ١/٤٠٠، «الكشف والبيان» ٨٧/٤ ب، «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩٠، وهو بمعنى الأثر عن ابن عباس ومن قال به من التابعين، وتقدم تخريج ذلك.

(٤) أخرجه بمعناه الطبري ١٧٠/٥، وابن أبي حاتم. انظر: «الدر المنثور» ٢/٣٢٨.

وقال عطاء: ﴿كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾ عن قتال عبدة الأصنام؛ لأن الله لم يأمر بقتالهم^(١). وقال ابن إسحاق: كان المسلمون قبل أن يؤمروا بالقتال قالوا للنبي ﷺ: لو أذنت لنا أن نقاتل المشركين. فأمروا بالكف، وأداء ما افترض عليهم غير القتال، وهو قوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾^(٢). وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ﴾. قال ابن عباس: فرض عليهم القتال بالمدينة.

وقوله تعالى: ﴿إِذَا فِرَقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ﴾. قال: يعني عذاب الناس القتل ﴿كَخَشْيَةِ اللَّهِ﴾^(٣). وهو مصدر مُضَافٌ إِلَى الْمَفْعُولِ^(٤). ﴿أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾. قال ابن عباس: أو أكثر خشية^(٥). وقال الحسن: من صفة المؤمنين لما طُبِعَ عليه البشر من المخافة، لا على كراهة أمر الله بالقتال^(٦).

ودخلت ﴿أَوْ﴾ ههنا من غير شك، ومعناه الإبهام على المخاطب بمعنى أنهم على إحدى الأمرين من المساواة أو الشدة - وهذا أصل ﴿أَوْ﴾^(٧) - وهو بمعنى أحد الأمرين على الإبهام^(٨).

(١) لم أقف عليه. (٢) لم أقف عليه.

(٣) بنحوه في الأثر المتقدم من طريق عكرمة عن ابن عباس، وانظر: «الكشف والبيان» ٨٧/٤ ب، «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩٠.

(٤) انظر: «التفسير الكبير» ١٨٥/١٠.

(٥) انظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩٠.

(٦) انظر: «تفسير الهوارى» ٤٠١/١، «النكت والعيون» ٥٠٧/١، «الوسيط» ٦٢٤/٢، القرطبي ٢٨١/٥.

(٧) انظر: «معاني الحروف» للermanي ص ٨٠.

(٨) انظر: «المحرر الوجيز» ١٣٦/٤، «التفسير الكبير» ١٨٦/١٠.

وقيل: دخلت أو للإباحة، على معنى: أنك إن قلت: يخشون الناس كخشية الله، فأنت مُصيب، وإن قلت: يخشونهم أشدَّ من خشية الله، فأنت مصيب^(١)؛ لأنه حصل لهم مثل تلك الخشية وزيادة^(٢).

وقال أهل العلم: في هذه الآية دلالة على أن العبد إذا خاف غير الله استحق مذمة الله تعالى، ألا ترى أن هذا خرج مخرج المذمة لهؤلاء. وقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ﴾. إنما قالوا هذا جزعاً من الموت وحصرًا على الحياة، لا إنكارًا على الله سبحانه^(٣) ﴿لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ﴾.

قال ابن عباس: يريد: أفلا أخرتنا إلى الموت. أي هلاً تركتنا حتى نموت بآجالنا وعافيتنا من القتل. قاله السدي^(٤). ثم أعلم الله ﷻ أن متاع الدنيا قليل، فقال: ﴿قُلْ﴾ لهم يا محمد^(٥) ﴿مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ قال الكلبي: أجل الدنيا قريب^(٦).

(١) انظر: «المحرر الوجيز» ١٣٦/٤.

(٢) خلاصة ما قيل -على ما ذكر المؤلف- في: (أو) هنا: أنها إما للإبهام أو للتخيير وهناك قول ثالث لم يذكره المؤلف -وهو للجمهور- أنها بمعنى (الواو) فتكون عاطفة. انظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٤٣٦/١، «الكشف والبيان» ٨٧/٤ ب، «مشكل إعراب القرآن» ٢٠٣/١، «الكشاف» ٢٨٢/١، «المحرر الوجيز» ١٣٦/٤، «زاد المسير» ١٣٥/٢.

(٣) انظر: «تفسير الهواري» ٤٠١/١، «التفسير الكبير» ١٨٦/١٠.

(٤) روى معناه عن السدي مقطوعاً الطبري ١٧٠/٥، وابن أبي حاتم. انظر: «زاد المسير» ١٣٦/٢، «تنوير المقباس» ص ٩٠، «الدر المنثور» ٣٢٩/٢.

(٥) انظر: الطبري ١٧١/٥، «الكشف والبيان» ٨٨/٤ أ.

(٦) في «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩٠، بلفظ: «منفعة الدنيا». انظر: «الكشف والبيان» ٨٨/٤ أ.

وقال الضحاك: عيش الدنيا قليل^(١).

وقال ابن زيد: يسير ينقطع^(٢). وقيل: كل ما تمتعون به من الدنيا قليل.

﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَى﴾. قال عطاء عن ابن عباس: يريد الجنة خير

لمن اتقى الله ولم يُشرك به شيئاً^(٣).

﴿وَلَا تُظْلَمُونَ قَلِيلًا﴾ يريد لا ينقصون من ثواب أعمالهم مثل فتيل النواة.

قال^(٤) عطاء عن ابن عباس^(٥)، ورؤي عنه أيضاً أنه قال: هو ما تفتله

بيدك ثم تلقيه احتقاراً^(٦).

ومضى الكلام في هذا^(٧)، هذا مذهب المفسرين في هذه الآية.

وقال مجاهد: هذه الآية في اليهود، إلى قوله: ﴿لَا تَبِعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا

قَلِيلًا﴾^(٨) [النساء: ٨٣].

(١) انظر: «الوسيط» ٢/ ٦٢٤. (٢) لم أفق عليه.

(٣) انظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩٠.

(٤) هكذا في المخطوط، والظاهر الموافق للسياق: «قاله».

(٥) أخرج نحوه عن عطاء مقطوعاً الطبري ٥/ ١٧٢، ٦/ ١٢٩، ومن طريق علي ابن

أبي طلحة في «تفسير ابن عباس» ص ١٤٩، وأخرجه الطبري ٥/ ١٧٢، ٦/ ١٢٩،

وأخرجه الطستي وابن الأنباري في الوقف والابتداء عن ابن عباس من مسائل نافع

ابن الأزرق، انظر: «الدر المنثور» ٢/ ٣٢٩. وهذا قول مجاهد وقتادة والضحاك

وابن زيد. انظر: «تفسير عبد الرزاق» ١/ ١٦٤، والطبري ٥/ ١٢٩، ٥/ ١٧٢.

(٦) أخرجه الطبري ٥/ ١٧١، ٥/ ١٢٩ بنحوه من طرق، وكذا عبد بن حميد وابن

المنذر. انظر: «الدر المنثور» ٢/ ٣٢٩. وهذا قول أبي مالك والسدي. انظر:

الطبري ٥/ ١٧٢، ٥/ ١٢٩.

(٧) عند قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُرِيكَ مِنْ شَاءٍ وَلَا يُظْلَمُونَ

قَلِيلًا﴾ [النساء: ٤٩]. وهذه الآية في القسم الساقط.

(٨) أخرجه الطبري ٥/ ١٨٤ وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم. انظر: «الدر

منثور» ٢/ ٣٣٤.

قال: وهؤلاء الذين قيل لهم: ﴿كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾ هم الذين ذكروا في قوله ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى﴾ الآية [البقرة: ٢٤٦]. وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ قرئ بالياء والتاء^(١)، فمن قرأ بالياء فلما تقدم من ذكر الغيبة، وهو قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ﴾ ومن قرأ بالتاء فكأنه ضمَّ إليهم في الخطاب المسلمون^(٢)، فغلب الخطاب على الغيبة، ويؤكد التاء قوله: ﴿قُلْ مَتَّعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾، وما في ﴿قُلْ﴾ من الخطاب^(٣).

٧٨- قوله تعالى: ﴿أَيُّنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ﴾. هذه الآية عند الزواج متصلة بالأولى إلى قوله: ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ﴾؛ لأنه قال: وأعلمهم أنَّ آجالهم لا تخطئهم ولو تحصنوا بأمنع الحصون، فقال: ﴿أَيُّنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ﴾^(٤).

وقال الكلبي: نزلت هذه الآية في المنافقين حين قالوا لما استشهد من المسلمين ممن استشهد بأحد: لو كان (إخواننا قتلوا)^(٥) عندنا ما قتلوا، فأنزل الله هذه الآية^(٦).

(١) قرأ بالياء أبو جعفر وابن كثير وحزمة والكسائي وخلف، وقرأ الباقر بالتاء. انظر:

«الحجة» ١٧٢/٣، «المبسوط» ص ١٥٦، «البدور الزاهرة» ص ٨٢.

(٢) في «الحجة» ١٧٢/٣: «النبي ﷺ والمسلمون».

(٣) من «الحجة» ١٧٢/٣، وانظر: «حجة القراءات» ص ٢٠٨، «الكشف» ٣٩٣/١.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٧٩/٢.

(٥) هكذا في (ش)، وفي «أسباب النزول» للمؤلف ص ١٧١: «إخواننا الذين قتلوا» وهو الصواب.

(٦) ذكره المؤلف في «أسباب النزول» ص ١٧١ عن ابن عباس من رواية أبي صالح، وانظر: «زاد المسير» ١٣٧/٢، والقرطبي ٢٨٢/٥.

وقال ابن عباس في رواية عطاء: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ﴾
يا معشر المنافقين ولو كنتم في بُرُوجٍ مَشِيدَةٍ^(١). والبروج في كلام العرب
القصور والحصون.

وقال ابن المظفر: البروج بيوتٌ بُنِيَ على سور المدينة^(٢).
وبروج الفلك اثنا عشر، كل برج فيها ثلاثون درجة^(٣).
وأصلها في اللغة من الظهور، ومنه يقال: تبرجت المرأة، إذ
أظهرت محاسنها^(٤). والبرج سعة العين لظهورها بالاتساع^(٥).
وأما قول أهل التفسير في البروج فقال ابن عباس في رواية عطاء
﴿بُرُوجٌ مُّشِيدَةٌ﴾ يريد الحصون، أي لا تُرَامُ^(٦). وقال في رواية الضحاك
البروج الحصون والآطام والقلاع^(٧).
وقال مجاهد وابن جريج: هي القصور^(٨).
وقال الربيع والسدي وقتادة: يعني بروج السماء بأعيانها^(٩).

-
- (١) انظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩٠.
(٢) ذكر ذلك عن الليث (ابن المظفر) ابن منظور في «اللسان» ٢٤٤/١ (برج).
(٣) انظر: «الصحاح» ٢٩٩/١، «اللسان» ٢٤٤/١ (برج)، «معاني القرآن» لابن العربي ٤٦١/١.
(٤) «مقاييس اللغة» ٢٣٨/١، «الصحاح» ٢٩٩/١ (برج).
(٥) «مقاييس اللغة» ٢٣٨/١، وانظر: «اللسان» ٢٤٣/١ (برج).
(٦) انظر: «زاد المسير» ١٣٧/٢، «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩٠.
(٧) من الثعلبي في «الكشف والبيان» ٨٨/٤ ب.
(٨) أخرج نحو ذلك عنهما الطبري ١٧٢/٥، ١٧٣.
(٩) أخرج ذلك عن الربيع والسدي: الطبري ١٧٣/٥، وابن أبي حاتم عن السدي
انظر: «الدر المنثور» ٣٢٩/٢. أما قول قتادة فإنه كالأقوال المتقدمة، فقد أخرج
نفيري ٥٥٢/٨ عنه أنه قال: «في قصور محصنة» وانظر: «الدر المنثور» ٢٩/٢.

وأما المشيئة فقال الفراء في المصادر: شاد بناءه يشيد شيئا، وأشاد بناءه أيضا إشادة، وشيد بناءه يشيده تشييدا، إذا رفعه^(١).

وقال في المعاني^(٢): ما كان من جمع مثل: بروج مشيدة، ومثل قولك: مررت بثياب مصبغة، وأكبش مذبحة، فجاز التشديد لأن الفعل متفرق في جمع، فإذا أفردت الواحد من ذلك، فإن كان الفعل يتردد في الواحد ويكثر جاز فيه التشديد والتخفيف مثل قولك: مررت برجل مشجع، وثوب مخرق^(٣). جاز فيه التشديد لأن الفعل قد تردد فيه وكثر. وتقول: مررت بكبش مذبوح، ولا تقل: مذبح؛ لأن الذبح لا يتردد كتردد التخرق^(٤).

وقال الزجاج في المشيد والتشييد والإشادة مثل قول الفراء^(٥).

وقال أبو عبيدة وابن قتيبة: المشيدة المطولة^(٦).

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ قال المفسرون: هذا موقف اليهود والمنافقين عند مقدم النبي ﷺ المدينة، وكان قد بسط عليهم الرزق، فلما كفروا أمسك عنهم بعض الإمساك، كما مضت سنة الله في الأمم، قال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّنْ نَّبِيٍّ إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا﴾ [الأعراف: ٩٤]، فقالوا: ما رأينا أعظم

(١) انظر: «معاني القرآن» ٢٧٧/١، «معاني الزجاج» ٧٩/٢، «تهذيب اللغة» ١٨٠٢/٢ (شاد).

(٢) أي الفراء في كتابه «معاني القرآن» ٢٧٧/١.

(٣) في «معاني القرآن»: «ممزق» والمعنى متقارب.

(٤) «معاني القرآن» ٢٧٧/١، وانظر: الطبري ١٧٣/٥.

(٥) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٧٩/٢.

(٦) «مجاز القرآن» ١٣٢/١، «غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١٢٧.

شؤماً من هذا، نقصت أثمارنا وعلت أسعارنا منذ قدم علينا هذا الرجل وأصحابه. فقلوه: ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ﴾ يعني الخصب ورخص السعر وتتابع الأمطار، قالوا: هذا من عند الله، ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾: جذب وغلاء الأسعار، قالوا: هذا من شؤم محمد.

وهذا كقلوه: ﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١]. هذا قول الكلبي^(١) وأكثر المفسرين^(٢)، واختيار الفراء^(٣) والزجاج^(٤).

وقال ابن عباس في رواية عطاء: ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ﴾ من النصر والغنيمة يقولوا هذه من عند الله ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ من القتل والهزيمة^(٥). وهذا قول الحسن^(٦) وابن زيد^(٧).

وعلى هذا المعنى فقلوه: ﴿يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ قال ابن زيد: بسوء تدبيرك^(٨).

وقال ابن الأنباري: إذا أصابهم الخصب ونالوا ما يحبون من الغنائم والأموال قالوا: هذا من عند الله، لم نزل نعرفه، لا شيء لمحمد فيهن،

(١) انظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩٠.

(٢) انظر: الطبري ١٧٤/٥، «تفسير الهواري» ٤٠١/١، «بحر العلوم» ٣٧٠/١، «الكشف والبيان» ٨٨/٤ ب، «النكت والعيون» ٥٠٦-٥٠٧/١ «زاد المسير» ١٣٧/٢.

(٣) في «معاني القرآن» ٢٧٨/١.

(٤) في «معاني القرآن وإعرابه» ٧٩/٢.

(٥) انظر: «زاد المسير» ١٣٨/٢.

(٦) انظر: «تفسير الهواري» ٤٠١/١، «النكت والعيون» ٥٠٦-٥٠٨.

(٧) أخرجه الطبري ١٧٤-١٧٥، وانظر: «النكت والعيون» ٥٠٦-٥٠٨، «زا

المسير» ١٣٨/٢، «الدر المنثور» ٣٣٠/٢.

(٨) جمع السابق.

وإذا أصابهم الجذب والبلاء والشر قالوا: هذا الشقاء بشؤم محمد ﷺ، فقال الله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾ أي النصر والهزيمة^(١).

وقال أهل المعاني: جملة المعنى الذي تضمنته هذه الآية الحضر على الجهاد، بأن الموت لا بد منه، فلا تجزعوا من الموت جزع المعرض عن ذكره، ولا تجهلوا بإضافة المصيبة فيه إلى غير الله^(٢).

وقال ابن عباس في بعض الروايات: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾ أما الحسنة فأنعم الله بها عليك، وأما السيئة فابتلاك بها^(٣).

وقوله تعالى: ﴿فَالْهَؤُلَاءِ الْقَوْمُ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ قال ابن عباس في رواية عطاء: يريد لا يفهمون القرآن^(٤).

والفقه في اللغة: الفهم، يقال: أوتي فلان فقهاً في الدين، أي فهماً^(٥)، ومنه قوله ﷺ لابن عباس: «وفقهه في التأويل»^(٦) أي فهمه تأويله.

(١) مثل هذا مروى عن ابن زيد، انظر: «الدر المنثور» ٢/ ٣٣٠-٣٣١، ولم أقف عليه عن عطاء.

(٢) انظر: «بحر العلوم» ١/ ٣٦٩، «الكشف والبيان» ٤/ ٨٨ ب.

(٣) هذا الأثر من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في «تفسيره» ص ١٥١، والطبري ٥/ ١٧٤-١٧٥، والبيهقي في «الاعتقاد على مذهب السلف» أهل السنة والجماعة ص (٦٧، ٦٨)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٢/ ٣٣٠-٣٣١ أيضاً إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٤) انظر: «بحر العلوم» ١/ ٣٧٠، «زاد المسير» ٢/ ١٣٦.

(٥) انظر: «تهذيب اللغة» ٣/ ٢٨٤٤، «الصحاح» ٦/ ٢٢٤٣ (فقه).

(٦) أخرجه البخاري (١٤٣) كتاب: الوضوء، باب: (١٠) وضع الماء عند الخلاء ١/ ٤٥ بلفظ: «اللهم فقهه في الدين»، ومسلم (٢٤٧٧) في كتاب: فضائل الصحابة، باب: (٣٠) فضائل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ٤/ ١٩٢٧ (ح ١٣٨) بلفظ: «اللهم فقهه» وأحمد في «مسنده» ١/ ٢٩٩ بلفظ: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل».

٧٩- قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ﴾ قال ابن عباس في رواية عطاء: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ﴾ يوم بدر، من النصر والغنيمة، فمن الله، ﴿وَمَا أَصَابَكَ﴾ يوم أحد من القتل والهزيمة، ﴿فَمِنَ نَفْسِكَ﴾، يريد: فبذنبك. وهذا من الله مخاطبة للنبي ﷺ والمراد به أصحابه، والنبي من ذلك بريء، وذلك أن الله تعالى حين بعثه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وعصمه فيما يستقبل حتى يموت، فهو معصوم. انتهى كلام ابن عباس^(١).

وهذا الذي ذكره مذهب أكثر أهل التفسير والمعاني^(٢).

قال أبو إسحاق: هذا خطاب للنبي ﷺ يُراد به الخلق، ومخاطبة النبي ﷺ قد يكون للناس جميعاً؛ لأنه ﷺ لسانهم، والدليل على ذلك قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١] فنادى النبي ﷺ وحده، وصار الخطاب شاملاً له ولأمته، فمعنى ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ أي ما أصبتم من غنيمة، أو أتاكم من خصب فمن تفضل الله جل وعز، ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ﴾ أي من جذب وغلبة في حرب ﴿فَمِنَ نَفْسِكَ﴾ أي: أصابكم ذلك بما كسبت أيديكم^(٣).

(١) ورد نحوه من طريق علي بن أبي طلحة في تفسير ابن عباس ص ١٥٢، وأخرجه الطبري ١٧٥/٥-١٧٧، وانظر: «زاد المسير» ١٣٨/٢. ولم أفد على رواية عطاء، وانظر: «تنوير المقباس» ص ٩٠، وأخرج ابن أبي حاتم نحوه من طريق عطية العوفي عن ابن عباس. انظر: «الدر المنثور» ٣٣١-٣٣١/٢.

(٢) انظر: الطبري ١٧٥/٥-١٧٧، «بحر العلوم» ٣٧٠/١، «النكت والعيون» ٥٠٦/١-٥٠٩.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٧٩/٢، ٨٠، وانظر: «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١٢٧، «معاني القرآن» للنحاس ١٣٥/٢.

وقال الكلبي: ما أصابك من خير فالله هداك له وأعانك عليه، وما أصابك من أمر تكرهه فبذنبك، عقوبة للذنب^(١).

وقال قتادة: ﴿فَإِنْ نَفْسِكَ﴾ عقوبة لذنبك يا ابن آدم^(٢). وكذلك قال الحسن^(٣) والسدي وابن جريج^(٤) والضحاك في تفسير قوله: ﴿فَإِنْ نَفْسِكَ﴾ فبذنبك. ويدل على صحة هذا التفسير قوله تعالى ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠] وقوله: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ﴾ [الحج: ١٠] وقوله: ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٥] وقوله: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾ [الروم: ٤١].

وقال أبو بكر بن الأنباري: ما أصابك من خصب فمن تفضل الله، وما أصابكم من جذب وغم فمن أجل ذنوبكم، فخطب النبي ﷺ والمعني الأمة.

وهذا القول هو اختيارنا لموافقة الآثار واللغة، ودلالة الآية الأولى على صحته، ولأن الحسنة معلوم أنها تكون بمعنى الخصب، والسيئة بمعنى الجذب، قال الله تعالى: ﴿وَبَلَّوْنَهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٨] أراد: واختبرناهم بالخصب والجذب. ونحو هذا قال ابن قتيبة^(٥).

(١) لم أقف عليه، وانظر: «بحر العلوم» ١/ ٣٧٠.

(٢) أخرجه الطبري ٥/ ١٧٥-١٧٦، وعبد بن حميد، انظر: «الدر المشثور» ٢/ ٣٣٠-٣٣١.

(٣) انظر: «تفسير الهوارى» ١/ ٤٠٢، «النكت والعيون» ١/ ٥٠٧-٥٠٩، «زاد المسير» ٢/ ١٣٩.

(٤) أخرجه عن السدي وابن جريج: الطبري ٥/ ١٧٥-١٧٦.

(٥) في «تفسير غريب القرآن» ص ١٢٧.

ولا تعلق للقدريّة بهذه الآية؛ لأنّ الحسنه والسيئه المذكورتين هنا لا ترجعان إلى الطاعة والمعصية وأكساب العباد بحالٍ، ولا يجوز ذلك^(١) قال ابن الأنباري: لأنّ الحسنه التي يُراد بها الخير والطاعة لا يقال فيها: أصابتنِي، إنما يقال: أصبتها، وليس في كلام العرب: أصابت فلانًا حسنًا على معنى: عمل خير، وكذلك: أصابته سيئه، على معنى عمل معصية، غير موجود في كلامهم، إنما يقولون: أصاب سيئه، إذا عملها واكتسبها، واللغة تُروى، ولا تُعمل عملاً، فانفساخ قول القدريّة واضح بين.

وأكد الحسين بن الفضل هذا المعنى فقال: لو كانت الآية على ما يقول أهل القدر لقال: ما أصبت، ولم يقل: ما أصابك؛ لأنّ العادة جرت بقول الناس: أصابني بلاء ومكروه، وأصابني فرح ومحجوب، ولا يكاد يسمع: أصابني الصلاة والزكاة، والطاعة والمعصية، فالحسنه والسيئه في هذه الآية ماستان مصيبتان، ولا ممسوستان مصابتان، وإذا كانتا بهذه الصفة لم يكن بيننا وبين أهل القدر خلاف أنهما تكونان من فعل الله تعالى وخلقه، كالخصب والجذب، والنصر والهزيمة.

وإذا صح هذا كان معنى قوله: ﴿فَإِنْ نَفْسِكَ﴾ على ما ذكره المفسرون وأرباب المعاني، وبطل تعلقهم بالآية.

ومن المفسرين من أضمر في الآية شيئاً، وهو ما يُروى عن أبي صالح أنه قال: ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَبِمَا كَفَرْتُمْ بِهَا﴾ وأنا قدّرتها عليك^(٢).

(١) انظر: «الكشف والبيان» ٨٩/٤ ب، «معالم التنزيل» ٢/٢٥٢، ٢٥٣، «التفسير الكبير» ٩٠/١٠-١٩٢.

(٢) أخرجه الطبري ١٧٥/٥-١٧٦، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٢/٣٣٠-٣٣١ أيضاً إلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم، وقد ورد =

ونحو هذا روي عن زيد بن علي. وهذا لا يكاد يستقيم، لأنه إضمار ليس عليه دليل^(١)، ولأننا قد بينا أنه لا يجوز حمل الحسنة والسيئة في هذه الآية على الطاعة والمعصية، فاستغنينا عن هذا التكلف.

وقوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾. قال ابن عباس: يريد أنك قد بلغت رسالاتي ونصحت عبدي^(٢). ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ على ما بلغت من رسالة ربك.

٨٠- قوله تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾.

قال ابن عباس: يريد أن طاعتكم لمحمد ﷺ طاعة لله^(٣). وقال الزجاج: أي من قبل ما أتى به الرسول وإنما قبل ما أمر الله جل وعز^(٤) به.

وقال الحسن: جعل الله طاعة رسوله ﷺ طاعته، وقامت به الحجة على المسلمين^(٥).

وذكر الشافعي رحمه الله في الرسالة في فرض طاعة الرسول^(٦) هذه الآية، وقال: إن كل فريضة فرضها الله تعالى في كتابه، كالحج والصلاة

= «وأنا كتبناها عليك» قراءة عن أبي بن كعب وابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهم انظر: «إعراب القرآن» لنحاس ١/ ٤٧٤، «معالم التنزيل» ٢/ ٢٥٣، «البحر المحيط» ٣/ ٣٠١، «الدر المنثور» ٢/ ٣٣٠-٣٣١.

(١) بل عليه دليل وهو القراءة الواردة عن الصحابة، وتعتبر تفسيرية. وتقدم قريباً عزو ذلك عند الأثر عن أبي صالح.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/ ٧٠.

(٥) «تفسير كتاب الله العزيز» للهوارى ١/ ٤٠٢.

(٦) أي: في باب فرض الله طاعة رسول الله من «الرسالة» ص ٧٩.

والزكاة، لولا بيان رسول الله ﷺ ما كنّا نعرف كيف نأتيها، ولا يمكننا أداء شيء من العبادات، وإذا كان الرسول من الشريعة بهذه المنزلة، كانت طاعته على الحقيقة طاعة الله. هذا معنى كلام الشافعي^(١).

وقال مقاتل في هذه الآية: إن النبي ﷺ كان يقول: «من أحبني أحب الله، وما أطاعني فقد أطاع الله»^(٢) فقال المنافقون: لقد قارف هذا الرجل الشرك، وهو ينهى أن يُعبد غير الله، وما يريد إلا أن نتخذه^(٣) ربًّا كما اتخذت النصراني عيسى، فأنزل الله تصديقًا لقول نبيه: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ تَوَلَّى﴾. قال ابن عباس: يريد عن طاعة محمد^(٥)، وقال مقاتل: ﴿وَمَنْ تَوَلَّى﴾ أعرض عن طاعته^(٦). ومعنى التولي في اللغة الإعراض، وقد أعطينا حقه عند قوله: ﴿تَوَلَّيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ٦٤].

من المفسرين من يجعل التولي في هذه الآية إعراضًا جهارًا^(٧)،

(١) انظر: «الرسالة» ص ٧٩ - ١٠٤، «التفسير الكبير» ١٠/ ١٩٣.

(٢) «تفسيره» ١/ ٣٩١، وآخره أخرجه البخاري (٢٩٥٧) في الجهاد، باب: يقاتل من وراء الإمام، ومسلم (١٨٣٥) في كتاب الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء.

(٣) في (ش): (يتخذه) بالياء، ولعل الصواب: (نتخذه) بالنون، انظر: «بحر العلوم» ١/ ٣٧٠، «معالم التنزيل» ٢/ ٢٥٣.

(٤) انظر: «بحر العلوم» ١/ ٣٧٠، «الكشف والبيان» ٤/ ٩٠ أ، «معالم التنزيل» ٢/ ٢٥٣، «زاد المسير» ٢/ ١٤١.

(٥) انظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩١.

(٦) «تفسيره» ١/ ٣٩٢ ولفظه: «أعرض عن طاعتهما».

(٧) انظر: «بحر العلوم» ١/ ٣٧٠، «المحرر الوجيز» ٤/ ١٤٤، «زاد المسير» ٢/ ١٤٢، «التفسير الكبير» ١٠/ ١٩٤.

ويقول: هذا في أول ما بُعث، ويقول في معنى قوله: ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾ أي حافظًا لهم من التولي والإعراض كما قال جل وعز: ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَعُ﴾ [الشورى: ٤٨] ثم أمر فيما بعد بالجهاد والإكراه بالسيف، ونُسَخ هذا وأمثاله.

وهذا معنى قول ابن زيد^(١)، واختيار ابن قتيبة^(٢).

ومنهم من يجعل التولي ههنا إضمار العداوة للرسول، والإعراض عنه في السر؛ كتولي المنافقين، ويقول في قوله: ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾ أي حافظًا لهم من المعاصي حتى لا تقع، حافظًا لأعمالهم التي يقع الجزاء عليها؛ لأن الله هو المُجازي بها. وإلى هذه الطريقة مال أبو إسحاق؛ لأنه يقول في قوله: ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾: تأويله والله أعلم أنك لا تعلم غيبهم، وإنما لك ما ظهر منهم^(٣).

ومعنى جواب الجزاء في قوله: ﴿وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ﴾ كأنه يقول: ومن تولى فليس عليك بأس لتوليه؛ لأنك لم ترسل عليهم حفيظًا من المعاصي حتى لا تقع، أو حفيظًا لأعمالهم التي يقع الجزاء عليها، فتخاف ألا تقوم بها على ما ذكرنا^(٤). وعلى هذه الطريقة لا موضع للنسخ في الآية.

(١) أخرجه الطبري ١٧٧/٥، وانظر: «الدر المنثور» ٣٣١/٢.

(٢) انظر: «تفسير غريب القرآن» ص ١٢٧، و«الكشف والبيان» ٩٠/٤ ب، والقرطبي ٢٨٨/٥.

(٣) «معاني القرآن وإعراجه» ٨٠/٢، وانظر: «التفسير الكبير» ١٩٤/١٠.

(٤) انظر: الطبري ١٧٧/٥، «تفسير الهواري» ٤٠٢/١، «الكشاف» ٢٨٤/١، «التفسير الكبير» ١٩٤/١٠.

٨١- قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ﴾ يعني المنافقين، في قول الحسن^(١) والسدي^(٢)، والضحاك^(٣)، وأكثر المفسرين^(٤).
 قال ابن عباس: كانوا يقولون للنبي ﷺ: طاعة، يريدون أطعناك^(٥).
 وقال الكلبي: كانوا يقولون للنبي ﷺ: طاعة، يريدون: أطعناك.
 وقال الكلبي: كانوا يقولون طاعة لأمر^(٦).
 وقال مقاتل: كانوا يقولون طاعةً لأمر^(٧).
 وقال مقاتل: كانوا إذا دخلوا على النبي ﷺ قالوا: مرنا بما شئت، فأمر^(٨)ك طاعة^(٩).
 وقال النحويون: معناه: أمرنا طاعة^(٩)، أي أمرنا وشأننا أن نطيعك.

(١) انظر: «تفسير الهواري» ٤٠٢/١.

(٢) أخرجه الطبري ١٧٨/٥، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٣٣٢/٢ أيضًا إلى ابن أبي حاتم.

(٣) أخرجه الطبري ١٧٩/٥، وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ١٣٩/٢.

(٤) انظر: «تفسير الهواري» ٤٠٢/١، «النكت والعيون» ٥٠٩/١، «الكشف والبيان»

(٤/٩٠ ب، «معالم التنزيل» ٢٥٤/٢، «زاد المسير» ١٤٢/٢.

(٥) انظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩١.

(٦) هذان القولان للكلبي متقاربان، ويحتمل أنه تكرار في النسخ، وانظر: «بحر

العلوم» ٣٧٠/١، «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩١.

(٧) ليس في «تفسير مقاتل»، وإنما فيه قوله التالي، ويحتمل أن هذا تكرار لقول الكلبي السابق.

(٨) «تفسيره» ٣٩٢/١، وانظر: «بحر العلوم» ٣٧٠/١، «زاد المسير» ١٤٢/٢.

(٩) «معاني القرآن» للأخفش ٤٥١/١، «معاني الزجاج» ٨١/٢، «إعراب القرآن»

للنحاس ٤٣٧/١.

وقال بعضهم: منا طاعة^(١). وقال أبو إسحاق: والمعنى أن إضمار أمرنا أجمع في القصة وأحسن^(٢).
وقال الفراء: الرفع على قولك: منا طاعة، وأمرك طاعة^(٣). قال: والطاعة اسم من أطاع، يقال: أطعته إطاعة وطاعة، كقولك: أطقته إطاقه وطاقة، وأجبتة إجابة وجابة. ذكر ذلك في المصادر^(٤).
وقوله تعالى: ﴿فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ﴾. قال الكلبي: خرجوا من عندك^(٥).

وقوله تعالى: ﴿بَيْتَ طَافِيَّةٍ﴾. قال الزجاج: كل أمر فكر فيه (أو خيض)^(٦) فيه بليل فقد بيت، يقال: هذا أمر قد بيت بليل، ودبر بليل، بمعنى واحد. قاله في قوله: ﴿إِذْ يُنَبِّئُونَ مَا لَا يُرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ [النساء: ١٠٨]^(٧).
وقال في هذه الآية: كل أمر قضي بليل قيل: بيت^(٨)، وهو قول أبي عبيدة^(٩) وأبي العباس^(١٠) وجميع أهل اللغة، وأنشدوا:

(١) «معاني القرآن» للفراء ٢٧٨/١، الطبري ١٧٧/٥، «معاني الزجاج» ٨١/٢، «إعراب القرآن» للنحاس ٤٣٧/١.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٨١/٢. (٣) «معاني القرآن» للفراء ٢٧٨/١.

(٤) أي الكلام على اشتقاق «طاعة» ووزنه، وقد أشار إلى أنه من ذوات الواو في «معاني القرآن» ٢٧٩/١.

(٥) «تنوير المقياس» بهامش المصحف ص ٩١.

(٦) في المخطوط: «وأخيض» والتصويب من «معاني الزجاج» ١٠١/٢.

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ١٠١/٢، «تهذيب اللغة» ٢٥٠/١ (بيت)، وانظر: «التفسير الكبير» ١٩٥/١٠.

(٨) «معاني القرآن وإعرابه» ٨١/٢.

(٩) في «مجاز القرآن» ١٣٣/١.

(١٠) أي المبرد في «الكامل» ٣٠/٣.

أتوني فلم أرض ما بيتوا وكانوا أتوني لأمر نكر^(١)
وحكي عن الأخفش أنه قال: العرب تقول للشيء إذا قدر: قد بيت،
يشبهونه بتقدير بيوت الشعر^(٢).

وقال أهل اللغة: إنما قيل للتدبير بالليل تبيت لأنه تدبير في البيوت
وقت البتوتة^(٣)، وذلك الوقت أخلى للأفكار. هذا كلام أهل اللغة في هذا
الحرف.

فأما كلام المفسرين، فقال عطاء عن ابن عباس في قوله: بيت طائفة
منهم غير الذي تقول: «يريد أضمرُوا في قلوبهم غير الذي تقول»^(٤).
وقوله راجع إلى معنى التقدير؛ لأن إضمارهم الشيء تقدير منهم مع
أنفسهم.

قال عبد الله بن مسلم^(٥): (ويقولون طاعة) بحضرتك، (فإذا خرجوا
من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول) أي قالوا وقدرُوا ليلاً غير ما
أعطوك نهاراً^(٦).

(١) البيت لعبدة بن همام العدوي في «مجاز القرآن» ١/١٣٣، «الكشف والبيان»
٩٠/٤ ب، وغير منسوب في «غريب القرآن» لابن قتيبة ١/١٢٧، «الكامل»
٣/٣٠، «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٨١.

(٢) «الكشف والبيان» ٩١/٤ أ، «معالم التنزيل» ٢/٢٥٤، «التفسير الكبير» ١٠/١٩٥.
وينسب نحو هذا الكلام لأبي عبيدة، انظر: «مقاييس اللغة» ١/٣٢٥ (بيت) وقد
تكون آخر كلمة: «الشعر» بكسر الشين وسكون العين.

(٣) انظر: «معجم مقاييس اللغة» ١/٣٢٥ (بيت).

(٤) انظر: «الكشف والبيان» ٩١/٤ أ، «الوسيط» ٢/٦٣٣، «معالم التنزيل» ٢/٢٥٤،
«زاد المسير» ٢/١٤٣، «البحر المحيط» ٣/٣٠٤.

(٥) أي: ابن قتيبة.

(٦) «غريب القرآن» لابن قتيبة ١/١٢٧، وانظر: «معالم التنزيل» ٢/٢٥٤، «زاد
المسير» ٢/١٤٢.

وقال الكلبي: (بيت) غير طائفة منهم^(١).
 وقال قتادة: ﴿بَيْتَ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ﴾ يغيرون ما عاهدوا عليه النبي ﷺ^(٢).
 وكذلك قال الفراء في معنى التبييت، أنه بمعنى التغير^(٣).
 وهذا التفسير راجع أيضًا إلى معنى التقدير؛ لأن: من قدّر شيئًا غير الأول فقد غير وبدل، وإنما يكون التبييت بمعنى التغير إذا استعمل مع غير، يقال: بيت فلان غير ما قال إذا غيره ورجع عنه بتدبير وتقدير في نفسه.
 وبعضهم يقول: إن التبييت في لغة طيٍّ يكون بمعنى التغير^(٤)، وينشدون:

وبيت قولي عبد المليك قاتلك الله عبدًا كفورًا^(٥)
 معنى بدلت وغيرت. وهذا لا يستقيم في معنى الآية؛ لأنك لو حملت الآية عليه كان المعنى غير طائفة أو النبي، على ما تذكر في تفسير: ﴿نَقُولُ﴾، وليس كذلك معنى الآية، لأنهم غيروا ما قالوه أو قاله النبي ﷺ لا غير ذلك، فقد بان لك أن التبييت إنما يستعمل بمعنى التغير إذا كان مع غير.

(١) «الكشف والبيان» ٩١/٤ ب، «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩١، وانظر: «تفسير الهواري» ٤٠٢/١.

(٢) أخرجه الطبري ١٧٨/٥، وانظر: «الكشف والبيان» ٨٠/٤ ب، وقد عزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٣٣٢/٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٣) انظر: «معاني القرآن» ٢٧٩/١.

(٤) انظر: «الكشف والبيان» ٩٠/٤ ب.

(٥) البيت للأسود بن عامر الطائي كما في «تفسير الطبري» ٢٧١/٥ وهو غير منسوب في «غريب القرآن» لابن قتيبة ١٢٨/١، «الكشف والبيان» ٩٠/٤ ب، «زاد المسير» ١٤٣/٢، القرطبي ٢٨٩/٥.

وهذا ظاهر بحمد الله. والمفسرون فسروا ﴿بَيَّنْتَ﴾ بمعنى: غير، ذهاباً إلى المعنى، كما بينا.

وأما قوله: ﴿غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ فيدل كلام بعض المفسرين على أن ﴿تَقُولُ﴾ من فعل الطائفة، ويدل كلام بعضهم على أنه مخاطبة للنبي ﷺ وأنه القول له.

قال ابن عباس في رواية عطاء: يريد أضمرُوا في قلوبهم غير الذي تقول^(١).

وهذا التفسير محتمل لوجهين: أضمرُوا غير ما قلت لهم يا محمد. وأضمرُوا غير ما قالوا هم، على معنى أنهم أسروا غير ما أظهروا وأضمرُوا الخلاف عليك.

وقال الكلبي في قوله: ﴿غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾: غير ما أتيتهم به^(٢). وهذا يدل على أن القول للنبي ﷺ.

وقال الحسن في معنى قوله: ﴿بَيَّنْتَ طَائِفَةً مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾: على وجه التكذيب^(٣). وهذا أيضاً يدل على أن القول للنبي ﷺ؛ لأن المعنى أنهم كذبوا ما يقول لهم.

وقال قتادة في هذه الآية: يغيرون ما عاهدوا عليه النبي ﷺ^(٤) وهذا يدل على أن القول للطائفة.

وقال الفراء: غير ما قالوا وخالفوا^(٥).

(١) تقدم الأثر وعزوه، وانظر: «زاد المسير» ١٤٣/٢.

(٢) انظر: «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩١.

(٣) «النكت والعيون» ٥١٠/١. (٤) تقدم تخريجه.

(٥) «معاني القرآن» ٢٧٩/١.

وقال عبد الله بن مسلم^(١): قدرُوا ليلاً غير ما أعطوك نهاراً^(٢). وهذه الآية تقوي الطريقة الثانية في الآية الأولى، وهي أن معنى التولي في قوله: ﴿وَمَنْ تَوَلَّى﴾ إضممار العداوة والخلاف للنبي ﷺ. وقال أبو إسحاق: هذا ونظائره في كتاب الله جل وعز من أبين آيات النبي ﷺ؛ لأنهم ما كانوا يخفون عنه أمراً إلا أظهره الله ﷻ^(٣). وأكثر القراء قرأوا ﴿بَيَّتَ طَائِفَةً﴾ بفتح التاء والإظهار^(٤)، لانفصال الحرفين واختلاف المخرجين^(٥).

وقرأ حمزة (بيت طائفة) جزماً مُدغماً^(٦). قال الفراء: جزمها لكثرة الحركات، فلما سكنت التاء اندغمت في الطاء^(٧). وقال غيره^(٨): إن الطاء والتاء والذال من حيز واحد، فالتقارب الذي بينها يُجريها مجرى الأمثال^(٩) في الإدغام^(١٠) الأنقص صوتاً من الحروف

(١) ابن قتيبة.

(٢) «غريب القرآن» ص ١٢٧، وانظر: «زاد المسير» ١٤٢/٢.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٨١/٢.

(٤) هذه قراءة السبعة غير أبي عمرو وحمزة. انظر: «السبعة» ص ٢٣٥، «الحجة» ٣/١٧٣.

(٥) «الحجة» ٣/١٧٣، وانظر: «الكشف» ٣٩٣/١، «زاد المسير» ١٤٢/٢.

(٦) وقراءة أبي عمرو أيضاً. انظر: «السبعة» ص ٢٣٥، «الحجة» ٣/١٧٣.

(٧) «معاني القرآن» ١/٢٧٩.

(٨) أبو علي في «الحجة» ٣/١٧٣.

(٩) في الحجة: «المثلين».

(١٠) ذهب هنا كلام من الحجة حذفاً أو سقطاً، وهو: «ومما يحسن الإدغام أن الطاء تزيد على التاء بالإطباق، فحسن إدغام الأنقص.. إلخ.

في الأزيد بحسب قبح^(١) إدغام الأزيد في الأنقص، ألا ترى أن الضاد لا تُدغم في مقاربها، ويدغم مقاربها فيها؟ وكذلك الصاد والسين والزاي لا يُدغمن في مقاربها، ويدغم مقاربها فيها، ويدغم بعضها في بعض^(٢).

وذكر في تخصيص طائفة من جملة المنافقين بالتبیت وجهان: أحدهما: أنه ذكر من علم أنه يبقى على كفره ونفاقه، فأما من علم أنه يرجع عن ذلك فإنه لم يذكرهم.

والثاني: أن هذه الطائفة كانوا قد أسهروا ليلهم في التبیت وغيره سمعوا وسكتوا ولم يبيتوا، فلم يذكروا^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ﴾. ذكر أبو إسحاق في وجهين: أحدهما أن معناه ويُنزله إليك في كتابه.

والثاني يحفظ عليهم ليُجازوا به^(٤).

وقوله تعالى: ﴿فَاعْرِضْ عَنْهُمْ﴾. قال ابن عباس: يريد فاصف عنهم^(٥) وذلك أن الله تعالى نهى عن قتل المنافقين^(٦).

وقال أبو إسحاق: أي لا تسم هؤلاء بأعيانهم، لما أحب الله من ست

(١) في المخطوط: «فتح» وما أثبتته من الحجة، وهو أولى لمقابلته الحسن في إدغام الأنقص في الأزيد.

(٢) «الحجة» ١٧٣/٣، وانظر: «الكشف» ٣٩٣/١، «زاد المسير» ١٤٢/٢.

(٣) انظر: «الكشف والبيان» ٩١/٤ أ، «زاد المسير» ١٤٣/٢، «التفسير الكبير» ١٠/١٩٥.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٨١/٢، وانظر: «زاد المسير» ١٤٣/٢.

(٥) انظر: «زاد المسير» ١٤٣/٢، «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩١.

(٦) وذلك في أول الإسلام ثم نسخ بالأمر بقتالهم وذكر ذلك عن ابن عباس. انظر «زاد المسير» ١٤٣/٢.

أمر المنافقين إلى أن يستقيم أمر الإسلام^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ قال عطاء: يريد: واصبر على خلافهم^(٢).

وقال ابن كيسان: اعتمد بأمرك عليه^(٣).

وقال أهل اللغة: معنى (توكل على الله) أي علم أن الله كافل أمره فركن إليه وحده^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ الوكيل في اللغة معناه الموكل إليه، وهو فعيل بمعنى مفعول^(٥).

وقال ابن كيسان: وكفى بالله معتمداً وملجأ.

وقال عطاء: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ يريد لمن توكل عليه^(٦).

وقال بعضهم: الوكيل القائم بما يُفوض إليه من التدبير.

قال المفسرون: كان الأمر والمعاني [...] ^(٧).

(١) «معاني القرآن وإعرابه» ٨١/٢.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) انظر: «تهذيب اللغة» ٣٩٤٧/٤ (وكل).

(٥) انظر: «تهذيب اللغة» ٣٩٤٧/٤، «اللسان» ٤٩١٠/٨ (وكل).

(٦) لم أقف عليه.

(٧) حصل سقط وخلط في المخطوط فقد بتر الكلام وأتي مباشرة بتفسير وسط الآية ٨٣-٨٦ من هذه السورة، وقد وجدت بعد ذلك بلوحة كثيراً من تفسير الآية ٨٢ أو أكثره أو كله، فقد تمت تفسير الآية ٨٢ في الصفحة هنا وأخرت ما قدم في المخطوط من تفسير الآية ٨٣ وما بعده.

٨٢- قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ معنى التدبر والتدبر في اللغة النظر في العواقب^(١)، ومنه قول الأكثم^(٢) ألا^(٣) تتدبروا أعجز^(٤) الأمور قد ولت صدورها^(٥).

ويقال لمن نظر في أمر قد أدبر: استدبر فلان أمره، ويقال: لو استقبلت من أمري ما استدبرت، أي: لو عرفت في صدره ما عرفت في عاقبته^(٦).

وقال الزجاج: معنى تدبرت الشيء: نظرت في عاقبته، وسمي النحل دبراً لأنه يعقب ما ينتفع به. والمال الكثير دبر، لأنه يبقى للأعقاب والأدبار^(٧).

ومعنى الآية: أفلا يتأملون القرآن ويتفكرون فيه.

(١) انظر: «معاني الزجاج» ٨٢/٢، «تهذيب اللغة» ١١٤٣/٢، «مقاييس اللغة» ٣٢٤/٢، «الصحاح» ٦٥٥/٢ (دبر).

(٢) في المخطوط: «الأكثر» والتصويب من «تهذيب اللغة» ١١٤٣/٢ (دبر) وأكثم هو بن صفي بن رباح بن الحارث التميمي الحكيم المشهور، أحد المعمرين، أدرك الإسلام وقصد المدينة ليسلم فمات في الطريق في نحو سنة ٩هـ. انظر: «جمهرة أنساب العرب» ص (٢١٠)، «أسد الغابة» ١٣٤/١، «الإصابة» ١١٠/١، «الأعلام» ٦/٢.

(٣) في «تهذيب اللغة» ١١٤٣/٢، «اللسان» ١٣٢١/٣ (دبر): «لا»، ولعله هو الصواب كما سيأتي من بيان لقول أكثم.

(٤) في «تهذيب اللغة»: «أعجاز».

(٥) «تهذيب اللغة» ١١٤٣/٢، «اللسان» ١٣٢١/٣ (دبر)، «التفسير الكبير» ١٩٦/١٠، وقال الأزهري مبيناً قول أكثم: «يقول: إذا فاتكم الأمر لم ينفعكم الرأي، وإن كان محكماً».

(٦) انظر: «تهذيب اللغة» ١١٤٣/٢ (دبر)، «التفسير الكبير» ١٩٦/١٠، «اللسان» ١٣٢١/٣ (دبر).

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٨٢/٢، وانظر: «زاد المسير» ١٤٤/٢.

قال ابن عباس: وما فيه من المواعظ والذكر والأمر والنهي^(١).
وقال الزجاج: يعني به المنافقون^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانِ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾
قال ابن عباس: يريد لو كان من عند مخلوق لكان فيه كذب واختلاف وباطل^(٣).

وقد بين الزجاج وكشف عن هذا المعنى فقال: لو كان ما يُخبرون به مما بينوا وما يسرون فيوحي إلى النبي ﷺ لولا أنه من عند الله لكان الإخبار به مختلفاً؛ لأن الغيب لا يعلمه إلا الله ﷻ^(٤). فالاختلاف على هذا التفسير معناه الكذب.

وقال قتادة وابن زيد في قوله: ﴿اخْتِلَافًا﴾: أي تناقضاً من جهة حق وباطل^(٥). وهذا القول معناه كالأول؛ لأن تأويله: أنه لو كان من عند غير الله لكان ما فيه من الإخبار عن الغيب بعضه حقاً وبعضها باطلاً.
وقال بعض أهل المعاني: قوله: ﴿لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا﴾ أي من جهة بليغ ومرذول^(٦). يعني أنه لو كان من عند مخلوق لكان على قياس كلام

(١) انظر: «زاد المسير» ١٤٤/٢، «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩١.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٨٢/٢.

(٣) انظر: «الكشف والبيان» ٩١/٤ ب، «زاد المسير» ١٤٤/٢، «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩١.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٨٢/٢.

(٥) هذا معنى قولهما، وقد أخرجه ابن جرير ١٧٩/٥-١٨٠، وانظر: «معاني القرآن» للنحاس ١٤٠/٢، «النكت والعيون» ٥١٠/١، «الدر المنثور» ٣٣٢/٢.

(٦) «النكت والعيون» ٥١٠/١، ونسبه الماوردي لبعض البصريين، وانظر: «زاد المسير» ١٤٥/٢.

العباد، بعضه بليغ حسن وبعضه مردول فاسد، فلما كان جميع القرآن بليغاً عرف أنه من عند الله.

ومعنى الاختلاف في اللغة: أن يذهب أحد الشيين خلاف ما ذهب إليه الآخر، والأقوال المختلفة أن يذهب بعضها إلى الخطأ وبعضها إلى الصواب، أو بعضها إلى الحسن البليغ وبعضها إلى المردول القبيح. وليس بحمد الله في القرآن اختلاف تناقض، ولا اختلاف تفاوت، بأن يكون بعضها حسناً وبعضه قبيحاً.

فأما اختلاف القراءات، واختلاف مقادير الآيات والسور، واختلاف الأحكام في النسخ والمنسوخ فكل صواب وكله حق، وليس ذلك اختلافاً يؤدي إلى فساد وتناقض، بل هو اختلاف يوافق بعضه بعضاً في الحسن^(١).

(١) ولشيخ الإسلام ابن تيمية كلام جيد يوضح هذا المعنى ويؤكدده، فمما قال حول ذلك: «الخلاف بين السلف في التفسير قليل، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد، وذلك صنفان: أحدهما: أن يُعبر كل واحد منهم عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبة تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر مع اتحاد المسمى... كما قيل في اسم السيف: الصارم والمهند، وذلك مثل أسماء الله الحسنى وأسماء رسوله ﷺ وأسماء القرآن.

الصنف الثاني: أن يذكر كل منهم من الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التمثيل وتنبية المستمع على النوع، لا على سبيل الحد المطابق للمحدود في عمومته وخصوصه....

ومن التنازع الموجود عنهم ما يكون اللفظ فيه محتملاً للأمرين، إما لكونه مشتركاً في اللفظ كلفظ (قسورة) الذي يراد به الرامي ويراد به الأسد. ولفظ (عسعر) الذي يراد به إقبال الليل وإدباره...» «مجموع الفتاوى» ١٣/٣٣٣-٣٤٠، وانظر: «البحر المحيط» ٣/٣٠٥.

وقال ابن عباس في رواية الكلبي عنه في هذه الآية: أفلا يتفكرون في القرآن فيرون بعضه يُشبه بعضًا، ويصدق بعضه بعضًا، وأن أحدًا من الخلائق لم يكن يقدر عليه، فيسلمون بذلك أنه من عند الله، إذ لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا أي تفاوتًا وتناقضًا كثيرًا^(١).

فجعل الاختلاف في هذا القول اختلاف التناقض.

٨٣- وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ أَلْخَوْفِ أَدَاعُوا بِهِ﴾ الآية^(٢). المفسرون وأرباب المعاني فوضى مختلفون في هذه الآية، ولا تكاد ترى لأحدهم متفق الصدر والعجز في معناها، وسأبين ما هو الأوفق والأليق إن شاء الله.

قال أبو بكر محمد بن القاسم^(٣): نزلت هذه الآية في قوم كانوا يُرجفون بسرايا رسول الله ﷺ ويُخبرون بما وقع بها وبما أدركت ولحقت، قبل أن يُخبر به النبي ﷺ فيضعفون قلوب المؤمنين ويؤذون النبي ﷺ سبقهم إياه بالأخبار، فأنزل الله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ أَلْخَوْفِ أَدَاعُوا بِهِ﴾ أي أبدوه وأظهروه قبل إبداء الرسول إياه إلا قليلًا منهم ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ أي أولي أمر السرايا، حتى يكون النبي ﷺ والأمراء هم الذين يُخبرون به ﴿لَعَلَّمَهُ﴾ كل طالب علمه، واستغنوا بذلك عن الإخبار بما يغم رسول الله ﷺ ويؤذي المسلمين^(٤).

(١) «تنوير المقياس» بهامش المصحف ص ٩١.

(٢) جعلت هنا تفسير الآية (٨٣) الذي كان مقدمًا في المخطوط على تفسير الآية (٨٢).

(٣) ابن الأنباري.

(٤) لم أقف عليه عن ابن الأنباري.

وهذا الذي قاله أبو بكر معنى صحيح عليه كثير من المفسرين^(١)، وأذكر من أقوالهم ما وافق هذا المعنى.

قال ابن عباس: هذا في الأخبار، إذا غزت السرية من المسلمين أخبروا الناس عنها، فقالوا: أصاب المسلمين من عدوهم كذا وكذا، فأفشوه بينهم^(٢).

وقال (السدي)^(٣): نزل هذا في أصحاب الأخبار والأراجيف كانوا إذا سمعوا من النبي خبراً أفشوه حتى يبلغ العدو فيأخذ حذره، وكذلك كانوا يصنعون إذا كانوا غزاةً في السرايا^(٤).

وقال الكلبي: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ﴾ يعني المنافقين ﴿أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ﴾ حديث فيه أمن ﴿أَوْ الْخَوْفِ﴾ يعني الهزيمة ﴿أَذَاعُوا بِهِ﴾ أفشوه، ولو سكتوا عنه حتى يكون الرسول هو الذي يُفشيهِ، أو أولو الأمر مثل أبي بكر وعمر وعلي، ويقال أمراء السرايا ﴿لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْطُونَهُ﴾ يتبعونه، ويقال: يطلبون علم ذلك^(٥).

قال: وكان رسول الله ﷺ إذا بعث سرية فغلبت أو غلبت تحدثوا بذلك وأفشوه، ولم يقفوا في ذلك حتى يكون رسول الله يخبرهم، فأنزل

(١) انظر: «معاني القرآن» للفرأء ٢٧٩/١، والطبري ١٨٢/٥، «معاني الزجاج» ٨٣/٢، «بحر العلوم» ٣٧١/١، «الكشف والبيان» ٩٣/٤ أ، «زاد المسير» ١٤٥/٢.

(٢) أخرجه بمعناه من طريق العوفي ومن طريق ابن جريج الطبري ١٨٢/٥-١٨٣، وانظر: «زاد المسير» ١٤٥/٢، «الدر المنثور» ٣٣٣-٣٣٤/٢.

(٣) الكلمة بين القوسين غير واضحة تماماً في المخطوط، وما أثبتته محتمل.

(٤) أخرجه بمعناه الطبري ١٨٢/٥-١٨٣، وابن أبي حاتم، انظر: «الدر المنثور» ٣٣٣-٣٣٤/٢.

(٥) بنحوه في «بحر العلوم» ٣٧١/١، «تنوير المقباس» بهامش المصحف ص ٩١.

الله: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ﴾. ونحو هذا قال مقاتل^(١).
فهذه الأقوال التي ذكرنا توافق المعنى الذي ذكره أبو بكر وتقاربه.
فأما سوق الألفاظ على هذا التفسير، فقوله: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ﴾ يعني
المنافقين في قول أكثرهم^(٢).

قال الزجاج: وكان ضعفة من المسلمين يُشيعون ذلك معهم من غير
علم منهم بالضرر في ذلك^(٣). وهذا قول الحسن أيضًا^(٤).

والسدي أبهم الأمر فقال: نزل في أصحاب الأخبار^(٥).

فاحتمل أن يكونوا من المنافقين وأن يكونوا من المسلمين.

ومعنى ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ﴾ إذا وقع إليهم وانتهى إليهم هذا الخبر الذي
هو أمر ﴿مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ﴾ من جهة استخبار وتجسس في معنى قول
المفسرين إلا في قول السدي، فإنه قال: كانوا إذا سمعوا من النبي ﷺ
خبرًا^(٦). فعلى قوله يجيئهم الخبر بالسمع عن النبي ﷺ، وعلى قوله لا
يجوز أن يكونوا كاذبين بأن كان ما وقع إليهم من الخبر كذبًا، فقد قال ابن
عباس: أفشوه بينهم من غير أن يكون شيء من ذلك^(٧).

(١) في «تفسيره» ٣٩٣/١.

(٢) هذا قول ابن زيد والضحاك وغيرهما. انظر: الطبري ١٨٢/٥-١٨٣، «بحر العلوم» ٣٧١/١، «الكشف والبيان» ٩٢/٤ أ، «النكت والعيون» ٥١١/١.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٨٣/٢.

(٤) «النكت والعيون» ٥١١/١.

(٥) انظر: «الدر المنثور» ٣٣٣-٣٣٤/٢.

(٦) انظر: «الدر المنثور» ٣٣٣-٣٣٤/٢.

(٧) أخرجه الطبري ١٨٢/٥-١٨٣، من طريق ابن جريج، وانظر: «الدر المنثور» ٣٣٣-٣٣٤/٢.

وقوله: ﴿أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ﴾. مضى فيه كلام المفسرين.
وقال الحسن: من السلم أو الحرب^(١).
وقوله تعالى: ﴿أَذَاعُوا بِهِ﴾. الذيع أن يشيع الأمر^(٢). قال الفراء:
يقال: ذاع الشيء يذيع ذيعانًا وذيعًا وذيوعًا^(٣).
وقال أبو زيد: أذعتُ الأمر وأذعت به^(٤). ونحو ذلك قال الكسائي
وأبو عبيدة^(٥) وأنشد:
أذاع به في الناس حتى كأنه بعلياء نار أوقدت بشقوب^(٦)
قال قتادة: ﴿أَذَاعُوا بِهِ﴾ أظهره^(٧).
وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾.
أي ردوا الأمر من الأمن أو الخوف^(٨). وتأويله: فوضوه إلى الرسول
وإلى أولي الأمر^(٩).

-
- (١) انظر: «تفسير كتاب الله العزيز» للهوراري ١/٤٠٤.
(٢) «تهذيب اللغة» ٢/١٢٦٢ (ذاع)، وانظر: «الصحاح» ٣/١٢١١ (ذيع).
(٣) ليس في «معاني القرآن»، ويحتمل وجوده في كتابه «المصادر»، وهو مفقود.
(٤) «تهذيب اللغة» ٢/١٢٦٢ (ذاع).
(٥) «مجاز القرآن» ١/١٣٣، وانظر: الطبري ٥/١٨٢-١٨٣.
(٦) البيت لأبي الأسود الدؤلي كما في «المجاز» ١/١٣٣، والطبري ٥/١٨٢-١٨٣،
وفي «معاني الزجاج» ٢/٨٣ دون نسبة.
قال أبو عبيدة عقبه: «يقال: أثقب نارك، أي أوقدها حتى تضيء» ويقصد أبو
الأسود بهذا البيت صديقًا له أفسى له سرًا، والمعنى: أشاع هذا السر وأظهره حتى
صار كالنار الموقدة في مكان عال يراها كل مار.
(٧) أخرجه الطبري ٥/١٨٢-١٨٣، لكن بلفظ: «سارعوا به وأفشوه».
(٨) انظر: الطبري ٥/١٨٢-١٨٣، و«زاد المسير» ٢/١٤٦.
(٩) انظر: الطبري ٥/١٨٢-١٨٣، و«معاني الزجاج» ٢/٨٣، و«الكشف والبيان»
٩٢/٤ أ.

وفي أولي الأمر قولان ذكرتهما^(١) في حكاية قول الكلبي، أحدهما اختيار الزجاج؛ لأنه قال: إلى ذوي العلم والرأي منهم^(٢).

والثاني اختيار الفراء؛ لأنه قال: لو ردوه إلى أمراء السرايا^(٣).

وقوله تعالى: ﴿مِنْهُمْ﴾ يعني من هؤلاء المرجفين. وجعل أمراء السرايا وذوي العلم منهم من حيث الظاهر. وقد مضى مثل هذا في آيتين، وذكرنا الكلام هناك، إحدى الآيتين قوله: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيَبْطِئَنَّ﴾ [النساء: ٧٢] والثانية قوله معنى^(٤) ﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦].

وقوله تعالى: ﴿لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾.

معنى الاستنباط في اللغة الاستخراج، يقال: استنبط الفقيه، إذا استخرج الفقه الباطن باجتهاده وفهمه. وأصله من النبط وهو الماء الذي يخرج من البئر أول ما يُحفر. يقال من ذلك: أنبط في غصراء^(٥) أي استنبط الماء في طين حر.

قال: والنبط^(٦) إنما سموا نبطًا لاستنباطهم ما يخرج من الأرضين. هذا كلام الزجاج^(٧).

(١) كأن هذه الكلمة في المخطوط: «ذكرهما».

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٨٣/٢.

(٣) «معاني القرآن» ٢٧٩/١. (٤) لعل الصواب: «تعالى».

(٥) الغصراء: «طينة خضراء علكة» «الصحاح» ٧٧٠/٢ (غضر).

(٦) «النبط والنبيط: قوم ينزلون بالبطائح بين العراقيين، والجمع أنباط».

«الصحاح» ١١٦٢/٣ (نبط).

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٨٣/٢، وانظر: الطبري ١٨٢-١٨٣، و«إعراب القرآن»

للنحاس ٤٣٨/١، و«تهذيب اللغة» ٣٤٩٧/٤، و«الصحاح» ١١٦٢/٣ (نبط)

و«زاد المسير» ١٤٧/٢، و«اللسان» ٤٣٢٥/٧ (نبط).

وقال الفراء: ينبطونه مثل يستنبطونه، ونبط الماء ينبط وينبط نبوطاً والأنباط الذين استنبطوا الماء من الأرض^(١).

وقال ابن الأعرابي: يقال للرجل إذا كان يعد ولا يُنجز: فلان قريب الثرى بعيد النبط^(٢).

وقال غيره: يقال ذلك إذا وصف بالعز والمنعة، حتى لا يجد عدواً سبيلاً إلى أن يهضمه^(٣). قال كعب بن سعد الغنوي^(٤):

قريب ثراه ما ينال عدوّه له نبطاً أبي الهوان قطوبٌ
وأنشده الفراء في المصادر. هذا كلام أهل اللغة.

فأما قول أهل التأويل، فقال الضحاك: ﴿يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾ يتبعونه^(٦).
وقال عكرمة: الذين يحرصون عليه ويسألون عنه^(٧).

- (١) ليس في «معاني القرآن»، فيحتمل وجوده في كتابه المفقود: المصادر.
(٢) «تهذيب اللغة» ٣٤٩٧/٤ (نبط). (٣) «تهذيب اللغة» ٣٤٩٧/٤ (نبط).
(٤) هو كعب بن سعد بن عمرو بن عقبة الغنوي، شاعر جاهلي مجيد، وقيل أد الإسلام، وهو من أصحاب المراثي.
انظر: «طبقات الشعراء» ص ٤٨، و«الأعلام» ٢٢٧/٥.
(٥) البيت في «تهذيب اللغة» ٣٤٩٧/٤، و«الصحاح» ١١٦٢/٣ (نبط) دون نسبة.
ونسب لكعب في «أساس البلاغة» ٤١٦/٢، و«اللسان» ٤٣٢٥/٧ (نبط)، و«الصحاح» و«اللسان»: «عند» بدل قوله: «أبي».
ومعنى: قريب ثراه: أي قريب خبره، انظر: «اللسان» ٤٨٠/١ (ثرا).
وقطوب: من القطوب وهو كناية عن الغضب والعبوس.
انظر: «اللسان» ٣٦٦٧/٦ (قطب).
(٦) أخرجه الطبري ١٨٢/٥ بلفظ: «يتبعونه» وذكره في «الكشف والبيان» ١٢/٤ و«معالم التنزيل» ٢٥٥/٢.
(٧) «الكشف والبيان» ٩٢/٤ أ، و«معالم التنزيل» ٢٥٥/٢.

وقال مجاهد: هو قولهم: ماذا كان؟، وماذا سمعتم^(١)؟.

وقال أبو العالية: يتحسونه^(٢).

وكل هذه أقوال في معاني الاستنباط.

وقال عطاء: يريد يستيقنونه ويعلمونه^(٣).

وهذا مرتب على الاستنباط، أي يعلمونه بعد الاستنباط الذي هو

السبب المؤدي إلى العلم.

وقوله: ﴿مِنْهُمْ﴾ من صلة الاستنباط، يقال: استنبطت من فلان أمراً.

والكناية تعود على المرجفين، وهي كقوله: ﴿وَالَّتِ أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾^(٤).

والمعنى: لو سكتوا وفوضوا ذلك إلى (نبي، ذكرهم الله تعالى)^(٥)

لعلم ذلك الخبر كل طالب من المسلمين من غير إذاعة المنافقين، ولم

يكونوا قد آذوا رسول الله بإذاعة ما يكره إذاعته.

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾.

قال ابن عباس: فضل الله الإسلام ورحمته القرآن^(٦).

وقال أبو روق: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ بالإسلام ﴿وَرَحْمَتُهُ﴾

(١) «تفسيره» ١٦٧/١، وأخرجه الطبري ١٨٢/٥-١٨٣، وعبد بن حميد وابن أبي

حاتم، انظر: «الدر المنثور» ٣٣٤/٢.

(٢) أخرجه الطبري ١٨٢/٥-١٨٣، وابن المنذر وابن أبي حاتم، انظر: «الدر المنثور»

٣٣٤/٢.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) انظر: «معاني الزجاج» ٨٣/٢، و«إعراب القرآن» للنحاس ٤٣٨/١.

(٥) هكذا في المخطوط وهو غير واضح.

(٦) «الكشف والبيان» ٩٢/٤ ب، وانظر: «معالم التنزيل» ٢٥٥/٢، و«زاد المسير»

١٤٨/٢.

بالقرآن ﴿لَا تَبْعَتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(١)

واختلفوا في وجه هذا الاستنباط:

فقال ابن عباس في رواية الوالبي عنه: تَمَّ الكلام عند قوله ﴿لَا تَبْعَتُمُ الشَّيْطَانَ﴾ ثم استثنى القليل. قوله: ﴿أَذَاعُوا﴾ أي أذاعوا به إلا قليلاً، يعني بالقليل المؤمنين^(٢). وهذا قول ابن زيد^(٣) والكسائي^(٤) والفراء^(٥).

وقال الحسن وقتادة: الاستثناء من قوله ﴿لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾ ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ أجود^(٦)؛ لأن ما علم بالاستنباط فليس الأكثر يعرفه، وإنما يستنبط القليل؛ لأن الفضائل والاستخراج في القليل من الناس^(٧).

قال الزجاج: وهذا في هذا الموضع غلط من النحويين؛ لأن هذا الاستنباط ليس من شيء^(٨) يُستخرج بنظر وتفكر، وإنما هو استنباط خبر، فالأكثر يعرف الخبر إذا أخبر به، وإنما القليل ههنا المبالغ في البلادة، الذي لا يعلم ما يُخبر به. فاستثناء القليل من قوله: ﴿لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾

(١) انظر: «معالم التنزيل» ٢/ ٢٥٥، و«زاد المسير» ٢/ ١٤٨.

(٢) بنحوه في تفسير ابن عباس من رواية علي بن أبي طلحة وهو المراد بقول المؤلف: الوالبي. وأخرجه الطبري ٥/ ١٨٣، وابن المنذر وابن أبي حاتم، انظر: «الدر المنثور» ٢/ ٣٣٤.

(٣) أخرجه الطبري ٥/ ١٨٣، وانظر: «الدر المنثور» ٢/ ٣٣٤.

(٤) انظر: «معاني القرآن» للنحاس ٢/ ١٤٢.

(٥) في «معاني القرآن» ١/ ٢٧٩.

وهذا القول اختيار الطبري، انظر: «تفسير الطبري» ٥/ ١٨٣، و«زاد المسير» ٢/ ١٤٨.

(٦) أخرجه بمعناه عن قتادة الطبري ٥/ ١٨٣، وابن المنذر وابن أبي حاتم، انظر: «الدر المنثور» ٢/ ٣٣٤.

وذكره عنهما الماوردي ١/ ٥١١، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٢/ ١٤٨.

(٧) هذا التعليل للنحويين، انظر: «معاني الزجاج» ٢/ ٨٤.

(٨) في «معاني الزجاج» ٢/ ٨٤: «ليس بشيء» والصواب ما في المعاني، ويحتمل حصول تصحيف هنا.

صحيح^(١).

وقال الفراء: استثناء (قليل) مما في ﴿أَذَاعُوا﴾ أوضح وأبين معنى؛ لأنهم لا يجتمعون في الإذاعة كما يجتمعون في الاستنباط ومعرفة الخبر المظهر لهم. هذا معنى قوله. ولفظه أنه يقول: الاستثناء من ﴿أَذَاعُوا﴾ أجود لوجهين: لأن علم السرايا إذا ظهر علمه المستنبط وغيره، والإذاعة قد تكون في بعض دون بعض، فلذلك استحبيبت^(٢) الاستثناء من الإذاعة^(٣)؛ لأنه جعل القليل المستثنى البليد الذي لا يعلم ما يخبر به.

وقال ابن عباس في رواية عطاء: يريد لا تبعث الشيطان إلا قليلاً ممن (عصم)^(٤) الله^(٥).

قال ابن الأنباري: قال أصحاب هذا القول: الذين وقع عليهم الاستثناء هم الذين اهتدوا بعقولهم لترك عبادة الأوثان والإشراك بالله ﷻ وأقاموا على التوحيد بغير رسول ولا كتاب، نحو زيد بن عمرو بن نفيل ورقة بن نوفل^(٦)، وطلاب الدين^(٧). قال: والقولان الأولان

(١) «معاني القرآن وإعرابه» ٨٤/٢ - بتصرف.

(٢) عند الفراء: «استحسنت».

(٣) «معاني القرآن» ٢٧٩/١، ٢٨٠، وانظر: «الكشف والبيان» ٩٢/٤ ب.

(٤) هذه الكلمة في المخطوط: «عظم» بالطاء، والتصويب من «الوسيط» ٦٣٧/٢.

(٥) أورده المؤلف في «الوسيط» ٦٣٧/٢، ولم أقف عليه.

(٦) هو ورقة بن نوفل بن عبد العزى القرشي، من الحكماء، اعتزل عبادة الأصنام، ولم يأكل مما ذبح عليها، واعتنق النصرانية، وقد أدرك أوائل عصر النبوة وقصته في بدء الوحي مشهورة في البخاري وغيره، وقد آمن وعد من الصحابة.

انظر: «أسد الغابة» ٤٤٧/٥، و«الإصابة» ٦٣٣/٣، و«الأعلام» ١١٤/٨.

(٧) انظر: «معاني الزجاج» ٨٤/٢، و«النكت والعيون» ٥١١/١، ٥١٢، و«الوسيط»

٦٣٧/٢، و«زاد المسير» ١٤٨/٢.

(أثبت)^(١) من هذا القول؛ لأن ورقة وزيدًا وغيرهما ممن ثبتته^(٢) بفضل الله ورحمته أدرك الدين (أدرك)^(٣) فنعمة الله لازمة له.

ونصر الزجاج هذا القول الثالث، وأجاب عن ترجيح ابن الأنباري القولين الأولين، فقال: قبل أن ينزل القرآن على النبي ﷺ وقبل أن يُبعث قد كان في الناس القليل ممن لم يشاهد القرآن ولا النبي ﷺ مؤمنًا، فإن قال قائل: إن من كان قبل ذلك مؤمنًا فبفضل الله ورحمته آمن، قيل: إن المقصود بالفضل والرحمة في هذا الموضع النبي ﷺ والقرآن، وإيمان هؤلاء القليل كان قبلهما^(٤).

فيصح الاستثناء إذا خصصت الفضل والرحمة بالنبي ﷺ والقرآن. هذا الذي ذكرنا في هذا الآية قول أكثر المفسرين^(٥).

وفي الآية قول آخر، وهو ما قال ابن عباس في رواية الضحاك في قوله: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ أَلْخَوْفِ﴾ يعني المنافقين، كانوا إذا أمروا بالقتال لم يطيعوا الله فيما أمرهم به، وإن نهاهم عن محارمه لم ينتهوا، وإن أفضى الرسول إليهم سرًا أذاعوا عند العدو، فأنزل الله ﷻ

(١) تكررت هذه الكلمة في المخطوط.

(٢) هكذا في المخطوط، ولعل الصواب: «ثبت».

(٣) هكذا هذه الكلمة في المخطوط، ولعل الصواب: «أم لم يدركه».

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٨٤/٢.

(٥) إلى هنا في المخطوط انتهى الكلام عن تفسير الآية ٨٣، وأتى الناسخ بتفسير للآية ٨٦ قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِحِجَّةٍ﴾ الآية، وكان قد قدم في المخطوط تفسير للآية ٨٣ من أثنائها، ويحتمل أنه بعد هذا الكلام مباشرة فجعلته بعده في الصفحة التالية.

﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾ يعني أمورهم في الحلال والحرام، ﴿إِلَى الرَّسُولِ﴾ في التصديق به، ﴿وَالَّتِ أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ يعني حملة الفقه والحكمة، ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ يعني الذين يفحصون عن العلم^(١).
فعلى هذا القول قوله: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ﴾ معناه كما ذكرنا في القول الأول.

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾. الكناية لا تعود إلى الأمر كما عادت إليه في القول الأول، لكنها عائدة إلى غير مذكور، وهو ما يعرض لهم من أمر يحتاجون فيه إلى بيان الرسول وأولي العلم من الصحابة، كأنه قيل: ولو ردوا ذلك الذي عرض لهم إلى الرسول وإلى حملة الفقه لعلومه وأخبروا بما فيه من الصواب^(٢).

والكناية عن غير مذكور كثيرة إذا كان في الكلام دليل على ما لم يذكر.

ونحو هذا قال الحسن وقتادة وابن جريج وابن أبي نجيح في ﴿أُولَى الْأَمْرِ﴾ أنهم أهل العلم والفقه^(٣). وهذا اختيار ابن كيسان، فإنه يقول في قوله: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾: أي لو طلبوا علمه من الرسول وعلمائهم الراسخين في العلم، لعلوموا صواب ذلك وخطأه^(٤).

(١) أخرج طرفة الطبري ١٨٣/٥ من طريق العوفي عن ابن عباس، وابن أبي حاتم انظر: «الدر المنثور» ٣٣٤/٢.

(٢) انظر: الطبري ١٨١-١٨٢.

(٣) أخرج الأثر عن ابن جريج وعن قتادة بمعناه الطبري ١٨٢/٥، وذكره عن الحسن الهواري في «تفسيره» ٤٠٣/١، وقد ذكره عن جميعهم الماوردي في «النكت والعيون» ٥١١/١، وانظر: «زاد المسير» ١٤٧/٢، و«الدر المنثور» ٣٣٣/٢.

(٤) لم أقف عليه.

وقوله تعالى: ﴿لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ الاستنباط على هذا القول هو استخراج ما خفي من العلم، كما ذكره ابن عباس^(١).
وقال قتادة في قوله: ﴿يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾ «أي يفصحون»^(٢) عنه ويهمهم ذلك»^(٣).

وقوله: ﴿مِنْهُمْ﴾ على هذا القول للتبعيض، وليس صلة للاستنباط خاص لبعضهم.

واستثناء قوله: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ من قوله: ﴿لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾ صحيح سائغ حسن، ولا يرد عليه ما ورد من الاعتراض في القول الأول، ويكون أحسن من الاستثناء من ﴿أَذَاعُوا﴾ على هذا القول^(٤).

والذي ذهب إليه الحسن وقاتدة من استثناء القليل من قوله: ﴿لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾^(٥) إنما قالوا ذلك لأنهما ذهبا إلى هذا القول الثاني.

وهذا التفسير يدل على وجوب القول بالاجتهاد عند عدم النص؛ لأن

(١) الأثر من طريق العوفي عن ابن عباس: «﴿لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ يقول: لعلمه الذين يتحسونه منهم» أخرجه الطبري ١٨٢/٥.

(٢) هكذا في المخطوط الصاد قبل الحاء، وقد أثبتتها محمود شاكر عند الطبري: «يفحصون» بتقديم الحاء على الصاد، واعتبر ما في المخطوط تصحيحاً، وهذا وجه. وهكذا في «الدر المنثور». انظر: الطبري ١٨٠/٥، و«الدر المنثور» ٣٣٤-٣٣٣/٢.

(٣) أخرجه الطبري ١٨٠/٥، وعبد بن حميد وابن المنذر. انظر: «الدر المنثور» ٣٣٤-٣٣٣/٢.

(٤) انظر: «معاني الزجاج» ٨٤/٢، و«معاني القرآن» للنحاس ١٤٢/٢.

(٥) قول الحسن ذكره الهواري في «تفسيره» ٤٠٤/١.

أما قول قتادة فأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ١٦٦/١، والطبري ١٨٠/٥، وابن المنذر وابن أبي حاتم. انظر: «الدر المنثور» ٣٣٤-٣٣٣/٢، ونسبه لهما ابن الجوزي في «زاد المسير» ١٤٨/٢.

الاستنباط ليس بتلاوة، بل هو اعتبار وقياس وحكم بالمعاني المودعة في النصوص^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ إلى آخرها. فيه تذكير للمؤمنين بنعمة الله ﷻ في لطفه لهم، حتى سَلِمُوا من النفاق وما دُم به المنافقون.

وذكر صاحب النظم وجهًا آخر في الاستثناء، فزعم أن الاستثناء متصل بقوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾ دون قوله: ﴿لَا تَتَّبِعُوا الشَّيْطَانَ﴾ على تأويل: ولولا فضل الله عليكم ورحمته إلا قليلًا ممن لم يُدخله في رحمته وفضله، فاتبعوا الشيطان، لا تتبعتم أنتم الشيطان، فيكون الممتنع من اتباع الشيطان بفضله ورحمته، وغير الممتنع منه من لم يصبه فضل الله ورحمته، وهذا هو الصواب إن شاء الله انتهى كلامه.

فإن قيل على هذا: الذين اتبعوا الشيطان كانوا أكثر من الذين امتنعوا من اتباعه فكيف يجعلهم قليلًا؟ قيل: هذا خطاب للذين أظهروا الإيمان من المخلص والمنافق، والذين نافقوا واتبعوا الشيطان كانوا أقل من المخلصين، فلذلك جعلهم قليلًا.



